

سَعْدِي أَبُو حَيْبٍ

القاموس الفقهي

لُغَةً وَأَصْطِلَاحًا

دار الفكر

الْقَامُوسُ الْفَرَسِيُّ

لُفَّةٌ وَأَصْطِلَاحًا



رابطہ بديل  
lisanerab.com

# مَكْتَبَةُ لِسَانِ الْعَرَبِ

أ. علاء الدين شوقي

www.lisanarb.com



الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب ، أو جزء منه بأية طريقة من طرق  
الطبع أو التصوير ، كما يمنع الاقتباس منه أو الترجمة لأية لغة  
أخرى إلا بإذن خطي من دار الفكر بدمشق .

طبع بطريقة الصف التصويري والأوفست في  
دار الفكر ، هاتف ( ١١١١٦٦ ) ، برقياً ( فكر )  
ص . ب ( ٩٦٢ ) ، دمشق - سورية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القَامُوسُ الفَقِيهِيُّ



مكتبة لسان العرب

[www.lisanarb.com](http://www.lisanarb.com)

[lisanerab.com](http://lisanerab.com)

رابطہ بدیل

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ .  
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ  
أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ .

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

« آمِينَ »

## اللَّهُمَّ

صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ  
سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا  
إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .



## المُقدِّمة

كانت اللُّغة العَرَبِيَّةُ أَيَّامَ الجَاهِلِيَّةِ مَحْجُوبَةً الجَمَالِ ، مَسْتُورَةً الكَمَالِ بما رَانَ عَلَيْهَا مِنْ عُبارِ البِداوَةِ ، وكُدْرَةِ الجُهْلِ ، وظُلْمَةِ الأُمِّيَّةِ ، والتَّخَلُّفِ الفِكْرِيِّ والحَضَارِيِّ .

حتى إذا جاءَ الإسلامُ ، وألْتَقَتْ بلاغَةُ القُرْآنِ المَجِيدِ ، مَعَ فَصاحَةِ الرِّسُولِ العَظِيمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَبَدَّلَتْ تلكَ اللُّغةُ ، فَغَدَتْ نَبْعَ عَطَاءٍ يَهَبُ كُلَّ عِلْمٍ يَرِدُهُ مِنْ سَمَوِّ البِيانِ ، وإِشراقِ الأَحْرَفِ ، وسِحْرِ المَعَانِي ما يُأخَذُ بالألْبَابِ ..

وأَنْتَ ، أخي الحَبِيبَ ، في هذا الكِتَابِ الذي بَيْنَ يَدَيْكَ ، سَتَلَمَسُ لُغَتَكَ في قَطْرَةٍ مِنْ فَيْضِ خَيْرِها ، في التَّشْرِيعِ العَظِيمِ ، والفِقهِ الخالِدِ ، وسترى عَرِيقَ النِّسَبِ بَيْنَ المَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ ، والمَعْنَى الفِقهِيَّةِ لِلْكَلِمَةِ ، ولذلك فقد أَسْمَيْتُهُ :

## القاموس الفِقهِيّ

### لُغَةً واصْطِلاحاً

وَشَيْئُهُ بآياتِ بَيِّناتٍ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ ، فَكانَتْ لآلِي نُوْرٍ يَتِيهَ حامِلُها على الدُّنيا .  
وكَيْفَ لا أَفْعَلُ ، وَهُوَ الكِتَابُ الأَبَدِيُّ ، والوَحْيُ المَعْجَزُ ، وَبَيْنَ جانِحِيهِ أَكْثَرُ مِنْ ثُلْثِ لُغَةِ الضَّادِ !  
وحَلَّيْتُه بِصَحِيحِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ حتى يَبْقَى إلى الأَبَدِ عَطِراً بِعَبْقِ النُّبوَّةِ ، ورُوعَةِ البِيانِ ..  
وَضَمَّنْتُهُ التَّعْرِيفَ الشَّرْعِيَّ ، والفِقهِيَّ لِلْكَلِمَةِ ، لِيَكُونَ المُسَلِّمُ على بَصِيْرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ ، فَهِيَ لُغَةُ الشَّرْعِ والفِقهِ .



وكان لزاماً أن أفعل ذلك :

— لأنَّ العَرَبِيَّةَ لُغَةُ القُرْآنِ ، ومادَّةُ الإسلامِ ، وتَعَلَّمْها قَرَضَ على كلِّ مُسَلِّمٍ .  
— ولأنَّ الكَلِماتِ التي لم تُثَبِّتْ لها مَعانٍ مُعَيَّنَةٌ في الشَّرْعِ الحَنِيفِ ، ولا في الفِقهِ الخالِدِ يَجِبُ حَمْلُها على مُقتَضَى اللُّغةِ العَرَبِيَّةِ .

— ولأنَّ نُصُوصَ الشَّرِيعَةِ العَرَاءِ قد وهبتِ الكَلِمَةَ العَرَبِيَّةَ مَعانِيَ جَدِيدَةً لم تَعْرِفْها قَبْلاً .  
ولقد كان المقصود الأوَّلُ لبعثة رسولِ اللهِ ﷺ تَبْيِيانَ تلكَ المَعانِي ، وتَرْسيخَ أبعادِها في النُفُوسِ المُؤْمِنَةِ . ولهذا كان قَرَضاً على المُسلمِ مَعْرِفَتُها ، والإيمانُ بِها ، وتَقْدِيرُها ، وَوَضْعُها على الرَأْسِ والعَيْنِ .  
— ولأنَّ فَهْمَنا الكِرَامَ ، رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى حينَ درسوا تلكَ النُصُوصَ الشَّرْعِيَّةَ المُقَدَّسَةَ ، وأَخْرَجُوا



ما في حناياها من حلالٍ وحرامٍ ، وأمرٍ ونهيٍ ، بَعَثُوا في الكلمة العربية روحاً جديداً يلائمُ البحثَ الفِقهِيَّ ، ومعانيَ لم تكن تَحْمِلُهَا الحُرُوفُ أَيَّامَ الجاهلية ..

فعلوا ذلك ، مع ما هم عليه من معرفة بالعربية ، وعلومها ، وأدائها .. وحسبك أن تذكر محمد بن الحسن الشيباني ، والشافعي ، وابن حزم ، وقبيلاً كريماً من الأئمة حتى تدرك القِدْحَ المُعَلَى الذي حازه الفقهاء في ميدان اللغة العربية .

وكان من تلك المعاني ما يُعَدُّ اصطِلاحاً بين الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ، ومنها ما يختص بمذهبٍ دون سواه .

لذلك لا بد أن يكون المسلم عارفاً بها ، وملتزماً بمحدودها ، أيّاً كان المذهب الذي يأخذ به ، وأن يُؤَلِّمَها مكانَ الصِّدَارَةِ ، ويَحِيطُهَا بالتكريم ، ما دامت أحكام النصوص الشرعية لا يمكن أن تُطَبَّقَ مُسْتَقِلَّةً عَنِ الفِقهِ . وَشَرَفَ الفِرْعَ لا يكون إلا مِنْ شَرَفِ الأَصْلِ ، وَقُدْسِيَّتِهِ .

☆ ☆ ☆

كل هذا ، وذاك ، أغنى اللغة العربية ، وجعلها حَيَاثَةً بالحَيْرِ ، والحياة ، والجُودِ ، لا يَنْضَبُ مَعِينُهَا أبدُ الدَّهْرِ ، ولا يَبْتَلَى ما وَهَبَها اللهُ سبحانه مِنْ رَوْثِي ، وسِحْرِي . فهي بحق لغة الإنسانية لو عَمِلَ أبنائُها على رعايتها ، وجعلوا لها من ضميرهم وفكرهم عَرِشاً مُقَدَّساً يَحْمُونَها من غوائل الأعداء .

☆ ☆ ☆

كان كُلُّ ما تَقَدَّمَ نُصِبَ عَيْنِي حين بدأتُ بالدراسة ، والإعداد لهذا الكِتَابِ الذي بين يَدَيْكَ ، أخي الحبيب ، ولذلك فقد فَرِغْتُ إلى أوْتقِ مَصادِرِ اللُّغَةِ ، وإلى أوْتقِ مَصادِرِ الفِقهِ الإسلامي في جميع مذاهبه ، أَقْطِفُ من خَيْرِها ما يَسِّرُ اللهُ سُبْحانَهُ ..

وكنْتُ بعيداً عن العَصَبِيَّةِ المَذْهَبِيَّةِ التي لَوَتْ شوْكَةَ الأُمَّةِ ، وأوْهَتْ صرْحَ مَجْدِها .

هُوَ جُهْدُ المَقِلِّ ، ولو لم يَكُنْ لَهُ نَظِيرٌ في لُغَةِ العَرَبِ ، يَدْخِرُهُ المُوَلَّفُ لِيَوْمِ الدِّينِ ، راجياً من أخيه دَعْوَةً في ظَهْرِ الغَيْبِ خالِصَةً لَهُ ، ولِأَهْلِهِ ، ولِأَساتِدَتِهِ ، ولِلْمُسْلِمِينَ .

فإن حازَ شيئاً مِنَ النِّجَاحِ فَبِقَضَلِ اللهِ جَلَّ جلالُهُ ، وإلا ، فَمِنَ النَّفْسِ التي يَدُلُّ عَجْزُها عَنِ بُلُوغِ الكَمالِ على كمالِ اللهِ العَظيمِ .

سعدى

دمشق : ربيع الأنور ١٣٩٧ هـ  
آذار ١٩٧٧ م

## خطة العمل

تتلخص خطة العمل فيما يأتي :

- أ - تقديم الأفعال على الأسماء .
  - ب - تقديم الفعل الأصلي للكلمة .
  - ج - ترتيب الأفعال ترتيباً هجائياً ، لا فرق بين مُجَرَّدٍ ومَزِيدٍ .
  - د - ترتيب الأسماء ترتيباً هجائياً .
  - هـ - اعتماد شواهد من القرآن الكريم ، والحديث الصحيح .
- وقد جعلنا النص بين قوسين ، وذكرنا اسم السورة القرآنية ، ورقم الآية ، وفصلنا بينها بنقطتين : .
- و - وضع المعنى الاصطلاحي للكلمة بعد المعنى اللغوي وفق المنهج الآتي :
- ١ - إذا نسب أحد العلماء التعريف إلى الشرع ، أو الاصطلاح ، أو العرف ، أو اتفاق الفقهاء ، ذكرنا ذلك ، وعزونا إلى قائله .
  - ٢ - أخذنا بالترتيب الآتي للمذاهب الفقهية :  
المالكي ، الحنفي ، الشافعي ، الحنبلي ، الظاهري ، الجعفري ، الزيدي ، الإباضي .
  - ٣ - إذا اتفق أكثر من مذهب على التعريف ذكرنا المذاهب المتفقة ، والتعريف المتحد .
  - ٤ - إذا تعددت الأقوال في المذهب الواحد ذكرناها ، وأغفلنا قائلها ، لأنها محسوبة من المذهب .
  - ٥ - إذا وجدنا تعريفاً لأحد العلماء من غير المذاهب المشار إليها تقلناه ، وعزونا إليه . فإن كان صحابياً ، أو تابعياً ، أثبتناه قبل تعريف المذاهب .
  - ٦ - جعلنا التعريف الوارد في مجلة الأحكام العدلية ختام الكلمة الفنية .
  - ٧ - حافظنا على عبارة الأصل ما أمكن ، لأن الأمانة العلمية تقتضي ذلك .

## لائحة الرموز

- ١- ( ج ) : لبيان الجمع .
- ٢- ــــــــــــــــ : لبيان ضبط عين المضارع بالحركة التي توضع فوقها ، أو تحتها .
- ٣- ــــــــــــــــ : للدلالة على تكرار الكلمة لمعنى جديد .
- ٤- □ : للدلالة على بدء المعنى الاصطلاحي للكلمة .
- ٥- ( م ويليه رقم ) : للدلالة على المادة القانونية من مجلة الأحكام العدلية ، ورقمها .
- ٦- ( مع ) : الكلمة المعرّبة .
- ٧- رَ : فعل أمر من رأى : انظر .



□ — عند العلماء : أن يُجعلَ طَلَعُ ذُكُورِ النَّخْلِ في طَلَعِ  
إِنَائِهَا .

وفي سائرِ الشَّجَرِ أن تَزْهَرَ ، وتَعْقِدُ . ( ابن رُشد ) .  
— الزَّرْعُ عند المَالِكِيَّةِ : أن يُفْرَكَ . أي حينَ يَزُولُ قَشْرُهُ  
بالحكِّ .

الإِبْرَيْسِمُ : أحسنُ الحريرِ .  
وهو مَعْرَبٌ . وفيه ثلاثُ لغاتٍ : فَتُحُ الهمزةُ ، وكشْرُهَا ،  
مع فتحِ الرَّاءِ فيها . والثالثةُ : بكسرِ الهمزةِ والرَّاءِ .

أَبَقَ العَبْدُ — أَبَقاً ، وَأَبَقاً ، وإِبَاقاً : هَرَبَ .  
وفي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِذْ أَبَقَ إِلَى الفُلْكِ المَشْحُونِ ﴾  
( الصَّافَّاتِ : ٤٠ ) .

أَبَقَ : أَبَقَ .  
وَفُتِحَ البَاءُ أَفْصَحَ .  
الإِبَاقُ : الهَرَبُ .

قال الزُّهْرِيُّ : هو هَرَبَ العَبْدِ من سَيِّدِهِ .  
وقال الخليلُ : هو هَرَبَ العَبْدِ من سَيِّدِهِ من غيرِ خَوْفٍ ،  
ولا كَدَّ عَمَلٍ .

وقال ابنُ حَزَمٍ : ليس الإِبَاقُ لَفْظاً مَوْفُوفاً على المَالِكِ  
الذين لَنَا فقط . برهانُ ذلك قولُ الله تعالى : ﴿ وَإِنْ  
يُؤَسِّرْ لِمَنِ المُرْسَلِينَ . إِذْ أَبَقَ إِلَى الفُلْكِ المَشْحُونِ ﴾ . فقد  
سمى اللهُ تعالى فِعْلَ يُوَسِّرُ رَسُولَهُ ﷺ - وهو حَرٌّ بلا  
خِلافٍ - إِذْ فَرَّ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ تعالى إِبَاقاً . فَصَحَّ أن الإِبَاقَ  
لِكُلِّ حَرٍّ وَعَبِيدٍ . وبالله تعالى التَّوْفِيقُ .

أَبْرَ النَّخْلَ — أُبْرأ ، وإِبَارأ ، وإِبَارَةً : لَقَّحَهُ .  
— الزَّرْعُ : أَصْلَحَهُ .

— العَقْرَبُ فلاناً : لَسَعْتُهُ .  
— فلاناً : آذاهُ ، وَاعْتَابَهُ .  
— بَيْنَ القَوْمِ : نَمَّ .

أَبْرَ النَّخْلَ : مُبَالِغَةً ، وَتَكْثِيرًا .  
وَتَخْفِيفُ البَاءِ هو المَشْهُورُ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ باعَ نَخْلاً قد أُبْرِتْ فَتَمَرُهَا  
لِلْبَائِعِ ، إلا أنْ يَشْتَرِطَ المُبْتاعُ » .  
وقالت الظَّاهِرِيَّةُ : ليس هذا الحُكْمُ إلا في النَّخْلِ وَحْدَهُ ؛  
لأنَّ النَّصَّ لم يَرِدْ إلا فيه فقطُ .  
وقاسَ الجُمهورُ سائرَ الثَّمارِ على النَّخْلِ .

التَّأْيِيرُ : التَّلْقِيحُ .

وهو شَقُّ طَلَعِ النَّخْلَةِ الأُنْثَى لِذَرَّشيءٍ من طَلَعِ النَّخْلَةِ  
الذَّكَرِ فيه ، سواءً تَشَقَّقَ الطَّلَعُ بِنَفْسِهِ ، أم بِفِعْلِ الإنسانِ .  
والطَّلَعُ : ما يَطْلَعُ من النَّخْلَةِ ، ثُمَّ يَصِيرُ ثَمراً إنْ كانتِ  
أُنْثَى ، وإنْ كانتِ النَّخْلَةُ ذَكَراً لم يَصِرْ ثَمراً ، وَيُتْرَكُ على  
النَّخْلَةِ أَياماً مَعْلُومَةً حتى يَصِيرَ فيه شيءٌ أبيضٌ مثل  
الدَّقِيقِ ، وله رائحةٌ ذَكِيَّةٌ ، فَيَلْقَحُ به الأُنْثَى .  
يُقَالُ : نَخْلَةٌ مُؤَبَّرَةٌ ، وَمَأْبُورَةٌ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ المَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ » .  
والسِّكَّةُ : النَّخْلُ المَصْفُوفُ .  
والمَأْبُورَةُ : المَلْقُوحَةُ .

— فِي قَوْلِ الثَّعَالِبِيِّ : هُوَ الْهَارِبُ مِنْ غَيْرِ ظَلَمِ السَّيِّدِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً بِلا سَبَبٍ .  
والهَارِبُ : مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً لِسَبَبٍ .

وهذا الفَرْقُ بِحَسَبِ الْأَصْلِ .

والعُرْفُ : أَنْ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً مُطْلَقاً ، أَيْ لِسَبَبٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَهُوَ آبِقٌ وَهَارِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يَفِرُّ مِنْ مَالِكِهِ قَصْداً .

و : هُوَ الرَّفِيقُ الْهَارِبُ تَمَرُّداً .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ هَرَبَ عَنْ جِيعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَعَنْ دَارِ دِينَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى دَارِ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُحَارِبِينَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

إِبْلِيسُ : رَأْسُ الشَّيَاطِينِ .

— : الْمْتَمَرُّ .

( ج ) أَبَالِيسُ ، وَأَبَالِيسَةُ .

وهو اسمُ أَعْجَمِيٍّ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ . وَلِذَلِكَ فَهُوَ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ لِلْعَجْمَةِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

وقيل : هُوَ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِبْلَاسِ وَهُوَ الْيَأْسُ .

وقال ابنُ الْأَنْبَارِيِّ : لَوْ كَانَ عَرَبِيًّا لَصَرَفَ .

وقال الطَّبْرِيُّ : إِنَّمَا لَمْ يُصَرَفْ ، وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا ، لَلِقَلْبَةِ نَظِيرِهِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَشَبَّهَهُ بِالْعَجَمِيِّ .

وهذا مَرْدُودٌ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ مَوَانِعِ الصَّرْفِ ، وَلِأَنَّ لَهُ نَظَائِرَ كَأَخْرِيطِ . ( اسْمُ نَبَاتٍ يَرْتَقِقُ بِرَأْسِ الْإِبِلِ ) .

الْأَثَاثُ : مَتَاعُ الْبَيْتِ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْمَالُ أَجْمَعُ : الْإِبِلُ ، وَالغَنَمُ ، وَالعَبِيدُ ، وَالْمَتَاعُ ، وَغَيْرُهَا .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِثِيًّا ﴾ ( مَرْيَمُ : ٧٤ )

أَيُّ : كَانُوا أَكْثَرَ أَمْوَالاً ، وَأَحْسَنَ صَوْرًا .

( ج ) أَثَثَ .

وَاحِدَتُهُ : أَثَاثَةٌ .

وقال الفَرَّاءُ ، وَابْنُ فَارِسٍ : لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

أَثِمَ — أَثِمًا وَإِثْمًا وَأَثَامًا وَمَأْتِمًا : وَقَعَ فِي الْإِثْمِ .

فَهُوَ أَثِمٌّ وَأَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثَامٌ وَأَثُومٌ .

أَثِمٌ فَلَانًا تَأْتِيًا : قَالَ لَهُ أَثِمْتَ .

كَأَيِّقَالٍ : صَدَقَهُ ، وَكَذَّبَهُ : إِذَا قَالَ لَهُ : صَدَقْتَ ، وَكَذَّبْتَ .

والتَّأْتِمُ : الْكَذِبُ . وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فِي وَصْفِ نَعِيمِ الْجَنَّةِ :

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا . إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا ﴾ ( الْوَاقِعَةُ : ٢٥ - ٢٦ ) .

تَأْتَمُّ الرَّجُلُ تَأْتِمًا : تَابَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَاسْتَغْفَرَ مِنْهُ .

— : فَعَلَ فَعْلًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ .

— : تَحَرَّجَ عَنِ الْإِثْمِ ، وَكَفَّ .

الْأَثَامُ : الْإِثْمُ .

— : جَزَاءُ الْإِثْمِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا .

يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴾ .

( الْفُرْقَانُ : ٦٨ - ٦٩ ) .

— : النَّكَالُ . وَهُوَ تَفْسِيرُ قَتَادَةَ .

— : وَادٍ فِي النَّارِ ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَهُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ

مِنَ الْمُفَسِّرِينَ .

الإِثْمُ : الذَّنْبُ .

( ج ) أَثَامَ .

— : الْحَمْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي

كَذَلِكَ الْإِثْمُ تَذَهَبُ بِالْعُقُولِ

## الْأَيْمُ / الإِجَارَةُ

ابْتَنَيْ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجِرْنِي ثَانِي حَجَجَ ﴿ ( الْقَصَص : ٢٧ ) .

أَي تَكُونُ أَجِيرًا عِنْدِي .  
— اللَّهُ عَبْدُهُ : أَثَابَهُ .

أَجْرَهُ إِيجَارًا : أَجْرَهُ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ « اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا » .

— مِنْ فُلَانٍ الدَّارَ وَغَيْرَهَا : أَكْرَاهَا لَهُ . فَهُوَ مُؤَجَّرٌ .

— فُلَانًا الدَّارَ : أَكْرَاهَا إِيَّاهَا .

اسْتَأْجَرَ الْعَامِلَ : اتَّخَذَهُ أَجِيرًا .

□ الْآجِرُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤٠٩ ) : هُوَ الَّذِي أُعْطِيَ الْمَأْجُورَ بِالْإِجَارَةِ .

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : الْمَكَارِي بِضَمِّ الْمِيمِ ، وَمُؤَجَّرٌ بِكَسْرِ الْجِيمِ .

الإِجَارَةُ : اسْمٌ لِلْأَجْرَةِ .

ثُمَّ اشْتَهَرَتْ فِي الْعَقْدِ .

□ — اصْطِلَاحًا : تَمْلِيكَ مَنُفَعَةٍ رَقَبَةٍ بِعَوَضٍ . ( ابْنِ حَجَرَ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : بَيْعُ الْمَنَافِعِ .

و : بَيْعُ مَنُفَعَةِ الْعَاقِلِ .

وَالْكَرَاءُ : بَيْعُ مَنُفَعَةِ غَيْرِ الْعَاقِلِ .

و : تَمْلِيكَ مَنَافِعِ شَيْءٍ مَبَاحَةٍ مَدَّةً مَعْلُومَةً بِعَوَضٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْعَقْدُ عَلَى الْمَنَافِعِ بِعَوَضٍ هُوَ مَالٌ .

و : تَمْلِيكَ نَفْعٍ مَقْصُودٍ مِنَ الْعَيْنِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِلْمَالِكِيَّةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَمْلِيكَ مَنُفَعَةٍ بِعَوَضٍ بِشَرْطٍ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِلْمَالِكِيَّةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِلْمَالِكِيَّةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَعَاوَضَةٌ فِي مَنَافِعٍ لَمْ يَخْلُقْهَا اللَّهُ تَعَالَى

بَعْدُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : تَمْلِيكَ مَنُفَعَةٍ مَعْلُومَةٍ بِعَوَضٍ مَعْلُومٍ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ : قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّ الْحَمْرَ تَسْمَى الْإَيْمَ ، لَمْ نَجِدْ لَهُ أَصْلًا فِي الْحَدِيثِ ، وَلَا فِي اللَّغَةِ ، وَلَا دَلَالَةً فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ . فَإِنَّهُ أَطْلَقَ الْإَيْمَ عَلَى الْحَمْرِ مَجَازًا . بِمَعْنَى أَنَّهُ يَنْشَأُ عَنْهَا الْإَيْمُ .

— : الْقِيَارُ .

— : أَنْ يَفْعَلَ مَا لَا يَجِلُّ لَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢١٩ ) .

□ — : فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ

وَكْرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ .

— فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ السُّنَّةِ : اسْتِخْفَاقُ الْعُقُوبَةِ . ( ابْنِ

عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يَجِبُ التَّحَرُّزُ مِنْهُ شَرْعًا ، وَطَبْعًا .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : الْمَعْصِيَّةُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ

وَالْإِنْسَانِ .

الْأَيْمُ : الْكَذَابُ .

— : الْفَاجِرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ . طَعَامُ الْأَيْمِ ﴾ . ( الدُّخَانُ : ٤٤ -

٤٥ ) .

قَالَ الزُّجَّاجُ : عَنِي بِهِ هُنَا أَبُو جَهْلٍ ابْنُ هِشَامٍ .

وَقِيلَ : الْأَيْمُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِمَعْنَى الْإَيْمِ .

الْمَأْتَمُ : الْأَمْرُ الَّذِي يَأْتَمُّ بِهِ الْإِنْسَانُ .

— : الْإَيْمُ نَفْسُهُ . وَضَعًا لِلْمَصْدَرِ مَوْضِعَ الْإِسْمِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِّ وَالْمَغْرَمِ » .

أَجَرَ الشَّيْءُ - أَجْرًا : أَكْرَاهَهُ .

فَهُوَ مُؤَجَّرٌ .

وَلَا يُقَالُ : أَجَرَ ، لِأَنَّهُ خَطَأٌ وَقَبِيحٌ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : أَعْطَاهُ أَجْرًا .

— الْعَامِلُ صَاحِبُ الْعَمَلِ : رَضِيَ أَنْ يَكُونَ أَجِيرًا عِنْدَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى

## الإِجَارَةُ / الأَجِيرُ

— عِنْدَ الزُّبَيْدِيِّ : يَبِيعُ مَنَافِعَ مَعْلُومَةٍ .

— عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : بَدَلَ مَالٍ بَعَاءٍ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ٤٠٥ ) : فِي اصْطِلَاحِ الفُقَهَاءِ بِمَعْنَى يَبِيعُ المَنْفَعَةَ المَعْلُومَةَ فِي مَقَابِلَةِ عَوْضٍ مَعْلُومٍ .

□ الإِجَارَةُ فِي الذِّمَّةِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ يَسْتَأْجِرَ الأَجِيرَ لِعَمَلٍ مَعْلُومٍ ، كخِيَاطَةِ ثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

□ الإِجَارَةُ اللَّازِمَةُ فِي المَجَلَّةِ ( م ٤٠٦ ) :

هِيَ الإِجَارَةُ الصَّحِيحَةُ العَارِيَّةُ عَنِ خِيَارِ العَيْبِ ، وَخِيَارِ الشَّرْطِ ، وَخِيَارِ الرُّؤْيَةِ ، وَلَيْسَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ فَسْخُهَا بِلا عُدْرٍ .

□ الإِجَارَةُ المُصَافَّةُ فِي المَجَلَّةِ ( م ٤٠٨ ) :

إِيجَارٌ مُعْتَبَرٌ مِنْ وَقْتٍ مُعَيَّنٍ مُسْتَقْبَلٍ .

مَثَلًا : لَوِ اسْتَوْجَرْتَ دَارًا بِكَذَا تَقْوِدًا ، لِكَذَا مَدَّةً ، اعْتِبَارًا مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ الفُلَانِيِّ الآتِي ، تَتَعَقَّدُ حَالُ كَوْنِهَا إِجَارَةً مُصَافَّةً .

□ الإِجَارَةُ المُتَجَرَّةُ فِي المَجَلَّةِ ( م ٤٠٧ ) :

إِيجَارٌ مُعْتَبَرٌ مِنْ وَقْتِ العَقْدِ .

العَيْبُ فِي الإِجَارَةِ :

( انْظُرْ ع ي ب ) .

الأَجْرُ : الثَّوَابُ .

( ج ) أَجُورٌ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمُ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ٩٦ ) . أَيْ ثَوَابَهُمْ .

— : المَهْرُ .

وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَآتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٣ ) .

— : عَوْضُ العَمَلِ وَالاِنتِفَاعِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتَكُمُ مِنْ أَجْرٍ

إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ المُسْلِمِينَ ﴾

( يُونُسُ : ٧٢ ) .

— : نَفَقَةُ الرِّضَاعِ .

وَفِي القُرْآنِ العَرَبِيِّ : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ

أَجُورَهُنَّ ﴾ ( الطَّلَاقُ : ٦ ) .

— : مَا يَقْدَرُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

أَجْرُ المِثْلِ :

هُوَ الأُجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ الخَيْرَةِ .

□ — فِي المَجَلَّةِ ( م ٤١٤ ) : هُوَ الأُجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ

الخَيْرَةِ السَّالِمِينَ مِنَ العَرَضِ .

الأُجْرَةُ : الأَجْرُ .

إِلَّا أَنَّ الأُجْرَةَ تَكُونُ فِي الثَّوَابِ الدُّنْيَوِيِّ ، وَالأُجْرُ فِي

الأُخْرَةِ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : العَوْضُ الَّذِي يَدْفَعُهُ المُسْتَأْجِرُ

لِلْمُؤَجَّرِ فِي مَقَابِلَةِ المَنْفَعَةِ الَّتِي يَأْخُذُهَا مِنْهُ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : كِرَاءُ الأَجِيرِ .

و : مَا يُعْطَى مِنْ كِرَاءِ الأَجِيرِ .

و : عَوْضُ العَمَلِ .

و : ثَمَنُ المَنَافِعِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الكِرَاءُ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : العَوْضُ المُسَمَّى فِي عَقْدِ الإِجَارَةِ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ٤٠٤ ) : الكِرَاءُ . أَيْ بَدَلَ المَنْفَعَةِ .

الأَجِيرُ : مَنْ يَعْمَلُ بِأَجْرٍ .

( ج ) أَجْرَاءُ .

□ — عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي فِي يَدِهِ مَالٌ غَيْرِهِ عَلَى أَجْرٍ

مَعْلُومٍ .

وَهُوَ نَفْسٌ مَعْنَى المُكْتَرَى .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ٤١٣ ) : هُوَ الَّذِي أَجَرَ نَفْسَهُ .

□ الأَجِيرُ الخَاصُّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلًا

مُوقَّتًا بِالتَّخْصِيسِ ، وَيَسْتَحِقُّ الأُجْرَةَ بِتَسْلِيمِ نَفْسِهِ فِي المَدَّةِ

## الأجير / أجل

وإن لم يعمل .  
— عند الحنابلة : هو الذي يقع العقد عليه في مدة معلومة يستحق المستأجر نفعه في جميعها .  
وسمي خاصاً لاختصاص المستأجر بنفعه في تلك المدة دون سائر الناس .

— عند الزيدية : هو الذي يستأجره الرجل على أن يخدمه فيما يستخدمه فيه مدة معلومة ، ولا يبين له عملاً خاصاً .

الإستئجار : طلب الشيء بأجرة .  
ثم يعبر به عن تناوله بالأجرة . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْجُرُوا قَوْمَكُمْ بِالَّذِي نَجَّيْتُمْ مِنْهُ إِذْ كُنْتُمْ كُفَّارًا ﴾ ( القصص : ٢٦ ) .

□ — في المجلة ( م ٤٠٤ ) : الأكرء .

□ الإيجار في المجلة ( م ٤٠٤ ) : المكاراة .

المؤجر : المأجور .

المأجور : الثاب على عمل مطلقاً .

□ — في المجلة ( م ٤١١ ) : هو الشيء الذي أعطي بالكرء .

ويقال له : المؤجر ، والمستأجر بفتح الجيم فيها .

المستأجر : اسم فاعل .

□ — في المجلة ( م ٤١٠ ) : هو الذي استأجر .

المستأجر : المأجور .

□ المستأجر فيه : في المجلة ( م ٤١٢ ) :

هو المال الذي سلمه المستأجر للأجير لأجل إيفاء العمل الذي التزمه بعقد الإجارة ، كالثياب التي أعطيت للخياط على أن يخطها ، والحمول التي أعطيت للحمال لينقلها .

أجل الشيء — أجلاً : حسه ومنعه .

— الرجل على قومه شراً : جنه عليهم ، وجلبه عليهم .

أجل — أجلاً : تأخر .

فهو أجل ، وأجل ، وأجيل .

أجل الشيء تأجيلاً : أخره .

— : سمي له أجلاً .

وإن لم يعمل .

— عند الحنابلة : هو الذي يقع العقد عليه في مدة معلومة يستحق المستأجر نفعه في جميعها .

وسمي خاصاً لاختصاص المستأجر بنفعه في تلك المدة دون سائر الناس .

— عند الزيدية : هو الذي يستأجره الرجل على أن يخدمه فيما يستخدمه فيه مدة معلومة ، ولا يبين له عملاً خاصاً .

— في المجلة ( م ٤٢٢ ) : هو الذي استؤجر على أن يعمل للمستأجر فقط ، كالخادم الموظف .

□ الأجير المشترك عند الحنفية : من يعمل لـ لواحد ،

كالخياط ، ونحوه ، أو يعمل لواحد عملاً غير مؤقت ، كأن استأجره للخياطة في بيته غير مقيده بمدة ، أو

يعمل لواحد عملاً مؤقتاً بلا تخصيص .

و : من يعمل لغيره عملاً غير مؤقت ، ولا مخصوص .

و : من يعمل لغير واحد .

— عند الحنابلة : هو الذي يقع العقد معه على عمل معين ، أو على عمل في مدة لا يستحق جميع نفعه فيها .

وسمي مشتركاً لأنه يتقبل أعمالاً لثنتين ، فأكثر في وقت واحد ، فيشتركون في منفعه واستحقاقها .

— عند الزيدية : مثل القول الأخير للحنفية .

— في المجلة ( م ٤٢٢ ) : هو الذي ليس بمقيد بشرط أن لا يعمل لغير المستأجر ، كالحمال ، والدلال ، والخياط ،

والساعاتي ، والصائغ ، وأصحاب عربات الكراء ،

وأصحاب الزوارق الذين هم يكارون في الشوارع

والمواني ، فإن كلاً من هؤلاء أجير مشترك لا يختص

بشخص واحد ، وله أن يعمل لكل أحد ، لكنه لو

استؤجر أحد هؤلاء على أن يعمل للمستأجر إلى وقت

معين يكون أجيراً خاصاً في مدة ذلك

الوقت .

وكذلك لو استؤجر حمال ، أو ذو عربة ، أو ذو زورق ،



تَأْجَلَ / الآخِرَةَ

تَأْجَلَ الْقَوْمُ : تَجَمَّعُوا .

يُقَالُ : تَأْجَلُوا عَلَيْهِ .

— الشَّيْءُ : أَجَلُهُ .

— فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُؤَجِّلَهُ إِلَى مُدَّةٍ .

الْأَجَلُ : التَّأَخَّرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهُ أَجَلٌ يَجِلُّ بِهِ .

أَجَلَ : جَوَابٌ مِثْلُ نَعَمْ وَزَنًا وَمَعْنَى .

قَالَ الْأَخْفَشُ : هُوَ أَحْسَنُ مِنْ نَعَمْ فِي التَّصْدِيقِ ، وَنَعَمْ

أَحْسَنُ مِنْهُ فِي الْاسْتِفْهَامِ .

الْأَجَلُ : مُدَّةُ الشَّيْءِ .

( ج ) آجَالٌ .

— : الْوَقْتُ الَّذِي يُحَدِّدُ لِانْتِهَاءِ الشَّيْءِ ، أَوْ حُلُولِهِ .

يُقَالُ : ضَرَبْتُ لَهُ أَجَلًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَيُّهَا

الْأَجَلَيْنِ قُضِيَ فَلَاعْدُوَانِ عَلَيَّ ﴾ ( الْقِصَصُ : ٢٨ )

— : الْمَوْتُ .

يُقَالُ : جَاءَ أَجَلُهُ : إِذَا حَانَ مَوْتُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا

يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٣٤ )

— : الْعَذَابُ ، وَالْمَقُوبَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( نُوحٍ : ٤ )

أَيُّ عَذَابِهِ .

— : عِدَّةُ النِّسَاءِ بَعْدَ الطَّلَاقِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣١ )

التَّأْجِيلُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٥٦ ) : تَعْلِيْقُ الدِّينِ ، وَتَأْخِيرُهُ إِلَى

وَقْتٍ مُعَيَّنٍ .

المَوْجَلُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ أَجَلَ .

الدِّينُ المَوْجَلُ :

( أَنْظَرْدِي ن )

الْأَجْمَةُ : الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمَلْتَفُ .

( ج ) أَجَمٌ ، وَاجَامٌ ، وَأَجَامٌ .

وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ : يَبِيعُ السَّمَكُ فِي الْأَجْمَةِ : يُرِيدُونَ الْبَطِيحَةَ

الَّتِي هِيَ مَنِبِتُ الْقَصَبِ ، أَوْ الْبِرَاعِ .

وَالْبَطِيحَةُ : كُلُّ مَكَانٍ مُتَّسِعٍ .

الْأُجْمُ : الْحِصْنُ .

( ج ) آجَامٌ .

أَجَنَ الْمَاءُ — أَجْنًا ، وَأَجُونًا :

تَغَيَّرَ طَعْمُهُ ، وَلَوْنُهُ ، وَرَائِحَتُهُ . فَهُوَ أَجِنٌ .

أَجِنَ الْمَاءُ — أَجْنًا : أَجِنَ فَهُوَ أَجِنٌ .

الْأَجِنُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ الْمَاءُ الْأَجِنُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْحَنَابِلَةُ :

هُوَ الَّذِي يَتَغَيَّرُ بِطُولِ مَكْنِهِ فِي الْمَكَانِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَطَةِ

شَيْءٍ .

أَخَرَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بَعْدَ مَوْضِعِهِ .

الْآخِرُ : أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ ، وَيَكُونَانِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ .

— : بِمَعْنَى غَيْرٍ .

يُقَالُ : رَجُلٌ آخِرٌ ، وَثَوْبٌ آخِرٌ .

الْآخِرُ : مُقَابِلُ الْأَوَّلِ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

أَيُّ الْبَاقِي بَعْدَ فَنَاءِ خَلْقِهِ ، وَالْأَزَلِيُّ الَّذِي لَا بَدَايَةَ لَهُ وَلَا

نَهَايَةَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ﴾

( الْحَدِيدُ : ٣ )

الْآخِرَةُ : مُقَابِلُ الْأُولَى .

— : دَارُ الْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّ

الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ آغْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

( الْإِسْرَاءُ : ١٠ )

— : الْقَبْرُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ

- الأخذُ بمكارمِ الأخلاقِ .  
 — جُمْلَةٌ ما يَنْبَغِي لِذَوِي الصَّنَاعَةِ ، أو الفَنِّ ، أنْ يَتَمَسَّكَ بِهِ ، كَأَدَبِ الكَاتِبِ .  
 — الجَمِيلُ مِنَ النِّظْمِ والنَّثْرِ .  
 □ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَعْرِفَةٌ ما يُحْتَرَزُ بِهِ عَنْ جَمِيعِ أنواعِ الخَطَأِ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ المَطْلُوبُ سِوَاهُ كَانِ مَسْذُوباً ، أَمْ واجباً .

أَدَبُ البَحْثِ : صِنَاعَةٌ نَظْرِيَّةٌ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا الإنسانُ كَيْفِيَّةَ المُنَاطَرَةِ ، وَشَرائِطِهَا ، صِيَانَةً لَهُ عَنِ الخَبْطِ فِي البَحْثِ ، وَالزَّاماً لِلخَصْمِ وَإِفْحَامِهِ .

□ الأَدَبُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما فَعَلَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ مَرَّةً ، أو مَرَّتَيْنِ ، ولم يُواظِبْ عَلَيْهِ ، كَالزِّيَادَةِ عَلَى الثَّلَاثِ فِي تَسْبِيحَاتِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ .

□ أَدَبُ القَاضِي عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : التِّزَامَةُ لِمَا نَدَبَ إِلَيْهِ الشَّرْعُ مِنْ بَسْطِ العَدْلِ ، وَرَفْعِ الظُّلْمِ ، وَتَرْكِ المَيْلِ .  
 — عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : أَخْلَاقُهُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَخَلَّقَ بِهَا .

التَّأْدِيبُ : التَّهْذِيبُ .

— الضَّرْبُ وَالوَعِيدُ وَالتَّعْزِيفُ .

المَأدِبَةُ : بِضَمِّ الدَّالِ عَلَى المَشْهُورِ ، وَأجازَ البَعْضُ الفَتْحَ :

كُلُّ طَعَامٍ صُنِعَ لِذَعْوَةٍ ، أو عُرْسٍ .

وقال سيبويه : المَأدِبَةُ : المَدْعَاةُ . وفي الحديثِ الشَّرِيفِ عن ابنِ مَسْعُودٍ « إِنَّ هَذَا القُرْآنَ مَأدِبَةُ اللهِ فِي الأَرْضِ ، فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَأدِبَتِهِ » يعني مَدْعَاتِهِ .

وقال أبو عبيدٍ : وتَأوِيلُ الحديثِ أَنَّهُ شَبَّهَ القُرْآنَ بِصَنِيعِ صَنَعَةِ اللهِ لِلنَّاسِ فِيهِ خَيْرٌ وَمَنَافِعٌ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَيْهِ .

وقال أبو موسى الحامِضُ : من قاله بِالضَّمِّ أَرادَ الوَلِيَّةَ ومن قاله بِالْفَتْحِ أَرادَ أَدَبَ اللهِ الَّذِي أَدَّبَ بِهِ عِبَادَهُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالإِباضِيَّةِ : طَعَامٌ يَتَّخَذُ بِلا سَبَبٍ .

أَمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴿ (إبراهيم : ٢٧) ﴾

أَي : فِي القَبْرِ حِينَ سؤَالِ المَلَكَيْنِ .

— : الجَنَّةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزُ : ﴿

﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾ (البقرة : ١٠٢) أَي : فِي الجَنَّةِ .

— : الجَحِيمُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ ساجِداً وَقائِماً يُحَذِّرُ الآخِرَةَ ﴾ (الزمر : ٩)

الأخِرُ : الشَّقِيُّ .

— : اللُّئِيمُ .

— : الأَرذَلُ .

الأخْرَى : الدَّارُ الآخِرَةُ .

وَيُقَالُ : لا أَفْعَلُهُ أُخْرَى اللَّيَالِي : أَبَدًا .

(ج) أَخْرُ ، وَأخْرِياتُ .

وَيُقَالُ : جاءَ فِي أُخْرِياتِ النَّاسِ ، وَفَعَلَ ذلكَ فِي أُخْرِياتِ أَيامِهِ .

أَدَبٌ — أَدْبًا : صَنَعَ مَأدِبَةً . فَهُوَ أَدِيبٌ .

— القَوْمُ : دَعاهُمْ إِلى مَأدِبَتِهِ .

— فَلاناً : راضَةً عَلَى مَحاسِنِ الأخلاقِ وَالعاداتِ .

أَدْبٌ — أَدْبًا ، فَهُوَ أَدِيبٌ : إِذا صارَ أَدِيباً فِي خَلْقِ أو عِلْمٍ .

أَدْبٌ فَلاناً : راضَةً عَلَى مَحاسِنِ الأخلاقِ .

— : لَقَنَهُ فَنَوَّنَ الأَدَبَ .

— : جازاهُ عَلَى إِساءَتِهِ .

الأُدْبَةُ : المَأدِبَةُ .

الأَدَبُ فِي الأَصْلِ : الدُّعَاءُ .

(ج) أَدابٌ .

— : رِياضَةُ النَفْسِ بِالتَّعْلِيمِ ، وَالتَّهْذِيبِ عَلَى ما يَنْبَغِي .

— : اسْتِغْمالُ ما يُحْمَدُ قَوْلًا وَفِعْلًا .

— بالحج: أعلم. وفي الكتاب المجيد: ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ . ( الحج: ٢٧ ) .  
أي: ناد في الناس داعياً لهم إلى الحج إلى هذا البيت .  
استأذنه في كذا: طلب إذنه فيه .

— على فلان: طلب الإذن للدخول عنده .  
تأذن فلان: أعلم . وفي التنزيل العزيز: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ ( إبراهيم: ٧ ) أي: أعلمكم .  
قال أبو عبيدة في الآية المذكورة: ( إذ ): زائدة ، و ( تأذن ): تفعل من آذن: أي أعلم .  
وهو قول أكثر أهل اللغة ، أن تأذن من الإيدان ، وهو الإغلام .

ومعنى تفعل عزم عزمًا جازمًا ، ولهذا أوجب بما يجاب به القسم .  
وتقل أبو علي الفارسي أن بعض العرب يجعل آذن ، وتأذن بمعنى واحد .  
الأذان: الإغلام .

وفي الكتاب العزيز: ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ ( التوبة: ٣ ) أي إغلام .  
— الإضعاء لما يسمع .  
ويعبر بذلك عن العلم ، إذ هو مبدأ كثير من العلم .  
□ — شرعاً: الإغلام بدخول وقت الصلاة باللفاظ مشروعة .

وقد يطلق على نفس الألفاظ . ( الدسوقي ) .  
— شرعاً: الأقوال المخصوصة التي هي وحي من الله تعالى بالضرورة من مذهب الجعفرية . ( النجفي ) .  
— في قول الزين بن المنير: هو جميع ما يصدّر عن المؤذن من قول ، وفعل ، وهيئة .  
وهذا متعقب بأن الأذان قد خصه الشرع باللفاظ

— عند الحنابلة: هي اسم لكل دعوة ، لسبب كانت أو لغير سبب .  
أذن له ، وإليه — أذناً: استمع . وفي الحديث الشريف: « ما أذن الله لشيء كاذب له لئلا يتغنى بالقرآن » .

أي: ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن .  
أي يتلوه ، ويحزبه به .  
قال القرطبي: أصل الأذن بفتح الحين أن المستمع يميل بأذنه إلى جهة من يسمعه . وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهره ، وإنما على سبيل التوسع على ما جرى به عرف المخاطب .  
والمراد به في حق الله تعالى إكرام القارئ ، وإجزال ثوابه ، لأن ذلك ثمرة الإضعاء .

— إليه: استراح .  
— به إذناً ، وأذناً ، وأذاناً ، وأذانة: علم . وفي القرآن الكريم: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ( البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩ ) .

— له فيه إذناً: أباحه له . يقال: أذنت للعبد ، أو للصغير في التجارة . فهو مأذون له .  
والفقهاء يخذفون الصلّة ( له ) تخفيفاً ، فيقولون: العبد المأذون . كما قالوا: مخجور ، يخذف الصلّة . والأصل: مخجور عليه ، وذلك لفهم المعنى .  
— له على فلان: أخذ له منه الإذن . فهو آذن .

آذن به إيداناً: نادى ، وأعلم .  
يقال: آذن المؤذن بالصلاة .  
— الشيء فلاناً: أعجبه ، فاستمع له .  
— فلاناً الأمر ، وبه: أعلمه به .  
آذن فلان تأديناً ، وأذاناً: أكثر الإغلام بالشيء .  
— للصلاة: نادى بالأذان .

## الأذن / الأرش

□ — شَرَعاً : فَكُ الْحَجْرِ ، وإِطْلَاقُ التَّصَرُّفِ لِمَنْ كَانَ مَمْنُوعاً شَرَعاً . ( الجُرْجَانِي ) .  
— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٩٤٢ ) : هُوَ فَكُ الْحَجْرِ ، وَإِسْقَاطُ حَقِّ الْمَنَعِ . وَيُقَالُ لِلشَّخْصِ الَّذِي أُذِنَ : مَأْذُونٌ .

## الاستئذان :

طَلَبُ الْإِذْنِ فِي الدُّخُولِ لِمَحَلٍّ لَا يَمْلِكُهُ الْمُسْتَأْذِنُ .

المُتَدَنَّةُ : مَوْضِعُ الْأَذَانِ .

وهي المَنَارَةُ يُؤذَنُ عَلَيْهَا .

( ج ) مَأْذِنٌ .

أَرَشَ بَيْنَهُمْ — أَرَشاً : أَغْرَى بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ .

— فَلاناً : شَجَّةٌ .

— : أَدَى أَرَشَهُ .

الأرْشُ : الفَسَادُ .

( ج ) أَرُوشٌ .

— : الرِّشْوَةُ .

— : الشَّجَّةُ ، وَنَحْوُهَا .

— : دِيَّةُ الْجِرَاحَةِ .

— مِنَ الْجِرَاحَاتِ : مَا لَيْسَ لَهُ قَدْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّيَةِ .

— : دِيَّةُ النَّفْسِ . قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

— : مَا يَسْتَرَدُّ مِنْ ثَمَنِ الْمَبِيعِ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : قِيَمَةُ الْعَيْبِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْمَالُ الْوَاجِبُ عَلَى مَا دُونَ النَّفْسِ .

و : الْوَاجِبُ فِي الْجِنَايَةِ الَّتِي مَوْجِبُهَا الْمَالُ دُونَ الْقِصَاصِ .

و : حُكُومَةُ الْعَدْلِ .

و : بَدَلُ النَّفْسِ .

و : بَدَلُ تَقْصَانِ الْمَبِيعِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِلْحَنَفِيَّةِ .

و : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الشَّيْءِ الْمَقْدَّرِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْجَبْرُ عَنِ الْفَائِتِ .

و : هُوَ جُزْءٌ مِنَ الثَّمَنِ نَسَبْتُهُ إِلَيْهِ نِسْبَةً مَا يُنْقِصُ الْعَيْبُ

مَخْصُوصَةٌ ، فَإِذَا وَجِدَتْ وَجِدَ الْأَذَانُ ، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ هَيْئَةٍ ، يَكُونُ مِنْ مَكْمَلَاتِهِ ، وَيُوجَدُ الْأَذَانُ مِنْ دُونِهَا .

— : الْإِقَامَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ » . يُرِيدُ بِهَا السُّنَنَ الرَّوَاتِبَ الَّتِي تَصَلَّى بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ قَبْلَ الْفَرَضِ .

الأذُنُ : غَضُو السَّمْعِ فِي الْإِنْسَانِ ، وَالْحَيَوَانِ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ .

( ج ) آذَانٌ .

— : فِي قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أَدُنٌ : إِذَا كَانَ يَسْمَعُ مَقَالَ كُلِّ أَحَدٍ . يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أَدُنٌ ، قُلْ هُوَ أَدُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . ( التَّوْبَةُ : ٦١ ) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَقَتَادَةُ ، فِي تَفْسِيرِ ( هُوَ أَدُنٌ ) : أَيُّ مَنْ قَالَ لَهُ شَيْئاً صَدَقَهُ فِينَا ، وَمَنْ حَدَّثَهُ صَدَقَهُ ، فَإِذَا جِئْنَا وَحَلَفْنَا لَهُ صَدَقْنَا .

الأذُنُ : الأذن . وهي مُؤَنَّثَةٌ .

وَكُلُّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ فَعَلٍ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ يَجُوزُ إِسْكَانُ ثَانِيهِ كَعُنُقٍ وَكُتِبَ وَرُسُلٌ ..

إِذْنٌ : حَرْفٌ مَكْفَأَةٌ وَجَوَابٌ .

يُكْتَبُ بِالنُّونِ . فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى إِذْنٍ قُلْتَ ( إِذَا ) كَمَا تَقُولُ : رَأَيْتُ زَيْداً .

الإِذْنُ : الْإِعْلَامُ بِإِجَازَةِ الشَّيْءِ ، وَالرُّخْصَةُ فِيهِ .

— : الْإِرَادَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ . ( الْبَقَرَةُ : ٢٤٩ ) .

— : الْإِطْلَاقُ . قَالَهُ السَّرْحِيُّ .

— : الْإِبَاحَةُ .

مِنْ قِيَمَةِ الْمَبِيعِ لَوْ كَانَ سَلِيماً إِلَى تَمَامِ الْقِيَمَةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلشَّافِعِيِّ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيِّ : أَرْضُ الْجِرَاحِ هُوَ : أَنْ يُقَوِّمَ الْمُجْنِي

عَلَيْهِ سَلِيماً أَنْ لَوْ كَانَ عَبْدًا ، وَمَجْرُوحًا كَذَلِكَ ، وَيُنَسَّبُ

التَّفَاوُتُ إِلَى الْقِيَمَةِ ، وَيُؤْخَذُ مِنَ الدِّيَةِ بِحِسَابِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : حَقُّ الْجُرْحِ ، وَنَحْوِهِ .

و : هُوَ مَا يُعْطَى فِي الْجِرَاحَاتِ .

وَتَقْوِيمُهُ رَاجِعٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُمْ أَهْلُ عَدْلِ . فَمَا حَكَمَ بِهِ

عَالِمٌ وَاحِدٌ فَهُوَ الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ نَظْرًاؤُهُ .

أَسْرَ فَلَانًا — أَسْرًا ، وَإِسَارًا : قَيْدُهُ . فَهُوَ أَسِيرٌ ، وَمَأْسُورٌ .

— : أَخَذَهُ أَسِيرًا .

— اللَّهُ : خَلَقَهُ .

الْأَسْرُ : شِدَّةُ الْخَلْقِ .

يُقَالُ : شَدَّ اللَّهُ أَسْرَهُ : أَحْكَمَ خَلْقَهُ .

— : الْقَيْدُ .

وَيُقَالُ : هَذَا الشَّيْءُ لَكَ بِأَسْرِهِ : كُلُّهُ .

وَجَاءَ الْقَوْمُ بِأَسْرِهِمْ : جَمِيعَهُمْ .

الْأَسْرَةُ : الدَّرْعُ الْحَصِينَةُ . ( ج ) أَسْرٌ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ وَعَشِيرَتُهُ ، لِأَنَّهُ يَتَقَوَّى بِهِمْ .

— : الْجَمَاعَةُ يَرْتَبِطُهَا أَمْرٌ مُشْتَرِكٌ .

الْأَسِيرُ : الْمَأْخُودُ فِي الْحَرْبِ . يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمُؤْتَّ .

يُقَالُ : رَجُلٌ أَسِيرٌ ، وَامْرَأَةٌ أَسِيرٌ . لِأَنَّ فَعِيلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ

مَا دَامَ جَارِيًا عَلَى الْإِسْمِ فَالْمَذْكُورُ وَالْمُؤْتَّ فِيهِ سَوَاءٌ ، فَإِنْ

لَمْ يُذْكَرِ الْمُؤْتَّوْفُ أُلْحِقَتْ الْعَلَامَةُ .

وَقِيلَ : قَتَلْتُ الْأَسِيرَةَ ، كَمَا يُقَالُ : رَأَيْتُ الْقَتِيلَةَ .

( ج ) أَسْرَاءٌ ، وَأَسَارَى ، وَأَسَارَى .

أَشْنَانٌ : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ .

وَفِي لُغَةِ بَكْسَرِيهَا : شَجَرٌ تَبْتُتُ فِي الْأَرْضِ الرَّمْلِيَّةِ يُسْتَعْمَلُ

هُوَ أَوْ رَمَادُهُ فِي غَسْلِ الثِّيَابِ وَالْأَيْدِي .

وَهُوَ مُعْرَبٌ . وَيُقَالُ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ : الْحُرْضُ .

أَصَلَ الشَّيْءُ — أَصْلًا : اسْتَقْصَى بَحْثُهُ حَتَّى عَرَفَ أَصْلَهُ .

الأَصْلُ : أَساسُ الشَّيْءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ .

( ج ) أَصُولٌ .

— : مَنْشَأُ الشَّيْءِ الَّذِي يُنْبِتُ مِنْهُ .

— : كَرَمُ النَّسَبِ .

وَقَوْلُهُمْ : لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَصْلَ :

قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْأَصْلُ : الْحَسَبُ ، وَالْفَصْلُ : النَّسَبُ .

— : الْعَقْلُ . قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

— فِي قَوْلِهِمْ : مَا فَعَلْتُهُ أَصْلًا ، وَلَا أَفَعَلْتُهُ أَصْلًا : بِمَعْنَى :

مَا فَعَلْتُهُ قَطْرًا ، وَلَا أَفَعَلْتُهُ أَبَدًا .

وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ .

أَي : مَا فَعَلْتُهُ وَقْتًا مِنَ الْأَوْقَاتِ ، وَلَا أَفَعَلْتُهُ حِينًا مِنَ

الْأَحْيَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَمَّا يُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَلَا يُبْنَى

هُوَ عَلَى غَيْرِهِ .

و : مَا يُتَّبَعُ حُكْمُهُ بِنَفْسِهِ ، وَيُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ

( الْجُرْجَانِيُّ )

الْأَصُولُ : ( ج ) أَصْلٌ .

□ — اصطلاحاً : الرَّاجِحُ ، وَالْمُسْتَضْحَبُ ، وَالظَّاهِرُ ،

وَالدَّلِيلُ ، وَالتَّعْبُدُ ، وَالغَالِبُ ، وَالْمُخْرَجُ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

— فِي قَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ : هَكَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَصُولِ : الْمُرَادُ مِنْهُ

كُتِبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ :

الْجَامِعُ الصَّغِيرُ ، وَالْجَامِعُ الْكَبِيرُ ، وَالْمُبْسُوطُ ،

وَالزِّيَادَاتُ .

□ الْأَصُولُ فِي بَيْعِ الْأَصُولِ وَالشَّارِعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : الْأَشْجَارُ ،

وَكُلُّ مَا يُثْمَرُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

وَالْجُدُورُ .

و : التَّيْقَلُ نَفْسُهُ .

و : الشَّجَرُ وَالْأَرْضُ .

و : الْبِنَاءُ وَالشَّجَرُ .

## أَصُولُ / الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ

وفي القرآن العزيز: ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ  
وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٦٠ ) .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُمُ الَّذِينَ يَتَأَلَّفُهُمُ الْإِمَامُ عَلَى  
الْإِسْلَامِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُمُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ :

١ - قَسِمٌ كَفَّارٌ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعْطِيهِمْ لِيَتَأَلَّفَهُمْ  
عَلَى الْإِسْلَامِ .

٢ - قَسِمٌ كَانَ يُعْطِيهِمْ لِيُدْفَعَ شَرُّهُمْ .

٣ - قَسِمٌ أَسْلَمُوا فِيهِمْ وَفِيهِمْ ضَعْفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ يَتَأَلَّفَهُمْ  
لِيَتَّبِعُوا .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُمُ صَرَبَانِ :

كَفَّارٌ ، وَمُسْلِمُونَ .

فَأَمَّا الْكُفَّارُ فَصِنْفَانِ : صِنْفٌ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَصِنْفٌ  
يُخَافُ شَرُّهُ .

وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَهُمُ أَرْبَعَةُ أَصْنَافٍ :

أ - قَوْمٌ لَهُمْ شَرَفٌ فِي قَوْمِهِمْ يُطَلَّبُ بِتَأَلُّفِهِمْ إِسْلَامُ  
نَظَرَاتِهِمْ .

ب - قَوْمٌ أَسْلَمُوا ، وَنِيَّتُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ضَعِيفَةٌ ، فَيَتَأَلَّفُونَ  
لِتَقْوَى نِيَّتُهُمْ ، وَيَتَّبِعُوا .

ج - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ مِنَ الْكُفَّارِ ، إِنْ أُعْطُوا قَاتَلُوهُمْ .  
وَيُرَادُ بِأَعْطَائِهِمْ تَأَلُّفُهُمْ عَلَى قِتَالِهِمْ .

د - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ عَلَيْهِمْ زَكَوَاتٌ ، وَيَمْنَعُونَهَا ، فَإِنْ  
أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ قَاتَلُوهُمْ وَقَهَرُوهُمْ عَلَى أَخْذِهَا مِنْهُمْ  
وَحَمَلُوهَا إِلَى الْإِمَامِ . وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا لَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ  
الزَّكَوَاتِ وَاحْتِاجَ الْإِمَامِ إِلَى مُؤْنَةٍ ثَقِيلَةٍ لِتَجْهِيْزِ مَنْ  
يَأْخُذُهَا .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُمُ السَّادَةُ الْمُطَاعُونَ فِي قَوْمِهِمْ  
وَعَشَائِرِهِمْ .

□ — وَقَوْلُهُمْ فِي تَصْنِيفِهِمْ مُطَابِقٌ لِقَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُمُ قَوْمٌ لَهُمْ قُوَّةٌ لَا يَوْثِقُ بِنَصِيحَتِهِمْ  
لِلْمَسْلُومِينَ .

قَالَ السُّبْكِيُّ : وَهُوَ بَعِيدٌ .

و : الْأَرْضُ وَالشَّجَرُ مَعًا وَالشَّارُ .

قَالَ السُّبْكِيُّ : هُوَ بَعِيدٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الرَّابِعِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ أَصُولُ الْفِقْهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

الْعِلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْفِقْهِ .

□ أَصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَعْنَاهَا الْمَخَارِجُ

الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا فَرُوضُهَا .

□ الْأَصِيلُ : الْوَقْتُ تَعْدُ الْعَصْرُ إِلَى الْمَغْرِبِ .

( ج ) أَصْلٌ ، وَأَصَالٌ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَادْكُرْ أَثَمَ رَبِّكَ بِكُرَّةٍ وَأَصِيلًا ﴾

( الدَّهْرُ : ٢٥ )

وقال قتادة: الأصال: العشي.

□ — فِي قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أَصِيلٌ الرَّأْيِ : أَي مُحْكَمُ الرَّأْيِ .

□ الْأَقِطُ : لَبَنٌ مَحْمَضٌ يُجَمَّدُ حَتَّى يَسْتَحْجِرَ ، وَيُطْبَخُ ،  
أَوْ يُطْبَخُ بِهِ .

□ أَلِفَةٌ — إِلْفًا وَإِلْفًا وَإِلْفًا : أُنْسَ بِهِ وَأَحَبَّهُ .

فهو آلف ( ج ) الألف .

وهو أليف ( ج ) ألفتاء .

□ أَلِفٌ فَلَانًا — إِلْفًا ، وَإِلْفًا ، وَإِلْفًا : أُنْسَ بِهِ ، وَأَحَبَّهُ . فَهُوَ

ألف ( ج ) ألفتاء .

وهو أليف ( ج ) ألفتاء .

□ أَلْفٌ فَلَانُ الشَّيْءِ : وَصَلَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

□ — الْكِتَابُ : جَمَعَهُ .

□ — قَلْبَةٌ : اسْتَأْلَاهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَاللَّفَّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا

أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

( الْأَنْفَالُ : ٦٢ ) .

□ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ : الْمُسْتَأْلَاهُ قُلُوبَهُمْ بِالْإِحْسَانِ ، وَالْمُؤَدَّةِ .

وهو عَرَبِيٌّ فِي قَوْلِ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ . وَقِيلَ : هُوَ مَعْرَبٌ أَصْلُهُ بِالسَّرْيَانِيَّةِ ( لَهَا ) .

وَقَالَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَاللُّغَةِ بِأَنَّهُ عَلَمٌ مُرْتَجَلٌ غَيْرُ مُشْتَقٍّ . وَقِيلَ : بَلْ هُوَ مُشْتَقٌّ .

وَفِي الدُّعَاءِ يُقَالُ : اللَّهُمَّ . وَأَصْلُهُ فِي مَذْهَبِ سَيِّبَوَيْهِ ، وَالْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ ، وَسَائِرِ عُلَمَاءِ الْبَصْرَةِ ، يَا اللَّهُ ، وَأَنْ الْمِيمَ بَدَلٌ مِنْ يَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهُ : يَا اللَّهُ أُمَّ بِخَيْرٍ ، فَحَذَفَ حَرْفَ النِّدَاءِ .

عَهْدُ اللَّهِ :

( أَنْظُرْ ع هـ د )

أَلَا فُلَانٌ — أَلُوًّا ، وَأَلُوًّا ، وَأَلِيًّا : اجْتَهَدَ .

— : فَتَرَ ، وَضَعَفَ .

— : قَصَرَ ، وَأَبْطَأَ .

يُقَالُ : إِنِّي لَا أَلُوكُ نَصْحًا .

— الشَّيْءُ أَلُوًّا : اسْتَطَاعَهُ .

أَلَى إِيْلَاءٍ : أَقْسَمَ .

يُقَالُ : أَلَى عَلَيْهِ ، وَمِنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٢٦ ) .

اِئْتَلَى الرَّجُلُ ائْتِلَاءً : حَلَفَ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيُغْفُوا وَلْيُغْفَوْا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( النُّورُ : ٢٢ ) . أَيُّ : لَا تَحْلِفُوا أَنْ لَا تَصِلُوا قَرَابَاتِكُمْ الْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ .

تَأَلَى الرَّجُلُ : اجْتَهَدَ .

— : حَلَفَ .

فَهُوَ مُتَأَلٌّ .

الأَلِيَّةُ : الْعَجِيزَةُ ، أَوْ مَا رَكِبَهَا مِنْ شَحْمٍ ، وَلَحْمٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُمُ الَّذِينَ يُسْتَمَالُونَ إِلَى الْجِهَادِ بِالْإِسْهَامِ فِي الصَّدَقَةِ وَإِنْ كَانُوا كَفَّارًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُمُ مِنْ أَسْرَ الشُّرْكَ وَكَانَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ أَسْلَمَ إِسْلَامًا مُتَنَزِّلًا لَاضْعِيفًا ، أَوْ كَانَ مُشْرِكًا رَجِيًّا إِسْلَامَهُ أَوْ مَالَ لِلْإِسْلَامِ .

هَذَا ، وَإِنَّ عَدَّةَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ أَحَدًا وَثَلَاثِينَ مِنْ سَادَاتِ الْعَرَبِ .

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَمَّا تَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخِلَافَةَ ، وَفَشَا الْإِسْلَامَ ، وَكَثُرَ الْمُسْلِمُونَ ، مَنَعَ إِعْطَاءَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَقَالَ : انْقَطَعَتِ الرُّشَا .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ عَمْرَهُ الَّذِي فَعَلَ ذَلِكَ . وَالْحَقُّ إِنَّ حَبْسَ الْعَطَاءِ كَانَ عَنْ هَوْلَاءِ الْأَشْخَاصِ بِأَعْيَانِهِمْ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُقْ لِلْإِسْلَامِ حَاجَةٌ فِي شِرَاءِ تَأْيِيدِهِمْ بِالْمَالِ ، أَمَا سَهْمُ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْغِيبِ فَحُكْمُهُ فِي الْقُرْآنِ بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

أَلَّةُ فُلَانٍ — إِلهَةٌ ، وَأَلُوهُةٌ ، وَأَلُوهُيَّةٌ : عَبَدَ .

— فُلَانًا أَلَهَا : أَجَارَهُ ، وَأَمَنَهُ .

أَلَّةُ فُلَانٍ — إِلهَةٌ ، وَأَلُوهُةٌ ، وَأَلُوهُيَّةٌ : عَبَدَ .

— أَلَهَا : تَحَيَّرَ .

— إِلَيْهِ : لَجَأَ .

أَلَّةُ فُلَانًا : اِتَّخَذَهُ إِلهًا .

تَأَلَّهَ فُلَانٌ : تَنَسَّكَ وَتَعَبَّدَ .

— : ادَّعَى الْأَلُوهُيَّةَ .

الإِلَهِ : كُلُّ مَا اتَّخَذَ مَعْبُودًا .

( ج ) إِلَهَةٌ .

— : اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى . ثُمَّ اسْتَعَارَهُ الْمُشْرِكُونَ لِمَا عَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى .

اللَّهُ : عَلَّمَ عَلَى الْإِلَهِ الْمَعْبُودِ بِحَقِّ جَلِّ جَلَالِهِ . وَهُوَ الْإِسْمُ الْأَعْظَمُ فِي قَوْلِ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يُتَصَوَّرُ جِاعَةً ، يَمْنَعُ وَطْءَ زَوْجَتِهِ .

و : أن يَحْلِفَ الرَّجُلُ أن لا يَطَأَ زَوْجَتَهُ إِمَّا مَدَّةً هِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، أَوْ ياطْلُقَ .

و : هُوَ يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يُتَصَوَّرُ وَطْءَهُ ، يَمْنَعُ وَطْءَ الزَّوْجَةِ غَيْرِ المُرْضِعِ ، أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ لِلْحَرِّ ، وَمِنْ شَهْرَيْنِ لِلْعَبْدِ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : هُوَ حَلْفٌ بِطَلاقِهَا عَلَى فِعْلِ شَيْءٍ ، أَوْ تَرْكِهِ ، فَحَثٌّ ، وَجَامِعًا قَبْلَ الرَّجْعَةِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ : هُوَ أن يَحْلِفَ المَرْءُ عَلَى تَرْكِ كَلَامِ الزَّوْجَةِ ، أَوْ عَلَى أن يَغِيظَهَا ، أَوْ يَسُوءَهَا .

المُولِي : اِسْمُ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : مَنْ لا يُمْكِنُ لَهُ قُرْبانُ امْرَأَتِهِ إِلَّا بِشَيْءٍ يَلْزِمُهُ .

— عِنْدَ الحَنابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَحْلِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أن لا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ .

أَمَّتِ المَرْأَةُ — أُمُومَةً : صارت أُمًّا .

— فُلانًا أُمًّا : أَصابَ أُمَّ رَأْسِهِ .

وَيُقَالُ : أَمَّتُهُ بِالعِصَا ، فَهُوَ مُأَمومٌ ، وَأَمِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَإِلَيْهِ : قَصَدَهُ .

— القَوْمُ ، وَبِهِم أُمًّا ، وَإِمامًا ، وَإِمامَةٌ : تَقَدَّمَهُمْ .

— : صَلَّى بِهِمُ إِمامًا .

اِقْتَمَّ الشَّيْءُ : قَصَدَهُ .

— بِالرَّجُلِ : اقْتَدَى بِهِ . وَاسْمُ الفاعِلِ مُؤْتَمٌّ وَاسْمُ المَفْعُولِ مُؤْتَمٌّ بِهِ .

تَأَمَّمَتِ امْرَأَةٌ : اتَّخَذَها أُمًّا .

— الشَّيْءُ : قَصَدَهُ ، وَتَعَمَّدَهُ .

— بِهِ : اقْتَدَى .

— بِالرُّبْرِابِ : تَيَمَّمَ .

الأَمَّةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي كَسَرَتْ عَظْمَ الرُّأْسِ وَبَلَّغَتْ أُمَّ الدِّماغِ .

( ج ) أَلَايَا .

وَأَلِيَّةُ السَّاقِ ، وَالخِصْرِ ، وَالإِهْمامِ : اللَّحْمَةُ المُرْتَفِعَةُ تَحْتَ كُلِّ مِنْهَا .

وَأَلِيَّةُ القَدَمِ : اللَّحْمُ المُرْتَفِعُ يَقَعُ عَلَيْهِ المَشْيُ .

الأَلِيَّةُ : الِيمِينُ .

( ج ) أَلَايَا .

الإِيلاءُ : الِيمِينُ .

— : الحَلْفُ عَلَى الإِمْتِناعِ مِنَ الشَّيْءِ مُطْلَقًا .

□ — فِي الشَّرْعِ : الحَلْفُ عَلَى تَرْكِ وَطْءِ المَرْأَةِ . ( ابنُ قَدامَةَ ) .

— فِي الشَّرْعِ : الِيمِينُ عَلَى تَرْكِ قُرْبانِ الزَّوْجَةِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَصاعِدًا ، بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ بِما يَشُقُّ عَلَيْهِ . ( ابنُ عابِدِينَ ) .

— شَرعًا : حَلْفُ الزَّوْجِ القادِرِ عَلَى الوَطْءِ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفاتِهِ ، عَلَى تَرْكِ وَطْءِ زَوْجَتِهِ فِي قَبْلِها مَدَّةٌ زائِدَةٌ عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . ( البَغْلِيُّ ) .

— شَرعًا : حَلْفُ زَوْجٍ عَلَى الإِمْتِناعِ مِنْ وَطْءِ زَوْجَتِهِ مُطْلَقًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . ( الأَنْصارِيُّ ) .

— الشَّرْعِيُّ : أن يَحْلِفَ أن لا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . فَإِنْ حَلَفَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لَمْ يَكُنْ مُوَلِيًّا . ( الطَّوْسِيُّ ) .

— شَرعًا : الكَلامُ المانِعُ مِنْ وَطْءِ الزَّوْجَةِ ، وَلو أَمَّةً ، غَيْرَ الطَّهَّارِ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

— فِي الشَّرْعِ : الحَلْفُ عَلَى اعْتِزالِ الزَّوْجَةِ ، وَتَرْكِ جِاعِها . وَلا يَلْحَقُ السَّرِيَّةُ . وَقيل : لا يَلْحَقُ الزَّوْجَةَ الَّتِي هِيَ أَمَةٌ . ( ابنُ المَاجِشُونَ ) .

— فِي قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ : هُوَ أن يَحْلِفَ أن لا يَأْتِيها أَبَدًا . فَإِنْ أَطْلَقَ فَقَدْ أَبَدَ ، وَإِنْ قال : عَلَى التَّأْيِيدِ ، فَقَدْ أَكَّدَ .

— فِي قِصُولِ ابنِ سِيرِينَ : هُوَ الحَلْفُ عَلَى تَرْكِ جِاعِ الزَّوْجَةِ ، أَوْ كَلامِها ، أَوْ الإِنفاقِ عَلَيْها .



و : رياسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الأُم : أصل وجود الشيء ، أو تربيته ، أو إصلاحه ، أو مبدئه .

قال الخليل : كل شيء ضم إليه سائر ما يليه يسمى أمًا .  
( ج ) أمات ، وأمّهات . وقيل : الأمات للبهائم ، والأمّهات لبني آدم . والهاء فيه زائدة . ولا يوجد هاء مزيدة في وسط الكلمة أصلاً إلا في هذه الكلمة . وقيل : الهاء أصلية .

— : الوالدة القريبة التي ولدتها ، والجدّة .

وقيل لحواء : أمنا ، وإن كان بيننا وبينها وسائط .

□ — عند المالكية : هي كل أنثى لها عليك ولادة من جهة الأم ، أو من جهة الأب .

— عند الحنابلة : كل من انتسبت إليها بولادة ، سواء وقع عليها اسم الأم حقيقة ، وهي التي ولدتك ، أو مجازاً ، وهي التي ولدت من ولدك ، وإن علت .

أم الحباث : الحمرة .

وفي الحديث الشريف « اتقوا الحمرة فإنها أم الحباث » أي : التي تجمع كل خبيث .

أم الدماغ : الجلدة الرقيقة التي تجمعها .

يقال : بلغت الشجة أم الدماغ . وتسمى أيضاً أم الرأس .

أم الرأس : الدماغ .

أم القرآن : الفاتحة .

أم القرى : مكة المكرمة .

أم الكتاب : جملة الكتاب ، وأصله . قاله قتادة .

— : الفاتحة .

سميت بذلك لأنه يبدأ بكتابتها في المصحف ، ويبدأ بقراءتها في الصلاة .

وقيل : سميت بذلك لأنها أعظم سورة في القرآن الكريم .

( ج ) أوام .

قال ابن عبد البر : أهل العراق يقولون لها الأمة ، وأهل الحجاز المأمومة .

المأمومة : الأمة .

( ج ) مأمومات .

الإمام : من ياتم به الناس من رئيس ، أو غيره ، محققاً كان أو مبطلاً .

ومنه : إمام الصلاة .

( ج ) أئمة .

— : العالم المتقدي به . وفي القرآن الكريم : ﴿ إني جاعلك للناس إماماً ﴾ ( البقرة : ١٢٤ ) .

— : الخليفة .

— : قائد الجند .

— : اللوح المحفوظ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وكل شيء أحصيناه في إمام مبين ﴾ ( يس : ١٢ ) .

وهو قول الفيروز أبادي ، ومجاهد ، وقاتادة ، وعبد الرحمن بن زيد .

وقال الحسن : في كتاب مبين .

وقال غيره : هو القرآن الكريم .

□ — عند الحنابلة : هو الخليفة ، ومن جرى مجراه من سلطان ، ونائبه .

— في قول عياض : هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاية ، والحكام .

الإمامة : رياسة المسلمين .

— : منصب الإمام .

□ الإمامة الصغرى عند الحنيفة :

ربط صلاة المؤتم بالإمام بشروط .

□ الإمامة الكبرى عند الحنيفة :

استحقاق تصرف عام على الأنام .

## أُمُّ الْوَلَدِ / ائْتَمَنَ

وَبِذَلِكَ وَصَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
 — : اللُّوحُ الْمُحْفُوظُ . فِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّهُ فِي  
 أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴾ ( الزُّخْرُفُ : ٤ ) .

## أُمُّ الْوَلَدِ :

هي الأُمَّةُ التي وُلِدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مُلْكِهِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي حَمَلَتْ مِنْ سَيِّدِهَا  
 الْحُرِّ .

و : هِيَ الْحُرُّ حَمَلَهَا مِنْ مَالِكِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْبَلِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي  
 وُلِدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مُلْكِهِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ كُلُّ مَمْلُوكَةٍ حَمَلَتْ مِنْ  
 سَيِّدِهَا ، فَأَسْقَطَتْ شَيْئاً يَذُرُّ أَنَّهُ وُلِدَ ، أَوْ وُلِدَتْهُ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي عَلِقَتْ مِنْ سَيِّدِهَا  
 بِحَمَلٍ ، وَوَضَعَتْهُ مَتَخَلِّقاً ، وَادَّعَاهُ السَّيِّدُ .

## الْأُمَّةُ : الْوَالِدَةُ .

( ج ) أُمٌّ .

— : جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ ،  
 وَتَجَمَّعَهُمْ صِفَاتٌ مُورِثَةٌ ، وَمَصَالِحٌ وَأَمَانِيٌّ وَاحِدَةٌ ، أَوْ  
 يَجْمَعُهُمْ أَمْرٌ وَاحِدٌ مِنْ دِينٍ ، أَوْ مَكَانٍ ، أَوْ زَمَانٍ .

وَمِنْهُ الْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمَجِيدَةُ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُنْتُمْ  
 خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ  
 الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ .. ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١١٠ ) .

— : الرَّجُلُ الْجَامِعُ لِخِصَالِ الْحَيْرِ . فِي التَّنْزِيلِ  
 الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا ﴾  
 ( النَّحْلُ : ١٢٠ ) .

— : الدِّينُ وَالْمِلَّةُ . فِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَذَلِكَ  
 مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا  
 وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾  
 ( الزُّخْرُفُ : ٢٣ ) .

— : الْحِينُ . فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَئِنْ أَخْرْنَا عَنْهُمْ

الْأُمِّيُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْكِتَابَةَ وَلَا الْقِرَاءَةَ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَنْ لَا يُحْسِنُ الْفَاتِحَةَ بِكَلِمَاتِهَا ،  
 سِوَاهُ كَانَ لَا يَحْفَظُهَا ، أَوْ يَحْفَظُهَا كُلَّهَا إِلَّا حَرْفًا ، أَوْ  
 يُخَفِّفُ مُشَدِّدًا لِرِخَاوَةٍ فِي لِسَانِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، وَسِوَاهُ كَانَ  
 ذَلِكَ لِحَرْسٍ أَوْ غَيْرِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ لَا يُحْسِنُ الْفَاتِحَةَ ، أَوْ بَعْضَهَا ، أَوْ  
 يُخِلُّ بِحَرْفٍ مِنْهَا ، وَإِنْ كَانَ يُحْسِنُ غَيْرَهَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ .

أَمِنَ فُلَانٌ — أَمْنًا ، وَأَمَانًا ، وَأَمَانَةً ، وَأَمْنًا ، وَإِمْنًا ،  
 وَأَمَنَةً : إِطْمَآنًا ، وَلَمْ يَخَفْ .

وَأَصْلُ الْأَمْنِ سُكُونُ الْقَلْبِ عَنِ تَوَقُّعِ الضَّرِّ .

فَهُوَ أَمِنٌ ، وَأَمِينٌ ، وَأَمِينٌ .

— الْبَلَدُ : إِطْمَآنٌ فِيهِ أَهْلُهُ .

— الشَّرُّ ، وَمِنْهُ : سَلِمَ .

— فُلَانًا عَلَى كَذَا : وَثِقَ فِيهِ ، وَاطْمَآنَ إِلَيْهِ .

أَوْ جَعَلَهُ أَمِينًا عَلَيْهِ .

أَمِنَ إِيمَانًا : صَارَ ذَا أَمْنٍ فَهُوَ مُؤْمِنٌ .

— بِهِ : وَثِقَ بِهِ وَصَدَّقَهُ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا

أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٧ )

— بِاللَّهِ : أَسْلَمَ لَهُ .

اِئْتَمَنَ فُلَانًا : أَمِنَهُ .

— : أَمِنَهُ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : جَعَلَهُ أَمِينًا .

فَهُوَ مُؤْتَمَنٌ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمُوَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ »

أَيُّ : يَأْتِمِنُهُ النَّاسُ عَلَى الْأَوْقَاتِ الَّتِي يُؤَدِّنُ فِيهَا ،

فَيَعْمَلُونَ عَلَى أذَانِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَفِطْرٍ .

إِسْتَأْمَنَ إِلَيْهِ : اسْتَجَارَهُ ، وَطَلَبَ حَيَاتِيَّةً .

يُقَالُ : اسْتَأْمَنَ الْحَرْبِيُّ : اسْتَجَارَ ، وَدَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ مُسْتَأْمِنًا .

— فلاناً : طَلَبَ مِنْهُ الْأَمَانَ .

— ائْتَمَنَهُ .

أَمَّنَ عَلَى دُعَائِهِ تَأْمِينًا : قَالَ : آمِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ . فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

والمُرَادُ بِالْقَارِئِ هُنَا الْإِمَامُ إِذَا قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْقَارِئِ أَعَمٌّ مِنْ ذَلِكَ .

الأَمَانَةُ : ضِدُّ الْحَيَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ » .

— : الدِّينُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٢٧ ) .

— : الْعِبَادَةُ .

— : الطَّاعَةُ .

— : الثِّقَةُ .

— : الْأَمَانُ .

— : الْفَرَائِضُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٧٢ )

أَيُّ : الْفَرَائِضُ الْمَفْرُوضَةُ ، أَوِ النَّيَّةُ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا فِيمَا يُظْهِرُهَا بِاللِّسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَيُوَدِّدُ بِهِ مِنْ جَمِيعِ الْفَرَائِضِ فِي الظَّاهِرِ ، لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا ، وَلَمْ يُظْهِرْهَا لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ . فَمَنْ أَضْمَرَ مِنَ التَّوْحِيدِ مِثْلَ مَا أَظْهَرَ ، فَقَدْ أَدَّى الْأَمَانَةَ .

— : الْوَدِيعَةُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : ائْتَمَ لِمَا هُوَ غَيْرُ مَضْمُونٍ . فَيَشْمَلُ جَمِيعَ الصُّورِ الَّتِي لَا ضَمَانَ فِيهَا ، كَالْعَارِيَّةِ ، وَالْمَأْجُورِ ، وَاللُّقْطَةِ فِي يَدِ أَخِيذِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَهِيَ تَغَايِرُ الْوَدِيعَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٢ ) : هِيَ الشَّيْءُ الَّذِي يُوجَدُ عِنْدَ الْأَمِينِ ، سِوَاءَ كَانَتْ أَمَانَةً يَقْصُدُ الْاسْتِحْفَافَ ، كَالْوَدِيعَةِ ، أَوْ كَانَتْ أَمَانَةً ضَمِنَ عَقْدٍ ، كَالْمَأْجُورِ ، وَالْمُسْتَعَارِ ، أَوْ دَخَلَ بِطَرِيقِ الْأَمَانَةِ فِي يَدِ شَخْصٍ بِدُونِ عَقْدٍ ، وَلَا قَصْدٍ ، كَمَا لَوُ أَلْقَتِ الرِّيحُ فِي دَارِ أَحَدٍ مَالَ جَارِهِ ، فَحَيْثُ كَانَ ذَلِكَ بِدُونِ عَقْدٍ فَلَا يَكُونُ وَدِيعَةً بَلْ أَمَانَةً فَقَطُّ .

الأَمَنَةُ : الْأَمْنُ .

— : الَّذِي يَثِقُ بِكُلِّ أَحَدٍ .

— : الَّذِي يَأْتَمُنُهُ كُلُّ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

أَمِينٌ : اَللَّهُمَّ اسْتَجِبْ .

وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ .

وهي مَوْضُوعَةٌ مَوْضِعَ اسْمِ الْإِسْتِجَابَةِ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ . وَقَالَ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ : أَمِينٌ : كَلِمَةٌ سِرِّيَانِيَّةٌ ، أَوْ عِبْرَانِيَّةٌ ، وَلَيْسَتْ عَرَبِيَّةً .

وقَدْ تَشَدَّدَ الْمِيمُ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، فَتَكُونُ بِمَعْنَى قَاصِدِينَ إِلَيْكَ .

وهذا خَطَأٌ فِي قَوْلِ مَشَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، لِأَنَّهُ يُحِيلُ مَعْنَاهَا عَقِبَ الْفَاتِحَةِ ، فَيَجْعَلُهَا بِمَعْنَى قَاصِدِينَ كَمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : ﴿ وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٢ ) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

قاله الحسن البصري، واللئث، ومجاهد، والواحدي.

قال النووي: وهذا ضعيف جداً.

الأَمِينُ : مَنْ يَتَوَلَّى رِقَابَةَ شَيْءٍ ، أَوْ الْمَحَافِظَةَ عَلَيْهِ .

( ج ) أَمْنَاءُ .

— : الْقَوِيُّ .

## الرُّوحُ الْأَمِينُ / الْأَمَّةُ

— عند الحنفية : تصديق محمد ﷺ في جميع ما جاء به عن الله تعالى مما عَلِمَ مَجِيئُهُ ضَرُورَةً .

— عند الشافعية : هو التصديق القلبي .

— عند الحنابلة : قَوْلٌ وَعَمَلٌ .

— عند الجعفرية : هو الهدى ، وما ثَبَتَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ صِفَةِ الْإِسْلَامِ ، وما ظَهَرَ مِنَ الْعَمَلِ .

و : ما اسْتَقَرَّ فِي الْقَلْبِ ، وَأَفْضَى إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَصَدَقَ الْعَمَلُ بِالطَّاعَةِ وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ .

— عند الإباضية : التصديق بالله والرَّسُولِ وَالْقُرْآنِ وَالْإِقْرَارَ عَلَى الْمَشْهُورِ .

و : الْعِلْمُ بِاللَّهِ ، وَصِفَاتِهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَرُسُلِهِ .

## الْمُؤْمِنُ : الْمُصَدِّقُ .

— مَنْ اتَّصَفَ بِالْإِيمَانِ .

— مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( الْحَشْرُ : ٢٣ ) .

□ — بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْفُقَهَاءِ ، وَالتَّكَلِّمِينَ : هُوَ مَنْ اعْتَقَدَ بِقَلْبِهِ دِينَ الْإِسْلَامِ اعْتِقَاداً جَازِماً خَالِياً مِنَ الشُّكُوكِ ، وَنَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ كَانَ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ .

و : مُجْتَنِبُ الْكِبَائِرِ خَاصَّةً .

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْبَهُ .

## الْمُسْتَأْمِنُ : طَالِبُ الْأَمَانِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْحَرْبِيُّ الَّذِي دَخَلَ بِلَادَنَا بِأَمَانٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ غَيْرِهِ بِأَمَانٍ ، مُسْلِماً كَانَ أَوْ حَرَبِيّاً .

وَالْمُرَادُ بِالذَّارِ : الْإِقْلِيمُ الْمُخْتَصُّ بِقَهْرٍ مُلْكٍ إِسْلَامٍ أَوْ كُفْرٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِأَمَانٍ طَلَبَهُ .

الْأَمَّةُ : الْمَرْأَةُ الْمَمْلُوكَةُ ، خِلَافَ الْحُرَّةِ .

— صِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

## الرُّوحُ الْأَمِينُ :

( أَنْظَرُ رُوحٌ ) .

## الْإِيمَانُ : التَّصَدِيقُ .

□ — فِي تَعْرِيفِ الرَّسُولِ ﷺ هُوَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ .

— شَرْعاً : تَصَدِيقُ الرَّسُولِ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . ( ابْنُ حَجْرٍ ) .

— فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْإِعْتِقَادُ بِالْقَلْبِ وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ : هُوَ عَقْدُ الْقَلْبِ ، وَقَوْلُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ بِالْجَوَارِحِ ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ . ( ابْنُ حَزْمٍ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِسْلَامُ .

وهو قول البخاري ، والثوري ، والمزني صاحب الشافعي ، والظاهرية ، وقول للحنفية ، وقول للجعفرية والحنابلة .

وبه جاءت الآية الكريمة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ( البقرة : ٦٢ ) . وَيُوصَفُ بِهِ كُلُّ مَنْ دَخَلَ فِي شَرِيْعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مُقِرّاً بِاللَّهِ ، وَبِنُبُوَّةِ رَسُوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وجزم الإمام أحمد بتغايرهما ، وحكاه ابن السمعاني واللالكائي عن أهل السنة .

وقال الحافظ ابن حجر : حَيْثُ يُطْلَقُ الْإِيمَانُ فِي مَوْضِعِ الْإِسْلَامِ ، أَوْ الْعَكْسِ ، أَوْ يُطْلَقُ أَحَدُهُمَا عَلَى إِرَادَتِهَا مَعاً ، فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ .

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴿ (النور: ٢٧) .  
المراد بالاستئناس: الاستئذان . وهو عند الجمهور يتنحج ، ونحوه .

وكان ابن مسعود إذا دخل الدار استأنس ، يتكلم ، ويرفع صوته .  
وقال الفراء : الاستئناس في كلام العرب معناه : أنظروا من في الدار .  
وقال البيهقي : معنى تستأنسوا : تستبصروا ، ليكون الدخول على بصيرة ، فلا يصادف حالة يكره صاحب المنزل أن يطلعوا عليها .

تأنس به : أنس .

— البازي : جال بطرفه مستطليماً .

— له : سمع .

الإنس : البشر .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون ﴾ . ( الذاريات : ٥٦ ) .  
واحدة : إنسي .

— : الصديق الضفي . يقال : هو ابن إنس فلان : خلية الخاص به . ( ج ) أناس .

الإنسي : واحد الإنس .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ إني نذرت للرحمن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً ﴾ . ( مريم : ٢٦ ) .

— : من الحيوان : الذي يألف البيوت . وفي الحديث الشريف أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة عام خيبر ، وعن لحوم الحمر الإنسية .

أي : الحمر الأهلية .

□ — من الحيوان عند المالكية : هو ما خرج عن طباع الوحش ، وألف الناس .

الإناء : الوعاء للطعام والشراب .

( ج ) إماء .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴾ ( البقرة : ٢٢١ ) .

الإنجيل : كتاب الله المنزل على عيسى عليه السلام .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون . الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ﴾ ( الأعراف : ١٥٦ - ١٥٧ ) .

أنس به ، وإليه — أنس : سكن إليه ، وذهبت به وحشته .

— : فرح .

أنس به ، وإليه . — أنسا ، وأنسة : أنس .

— به : فرح .

أنس فلاناً إناساً : لاطفه ، وأزال وحشته .

فهو مؤنس ، وأنيس .

— الشيء : أحس به .

— : أبصره . وفي القرآن الكريم : ﴿ فلما قضى موسى الأجل وسار بأهله أنس من جانب الطور نارا قال لأهله امكثوا إني آنست نارا أعلني أتیکم منها بخبر أو جدوة من النار لعلکم تصطلون ﴾ . ( القصص : ٢٩ ) .

— منه رُشداً : علمه . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ . ( النساء : ٦ ) .

أي : يعلم منهم كمال العقل ، وسداد الفعل ، وحسن التصرف .

استأنس : أنس .

يقال : استأنس به ، وإليه .

— له : سمع .

— الزائر : استأذن . وفي الكتاب المجيد : ﴿ يا أيها

## أَهْلَ فَلَانٍ / آلَ الْبَيْتِ

الرجال والنساء والصبيان فهو من أهل بيته .  
ومعنى يناسبه : يشاركه في نسبه .

□ أهل الحق عند الحنفية : القوم الذين أضافوا أنفسهم إلى ما هو الحق عند ربهم بالحجج والبراهين ، يعنى : أهل السنة والجماعة .

□ أهل الحقيقة عند الحنفية : هم الجامعون بين الشريعة ، والطريقة ، الموصلة إلى الله تعالى .  
أهل الذمة :

( أنظر ذ م م ) .

أهل السنة :

( أنظر س ن ن ) .

أهل العهد :

( أنظر ع ه د ) .

أهل الكتاب :

( أنظر ك ت ب ) .

الأهلي : المنسوب إلى الأهل .

— : الأليف من الحيوان .

الأهلية : مؤنث الأهلي .

— للأمر : الصلاحية له .

□ — عند الحنفية : عبارة عن صلاحية الإنسان لوجوب الحقوق المشروعة له ، أو عليه .

الآل : السراب . ( يذكر ويؤنث ) .

— : الذمة . قاله البخاري .

— : العهد . قاله البخاري .

— : أهل الرجل وأتباعه وأولياؤه .

□ آل البيت : علم على آل محمد ﷺ .

( ج ) آنية . وجمع الجمع أوان ولا يستعمل في أقل من تسعة إلا مجازاً .

وأما استعمال الغزالي وبعض الشافعية كلمة الآنية في المفرد فليس بصحيح في اللغة .

أهل فلان — أهلاً ، وأهولاً : تزوج .

— المكان أهولاً : عمر بأهله .

— فلانة : تزوجها .

أهل به أهلاً : أنس .

فهو أهل .

أهل فلاناً إبهالاً : زوجه .

— للأمر : صيرة أهلاً له ، أو رآه أهلاً له ومستحقاً .

الأهل : الزوجة .

وفي الحديث الشريف : « إن لنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً » .

— : القرابة .

— : الأتباع .

— : الآل .

وقيل : إن الأهل يعبر به عن القرابة ، والآل يعبر به عن الأتباع في الدين .

□ — عند الحنفية : الزوجة .

و : كل من في عياله ونفقته ، غير عياله .

□ أهل الأهواء عند الحنفية :

أهل القبلة الذين لا يكون معتقدتهم معتقد أهل السنة .

وهم الجبرية ، والقدرية ، والروافض ، والخوارج ،

والمعطلة ، والمشبّهة ، وكل منهم اثنا عشر فرقة فصاروا

اثنتين وسبعين .

□ أهل بيت الرجل عند الحنفية : كل من يناسبه بأبائه

إلى أقصى أب له في الإسلام ، وهو الذي أدرك الإسلام ،

أسلم أولم يسلم ، فكل من يناسبه إلى هذا الأب من

— عند الحنفيّة: هي التي انقطع رجاؤها عن رؤيّة الدّم . ليلوغها من السنّ ما لا تحيض مثلها فيه .  
 و: هي التي لم تحض في مدّة خمس وخمسين سنّة .  
 — عند الشافعيّة: هي التي بلغت اثنتين وستين سنّة .  
 و: هي التي بلغت ستاً وثمانين سنّة .  
 — عند الحنابلة: هي التي بلغت خمسين سنّة ، فانقطع حيضها عن عاداتها مرّات لغير سبب .  
 — عند الجعفريّة: هي التي بلغت ستين سنّة من مبدأ ولادتها .

الآيَةُ : العلامة ، والأمارة .

وفي الحديث الشريف: « آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان . »  
 — العبرة . وفي القرآن الكريم: ﴿ فاليوم ننجيك بيدينا لئلا تكون لمن خلفك آية ﴾ (يونس: ٩٢) .  
 — المعجزة . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وجعلنا ابن مريم وأمه آية وأويناها إلى ربوة ذات قرار ومعين ﴾ (المؤمنون: ٥٠) .

— البناء العالي . وفي التنزيل العزيز: ﴿ أتنبئون بكلّ ربيع آية تعبتون ﴾ (الشعراء: ١٢٨) .  
 — من القرآن الكريم: جملة ، أو جمّل ، أثر الوقف في نهايتها . وفي الكتاب العزيز: ﴿ وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر بل أكثرهم لا يعلمون ﴾ (النحل: ١٠١) .  
 □ — من القرآن عرفاً: طائفة من القرآن مترجمة ، أقلها ستة أحرف ، ولو تقديراً ، مثل ﴿ لم يلد ﴾ .  
 ( الحصكفي ) .

— عند الحنفيّة: هي قرآن مركّب من جمل ، ولو تقديراً ، ذو مبدأ ، ومقطع مندرج في سورة .  
 و: هي طائفة من القرآن يتصل بعضها ببعض إلى انقطاعها ، طويلة كانت أو قصيرة .

— في قول الصحابي جابر بن عبد الله رضي الله عنه: هم أهل دينه كلّهم ، وأتباعه إلى يوم القيامة .  
 وبه قال سفيان الثوري ، وإليه مال مالك ، وهو قول للشافعيّة ، ورجحة النووي ، وهو قول عند الحنابلة .  
 وإليه ذهب شوان الحميري إمام اللغة .  
 قال الأزهرّي: هذا القول أقرب الأقوال إلى الصواب .  
 وقد رجّحه غيره من المحقّقين .  
 — في قول زيد بن أرقم الصحابي رضي الله عنه: هم أصله وعشيرته الذين حرّمت عليهم الصدقة ، وهم: آل عليّ ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل العباس .

— عند المالكيّة: هم بنو هاشم .

و: هم بنو قصي .

و: هم بنو غالب بن فهر .

— عند الحنفيّة والزيدية والهادوية: هم بنو هاشم .

— عند الشافعية: هم بنو هاشم ، وبنو المطلب . وهو نصّ الشافعي ، والصحيح في المذهب . وقد اختاره الجمهور كما قال ابن حجر .

و: هم مؤمنو بني هاشم وبني المطلب .

و: هم عترته المنسوبون إليه ، وهم أولاد فاطمة رضي الله عنها ونسلهم أبداً .

— عند الحنابلة: هم بنو هاشم ، وبنو المطلب .

— في قول جمهور أهل البيت: هم فاطمة ، وعليّ ، والحسن ، والحسين ، وأولادهم .

— في قول بعض العلماء: هم قریش كلّها .


أَيْسَ مِنْهُ — أَيْساً وإياساً: يَيْس ، وانقطع رجاؤه . فهو أَيْسٌ وأَيْسٌ .

الآيَةُ : مؤنث الأيس .

— هي التي انقطع عنها الحيض لكبرها .

□ — عند المالكيّة: هي بنت الخمسين إلى السبعين .

وهي المشكوك في يأسها .



بَتَّ — بَتًّا : قَطَعَ .

— الشَّيْءَ : أَنْشَأَهُ ، وَأَوْجَدَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ اللهُ

يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ( الرُّوم : ١١ )

— الشَّيْءَ ، وبِهِ : فَعَلَهُ قَبْلَ غَيْرِهِ ، وَفَضَّلَهُ .

وقَدْ دَرَجَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ ( الْبِدَايَةِ ) بِمَعْنَى

الْإِبْتِدَاءِ قَبْلَ غَيْرِهِ . وهو لَحْنٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَصَوَابُهُ

مَا أُثْبِتْنَاهُ .

إِبْتَدَأَ الشَّيْءَ ، وبِهِ : بَدَأَهُ .

أَبْدَأَ الصَّبِيَّ : نَبَتَتْ أَسْنَانُهُ بَعْدَ سَقُوطِهَا .

— الشَّيْءَ ، وبِهِ : بَدَأَهُ . وَيُقَالُ : أَبْدَأُ فِي الْأَمْرِ ، وَأَعَادَ :

بَدَأَ ، وَعَادَ . وما يُبْدِئُ ، وما يُعِيدُ : ما يَتَكَلَّمُ بِبِدَايَةٍ وَلَا

عَائِدَةٍ : أَيُّ لَا حِيلَةَ لَهُ ، أَوْ هَلَكَ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلَ وَمَا يُعِيدُ ﴾ ( سَبَأًا :

٤٩ ) أَيُّ : جَاءَ الْإِسْلَامُ ، وَلَمْ يَبْقَ لِلْكَفْرِ أَثَرٌ .

المُبْتَدَأَةُ : الْحَائِضُ الْمُبْتَدَأَةُ : الْمُسْتَحَاضَةُ الْمُبْتَدَأَةُ :

( أَنْظُرْ حَ يَ ضَ )

بَدَعَ الشَّيْءَ — بَدَعًا : أَنْشَأَهُ عَلَى غَيْرِ مِثَالِ سَابِقِي .

فَهُوَ بَدِيعٌ ، ( لِلْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ ) . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١١٧ ) أَيُّ :

مُبْدِعُهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

إِبْتَدَعَ فُلَانٌ : أَتَى بِبِدْعَةٍ .

— الشَّيْءَ : بَدَعَهُ .

أَبَدَعَ الشَّاعِرُ : أَتَى بِالْبَدِيعِ .

الرَّجُلُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، إِذَا قَطَعَهُ ، فَهِيَ مَبْتُوتَةٌ .

وَالْأَصْلُ : مَبْتُوتٌ طَلَّقَهَا ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ ، وَأُقِيمَ

الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، فَصَارَ ضَمِيرًا مُسْتَتِرًا .

□ الْمَبْتُوتَةُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْمَطْلُوقَةُ بِلَفْظِ الْبَتِّ ،

وَكَذَا بِلَفْظِ ثَلَاثًا فِي مَرَّةٍ أَوْ مَرَاتٍ .

و : هِيَ الْمَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا لِلْحَرِّ ، أَوْ اثْنَتَيْنِ لِلْعَبْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ الْمَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا ، أَوْ وَاحِدَةً بِأَيِّ مَرَّةٍ ،

وَالْفَرْقَةُ بِخِيَارِ الْجَبِّ ، وَالْعِنَّةِ ، وَنَحْوِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْبَائِنُ بِفَسْخٍ أَوْ طَلَاقٍ .

الْبَاتُ : الْقَاطِعُ .

يُقَالُ : طَلَّقَ بَاتٌ : لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

الْبَيْعُ الْبَاتُ :

( أَنْظُرْ بَ يَ عَ )

بَيْعٌ — بَيْحًا ، وَبَيْحًا : غَلَطَ صَوْتُهُ وَخَشَنَ .

فَهُوَ أَبَيْحٌ ، وَهِيَ بَيْحَاءٌ .

( جَ ) بَيْحٌ .

الْبَيْحُ : هُوَ خُسُونَةٌ تَعْرُضُ مِنْ فَضْلِ نَازِلٍ فِي أَنْبَابِ

الرِّثَّةِ ، فَلَا يَتَبَيَّنُ الْكَلَامُ كُلُّ الْبَيَانِ . وَقَدْ يَزِيدُ حَتَّى لَا

يَتَبَيَّنُ أَصْلًا .

بَدَأَ — بَدَأًا ، وَبَدَأَةً ، وَبَدَاءَةً ، وَبَدَاءَةً : حَدَّثَ ، وَنَشَأَ .

— يَفْعَلُ كَذَا : أَحَدًا ، وَشَرَعَ .



— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ اعْتِقَادٌ خِلَافَ الْمَعْرُوفِ عَنِ الرَّسُولِ

لَا بِمَعَانِدَةٍ ، بَلْ بِنَوْعِ شُبْهَةٍ .

و : الْأَمْرُ الْمُحَدَّثُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ،

وَالتَّابِعُونَ ، وَلَمْ يَكُنْ مِمَّا اقْتَضَاهُ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ .

و : الْبِدْعَةُ مُرَادِفَةٌ لِلْمَكْرُوهِ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : أَنْ يَدِينَنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِدِينٍ كَانَ عَلَى اللَّهِ

بِهِ شَاهِدًا ، وَفِي شَهَادَتِهِ عَلَيْهِ كَاذِبًا ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ

وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ .

### طَلَاقُ الْبِدْعَةِ :

( أَنْظُرْ طَلَقَ )

المُبْتَدِعُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ اعْتَقَدَ شَيْئًا خَالَفَ فِيهِ اعْتِقَادَ

أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ .

الْبَدَنُ : مَا سِوَى الرَّأْسِ وَالْأَطْرَافِ مِنَ الْجِسْمِ .

( ج ) أَبْدَانٌ .

— الْجَسَدُ : وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ

بِبَدْنِكَ لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ﴾ ( يُوسُفُ : ٩٢ )

أَيُّ : بِجَسَدِكَ .

— : الدَّرْعُ .

□ — فِي الْعُسْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : يَقَعُ عَلَى الظَّاهِرِ

وَالْبَاطِنِ ، إِلَّا مَا يَتَعَدَّرُ إِصْصَالُ الْمَاءِ إِلَيْهِ ، أَوْ يَتَعَسَّرُ .

الْأُبْدَانُ : ( ج ) بَدَنٌ .

□ شَرِكَةُ الْأُبْدَانِ : أَصْلُهَا : شَرِكَةُ بِالْأُبْدَانِ ،

لَكِنْ حَذِفَتِ الْبَاءُ ، ثُمَّ أُضِيفَتْ ، لِأَنَّ الشُّرَكَاءَ بَدَلُوا

أُبْدَانَهُمْ فِي الْأَعْمَالِ لِتَحْصِيلِ الْمَكْسَبِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ ، وَلَوْ لَمْ يَتَّحِدَا

صَنْعَةً وَمَكَانًا ، كَخِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ ، عَلَى أَنْ يَتَقَبَّلَا الْأَعْمَالَ

الَّتِي يُمَكِّنُ اسْتِحْفَاقُ الْأَجْرَةِ عَلَيْهَا ، وَيَكُونُ الْكَسْبُ

بَيْنَهُمَا عَلَى مَا شَرَطَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ أَحَدُهُمَا يَلْزَمُهَا ،

فِيَطَالِبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْعَمَلِ ، وَيَطَالِبُ كُلُّ مِنْهَا

— فَلَانٌ : أَتَى بِالْبِدْعَةِ .

— فَلَانٌ بِفُلَانٍ : خَذَلَهُ ، وَلَمْ يَقُمْ بِحَاجَتِهِ .

وَيُقَالُ : أَبْدَعَ بِى فُلَانٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ ظَنِّكَ بِهِ فِي أَمْرٍ

وَتَثَبَّتَ بِهِ فِي كِفَايَتِهِ وَإِصْلَاحِهِ .

— الشَّيْءُ : بَدَعَهُ .

— : أَحَدَثَهُ .

البِدْعُ : الْأَمْرُ الَّذِي يُفَعَّلُ أَوَّلًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قُلْ : مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أُدْرِي مَا يُفَعَّلُ بِي

وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾

( الْأَحْقَافِ : ٩ ) .

أَيُّ : مَا أَنَا أَوَّلٌ مِنْ جَاءَ بِالْوَحْيِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى

وَتَشْرِيعِ الشَّرَائِعِ ، بَلْ أُرْسِلَ اللَّهُ تَعَالَى الرَّسُلَ قَبْلِي

مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ، فَأَنَا عَلَى هُدَاهُمْ .

— : اسْمٌ فَاعِلٌ .

يُقَالُ : فَلَانٌ بَدَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ : أَيُّ هُوَ أَوَّلٌ مَنْ فَعَلَهُ .

— : الْغُرْمُ مِنَ الرِّجَالِ .

( ج ) أَبْدَاعٌ ، وَبُدْعٌ .

البِدْعَةُ : اسْمٌ مِنَ الْإِبْتِدَاعِ .

سِوَاءَ كَانَتْ مَحْمُودَةً ، أَمْ مَذْمُومَةً ، ثُمَّ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا فِيمَا

هُوَ نَقْصٌ فِي الدِّينِ أَوْ زِيَادَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ

« كُلُّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي

النَّارِ » . ( ج ) بَدْعٌ .

□ — شُرْعًا : تُطْلَقُ فِي مُقَابِلِ السُّنَّةِ ، وَلِذَلِكَ فَهِيَ فِي

عُرْفِ الشَّرْعِ مَذْمُومَةٌ .

والتَّحْقِيقُ أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مِمَّا تُنْذِرُجُ تَحْتَ مُسْتَحْسَنِ فِي

الشَّرْعِ فَهِيَ حَسَنَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ مِمَّا تُنْذِرُجُ تَحْتَ مُسْتَقْبِحِ

فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مُسْتَقْبِحَةٌ ، وَإِلَّا فَهِيَ مِنْ قِسْمِ الْمُبَاحِ .

( ابْنُ حَجَرَ ) .

— شُرْعًا : الذَّهَابُ إِلَى قَوْلٍ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ . ( الْحُسَيْنِ

الصَّنْعَانِيِّ ) .

وَتَطْلُقُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِسَبَبِهَا .  
وَيُقَالُ : بَدَنَ : إِذَا سَبَنَ .

( ج ) بَدَنٌ وَبَدَنٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالْبَدْنُ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ﴾ ( الحج : ٣٦ ) .

— نَاقَةٌ ، أَوْ بَقَرَةٌ ، أَوْ الذَّكْرُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ .

— الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ، الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى ، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرْعًا : الْبَعِيرُ ذَكَرًا كَانَ ، أَوْ أُنْثَى .

وَهُوَ الْمَشْهُورُ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْحَدِيثِ . وَإِنَّ الشَّرْعَ أَقَامَ مَقَامَهَا بَقَرَةٌ ، أَوْ سَبْعًا مِنَ الْغَنَمِ . ( أَطْفِيشُ وَالتَّوَوِيَّ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ ) .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّحَابِيِّ ، وَعَطَاءُ : هِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ ، وَقَوْلُ لِلسَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْهَادَوِيَّةِ . وَرَوِيَّ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ الْإِبِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْوَاحِدُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ ذَكَرًا كَانَ ، أَوْ أُنْثَى . وَهُوَ الصَّحِيحُ .  
و : الشَّاءُ . وَهَذَا لَا وَجْهَ لَهُ .

بَدَا الشَّيْءُ — بَدُؤًا ، وَبَدَاءً : ظَهَرَ .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ كَذَا : جَدَّ لَهُ فِيهِ رَأْيٌ .

— فُلَانٌ بَدُؤًا ، وَبَدَاؤَةً : خَرَجَ إِلَى الْبَادِيَّةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ بَدَا جَفَا »  
أَيْ : مَنْ نَزَلَ الْبَادِيَّةَ صَارَ فِيهِ جَفَاءُ الْأَغْرَابِ . فَهُوَ بَادٍ .  
( ج ) بَدَاءً .

أَبْدَى الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَظْهَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« مَنْ يُبْدِلُنَا صَفْحَتَهُ نَقِمُ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ » .

أَيْ : مَنْ يُظْهِرُنَا فِعْلَهُ الَّذِي كَانَ يُخْفِيهِ أَقْمُنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ .

بِالْأَجْرَةِ ، وَيَبْرَأُ دَافِعًا بِالِدَّفْعِ لِأَحَدِهَا ، وَالْحَاصِلُ مِنْهُ أَجْرٌ عَمَلٌ أَحَدِهَا بَيْنَهُمَا عَلَى الشَّرْطِ . وَتَسْمَى أَيْضًا : شَرِكَةٌ تَقْبَلُ ، وَشَرِكَةٌ صَنَاعٌ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ لِيَكُونَ بَيْنَهُمَا كَسْبُهُمَا بِيَدَيْهِمَا ، أَوْ مَالِيًا ، مُتَسَاوِيًا أَوْ مُتَفَاوِتًا ، مَعَ اتِّفَاقِ الْحِرْفَةِ ، كَحَيَّاطَيْنِ ، أَوْ اخْتِلَافِهَا ، كَحَيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، فَمَا يَكْسِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ ، كَالصَّنَاعِ يَشْتَرِكُونَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِي صِنَاعَاتِهِمْ ، فَمَا رَزَقَ اللَّهُ تَعَالَى فَهُوَ بَيْنَهُمْ .

وَفِي قَوْلِ لِلزُّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَا فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بِالْعَرُوضِ ، وَغَيْرِهَا ، بِوُجُوهِهَا ، وَلَا يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ عَلَى مَالٍ ، فَمَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّبْحِ كَانَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ ، وَمَا يَكُونُ مِنَ الْخَسَارَةِ ، فَكَذَلِكَ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٢٢ ) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ، وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبُلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى تَعْمُدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالْكَسْبِ الْحَاصِلِ ، أَيْ الْأَجْرَةِ ، يُسَمُّ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا شَرِكَةُ أَبْدَانٍ ، وَشَرِكَةٌ تَقْبَلُ ، كَشَرِكَةِ حَيَّاطَيْنِ ، أَوْ حَيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ .

و ( م ١٢٨٥ ) : شَرِكَةُ الْأَعْمَالِ عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ شَرِكَةٍ عَلَى تَقْبُلِ الْأَعْمَالِ . فَالْأَجِيرَانِ الْمُشْتَرِكَانِ يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ عَلَى تَعْمُدٍ وَالتَّزَامِ الْعَمَلِ الَّذِي يُطَلَّبُ وَيُكَلَّفُ مِنْ طَرَفِ الْمُسْتَأْجِرِينَ ، سِوَاءَ كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ ، أَوْ مُتَفَاوِضَيْنِ فِي ضَمَانِ الْعَمَلِ . يَعْنِي سِوَاءَ عَقَدَا الشَّرِكَةَ عَلَى تَعْمُدِ الْعَمَلِ وَضَمَانِهِ مُتَسَاوِيًا ، أَوْ شَرَطَا ثُلُثَ الْعَمَلِ مَثَلًا لِأَحَدِهَا وَالثَّلَاثَانَ لِلْآخَرِ .

البَدَنَة : نَاقَةٌ أَوْ بَقَرَةٌ تُنَحَرُ بِمَكَّةَ قُرْبَانًا . وَالْهَاءُ فِيهَا لِلوَاحِدَةِ لَا لِلثَّانِيَةِ مِثْلُ قَمْحَةٍ وَشَعِيرَةٍ .

— مِنَ الدِّينِ ، وَالْعَيْبِ ، وَالتُّهْمَةِ : خَلَصَ ، وَخَلَا .

بَرُّوْ فَلَانٌ — بُرْءًا ، وَبُرْءًا ، وَبُرُوءًا :

بَرِيحٌ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

( ج ) بَرَاءٌ ، وَبَرَاءٌ ، وَبُرْءًا ، وَأُبْرَاءٌ ، وَأُبْرِيَاءٌ .

وَهِيَ بَرِيئَةٌ .

( ج ) بَرَايَا .

أُبْرَأَ اللهُ الْمَرِيضَ : شَفَاهُ .

— فَلَانٌ فَلَانًا مِنْ حَقِّ لَهْ عَلَيْهِ : خَلَصَهُ مِنْهُ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

اسْتَبْرَأَ مِنَ النَّجَسِ وَالْبَوْلِ : اسْتَنْقَى مِنْهُ .

وَذَلِكَ بِأَنْ يَسْتَفْرِغَ بَقِيَّةَ النَّجَاسَةِ وَالْبَوْلِ ، وَيُنْقِي مَوْضِعَهُ

وَمَجْرَاهُ مِنْهَا .

— مِنَ الدِّينِ وَالذَّنْبِ : طَلَبَ التَّبَرَّاءَةَ مِنْهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَلَالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ،

وَبَيْنَهُمَا مَشَبَهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى

الْمَشَبَهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ » .

أَيُّ : بَرَأَ دِينَهُ مِنَ النِّقَاصِ ، وَعَرَضَهُ مِنَ الطَّعْنِ فِيهِ .

— الرَّجُلُ الْمَرْءَةَ : طَلَبَ بَرَاءَةَ رَجْمِهَا مِنَ الْحَمْلِ .

— الشَّيْءُ : إِذَا طَلَبَ آخِرَهُ ، لِيَعْرِفَهُ ، وَيَقْطَعَ الشُّبُهَةَ

عَنْهُ .

بَارَأَ شَرِيكَهُ مَبَارَءَةً ، وَبِرَاءً : فَاصَلَّهُ ، وَفَارَقَهُ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : صَالَحَهَا عَلَى الْفِرَاقِ .

تَبَارَأَ الشَّرِيكَانِ : تَفَاصَلَا ، وَافْتَرَقَا .

تَبَرَّأَ مِنْ كَذَا : تَخَلَّصَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿ ( التَّوْبَةُ : ١١٤ ) .

البَادِي : الْمَقِيمُ فِي الْبَادِيَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . وَالْحَاضِرُ : الْمَقِيمُ فِي الْمَدِينِ

وَالْقَرَى . وَالْمُنْهَى عَنْهُ أَنْ يَأْتِيَ الْبَدَوِيَّ الْبَلَدَةَ ، وَمَعَهُ قُوَّةٌ

يَبْغِي التَّسَارُعَ إِلَى بَيْعِهِ رَخِيصًا ، فَيَقُولُ الْحَضْرِيُّ : أَتْرَكُهُ

عِنْدِي لِأَعَالِي فِي بَيْعِهِ . فَهَذَا الصَّنِيعُ مُحَرَّمٌ لِمَا فِيهِ مِنَ

الْإِضْرَارِ بِالغَيْرِ ، وَالبَيْعُ إِذَا جَرَى مَعَ الْمَعَالَاةِ مُنْعَقِدًا .

وَهَذَا إِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مِمَّا تَعْمُ الْحَاجَةُ إِلَيْهَا ، كَالْأَقْوَاتِ ،

فَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْمُ ، أَوْ كَثُرَتِ الْقُوَّةُ ، وَاسْتَعْنِيَ عَنْهُ ، فَفِي

التَّحْرِيمِ تَرَدُّدٌ يَعْوَلُ فِي أَحَدِهِمَا عَلَى عُمُومِ ظَاهِرِ النَّهْيِ

وَحَسْمِ بَابِ الضَّرَرِ ، وَفِي الثَّانِي عَلَى مَعْنَى الضَّرَرِ وَزَوَالِهِ .

وَقَدْ جَاءَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ

فَقَالَ : لَا يَكُنْ لَهُ سِمَارًا .

الْبِدَاوَةُ : الْبِدَاوَةُ .

قَالَ ثَعْلَبٌ : لَا أَعْرِفُ الْبِدَاوَةَ بِالْفَتْحِ إِلَّا عَنْ أَبِي زَيْدٍ

وَحُدَّةٍ .

الْبِدَاوَةُ : ضِدُّ الْحَضَارَةِ .

بَرَأَ اللهُ الْخَلْقَ — بُرْءًا ، وَبُرُوءًا : خَلَقَهُمْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ

وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ

عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿ ( الْحَدِيدُ : ٢٢ ) .

فَهُوَ الْبَارِئُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

بَرِيءٌ الْمَرِيضُ — بُرْءًا ، وَبُرْءًا : شَفِيءٌ ، وَتَخَلَّصَ مِمَّا

بِهِ . فَهُوَ بَارِيءٌ : اسْمٌ فَاعِلٌ بِمَعْنَى أَفَاقَ مِنَ الْمَرَضِ .

( ج ) بَرَاءٌ .

— مِنْ فَلَانٍ بَرَاءً ، وَبِرَاءَةً : تَبَاعَدَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

فَهُوَ بَرَاءٌ مِنْهُ : أَيُّ بَرِيءٌ مِنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي

بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿ ( الزُّحُوفُ : ٢٦ ) .

وَهُوَ لَا يَتَّبِعُنِي ، وَلَا يُجْمَعُ ، وَلَا يُؤنَّثُ .

الإبراء : مَصَدَّرٌ .

البراءة : الإغذار ، والإنداز .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : نَقَلَ لِلْمَلِكِ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ . ( التوبة : ١ ) .

و : إسقاط للحق .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : إسقاط الحق عن الذمة .

المبارأة : مَصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَمْلِيكُ الْمَدِينِ مَا فِي ذِمَّتِهِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ : بَرِئْتُ مِنْ نِكَاحِكَ بِكَذَا ، وَتَقْبَلُهُ هِيَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِزَالَةُ شُغْلِ الذِّمَّةِ فِي الْحُكْمِ .

□ الإبراء الخاص في المجلة ( م ١٥٣٧ ) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ دَعْوَى مُتَعَلِّقَةٍ بِخُصُوصِ مَادَّةٍ ، كَدَعْوَى الطَّلَبِ مِنْ دَارٍ ، أَوْ ضِيْعَةٍ ، أَوْ جِهَةٍ أُخْرَى .

البرجومة : المِفْصَلُ الظَّاهِرُ . أَوِ الْبَاطِنُ ، مِنَ الْأَصَابِعِ .

( ج ) بَرَا جِم . وفي الحديث الشريف : « عَشْرٌ مِنْ

الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَاكُ ،

وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ،

وَتَنْفُؤُ الْإِبطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَاتِّقَاصُ الْمَاءِ ، يَعْنِي

الاسْتِنْجَاءَ » وَقَالَ مُصْعَبٌ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ : « وَنَبِيتُ

الْعَاشِرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضْمَنَةُ » .

وهذا يدل على أن غسْلَ الْبَرَاجِمِ سُنَّةٌ مُسْتَقِلَّةٌ وَلَيْسَتْ

مُخْتَصَّةً بِالْوُضُوءِ .

□ الإبراء العام في المجلة ( م ١٥٣٨ ) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ كَافَّةِ الدَّعَاوَى .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْتِيفَاءِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٣٦ ) :

عِبَارَةٌ عَنِ اعْتِرَافِ أَحَدٍ بِقَبْضِ وَاسْتِيفَاءِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ فِي ذِمَّةِ الْآخَرِ .

وهو نوع من الإقرار .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْقَاطِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٣٦ ) :

هُوَ أَنْ يُبْرِيَ أَحَدَ الْآخَرَ بِإِسْقَاطِ تَمَامِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ عِنْدَ الْآخَرِ ، أَوْ يَحِطَّ بِمِقْدَارٍ مِنْهُ عَنْ ذِمَّتِهِ .

وهو الإبراء المبحوث عنه في كتاب الصلح .

الإستبراء : طَلَبُ الْبَرَاءَةِ .

□ — شَرْعاً : التَّرْبِصُ بِالْمَرْأَةِ مُدَّةً بِسَبَبِ مُلْكِ الْيَمِينِ

حُدُوثاً ، أَوْ زَوْالاً ، لِبرَاءَةِ الرَّجْمِ ، أَوْ تَعَبُّدًا .

( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : طَلَبُ بَرَاءَةِ رَحِمِ الْجَارِيَةِ مِنَ الْحَمْلِ .

و : الْإِسْتِبْرَاءُ مِنَ الْخَارِجِ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ : هُوَ طَلَبُ

الْبَرَاءَةِ مِنَ الْخَارِجِ بِمَشْيِهِ ، أَوْ تَخَنُّجِهِ ، أَوْ نَوْمِهِ عَلَى شِقِّهِ

الْأَيْسَرِ ، وَيَخْتَلِفُ بِطِبَاعِ النَّاسِ ، حَتَّى يَسْتَيْفِنَ زَوَالَ

الْأَثَرِ .

و : عِبَارَةٌ عَنِ التَّبَصُّرِ وَالتَّعَرُّفِ احْتِياطاً .

بَرَّ حَجَّةً — بَرًّا : قَبِلَ .

— الْيَمِينُ : صَدَقْتُ .

— فِيهَا : صَدَقَ .

— الْبَيْعُ : خِلا مِنْ الشُّبُهَةِ وَالْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ .

— اللَّهُ حَجَّةً : قَبِلَهُ .

— وَالِدِيهِ : تَوَسَّعَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا وَوَصَلَهَا . فَهُوَ

بَارٌّ .

( ج ) بَرَّرَهُ ، وَهُوَ بَرٌّ ( ج ) أَبْرَارٌ .

وفي التنزيل المجيد : ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا

عَصِيًّا ﴾ ( مَرْيَمَ : ١٤ ) .

بَرَّ — بَرًّا : بَرَّ يَبْرُ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ . ضِدُّ فَجَرَ .

فَهُوَ بَرٌّ . ( ج ) أَبْرَارٌ .

وَهُوَ بَارٌّ . ( ج ) بَرَّرَهُ .

## أَبْرٌ / البِرْسَامُ

ومنه : بَرُّ الْوَالِدَيْنِ : وهو ضدُّ الْعُقُوقِ .

— : الْجَنَّةُ .

□ — في الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : هو حُسْنُ الْخَلْقِ .

التَّبَرُّرُ : الطَّاعَةُ ، وَالتَّقَرُّبُ .

تَذَرُّ التَّبَرُّرِ :

( أَنْظُرَنَّ ذَرَّ )

المَبْرُورُ : المَقْبُولُ .

الحَجُّ المَبْرُورُ :

( أَنْظُرِحَّ حَجَّ )

بَرَزَ — بَرُوزًا : ظَهَرَ بَعْدَ خَفَاءِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَوْمَ تَبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ

وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٤٨ )

يُقَالُ : بَرَزَ لَهْ : انْفَرَدَ عَنْ جَمَاعَتِهِ لِيُنَازِلَهُ . وفي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ قَالُوا رَبَّنَا أفرِغْ عَلَيْنَا

صَبْرًا وَثَبِّتْ أقدامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾

( الْبَقَرَةَ : ٢٥٠ ) .

بَارِزَةٌ مُبَارِزَةٌ وَبِرَازًا : بَرَزَ إِلَيْهِ وَنَازَلَهُ .

تَبَرَّرَ : خَرَجَ إِلَى الْبِرَازِ .

— : تَغَوَّطَ .

الْبِرَازُ : الْفِضَاءُ الْوَاسِعُ .

الْبِرَازُ : الْمُبَارَاةُ فِي الْحَرْبِ .

— : الْغَائِطُ .

بُرْسِيمٌ : أَصَابَةُ الْبِرْسَامِ .

فَهُوَ مَبْرُسَمٌ .

الْبِرْسَامُ : ذَاتُ الْجَنْبِ . وَهُوَ الْتِهَابُ فِي الْغِشَاءِ الْمَحِيطِ

بِالرَّيَّةِ . وَهِيَ عَلَةٌ يَهْدَى فِيهَا .

( مَع ) وَأَصْلُ اللَّفْظَةِ سِرْيَانِيَّةٌ .

— : وَرَمَ الرَّاسِ .

أَبْرٌ فَلَانٌ : سَافَرَ فِي الْبَرِّ .

وَيُقَالُ : أَبْرَ ، وَأَبْحَرَ : كَانَ كَثِيرَ الْأَسْفَارِ .

— : كَثُرَ وُلْدُهُ .

— الْقَوْمُ : كَثُرُوا .

— الْعَمَلُ : طَلَبَ بِهِ الْبِرَّ ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— يَمِينُهُ : أَمْضَاهَا عَلَى الصَّدَقِ .

— اللَّهُ قَسَمَهُ : أَجَابَهُ إِلَى مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ :

« رَبُّ أَشْعَثَ أُعْبَرِذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤَبَّهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ

لَأُبْرَهُ » .

— اللَّهُ حَجَّةٌ : قَبِيلَةٌ .

تَبَرَّرَ خَالِقَهُ : أَطَاعَهُ ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ .

الْبِرُّ : خِلَافُ الْبَحْرِ .

( ج ) بَرُورٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ

لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ٥٧ )

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى ، لِأَنَّهُ عَطُوفٌ عَلَى عِبَادِهِ بِيَرِهِ

وَأَطْفِهِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ .

( الطُّورُ : ٢٨ ) .

— : الصَّادِقُ .

— : التَّقِيُّ ، وَهُوَ خِلَافُ الْفَاجِرِ .

صَيْدُ الْبَرِّ :

( أَنْظُرْ ص ي د ) .

الْبُرُّ : حَبُّ الْقَمْحِ .

وَاحِدَتُهُ بُرَّةٌ .

الْبِرُّ : الْخَيْرُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَنْتُمْ مَرُونَ النَّاسَ

بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا

تَعْقِلُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةَ : ٤٤ ) .

— : الْإِحْسَانُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ

أَتَقَى ﴾ ( الْبَقَرَةَ : ١٨٩ ) .

— : اِخْتِلَالُ الْعَقْلِ .

بَرَعٌ — بَرُوعاً : فَاقَ نَظْرَاءَهُ فِي أَمْرٍ .

— الْجِبَلُ : عِلَاقَةٌ .

— صَاحِبَةٌ : غَلْبَةٌ .

بَرَعٌ — بُرَاعَةٌ : بَرَعٌ

فَهُوَ بَارِعٌ ، وَبَرِيعٌ .

تَبَرَعٌ بِالْعَطَاءِ : أَعْطَى مِنْ غَيْرِ سَوْأَلٍ .

— : تَفَضَّلَ بِمَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ ، غَيْرَ طَالِبٍ عَوَضًا .

التَّبَرُّعُ : مَصْدَرٌ .

رَهْنُ التَّبَرُّعِ :

( أَنْظُرْ رَهْنَ )

بُرُوعُ الْمَرْأَةِ : مَا تَسْتُرُ بِهِ وَجْهَهَا .

( ج ) بَرِيعٌ .

الْبُرُؤْسُ : كُلُّ ثَوْبٍ رَأْسُهُ مِنْهُ ، مُلْتَزِقٌ بِهِ .

أصله من البرس وهو القطن ، والنون زائدة وقيل : إنه غير عربي .

— : قَلَنْسُوءَةٌ طَوِيلَةٌ كَانَتِ السَّائِكُ يُلبَسُونَهَا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ .

الْبِسْمَلَةُ : قَالَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أَوْ كَتَبَهَا .

بَاشَرَ زَوْجَتَهُ مُبَاشَرَةً ، وَبِشَارًا : لَامَسَتْ بَشْرَتَهُ بِشْرَتِهَا .

— : غَشِيَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٧ )

— الْأَمْرُ : تَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ .

— الْفِعْلُ : فَعَلَهُ مِنْ غَيْرِ وَسَاطِئَةٍ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ مُبَاشَرَةً : جَعَلَهُ مُلَاصِقًا لَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا تَبَاشِرُ بِهِ قَلْبِي » .

مُبَاشَرَةُ الْمَرْأَةِ : مُلَامَسَتُهَا .

— : الْجَمَاعُ .

بَضَعَ الدَّمْعُ — بَضْعًا : جَالَ فِي الْعَيْنِ وَلَمْ يَقِضْ .

— مِنَ الْمَاءِ ، وَبِهِ : رَوِيَّ وَامْتَلَأَ .

— فَلَانٌ : اتَّجَرَ .

— الْجُرْحُ : شَقَّةٌ .

أَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

اسْتَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

بَاضَعَ الزَّوْجَةَ : بَاشَرَهَا .

الْإِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( ١٠٥٩ م ) : إِعْطَاءُ شَخْصٍ آخَرَ رَأْسَ

مَالٍ عَلَى كَوْنِ الرَّبْحِ تَمَامًا عَائِدًا لَهُ .

فَرَأْسُ الْمَالِ : الْبِضَاعَةُ ، وَالْمُعْطِي : الْمُبْضِعُ . وَالْآخِذُ :

الْمُسْتَبْضِعُ .

الْإِسْتِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

نِكَاحُ الْإِسْتِبْضَاعِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَقُولُ

لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمِئْتِهَا : أُرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ ،

فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ . وَيَعْتَرِزُهَا زَوْجُهَا ، وَلَا يَمَسُّهَا حَتَّى

يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ . فَإِذَا

تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ .

وَإِنَّمَا يَقْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ .

الْبَاضِعَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَقْطَعُ الْجِلْدَ ، وَتَشُقُّ اللَّحْمَ ،

وَتُدْمِي ، لِأَنَّهَا لَا يَسِيلُ الدَّمُ . فَإِنْ سَالَ فِيهَا الدَّمِيَّةُ .

الْبِضَاعُ : الْجَمَاعُ .

الْبِضَاعَةُ : مَا يُتَّجَرُ فِيهِ .

( ج ) بَضَاعٌ .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا يَدْفَعُهُ الْمَالِكُ لِإِنْسَانٍ يَبِيعُ فِيهِ ،

وَيَتَّجِرُ ، لِيَكُونَ الرَّبْحُ كُلُّهُ لِلْمَالِكِ ، وَلَا شَيْءٌ لِلْعَامِلِ

( ابْنُ عَابِدِينَ )

الْبَضْعُ : الْجَمَاعُ .

بَطَلَ الشَّيْءُ - بَطُلًا، وَبَطُولًا، وَبَطْلَانًا: ذَهَبَ ضَيَاعًا .

وفي القرآن الكريم: ﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (الأعراف: ١١٨) .

— : فَسَدَ، وَسَقَطَ حُكْمُهُ .

يُقَالُ: بَطَلَ الْبَيْعُ، وَبَطَلَ الدَّلِيلُ. فَهُوَ بَاطِلٌ .

— العَامِلُ بَطَالَةً، وَبَطَالَةً، وَبِطَالَةً: تَعَطَّلَ .

فَهُوَ بَطَالٌ .

الباطِلُ: ضِدُّ الْحَقِّ .

(ج) أَبَاطِيلُ .

وفي القرآن العزيز: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٤٢) .

— : الكَذِبُ . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ . لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت: ٤٢) .

— : الكُفْرُ، وَالثُّرُكُ . وفي التنزيل الكريم: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾

(الإشراء: ٨١) .

— : الصَّمَمُ، أَوْ إِبْلِيسُ . وفي القرآن الكريم:

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (العنكبوت: ٥٢) .

— : الظُّلْمُ، وَالتَّعَدِّيُّ . وفي التنزيل المجيد:

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ بَيْنَكُمُ بِالْبَاطِلِ ﴾ (البقرة: ١٨٨) . أي: بِالظُّلْمِ .

□ — في المعنى الشرعي: هُوَمَا لَا يَكُونُ مَشْرُوعًا،

لَا بِأَصْلِهِ، وَلَا بِوَصْفِهِ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ: عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ .

وَهُوَ وَالْفَاسِدُ سَوَاءٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: هُوَ الَّذِي لَا يَكُونُ صَحِيحًا بِأَصْلِهِ .

و: مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَلَا يُفِيدُ شَيْئًا .

— : الْفَرْجُ .

— في العدد: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ

العَرَبِ . وَالبُضْعُ أَفْصَحُ .

البُضْعُ: الْجَمَاعُ .

(ج) بُضُوعٌ، وَأُبْضَاعٌ .

— : عَقْدُ الزَّوْاجِ . وفي الحديث الشريف: «تُسْتَأْمَرُ

النِّسَاءُ فِي أُبْضَاعِهِنَّ» .

— : الطَّلَاقُ (ضِدٌّ) .

— : الْمَهْرُ .

— : الْفَرْجُ .

البُضْعُ فِي الْعَدَدِ: مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ فَلَيْتَ فِي السَّجْنِ بِضْعِ سِنِينَ ﴾

(يوسف: ٤٢) .

تَقُولُ: بِضْعَةُ رِجَالٍ، وَبِضْعُ نِسَاءٍ .

وقال بعضهم: يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ . وفي الحديث

الشريف: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْوَاحِدِ بِبِضْعِ

عِشْرِينَ دَرَجَةً» .

وَيُرَكَّبُ مَعَ الْعَشْرَةِ، فَتَقُولُ: بِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَبِضْعُ

عَشْرَةِ امْرَأَةٍ . وكذلك يُسْتَعْمَلُ مَعَ الْعُقُودِ، فَتَقُولُ:

بِضْعَةَ عِشْرُونَ رَجُلًا، وَبِضْعُ عِشْرُونَ امْرَأَةً .

وقال الفراء: لَا يُقَالُ بِضْعُ عِشْرُونَ، وَكَذَا قَالَ

الجوهري .

والحديث الشريف الذي ذكّرنا يردُّ ذلك .

— : مِنَ الْأَرْبَعِ إِلَى التَّسْعِ . وَهُوَ قَوْلُ ثَعْلَبِ .

— : مَا بَيْنَ الْوَاحِدِ إِلَى الْأَرْبَعَةِ .

البِضْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ، وَغَيْرِهِ: الْقِطْعَةُ .

(ج) بَضْعٌ .

البِضْعَةُ: البِضْعَةُ .

المُبَاضِعَةُ: الْمَجَامَعَةُ .

## الْبَيْعُ الْبَاطِلُ / الْبَغْيُ

﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان : لقد لبثتم في كتاب الله إلى يوم البعث فهذا يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون ﴾ (الروم : ٥٦) .

قال ابن حزم : إن البعث حق . وهو وقت ينقضي فيه بقاء الخلق في الدنيا ، فيموت كل من فيها ، ثم يحيي الله الموتى ، ويحيي عظامهم التي في القبور وهي رميم ، ويعيد الأجسام كما كانت ، ويرد إليها الأرواح كما كانت ، ويجمع الأولين والآخرين في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة يحاسب فيه الجن والإنس ، فيوفي كل أحد قدر عمله .

بغى فلان — بغياً . تجاوز الحد ، واعتدى .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ (الحجرات : ٩) .

— : تسلط ، وظلم . وفي التنزيل المجيد : ﴿ ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خبير بصير ﴾ (الشورى : ٢٧) .

— : سعى بالفساد خارجاً على القانون . وهم البغاة .

— الشيء بغيةً : طلبته .

ويقال : بغيت لك الأمر ، وبغيتك الأمر : طلبته لك . وأكثر ما يستعمل في معنى الطلب البغى ، لا بغى .

إبتغى الشيء : أراده ، وطلبه .

أبغى فلاناً الشيء : أعانه على طلبه .

أبغى : يتبغى لفلان أن يعمل كذا : يحسن به ، ويستحب له .

وما يتبغى لفلان أن يفعل كذا : لا يليق به ، ولا يحسن منه .

باغت المرأة مباغاةً ، وبغاءً : بغت .

البغى : مجاوزة الحد .

و : ما كان فائت المعنى من كل وجه مع وجود الصورة ، إما لانعدام الأهلية ، أو لانعدام المحلّة ، كبيع الصبي ، وبيع الحر .

وهو والفاسد سواء في العبادات .

— عند الشافعية : هو ما أشعر بمناقضة الصحة ، ومخالفة الشرع .

و : الباطل من العقود : ما لا يترتب أثره عليه .

ومن العبادات : ما لا يسقط القضاء .

— عند الحنابلة : مثل قول الشافعية .

وهو والفاسد سواء .

— عند الإباضية : عدم الصحيح شرعاً .

و : ما حكم به الحاكم الذي عدل عن الحق .

البيع الباطل :

( أنظر ب ي ع )

الكتابة الباطلة :

( أنظر ك ت ب ) .

بعث فلاناً — بعثاً ، وبعثةً : أرسله وحده .

ويقال : بعثه إليه ، ولّه : أرسله ، وبعث بالكتاب ونحوه .

— من نومه بعثاً : أيقظته ، وأهّبه . وفي التنزيل

العزير : ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليقضى أجل مسمى ﴾ (الأنعام :

٦٠) .

أي : من النوم فيه .

— الله الخلق بعد موتهم : أحياهم ، وأنشدهم . وفي

القرآن الكريم : ﴿ وأن الله يبعث من في القبور ﴾ (الحج : ٧) .

البعث : الجيش . ( ج ) بعوث .

— : النشر .

ويوم البعث : يوم القيامة . وفي القرآن الكريم :



الخارجون من طاعته بالامتناع من أداء ما عليهم .  
( التَّوَوِي ) .

— عُرْفًا : الطَّالِبُونَ لما لا يَحِلُّ من جَوْرٍ وظَلْمٍ . ( ابن  
عابدين ) .

— عند المالكية : الخارجون عن طاعة السلطان .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هم الخارجون على الإمام الأعظم ،  
القائم بخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا .

و : هُم مُسْلِمُونَ مُخَالِفُونَ لِإِمَامٍ ، وَلَوْ كَانَ جَائِزًا ، بِأَنْ  
خَرَجُوا عَنْ طَاعَتِهِ بَعْدَ انْقِيَادِهِمْ لَهُ ، أَوْ مَنَعَ حَقَّ تَوَجُّهٍ  
عَلَيْهِمْ ، كَالزَّكَاةِ ، وَلَهُمْ تَأْوِيلٌ بَاطِلٌ ظَنًّا ، وَلَهُمْ شَوْكَةٌ  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِمَامٌ .

— عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هُم الظَّلْمَةُ الخَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ  
الإمام ، الْمُعْتَدُونَ عَلَيْهِ .

و : قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ يَخْرُجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الإِمَامِ ،  
وَيَرْمُونَ خَلْعَهُ ، لِتَأْوِيلِ سَائِعٍ ، وَفِيهِمْ مَنَعَةٌ يُحْتَاجُ فِي  
كَفْمِهِمْ إِلَى جَمْعِ الحَيْشِ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ ، وَقَاتَلَهُ  
وَمَنَعَ تَسْلِيمِ الحَقِّ إِلَيْهِ .

— فِي قول بَعْضِ العُلَمَاءِ : كُلُّ فِتْنَةٍ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، يَتَغَلَّبُونَ ،  
وَيَجْتَمِعُونَ ، وَيَقَاتِلُونَ أَهْلَ العَدْلِ بِتَأْوِيلٍ ، يَقُولُونَ :  
الحَقُّ مَعَنَا ، وَيَدْعُونَ الوِلَايَةَ .

فَإِنْ خَرَجُوا بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهَمَّ قَطَاعُ طَرِيقِي .

البغي : الفاجرة تتكسب بفجورها . ( ج ) بغايا .

وفي القرآن الكريم على لسان مريم العذراء ﴿ قَالَتْ أَنَّى  
يَكُونُ لِي غَلامٌ وَلَمْ يَمَسُّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴾  
( مَرِيَمَ : ٢٠ ) .

وهو وَصْفٌ مُخْتَصٌّ بِالمَرَأَةِ . وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : بَغِيٌّ .  
كذا قال الأزهري .

وقال غيره : يَسْتَوِي فِي لَفْظِهِ المَذْكَرُ والمؤنثُ .

— : الأُمَّةُ ، وَإِنْ كَانَتْ عَفِيفَةً .

— : المبالغة في رفع الصوت .

قال الأزهري : أَنْ يَكُونَ فِي رَفْعِ صَوْتِهِ يَحْكِي كَلَامَ  
الجَبَابِرَةِ ، وَالمُتَكَبِّرِينَ ، وَالمُتَفَهِّمِينَ .

وقال الماوردي : البغي : تَفْخِيمُ الكَلَامِ ، وَالتَّشَادُقُ فِيهِ .

— : الكِبَرُ ، وَالإِسْطِطَالَةُ .

— : الخُرُوجُ عَلَى القَانُونِ .

— : الفَسَادُ .

يُقَالُ : بَرِحَ الجُرْحُ عَلَى بَغِيٍّ : إِذَا التَّأَمَّ عَلَى فَسَادٍ .

— : الحَسَدُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ  
الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ البَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ ﴾  
( البَقَرَةُ : ٢١٣ ) .

— : الظُّلْمُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ  
بِالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ  
وَالمُنْكَرِ وَالبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النحل :  
٩٠ ) .

— : الضَّلَالُ .

— : المَعْصِيَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
إِنَّا بَغِيكُمْ عَلَى أَنفُسِكُمْ ﴾ ( يونس : ٢٣ ) .

□ شُرْعًا : هُوَ الإِمْتِنَاعُ مِنْ طَاعَةِ مَنْ تَبَيَّنَتْ إِمَامَتُهُ فِي  
غَيْرِ مَعْصِيَةٍ بِمُغَالَبَةٍ ، وَلَوْ تَأْوِيلًا . ( ابن عرفة ) .

— عُرْفًا : طَلَبُ مَا لَا يَحِلُّ مِنْ جَوْرٍ ، وَظَلْمٍ .  
( الحَصَكْفِيُّ ) .

الباعِي : الظالم المستعلي . ( ج ) بغاء .

— : الخَارِجُ عَلَى الإِمَامِ الحَقِّ .

□ البِغَاةُ شُرْعًا : هُمُ الخَارِجُونَ عَلَى الإِمَامِ الحَقِّ بِغَيْرِ  
حَقِّ . ( الحَصَكْفِيُّ ) .

— شُرْعًا : هُمُ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ مُحِقُّونَ ، وَأَنَّ الإِمَامَ  
مُبْطِلٌ ، وَحَازِبُوهُ ، أَوْ عَزَمُوا عَلَى حَرْبِهِ ، وَلَهُمْ فِتْنَةٌ ، أَوْ  
مَنَعَةٌ . ( الحُسَيْنِ الصُّعَايِي ) .

— فِي اصطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : هُمُ المُخَالِفُونَ لِإِمَامٍ ،

## مَهْرُ الْبَغِيِّ / الْبُلُوغُ

أَصْلًا ، أَوْ تَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ فِي أُمَّتِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ لَكِنْ فِي حَيْضِهَا ، أَوْ فِي نِكَاحٍ فَاسِدٍ لَمْ يُفْتِ بِهِ ، وَفُسِّخَ .  
— فِي الزَّوْنِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ كُلُّ رَجُلٍ ، أَوْ امْرَأَةٍ ، لَمْ يَجَامِعْ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ حُرٌّ ، بَالِغٌ ، عَاقِلٌ .

الْبُكَرَةُ : أَوَّلُ النَّهَارِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ .

( ج ) بَكَرَ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا . وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٤١ - ٤٢ ) .

وَإِذَا أُرِيدَ بُكْرَةٌ يَوْمَ بَعِيْنِهِ مُنِعَتْ مِنَ الصَّرْفِ لِلتَّأْنِيثِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

بَلَغَ الْغُلَامُ - بُلُوغًا : أَذْرَكَ ، وَاحْتَلَمَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ ( النُّورُ : ٥٩ ) .  
فَهُوَ بَالِغٌ .

وَهِيَ بَالِغَةٌ ، وَبَالِغَةٌ .

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ : جَارِيَةٌ بَالِغَةٌ .

— الْمَكَانُ : وَصَلَ إِلَيْهِ .

— : اقْتَرَبَ مِنْهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ . وَأَنْتُمْ حِينِيذٌ تَنْظُرُونَ . وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ ( الْوَاقِعَةُ : ٨٣ - ٨٥ ) .  
أَيُّ : قَارَبَتْ الرُّوحَ الْحُلُقُومَ .

بَلَغَ فُلَانٌ - بِلَاغَةً : فَصَحَ ، وَحَسَّنَ بَيَانَهُ .

فَهُوَ بَالِغٌ . ( ج ) بُلُوغًا .

وَيُقَالُ : بَلَغَ الْكَلَامَ .

أَبْلَغَهُ الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ : أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

بَالِغٌ فِي الْأَمْرِ مَبَالِغَةً ، وَبِلَاغًا : اجْتَهَدَ فِيهِ ، وَاسْتَقْصَى .

بَلَغَ الشَّبَابُ فِي رَأْسِهِ : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : أَبْلَغَهُ .

الْبُلُوغُ : الْوُضُوءُ .

□ — إِصْطِلَاحًا : انْتِهَاءُ حَدِّ الصَّغَرِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

مَهْرُ الْبَغِيِّ : مَا تَأْخُذُهُ الزَّانِيَةُ عَلَى الزَّوْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ .  
وَكَذَلِكَ سَمَاءُ مَهْرًا مَجَازًا .

بَقَلَ الشَّيْءُ - بَقْلًا : ظَهَرَ .

— الْأَرْضُ : انْتَبَتِ الْبَقْلُ .

— الْمَرْعَى : اخْضَرَ .

— وَجْهُ الْغُلَامِ : نَبَتَ شَعْرُهُ .

الْبَقْلُ : كُلُّ نَبَاتٍ اخْضَرَّتْ بِهِ الْأَرْضُ .

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ .

— : مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مِنَ الْعُشْبِ .

— : هُوَ مِنَ النَّبَاتِ مَا لَسَّ بِشَجَرٍ . قَالَ اللَّيْثُ

— : كُلُّ عُشْبٍ يُنْبِتُ مِنْ بَدْرِ . قَالَ الدِّينُورِيُّ .

بِاقِلَاءَ : الْفَوَلُ . الْوَاحِدَةُ بِاقِلَاءَةٍ .

بِاقِلَى : بِاقِلَاءٌ .

بَكَرَ - بَكُورًا : خَرَجَ أَوَّلَ النَّهَارِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ .

— : بَادَرَ .

— : أَسْرَعَ .

يُقَالُ : بَكَرَ إِلَى الشَّيْءِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ .

الْبِكْرُ : الْفَتَى مِنَ الْإِبِلِ .

( ج ) أَبْكَرَ ، وَالْأُنْثَى بَكْرَةٌ .

قَالَ الْحَطَّابِيُّ : هُوَ فِي الْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْغُلَامِ مِنَ الذُّكُورِ .

وَفِي الْمَثَلِ : جَاءُوا عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ : جَاءُوا جَمِيعًا .

الْبِكْرُ : الْعَذْرَاءُ . ( ج ) أَبْكَارُ .

— : الْمَرْأَةُ الَّتِي وَلَدَتْ بَطْنًا وَاحِدًا ، وَبَكَرُهَا وَلَدَهَا .

— : الَّذِي لَمْ يَتَزَوَّجْ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الَّتِي لَمْ تُوطَأْ بِعَقْدٍ صَحِيحٍ ، أَوْ

بِعَقْدٍ فَاسِدٍ جَارٍ مَجْرَى الصَّحِيحِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— فِي الزَّوْنِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ الْمُحْصَنِ ، وَهُوَ مَنْ لَمْ

يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ مُبَاحٌ فِي نِكَاحٍ لِازِمٍ ، بِأَنْ لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ

□ علامة البلوغ عند الحنفية :

في الغلام : الاحتلام ، والإنزال .

وفي البنت : الاحتلام ، والحيض ، والحبل .

فإن لم يوجد فيها شيء من ذلك ، فحتى يتم لكل منها خمس عشرة سنة . وبه يفتى .

وعن أبي حنيفة ، حتى يتم له ثماني عشرة سنة ، ولها سبع عشرة سنة .

— عند الحنابلة : الاحتلام ، أو بلوغ خمس عشرة سنة ، أو إنبات الشعر الحسن حول القبل . وتزيد الأثني

بالحيض ، والحمل .

البندقة : واحدة البندق . وهو نبات معروف .

— كرة في حجر البندقة يرمى بها في القتال والصيد .

البهمة : ولد الضأن ، الذكور والأثني .

( ج ) بهم ، وجمع الجمع بهم .

وفي الحديث الشريف : « وترى الحفاة العراة رعاء الإبل والبهم يتطاولون في البنيان » .

قال الخطابي : أراد برعاء الإبل والبهم الأعراب وأصحاب البوادي يتجفون مواقع الغيث ، ولا تستقر بهم الدار . يعني أن البلاد تفتح ، فيسكنونها ، ويتطاولون في البنيان .

وتطلق البهائم على أولاد الضأن والمعز إذا اجتمعت تغليبا . فإذا انفردت قيل لأولاد الضأن بهام ، ولأولاد المعز سخال .

وقال ابن فارس : البهم صغار الغنم .

وقال أبو زيد : يقال لأولاد الغنم ساعة تضعها الضأن أو المعز ، ذكراً كان أو أنثى : سخلة ، ثم هي بهمة وجمعها بهم .

وقال الزبيدي : البهمة اسم لولد الضأن والبقر والمعز

البهيم : هو الذي لا يخالط لونه لون سواه .

( ج ) بهم .

وفي الحديث الشريف « يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة بهمأ » . يعني ليس فيهم شيء من العاهات والأعراض التي تكون في الدنيا ، كالعمى ، والعور ، والعرج ، وغير ذلك . وإنما هي أجساد مصححة لخلود الأبد في الجنة أو النار .

— هو الذي ليس فيه نياض ، قاله الإمام أحمد بن حنبل .

— من الأصوات : المتأثر لا ترجيع فيه .

البهيمية : كل ذات أربع قوائم من دواب البر والبحر ، ما عدا السباع . ( ج ) بهائم .

— كل ذات أربع قوائم من دواب البر والبحر .

وفي القرآن المجيد ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد ﴾ ( المائدة : ١ ) .

وبهيمة الأنعام : هي الإبل ، والبقر ، والغنم . قال ابن جرير الطبري : كذلك هو عند العرب .

باح — بوحاً : ظهر .

— فلان بالسر : أظهره وأعلنه .

فهو بائح .

أباح الرجل ماله : أذن في الأخذ والتترك .

استباح الشيء : عدّه مباحاً .

— استأصلة .

الإباحة : الإطلاق .

□ — عند الأصوليين : حكم يقتضي التخيير بين الفعل والتترك .

— في المجلة ( م : ١٠٤٥ ) : هي كون العامة مشتركين في

صلاحية التملك بالأخذ ، والإحراز للأشياء المباحة ، التي ليست في الأصل ملكاً لأحد ، كالماء .

□ شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ فِي الْحِلَّةِ ( م ١٠٤٥ ) :

هِيَ كَوْنُ الْعَامَّةِ مُشْتَرِكِينَ فِي صِلَاحِيَّةِ التَّمَلُّكِ بِالْأَخْذِ ،  
وَالْإِحْرَازِ لِلْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْأَصْلِ مُلْكًا  
لِأَحَدٍ ، كَالهَاءِ .

الْإِبَاحِيُّ : مَنْ يَتَحَلَّلُ مِنْ قِيُودِ الْقَوَانِينِ وَالْأَخْلَاقِ .

□ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَعْتَقِدُ إِبَاحَةَ الْمُحْرَمَاتِ .

المُبَاحُ : خِلَافُ الْمُحْظُورِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا لَا إِثْمَ فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ

وَاجِبًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْأُصُولِيِّينَ : مَا اسْتَوَى طَرَفَاهُ بِالشَّرْعِ .

( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا قَابَلَ الْحَرَامَ . فَيَشْمَلُ الْوَاجِبَ ،

وَالْمُنْدُوبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا لَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .

وهو ثلاثة أقسام :

إِمَّا مُنْدُوبٌ إِلَيْهِ يُوجِرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ تَرَكَهُ .

وإِمَّا مَكْرُوهٌ يُوجِرُ مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ .

وإِمَّا مُطْلَقٌ لَا يُوجِرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي

مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .

البَاعُ : مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْكَفَيْنِ إِذَا انْبَسَطَتِ الدَّرَاعَانِ

يَمِينًا وَشِمَالًا .

( ج ) أَبْوَاعٌ .

البُوعُ : البَاعُ .

( ج ) أَبْوَاعٌ .

بَاتُ فُلَانٍ - بَيْنَا ، وَبِيَاتَا ، وَمَبِيئًا ، وَمَبَاتَا ، وَبِيئُوتَةً :

أَذْرَكَ اللَّيْلَ ، نَامَ أَوْ لَمْ يَنَمْ .

— الشَّيْءُ : مَضَتْ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ .

— فُلَانٌ : تَزَوَّجَ .

— فِي مَكَانٍ كَذَا : أَقَامَ بِهِ لَيْلًا .

وَيُقَالُ : بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا : فَعَلَهُ لَيْلًا .

— بِهِ ، وَعِنْدَهُ : نَزَلَ .

بَيْتَ الْبَيْتِ : بَنَاهُ .

— الشَّيْءُ : عَمِلَهُ لَيْلًا .

— الْأَمْرُ : دَبَّرَهُ لَيْلًا .

— رَأْيَةٌ : فَكَّرَ فِيهِ ، وَخَمَّرَهُ .

— الْقَوْمُ : أَوْقَعَ بِهِمْ لَيْلًا بَعْتَةً .

الْبِيَاتُ : يُقَالُ : أَتَاهُمُ الْأَمْرُ بِيَاتًا : فِي جَوْفِ اللَّيْلِ .

الْبَيْتُ : الْمَسْكَنُ ، سِوَاءَ كَانَ بِنَاءً ، أَمْ خَيْمَةً ، أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ .

( ج ) أُبْيَاتٌ ، وَبِيُوتٌ .

— : فَرَشَ الْبَيْتَ .

— : الْكَعْبَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ

حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٩٧ )

— اللَّهُ : الْمَسْجِدُ .

— الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ ، وَعِيَالُهُ .

أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ :

( أَنْظَرُ أَهْلَ )

آلُ الْبَيْتِ :

( أَنْظَرُ الْآلَ )

الْبَيْتُ الْحَرَامُ :

( أَنْظَرُ حَرَمَ )

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ :

( أَنْظَرُ عَتَا قَ )

بَيْتُ الْمَقْدِسِ :

( أَنْظَرُ قَدَسَ )

الْبَيْدَاءُ : الْفَلَاةُ . ( ج ) بَيْدٌ .

— : أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ .

وَذُو الْحَلِيفَةِ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهَا نَحْوُ سِتَّةِ أَمْيَالٍ . وَهُوَ مَقَامَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

الأبيضُ : ضدُّ الأسود .

— : إعطاء المَثْمَن وأخذ الثَّمَن .

— : الشراء . ( ضدّ ) .

□ — شرعاً يُطْلَقُ لِمَعْنَيْنِ :

أحدهما : مُقَابِلُ مَعْنَى الشَّرَاءِ . وهو بهذا المَعْنَى : تَمْلِيكَ عَيْنٍ بَعْوَضٍ . والشراءُ مُقَابِلُهُ .

الثاني : مُرَكَّبٌ مِنَ البَيْعِ بِالمَعْنَى الأوَّلِ ، ومن مُقَابِلِهِ الذي هو الشراءُ ، وهما الإيجابُ والقَبُولُ .

وهو بهذا المعنى : عَقْدٌ مُعَاوَضَةٌ مَالِيَّةٌ تَفِيدُ مُلْكَ عَيْنٍ عَلَى التَّأْيِيدِ . وهو المُقْصُودُ فِي الكُتُبِ الفِقْهِيَّةِ . ( البَعْضُ )

— شرعاً : مُبَادَلَةٌ شَيْءٍ مَرْغُوبٍ فِيهِ بِمِثْلِهِ . ( التَّمَرُّتَاثِي ) .

— شرعاً : مُبَادَلَةُ المَالِ المُتَقَوِّمِ بِالمَالِ المُتَقَوِّمِ تَمْلِيكاً وَتَمْلِكاً . ( الجرجاني )

— شرعياً : مُقَابَلَةُ المَالِ بِمَالٍ أَوْ نَحْوِهِ تَمْلِيكاً . ( النووي ) .

— شرعاً : عِبَارَةٌ عَنِ الإِجَابِ والقَبُولِ إِذَا تَصَمَّنَ مَالَيْنِ لِلتَّمْلِيكِ . ( محمد بن أبي القاسم السامري ) .

— شرعاً : نَقْلُ مُلْكَ بَعْوَضٍ عَلَى الوَجْهِ المَأْذُونِ فِيهِ . ( الحَسِينُ الصَّنَعَانِي ) .

— عند المَالِكِيَّةِ : عَقْدٌ مُعَاوَضَةٌ عَلَى غَيْرِ مَنَافِعَ ، وَلَا مُتَعَةً لَذَّةً .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٠٥ ) : مُبَادَلَةُ مَالٍ بِمَالٍ . وَيَكُونُ مُنْعَقِداً ، وَغَيْرَ مُنْعَقِدٍ .

بَيْعُ الإِسْتِغْلَالِ :

( أَنْظُرْ ع ل ل )

□ البَيْعُ البَاتُ فِي المَجْلَةِ ( م ١١٧ ) : هُوَ البَيْعُ القَطْعِيّ .

□ البَيْعُ البَاطِلُ فِي المَجْلَةِ ( م ١١٠ ) :

مَا لَا يَصِحُّ أَصْلاً . يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَكُونُ مَشْرُوعاً أَصْلاً .

بَيْعُ التَّعَاطِي :

( أَنْظُرْ ع ط و )

أَيَّامُ البَيْضِ : أَيُّ : أَيَّامُ اللَّيَالِي البَيْضِ ، وَهِيَ الثَّلَاثَ عَشَرَ ، والرَّابِعَ عَشَرَ ، والخَامِسَ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ القَمَرِيِّ .

وَسُمِّيَتْ هَذِهِ اللَّيَالِي بِالبَيْضِ لِاسْتِنَارَةِ جَمِيعِهَا بِالقَمَرِ . وَلَا يُقَالُ : الأَيَّامُ البَيْضُ ، لِأَنَّهُ مِنْ لَحْنِ العَوَامِ ، وَهُوَ خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ . وَقَدْ وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الفِقْهِ وَغَيْرِهَا . قَالَه النَّوَوِيُّ .

قَالَ ابْنُ حَجَرَ : فِي هَذَا القَوْلِ نَظَرٌ . لِأَنَّ اليَوْمَ الكَامِلَ هُوَ النَّهَارُ بِبَلِيَّتِهِ ، وَلَيْسَ فِي الشَّهْرِ يَوْمٌ أَبْيَضٌ كُلُّهُ إِلا هَذِهِ الأَيَّامُ ، لِأَنَّ لَيْلَهَا أَبْيَضٌ ، وَنَهَارُهَا أَبْيَضٌ ، فَصَحَّ قَوْلُ :

الأَيَّامُ البَيْضُ عَلَى الوَصْفِ .

بَاعَ فَلَانًا الشَّيْءَ ، وَبَاعَهُ مِنْهُ وَلَهُ — يَبِيعُ وَمَبِيعاً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بِثَمَنٍ . فَهُوَ بَائِعٌ ( ج ) بَاعَةٌ .

— عَلَيْهِ القَاضِي ضَيْعَتَهُ : بَاعَهَا عَلَى غَيْرِ رِضَاهِ .

— عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ : تَدَخَّلَ بَيْنَ المُتَبَاعِعِينَ لِإِفْسَادِ العَقْدِ ، لِيَشْتَرِيَ هُوَ ، أَوْ يَبِيعَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ « لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ » . وَصُورَتُهُ : أَنْ يَقُولَ لِمَنْ اشْتَرَى سِلْعَةً فِي زَمَنِ الخِيَارِ : أفسَخْ لِأَبِيعِكَ بِأَنْقَصَ . أَوْ يَقُولَ لِلْبَائِعِ : أفسَخْ لِأَشْتَرِي مِنْكَ بِأَزِيدَ .

— : اشْتَرَى . ( ضدّ ) .

ابْتَاعَهُ : اشْتَرَاهُ . فَهُوَ مُبْتَاعٌ .

— لَهُ الشَّيْءُ : نَابَ عَنْهُ فِي شِرَائِهِ .

تَبَاعِيَ الرَّجُلَانِ : عَقَدَا بَيْعاً ، أَوْ بَيْعَةً .

البَائِعُ : يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ المُتَعَاقِدَيْنِ .

وَلَكِنْ إِذَا أُطْلِقَ ، فَالمُتَبَادَرُ إِلَى الذَّهْنِ بِإِذْنِ السِّلْعَةِ . □ فِي المَجْلَةِ ( م ١٦٠ ) : هُوَ مَنْ يَبِيعُ .

البِيعَاةُ : السِّلْعَةُ .

البَيْعُ : السِّلْعَةُ . ( ج ) يُبِيعُ .

- بَيْعُ التَّلَجَّةِ / البَيْعُ النَّافِذُ  
هُوَ أَكْثَرُ . أَوْ يَتَّفِقُ عَلَى تَمَنِ ، وَيَخْتَلِفُ فِي الْأَجْلِ طَوَلًا ،  
وَقِصْرًا ، أَوْ ثُبُوتًا ، وَعَدَمًا ، أَوْ تَقْدَأً ، وَعَاجِلًا .
- بَيْعُ التَّلَجَّةِ :  
( أَنْظُرْ ل ج أ )
- بَيْعُ التَّوْلِيَةِ :  
( أَنْظُرْ ل و ي )
- بَيْعُ الثُّنْيَا عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :  
اسْتِثْنَاءُ كَيْلٍ ، أَوْ وَزْنٍ مِنْ مَبِيعٍ جُزْأً .
- بَيْعُ الْحَصَاةِ :  
( أَنْظُرْ ح ص و )
- بَيْعُ الْخِيَارِ :  
( أَنْظُرْ خ ي ر )
- بَيْعُ الصَّحِيحِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :  
هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا بِأَصْلِهِ ، وَوَصَفِهِ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٨ ) : هُوَ الْبَيْعُ الْجَائِزُ ، وَهُوَ الْبَيْعُ  
الْمَشْرُوعُ ذَاتًا ، وَوَصْفًا .
- بَيْعُ الْعَرَايَا :  
( أَنْظُرْ ع ر ي )
- بَيْعُ الْعَيْنَةِ :  
( أَنْظُرْ ع ي ن )
- بَيْعُ الْغَرَرِ :  
( أَنْظُرْ غ ر ر )
- بَيْعُ الْفَاسِدِ :  
( أَنْظُرْ ف س د )
- بَيْعُ الْمَسَاوِمَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :  
بَيْعٌ لَمْ يَتَوَقَّفْ تَمَنُ مَبِيعِهِ الْمَعْلُومِ قَدْرَهُ عَلَى اعْتِبَارِ تَمَنِ فِي  
بَيْعٍ قَبْلَهُ إِنْ التَّرَمَّ مَشْتَرِيهِ تَمَنَهُ ، لِأَعْلَى قَبُولِ زِيَادَةٍ  
فِيهِ .
- بَيْعُ النَّافِذِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٣ ) :  
بَيْعٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى لَازِمٍ وَغَيْرِ  
لَازِمٍ .
- بَيْعُ الْمَضَامِينِ :  
( أَنْظُرْ ض م ن )
- بَيْعُ الْمَطْلُوقِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٠ ) :  
بَيْعُ الْمَالِ بِالْتَمَنِ .
- بَيْعُ الْمَكْرُوهِ اصْطِلَاحًا :  
مَا نَهِيَ عَنْهُ لِمُجَاوِرٍ ، كَالْبَيْعِ عِنْدَ أَذَانِ الْجُمُعَةِ . ( ابْنُ  
عَابِدِينَ ) .
- بَيْعُ الْمَلَايِيحِ :  
( أَنْظُرْ ل ق ح ) .
- بَيْعُ الْمَلَامَسَةِ :  
( أَنْظُرْ ل م س ) .
- بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ :  
( أَنْظُرْ ن ب ذ ) .
- بَيْعُ الْمُنْعَقِدِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :  
هُوَ الْلَازِمُ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦ ) : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي يَنْعَقِدُ عَلَى الْوَجْهِ  
الْمَذْكُورِ . وَيَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ ، وَفَاسِدٍ ، وَنَافِذٍ ،  
وَمَوْقُوفٍ .
- بَيْعُ الْغَيْرِ الْمُنْعَقِدِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٧ ) :  
هُوَ الْبَيْعُ الْبَاطِلُ .
- بَيْعُ الْمَوْقُوفِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :  
هُوَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ .
- بَيْعُ النَّافِذِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٣ ) :  
بَيْعٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى لَازِمٍ وَغَيْرِ  
لَازِمٍ .
- عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الْوَاقِعُ بِالْمَشَاحَةِ ، هَذَا  
يَقُولُ : بَيْعٌ لِي بِكَذَا ، وَهَذَا يَقُولُ : اشْتَرَيْتَنِي بِكَذَا ، مِمَّا

□ **الْبَيْعُ النَّافِذُ اللَّازِمُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :**

هو ما كان مشروعاً بأصله ، ووصفه ، ولم يتعلّق به حقّ الغير ، ولا خيار فيه .

— في المجلّة ( م ١١٤ ) : هو البيع النافذ ، العاري عن الخيارات .

□ **الْبَيْعُ النَّافِذُ غَيْرُ اللَّازِمِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :**

هو ما كان مشروعاً بأصله ، ووصفه ، ولم يتعلّق به حقّ الغير ، وفيه خيار .

— في المجلّة ( م ١١٥ ) : هو البيع النافذ ، الذي فيه أحد الخيارات .

**بَيْعُ الْوَفَاءِ :**

( أنظر وفي )

**مَجْلِسُ الْبَيْعِ :**

( أنظر ج ل س )

**الْبَيْعَةُ :** الصّفقة على إيجاب البيع . ( ج ) بيعات .

وفي الحديث الشريف « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة » وهو أن يقول : بعثك هذا الثوب ثقباً بعشرة : ونسيئة بخمسة عشر ، فلا يجوز ، لأنه لا يدري أيهما الثمن الذي يختاره ليقع عليه العقد . وقيل : هو أن يقول : بعثك هذا الشيء بمئة مثلاً على أن تبيعني دارك بكذا .. والقول الأول أشهر .

— : المبايعة والطاعة .

**الْبَيْعَةُ :** مَعْبُدُ النَّصَارَى .

( ج ) بَيْع .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً ، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾

( الحج : ٤٠ ) .

— : صَوْمَعَةُ الرَّاهِبِ .

**الْبَيْعُ :** البائع .

— : الْمُشْتَرِي .

وفي الحديث الشريف : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، أو قال : حتى يتفرقا . فإن صدقا ، وبينا ، بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما ، وكذبا محقت بركة بيعهما » .

**المبايعة :** البيع ، والشراء .

— : المَعَاهَدَةُ .

**المبيع :** السلعة .

— : الثَّمَنُ .

□ — **عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :** هو القيميّات ، والمثليات ، إذا قولت بنقد ، أو بعين .

— في المجلّة ( م ١٥٠ ) : هو محلّ البيع .

( و م ١٥١ ) : **المبيع :** هو ما يباع ، وهو العين التي تتعین في البيع . وهو المقصود الأصلي من البيع ، لأن الانتفاع إنما يكون بالأعيان ، والأثمان وسيلة للمبادلة .

**صَمَانُ الْمَبِيعِ :**

( أنظر ض م ن )

**الْمُتَبَايِعُ :** اسم فاعل :

□ — : **الْمُتَبَايِعَانِ** في المجلّة ( م ١٦٢ ) : هما البائع والمشتري . ويسميان عاقدين أيضاً .

**بَانَ الشَّيْءُ مِنْهُ ، وَعَنْهُ — بَيْناً ، وَيُونَا ، وَيُونُونَ :** بعد ، وأنفصل .

**وَيُقَالُ :** بَانَتِ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا ، وَمِنْهُ : **انْفَصَلَتْ بِطَلَاكِ . فَهِيَ بَائِنٌ .**

— **الْفَتَاةُ :** تَزَوَّجَتْ .

— **الشَّيْءُ بَيَانًا :** ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

— **الشَّيْءُ أَوْضَحَهُ :** وَأَفْصَحَ عَنْهُ . فهو بَائِنٌ ، وَيَبِينُ .

— **الشَّيْءُ بَيْناً :** فَصَلَهُ ، وَقَطَعَهُ .

**وَيُقَالُ :** بَانَ صَاحِبُهُ فَارَقَهُ ، وَهَجَرَهُ .

**فَهُوَ بَائِنٌ .**

**أَبَانَ الشَّيْءُ :** ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

## استبان / المبين

ذات البين : ما بين القوم من القرابة ؛ والصلة والمودة ،  
أو العداوة ، والبغضاء .

البين : الفرقة .

— : الوصل . ( ضد )

البين : الواضح .

البينة : الحجة الواضحة .

( ج ) بينات . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا  
الْفَاسِقُونَ ﴾ ( البقرة : ٩٩ )

□ — في اصطلاح الفقهاء : مخصوصة بالشاهدين ، أو  
الشاهد واليمين .

وهي في كلام الله ، ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وكلام  
الصحابية : اسم لكل ما يبين الحق . فهي أعم مما في  
اصطلاح الفقهاء . ( ابن القيم ) .

— في المجلة ( م ١٦٧٦ ) : هي الحجة القوية .

تعارض البينتين :

( أنظر ع رض )

المبين : الواضح .

□ — عند الحنابلة : هو في مقابلة المجل . وهو الذي  
يفهم منه عند الإطلاق مراد المتكلم .

و : ما احتمل أمرين ، في أحدها أظهر من الآخر .

— فلان : أفصح عما يريد .

— الشيء : فصله ، وأبعده .

— : أظهره ، وأوضحه .

— ابنته : زوجها .

استبان الأمر : ظهر ، وأتضح .

— الشيء : استوضحه .

باين صاحبه : فارقه ، وهجره .

بين الشيء : ظهر ، وأتضح .

— الشيء تبيناً ، وتبياناً : أوضحه .

— البنت : زوجها .

البائن : البعيد .

الطلاق البائن :

( أنظر ط ل ق )

البون : الفضل والزرية .

يقال : بينها بون بعيد ، وبين بعيد .

والواو أفصح .

فأما بمعنى البعد ، فيقال :

إن بينهما بيناً ، لا غير .

البيان : الفصاحة .

وفي الحديث الشريف : « إن من البيان لسحراً » .

— : الحجة .



## حرف التاء

— من يَتَّبِعْ غَيْرَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ ائْتَبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( البقرة : ١٤٥ ) .

□ — في التَّبِيعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : كُلُّ مُنْفَصِلٍ تَوَقَّفَ عَلَيْهِ الْمُتَّبِعُ ، كَأَبْوَابِ مَنْصُوبَةٍ .

التَّابِعِيُّ : مَنْ لَقِيَ الصَّحَابَةَ مُؤْمِنًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

لِلْوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ .

( ج ) اتَّبَاعٌ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا : إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ ( الْمُؤْمِنُ : ٤٧ - ٤٨ ) .

التَّبِيعَةُ : مَا تَطَّلَبُهُ مِنْ ظِلَامَةٍ وَنَحْوِهَا .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

— : الْحَادِمُ .

— : الْمُطَالِبُ بِالنَّارِ .

— : وَلَسَدُ الْبَقْرَةِ . ( ج ) اتَّبِيعَةٌ . وَالْأُنْثَى : تَبِيعَةٌ .

( ج ) تَبَاعٌ .

التَّبْرُ : مَا كَانَ مِنَ الذَّهَبِ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

— : مَا كَانَ مِنَ الْفِضَّةِ كَذَلِكَ .

— : مَا اسْتُخْرِجَ مِنَ الْمَعْدِنِ قَبْلَ أَنْ يُصَاعَ . وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

تَبِعَ الشَّيْءَ — تَبَعًا ، وَتَبُوعًا ، وَتَبَاعًا ، وَتَبَاعَةً : سَارَ فِي أَثَرِهِ ، أَوْ تَلَاهُ .

يُقَالُ : تَبِعَ فَلَانًا بِحَقِّهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

وَتَبِعَ الْمُصَلِّيَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ ، وَأَقْتَدَى بِهِ .

إِتَّبَعَ الشَّيْءَ : سَارَ وَرَاءَهُ ، وَطَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : اتَّبَعَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ .

— الْقُرْآنَ ، وَالْحَدِيثَ : عَمِلَ بِمَا فِيهَا .

تَابَعَهُ مُتَابَعَةً ، وَتَبَاعًا : تَتَّبَعَهُ وَتَقْصَاهُ .

— فَلَانِ الْعَمَلِ ، أَوْ الْكَلَامِ : وَالِاهُ .

— : أَتَقَنَّهُ وَأَحْسَنَهُ .

— فَلَانًا بِإِلَالَةٍ عَلَيْهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : وَاقْفَهُ عَلَيْهِ .

تَتَابَعَتِ الْأَشْيَاءُ : تَوَالَتْ .

وَيُقَالُ : تَتَابَعَ الْفَرَسُ : جَرَى جَرِيًّا مُسْتَوِيًّا لَا يَرْفَعُ فِيهِ

بَعْضُ أَعْضَائِهِ .

تَتَّبَعَ الشَّيْءَ : تَطَّلَبَهُ مُتَّبَعًا لَهُ .

التَّابِعُ : التَّالِي .

— : الْحَادِمُ .

— رَكْعَةٌ مِنَ الصَّلَاةِ : لَمْ يَأْتِ بِهَا فَإِنَّهُ إِسْقَاطٌ لَهَا ثَبِتَ شَرْعاً .

— الْمَيْتُ مَالاً : خَلْفَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ (النساء : ٧) .

تَارَكَ فَلَانَا الْبَيْعَ ، وَغَيْرَهُ ، وَفِيهِ : صَالِحَةٌ عَلَى تَرْكِهِ .

التَّرَكَةُ : مِيرَاثُ الْمَيْتِ . ( ج ) تَرَكَتُ .

□ — اصْطِلَاحاً : مَا تَرَكَهُ الْمَيْتُ مِنَ الْأَمْوَالِ صَافِئاً عَنْ تَعَلُّقِ حَقِّ الْغَيْرِ بِعَيْنٍ مِنَ الْأَمْوَالِ . ( ابن عابدين ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : حَقٌّ يَقْبَلُ التَّجْزِيَّ يَثْبُتُ لِمُسْتَحِقٍّ بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ ذَلِكَ لَهُ .

التَّرَكَةُ : التَّرَكَةُ .

تَلَا — تَلَوًّا : اتَّبَعَ .

— : تَخَلَّفَ .

— فَلَاناً : تَبِعَهُ فِي عَمَلِهِ .

— الْكِتَابَ وَغَيْرَهُ تِلَاوَةً : قَرَأَهُ .

— الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ : اتَّبَعَ مَا فِيهَا .

فَهَوَّ تَالٍ .

التَّلَاوَةُ : الْقِرَاءَةُ .

— : الْإِتْبَاعُ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تَخْتَصُّ بِاتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، تَارَةً بِالْقِرَاءَةِ ، وَتَارَةً بِامْتِثَالِ مَا فِيهِ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ . وَهِيَ أَعْمُ مِنَ الْقِرَاءَةِ . فَكُلُّ قِرَاءَةٍ تِلَاوَةٌ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ . ( الراغب ) .

تَابَ — تَوْبًا ، وَتَوْبَةً ، وَمَتَابًا : رَجَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ .

فَهَوَّ تَائِبٌ ، وَتَوَّابٌ .

— اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ : وَفَقَهُ لِلتَّوْبَةِ .

فَاللَّهُ تَوَّابٌ ، وَالْعَبْدُ تَائِبٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١١٨ )

وَقَدْ سُمِّيَ تَبِيعًا لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ أُمَّةً . وَيُقَالُ لَهُ : جَذَعٌ . وَجَذَعَةٌ .

— : وَلَدُ الْبَقْرَةِ الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ حَوْلُ . قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

الْمُتَابَعَةُ : مُصَدَّرٌ .

□ الْمُتَابَعَةُ فِي الْحَدِيثِ :

مِثَالُهُ : أَنَّ يَرْوِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا ، وَيُرْوَاهُ غَيْرُ حَمَّادٍ عَنْ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرُ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ ، أَوْ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ .

فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ يُسَمَّى مُتَابَعَةً .

وَأَعْلَاهَا الْأُولَى وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَّادٍ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ أَيُّوبَ ، ثُمَّ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّرْتِيبِ .

تَرْجَمَ الْكَلَامَ : بَيَّنَّهُ ، وَأَوْضَحَهُ .

— كَلَامَ غَيْرِهِ ، وَعَنْهُ : نَقَلَهُ مِنْ لُغَةٍ إِلَى لُغَةٍ أُخْرَى .

وَالتَّاءُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَصْلِيَّةٌ لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ ، وَالْكَلِمَةُ رُبَاعِيَّةٌ . وَقَدْ غَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَعْلِهِ التَّاءَ زَائِدَةً ، وَذَكَرَ الْكَلِمَةَ فِي رَجَمٍ .

التَّرْجُمَانُ : هُوَ مَنْ يُعَبِّرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

( ج ) تَرَاجِمٌ ، وَتَرَاجِمَةٌ .

التَّرْجُمَانُ : التَّرْجُمَانُ .

وَفَتَحَ التَّاءَ أَفْصَحَ .

التَّرْجِمَةُ : التَّعْبِيرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

تَرَكَ الشَّيْءَ — تَرَكَاً : طَرَحَهُ وَخَلَاَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هي تَوَثُّيقُ الْعَزْمِ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ لِمِثْلِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هي النَّدَمُ بِالْقَلْبِ ، وَالِاسْتِغْفَارُ بِاللِّسَانِ ، وَإِضْمَارٌ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ ، وَمُجَانِبَةٌ خَلْطَاءُ السُّوءِ .

وَإِذَا كَانَتْ تُوجِبُ عَلَيْهِ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ، أَوْ لَادَمِيٍّ ، كَمَنْعِ الزُّكَاةِ وَالْغَضَبِ ، فَالتَّوْبَةُ مِنْهُ كَمَا ذَكَرْنَا ، وَتَرْكُ الْمَظْلَمَةِ حَسَبَ امْتِنَانِهِ ، بِأَنْ يُؤَدِّيَ الزُّكَاةَ ، وَيَرُدَّ الْمَغْضُوبَ ، أَوْ مَهْلَهُ إِنْ كَانَ مِثْلِيًّا ، وَالْإِقِيَمَةَ . وَإِنْ عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ نَوَى رَدَّهُ مَتَى قَدَرَ عَلَيْهِ .

فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ فِيهَا حَقٌّ فِي الْبَدَنِ ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا لِادَمِيٍّ ، كَالْقِصَاصِ ، وَحَدِّ الْقَذْفِ ، اشْتَرَطَ فِي التَّوْبَةِ التَّمَكُّنَ مِنْ نَفْسِهِ ، وَبَدْلَهَا لِلْمُسْتَحِقِّ . وَإِنْ كَانَ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ، كَحَدِّ الزُّنَى ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ ، فَتَوْبَتُهُ أَيْضًا بِالنَّدَمِ وَالْعَزْمِ عَلَى تَرْكِ الْعَوْدِ ، وَلَا يُشْتَرَطُ الْإِقْرَارُ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ يَشْتَهْرُ عَنْهُ ، فَالْأَوْلَى لَهُ سِتْرُ نَفْسِهِ ، وَالتَّوْبَةُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى .

التوراة : الْكِتَابُ الْمُنزَلُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

— عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ : أَسْفَارُ مُوسَى الْحَمْسَةِ .

— الْعَهْدُ الْقَدِيمُ كُلُّهُ .

— : تَجَاوَزَ وَعَفَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . ( الْأَحْزَابُ :

( ٧٣

اسْتَتَابَ فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتُوبَ .

التَّوْبَةُ : الرَّجُوعُ عَنِ الذَّنْبِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ( التَّحْرِيمُ : ٨ ) .


□ شَرَعًا : تَرَكَ الذَّنْبَ لِقُبْحِهِ ، وَالنَّدَمَ عَلَى فِعْلِهِ ، وَالْعَزْمَ عَلَى عَدَمِ الْعَوْدِ ، وَرَدَّ الْمَظْلَمَةَ إِنْ كَانَتْ ، أَوْ طَلَبَ الْبِرَاءَةَ مِنْ صَاحِبِهَا . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— شَرَعًا : النَّدَمُ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الذَّنْبِ ، وَالِإِقْلَاعُ فِي الْحَالِ ، وَالْعَزْمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى ، وَحَذْرًا مِنَ أَلِيمِ عِقَابِهِ وَسَخَطِهِ . ( الْبَعْثِيُّ ) .

□ التَّوْبَةُ النَّصُوحُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ : النَّدَمُ بِالْقَلْبِ ،

وَالِاسْتِغْفَارُ بِاللِّسَانِ ، وَالِإِقْلَاعُ بِالْبَدَنِ ، وَالِإِضْمَارُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ .

— عِنْدَ قَتَادَةَ : هي التَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ النَّاصِحَةُ .



حرف التاء

تَغَرَّ الجِدَارَ ، وَنَحْوَهُ — تَغَرَّ : أَحَدَتْ فِيهِ ثَلْمَةً .  
— فَلَانًا : كَسَّرَ أَسْنَانَهُ .  
— سِنَّةً : نَزَعَهَا .

تَغَرَّ العِلاَمُ تَغَرًّا : سَقَطَتْ ثَنِينَاتُهُ .  
فهو مُتَغَوَّرٌ .

أَتَغَرَّ العِلاَمُ : نَبَتَتْ أَسْنَانُهُ .

التَّغَرُّ : التَّمَمُّ . ( ج ) تَغَوَّرٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ .

— : المَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ حَدًّا بَيْنَ بِلَادِ المُسْلِمِينَ  
وَالكُفَّارِ .

وهو مَوْضِعُ المَخَافَةِ مِنْ أَطْرَافِ البِلَادِ .

التُّغْرَةُ : التُّلْمَةُ .

( ج ) تَغَوَّرٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ

— : نُقْرَةُ النَّحْرِ . وَهِيَ المَوْضِعُ المُنخَفِضُ بَيْنَ  
التَّرْفُوتَيْنِ .

تُقَلَّ الشَّيْءُ بِيَدِهِ — ثِقْلًا : قَدَّرَ ثِقْلَهُ .

— غَيْرُهُ فِي الوَزنِ : فَاقَهُ فِيهِ .

تُقَلَّ الشَّيْءُ — ثِقْلًا ، وَثِقَالَةً : رَجَحَ وَزَنَهُ .

فهو ثَقِيلٌ ، وَثِقَالٌ .

( ج ) ثِقَالٌ ، وَثِقَلٌ .

— الأَمْرُ : شَقٌّ .

— المَرِيضُ : اِسْتَدَّ مَرَضَهُ .

— الحَامِلُ : اِسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

أَثْقَلَتِ الحَامِلُ : اِسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

فَهِىَ مُثْقَلٌ . وَفِي الكِتَابِ المَحِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ  
نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا  
حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتُ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللهُ رَبَّهَا  
لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ ( الأعراف :  
١٨٩ ) .

— فَلَانًا : حَمَلَةٌ حَمْلًا ثَقِيلًا .

وَيُقَالُ : أَثْقَلَهُ العُرْمُ ، وَأَثْقَلَهُ المَرَضُ ، وَأَثْقَلَهُ الوِزْرُ .

تَثَاقَلَ عَنِ الأَمْرِ : ثَقُلَ ، وَتَبَاطَأَ .

— إِلَى المَكَانِ : أَحْضَلَهُ إِلَيْهِ ، وَاطْمَأَنَّ فِيهِ .

إِثْقَالَ فَلَانٍ : تَثَاقَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَنْتَاقِلْتُمْ

إِلَى الأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعٌ

الحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلا قَلِيلٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٣٨ ) .

الثَّقَلُ : المَتَاعُ . ( ج ) أَثْقَالٌ .

— : مَتَاعُ المُسَافِرِ وَحِثْمُهُ .

— : كُلُّ شَيْءٍ نَفِيسٍ .

الثَّقَلَانِ : الإِنْسُ وَالجِنُّ .

مِثْقَالُ الشَّيْءِ : مِيزَانُهُ مِنْ مِثْلِهِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ

( الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ) ، وَالمِثْلِيَّاتُ إِذَا كَانَتْ مُعَيَّنَةً وَقُوِبِلَتْ بِالْأَعْيَانِ ، أَوْ غَيْرَ مُعَيَّنَةٍ وَصَحِبَهَا حَرْفُ البَاءِ ( بَعْتُ كَذَا بِكَذَا .. ) .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٥٢ ) : مَا يَكُونُ بَدَلًا لِلْمَبِيعِ وَيَتَعَلَّقُ بِالذِّمَّةِ .

( م ١٥٣ ) : التَّمَنُّ المُسَمَّى : هُوَ التَّمَنُّ الَّذِي يُسَمَّى وَيُعَيَّنَةُ العَاقِدَانِ وَتَمَّ البَيْعُ بِالتَّرَاضِي سِوَاءَ كَانِ مُطَابِقًا لِقِيَمَتِهِ الحَقِيقِيَّةِ ، أَوْ نَاقِصًا عَنهَا ، أَوْ زَائِدًا عَلَيْهَا .

— : عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالإِبَاضِيَّةِ مُعَايِرٌ لِلْقِيَمَةِ .  
وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ وَبَعْضُ الحَنَفِيَّةِ بِمَعْنَى القِيَمَةِ .

المُتَمَنُّ : مُقَابِلُ التَّمَنِ .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ١٥٥ ) : الشَّيْءُ الَّذِي يُبَاعُ بِالتَّمَنِ .

تَمَّنَى الشَّيْءَ — تَمَنَّى : عَطَفَهُ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ .

— صَدَرَهُ عَلَى كَذَا : طَوَّاهُ عَلَيْهِ وَسَتَرَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ ﴾ ( هود : ٥ ) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ : يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ : شَكَّ وَامْتِرَاءً فِي الحَقِّ لِيَسْتَخْفُوا مِنَ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا .

— فَلَانَا عَنْ كَذَا : صَرَفَهُ عَنْهُ .

— عَطَفَهُ : تَكَبَّرَ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ . ثَانِي عَطَفَهُ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَذَابُ الحَرِيقِ ﴾ ( الحج : ٨ - ٩ ) .

اسْتَشْتَى الشَّيْءَ : أَخْرَجَهُ مِنْ قَاعِدَةٍ عَامَّةٍ ، أَوْ حَكَمَ عَامًّا .

الإِسْتِثْنَاءُ : إِخْرَاجُ بَعْضٍ مَا يَتَنَاوَلُهُ اللَّفْظُ .

وَأَدْوَاتُهُ : إِلا ، وَأَخَوَاتُهَا ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاحُ : لَمْ يَأْتِ الإِسْتِثْنَاءُ إِلا فِي القَلِيلِ مِنَ الكَثِيرِ . وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ :

مِئَةٌ إِلا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ ، لَمْ يَكُنْ مُتَكَلِّمًا بِالعَرَبِيَّةِ ، وَكَانَ عِيًّا مِنَ الكَلَامِ .

تَكَ حَسَنَةً يُضَاعَفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ ( النساء : ٤٠ ) .

— فِي المَوَازِينِ : وَزَنَ مِقْدَارَهُ دِرْهَمًا وَثَلَاثَةَ أَشْبَاعِ دِرْهَمٍ . ( ج ) مُثَاقِيلٌ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الدِّينَارُ .

وهو عِبَارَةٌ عَنِ دِرْهَمٍ وَثَلَاثَةِ أَشْبَاعِ الدِّرْهَمِ . ( النَجْفِيُّ ) .

تَمَّ الجِدَارَ وَغَيْرَهُ — تَلَّمَا : أَحْدَثَ فِيهِ شِقًّا .

— الإِنَاءُ : كَسَرَ حَرْفَهُ .

تَلِمَ الشَّيْءَ — تَلَّمَا : صَارَتْ فِيهِ ثَلْمَةٌ .

يَقَالُ : تَلِمَ الوَادِيَّ : انْكَسَرَ جَانِبُهُ .

و : تَلِمَ الطَّرِيقَ : تَحَفَّرَ فَهُوَ تَلِمٌ .

الثَّلْمَةُ : المَوْضِعُ الَّذِي قَدِ انْتَلَمَ . ( ج ) تَلَمَّ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : ( نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنَ الثَّلْمَةِ القَدَحِ ) أَي : مَوْضِعِ الكَسْرِ مِنْهُ .

تَمَّنَ الشَّيْءَ — تَمَّنَا : أَخَذَ تَمَنَّهُ .

تَمَّنَ الشَّيْءَ — تَمَّنَا : غَلَا تَمَنَّهُ . فَهُوَ تَمِينٌ .

— : غَلَا شَأْنَهُ .

التَّمَنُّ : العَوَضُ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى التَّرَاضِي فِي مُقَابَلَةِ البَيْعِ ، عَيْنًا كَانِ أَوْ سِلْعَةً .

— : قِيَمَةُ كُلِّ شَيْءٍ . وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ وَالمَهْرَوِيِّ ،

وَاسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَعْتَقَ

شِرْكَاءَ لَهْ فِي عَبْدٍ ، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ تَمَنَ العَبْدِ قَوْمِ العَبْدِ قِيَمَةَ

عَدَلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ العَبْدَ ، وَإِلا

فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . وَالمُرَادُ بِالتَّمَنِ فِي هَذَا النِّصِّ

القِيَمَةُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالإِبَاضِيَّةِ : مَا تَرَاضَى عَلَيْهِ

المُتَعَاقدَانِ .

وهو : مَا يَثْبُتُ فِي الذِّمَّةِ دَيْنًا عِنْدَ المُقَابَلَةِ ، وَهُوَ التَّقْدَانُ

الأجزاء . فالقائل : له عليّ عشرة ، إلا ثلاثة ، له عبارتان : مطوّلة ، وهي ما ذكرناه ، ومختصرة : وهي أن يقول ابتداءً : له عليّ سبعة . وهو معنى قولهم : تكلم بالباقي بعد الثنيا . أي بعد الاستثناء .

و : إخراج الشيء من الشيء ، لولا الإخراج لوجب دخوله فيه وهذا يتناول الاستثناء المتصل حقيقة وحكماً ، ويتناول المنفصل حكماً فقط .

— عند الحنابلة : صرف اللفظ بحرف الاستثناء عما كان يقتضيه لولا .

و : إخراج بعض ما تناوله المستثنى منه .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب عموم سابق . وفي القرآن الكريم : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْنَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ ( الأنعام : ١٤٥ ) .

الثني : الأمر يُعاد مرتين .

وفي الحديث الشريف : « لائني في الصدقة » أي : لا تؤخذ الزكاة مرتين في السنة .

— من النساء : التي ولدت مرتين .

— الولد الثاني .

الثنيا : الاستثناء .

وفي الحديث الشريف : « من استثنى فله ثنيا » أي مُستثناه .

بيع الثنيا :

( أنظر ب ي ع )

الثني : كل ما سقطت ثنيته .

( ج ) ثناء ، وثنيان . وهي ثنية ( ج ) ثنيات .

ويكون من ذوات الظلف ، والحافر في السنة الثالثة ، ومن ذوات الحف في السنة السادسة . وهو بعد الجدع .

— التعليق .

ومنه : التعليق على المشيئة ، كما لو قال : لأفعلن كذا إن شاء الله تعالى . وفي الحديث الشريف : « من حلف على شيء ، فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى » .

— يُطلق على التقييد بالشرط في اللغة والاستعمال ، كما نص عليه السيرافي .

□ الاستثناء العرفي : هو حقيقة عرفية تطلق على ( إن شاء الله ) ، وإن كان مجازاً في الأصل ، لأنه شرط . ( الدسوقي ) .

— عند المالكية : هو رفع لزوم اليمين .

— عند الظاهرية : هو أن يحلف على شيء ، ثم يقول مؤصلاً بكلامه : إن شاء الله ، أو : إلا أن يشاء الله ، أو : إلا أن لا يشاء الله ، أو نحواً من هذا .

أو : إلا إن شاء ، أو : إلا أن لأشاء ، أو : إلا إن بدل الله ما في قلبي ، أو : إلا أن يبدؤ إليّ ، أو : إلا أن يشاء فلان ، أو : إن شاء . وهذا هو الاستثناء الصحيح .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب اللفظ ، كقوله : امرأتي طالق إن شاء الله .

— عند الزيدية : صرف الأمر الذي حلف عليه ، وردّه ، حتى كأن لم يكن منه .

فإذا قال : والله لأدخلن الدار إن شاء الله ، فيقوله : إن شاء الله تعالى ، قد استثنى ، أي عطف الأمر الذي حلف عليه ، وهو دخول الدار ، وردّه حتى كأنه لم يقصده ، ولم يحلف عليه .

— عند الإباضية : إخراج بعض من كل ، بمثل : إلا أن يشاء الله .

□ الاستثناء الوضي اصطلاحاً :

هو إخراج بعض ما يتناول اللفظ ( ابن حجر ) .

— عند الحنفية : تكلم بالباقي بعد الثنيا باعتبار الحاصل من مجموع التركيب ، ونفي وإثبات باعتبار

رَبِّهِمْ ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هَدَى اللَّهُ  
يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَهَلْ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾  
( الزُّمَرُ : ٢٣ )

السَّبْعُ الْمَثَانِي : الْفَاتِحَةُ

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ : هِيَ  
السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ » .

□ الْمُسْتَثْنَى عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ الْمَخْرُجُ بِ « إِلَّا » أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا مِنْ لَفْظٍ شَامِلٍ لَهُ .

□ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ الْعَامُّ الْمَخْصُوصُ بِإِخْرَاجِ بَعْضٍ مَادَّلٌ عَلَيْهِ بِ « إِلَّا » أَوْ  
مَا فِي مَعْنَاهَا .

ثَابَ فُلَانٌ تَوْبًا ، وَتَوْبَانًا : رَجَعَ .

وَيَقَالُ : ثَابَ إِلَى اللَّهِ : تَابَ إِلَيْهِ .

— الْمَاءُ : اجْتَمَعَ فِي الْحَوْضِ .

يَقَالُ : ثَابَ اللَّيْنُ لِامْرَأَةٍ : اجْتَمَعَ لَهَا .

أَثَابَ الشَّيْءُ : أَعَادَهُ ، وَرَجَعَهُ .

— فُلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٨٥ )

تَثَيَّبَتِ الْمَرْأَةُ : تَيَّبَتْ .

ثَاوَبَهُ : عَاوَدَهُ .

يَقَالُ : ثَاوَبْتُهُ الْبِصْحَةَ ، وَثَاوَبْتُهُ الْمَرَضَ .

تَوْبَ فُلَانٌ : رَجَعَ .

— : دَعَا .

— : ثَنَى الدُّعَاءَ .

وَيَقَالُ : تَوْبَ بِالصَّلَاةِ : دَعَا إِلَى إِقَامَتِهَا .

— : تَطَوَّعَ بَعْدَمَا أَدَّى الْفَرِيضَةَ .

— فُلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ .

وَيَقَالُ : تَوْبَهُ عَمَلَهُ : كَافَأَهُ عَلَيْهِ .

□ الثَّانِي مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا

اسْتَكْمَلَ خَمْسَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّادِسَةِ . وَعَنِ

الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتِّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّابِعَةِ .

□ الثَّانِي مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَتَّتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي

الثَّالِثَةِ . وَعَنِ الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ

فِي الرَّابِعَةِ .

وَالْمَشْهُورُ مِنْ نُصُوصِ الشَّافِعِيِّ مِثْلُ قَوْلِ الْجُمْهُورِ مِنْ

الْفُقَهَاءِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

□ الثَّانِي مِنَ الْمَعَزِ ، وَالضَّانِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،

وَفِي قَوْلِ الشَّافِعِيِّ ، وَعِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا

اسْتَكْمَلَ سَنَةً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَتَّتَيْنِ ،

وَ دَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

الثَّانِيَّةُ : إِحْدَى الْأَسْنَانِ الْأَرْبَعِ الَّتِي فِي مَقْدَمِ الْفَمِ . ثِنْتَانِ

مِنْ فَوْقٍ وَثِنْتَانِ مِنْ تَحْتٍ .

( ج ) ثَنَايَا ، وَثَنِيَّاتٍ .

— : الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

— : الْأَمْرُ الْعَظِيمُ .

— : الْإِسْتِثْنَاءُ .

— : الشَّيْءُ الْمُسْتَثْنَى .

المَثَانِي : الْآيَاتُ تُتْلَى ، وَتَتَكَرَّرُ . مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

هِيَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى سُورَةِ بَرَاءَةِ .

وَقِيلَ : كُلُّ سُورَةٍ دُونَ الطُّوَالِ ، وَدُونَ مِثِّي آيَةٍ ،

وَفَوْقَ الْمَفْصَلِ . وَاحِدُهَا : مِثِّي .

— : جَمِيعُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لِإِقْتِرَانِ آيَةِ الرَّحْمَةِ بِآيَةِ

الْعَذَابِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ

كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

## تُبَيْتُ / الثَّيْبُ

— العطاءُ وفي الكتابِ العَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٩٥ )

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : مَا يُسْتَحَقُّ بِهِ الرَّحْمَةُ ، وَالْمَغْفِرَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالشَّفَاعَةُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
و : هُوَ إِعْطَاءُ مَا يَلَائِمُ الطَّبْعَ .

## هَيْبَةُ الثَّوَابِ :

( أَنْظِرْ وَهَب )

الثَّوْبُ : مَا يَلْبَسُهُ النَّاسُ مِنْ كَتَّانٍ ، وَحَرِيرٍ ، وَصُوفٍ ، وَقُطْنٍ ، وَفَرُو ، وَنَحْوِ ذَلِكَ . ( ج ) ثِيَابٌ . وَأَمَّا السُّتُورُ ، وَنَحْوُهَا ، فَلَيْسَتْ بِثِيَابٍ ، بَلْ أُمَّتَعَةُ الْبَيْتِ .  
وقال ابنُ حَزْمٍ : الْأَصْلُ فِي اللَّغَةِ أَنَّ الثِّيَابَ هِيَ الْمَلْبُوسَةُ وَالْمَتَوَطَّأَةُ .

## الثَّيْبُ : مَنْ لَيْسَ بِبِكْرٍ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : رَجُلٌ ثَيْبٌ وَامْرَأَةٌ ثَيْبٌ . وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ  
وقال اللَّيْثُ : وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : ثَيْبٌ .  
وقد يُطْلَقُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْبَالِغَةِ وَإِنْ كَانَتْ بِكْرًا مَجَازًا وَاتِّسَاعًا .

قال ابنُ السَّكَيْتِ : الثَّيْبُ هُوَ الَّذِي دَخَلَ بِامْرَأَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي دَخَلَ بِهَا .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَزَوَّجَتْ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْمُوْطِوءَةُ فِي الْقَبْلِ ، سِوَاءَ كَانَ الْوُطْءُ حَلَالًا ، أَمْ حَرَامًا ، أَوْ كَانَ وَهِيَ نَائِمَةً .  
— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الَّتِي فَارَقَتْ زَوْجَهَا بِمَوْتٍ ، أَوْ طَلَاقٍ ، أَوْ قَسْحٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ تَزَوَّجَتْ وَلَوْ لَمْ تَزَلْ بِكَارَتْهَا .

## □ الثَّيْبُ فِي الزَّنَى عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَنْ جَامَعَ فِي دَهْرِهِ مَرَّةً مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ بِالِغٍ ، عَاقِلٌ ، حُرٌّ . وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي هَذَا سِوَاءٌ .

ثُبَيْتِ الْمَرْأَةِ : صَارَتْ ثَيْبًا .  
فَهِيَ مُثَيْبٌ .

التَّثْوِيبُ : مَجِيءُ الرَّجُلِ مُسْتَضْرِحًا ، فَيَلْوَحُ بِثَوْبِهِ ، لِيَرَى وَيَشْتَهِيَ .

— التَّغْوِيضُ .

— الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ .

— تَثْنِيَةُ الدُّعَاءِ .

— : أَنْ يَقُولَ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، مَرَّتَيْنِ .

— إِقَامَةُ الصَّلَاةِ .

— : الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْعَوْدُ إِلَى الْإِعْلَامِ بَعْدَ الْإِعْلَامِ .  
وَيَكُونُ بِحَسَبِ مَا تَعَارَفَهُ النَّاسُ ، كَتَنَحُّجٍ ، أَوْ قَامَتُ قَامَتٌ ، أَوْ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ . وَلَوْ أَحْدَثُوا إِعْلَامًا مُخَالَفًا جاز .

وَصُورَتُهُ أَنْ يَمْكُثَ بَعْدَ الْأَذَانِ قَدْرَ عَشْرِينَ آيَةً ، ثُمَّ يُتَوَّبُ ، ثُمَّ يَمْكُثُ كَذَلِكَ ، ثُمَّ يَقِيمُ الصَّلَاةَ .

والتَّثْوِيبُ لِكُلِّ الصَّلَوَاتِ . وَقِيلَ : بِاسْتِثْنَاءِ الْمَغْرِبِ .

و : هُوَ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . وَهُوَ الْأَصْلُ فِي التَّثْوِيبِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ فِي الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . مَرَّتَيْنِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ .

و : هُوَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ ، مَرَّتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ .

و : هُوَ تَكَرُّبُ الشَّهَادَتَيْنِ .

الثَّوَابُ : الْجَزَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٤٤ )

وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْحَبْرِ وَالشَّرِّ ، لِكِنَّةِ فِي الْحَبْرِ أَشْهُرٌ .



المَثَابُ : المَثَابَةُ .

المَثَابَةُ : المَثَابَةُ .

— : المَلْجَأُ . وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ


مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٢٥ )

المَثُوبَةُ : الجَزَاءُ . وفي القُرْآنِ العَرِيزِ :

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٠٣ )

المَثُوبَةُ : المَثُوبَةُ .



— : وَضَعَ عَلَيْهِ الْجَبِيْرَةَ . وَيُقَالُ : جَبَّرَ عَظْمَهُ : أَصْلَحَ شُؤْنَهُ .

وَجَبَّرَ الْفَقِيْرَ وَالْيَتِيْمَ : كَفَّاهُ حَاجَتَهُ . وَفِي الْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ : « اللَّهُمَّ اجْبُرْنِي وَاهْدِنِي »  
— مَا فَقَدَهُ : عَوَّضَهُ .

— الْأَمْرَ جَبْرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .  
— فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : قَهَرَهُ عَلَيْهِ ، وَأَكْرَهَهُ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ .

أَجْبَرَّ فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُجْبَرٌ .

اسْتَجْبَرَّ الْفَقِيْرُ : صَلَحَتْ حَالُهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ .

تَجَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَبَّرَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيْرُ ، وَالْفَقِيْرُ ، وَالْيَتِيْمُ : جَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ فِي سَبِيْلِ صَلَاحِهِ .

— الرَّجُلُ مَا لَأَ : أَصَابَهُ .

جَبَّرَ الْعَظْمَ : جَبَّرَهُ .

الجَبَّارُ : الْهَدْرُ . وَهُوَ مَا لَا قِصَاصَ فِيهِ ، وَلَا عُرْمَ .

يُقَالُ : ذَهَبَ دَمُهُ جَبَّارًا .

وَيُقَالُ : حَرْبٌ جَبَّارٌ : لَا دِيَةَ فِيهَا ، وَلَا قِصَاصَ .

وَفِي الْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ : « الْعَجَاءُ جُرْحُهَا جَبَّارٌ » .

أَيُّ : إِنَّ جِنَايَةَ الْبَهَائِمِ إِذَا فَعَلَتْهَا بِنَفْسِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ

عَفْوَرًا ، وَلَا فَرَطًا مَالِكُهَا فِي حِفْظِهَا ، غَيْرَ مَضْمُونَةٍ .

— : الْبَرِيءُ .

جَبَّةٌ — جَبَّأً : قَطَعَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيْثُ الشَّرِيْفُ : « إِنَّ

الْإِسْلَامَ يَجْبُ مَا قَبْلَهُ » . أَيُّ : يَقْطَعُ ، وَيَمْحُو مَا كَانَ

قَبْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالذُّنُوبِ .

— الْخِصْيَةَ : اسْتَأْصَلَهَا .

— النَّخْلَ : لَقَعَهُ .

الجَبُّ : الْقَطْعُ .

— : اسْتِئْصَالَ الْخِصْيَةِ .

الجَبُّ : الْبَيْرُ الْوَاسِعَةُ .

وقال الفراء : يُذَكَّرُ وَيُؤُنَّثُ . ( ج ) جِبَابٌ ،

وَأُجْبَابٌ .

الْمَجْبُوبُ : الْمَقْطُوعُ ذَكَرَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَقْطُوعُ الذَّكَرِ وَالْخِصْيَتَيْنِ .

و : مَقْطُوعُ الذَّكَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَقْطُوعُ جَمِيعِ الذَّكَرِ ، أَوِ الَّذِي

بَقِيَ مِنْ ذَكَرِهِ مَا لَا يُمَكِّنُ الْجِمَاعَ بِهِ .

الجَبَّةُ : ثَوْبٌ سَابِغٌ ، وَاسِعٌ الْكُمَيْنِ ، مَشْقُوقُ الْمَقْدَمِ ،

يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ( ج ) جَبَّبٌ وَجِبَابٌ .

— : الدَّرْعُ .

— مِنَ الْعَيْنِ : حِجَابُهَا .

جَبَّرَ الشَّيْءُ — جَبَّرًا ، وَجَبُّورًا : صَلَحَ .

يُقَالُ : جَبَّرَ الْعَظْمُ الْكَسِيْرَ ، وَجَبَّرَ الْفَقِيْرَ وَالْيَتِيْمَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيْرُ جَبَّرًا ، وَجَبُّورًا ، وَجِبَارَةً : أَصْلَحَهُ .

يَقَالُ : اَنَا مِنْهُ جِبَارٌ .

— : اِسْمُ يَوْمِ الثَّلَاثَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

الجِبَارَةُ : حِرْفَةُ الْمُجَبَّرِ .

— : مَا يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ لِيُنَجِّبِرَ .

الجِبَارُ : مِنْ اَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : التُّكْبِيرُ .

( ج ) جِبَابِرَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾

( إِبْرَاهِيمَ : ١٥ )

— : الْقَاهِرُ ، الْعَاتِي ، الْمَتَسَلِّطُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ :

﴿ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ ( الْقَصَصُ :

١٩ )

وَيَقَالُ : قَلْبٌ جَبَّارٌ : لَا تَدْخُلُهُ الرَّحْمَةُ ، وَلَا يَقْبَلُ

الْمَوْعِظَةَ .

الجَبْرُ : الشُّجَاعُ .

( ج ) جِبَارٌ .

— : الْعَوْدُ تُجَبَّرُ بِهِ الْعِظَامُ .

— : خِلَافُ الْقَدْرِ . وَهُوَ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ يُجَبِّرُ عِبَادَهُ عَلَى

فِعْلِ الْمَعَاصِي . وَهُوَ قَوْلٌ فَاسِدٌ .

وَقَالَ أَبُو عَبِيدٍ : هُوَ كَلَامٌ مَوْلَدٌ .

الجُبْرَانُ : مَا يُجَبَّرُ بِهِ الشَّيْءُ .

□ دَمُ الْجُبْرَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

هُوَ مَا يُجَبَّرُ الْخَلْلُ الْوَاقِعُ فِي الْحَجِّ ، كَتَرَكِ الْمَبِيتِ ،

وَالرَّمِيِّ ، وَالْإِحْرَامِ مِنَ الْمِيقَاتِ ، سَوَاءً كَانَ الْخَلْلُ فِعْلًا

مَنْهِيًّا عَنْهُ ، أَوْ تَرَكَ مَأْمُورًا بِهِ .

الجَبْرُوتُ : الْقَهْرُ .

جِبْرِيْلُ : هُوَ الْمَلَكُ الْكَرِيمُ ، رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى رُسُلِهِ

الْأَدَمِيِّينَ ،

صَلَّواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ .

وَفِيهِ لُغَاتٌ عَدَّةٌ حَكَاهَا الطَّبْرِيُّ وَابْنُ الْأَثْبَارِيِّ وَغَيْرُهُمَا ،

مِنْهَا : جِبْرَيْلُ وَجِبْرِينُ .

وَهُوَ اِسْمٌ سِرْيَانِيٌّ مُؤَلَّفٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ ( جَبْرٌ ) وَهُوَ الْعَبْدُ وَ

( اِيلٌ ) وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقِيلَ : إِنَّهُ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْ جَبْرُوتِ اللَّهِ . وَهَذَا مُسْتَبْعَدٌ

لِلاتِّفَاقِ عَلَى مَنَعِهِ مِنَ الصَّرْفِ .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ : وَهُوَ وَإِنْ كَانَ سِرْيَانِيًّا ، لَكِنَّهُ

وَقَعَ فِيهِ مُوَافَقَةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِلُّغَةِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّ الْجَبْرَ

هُوَ إِصْلَاحٌ مَا وَهَى ، وَجِبْرِيْلُ مُوَكَّلٌ بِالْوَحْيِ النَّذِيِّ

يَحْصُلُ بِهِ الْإِصْلَاحُ الْعَامُّ .

الجَبِيرَةُ : مَا يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ .

( ج ) جِبَائِرٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْجِبَائِرُ هِيَ الْحَشَبُ الَّتِي

تَسْوَى ، فَتَوْضَعُ عَلَى مَوْضِعِ الْكَسْرِ ، وَتَشَدُّ عَلَيْهِ ، حَتَّى

يُنَجَّبِرَ عَلَى اسْتَوَائِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ تُطْلَقُ عَلَى مَا يُشَدُّ بِهِ الْفُرُوحُ ،

وَالْجُرُوحُ ، وَالْعِظَامُ ، وَيَسَاوُونَ بَيْنَهَا فِي الْأَحْكَامِ .

( النَّجْفِيُّ ) .

جَدَا فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ جُدَا ، وَجَدَا : أُعْطَاهُ .

— : سَأَلَهُ الْجُدَى .

اسْتَجَدَى فُلَانًا : طَلَبَ جُدْوَاهُ .

الجَدَا : الْعَطَاءُ .

— : الْمَطَرُ الْعَامُّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا غَدَقًا ، وَجَدَاً

طَبَقًا » .

وَيَقَالُ : خَيْرُ فُلَانٍ جَدَاً : عَامٌّ وَاسِعٌ .

الجُدَوَى : الْمَطَرُ الْعَامُّ .

— : الْعَطِيَّةُ .

جَدَّ الشَّيْءُ — جَدَاً : كَسَرَهُ ، أَوْ قَطَعَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ ابْنُ سَنَةٍ .  
— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا أْتَمَّ عَاماً كَامِلاً ، وَدَخَلَ فِي  
الثَّانِي ، وَلَا يَزَالُ جَدْعاً حَتَّى يُتِمَّ عَامَيْنِ .

الجَدْعُ مِنَ الخَيْلِ :

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .  
□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا كَانَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ .

الجَدْعُ مِنَ الضَّانِ : مَا لَهُ سَنَةٌ تَامَةٌ .

وَهُوَ الأشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَالْعِلْمِ .  
وَقِيلَ : مَا بَلَغَ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ ، أَوْ تِسْعَةَ .  
وَقِيلَ : مَا لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ .  
وَقِيلَ : مَا لَهُ سَبْعَةُ أَشْهُرٍ .  
وَقِيلَ : مَا لَهُ عَشْرَةُ أَشْهُرٍ .

□ — شَرْعاً : مَا أَتَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ الحَوْلِ ، بِأَنْ دَخَلَ فِي  
الشَّهْرِ الثَّامِنِ . ( شَيْخُ زَادَةَ ) .

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ : مَا تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ . ( الأَطْعَمُ ) .  
— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالوَجْهَةُ الأَصْحَحُ عِنْدَ  
الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا أْتَمَّ عَاماً كَامِلاً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي ،  
وَلَا يَزَالُ جَدْعاً حَتَّى يُتِمَّ عَامَيْنِ .  
وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : مَا أَتَى عَلَيْهِ سِتَّةُ  
أَشْهُرٍ .

وَفِي قَوْلِ آخَرَ عِنْدَهُمْ : هُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ .  
وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ ابْنُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ .

□ الجَدْعُ مِنَ الطَّبَّاءِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :

هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي البَقْرِ ، وَالضَّانِ .

الجَدْعُ مِنَ المَاعِزِ : مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ .  
قَالَه الأَزْهَرِيُّ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي  
الضَّانِ .

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَ الفُقَهَاءِ فِي

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : « جَدُّوهُمْ جَدًّا » .

أَيُّ : اسْتَأْصَلُوهُمْ قَتْلًا . .

فَهُوَ جَدِيدٌ ، وَمَجْدُودٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَمَّا  
الَّذِينَ سَعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ  
وَالْأَرْضُ عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُودٍ ﴾ ( هُودُ : ١٠٨ ) .

أَيُّ : غَيْرَ مَقْطُوعٍ عَنْهُمْ ، وَلَا مُخْتَرَمٍ ، وَلَا مَنْقُوصٍ .  
— النُّخْلَ جَدًّا ، وَجِدَادًا : قَطَعَ ثَمْرَهُ ، وَجَنَاءَهُ .

تَجَدَّدٌ : تَقَطَّعَ وَأَنْكَسَرَ .

الجُدَادُ : المَقْطُوعُ ، أَوِ المَكْسَرُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ جُدَادًا إِلاَّ كَبِيرًا لَهُمْ ﴾  
( الأَنْبِيَاءُ : ٥٨ ) .

الجُدَادُ : الجُدَادُ . وَضَمُّ الجِيمِ أَفْصَحُ .

— : القَطْعُ .

وَأَوَانُ الجُدَادِ : زَمَانُ صِرَامِ النُّخْلِ : وَهُوَ قَطْعُ ثَمْرِهَا  
وَأَخْذُهَا مِنَ الشَّجَرِ .

الجُدُّ : كَسْرُ الشَّيْءِ ، وَتَقْتِيئُهُ .

الجَدْعُ مِنَ الرِّجَالِ : الشَّابُّ المَحْدَثُ .

( ج ) جِدَاعٌ ، وَجُدْعَانٌ ، وَجُدْعَانٌ .

وَالْأَثْنِي : جُدَعَةٌ . ( ج ) جُدَعَاتٌ .

الجَدْعُ مِنَ الإِبِلِ : مَا اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَةَ أَعوَامٍ ، وَدَخَلَ فِي  
السَّنَةِ الخَامِسَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،  
وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أَكْمَلَ أَرْبَعَ  
سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي الخَامِسَةِ .

وَلَا يَزَالُ جَدْعاً إِلَى أَنْ يَدْخُلَ فِي السَّادِسَةِ .

الجَدْعُ مِنَ البَقْرِ :

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

الجذع بين الغنم والمعز .

الجذع : ساق النخلة ، ونحوها .

( ج ) أجداع ، وجدوع .

وفي التنزيل الكريم : ﴿ وهزّي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً ﴾ ( مريم : ٢٥ ) .

— : القطعة من النخل ، أو غيره ، توضع عليها الأخشاب .

جرح فلاناً — جرحاً : شق في بدنه شقاً .

فهو ، وهي جريح . ( ج ) جرحى .

ويقال : جرحه بلسانه : سبه ، وشتمه .

وجرح الشاهد : طعن فيه ، وردّ قوله .

— الشيء : كسبه . وفي القرآن الكريم : ﴿ ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ ( الأنعام : ٦٠ ) .

ويقال : فلانٌ يجرح لعياله .

جرح فلانٌ — جرحاً : أصابته جراحة .

— : جرحت شهادته ، وروايته .

اجترح الشيء : اكتسبه .

وفي القرآن العزيز : ﴿ أم حسب السدين اجترحوا

السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء

مخياهم ومماتهم ساء ما يحكمون ﴾ ( الجاثية : ٢١ ) .

جرح فلاناً : أكثر من جرحه .

الجراحة : العضو العايل من أعضاء الجسد ، كاليد ،

والرجل .

( ج ) جوارح .

— : ما يصيد من الطير ، والسباع ، والكلاب . وفي

الكتاب العزيز : ﴿ قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من

الجوارح مكلبين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن

عليكم واذكروا اسم الله عليه ﴾ ( المائدة : ٤ ) .

وتطلق الجراحة على الذكر ، والأنثى .

□ — عند جميع المفسرين ، وابن عباس ، والثوري ،

والحسن البصري ، والمالكية ، والحنفية ، والشافعية ،

والحنابلة : هي كل ما يقبل التعلم ، ويمكن الإصطياد به

من سباع البهائم ، كالفهد ، أو جوارح الطير .

— في قول ابن عمر ، والضحاك : هي الكلب دون غيره .

الجراحة : الجرح .

( ج ) جراحات ، وجراح .

الجرح : مصدر .

□ جرح الشاهد عند الحنفية :

إظهار ما يخل بالعدالة ، لا بالشهادة مع العدالة .

— عند الحنابلة : الطعن فيه بما يمنع قبول الشهادة .

— عند الإباضية : نسبتة إلى كبيرة مع تسليم ، أو اعتقاد

أنه قبلها جائز الشهادة .

الجرح : الشق في البدن .

( ج ) جروح ، وجراح .

وفي القرآن المجيد : ﴿ والجروح قصاص ﴾ ( المائدة :

٤٨ ) .

وهو خاص فيما كان بغير الوجه والرأس ، لأن ما كان فيها

يسمى الشجة .

الجرْمُوق : الحنف القصير يلبس فوق خف ، وذلك

لحفظه من الطين ، وغيره .

( ج ) جراميق . ويقال له : الموق .

وهو معرب ، لأن الجيم والقاف لا يجتمعان في كلمة من

كلام العرب إلا أن يكون معرباً ، أو حكاية صوت ، نحو

الجرْدقة : وهي الرغيف .

قال النووي : ليس الجرْمُوق مطلق الحنف فوق الخف ، بل

هو شيء يشبه الحنف يلبس فوق الخف في البلاد الباردة .

— : ما يلبس في الخف .

□ — : في إطلاق الفقهاء : هو الحنف فوق الخف ، لأن

الحَكْمُ فِي الْمَسْحِ عَلَيْهِ يَتَعَلَّقُ بِخَفِّ فَوْقَ خَفِّ .  
( التَّوْوِي ) .

جَزَاءُ الشَّيْءِ — جَزَاءٌ : قَسَمَهُ أَجْزَاءً .

— بِالشَّيْءِ : قَنَعَ ، وَاكْتَفَى بِهِ .  
اجْتَنَزَأَ بِهِ : اكْتَفَى .

أَجْزَاءُ الشَّيْءِ فَلَانَا : كَفَاهُ .

— عَنَهُ : أَغْنَاهُ .

يُقَالُ : أَجْزَأَتْ عَنَهُ شَاةٌ : قَضَتْ .

□ — عَنَهُ فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : أَيُّ لَا يُطَالَبُ بِالْأَدَاءِ ثَانِيًا .

( ابْنُ عَقِيلٍ ) .

جَزَاءُ الشَّيْءِ : جَزَاةٌ .

الجُزْءُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

( ج ) أَجْزَاءٌ .

— : النَّصِيبُ .

جَزَرَ الْمَاءُ عَنِ الْأَرْضِ — جَزْرًا : نَضَبَ وَحَسَرَ .

ويُقَالُ : جَزَرَ الْبَحْرُ وَالنَّهْرُ : انْحَسَرَ مَأْوُهُ .

— الشَّيْءِ : قَطَعَهُ .

— الْجَزُورَ : نَحَرَهُ ، فَهُوَ جَازِرٌ وَجَزَارٌ .

— النَّخْلَ جَزْرًا وَجِرَارًا : صَرَمَهُ .

الجُزَارَةُ : أَطْرَافُ الْبَعِيرِ : الرَّأْسُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرَّجْلَانِ .

— : مَا يَأْخُذُهُ الْجَزَارُ مِنَ الذَّبِيحَةِ عَنَ أُجْرَتِهِ . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا أُعْطِي مِنْهَا شَيْئًا فِي جَزَارَتِهَا » .

أَيُّ : إِنَّ الْجَزَارَ لَا يَأْخُذُ شَيْئًا مِنَ الضَّحِيَّةِ أُجْرَةً لَهُ .

الجُزَارَةُ : حِرْفَةُ الْجَزَارِ .

الجُزُورُ : مَا يَصْلُحُ لِلذَّبْحِ مِنَ الْإِبِلِ .

يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ ، وَالْأُنْثَى . وَاللَّفْظَةُ مُؤَنَّثَةٌ .

يُقَالُ لِلْبَعِيرِ : هَذِهِ جَزُورٌ سَمِينَةٌ . ( ج ) جَزَائِرُ ، وَجَزْرٌ .

الجُزَيْرَةُ : أَرْضٌ يُحْدِقُ بِهَا الْمَاءُ .

( ج ) جَزَائِرُ ، وَجَزْرٌ .

— : مَوْضِعٌ بَعَيْنُهُ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ دِجْلَةَ وَالْفُرَاتِ .

جَزِيرَةُ الْعَرَبِ : أَرْضُ الْعَرَبِ ، وَمَعْدِنُهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لِأَخْرَجَنَّ الْيَهُودَ ، وَالنَّصَارَى

مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، حَتَّى لَا أَدَعَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا » .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْخَلِيجَ الْعَرَبِيَّ ، وَبَحْرَ الْعَرَبِ ، وَالْبَحْرَ

الْأَحْمَرَ ، وَالْبَحْرَ الْأَبْيَضَ الْمَتَوَسِّطَ ، ثُمَّ دِجْلَةَ وَالْفُرَاتِ

تُحِيطُ بِهَا .

— فِي قَوْلِ الْمُعَبِّرَةِ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَابْنِ الْبَكْرِيِّ : مَكَّةُ ،

وَالْمَدِينَةُ ، وَالْيَمَنُ ، وَالْيَمَامَةُ .

— فِي قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ ، وَأَبِي عُبَيْدٍ : مَا بَيْنَ أَقْصَى عَدَنَ ،

إِلَى رَيْفِ الْعِرَاقِ طَوْلًا ، وَمِنْ جَدَّةَ وَمَا وَالِهَا مِنْ شَاطِئِ

الْبَحْرِ إِلَى أَطْرَافِ الشَّامِ عَرْضًا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَالْيَمَنُ ،

وَمَا وَالِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مِنْ حَدِّ الشَّامِ وَالْكُوفَةِ إِلَى أَقْصَى

الْيَمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ،

وَالْيَمَامَةُ ، وَمَخَالِفُهَا .

فَأَمَّا الْيَمَنُ فَلَيْسَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ .

المَجْزَرُ :

الْمَكَانُ الَّذِي تُنْحَرُ فِيهِ الْإِبِلُ ، وَتُدْبَحُ فِيهِ الْبَقَرُ وَالغَنَمُ .

( ج ) مَجَازِرُ .

المَجْزَرُ : المَجْزَرُ .

المَجْزَرَةُ : المَجْزَرُ . ( ج ) مَجَازِرُ .

جَزَافٌ لَهُ فِي الْكَيْلِ ، وَنَحْوِهِ - جَزَافًا : أَكْثَرُ .

اجْتَرَفَ الشَّيْءَ : اشْتَرَاهُ جِزَافًا .

جَازَفَ : بَاعَ الشَّيْءَ لَا يُعْلَمُ كَيْلُهُ ، أَوْ وَزْنُهُ .

— بِنَفْسِهِ : خَاطَرَ بِهَا .

— في كلامه : أُرْسَلَةٌ إِسْأَلًا عَلَى غَيْرِ رَوِيَّةٍ .

الجزاف : الجزاف .

وَكَثْرَ الْجِيمِ أَفْصَحَ .

الجزاف : الجزاف .

وَكَثْرَ الْجِيمِ أَفْصَحَ .

الجزاف : الشَّيْءُ لَا يَعْلَمُ كَيْلَهُ ، أَوْ وَزْنَهُ .

وهو فارسيٌّ مُعْرَبٌ .

— : الحَدْسُ فِي البَيْعِ ، والشَّرَاءِ ، بِلَا كَيْلٍ ، وَلَا وَزْنٍ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا لَمْ يَقْدَرْ بِكَيْلٍ ، وَلَا وَزْنٍ ،

وَإِنْ كَانَ مَعْلُومًا كَيْلَهُ ، أَوْ وَزْنَهُ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٤١ ) : تَبِعَ مَجْمُوعٌ بِلَا تَقْدِيرٍ .

المجازفة : الجزاف .

□ — فِي المَجَلَّةِ ( م ١٤١ ) : الجزاف .

□ المَجَازِفَةُ فِي الكَلَامِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

هِيَ التَّكَلُّمُ بِلَا مِغْيَارٍ شَرْعِيٍّ .

جَزَى الشَّيْءُ — جَزَاءً : كَفَى ، وَأَغْنَى .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ

نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ ( البقرة : ٤٨ و ١٢٣ ) .

— فَلَنَا بِكَذَا ، وَعَلَيْهِ : كَافَأَهُ . وَفِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ :

« الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ » .

— فَلَنَا حَقَّهُ : قَضَاهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا . أَي : أَعْطَاهُ جَزَاءً مَا أَسْلَفَ

مِنْ طَاعَتِهِ .

— الرَّجُلُ عَنَهُ : إِذَا قَامَ مَقَامَهُ .

أَجْزَى عَنَهُ : جَزَى .

جَازَى فَلَنَا : أَثَابَهُ .

الجَزَاءُ : العَنَاءُ ، وَالكِفَايَةُ .

— : المَكَافَاةُ ، وَالثَّوَابُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ هَلْ

جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ٦٠ ) .

— : العُقُوبَةُ عَلَى المَعْصِيَةِ .

— : العَوَظُ ، وَالبَدَلُ . وَفِي الكِتَابِ العَرَبِيِّ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ

مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ ( المائدة : ٩٨ ) .

أَي : قَبْدَلَهُ وَمُبْدَلَهُ .

□ جَزَاءُ الصَّيْدِ فِي الإِحْرَامِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

مَا جَعَلَهُ العَدْلَانِ قِيمَةً لِلصَّيْدِ فِي مَوْضِعِ قَتْلِهِ ، أَوْ فِي أَقْرَبِ

مَكَانٍ مِنْهُ ، مَعَ مِرَاعَاةِ صِفَتِهِ الخَلْقِيَّةِ كالمَلَاخَةِ ، وَالحَسَنِ ،

والتَّصْوِيتِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وقيل : يَكْفِي العَدْلُ الوَاحِدُ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا يَجِبُ عَلَى المُحْرِمِ إِذَا

قَتَلَ صَيْدًا .

الجزية : الجزاء .

( ج ) جَزِيَ ، وَجَزِيَ ، وَجِزَاءٌ .

— : خَرَجَ الأَرْضِ .

— : مَا يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الدِّمَةِ . وَفِي القُرْآنِ العَرَبِيِّ :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِاليَوْمِ الآخِرِ

وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الحَقِّ

مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ

صَاغِرُونَ ﴾ ( التوبة : ٢٠ ) .

□ — شَرْعًا : مَا يَلْتَزِمُهُ الكُفَّارُ بَعْقِدِ مَخْصُوصٍ .

( البَجِيرِيُّ ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : هِيَ الوَظِيفَةُ المَأخُودَةُ مِنَ

الكَافِرِ ، لِإِقَامَتِهِ بدارِ الإِسْلَامِ ، فِي كُلِّ عَامٍ .

المجازاة : مَصْدَرٌ .

نَدْرُ المَجَازَاةِ :

( أَنْظَرُنْ ذِر ) .

جَسَّ الأَرْضَ — جَسًّا : وَطَّئَهَا .

— الشَّيْءَ بِيَدِهِ : مَسَّهُ ، وَلَمَسَهُ .  
— الحَبْرَ : بَحَثَ عَنْهُ ، وَفَحَصَ .

تَجَسَّسَ الحَبْرَ : جَسَّهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ ( الحجرات :  
١٢ ) .

أي : خُدُوا مَا ظَهَرَ ، وَدَعُوا مَا سَتَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .  
أو : لَا تَفْحَصُوا عَنْ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ ، وَلَا تَبْحَثُوا عَنْ  
العُورَاتِ .

الجاسوسُ : مَنْ يَتَجَسَّسُ الْأَخْبَارَ لِيَأْتِيَ بِهَا .

( ج ) جَوَاسِيسُ .

— : صَاحِبُ سِرِّ الشَّرِّ .

والتَّامُوسُ صَاحِبُ سِرِّ الحَيْرِ .

الجَسُّ : مَسُّ العِرْقِ ، وَتَعَرُّفُ نَبْضِهِ لِلْحَكْمِ عَلَى الصَّحَّةِ  
وَالسَّقْمِ .

ومنه أَشْتَقُ لَفْظَ الجاسوسِ .

جَشَّاتُ نَفْسُهُ — جَشُوعًا ، وَجَشَّأً ، وَجَشَاءً : ثَارَتْ  
لِلْقِيَاءِ .

— : جَاشَتْ مِنْ حُزْنٍ ، أَوْ فَرَعٍ . وَيُقَالُ : جَشَّاتِ  
البِحَارُ بِأَمْوَالِهَا ، وَاللِّيَالِي بِظُلُمَاتِهَا وَأَهْوَالِهَا : لَفَظَتْهَا ،  
وَدَفَعَتْهَا .

— المَعِدَةُ : تَنَفَّسَتْ مِنْ امْتِلَاءِ .

— العَدُوُّ : نَهَضَ ، وَأَقْبَلَ .

— عَلَى نَفْسِهِ : ضَيَّقَ .

الجَشَاءُ : الصَّوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الفَمِ عِنْدَ امْتِلَاءِ المَعِدَةِ .

— مِنَ البَحْرِ ، وَاللَّيْلِ ، وَغَيْرِهَا : الدُّفْعَةُ .

جَعَلَ اللَّهُ الشَّيْءَ — جَفَلًا : خَلَقَهُ ، وَأَنْشَأَهُ . وفي القرآن  
الكريم :

﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ والنُّورِ ﴾ ( الأنعام : ١ )

— : صَنَعَهُ ، وَفَعَلَهُ .

— لِلْعَامِلِ كَذَا عَلَى العَمَلِ : شَارَطَهُ بِهِ عَلَيْهِ .

— لَهُ عَلَى كَذَا جَفَلًا ، وَجَعَالَةً : قَدَّرَ لَهُ أَجْرًا عَلَيْهِ .

أَجْعَلُ فُلَانًا ، وَلَهُ : جَعَلُ لَهُ جَفَلًا .

جَاعِلُ فُلَانًا مُجَاعَلَةً ، وَجِعَالًا : جَعَلُ لَهُ جَفَلًا .

الجَاعِلُ : العَاطِي .

الجَعَالَةُ : الجُعْلُ . ( ج ) جَعَائِلُ .

الجُعَالَةُ : الجَعَالَةُ . وَصَمَّ الجِيمُ ضَعِيفًا .

الجُعَالَةُ : الجَعَالَةُ .

الجُعْلُ : مَا يُجْعَلُ عَلَى العَمَلِ مِنْ أَجْرِ ، أَوْ رِشْوَةٍ .

( ج ) جُعُولٌ .

— : مَا يُعْطَى لِلْمُجَاهِدِ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى جِهَادِهِ .

□ — شَرْعًا : التَّرَامُ عِوَضِ مَعْلُومٍ عَلَى عَمَلٍ مُعَيَّنٍ .

( الأنصاري ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : الإِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَطْنُونٍ حُصُولُهَا ،

مِثْلُ مُشَارَطَةِ الطَّبِيبِ عَلَى البُرءِ ، وَالْمُعَلِّمِ عَلَى الحِذْقِ ،

وَالنَّاشِدِ عَلَى وَجُودِ العَبْدِ الأَبِقِ .

و : العِوَضُ .

— عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : إِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَضْمُونِ حُصُولُهَا .

الجُعِيلَةُ : الجُعْلُ ( ج ) جَعَائِلُ .

المُجْتَعِلُ : الأَخِذُ .

الجَفْرُ : مَا عَظَّمَ ، وَاسْتَكْرَشَ مِنْ وَلَدِ الشَّاءِ وَالمِعْزَى .

وَالأَثْنَى جَفْرَةٌ .

( ج ) أَجْفَارٌ ، وَجِفَارٌ ، وَجَفْرَةٌ .

— مِنْ وَلَدِ المِعْزِ : مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَفُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ ،

وَأَخَذَ فِي الرِّعْيِ .

— : جِلْدٌ كَتَبَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، أَوْ جَعْفَرُ

الصَّادِقُ ، الأَخْدَاتُ قَبْلَ وَقُوعِهَا .



عِلْمُ الْجَفْرِ :

عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْحُرُوفِ مِنْ حَيْثُ دَلَّلتُهَا عَلَى أَحْدَاثِ الْعَالَمِ .

جَفَا الشَّيْءُ — جَفَاءً ، وَجَفَوُا : نَبَا .

— : بَعَدَ .

— : غَلَطَ .

— الشَّيْءُ : أَبْعَدَهُ وَطَرَحَهُ .

— فَلَانًا ، وَعَلَيْهِ : أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَقَطَعَهُ .

جَافَى : بَاعَدَ .

— الْمُصَلِّي مِرْقَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ فِي السُّجُودِ : بَاعَدَ

الْقَعْدَتَيْنِ عَنِ الْجَنْبَيْنِ ، وَالْبَطْنَ عَنِ الْفَخِذَيْنِ .

الْجَفَاءُ : ضِدُّ الصَّلَةِ .

— : غَلَطَ الطَّبْعُ .

جَلَسَ الْإِنْسَانُ — جُلُوسًا ، وَمَجْلِسًا : قَعَدَ .

— الشَّيْءُ : أَقَامَ .

الْمَجْلِسُ : مَكَانُ الْجُلُوسِ . ( ج ) مَجَالِسٌ .

— : أَهْلُ الْمَجْلِسِ .

خِيَارُ الْمَجْلِسِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

مَجْلِسُ الْبَيْعِ : مَكَانُ التَّعَاوُدِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٨١ ) : هُوَ الْاجْتِمَاعُ الْوَاقِعُ لِعَقْدِ

الْبَيْعِ .

جَلَّ عَنْ وَطْنِهِ وَمَوْضِعِهِ ، وَمِنْهُ — جُلُودًا : جَلَا ،

وَزَالَ .

— الشَّيْءُ جَلَاً : أَخَذَ جَلَّةً ، أَيْ مُعْظَمَةً .

— الْحَيَوَانَ الْجَلَّةُ : أَكَلَهَا . فَهُوَ جَالٌ ، وَجَلَّالٌ .

جَلَّ فَلَانٌ — جِلَالًا ، وَجَلَالَةً : عَظَّمَ .

فَهُوَ جَلٌّ ، وَجَلَّالٌ ، وَجَلِيلٌ . ( ج ) أَجِلَّةٌ ، وَأَجِلَاءٌ ،

وَأَجَلَالٌ ، وَجِلَّةٌ .

— : أَسَنَّ .

— عَنْهُ : تَنَزَّرَ ، وَتَعَالَى .

— عَنْ وَطْنِهِ ، وَمَوْضِعِهِ : جَلَا ، وَزَالَ .

أَجَلَّ فَلَانٌ : عَظَّمَ ، وَقَوَّى .

— فَلَانًا : عَظَّمَهُ .

تَجَلَّلَ بِهِ : تَعَطَّى .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ جَلَّةً .

— : عَلَا .

جَلَّلَ الشَّيْءُ : عَمَّ .

— الشَّيْءُ : عَمَّهُ .

— : غَطَّاهُ .

الْجَلَالُ : التَّنَاهِي فِي الْعَظْمَةِ .

وَحُصَّ بِوَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِهِ قَطُّ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ

وَالْإِكْرَامِ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ٧٨ )

الْجَلَالَةُ : عَظِيمُ الْقَدْرِ .

الْجَلَلُ : الشَّيْءُ الْكَبِيرُ الْعَظِيمُ .

— : الصَّغِيرُ الْحَقِيرُ . ( ضِدٌّ )

الْجَلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُعْظَمَةٌ .

الْجَلَّةُ : الْبَعْرُ ، وَالرُّوثُ .

الْجَلَّةُ : الْجَلَّةُ .

الْجَلَّةُ : الْجَلَّةُ .

الْجُلَى : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ ، وَالْحَطْبُ الْعَظِيمُ .

الْجَلَالَةُ : الَّتِي تَأْكُلُ الْجَلَّةَ ، وَالْعَدْرَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ

الْجَلَالَةِ ، وَأَكْلِ لِحُومِهَا » .

## جَمَر / جَمَع

وفي الحديث الشريف : « إذا استَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَأَ » .

الإِسْتِجْمَارُ : مَسْحُ مَحَلِّ البَوْلِ ، والغَائِطِ بِالْحِجَارِ .  
— : التَّبَخُّرُ .

وهو اسْتِفْعَالٌ مِنَ المَجْمَرَةِ ، وهي التي توضع فيها النار .  
الحِجَارُ : الحِجَارَةُ الصَّغِيرَةُ .

الجَمْرَةُ : وَاحِدَةُ الجَمْرِ : وهي القِطْعَةُ المُلْتَهَبَةُ مِنَ النارِ .  
— : الحِصَاةُ الصَّغِيرَةُ .

— : وَاحِدَةُ الجَمْرَاتِ التي تُرْمَى فِي مَنَى . وهي ثلاثٌ :  
الجَمْرَةُ الأُولَى ، وَالْوَسْطَى ، وَجَمْرَةُ العَقْبَةِ .  
وهي مُجْتَمَعُ الحِصَى فِي مَنَى .

الجُمَارُ : قَلْبُ النَخْلِ .  
ومنه يَخْرُجُ الثَّمَرُ ، وَالسَّعْفُ ، وَتَمُوتُ النَخْلَةُ بِقَطْعِهِ .  
وَاحِدَتُهُ : جُمَارَةٌ .

المِجْمَرَةُ : مَا يُوضَعُ فِيهِ الجَمْرُ مَعَ البَخُورِ .  
( ج ) مَجَامِرُ .

الجُمْرُكُ : جُمْلٌ يُؤْخَذُ عَلَى البِضَائِعِ الوَارِدَةِ مِنَ المَالِكِ الأُخْرَى .  
أصلُهُ تَرْكِيٌّ .  
وفي العَرَبِيَّةِ : مَكْسٌ .

جَمَعَ المْتَفَرِّقَ — جَمَعًا : صَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .  
— الله القُلُوبَ : أَلْفَهَا . فهو جَامِعٌ ، وَجَمُوعٌ ، وَجَمَاعٌ .  
والمَفْعُولُ : مَجْمُوعٌ ، وَجَمِيعٌ .

— القَوْمَ لِأَعْدَائِهِمْ : حَشَدُوا لِقِتَالِهِمْ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٧٣ )

— أَمْرَهُ : عَزَمَ عَلَيْهِ .  
— ثِيَابَهُ : لَبَسَهَا .

□ — فِي عَرَفِ الفُقَهَاءِ : كُلُّ بَهِيمَةٍ تَأْكُلُ النَّجَسَ مُطْلَقًا .  
( أَطْفِيشٌ )

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ التي تَأْكُلُ النَّجَاسَاتِ . وَتَكُونُ مِنَ الإِبِلِ ، وَالبَقَرِ ، وَالعَنَمِ ، وَالدَّجَاجِ .  
و: هِيَ التي أَكْثَرُ أَكْلِهَا النَّجَاسَةُ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِالكَثْرَةِ ، وَإِنَّمَا الإِعْتِبَارُ بِالرَّائِحَةِ وَالنَّتَنِ .

فإنَّ وَجِدَ فِي عَرَفِهَا ، وَغَيْرِهِ ، رِيحَ النَّجَاسَةِ ، فَهِيَ جَلَالَةٌ ، وَإِلَّا ، فَلَا . وَهَذَا مَا عَلَيْهِ جُمْهُورُ الشَّافِعِيَّةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ التي تَأْكُلُ العَذِرَةَ مِنَ الإِبِلِ ، وَغَيْرِ الإِبِلِ . مِنْ ذَوَاتِ الأَرْبَعِ خَاصَّةً . وَلَا يُسَمَّى الدَّجَاجُ ، وَلَا الطَّيْرُ جَلَالَةً وَإِنْ كَانَتْ تَأْكُلُ العَذِرَةَ .  
— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

و : هُوَ المْتَعَذِّي بِعَذِرَةِ الإِنْسَانِ مَحْضًا إِلَى أَنْ تَبَتَّ عَلَيْهِ لَحْمُهُ ، وَاشْتَدَّ عَظْمُهُ .

جَمَرَ الفَرَسُ — جَمْرًا : وَثَبَ فِي القَيْدِ .  
— فَلَانًا : أَعْطَاهُ جَمْرًا .  
— نَحَاهُ .

اجْتَمَرَ بِالمِجْمَرَةِ : تَبَخَّرَ بِهَا .

أَجْمَرَ القَوْمُ إِجْارًا : اجْتَمَعُوا .

— الفَرَسُ : عَدَّتْ ، وَأَسْرَعَتْ فِي السَّيْرِ .

— المَرْأَةُ : جَمَعَتْ شَعْرَهَا ، وَعَقَدَتْهُ فِي قَفَاهَا ، وَلَمْ تُرْجِلْهُ .

وَيُقَالُ : أَجْمَرَتْ شَعْرَهَا .

وفي حَدِيثِ عَائِشَةَ : ( أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْارًا شَدِيدًا ) أَي : جَمَعْتُهُ وَضَفَرْتُهُ .

— الثُّوبُ : بَخَّرَهُ بِالطَّيْبِ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَجْمَرْتُمُ المَيْتَ فَجَمَّرُوهُ ثَلَاثًا » أَي : إِذَا بَخَّرْتُمُوهُ بِالطَّيْبِ .

اسْتَجَمَرَ الرَّجُلُ : اسْتَنْجَى بِالْحِجَارِ .

لَكِنَّ مَأْخَذَ الْإِنْتِقَاضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ الْقِيءُ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ الْمَسُّ .

فَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ الْقِيءِ نَاقِضاً ، فَالْحَنْفِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِنْتِقَاضِ ثُمَّ ، فَلَمْ يَبْقَ الْإِجْمَاعُ .

وَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ الْمَسِّ نَاقِضاً ، فَالشَّافِعِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِنْتِقَاضِ ، فَلَمْ يَبْقَ الْإِجْمَاعُ أَيْضاً .

الْجَامِعُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٩ )

الْأَمْرُ الْجَامِعُ : أَمْرٌ لَهُ خَطَرٌ ، يَجْتَمِعُ لِأَجْلِ النَّاسِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ ( النُّورُ : ٦٢ )

الْكَلَامُ الْجَامِعُ : كَلَامٌ قَلَّتْ أَلْفَاظُهُ ، وَكَثُرَتْ مَعَانِيهِ .

( ج ) جَوَامِعُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ » . أَيُ : كَانَ كَلَامُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَلِيلَ الْأَلْفَاظِ ، كَثِيرَ الْمَعَانِي .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : جَوَامِعُ الْكَلِمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الْقُرْآنُ .

الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ :

( أَنْظَرُ س ج د )

الْجَمَاعُ : جَمَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ : مُجْتَمَعٌ أَصْلُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمْرُ جَمَاعُ الْإِثْمِ » . أَيُ : مَجْمَعَةٌ وَمَطْبَنَةٌ . — وَطَاءُ الْمَرْأَةِ .

الْجَمَاعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : يُطْلَقُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

جَمْعٌ : الْمُرْدَلْفَةُ . لِأَنَّ النَّاسَ يَجْتَمِعُونَ بِهَا .

يَوْمٌ جَمْعٌ : يَوْمٌ عَرَفَةٌ .

وَأَيَّامٌ جَمْعٌ : أَيَّامٌ مِنْى .

الْجَمْعُ : الْجَمَاعَةُ .

أَجْمَعَ الْقَوْمُ : اتَّفَقُوا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ ﴾ ( يُوسُفُ : ١٥ )

— الْمَتَّفَرَّقُ : جَمْعَةٌ .

— الْأَمْرُ : أَحْكَمَةٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ اتُّوَصَفَاءً وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ اسْتَعْلَى ﴾ ( طه : ٦٤ ) .

— الْأَمْرُ ، وَعَلَيْهِ : عَزَمَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » .

— الشَّيْءُ : أَعَدَّهُ .

— فَلَانًا : آنَسَهُ .

جَامِعُ الْمَرْأَةِ مُجَامَعَةٌ وَجَمَاعًا : وَطَيْهَا .

— فَلَانًا عَلَى أَمْرٍ كَذَا : اجْتَمَعَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

جَمَعَ النَّاسُ : شَهِدُوا الْجُمُعَةَ ، وَقَضَوْا الصَّلَاةَ فِيهَا .

— الْمَتَّفَرَّقُ : جَمْعَةٌ .

الْإِجْمَاعُ : الْإِتِّفَاقُ ، وَالْعَزْمُ .

— إِحْكَامُ النَّيَّةِ وَالْعَزِيمَةِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اتَّفَاقُ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ . ( الْبَغْلِيُّ )

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اتَّفَاقُ رَأْيِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي عَصْرٍ مَا عَلَى حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ إِجْمَاعُ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ .

و : هُوَ مَا يُتَّقَنُ أَنَّ جَمِيعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفُوهُ ، وَقَالُوا بِهِ ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ .

□ الْإِجْمَاعُ الْمُرَكَّبُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْإِتِّفَاقِ فِي الْحُكْمِ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْمَأْخِذِ ، لَكِنْ يَصِيرُ الْحُكْمُ مُخْتَلَفًا فِيهِ بِفَسَادِ أَحَدِ الْمَأْخِذَيْنِ .

مِثَالُهُ : اِنْعِقَادُ الْإِجْمَاعِ عَلَى اِنْتِقَاضِ الطَّهَارَةِ عِنْدَ وُجُودِ الْقِيءِ وَالْمَسِّ مَعًا .

— : تَأْلِيفُ الْمُتَفَرِّقِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ ( الْقِيَامَةُ : ١٧ )

يَوْمُ الْجَمْعِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ ( الشُّورَى : ٧ )

الْجُمُعَةُ : الْمَجْمُوعَةُ .

— وَالْجُمُعَةُ ، وَالْجُمُعَةُ : مَا يَلِي الْحَمِيسَ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ .

( ج ) جَمْعٌ .

الْمُجَامَعَةُ : الْمُبَاضَعَةُ .

الْأَجْمَمُ : هُوَ الْكَبْشُ ، وَالنَّعْجَةُ ، وَنَحْوُهُمَا ، الَّذِي لَمْ يَخْلُقْ اللَّهُ لَهُ قَرْنَيْنِ .

الْأَثْنَى : جَمَاءٌ . ( ج ) جَمٌّ .

جَنَبَ فُلَانٌ فِي بَنِي فُلَانٍ — جَنَابَةً : نَزَلَ فِيهِمْ جَنِيبًا . ( غَرِيبًا )

— الرَّيْحُ جُنُوبًا : هَبَّتْ مِنَ الْجَنُوبِ ، أَوْ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ جَنَبًا : اِشْتَقَ .

— الشَّيْءُ : بَعْدَ عَنهُ .

— : أُبْعِدَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ جَنَبًا ، وَجُنُوبًا ، وَجَنَابَةً : نَحَاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٣٥ )

جَنَبَ فُلَانٌ — جَنَبًا : بَعْدَ .

— : اِشْتَكَى جَنَبَهُ .

— إِلَيْهِ : اِشْتَقَ ، وَقَلِقَ . فَهُوَ جَنَبٌ .

— : صَارَ جَنَبًا .

جَنَبَ — جَنَابَةً : بَعْدَ .

— : قَرَبَ . ( ضِدٌّ ) .

— : صَارَ جَنَبًا .

جَنَبَ فُلَانٌ : شَكَ جَنَبَهُ .

— : أُصِيبَ بِذَاتِ الْجَنَبِ .

فَهُوَ مَجْنُوبٌ .

اجْتَنَبَ : صَارَ جَنَبًا .

— الشَّيْءَ : اِتَّبَعَهُ عَنهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَاجْتَنِبُوا

الرُّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ ( الْحَجَّ :

٣٠ )

أَجْنَبَ فُلَانٌ : تَبَاعَدَ .

وَيُقَالُ : أَجْنَبَ عَنهُ .

— : صَارَ جَنَبًا .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : نَحَاهُ عَنهُ .

تَجَنَّبَ : صَارَ جَنَبًا .

— الشَّيْءَ : اجْتَنَبَهُ .

وَيُقَالُ : هُوَ مَتَجَنَّبٌ لَهُ .

جَانَبَ فُلَانًا : صَارَ إِلَى جَنَبِهِ ، أَوْ مَشَى إِلَى جَنَبِهِ .

— : أُبْعِدَهُ .

الْأَجْنَبُ : الْبَعِيدُ فِي الْقَرَابَةِ ، أَوْ فِي الْغُرْبَةِ .

( ج ) أَجَانِبُ .

— : الَّذِي لَا يَنْقَادُ .

الْأَجْنَبِيُّ : الْأَجْنَبُ .

( ج ) أَجَانِبُ . ( وَهَذَا الْجَمْعُ مُؤَلَّدٌ ) .

الْجَانِبُ : شِقُّ الْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) جَوَانِبُ .

— : النَّاحِيَةُ .

الْجَنَابَةُ : الْبُعْدُ .

— : حالٌ مَنْ يُنْزَلُ مِنْهُ مَنِيٌّ ، أَوْ يَكُونُ مِنْهُ جَمَاعٌ .

— : الْمَنِيُّ .

□ — شَرْعاً : أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ يَقُومُ بِالْبَدَنِ ، يَمْنَعُ صِحَّةَ الصَّلَاةِ حَيْثُ لَا مَرَحَّصٌ . ( البجيري ) .

— فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : تُطْلَقُ عَلَى إِنْزَالِ الْمَاءِ ، وَالتَّقَاءِ الْحِتَائِيْنَ ، أَوْ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ .

وَسُمِّيَتِ الْجَنَابَةُ بِذَلِكَ لِكَوْنِهَا سَبَباً لِتَجَنُّبِ الصَّلَاةِ فِي حُكْمِ الشَّرْعِ . ( الْحَسِينُ الصُّعَاعِي ) .

الْجَنْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَّتُهُ .

( ج ) جُنُوبٌ ، وَأَجْنَابٌ .

— : شِقَّةٌ .

— : مُعَادِلَةٌ .

وَيُقَالُ : هَذَا قَلِيلٌ فِي جَنْبِ مَوَدَّتِكَ : بِالنَّسْبَةِ لَهَا .

و : مَاذَا فَعَلْتَ فِي جَنْبِ حَاجَتِي : فِي أَمْرِهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ ﴾ ( الزَّمَرُ : ٥٦ )

أَيُّ : تَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : مَا أَشَدَّ نَدَمِي وَأَسْفِي ، يَا لَيْتَنِي لَمْ أَهْمِلْ مَا أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ تَنْفِيذِ شَرْعِهِ وَدِينِهِ .

جَارُ الْجَنْبِ : اللَّارِيقُ إِلَى جَنْبِكَ .

ذَاتُ الْجَنْبِ : قَرَحَةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ دَاخِلَ جَنْبِهِ .

الصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ :

( أَنْظَرُص ح ب )

الْجُنْبُ : الْبَعِيدُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَقَالَتْ لِأَخْتِهِ قُصِيهِ فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جُنْبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ١١ ) .

— : الْقَرِيبُ . ( ضِدٌّ ) .

— : الْقَرِيبُ النَّازِلُ فِي جِوَارِكَ .

وَيُقَالُ : جَارُ الْجَنْبِ ، وَجَارُ جُنْبٍ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَرِيزِ : ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ ( النَّسَاءُ : ٣٦ )

— : مَنْ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ .

يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالْمُفْرَدِ وَالْمَثْنَى وَالْجَمْعِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنْبًا فَاطْمَهِرُوا ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٦ )

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُنْبٌ » .

وَالْمُرَادُ بِهِ الَّذِي يَتْرُكُ الْإِغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ عَادَةً ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ أَوْقَاتِهِ جُنْبًا . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ دِينِهِ ، وَخُبْثِ بَاطِنِهِ .

الْجُنُوبُ : رِيحٌ تَهْبُ مِنْ الْجُنُوبِ .

وَيُقَالُ : رِيحُهَا جُنُوبٌ : إِذَا كَانَا مَتَّصِفَيْنِ . ( ج ) جَنَائِبُ .

جَنَزَ الشَّيْءَ — جَنَزًا : سَتَرَهُ .

— : جَمَعَهُ .

— الْمَيْتَ : وَضَعَهُ عَلَى الْجِنَازَةِ .

جَنَزَ الْمَيْتَ : جَنَزَهُ .

الْجِنَازَةُ : الْجِنَازَةُ . وَيَكْسِرُ الْجِيمَ أَفْصَحُ .

الْجِنَازَةُ : النَّعْشُ .

— : الْمَيْتُ .

— : النَّعْشُ وَالْمَيْتُ مَعًا .

( ج ) جَنَائِزُ .

جَنَّ — جَنًّا : اسْتَتَرَ .

جَنَّ اللَّيْلُ — جَنًّا ، وَجُنُونًا ، وَجِنَانًا : أَظْلَمَ .

وَيُقَالُ : جَنَّ الظَّلَامُ : اشْتَدَّ .

— الشَّيْءَ ، وَعَلَيْهِ سَتْرَةٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى

كَوْكَبًا ﴾ ( الأنعام : ٧٦ ) .

— المَيْتَ : كَفَنَهُ .

— قَبْرَهُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ ، وَنَشَاطُهُ ، وَشِدَّتُهُ .

يُقَالُ : جَنَّ الشَّبَابُ : عُنُقُوهُ .

الجَنَّةُ : الحَدِيقَةُ ذَاتُ النَّخْلِ ، وَالشَّجَرِ .

( ج ) جِنَانٌ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ

مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴾ ( الكهف : ٣٥ ) .

— دَارُ النِّعَمِ فِي الآخِرَةِ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ :

﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

( الأعراف : ٤٣ ) .

الجَنَّةُ : السُّرَّةُ .

( ج ) جَنَّ . وفي الحديث الشريف : « الصَّيَامُ جَنَّةٌ » .

قال عياضٌ : مَعْنَاهُ سِتْرَةٌ مِنَ الآثَامِ ، أَوْ مِنَ النَّارِ ، أَوْ مِنَ

جَمِيعِ ذَلِكَ .

— كُلُّ مَا وَقِيَ مِنْ سِلَاحٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الكتاب

المَجِيدِ : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جَنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ

عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ ( المجادلة : ١٦ ) .

الجَنَّةُ : الجنون . وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ

جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمْ بِالسَّحَقِ وَكَثُرَتْهُمْ لَأْحَقٌ كَارِهُونَ ﴾ .

( المؤمنون : ٧٠ ) .

— الجنُّ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الجِنِّ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾

( الصافات : ١٥٨ ) .

الجنون : الإعجاب . وفي الحديث الشريف :

« اللهم إني أعوذ بك من جنون العمل » أي : الإعجاب

به .

— زَوَالُ العَقْلِ ، أَوْ فَسَادُهُ فِيهِ .

□ — عند الحنيفة : اختلال القوة المميّزة بين الأمور

الحسنة ، والقبيحة ، المدركة للعواقب ، بأن لا تظهر

آثارها ، وتتعلّل أفعالها ، إمّا لنقصان جبل عليه دماغه

في أصل الخلقة ، وإمّا لخروج مزاج الدماغ عن الاعتدال

جَنَّ جَنًّا ، وَجُنُونًا ، وَجِنَّةً : زَالَ عَقْلُهُ .

وَيُقَالُ : جَنَّ جُنُونَهُ . ( مبالغة ) .

— بِهِ ، وَمِنْهُ : أُعْجِبَ حَتَّى يَصِيرَ كَالْجُنُونِ .

أَجَنَّ : جَنَّ .

— المَرْأَةُ جَنِينًا : حَمَلَتْهُ .

— الشَّيْءُ فِي صَدْرِهِ : أَكَنَّه .

— اللَّهُ فُلَانًا : أَذْهَبَ عَقْلَهُ .

الجنانُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— القَلْبُ .

— الأَمْرُ الحَنَفِيُّ .

الجانُّ : الجنُّ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ فَيَوْمَئِذٍ

لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴾ . ( الرحمن :

٣٩ ) .

الجنُّ : خِلَافُ الإِنْسِ .

وَاحِدُهُ جِنِّيٌّ .

وَالْأُنْثَى جِنِّيَّةٌ .

وفي القرآن المَجِيدِ : ﴿ قُلْ لئنِ اجْتَمَعَتِ الإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى

أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ

لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ : ٨٨ )

وَلَهُمْ وُجُودٌ حَقِيقِيٌّ ، وَهُمْ مُكَلَّفُونَ .

وقد قال كثيرٌ مِنَ الفلاسفة ، والزنادقة ، والقدرية بإنكار

وجودهم . وهذا لا شيء . وإن رُؤيتهم على صورتهم

الأصلية مُمتنعة ، إلا للأنبياء . ولذلك قال الشافعي :

مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَرَى الجِنَّ أَبْطَلْنَا شَهَادَتَهُ ، إِلا أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا .

## الْجُنُونُ الْمَطْبِقُ / جَهْدٌ

بِسَبَبِ خَلْطٍ ، أَوْ آفَةٍ ، وَإِمَّا لِاسْتِيلَاءِ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ ،  
وَالْقَاءِ الْخَيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ إِلَيْهِ بِحَيْثُ يَفْرَحُ ، وَيَفْرَعُ ، مِنْ  
غَيْرِ مَا يَصْلُحُ سَبَبًا .  
و : آفَةٌ تَسْلُبُ الْعَقْلَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : وَصْفٌ يُزِيلُ الشُّعُورَ مِنَ الْقَلْبِ مَعَ  
بَقَاءِ الْحَرَكَةِ وَالْقُوَّةِ فِي الْأَعْضَاءِ .

□ الْجُنُونُ الْمَطْبِقُ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ الدَّائِمُ مَدَّةَ سَنَةٍ ، وَهُوَ  
الصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ .

و : هُوَ الْمُنْتَدُ مَدَّةَ شَهْرٍ وَبِهِ يُفْتَى .  
و : هُوَ الْمُنْتَدُ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمٍ ، وَلَيْلَةٍ .

□ الْجُنُونُ غَيْرُ الْمَطْبِقِ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ مَا كَانَ دُونَ  
الْمَطْبِقِ .

الْجَنِينُ : الْقَبْرُ .

— الْمَسْتَوْرُ .

— الْوَلَدُ مَا دَامَ فِي الرَّحِمِ .

فَإِنْ خَرَجَ حَيًّا فَهُوَ وُلْدٌ ، وَإِنْ خَرَجَ مَيِّتًا فَهُوَ سَقُطٌ .

وَقَالَ الْبَاجِيُّ : الْجَنِينُ : مَا أَلْقَتْهُ الْمَرْأَةُ مِمَّا يَعْرِفُ أَنَّهُ  
وُلْدٌ ، سِوَاءَ كَانَ ذَكَرًا ، أَوْ أُنْثَى ، مَا لَمْ يَسْتَهْلِكْ صَارِحًا .

( ج ) أَجْنَةٌ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ  
الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي  
بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾  
( النِّجْمُ : ٢٢ ) .

الْمِجَنُّ : التَّرْسُ . ( ج ) مَجَانٌ .

الْمَجْنُونُ : الذَّاهِبُ الْعَقْلَ ، أَوْ فَاسِدُهُ .

( ج ) مَجَانِينَ .

□ الْمَجْنُونُ الْمَطْبِقُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٤ ) : هُوَ الَّذِي جُنُونُهُ  
يَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ أَوْقَاتِهِ .

□ الْمَجْنُونُ غَيْرُ الْمَطْبِقِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٤ ) :

هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ مَجْنُونًا ، وَيَفِيقُ فِي

بَعْضِهَا .

جَنَى فُلَانٌ — جِنَايَةٌ : أَذْنَبَ . فَهُوَ جَانٍ .

( ج ) جُنَاةٌ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَجْنِي جَانٍ  
إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ » .

— الذَّنْبُ عَلَى فُلَانٍ : جَرَّهَ إِلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا جَنَى ، وَجَنِيًّا : تَنَاوَلَهَا مِنْ  
مَنْبِتِهَا .

جَنَى فُلَانٌ — جَنَى : خَرَجَ ظَهْرُهُ ، وَدَخَلَ صَدْرُهُ .

فَهُوَ أَجْنَى .

وَهِيَ جَنَوَاءٌ .

تَجَنَّى عَلَيْهِ : جَانَى عَلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا : جَنَاهَا .

جَانَى عَلَيْهِ : ادَّعَى عَلَيْهِ جِنَايَةً لَمْ يَفْعَلْهَا .

الْجَنَى : كُلُّ مَا يُجْنَى مِنَ الشَّجَرِ .

( ج ) أَجْنٌ ، وَأَجْنَاءٌ .

الْجِنَايَةُ : الذَّنْبُ ، وَالْجُرْمُ .

( ج ) جَنَايَا ( وَهُوَ قَلِيلٌ ) ، وَجِنَايَاتٌ .

□ — شَرَعًا : اسْمٌ لِفِعْلِ مُحْرَمٍ حَلَّ بِمَالٍ ، أَوْ نَفْسٍ .

وَخَصَّ الْفُقَهَاءُ الْغَضْبَ ، وَالسَّرْقَةَ بِمَا حَلَّ بِمَالٍ ، وَالْجِنَايَةَ  
بِمَا حَلَّ بِنَفْسٍ ، وَأَطْرَافٍ . ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : هِيَ فِعْلٌ الْجَانِي الْمَوْجِبُ لِلْقِصَاصِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ : مَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ مِمَّا يُوجِبُ  
عَلَيْهِ الْعَذَابَ ، أَوْ الْقِصَاصَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

□ جِنَايَاتُ الْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : مَا تَكُونُ حُرْمَتُهُ بِسَبَبِ  
الْإِحْرَامِ ، أَوْ بِسَبَبِ الْحَرَمِ .

الْجَنِيَّةُ : مَا جَنَى لِسَاعَتِهِ مِنْ كُلِّ ثَمَرٍ .

جَهَدَ الرَّجُلُ فِي الشَّيْءِ — جَهْدًا : جَدَّ فِيهِ وَبَالَغَ .

— : طَلَبَ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْغَايَةِ .

## جَهْدٌ / أَجْهَضَتْ

وأما الفساق، فباليد، ثم اللسان، ثم القلب. (ابن حجر، والمُرجاني)

الجهد: المشقة. وفي الحديث الشريف: «أعود بك من جهد البلاء».

أي: الحالة الشاقة.

— الكلفة. وفي القرآن العزيز: ﴿وَأَسْمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لِيُنْزِلَ عَلَيْهِمْ آيَةً لِيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا آيَاتُ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٩)

أي: أغلظها، وأوكدها.

— الوسع، والطاقة.

— قلة الخير.

— الهزال.

— سوء الحال.

الجهد: الوسع، والطاقة.

— الشيء القليل يعيش به المقل.

وجهد المقل: قدر ما يحتمله حال القليل المال. وفي حديث الصدقة: «أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل».

المجاهد: اسم فاعل من جاهد.

□ — عند الشافعية: هو المقيم على القتال بحق.

المجتهد: اسم فاعل.

□ — عند الشافعية: هو العارف بأحكام القرآن،

والسنة، والقياس، وأنواعها، وحال الرواة، ولسان

العرب، وأقوال العلماء إجماعاً واختلافاً.

جهض فلاناً — جهضاً: غلبه.

ويقال: جهضه عن الأمر: غلبه عليه، ونحاه عنه.

أجهضت الحامل: ألقت ولدها غير النام.

ويقال: أجهضت جنيناً. فهي مجهض، ومجهضة.

— بلع المشقة.

جهد العيش — جهداً: ضاق، واشتد.

فهو جهد.

جهد الناس: أجدبوا.

فهم مجهودون.

اجتهد: بذل ما في وسعه وطاقته في طلبه، ليلبغ

مجهوده ويصل إلى نهايته.

أجهد: وقع في الجهد والمشقة.

جاهد العدو مجاهدةً، وجهاداً: قاتله.

وفي القرآن الكريم: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار

والمنافقين وأغلظ عليهم وماؤهم جهنم وبئس المصير﴾

(التوبة: ٧٤).

الاجتهاد: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة.

□ — اصطلاحاً: بذل الوسع للتوصل إلى معرفة الحكم

الشريعي. (ابن حجر).

الجهاد: مصدر جاهد.

— است فراغ الوسع في مدافعة العدو.

□ — في الشرع: بذل الجهد في قتال الكفار. (البيهقي

وابن حجر).

— شرعاً: الدعاء إلى الدين الحق، وقاتل من لم يقبله.

(الحصكفي).

— في الشرع: يطلق أيضاً على مجاهدة النفس،

والشيطان، والفساق.

فأما مجاهدة النفس، فعلى تعلم أمور الدين، ثم على

العمل بها، ثم على تعليمها.

وأما مجاهدة الشيطان، فعلى دفع ما يأتي به من

الشبهات، وما يزيته من الشهوات.

وأما مجاهدة الكفار، فتقع باليد، والمال، واللسان،

والقلب.



( ج ) مَجَاهِضٌ ، وَمَجَاهِيزٌ .

وَالْوَلَدُ مُجَهِّضٌ ، وَجَهِيضٌ .

— الْجَارِحُ عَنْ صَيْدِهِ : نَحَاهُ عَنْهُ .

— عَنْ مَكَانِهِ : أَنْهَضَهُ ، وَأَزَالَهُ عَنْهُ .

— عَنِ الْأَمْرِ : أَعْجَلَهُ .

الإجهاضُ : إسقاطُ الجنينِ ، ناقصُ الخلقِ .

وقد عرّفه مجمعُ اللغةِ العربيّةِ في القاهرةِ بأنّه : خُرُوجُ

الجنينِ مِنَ الرَّحِمِ قَبْلَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ .

جَهَلَتِ الْقِدْرُ — جَهْلًا : اشْتَدَّ عَلَيْهَا .

— فَلَانَ عَلَى غَيْرِهِ جَهْلًا ، وَجَهَالَةً : جَفَا ، وَتَسَافَهَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : لَمْ يَعْرِفْهُ .

— الْحَقُّ : أَضَاعَهُ . وَهُوَ جَاهِلٌ . ( ج ) جَهَالٌ ،

وَجَهْلَةٌ ، وَجَهْلَاءٌ .

وَهُوَ جَهُولٌ .

( ج ) جَهْلٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَجْهُولٌ .

أَجْهَلَ فَلَانًا : جَعَلَهُ جَاهِلًا .

— : وَجَدَهُ جَاهِلًا .

اسْتَجْهَلَ فَلَانًا : عَدَّهُ جَاهِلًا .

— : وَجَدَهُ جَاهِلًا .

— حَمَلَهُ عَلَى جَهْلٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ( مَنْ

اسْتَجْهَلَ مُؤْمِنًا فَعَلَيْهِ إِثْمُهُ ) .

تَجَاهَلَ : أَظْهَرَ أَنَّهَ جَاهِلٌ ، وَلَيْسَ بِهِ .

جَهَلَ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْجَهْلِ .

— : أَوْقَعَهُ فِيهِ .

رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ :

( أَنْظُرْ رَبِ وَ ) .

□ الْجَاهِلِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ يَكُنْ

مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

الْجَهْلُ : تَقْيِيزُ الْعِلْمِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْأَصُولِ : إِعْتِقَادُ الشَّيْءِ جَزْمًا عَلَى خِلَافِ

مَا هُوَ بِهِ فِي الْوَاقِعِ . ( النُّووي ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ السَّابِقِ .

و : عَدَمُ تَصَوُّرِ الشَّيْءِ بِالْكَلِمَةِ .

الْمَجْهُولُ : مَجْهُولُ النَّسَبِ :

( أَنْظُرْ نَسَبِ ) .

جَهَنَّمُ : اسْمُ النَّارِ الَّتِي يُعَذِّبُ اللَّهُ فِيهَا مَنْ اسْتَحَقَّ

العَذَابَ . وَهِيَ عَجْمِيَّةٌ لَا تَنْصَرِفُ لِلْعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيْفِ .

وبه قال أكثر النحويين .

وقال آخرون : هي عربيّةٌ لم تُصَرَفْ لِلتَّأْنِيثِ وَالْعِلْمِيَّةِ .

وقد سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِعْدِ قَعْرِهَا . يُقَالُ : بَثَّرَ جَهَنَامًا : إِذَا

كَانَتْ بَعِيدَةً الْقَعْرِ .

جَاحَ فَلَانٌ — جَوْحًا : هَلَكَ مَالُ أَقْرَبَائِهِ .

— الْجَائِحَةُ الْمَالُ : أَهْلَكَتُهُ ، وَاسْتَأْصَلَتْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « أَعَادَكُمْ اللَّهُ مِنْ جَوْحِ الدَّهْرِ » .

وَالْمَالُ مَجْوَحٌ ، وَمَجِيحٌ .

أَجَاحَتِ الْجَائِحَةُ الْمَالُ : جَاحَتْهُ .

اجْتِاحٌ : جَاحٌ .

الْجَائِحَةُ : الْمَصِيبَةُ تَحِلُّ بِالرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، فَتَجْنِاحُهُ كُلُّهُ ،

وَتُتْلَفُهُ إِتْلَافًا ظَاهِرًا ، كَالسَّيْلِ ، وَالْحَرِيْقِ .

( ج ) جَوَائِحٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا ،

فَأَصَابَتْهَا جَائِحَةٌ ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا . بِهِم

تَأْخُذُ مِنْ مَالِ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ » .

الْجَاهِلِيَّةُ : مَا كَانَ عَلَيْهِ الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهَالَةِ ،

وَالضَّلَالَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقُرْآنٌ فِي نُيُوتِكُمْ

وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٣٣ ) .


## جَازُ / الجَائِزَةُ

- ( ج ) أَجُوزَةٌ ، وَجِيزَانٌ .  
 □ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ شَرْعًا .  
 وَهُوَ يَشْمَلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمَكْرُوهَ ، وَالْمُنْدُوبَ ، وَالْوَاجِبَ .  
 الجَائِزَةُ : العَطِيَّةُ .  
 ( ج ) جَوَائِزُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » . أَي : يُعْطَى مَا يَجُوزُ بِهِ مَسَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ . وَعَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يُكْرِمُهُ ، وَيُتْحَفُهُ ، وَيَحْفَظُهُ يَوْمًا وَلَيْلَةً .  
 المَجَازُ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَوْضُوعِهِ .  
 جَاقَهُ — جَوْفًا : أَصَابَ جَوْفَهُ .  
 — الصَّيْدُ : أَدْخَلَ السَّهْمَ فِي جَوْفِهِ ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ .  
 — الدَّوَاءُ فَلَانًا : دَخَلَ جَوْفَهُ .  
 أَجَافَهُ الطَّعْنَةَ ، وَبِهَا : أَصَابَ بِهَا جَوْفَهُ .  
 — الْبَابُ : رَدَّهُ .  
 جَوَّفَ الشَّيْءَ : جَعَلَ لَهُ جَوْفًا .  
 — الصَّيْدُ : طَعَنَهُ فِي جَوْفِهِ .  
 الجَائِزَةُ : العَيْبُ الْعَظِيمُ .  
 — : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَبْلُغُ الْجَوْفَ .  
 — : الطَّعْنَةُ الَّتِي تُخَالِطُ الْجَوْفَ .  
 — : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَنْفُذُ .  
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ ، وَتَخْتَصُّ بِالْبَطْنِ وَالظَّهْرِ .  
 و : هِيَ مَا أَقْصَى إِلَى الْجَوْفِ ، وَلَوْ بِمَعْرِزِ إِثْرَةٍ .  
 — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَبْلُغُ الْجَوْفَ ، أَوْ تَنْفُذُهُ .  
 و : مَا يَكُونُ بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالْعَانَةِ ، وَلَا يَكُونُ فِي الْعُنُقِ ، وَالْحَلْقِ ، وَلَا فِي الْفَخِذِ وَالرَّجْلَيْنِ .

- — إِصْطِلَاحًا : مَا أَتْلَفَ مِنْ مَعْجُوزٍ عَنْ دَفْعِهِ عَادَةً قَدْرًا مِنْ ثَمَرٍ ، أَوْ نَبَاتٍ ، بَعْدَ نَبْعِهِ . ( ابْنُ عَرَفَةَ ) .  
 جَازَ الْقَوْلُ — جَوْزًا ، وَجَوَازًا ، وَمَجَازًا : قِيلَ ، وَنَفَذَ .  
 — الْعَقْدُ وَغَيْرُهُ : نَفَذَ ، وَمَضَى عَلَى الصَّحَّةِ .  
 — الْمَوْضِعَ ، وَبِهِ : سَارَ فِيهِ ، وَقَطَعَهُ .  
 أَجَازَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ جَائِزًا .  
 — الْمَوْضِعَ : جَازَهُ .  
 — الْعَقْدَ ، وَغَيْرَهُ : أَمْضَاهُ ، وَأَنْفَذَهُ .  
 — فَلَانًا : أَعْطَاهُ الْجَائِزَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَجِيزُوا السَّوْفِدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ » . أَي : أَعْطُوهُمْ .  
 — عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .  
 تَجَاوَزَ : جَاوَزَ .  
 تَجَوَّزَ فِي كَلَامِهِ : تَكَلَّمَ بِالْمَجَازِ .  
 — فِي صَلَاتِهِ : خَفَّفَ .  
 جَاوَزَ عَنْ ذَنْبِهِ : لَمْ يُوَاخِذْ بِهِ .  
 — الطَّرِيقَ ، وَنَحْوَهُ ، مُجَاوِزَةً ، وَجِوَاوِزًا : خَلَّفَهُ وَقَطَعَهُ .  
 الإِجَازَةُ : الإِذْنُ .  
 □ الإِجَازَةُ الْفِعْلِيَّةُ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٣٠٤ ) : هِيَ كُلُّ فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى .  
 مَثَلًا : لَوْ كَانَ الْمُشْتَرِي مُخَيَّرًا ، وَتَصَرَّفَ فِي الْمَبِيعِ تَصَرَّفَ الْمَلَكِ ، كَانَ يَعْضُ الْمَبِيعَ لِلْبَيْعِ ، أَوْ يَرْهَنَهُ ، أَوْ يُؤَجِّرُهُ ، كَانَ إِجَازَةً فِعْلِيَّةً يَلْزَمُ بِهَا الْبَيْعُ .  
 □ الإِجَازَةُ الْقَوْلِيَّةُ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٣٠٣ ) : هِيَ كُلُّ لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى بِلِزُومِ الْبَيْعِ ، كَأَجَزْتُ ، وَرَضَيْتُ .  
 المَجَازِزُ : الَّذِي يَمْرُ عَلَى الْقَوْمِ وَهُوَ عَطْشَانٌ ، سَقِيَ أَوْلَاهُ يُسْقَى .

— عند الجعفريّة: هي التي بلغت الجوف .  
 — عند الإباضيّة: ما وصل الجوف ، وهو البطن ، وإن  
 برأس إبرة ، أو كبر الجرح ، أو من كل ناحية .  
 الجوف : الخلاء . ثم استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ ،  
 فقيل :  
 جوف الدار لباطنها وداخلها .  
 — : هو من ثغر النحر إلى المثانة . وفي الحديث  
 الشريف : « لا تنسوا الجوف وما وعى » . أي : ما يدخل  
 إليه من الطعام والشراب ويجمع فيه .

و : هي تختص بالجوف ، جوف الرأس ، أو جوف  
 البطن .  
 — عند الشافعيّة : جرح ينفذ لجوف باطن ، مجيل  
 للغذاء ، أو الدواء ، أو طريق للمجبل ، كبطن ،  
 وصدري ، وثغرة نحر ، وجنبين .  
 — عند الحنابلة والزيدية : هي ما وصل إلى جوف  
 العضو من ظهر ، أو صدر ، أو ورك ، أو عنق ، أو ساق ،  
 أو عصب ، مما له جوف .  
 — عند الظاهريّة : هي التي نفذت إلى الجوف .



## حرف الحاء

حَبْسٌ فَلَانًا — حَبْسًا : مَنَعَهُ ، وَأَمْسَكَهُ .

— : العَهْدُ .

— : الأَمَانُ .

— : الوِصَالُ .

— : المِشَاةُ : مُجْتَمِعُهُمْ .

— : الرَّمْلُ : مَا طَالَ مِنْهُ ، وَضَخَمَ .

— : سَجَنَةٌ .

— : الشَّيْءُ : وَقَفَهُ لَا يُبَاعُ ، وَلَا يُورَثُ ، وَإِنَّا تَمْلِكُ غَلَّتُهُ وَمَنْفَعَتُهُ .

فَهُوَ مَحْبُوسٌ ، وَحَبِيسٌ .

الحَبِيسُ : المَنْعُ .

حَبَلُ اللَّهِ : القُرْآنُ .

— : المَكَانُ يُحْبَسُ فِيهِ .

— : الوَقْفُ . ( ج ) حُبُوسٌ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ . ( آل عمران : ١٠٣ ) .

وفي الحديث الشريف : « كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ مِنْ أَتْبَعَهُ كَانَ عَلَى الْمُهْدَى ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ »

□ — عند الإباضية : وَقَفُ مَا لَا يُمَكِّنُ الإِنْتِفَاعَ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، لِتَضَرُّفِ مَنْافِعُهُ فِي جِهَةِ خَيْرٍ ، تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وقيل : عَهْدُهُ

وقيل : السَّبَبُ المُوَصِّلُ إِلَى رِضَاةِ وَرَحْمَتِهِ .

الحَبِيسُ مِنَ الحَيْلِ وَغَيْرِهَا : المَوْقُوفُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

حَبَلُ الشَّيْءِ — حَبْلًا : شَدَّةُ الحَبْلِ .

حَبَلُ الوَرِيدِ : عِرْقٌ فِي العُنُقِ .

— الصَّيْدُ : نَصَبَ لَهُ الحَبَالَةَ ، وَصَادَهُ بِهَا .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمَ مَا تَوْسُّوسُ بِهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ ﴾ ( ق : ١٦ ) .

و يُقَالُ : حَبَلْتُ فَلَانَةَ فَلَانًا : أَوْقَعْتُهُ فِي شِبَاكِ حَبْلِهَا وَسَحَرْتُهُ .

لِحَبْلِ : مَصْدَرٌ

حَبَلْتِ الأُنْثَى — حَبْلًا : حَمَلْتُ .

فهي حَابِلَةٌ . ( ج ) حَبَلَةٌ .

— : كُلُّ مَا اخْتَوَاهُ غَيْرُهُ . فالوَلَدُ حَبْلٌ لِلْبَطْنِ ، وَاللُّؤْلُؤُ حَبْلٌ لِلصَّدْفِ ، وَالشَّرَابُ حَبْلٌ لِلزُّجَاغَةِ .

وهي حَبْلِي . ( ج ) حَبَالِي .

— : الزُّرْعُ : امْتَلَأْتُ سَنَابِلَهُ حَبًّا .

( ج ) أَحْبَالٌ .

الحَبْلُ : الرِّسْتُ .

وإنَّ الحَبْلَ مُخْتَصٌّ بِالآدَمِيَّاتِ . أمَّا غَيْرُ الآدَمِيَّاتِ مِنَ البَهَائِمِ ، وَالشَّجَرِ ، فَيُقَالُ فِيهِ : حَمَلٌ . قال النُّوَوِيُّ :

( ج ) حِبَالٌ ، وَأَحْبُلٌ .

وَعَلَيْهِ اتَّفَقَ أَهْلُ اللَّغَةِ .

الْحَبَلَةُ : الْحَمْلُ .

وَأِنَّمَا دَخَلَتْ التَّاءُ لِلإِشْعَارِ بِمَعْنَى الْأَنْوَةِ فِيهِ .

( ج ) خَابِلٌ .

— : شَجَرَةُ الْعِنَبِ .

حَبَلُ الْحَبَلَةِ : وَوَلَدُ الْوَالِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ النَّبِيُّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ » . لِأَنَّهُ بَيْعٌ مَعْدُومٌ ، وَمَجْهُولٌ ، وَغَيْرُ مَقْدُورٍ عَلَى تَسْلِيهِهِ .

□ — عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ : هُوَ أَنْ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَّبِعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ . وَحَبْلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتِجَ النَّاقَةُ ، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تُنْتِجُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ السَّلْعَةِ بَثْمَنِ مُوجَّهٍ إِلَى أَنْ تُنْتِجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ، ثُمَّ يُنْتِجُ مَا فِي بَطْنِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ مَا سَوْفَ يَحْمِلُهُ الْجَيْنُ إِنْ كَانَ أَنْثَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَ نِتَاجَ النَّتَاجِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ ، وَابْنُ حَبِيبٍ الْمَالِكِيُّ ، وَالتَّرْمِذِيُّ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى : هُوَ بَيْعُ وَوَلَدِ النَّاقَةِ الْحَامِلِ فِي الْحَالِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِي الشَّافِعِيَّةِ .

حَجَبٌ بَيْنَهُمَا — حَجَبًا : حَالٌ .

— الشَّيْءُ : سَتْرُهُ .

— فَلَانًا : مَتَعَةٌ مِنَ الدُّخُولِ ، أَوْ الْمِيرَاثِ .

حَجَبَ الشَّيْءُ : حَجَبَهُ

الْحَاجِبُ : الْبَوَابُ .

( ج ) حَجَبَةٌ ، وَحُجَابٌ .

— : الْعَظْمُ الَّذِي فَوْقَ الْعَيْنِ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ لَحْمٍ .

— : الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى هَذَا اللَّحْمِ .

وَمَا حَاجِبَانِ .

( ج ) حَوَاجِبٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَتُهُ .

الْحِجَابُ : السَّاتِرُ .

( ج ) حُجْبٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ

حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ ( ص :

٣٢ )

يُرِيدُ حِينَ غَابَتْ الشَّمْسُ فِي الْأَفْقِ ، وَاسْتَتَرَتْ بِهِ .

الْحِجَابَةُ : حَرْفَةُ الْحَاجِبِ .

الْحَجَبُ : الْمَنْعُ .

□ — شَرْعًا : مَنْعٌ مَنْ قَامَ بِهِ سَبَبُ الْإِرْثِ مِنْ مِيرَاثِهِ

كُلِّهِ ، وَيُسَمَّى حَجَبَ حِرْمَانٍ ، أَوْ بَعْضِهِ ، بِوُجُودِ شَخْصٍ

آخَرَ ، وَيُسَمَّى حَجَبَ تَقْصَانٍ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

حَجَّ إِلَيْهِ — حَجًّا : قَدِمَ .

— الْمَكَانَ : قَصَدَهُ .

— الْبَيْتَ الْحَرَامَ : قَصَدَهُ لِلنُّسُكِ .

— الْجُرْحَ : سَبَرَهُ ، لِيَعْرِفَ غَوْرَهُ وَيُعَالِجَهُ .

— فَلَانًا : أَصَابَ حِجَاجَ عَيْنَيْهِ .

حَاجَةٌ مُحَاجَةٌ وَحِجَاجًا : جَادَلَةٌ .

الْحَاجُّ : مَنْ يَحُجُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ .

( ج ) حُجَاجٌ ، وَحَجِيجٌ . وَمُؤَنَّثُهُ : الْحَاجَّةُ .

الْحِجَاجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَتُهُ .

— : عَظْمُ الْحَاجِبِ .

الْحَجُّ : التَّقْصُدُ إِلَى الشَّيْءِ الْمَعْظَمِ .

□ — شَرْعًا : وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ ، لَيْلَةَ عَاشِرِ ذِي الْحِجَّةِ ،

وَطَوَافٌ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَذَلِكَ ،

عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

## الحجُّ الأصغرُ / الحجُّ

حَجَّجَ ، فَإِنْ أَتَمَّتْ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴿ ( الْقِصَصَ :  
( ٢٧ )

ذو الحِجَّةِ : شهرُ الحجِّ ، وهو آخرُ الشُّهُورِ العَرَبِيَّةِ .

المَحَجَّةُ : جادةُ الطَّرِيقِ .

حَجَرَ عَلَيْهِ — حَجَرًا : مَنَعَهُ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ .  
فهو مَحْجُورٌ عَلَيْهِ . والفَقهاءُ يَحْذَرُونَ الصَّلَاةَ تَخْفِيفًا ،  
لِكَثْرَةِ الاسْتِعْمالِ ، فَيَقُولُونَ : مَحْجُورٌ . وهو سَائِعٌ .  
— عَلَيْهِ الأَمْرُ : مَنَعَهُ مِنْهُ .

اِحْتَجَرَ : حَجَرَ .

حَجَرَ الأَرْضَ ، وَعَلَيْهَا ، وَحَوْلَهَا : وَضَعَ عَلَى حُدُودِهَا  
أَعْلَامًا بِالْحِجَارَةِ ، وَنَحْوِهَا ، لِحَيَازَتِهَا .  
— الشَّيْءُ : ضَيَّقَهُ . وفي الحديث الشريف عن أبي هُرَيْرَةَ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ  
وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي  
وَمَحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ  
قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا ، يُرِيدُ رَحْمَةَ اللهِ » .  
أَيُّ : ضَيَّقْتُ مَا وَسَّعَهُ اللهُ ، وَخَصَّصْتُ بِهِ نَفْسَكَ دُونَ  
إِخْوَانِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

التَّحْجِيرُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ١٠٥٢ ) : وَضَعَ الأَحْجَارَ ، وَغَيْرِهَا ،  
فِي أَطْرَافِ الأَرْضِ مِنْ وَاحِدٍ ، لِأَجْلِ أَنْ لَا يَضَعُ آخَرَ  
يَدَهُ عَلَيْهَا .

الحَجَرُ : المَنْعُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ مَنْعُ الإِنْسَانِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي  
مَالِهِ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .

— شَرَعًا : مَنْعٌ مِنْ نَفَاذِ تَصَرُّفِ قَوْلِي بِسَبَبِ صِغَرٍ ،  
وَجُنُونٍ ، وَرِقٍّ . ( ابن عابدين ) .

— فِي اصطِلَاحِ الفُقهاءِ : مَنْعٌ مَخْصُوصٌ ، بِشَخْصٍ

— شَرَعًا : قَصْدُ البَيْتِ الحَرَامِ ، لِلتَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ،  
بِأَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ ، فِي زَمَانٍ مَخْصُوصٍ ، وَمَكَانٍ  
مَخْصُوصٍ مِنْ حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ . ( الحُسَيْنُ الصُّنْعَانِيُّ ) .

الحجُّ الأصغرُ : الَّذِي لَيْسَ فِيهِ وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ .  
وَيُسَمَّى العُمْرَةَ .

الحجُّ الأكبرُ : هُوَ الَّذِي يَسْبِقُهُ الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ  
يَوْمَ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللهُ بَرِيٌّ مِنَ المَشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾  
( التَّوْبَةُ : ٣ )

ويَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ : يَوْمُ النَّحْرِ .

وقِيلَ : يَوْمُ عَرَفَةَ .

□ الحجُّ المَبْرُورُ فِي قَوْلِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ : هُوَ أَنْ يَرْجِعَ  
زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا ، رَاغِبًا فِي الآخِرَةِ .

— فِي قَوْلِ القُرْطُبِيِّ : هُوَ الَّذِي وَفَّيَتْ أَحْكَامَهُ ، وَوَقَعَ  
مَوْقِعًا لِمَا طَلِبَ مِنَ المَكْلَفِ عَلَى الوَجْهِ الأَكْمَلِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُخَالِطْ شَيْئًا مِنَ  
الإِثْمِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ : أَنْ لَا يَكُونَ فاسِدًا .

الحِجَّةُ : المَرَّةُ مِنَ الحَجِّ .

— : شَحْمَةُ الأُذُنِ .

الحِجَّةُ : البُرْهَانُ .

( ج ) حَجَّجَ . وفي الكِتَابِ العَرَبِيِّ : ﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ  
فِي اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حَاجَّتَهُمْ دَاحِضَةً عِنْدَ رَبِّهِمْ  
وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ ( الشُّورَى : ١٦ )

الحِجَّةُ : المَرَّةُ مِنَ الحَجِّ . ( ج ) حَجَّجَ .

ومنه : حِجَّةُ الوَدَاعِ : وَهِيَ آخِرُ حِجَّةٍ لِلرَّسُولِ ﷺ  
لِلبَيْتِ الحَرَامِ .

— : السَّنَةُ . وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ  
أُنَكِّحَكَ إِحْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي

حَجَلٌ — حَجَلَانَا: مَشَى عَلَى رِجْلِي رَافِعاً الأخرى . وَقَدْ يَكُونُ بِالرَّجْلَيْنِ لِأَنَّهُ قَفَزَ

حَجَلٌ : حَجَلٌ .

— أَمْرُهُ : شَهْرُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : يَوْمٌ أَغْرَمَ حَجَلٌ : مَشْهُورٌ .

— فِي وُضُوئِهِ : غَسَلَ بَعْضَ العَضْدِ مَعَ اليَدِ ، وَبَعْضَ السَّاقِ مَعَ الرَّجْلِ .

التَّحْجِيلُ : بِيَاضٍ فِي قَوَائِمِ الفَرَسِ ، بَعْضُهُ لَا يُجَاوِزُ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَالعُرْقُوبَيْنِ .

وقيل : هُوَ بِيَاضٌ يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ قَوَائِمٍ مِنَ قَوَائِمِ الفَرَسِ .  
وقيل : هُوَ بِيَاضٌ فِي يَدِيهَا وَرِجْلَيْهَا .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ عُرّاً ، مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

— فِي الوُضوءِ : غَسَلَ بَعْضَ العَضْدِ ، وَغَسَلَ بَعْضَ السَّاقِ مَعَ اليَدِ وَرِجْلِي .

الحِجْلُ : الحُلْخَالُ . ( ج ) أَحْجَالٌ ، وَحُجُولٌ .  
— : القَيْدُ .

حَجَمَ المَرِيضَ — حَجْجاً : عَالِجَةً بِالحِجَامَةِ .

— الصَّبِيُّ نَذِي أُمِّهِ : مَصَّةٌ .

— فَلَاناً عَنِ الأَمْرِ : كَفَّهُ ، وَصَرَفَهُ .

احْتَجَمَ : طَلَبَ الحِجَامَةَ .

أَحْجَمَ الثَّدْيُ : نَهَدَ .

— فَلَانٌ عَنِ الشَّيْءِ : كَفَّهُ ، وَنَكَّصَ .

— المَرْأَةُ الصَّغِيرُ : أَرْضَعَتْهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

الحِجَامَةُ : امْتِصَاصُ الدَّمِ بِالحِجَمِ .

المِحْجَمُ : مَوْضِعُ الحِجَامَةِ . ( ج ) مَحَاجِمٌ .

المِحْجَمُ : أَدَاةُ الحِجَمِ .

مَخْصُوصٌ ، عَنِ تَصَرُّفِ مَخْصُوصٍ ، أَوْ عَنِ تَفَاذِهِ . ( ابن عابدين ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : صِفَةُ حَكْمِيَّةٍ تُوجِبُ مَنَعَ مَوْصُوفِهَا مِنْ نَفُوزِ تَصَرُّفِهِ فِيهَا زَادَ عَلَى قُوَّتِهِ ، أَوْ مِنْ تَبَرُّعِهِ بِزَائِدٍ عَلَى ثُلُثِ مَالِهِ .

— فِي المَجْلَةِ ( م ٩٤١ ) : هُوَ مَنَعَ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ عَنِ تَصَرُّفِهِ القَوْلِي . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّخْصِ بَعْدَ الحِجْرِ : مَحْجُورٌ .

الحِجْرُ : الحَائِطُ .

( ج ) حِجَارٌ ، وَحُجُورٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ نَامَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَارٌ ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ » .

وَسَبَبُ بَرَاءَةِ الذَّمَّةِ مِنْ دَيْتِهِ ، أَوْ دِيَّةِ جِرَاحِهِ ، أَنَّهُ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلهَلَاكِ ، وَلَمْ يَحْتَرِزْ لَهَا .

— : البَيْتُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمُ بَيْنَهُنَّ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٣ ) .

— : القَرَابَةُ .

— : الحِضْنُ .

— : الحِمَايَةُ .

يُقَالُ : هُوَ فِي حِجْرِهِ : أَي فِي كَنَفِهِ وَحِمَايَتِهِ .

— : العَقْلُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِدِي حِجْرٍ ﴾ ( الفَجْرُ : ٥ ) .

— : الحَرَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ المَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ . ( الفُرْقَانُ : ٢٢ )

أَي حَرَامًا مُحَرَّمًا يَظُنُّونَ أَنَّ ذَلِكَ يَنْفَعُهُمْ .

— : مَا حَوَاهُ الحَطِيمُ ، وَهُوَ جَانِبُ الكَعْبَةِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ .

— : التَّوْبُ .

الْحَدَاةُ : طَائِرٌ مِنَ الْجَوَارِحِ يَنْقُضُ عَلَى الْجُرْدَانِ ،  
وَالدَّوَابِّ ، وَالْأَطْعِمَةِ ، وَنَحْوِهَا .  
يُقَالُ : هُوَ أَخْطَفَ مِنَ الْحَدَاةِ .  
( ج ) حَدَا ، وَحِدَاءً ، وَحِدَانٌ .

حَدَيْتِ الْأَرْضُ — حَدَبًا : ارْتَفَعَ بَعْضُهَا .

— الرَّجُلُ : ارْتَفَعَ ظَهْرُهُ ، فَصَارَ ذَا حَدَبِيَّةٍ . وَيُقَالُ :  
حَدَبَ ظَهْرَهُ ، فَهُوَ أَحْدَبٌ ، وَهِيَ حَدْبَاءُ . ( ج )  
حُدْبٌ .

— عَلَيْهِ : انْحَنَى وَانْعَطَفَ .

— الْمَرْأَةُ عَلَى وَلَدِهَا : امْتَنَعَتْ عَنِ الرُّوْحِ بَعْدَ أَبِيهِ رَافَةً  
بِهِ .

الْحَدَبُ : الْمُرْتَفَعُ مِنَ الْأَرْضِ .

( ج ) أَحْدَابٌ ، وَحِدَابٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ .  
( الْأَنْبِيَاءُ : ٩٦ )

— : خُرُوجُ الظَّهْرِ ، وَدُخُولُ الصُّدْرِ وَالْبَطْنِ .

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ : الْحَدَبُ : تَقْوُسٌ ، وَأَنْحِنَاءٌ فِي فِقْرَاتِ  
الصُّلْبِ ، أَوْ فِقْرَاتِ الصُّدْرِ ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ مَعًا .

حَدَّثَ الشَّيْءُ — حَدُوثًا : وَقَعَ .

— : جَدَّ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حَدَّثَ بِهِ عَيْبٌ : إِذَا تَجَدَّدَ ،  
وَكَانَ مَعْدُومًا .

فَهُوَ حَادِثٌ ، وَحَدِيثٌ .

أَحَدَّثَ الرَّجُلُ : وَقَعَ مِنْهُ مَا يَنْقُضُ طَهَارَتَهُ .

— الشَّيْءُ : ابْتَدَعَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمَدِينَةُ  
حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحَدَّثُ  
فِيهَا حَدَثٌ . مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ  
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

أَيُّ : عَمِلَ بِخِلَافِ السُّنَّةِ ، كَمَنْ ابْتَدَعَ بِهَا بَدْعَةً .  
فَهُوَ مُحَدِّثٌ .

اسْتَحَدَّثَ الشَّيْءُ : أَحَدَّثَهُ .

حَادَثَ فُلَانًا : كَالَمَةِ .

وَيُقَالُ : حَادَثَ قَلْبَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ : تَعَاهَدَهُ بِذَلِكَ .

حَدَّثَ : تَكَلَّمَ ، وَأَخْبَرَ .

— : رَوَى حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— فُلَانًا الْحَدِيثَ ، وَبِهِ : خَبْرُهُ .

الْحَدَثُ : الصَّغِيرُ السِّنِّ . ( ج ) أَحْدَاثٌ .

— : الْأَمْرُ الْحَادِثُ الْمُنْكَرُ غَيْرُ الْمُعْتَادِ .

□ — شَرَعًا : يُطْلَقُ عَلَى أَمْرِ اعْتِبَارِيٍّ يَقُومُ بِالْأَعْضَاءِ ،  
يَمْتَنِعُ الصَّلَاةَ حَيْثُ لَا مَرَحَصَ ، وَعَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي  
يَنْتَهِي بِهَا الطَّهْرُ ، وَعَلَى الْمَنَعِ الْمُتَرْتَبِ عَلَى ذَلِكَ .

وَالْمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ : الْأَصْغَرُ غَالِبًا . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَعْنَى قَائِمٍ بِالْبَدَنِ ، مَا نَعِيَ مِنَ  
الْعِبَادَةِ الْمَخْصُوصَةِ ، كَالصَّلَاةِ . وَهُوَ كَوْنُ الْمَكْلُوفِ فَاعِلًا  
لِكَبِيرَةٍ ، أَوْ مَتَنَجِّسًا غَسَلَ النَّجَسَ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، أَوْ لَمْ  
يَغْسِلْهُ ، أَوْ فَاعِلًا لِشَيْءٍ مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَحَدَهُ ، أَوْ  
يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ، وَيُوجِبُ الْغُسْلَ ، كَالْجَمَاعِ .

□ الْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ عِنْدَ الْحَنْبَلِيَّةِ : الْجَنَابَةُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْجَنَابَةُ ، وَالْحَيْضُ ، وَالنَّفَاسُ ،  
وَالْوِلَادَةُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَالَةٌ تَحْصُلُ لِلْمَكْلُوفِ ، يَمْتَنِعُ بِهَا  
عَنْ فِعْلِ سَائِرِ مَا ثَبَتَ تَوَقُّفُهُ عَلَى فِعْلِ الطَّهَارَةِ الصَّغْرَى  
وَزِيَادَةٍ .

الْحَدِيثُ : كُلُّ مَا يَنْحَدِّثُ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَخَبْرٍ : ( ج )

أَحَادِيثٌ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ :  
﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا  
الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٦ ) . أَيُّ : لَا تَهْلِكْ نَفْسَكَ  
أَسَفًا عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِالْقُرْآنِ . وَ ( لَعَلَّ ) فِي هَذِهِ  
الآيَةِ لِلنَّهْيِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَطِيَّةٍ وَالْعَسْكَرِيِّ .



— : كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَا يُضَافُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

( ابن حجر ) .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ :

( انظر رج )

التَّدْلِيْسُ فِي الْحَدِيثِ :

( أنظر دل س )

الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ :

( أنظر ش ه د )

عِلْمُ الْحَدِيثِ : عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَقْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَفْعَالُهُ ، وَأَحْوَالُهُ . وَحَالُ الرَّاوي .

□ حَدِيثُ الْآحَادِ : هُوَ كُلُّ حَدِيثٍ لَمْ يَبْلُغِ التَّوَاتُرَ .

□ الْحَدِيثُ الْحَسَنُ فِي قَوْلِ الْخَطَّابِيِّ : مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ ، وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ .

— فِي قَوْلِ أَبِي عِيْسَى التِّرْمِذِيِّ : مَا لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يَتَهَمُ ، وَلَيْسَ بِشَاذٍ ، وَرَوِي مِنْ غَيْرِ وَجْهِ .

— عِنْدَ ابْنِ الصَّلَاحِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا : الَّذِي لَا يَخْلُو إِسْنَادُهُ مِنْ مَسْتَوْرٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ ، وَلَيْسَ كَثِيرَ الْخَطِإِ فِيمَا يَرُوِيهِ ، وَلَا ظَهَرَ مِنْهُ تَعَمُّدُ الْكُذِبِ ، وَلَا سَبَبٌ آخَرٌ مُفَسِّقٌ ، وَيَكُونُ مَتْنُ الْحَدِيثِ قَدْ عُرِفَ بِأَنْ رَوِي مِثْلُهُ ، أَوْ نَحْوَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ .

وعلى هذا القسم يُحْمَلُ تَعْرِيفُ التِّرْمِذِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ رَاوِيَهُ مِنَ الشُّهُورِيِّينَ بِالصَّدَقِ وَالْأَمَانَةِ ، وَلَمْ يَبْلُغِ دَرَجَةَ رِجَالِ الصَّحِيحِ ، لِقُصُورِهِ عَنْهُمْ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْتَفِعٌ عَنْ حَالٍ مَنْ يُعَدُّ تَفَرُّدَهُ مُنْكَرًا .

وعلى هذا القسم يُحْمَلُ قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ .

□ السَّقِيمُ مِنَ الْحَدِيثِ : هُوَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَرْطُ

الصَّحَّةِ ، وَلَا شَرْطُ الْحَسَنِ ، كَالْمُنْقَطِعِ ، وَالْمُعْضَلِ ، وَالشَّاذِّ ، وَالْمُنْكَرِ ، وَالْمَعْلَلِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

□ الْحَدِيثُ الشَّاذُّ عِنْدَ حَفَاطِ الْحَدِيثِ : مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ ، يَشُدُّ بِهِ ثِقَّةٌ ، أَوْ غَيْرُ ثِقَّةٍ ، فَيَتَوَقَّفُ فِيمَا شَدَّ بِهِ الثَّقَّةُ ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ ، وَيُرَدُّ مَا شَدَّ بِهِ غَيْرُ الثَّقَّةِ . ( القزويني )

— عِنْدَ أَكْثَرِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : رِوَايَةُ الثَّقَّةِ مَا لَمْ يَرَوْهُ الثَّقَاتُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْمَحَقِّقِينَ : هُوَ رِوَايَةُ الثَّقَّةِ مَا يُخَالِفُ الثَّقَاتِ .

□ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : هُوَمَا كَانَ مُتَّصِلَ الْإِسْنَادِ بِنَقْلِ الثَّقَّةِ عَنِ الثَّقَّةِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ ، سَالِمًا مِنَ الشُّذُودِ وَالْعِلَّةِ . ( ابن الصلاح ) .

— فِي عَرَفِ الْفِقْهِ : مَا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعًا ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ ، أَوْ لَمْ يَبْلُغِ دَرَجَةَ الْحَسَنِ ، فَضَلًّا عَنْ أَنْ يَبْلُغَ دَرَجَةَ الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ . ( الطفَّيش )

□ الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ عِنْدَ النَّوَوِيِّ : مَا لَيْسَ فِيهِ صِفَةُ الصَّحِيحِ ، وَلَا صِفَةَ الْحَسَنِ .

— عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : مَا كَانَ أَدْنَى مُرْتَبَةِ مِنَ الْحَسَنِ . وَضَعْفُهُ يَكُونُ تَارَةً لِيُضْعَفَ بَعْضُ الرِّوَاةِ مِنْ عَدَمِ الْعَدَالَةِ ، أَوْ سُوءِ الْحِفْظِ ، أَوْ تَوَهُمَةِ فِي الْعَقِيدَةِ ، وَتَارَةً لِبَعْلِ آخَرَ مِثْلَ الْإِرْسَالِ ، وَالْإِنْقِطَاعِ ، وَالتَّدْلِيْسِ .

□ الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَهُوَ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ بِالْهَامِ ، أَوْ بِالْمَنَامِ ، فَأَخْبَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِعِبَارَةِ نَفْسِهِ . فَالْقُرْآنُ مَفْضَلٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ لَفْظَهُ مُنَزَّلٌ أَيْضًا .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَّصِلُ عِنْدَ الْبَغْلِيِّ : هُوَمَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ ، فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رِوَاةِ سَمْعَةٍ مِمَّنْ قَوْفَهُ ، سِوَا مَا كَانَ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مَوْقُوفًا عَلَى غَيْرِهِ .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَمَا نَقَلَهُ مَنْ

## الحديث المدرج / الحديث الموقوف

- الحديث المفضل :  
( أنظر الحديث المنقطع ) .
- الحديث المعلق في قول الجرجاني : هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد ، فأكثر .
- الحديث المقطوع عند النووي : هو الموقوف على التابعي قولاً له ، أو فعلاً ، متصلًا كان ، أو منقطعاً .
- وقد وقع في عبارة الشافعي ، والطبراني ، إطلاق ( المقطوع ) على منقطع الإسناد غير الموصول .
- الحديث المنفصل في قول الجرجاني : ما سقط من الرواة قبل الوصول إلى التابعي أكثر من واحد .
- الحديث المنقطع عند النووي : هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه .
- فإن كان سقط رجلان من روايته ، فأكثر سمي أيضاً معضلاً .
- عند بعض العلماء : هو ما ذكر في سنده رجل منهم .
- الحديث المنكر عند ابن كثير : هو الكشاذ ، إن خالف راويه الثقات ، فمكرر مردود ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً ، وإن لم يخالف ، فمكرر مردود .
- وأما إن كان تفرّد به عدل ، ضابط ، حافظ ، قبل شرعاً ، ولا يقال له منكر ، وإن قيل ذلك لغة .
- الحديث الموضوع : هو المكذوب على رسول الله ﷺ .
- الحديث الموقوف عند ابن حزم : هو ما لم يبلغ به إلى النبي ﷺ .
- عند النووي : ما أضيف إلى الصحابي قولاً له ، أو فعلاً ، أو نحوه ، متصلًا كان أو منقطعاً .
- ويستعمل في غير الصحابي مقيداً ، فيقال : حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلاً .
- هذا ، وإن كثيراً من الفقهاء والمحدثين يسمون الموقوف أثراً .

يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِمْ صَرُورَةً ، بَأَن يَكُونُوا جَمْعًا لَا يُمَكِّنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ ، عَن مِثْلِهِمْ ، مِنْ أَوْلَاهِ إِلَى آخِرِهِ .

— فِي أَصُولِ الْفِقْهِ : هُوَ كَالْمَشْهُورِ ، إِلَّا أَنَّهُ رَوَاهُ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ قَوْمٌ لَا يَتَوَهَّمُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

□ الْحَدِيثُ الْمُدْرَجُ عِنْدَ ابْنِ كَثِيرٍ : هُوَ أَنْ تَزَادَ لَفْظَةً فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ مِنْ كَلَامِ الرَّاوي ، فَيَحْسِبُهَا مَنْ يَسْمَعُهَا مَرْفُوعَةً فِي الْحَدِيثِ ، فَيُرْوِيهَا كَذَلِكَ .

□ الْحَدِيثُ الْمُرْسَلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، وَأَصْحَابِ الْأَصُولِ ، وَجَمَاعَةِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ : هُوَ مَا انْقَطَعَ إِسْنَادُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ انْقِطَاعُهُ . فَهُوَ عِنْدَهُمْ بِمَعْنَى الْمُنْقَطِعِ . ( النُّوْيِ ) .

— عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ : مَا أَخْبَرَ فِيهِ التَّابِعِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ( النُّوْيِ ) .

□ الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ فِي قَوْلِ ابْنِ كَثِيرٍ : مَا أُضِيفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا لَهُ ، أَوْ فِعْلًا ، سِوَاءَ كَانَ مُتَّصِلًا ، أَوْ مُنْقَطِعًا ، أَوْ مُرْسَلًا .

— فِي قَوْلِ الْخَطِيبِ : هُوَ مَا أَخْبَرَ فِيهِ الصَّحَابِيُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

□ الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ فِي أَصُولِ الْحَدِيثِ : مَا يُرْوَاهُ أَكْثَرُ مَنْ أَتَيْنَ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ الرِّوَاةِ ، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— فِي أَصُولِ الْفِقْهِ : مَا يَكُونُ مِنْ رِوَايَةِ الْآحَادِ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ ، ثُمَّ يَنْقَلُهُ فِي الْعَصْرِ الثَّانِي وَمَا بَعْدَهُ قَوْمٌ لَا يَتَوَهَّمُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

□ الْحَدِيثُ الْمُضْطَرِبُّ عِنْدَ ابْنِ كَثِيرٍ : هُوَ أَنْ يَخْتَلِفَ الرِّوَاةُ فِيهِ عَلَى شَيْخٍ بَعْضُهُمْ ، أَوْ مِنْ وَجْهِهِ أُخْرَ مَتَعَادِلَةً ، لَا يَتَرَجَّحُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ . وَقَدْ يَكُونُ تَارَةً فِي الْإِسْنَادِ ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَتْنِ .

المتابعة في الحديث :

— الشيء : عَيْنُهُ . يُقال : حَدَدَ ثَمَنَ السَّلْعَةِ .

— على الشيء : أقام له حداً .

— على فلان : منعة من حرّية التصرف .

( أنظرت ب ع ) .

المحدث : راوي حديث رسول الله ﷺ .

المحدث : فاعل أحدث .

الإحداذ : المنع .

□ — شرعاً : ترك الزينة ، ونحوها ، لمعتدة من طلاق

بائني ، أو موت زوج . ( الحصكفي ) .

— اصطلاحاً : ترك لبس مصبوغ يقصد لزينة ، وترك

تحل بحب يتحلّى به ، كلؤلؤ ، ومصوغ نهاراً ، وترك

تطيب في بدن ، وثوب ، وطعام ، وترك دهن شعر ،

واكتحال بكحل زينة ، إلا لحاجة ، وترك ما يطلّى به

الوجه ، وخضاب ما ظهر من البدن بنحو الحناء ، وحل

تجميل فراش ، وأثاث ، وحل تنظيف بغسل رأس ، وقلم

ظفر ، وإزالة وسخ ، وامشاط ، وحمام ، واستحداذ .

( الأنصاري ) .

— عند المالكية : ترك المرأة الزينة مدة العدة من وفاة

الزوج .

— عند الحنابلة : هو تجنب الزوجة المتوفى عنها

زوجها الطيب ، والزينة ، والمبيت في غير منزلها ،

والكحل بالأثمد ، والنقاب .

الاستحداذ : خلق العانة .

سُمي استحداذاً لاستعمال موسى . وفي الحديث الشريف :

« خمس من الفطرة : الاستحداذ ، والختان ، وقص

الشارب ، وتنف الإبط ، وتقليم الأظفار » .

الحداذ : ثياب المأتم .

الحد : المنع . ( ج ) حدوة .

— : الحاجز بين شيئين .

— الشيء : وصفه المحيط به ، المميز له من غيره .

— من كل شيء : طرفه الرقيق الحاد .

— من كل شيء : منتهاه .

وفي الحديث الشريف : « لعن الله من أوى محدثاً » .

والمحدث هنا : هو من يأتي لما فيه الفساد في الأرض من

جناية على غيره ، أو غير ذلك . والمؤوي له : المانع له من

القياص ونحوه .

□ — عرفاً : من أصابه حدث يوجب الوضوء . ( ابن

عابدين ) .

حد السيف ، ونحوه — حدة : صار قطعاً .

— الرائحة : زكت ، واشتدت .

— الأرض : وضع فاصلاً بينها وبين ما يجاورها .

— الجاني : أقام عليه الحد .

— على غيره : غضب ، وأغلظ القول .

— المرأة على زوجها حداداً : منعت نفسها من الزينة

لموته .

فهي حادٌ بغير هاء ، ولا يقال حادة .

وقد أنكر الأزمعي هذا ، واقتصر على الفعل الرباعي

( أحدت ) .

أحدت المرأة إحداذاً : حدث .

فهي محدٌ ، ومحدّة .

وعليه اقتصر الأزمعي .

وفي الحديث الشريف : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله

واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج

أربعة أشهر وعشراً » .

استحد الرجل : أحد سكينه .

— : خلق باله حادة .

حد السيف ، ونحوه : حدة .

□ — في الحجة ( م ١٣٧ ) : هو العقار الذي يُمكنُ تَعْيِينَ حُدُودِهِ وَأَطْرَافِهِ .

حَدَا الإِبِلَ ، وبها — حُدَاءٌ : ساقها ، وحَثَّهَا على السَّيْرِ بِالْحُدَاءِ .

— فَلَانَا على كذا : بَعَثَهُ عَلَيْهِ .

تَحَدَّى فُلَانًا : طَلَبَ مُبَارَاتَهُ فِي أَمْرٍ .

الْحُدَاءُ : الْغِنَاءُ لِلإِبِلِ .

الْحَادِي : الَّذِي يَسُوقُ الإِبِلَ بِالْحُدَاءِ .

الْحُدَيَّا : الْمُنَازَعَةُ وَالْمُبَارَاةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ حُدَيَّا النَّاسِ : وَاحِدَهُمْ ، أَوْ يَتَحَدَّاهُمْ .

حَرَبَ فُلَانًا بِالْحَرْبَةِ — حَرْبًا : طَعَنَهُ بِهَا .

— حَرْبًا : سَلَبَهُ جَمِيعَ مَا يَمْلِكُ .

فَالْفَاعِلُ : حَارِبٌ ، وَالْمَفْعُولُ : مَحْرُوبٌ . ( ج )

مَحَارِبُ .

وهو حَرِيبٌ . ( ج ) حَرْبِي ، وَحَرْبَاءُ .

حَرِيبٌ فُلَانًا — حَرْبًا : أَخَذَ جَمِيعَ مَالِهِ .

— : اشْتَدَّ غَضَبُهُ . فَهُوَ حَرِيبٌ . ( ج ) حَرْبِي .

حَارِبَةٌ مُحَارِبَةٌ ، وَحِرَابًا : قَاتَلَهُ .

— اللَّهُ : عَصَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا جَزَاءُ الَّذِينَ

يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا

أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا

مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴾ ( المائدة : ٣٣ ) .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَالْحَسَنُ : الْمُحَارِبَةُ لِلَّهِ : الْكُفْرُ بِهِ .

وَقَسْرَةُ الْجُمْهُورِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالَّذِي يَقَطُّعُ الطَّرِيقَ عَلَى

النَّاسِ ، مُسَلِّمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا .

□ الحِرَابَةُ فِي اتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ : هِيَ إِشْهَارُ السَّلَاحِ ، وَقَطُّعُ

السَّبِيلِ خَارِجَ الْمِصْرِ . ( ابن رشد ) .

— : أَمْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَنَهْيُهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٨٧ ) .

— : الْمَعْصِيَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « عَنْ أَنَسٍ

قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ ، وَلَمْ

يَسْأَلُهُ . قَالَ أَنَسٌ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ

حَدًّا ، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ . قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتُ

مَعَنَا ؟ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ ،

أَوْحَدَكَ » .

قَالَ النَّوَوِيُّ : هَذَا الْحَدُّ مَعْنَاهُ مَعْصِيَةٌ مِنَ الْمَعَاصِي الْمَوْجِبَةِ

لِلتَّعْزِيرِ ، وَهِيَ هُنَا مِنَ الصَّغَائِرِ ، لِأَنَّهَا كَفَرَتْهَا الصَّلَاةُ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْحَدُّ الْمَعْرُوفُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُحَدِّدْهُ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرْ مُوجِبَ الْحَدِّ ، وَلَمْ

يَسْتَفْسِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِثَارًا لِلسُّتْرِ .

□ — شَرَعًا : عَقُوبَةُ مُقَدَّرَةٌ ، وَجَبَتْ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ،

زَجْرًا . ( الترتاشي ) .

— فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : يُطَلَّقُ عَلَى كُلِّ عَقُوبَةٍ لِمَعْصِيَةٍ مِنَ

الْمَعَاصِي ، كَبِيرَةٍ ، أَوْ صَغِيرَةٍ .

وَأَمَّا التَّخْصِيصُ فَهُوَ مِنْ اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ . ( ابن

القيم ) .

قَالَ الشُّوْكَانِيُّ : قَدْ ظَهَرَ أَنَّ الشَّرِيعَ يُطَلِّقُ الْحُدُودَ عَلَى

العُقُوبَاتِ الْمَخْصُوصَةِ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٍ فِي حَدِّ شَارِبِ الْحَمْرِ : إِنَّ أَحْفَ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَشَرَعَهُ مِنَ

الْأَحْكَامِ .

المَحْدُودُ : الْمُنْعُوعُ .

— : مِنْ أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ .

يَقْدَمُوا سِوَى الْخَلِيفَةِ نَفْسِهِ ، فَعَلَّ ذَلِكَ بِجُنْدِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، مُنْقَطِعِينَ فِي الصَّحْرَاءِ ، أَوْ أَهْلِ قَرْيَةٍ سَكَّانًا فِي دُورِهِمْ ، أَوْ أَهْلِ حِصْنٍ كَذَلِكَ ، أَوْ أَهْلِ مَدِينَةٍ عَظِيمَةٍ ، أَوْ غَيْرِ عَظِيمَةٍ ، كَذَلِكَ ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ أَكْثَرَ ، كُلُّ مَنْ حَارَبَ الْمَارَّ ، وَأَخَافَ السَّبِيلَ يَقْتُلُ نَفْسَهُ ، أَوْ أَخَذَ مَالًا ، أَوْ لِحْرَاحَةٍ ، أَوْ لِانْتِهَافِكِ فَرْجٍ ، فَهُوَ مُحَارِبٌ ، عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ - كَثُرُوا أَوْ قَلُّوا - حُكْمُ الْمُحَارِبِينَ .

— عند بعض أهل العلم : هو الذمُّ إذا نقض العهد ، ولحق بدار الحرب ، وحارب المسلم .

— عند الجعفرية : هو كلُّ مُجَرِّدٍ سِلَاحًا فِي بَرٍّ ، أَوْ بَحْرٍ ، لَيْلًا ، أَوْ نَهَارًا ، لِإِخَافَةِ السَّابِلَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا عَلَى الْأَشْبَةِ .

— عند الإباضية : من أخاف السبيل ، وأعلن الفساد في الأرض .

و : من يرصد الناس في طريقهم في البلد ، أو خارج البلد ، ليضربهم في ماليهم ، أو بدنيهم .

المُحَارَبَةُ : الحِرَابَةُ .

المِحْرَابُ : العُرْفَةُ .

( ج ) مُحَارِبٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ ( مَرْيَمُ : ١١ )

وقيل : المِحْرَابُ فِي الْآيَةِ : الْمَسْجِدُ .

— : صَدْرُ الْبَيْتِ ، وَأَكْرَمُ مَوْضِعٍ فِيهِ .

— : مَقَامُ الْإِمَامِ مِنَ الْمَسْجِدِ .

— : الْقَصْرُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾ ( سَبَأٌ : ١٣ )

المَحْرُوبُ : الْمَسْلُوبُ الْمَالِ .

حَرْزَةٌ — حَرْزًا : صَانَةٌ .

حَرْزٌ فَلَانٌ — حَرْزًا : اِسْتَدَّ وَرَعَهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْبُرُوزُ لِأَخْذِ مَالٍ ، أَوْ لِقَتْلِ ، أَوْ إِرْعَابٍ ، مَكَابِرَةً ، اِعْتِيَادًا عَلَى الْقُوَّةِ مَعَ الْبُعْدِ عَنِ الْغَوْتِ .

و : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مَكَابِرَةً فِي صَحْرَاءٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْحُرُوجُ لِإِخَافَةِ سَبِيلِ الْمَالِ ، أَوْ النَّفْسِ .

الْحَرْبُ : الْقِتَالُ بَيْنَ فِئَتَيْنِ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَذَكَّرَ عَلَى مَعْنَى الْقِتَالِ ( ج ) حُرُوبٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثَخْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٤ ) .

— : التَّبَاعُدُ ، وَالتَّبَعُضَاءُ .

يُقَالُ : هُوَ حَرْبٌ لِي ، وَعَلَيَّ : عَدُوٌّ . ( يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ ) .

□ دَارُ الْحَرْبِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : بِلَادُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَا صُلْحَ لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ .

□ الْحَرْبِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ بِلَادَنَا مُحَارِبًا .

المُحَارِبُ : اِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ حَارَبَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ أَخَافَ الطَّرِيقَ ، لِأَجْلِ أَنْ يَمْنَعَ النَّاسَ مِنَ السَّلُوكِ فِيهَا ، وَالِاتِّفَاعَ بِالْمُرُورِ فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ أَخْذَ مَالِ السَّالِكِينَ ، بَلْ قَصَدَ مُجَرَّدَ مَنَعِ الْإِتِّفَاعِ بِالْمُرُورِ ، سِوَاءَ كَانَ الْمُنْعَى فِيهَا خَاصًّا ، أَوْ عَامًّا .

و : هُوَ قَاطِعُ الطَّرِيقِ لِصَنْعِ سُلُوكٍ ، أَوْ لِأَجْلِ أَخْذِ مَالِ مُسْلِمٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَلَى وَجْهِ يَتَعَدَّرُ مَعَهُ الْغَوْتُ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَكَابِرُ ، الْخَيْفُ لِأَهْلِ الطَّرِيقِ ، الْمُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ ، سِوَاءَ بِسِلَاحٍ ، أَوْ بِسِلَاحٍ أَصْلًا ، سِوَاءَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ، فِي مِضْرٍ أَوْ فِي فَلَاحَةٍ ، أَوْ فِي قَصْرِ الْخَلِيفَةِ أَوْ الْجَامِعِ ، سِوَاءَ قَدَمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ إِمَامًا ، أَوْ لَمْ

## احْتَرَزَ / الْحَرَامُ

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾  
( البقرة : ٢٧٦ )

وفي الحديث القدسي : « حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي . أَيِ  
تَقَدَّسَتْ عَنْهُ ، وَتَعَالَيْتُ .

الإِحْرَامُ : الْمَنْعُ .

— : التَّحْرِيمُ .

□ — شَرَعاً : الدُّخُولُ فِي حُرْمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ ، أَيِ  
التَّزَامِهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ شَرَعاً إِلَّا بِالنِّيَّةِ مَعَ الذِّكْرِ ، أَوْ  
الْحُضُوصِيَّةِ . ( ابن عابدين )

— شَرَعاً : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ . ( البعلي )

— عند المَالِكِيَّةِ : نِيَّةُ أَحَدِ النُّسُكَيْنِ - الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ -  
مَعَ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، مُتَعَلِّقِينَ بِهِ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : نِيَّةُ النُّسُكِ مِنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعَ الذِّكْرِ  
( وهو التَّلْبِيَّةُ وَنَحْوُهَا ) أَوْ الْحُضُوصِيَّةِ . ( وهو مَا يَقُومُ  
مَقَامَ التَّلْبِيَّةِ مِنْ سَوْقِ الْهَدْيِ ، أَوْ تَقْلِيدِ الْبَدَنِ ) .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : الدُّخُولُ فِي النُّسُكِ بِنِيَّةٍ ، وَلَوْ بِلَا  
تَّلْبِيَّةٍ .

— فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي حُرْمَةِ  
الصَّلَاةِ .

□ تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ : هِيَ التَّكْبِيرَةُ الَّتِي يَدْخُلُ بِهَا فِي  
الصَّلَاةِ .

سَمِيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يَحْرَمُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَ حَلَالاً مِنْ  
مُفْسِدَاتِ الصَّلَاةِ ، كَالْأَكْلِ ، وَالْكَلَامِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

التَّحْرِيمُ : ضِدُّ التَّحْلِيلِ .

المُكْرَاهَةُ تَحْرِيماً :

( أَنْظَرَكْ رَه )

الحَرَامُ : الْمَمْنُوعُ مِنْ فِعْلِهِ ، إِمَّا بِتَسْخِيرِ إِلَهِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعِ  
بَشَرِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعٍ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ،  
أَوْ مِنْ جِهَةِ مَنْ يُرْتَسَمُ أَمْرُهُ .

وَكُلُّ تَحْرِيمٍ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

إِحْتَرَزَ مِنْهُ : تَوَقَّاهُ .

أَحْرَزَهُ إِحْرَازاً : حَازَهُ ، وَحَفِظَهُ ، وَصَانَهُ عَنِ الْأَخْذِ .

الحِرْزُ : الْوِعَاءُ الْحَصِينُ يُحْفَظُ فِيهِ الشَّيْءُ .

( ج ) أَحْرَازُ .

— : الْمَكَانُ الْمَنْبِعُ يُلْجَأُ إِلَيْهِ .

□ — شَرَعاً : مَا يُحْفَظُ فِيهِ الْمَالُ عَادَةً ، كَالدَّارِ ، وَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ لَهَا بَابٌ ، أَوْ كَانَ لَهَا بَابٌ وَهُوَ مَفْتُوحٌ ، لِأَنَّ الْبِنَاءَ  
لِقَصْدِ الْإِحْرَازِ ، وَكَالْحَانُوتِ ، وَالْحَيْمَةِ ، وَالشَّخْصِ .  
( ابن عابدين )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُحْرَزُ فِيهِ عَادَةً ،  
كَدَارٍ ، وَحَانُوتٍ ، وَسَفِينَةٍ ، وَظَهْرِ دَابَّةٍ .

□ الحِرْزُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَكَانٍ غَيْرِ مَعْدٍ  
لِلْإِحْرَازِ ، وَفِيهِ حَافِظٌ ، كَالسَّاجِدِ ، وَالطَّرُقِ ،  
وَالصَّخْرَاءِ .

□ الحِرْزُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بُقْعَةٍ مَعْدَةٍ  
لِلْإِحْرَازِ ، مَمْنُوعٍ مِنَ الدُّخُولِ فِيهَا إِلَّا بِإِذْنٍ ، كَالدُّوْرِ ،  
وَالْحَوَانِيتِ ، وَالْحَيْمِ ، وَالْحَرَائِنِ ، وَالصَّنَادِيقِ .

الحَرِيْزُ : الْحَصِينُ . يُقَالُ : حِرْزُ حَرِيْزٍ .

حَرَمَ فَلَانًا الشَّيْءَ — حَرَمَانًا : مَنَعَهُ إِيَّاهُ .

حَرَمَ الشَّيْءَ — حُرْمَةً : امْتَنَعَ .

وَيُقَالُ : حَرَمَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الصَّلَاةُ حُرْمًا : امْتَنَعَ فِعْلَهَا .

أَحْرَمَ الرَّجُلُ إِحْرَامًا : دَخَلَ فِي الْحَرَمِ .

— : دَخَلَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ .

— : دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ .

— بِالصَّلَاةِ : دَخَلَ فِيهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَمْسَكَ .

حَرَمَ الشَّيْءَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِ تَحْرِيماً : جَعَلَهُ حَرَاماً .

## الْبَيْتُ الْحَرَامُ / حَرِيمُ الشَّجَرَةِ

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « هُوَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ . »

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا تَبَيَّنَتْ حُرْمَتُهُ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ بِهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا تَبَيَّنَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ ، أَوْ إِجْمَاعٍ ، أَوْ قِيَاسٍ أَوْ لَوْيٍّ ، أَوْ مُسَاوٍ .

— عِنْدَ ابْنِ حَجْرٍ : هُوَ مَا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى تَرْكِهِ مَعَ الْوَعِيدِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا فِي ذَاتِهِ صِفَةٌ مُحْرَمَةٌ ، أَوْ فِي سَبَبِ مَا ، يَجْرُؤُ إِلَيْهِ خِلَافًا . وَمِنْهُ مَا تَحَقَّقَتْ حُرْمَتُهُ وَاحْتِمَالِ حِلَّةٍ .

## الْبَيْتُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ .

الشَّهْرُ الْحَرَامُ : وَاحِدُ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي كَانَ الْعَرَبُ يُحْرَمُونَ فِيهَا الْقِتَالَ . وَهِيَ : ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبٌ . وَهِيَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٣٦ )

## الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ :

( أَنْظُرْ حِ ر م )

## الْحَرَمُ : مَكَّةُ الْمُكْرَمَةُ .

وَالْحَرَمَانُ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ .

## — : الْحَرَامُ .

حَرَمَ الرَّجُلُ : مَا يَفْتَالُ عَنْهُ ، وَيَحْمِيهِ . ( ج ) أَحْرَامٌ .

حَرَمَ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ : هُوَ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا طَوْلًا ، وَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا عَرْضًا .

حَرَمَ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةَ : مَا أَحَاطَ بِهَا مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَأَطَافِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى

إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنْ أَكْثَرَهُمْ لَا

يَعْلَمُونَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٥٧ ) .

الْحَرِيمُ : مَا حُرِّمَ فَلَا يُنْتَهَكُ .

— : تَوْبُ الْمُحْرِمِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا تَبِعَهُ ، فَحَرَّمَ بِحُرْمَتِهِ مِنْ مَرَافِقِ وَحُقُوقِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُحْرَمُ عَلَى غَيْرِ مَالِكِهِ أَنْ يَسْتَبَدَّ بِالِاتِّفَاعِ بِهِ .

□ حَرِيمُ الْبَيْرِ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ

ذِرَاعًا مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا إِذَا كَانَتْ جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِذَا كَانَتْ قَدِيمَةً ، وَثَلَاثِينَ إِذَا كَانَتْ لِلزَّرْعِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا اتَّصَلَ بِهَا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي مِنْ حَقِّهَا أَنْ لَا يُحَدَّثَ فِيهَا مَا يَصْرُّ بِهَا ظَاهِرًا ، كَالْبِنَاءِ وَالْعَرَسِ ، أَوْ بَاطِنًا ، كَحَفْرِ بئرٍ يَنْشَفُ مَاءُهَا ، أَوْ يُذْهِبُهُ ، أَوْ حَفْرِ مِرْحَاضٍ تُطْرَحُ النَّجَاسَاتُ فِيهِ يَصِلُ إِلَيْهَا وَسَخُهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .

و : عَشْرَةٌ أَدْرَعُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا إِنْ كَانَتْ جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِنْ كَانَتْ قَدِيمَةً .

و : مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَرْقِيَةِ مَائِهَا مِنْهَا . فَإِنْ كَانَ بِدَوْلَابٍ فَقَدْرُ مَدِّ الثُّورِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِنْ كَانَ بِسَاقِيَةٍ فَبِقَدْرِ طَوْلِ الْبَيْرِ ، وَإِنْ كَانَ يَسْتَقِي مِنْهَا بِيَدِهِ ، فَبِقَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْوَاقِفُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٨١ ) : يَعْنِي حَقُوقَهُ مِنْ جِهَاتِهِ مِنْ كُلِّ طَرَفٍ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا .

و : ( م ١٢٨٦ ) : حَرِيمُ الْأَبَارِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ . وَمَنْ حَفَرَ بِئْرًا فِي حَرِيمٍ آخَرَ يُرَدُّ . وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ حَرِيمُ الْيَسَابِعِ وَالْأَنْهَارِ وَالْقَنَوَاتِ .

□ حَرِيمُ الشَّجَرَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لَهَا .

و: أَلْفَا ذِرَاعٍ .  
 — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ نِصْفِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .  
 و: هُوَ بِقَدْرِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .  
 و: لَا حَرِيمَ لَهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَلَقَى الطَّيْنِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٨٣ ) : حَرِيمُ النَّهْرِ الْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَخْتِاجُ إِلَى الْكُرْيِ كُلِّ وَقْتٍ مِنْ كُلِّ طَرَفٍ مِقْدَارَ نِصْفِهِ ، فَيَكُونُ مِقْدَارَ حَرِيمِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ مُسَاوِيًا لِعَرْضِهِ .  
 و: ( م ١٢٨٤ ) : حَرِيمُ النَّهْرِ الصَّغِيرِ الْمُخْتِاجُ إِلَى الْكُرْيِ ، يَعْني الْجَدَاوِلَ وَالْقِنِيَّ تَحْتَ الْأَرْضِ عَلَى مِقْدَارِ مَا يَلْزَمُهَا مِنَ الْمَحَلِّ لِأَجْلِ طَرْحِ الْأَحْجَارِ وَالطَّيْنِ عِنْدَ كَرِّيِّهَا .  
 و: ( م ١٢٨٦ ) : حَرِيمُ الْأَنْهَرِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

الْمَحْرَمُ : ذُو الْحُرْمَةِ . ( ج ) مَحَارِمُ .

— : مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى .  
 — مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ : الَّذِي يَحْرَمُ التَّزْوُجَ بِهِ لِزَجْمِهِ وَقَرَابَتِهِ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا » .

□ — الْمَرْأَةُ شُرْعًا : هُوَ الْمُسْلِمُ ، الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الَّذِي يَحْرَمُ نِكَاحَهُ عَلَى التَّأْيِيدِ . ( الْبَغْلِيُّ )  
 — الرَّجُلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْمَرْأَةُ الَّتِي يَحْرَمُ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا مُؤَبَّدًا بِنَسَبٍ ، أَوْ رِضَاعٍ ، أَوْ مُصَاهَرَةٍ .

الرَّحِيمُ الْمَحْرَمُ :

( أَنْظُرْ رَح م ) .

الْحُرْمَةُ : مَا لَا يَحِلُّ أَنْتِهَآكُهُ مِنْ ذِمَّةٍ ، أَوْ حَقٍّ ، أَوْ صُحْبَةٍ ، أَوْ نُحُوٍّ ذَلِكَ . ( ج ) حُرْمَاتٌ ، وَحَرَمٌ .  
 وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَدُنْ رَبِّهِ ﴾ ( الْحَجَّ : ٣٠ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : خَمْسَةُ أَذْرَعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .  
 و: لَا تَقْدِيرَ لَهُ ، لِأَنَّهُ يَخْتَلِفُ الْحَالُ بِكَبْرِ الشَّجَرَةِ وَصِغَرِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : قَدْرُ مَا تَمَدَّ أَغْصَانُهَا حَوَالِيهَا . وَفِي النَّخْلَةِ مَدُّ جَرِيدِهَا .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٢٨٩ ) : حَرِيمُ الشَّجَرَةِ الْمَعْرُوسَةِ بِالْإِذْنِ السُّلْطَانِيِّ فِي الْأَرْضِ الْمَوَاتِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ خَمْسَةَ أَذْرَعٍ لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِ عَرْضُ شَجَرَةٍ فِي هَذِهِ الْمَسَافَةِ .

□ حَرِيمُ الْعَامِرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَخْتِاجُ إِلَيْهِ لِتِمَامِ الْإِتِّفَاعِ بِالْعَامِرِ .

□ حَرِيمُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَالْجَعْفَرِيَّةِ : خَمْسِمِئَةٌ ذِرَاعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الْقَدْرُ الَّذِي يَخْتِاجُ إِلَيْهِ صَاحِبُهَا لِلْإِتِّفَاعِ بِهَا ، وَلَا يَسْتَضَرُّ بِأَخْذِهِ مِنْهَا ، وَلَوْ عَلَى أَلْفِ ذِرَاعٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٨٢ ) : حَرِيمُ مَنَبَعِ الْأَعْيُنِ : يَعْنِي الْمَاءَ الْمُسْتَخْرَجَ مِنَ الْأَرْضِ ، الْجَارِي عَلَى وَجْهِهَا ، لَهَا مِنْ كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِمِئَةٌ ذِرَاعٍ .

و: ( م ١٢٨٦ ) : حَرِيمُ الْيَنْابِيعِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

□ حَرِيمُ الْقَنَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ مَا يَصْلِحُ مَجْرَاهَا لِاسْتِخْرَاجِ الطَّيْنِ ، وَنَحْوِهِ .

و: كَحَرِيمِ الْبُئْرِ ، وَإِنْ ظَهَرَ مَاؤُهَا فَكَحَرِيمِ الْعَيْنِ .  
 و: لَا حَرِيمَ لَهَا مَا لَمْ يَظْهَرْ مَاؤُهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .  
 و: مَقْضُودٌ تَقْدِيرُهُ لِرَأْيِ الْإِمَامِ ، لِأَنَّهُ لَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الشَّرْعِ .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٢٨٥ ) : حَرِيمُ الْقَنَاةِ الْجَارِي مَاؤُهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَالْعَيْنِ فِي كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِمِئَةٌ ذِرَاعٍ .

□ حَرِيمُ النَّهْرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا لَا يَضِيقُ عَلَى مَنْ يَرِدُهُ مِنَ الْأَدَمِيِّينَ ، وَالْبَهَائِمِ .



أي : ما وَجِبَ الْقِيَامُ بِهِ ، وَحَرَّمَ التَّفْرِيطَ فِيهِ .  
— : الْمَرْأَةُ .

وَيُقَالُ : أَحْزَنَ بِهِمُ الْمَنْزِلُ : نَبَاهِهِمْ .  
— الْأُمْرُ فُلَانًا : غَمَّهُ .

— : حَزَمَ الرَّجُلُ وَأَهْلَهُ .

حَزَنَ الْقَارِئُ فِي قِرَاءَتِهِ : رَفَقَ صَوْتَهُ .  
وهو يَقْرَأُ بِالتَّحْزِينِ .

— : الْمَهَابَةُ . وَهَذِهِ اسْمٌ مِنَ الْإِحْتِرَامِ .

— الْأُمْرُ فُلَانًا : أَحْزَنَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كِرَاهَةُ التَّحْرِيمِ .

المَحْرَمُ : ذُو الْحُرْمَةِ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الصَّغْبُ الَّذِي لَا يُرْكَبُ .

أَنْ يُسَلِّبَهَا .

— مِنَ الْجُلُودِ : مَا لَمْ يَدْبُغْ ، أَوْ مَا لَمْ تَتِمَّ دِبَاغَتُهُ .

وَيُقَالُ : حَسَدَهُ النُّعْمَةَ ، وَحَسَدَهُ عَلَيْهَا .

— : أَوَّلُ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ . وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمَاءُ شَهْرِ اللَّهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (النساء : ٥٤) .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ النَّهْيُ فِيهِ بِلا عَارِضٍ .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ : حَسَدَنِي اللَّهُ إِذَا كُنْتُ أَحْسَدَكَ .

وَحُكْمُهُ الثُّوَابُ بِالتَّرْكِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَالْعِقَابُ بِالفِعْلِ ،

أَيُّ : عَاقَبَنِي اللَّهُ عَلَى حَسَدِي إِيَّاكَ .

وَالكُفْرُ بِالِاسْتِحْلَالِ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ .

أَحْسَدَهُ : وَجَدَهُ حَاسِدًا .

الطَّلَاقُ الْمَحْرَمُ :

تَحَاسَدًا : حَسَدَ كُلُّ مِنْهَا الْآخَرَ .

( أَنْظُرْ ط ل ق ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ،

□ الْمَحْرُومُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مُنِعَ مِنَ الْإِثْرِ

وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ ، كَالرَّقِيقِ ، وَالْقَاتِلِ .

الْحَسَدُ : أَنْ يَرَى الرَّجُلُ لِأَخِيهِ نِعْمَةً ، فَيَتَمَنَّى أَنْ تَزُولَ

حَزَنَ الْأُمْرُ فُلَانًا — حُزْنًا : غَمَّهُ .

عَنْهُ ، وَتَكُونَ لَهُ دُونَهُ .

— : الْغَيْبَةُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٍ

يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنُ

آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ

قُلُوبَهُمْ ﴾ ( المائدة : ٤١ ) .

الْحِكْمَةَ ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا » .

حَزَنَ الْمَكَانَ — حُزْنًا : حَشَنَ ، وَغَلَطَ .

وَقَدْ أُطْلِقَ الْحَسَدُ مَجَازًا عَلَى الْغَيْبَةِ .

— الرَّجُلُ حُزْنًا ، وَحُزْنًا : اِعْتَمَّ .

وَهِيَ : أَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ مَا لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ ( الْحَجْرُ :

يَزُولَ عَنْهُ .

( ٨٨ )

فَكَأَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : لَا غَيْبَةَ أَكْبَرُ ، أَوْ أَفْضَلُ مِنَ

وَهَذَا لَيْسَ بِنَهْيٍ عَنِ الْحُزَنِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ يَدْخُلُ بِاخْتِيَارِ

الْغَيْبَةِ فِي هَذَيْنِ الْأُمْرَيْنِ .

الْإِنْسَانِ ، وَلَكِنَّ النَّهْيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَنْ تَعَاطِي مَا يُورِثُ

الْحُزْنَ ، وَاكْتِسَابِهِ .

حُزْنَ الْمَكَانَ — حُزُونَةً : حُزِنَ .

حَسَنٌ — حُسْنًا : جَمَلٌ .

فَهُوَ حَزِنٌ .

فَهُوَ حَسَنٌ ، وَهِيَ حَسَنَاءُ .

أَحْزَنَ الْمَكَانَ : حُزِنَ .

الإِسْتِحْسَانُ : هو عَدُّ الشَّيْءِ ، وَاغْتِقَادُهُ حَسَنًا .

□ اصطِلاحاً : هو اسمٌ لِدَلِيلٍ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْأَرْبَعَةِ ( الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ ) يُعَارِضُ الْقِيَاسَ الْجَلِيَّ ، وَيُعْمَلُ بِهِ إِذَا كَانَ أَقْوَى مِنْهُ . سَمَّوْهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي الْأَغْلَبِ يَكُونُ أَقْوَى مِنَ الْقِيَاسِ الْجَلِيِّ ، فَيَكُونُ قِيَاسًا مُسْتَحْسَنًا . ( الْجُرْجَانِي ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ الْمُتَعَارِضَةِ .

و : هُوَ مَعْنَى يَنْقَدِحُ فِي ذَهْنِ الْمُجْتَهِدِ تَقْصُرُ عَنْهُ عِبَارَتُهُ .  
والمُرَادُ بِالْمَعْنَى : دَلِيلُ الْحُكْمِ الَّذِي اسْتَحْسَنَهُ .

الْحَسَنُ : هُوَ كُلُّ مُبْهَجٍ مُرْغُوبٍ فِيهِ ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْهَوَى ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْحِسِّ .  
وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي عُرْفِ الْعَامَّةِ فِيمَا يُدْرِكُ بِالْبَصَرِ ، وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ فِيمَا يُدْرِكُ بِالْبَصِيرَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا يَكُونُ مُتَعَلِّقَ الْمَدْحِ فِي الْعَاجِلِ ، وَالثَّوَابِ فِي الْآجِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْمَأْدُونُ فِيهِ ، وَاجِبًا ، وَمُنْدُوبًا ، وَمُبَاحًا .

و : مَا كَانَ الْأَوَّلَى فِعْلُهُ مِنْ تَرْكِهِ .

□ الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَمَّا اتَّصَفَ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي ذَاتِهِ ، كَالِإِيمَانِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ .

□ الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي غَيْرِهِ ، كَالْجِهَادِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَسَنِ لِذَاتِهِ ، لِأَنَّهُ تَخْرِيْبُ بِلَادِ اللَّهِ ، وَتَعْذِيبُ عِبَادِهِ ، وَإِفْسَاؤُهُمْ ، وَإِنَّمَا حَسَنٌ لِمَا فِيهِ مِنْ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ ، وَهَلَاكِ أَعْدَائِهِ .

الْحَدِيثُ الْحَسَنُ :

( أَنْظَرُ ح د ث ) .

الْحُسْنُ : ضِدُّ الْقُبْحِ . ( ج ) مَحَاسِنُ .

( ج ) حِسَانٌ . لِلْمَذْكُورِ وَالْمُؤَنَّثِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٦٩ ) .

أَحْسَنَ فَلَانَ : فَعَلَ مَا هُوَ حَسَنٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أُحْسِنْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ٧ ) .

— الشَّيْءُ : أَجَادَ صُنْعَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ ( التَّغَابُنِ : ٣ ) .

اسْتَحْسَنَهُ : عَدَّهُ حَسَنًا .

الإِحْسَانُ : الْإِنْعَامُ عَلَى الْغَيْرِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ ( النَّحْلُ : ٩٠ ) .

وَالْإِحْسَانُ فَوْقَ الْعَدْلِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَدْلَ : هُوَ أَنْ يُعْطِيَ مَاعَلَيْهِ وَيَأْخُذَ مَالَهُ ، وَالْإِحْسَانُ : أَنْ يُعْطِيَ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِ ، وَيَأْخُذَ أَقْلَ مِمَّا لَهُ .  
فَالْإِحْسَانُ زَائِدٌ عَلَيْهِ .

فَتَحْرِي الْعَدْلُ وَاجِبٌ ، وَتَحْرِي الْإِحْسَانِ نَدْبٌ وَتَطَوُّعٌ .  
وَلِذَلِكَ عَظَّمَ اللَّهُ ثَوَابَ أَهْلِ الْإِحْسَانِ فَقَالَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٣ ) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . ( الْجُرْجَانِي ) .

الْأَحْسَنُ : الْأَجْمَلُ وَالْأَفْضَلُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا » .

أَحْسَنَ الطَّلَاقِ :

( أَنْظَرُ ط ل ق ) .

□ حُسْنُ الْخُلُقِ عند ابن حجر هو : اِخْتِيَارُ الْفَضَائِلِ ،  
وَتَرْكُ الرَّذَائِلِ .

الحُسْنَى : مُؤَنَّثُ الْحَسَنِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾  
( الْأَعْرَافُ : ١٨٠ ) .

— : الْعَاقِبَةُ الْحَسَنَةُ .

وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ  
جَزَاءُ الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴾ ( الْكَهْفُ :  
٨٨ ) .

— : الْإِسْتِشْهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى  
الْحُسْنَيْنِ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥٢ ) .

الْحَسَنَةُ : ضِدُّ السَّيِّئَةِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ . ( ج ) حَسَنَاتٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ ، وَلَا السَّيِّئَةُ  
اذْعُبْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ  
وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ٢٤ ) .

— : النَّعْمَةُ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا  
هذه ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٣١ ) .

الحَشُّ : الْكَيْفُ .

— : الْمُتَوَضُّأُ .

الحَشُّ : الْحَشُّ .

الحَشُّ : الْحَشُّ .

حَصْبَةٌ — حَصْبًا : رَمَاهُ بِالْحَصْبَاءِ ، وَنَحْوَهَا .

— الْمَكَانَ : قَرَشَهُ بِالْحَصْبَاءِ .

— فِي الْأَرْضِ : ذَهَبٌ .

الْحَاصِبُ : يُقَالُ : مَكَانٌ حَاصِبٌ : ذُو حَصْبَاءٍ .

— : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ تَحْمِلُ التُّرَابَ وَالْحَصْبَاءَ . وفي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ

حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ﴾ ( الْمَلِكُ : ١٧ )

— : مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ .

الْحَصْبُ : صِغَارُ الْحِجَارَةِ .

وَاحِدَتُهَا حَصْبَةٌ .

— : الْحَطْبُ .

— : كُلُّ مَا يُلْقَى فِي النَّارِ مِنْ وَقُودٍ . وفي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ

جَهَنَّمَ ﴾ ( الْأَنْبِيَاءُ : ٩٨ ) .

الْحَصْبَاءُ : صِغَارُ الْحِجَارَةِ .

الْحَصْبَةُ : الْحَصْبَاءُ .

— : البُتْرُ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الجِلْدِ . ويقال : هي الجُدْرِي .

لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ : الَّتِي بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ .

وهي لَيْلَةُ النُّفْرِ الْأَخِيرِ ، لِأَنَّهَا آخِرُ أَيَّامِ الرَّمِي .

المَحْصَبُ : مَوْضِعُ رَمِي الْجِبَارِ بِيَمْنَى .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ مَنَى ، وَيُسَمَّى الْبَطْحَاءُ ،

وَالْأَبْطَحُ ، وَخَيْفُ بَنِي كِنَانَةَ ، وَهُوَ إِلَى مَنَى أَقْرَبُ مِنْ

مَكَّةَ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا بِهِ مِنَ الْحَصَا مِنْ جَرِّ السُّيُولِ .

حَصَرَتِ النَّاقَةُ — حَصْرًا : ضَاقَ إِخْلِيلُهَا .

فهي حَصُورٌ .

— فَلَانًا : ضَيَّقَ عَلَيْهِ ، وَأَحَاطَ بِهِ . فَهُوَ مَحْصُورٌ ،

وَحَصِيرٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا

الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا

سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥ )

حَصِيرٌ فَلَانٌ — حَصْرًا : ضَاقَ صَدْرُهُ .

— : بَخِلٌ .

— : مَنَعَ مِنْ شَيْءٍ عَجْرًا ، أَوْ حَيَاءً .

فهو حَصُورٌ .

أَحْصَرَ الْبَعِيرَ : حَصَرَهُ .  
— فلاناً : حَبَسَهُ .

وَيُقَالُ : أَحْصَرَ الْمَرْضُ ، وَأَحْصَرَهُ الْخَوْفُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ ( البقرة : ١٩٦ )

الإِحْصَارُ : الْمَنْعُ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْمَطْلُوبِ .

وَالْمَشْهُورُ عَنْ أَكْثَرِ أَهْلِ اللَّغَةِ أَنَّ الإِحْصَارَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمَرْضِ ، وَأَمَّا بِالْعَدُوِّ فَهُوَ الْحَضْرُ .

وقال غيرهم : يُقالُ في جَمِيعِ ما يَمْنَعُ الإنسانَ مِنَ التَّصَرُّفِ .

□ — شَرعاً : الْمَنْعُ مِنَ التُّسْكِ إِتِداءً ، أَوْ دَواماً ، كَلأً ، أَوْ بَعْضاً . ( البَجِيرِيُّ ) .

— شَرعاً : الْمَنْعُ عَنِ رُكْنٍ ، أَوْ أَكْثَرَ ، بِسَبَبِ عَدُوٍّ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ مَوْتٍ مَحْرَمٍ ، أَوْ هَلَاكِ نَفَقَةٍ ( الْحَصَكْفِيُّ )

— في الشَّرْعِ : الْمَنْعُ عَنِ الْمُضِيِّ فِي أَفْعَالِ الْحَجِّ ، سِوَا ما كانَ بِالْعَدُوِّ ، أَوْ بِالْحَبْسِ ، أَوْ بِالْمَرَضِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— في قَوْلِ الْكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ : هُوَ كُلُّ حَاسِبٍ حَبَسَ الْحَاجَّ ، أَوْ الْمُعْتَمِرَ ، مِنْ عَدُوٍّ ، وَمَرَضٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وهو ما عَلَيهِ الْحَنْفِيَّةُ ، وَالْحَنَابِلَةُ ، وَالظَّاهِرِيَّةُ ، وَالزَّيْدِيَّةُ .

— في قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ حَضْرُ الْعَدُوِّ .

الْحَصُورُ : الْمَمْتَنِعُ عَنِ الْإِنْفِاسِ فِي الشَّهَوَاتِ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكَ بِبِخْيِ مُصَدَّقاً بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٣٩ ) .

الْحَصِيرُ : الضَّيْقُ الصَّدْرِ .

— : الْبَحْيَلُ .

— : الْحَاسِبُ الْمَانِعُ مِنَ الْحَرَكَةِ . وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصيراً ﴾ ( الإِشْرَاءِ : ٨ )

— : الْأَرْضُ : وَجْهَهَا .

حَصَّنَ الْمَكَانَ : حَصَانَةً : مَنَعَ .  
فَهُوَ حَصِينٌ .

— الْمَرْأَةُ : عَفَّتُ .

— الْمَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ . فَهِيَ حَصَانٌ . ( ج ) حُصْنٌ .

أَحْصَنَ الرَّجُلُ : تَزَوَّجَ .

فَهُوَ مُحْصَنٌ . وَهِيَ مُحْصَنَةٌ ، وَمُحْصِنَةٌ . وفي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ( النِّسَاءِ : ٢٤ ) .

أَيُّ : لَا يَحِلُّ نِكَاحُ ذَاتِ الزَّوْجِ .

— : عَفَّتُ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ

الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ

حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ

أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥ )

— الشَّيْءُ : مَنَعَهُ ، وَصَانَهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَالتِّي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رَوْحِنَا

وَجَعَلْنَاهَا وَابِئِهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ ( الْأَنْبِيَاءِ : ٩١ ) .

— الْمَرْأَةُ : زَوَّجَهَا .

الإِحْصَانُ : الْمَنْعُ .

— : التَّزْوِيجُ .

— : الْعِفَّةُ .

— : الْحُرِّيَّةُ .

□ — في الشَّرِيعَةِ : لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى مَعْنَيْنِ : عَلَى الزَّوْجِ

الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْوُطْءُ ، وَعَلَى الْعَقْدِ فَقَطْ . ( ابْنُ حَزْمٍ )

— في الشَّرْعِ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ :

الأوَّلُ : الإِحْصَانُ فِي الزَّوْجِ الَّذِي يُوجِبُ الرَّجْمَ عَلَى

الزَّانِي : هُوَ الْوُطْءُ بِنِكَاحٍ .

الثَّانِي : الإِحْصَانُ فِي الْمَقْدُوفِ : هُوَ الْعِفَّةُ .

الثَّالِثُ : هُوَ الْحُرِّيَّةُ .

الرَّابِعُ : هُوَ التَّزْوِيجُ .

الخَامِسُ : الإِسْلَامُ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— في الشَّرْعِ : الْأَقْسَامُ الْخَمْسَةُ السَّابِقَةُ .

و : عَقَدَ الزَّوْجَ ، وَالْبُلُوغَ . ( البَجِيرِيُّ ) .

وقيل : هو أن يَقُولَ : بِعْتِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ مِقْدَارَ مَا تَبْلُغُ الْحِصَاةُ إِذَا رَمَيْتُهَا بِكَذَا ..  
وقيل : هو أن يَقُولَ : بِعْتِكَ هَذَا بِكَذَا ، عَلَى أَنِّي مَتَى رَمَيْتُ هَذِهِ الْحِصَاةَ وَجَبَ الْبَيْعُ !  
وَكُلُّ هَذِهِ الْبَيْعِ فَاسِدَةٌ .

حَضَرَ الْغَائِبُ — حُضُورًا : قَدِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ ، وَالصَّلَاةُ : حَلُّ وَقْتِهِ .

— الْمَجْلِسَ : شَهَدَهُ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : نَزَلَ بِهِ ، وَأَصَابَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا  
الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾  
( الْبَقَرَةُ : ١٨٠ )

أَحْضَرَ الشَّيْءَ : أَتَى بِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : أَتَاهُ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :  
﴿ وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٢٨ )  
أَيُّ : مَالَتْ إِلَيْهِ .

إِحْتَضَرَ الْمَجْلِسَ : حَضَرَهُ .

— : نَزَلَ بِهِ .

إِحْتَضِرَ : حَضَرَ الْمَوْتَ . فَهُوَ فِي النَّزْعِ .

الْحَاضِرُ : الْقَوْمُ النُّزُولُ عَلَى مَاءٍ يَقِيمُونَ بِهِ ، وَلَا يَرْحَلُونَ  
عَنْهُ .

— : الْحَيُّ إِذَا حَضَرُوا الدَّارَ الَّتِي بِهَا مُجْتَمَعُهُمْ .

— : الْمَقِيمُ فِي الْحَضَرِ ، وَهُوَ خِلَافُ الْبَادِي : سَاكِنِ  
الْبَادِيَةِ .

( ج ) حُضُورًا .

حَاضِرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ  
يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٩٦ ) :

— فِي قَوْلِ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَمَرَ ، وَالْأَعْرَجِ ، وَالثَّوْرِيِّ : هُمْ  
أَهْلُ مَكَّةَ بِعَيْنِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْحَرِيَّةُ ، وَالتَّكْلِيفُ ، وَالْإِسْلَامُ ،  
وَالْوَطْءُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ . وَهَذَا الْإِحْصَانُ يُوجِبُ الرَّجْمَ فِي  
الزَّوْنِ .

وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ شَيْئَيْنِ : النِّكَاحَ ،  
وَالدُّخُولَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالتَّكْلِيفِ ، وَالْحَرِيَّةِ ،  
وَالْإِسْلَامِ ، وَالْعِفَّةِ . وَهُوَ الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ .  
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الزَّوْنِ فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ الْحَنْفِيَّةِ .

الْحِصَانُ : الْمَرْأَةُ الْعَقِيَّةُ . ( ج ) حِصْنٌ .

حِصَاةٌ — حُضُورًا : مَنَعَةٌ .

حِصَاةٌ — حِصِيًّا : رَمَاهُ بِالْحِصَى .

أَحْصَى الشَّيْءَ : عَرَفَ قَدْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :  
« لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَتْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » .

قال الغزالي : لَيْسَ المرادُ أَنِّي عاجِزٌ عَنِ التَّعْبِيرِ عَمَّا  
أَدْرَكْتُهُ ، بَلْ مَعْنَاهُ الاعْتِرَافُ بِالْقُصُورِ عَنِ إِدْرَاكِ كُنْهِ  
جَلَالِهِ . وَعَلَى هَذَا فَيَرْجِعُ الْمَعْنَى إِلَى التَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ بِأَتَمِّ  
الصفاتِ ، وَأَكْمَلِهَا ، الَّتِي ارْتَضَاهَا لِنَفْسِهِ ، وَاسْتَأْتَرَهَا ،  
فَهِيَ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِجَلَالِهِ .

— الْكِتَابُ : حَفِظَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ  
يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا اللَّهُ وَسْوَءُ  
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ ( الْمَجَادَلَةُ : ٦ )

الْحِصَى : صِفَارُ الْحِجَارَةِ .

— : الْعَدَدُ الْكَثِيرُ .

الْحِصَاةُ : الْوَاحِدَةُ مِنْ صِفَارِ الْحِجَارَةِ . ( ج ) حِصَى ،  
وَحِصِيٌّ .

بَيْعُ الْحِصَاةِ : مِنْ بَيْعِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ عَنْهَا .

وَصُورَتُهُ عِنْدَهُمْ : أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ : إِزْمِ هَذِهِ الْحِصَاةَ ،  
فَعَلَى أَيِّ تَوْبٍ وَقَعْتَ فَهَوِّ لَكَ بِدْرَهُمْ .

## المَحْضَرُ / اسْتَحَقَّ

وَيَقِيهِ عَمَّا يَضُرُّهُ ، وَلَوْ كَانَ كَبِيرًا مَجْنُونًا . ( الأنصاري )  
— شَرَعًا : تَرْبِيَةُ الْوَالِدِ لِمَنْ لَهُ حَقُّ الْحِضَانَةِ . ( ابن  
عابدين )

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : تَرْبِيَةُ صَبِيٍّ بِمَا يُصْلِحُهُ .  
— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : حِفْظُ الْوَالِدِ فِي نَفْسِهِ ،  
وَمُؤْنَةُ طَعَامِهِ ، وَلِبَاسِهِ ، وَمَضْجَعِهِ ، وَتَنْظِيفُ جَسَدِهِ .

الْحِضَانَةُ : الْحِضَانَةُ .

الْحِضْنُ : الصَّدْرُ مَا دُونَ الْإِطْرِ إِلَى الْكَشْحِ ، وَهُوَ الْحِضْرُ .  
( ج ) أَحْضَانُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَتُهُ وَجَانِبُهُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ يَقْطَعُ أَحْضَانَ الْأَرْضِ .

حَقَّقَ الْأَمْرَ — حَقًّا ، وَحَقَّةً ، وَحَقُوقًا : صَحَّ ، وَثَبَتَ ،

وَصَدَقَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا

وَيَحِقُّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ ( يس : ٧٠ )

وَيُقَالُ : يَحِقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا : يَجِبُ .

— الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ حَقًّا ، وَحَقَّةً : دَخَلَ فِي السَّنَةِ  
الرَّابِعَةِ .

حَقَّقَ الْأَمْرَ — حَقًّا : تَبَيَّنَهُ .

— : صَدَّقَهُ .

أَحَقَّقَ فَلَانٌ : قَالَ حَقًّا .

— : ادَّعَاهُ ، فَثَبَّتَ لَهُ .

— الْأَمْرَ : حَقَّهُ .

يُقَالُ : أَحَقَّقَهُ عَلَى الْحَقِّ : غَلَبَهُ ، وَأَثَبْتَهُ عَلَيْهِ .

— الشَّيْءَ : أَحْكَمَهُ ، وَصَحَّحَهُ .

اسْتَحَقَّقَ الشَّيْءَ ، وَالْأَمْرَ : اسْتَوْجَبَهُ .

— الْإِثْمَ : وَجِبَتْ عَلَيْهِ عَقُوبَتُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَنَّهُ اسْتَحَقَّقَا إِثْمًا ﴾ ( المائدة :

( ١٠٧ )

وَالشَّيْءَ مُسْتَحَقًّا .

— فِي قَوْلِ طَاوُسَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،  
وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : هُمْ أَهْلُ الْحَرَمِ .

— فِي قَوْلِ الزُّهْرِيِّ : مَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ مَكَّةَ عَلَى مَسَافَةِ  
يَوْمٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— فِي قَوْلِ مَكْحُولٍ : مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ دُونَ الْمَوَاقِيتِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ نَافِعٍ .

و : أَهْلُ مَكَّةَ ، وَمَنْ حَوْلَهَا ، سِوَى أَهْلِ الْمَنَاهِلِ ،  
كَسَفَانَ ، وَسِوَى أَهْلِ مَنَى وَعَرَفَةَ .

عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : أَهْلُ الْمَوَاقِيتِ ، فَمَنْ دُونَهُمْ إِلَى مَكَّةَ .

— عِنْدَ عَطَاءٍ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : أَهْلُ الْحَرَمِ ،

وَمَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ دُونَ الْمَسَافَةِ الَّتِي تَقْضَرُ فِيهَا الصَّلَاةُ .

أَيُّ : دُونَ مَرَحَلَتَيْنِ مِنَ الْحَرَمِ .

وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيمِ كَانَ مِثْلُ قَوْلِ مَكْحُولٍ .

المَحْضَرُ : الْمَنْهَلُ . ( ج ) مَحَاضِرُ .

— : الَّذِينَ يَرِدُونَ الْمَاءَ ، وَيَقِيمُونَ عَلَيْهِ .

— : السَّجَلُ .

— : صَحِيفَةٌ تُكْتَبُ فِي وَاقِعَةٍ ، وَفِي آخِرِهَا خُطُوطُ

الشُّهُودِ بِصِحَّةِ مَا تَصَمَّنُهُ صَدْرُهَا .

حَضَنَهُ — حَضْنَا وَحِضَانَةً : جَعَلَهُ فِي حِضْنِهِ .

— الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : رَعَاهُ وَرَبَّاهُ .

فَهُوَ حَاضِنٌ . ( ج ) حَضَنَةٌ .

وَهِيَ حَاضِنَةٌ . ( ج ) حَوَاضِنٌ .

— عَنِ الْأَمْرِ : إِذَا نَحَاهُ عَنْهُ ، وَأَنْفَرَدَ بِهِ دُونَهُ .

إِحْتَضَنَ الشَّيْءَ : حَضَنَهُ .

الحَاضِنَةُ : الدَّايَةُ الَّتِي تَقُومُ عَلَى تَرْبِيَةِ الصَّغِيرِ .

— : الَّتِي تَقُومُ مَقَامَ الْأُمِّ فِي تَرْبِيَةِ الْوَالِدِ بَعْدَ وَفَاتِهَا .

( ج ) حَوَاضِنٌ .

الحِضَانَةُ : الْوِلَايَةُ عَلَى الطِّفْلِ لِتَرْبِيَتِهِ ، وَتَدْبِيرِ شُؤُونِهِ .

□ — شَرَعًا : تَرْبِيَةُ مَنْ لَا يَسْتَقِيلُ بِأَمْرِهِ بِمَا يُصْلِحُهُ ،

حَقَّقَ الأَمْرَ : أثَبَّتَهُ وَصَدَّقَهُ .

الإِسْتِحْقَاقُ : طَلَبُ الحَقِّ .

□ — شَرَعاً : ظَهُورُ كَوْنِ الشَّيْءِ حَقّاً وَاجِباً لِلغَيْرِ . ( ابن عابدين ) .

— عند المَالِكِيَّةِ : رَفَعُ مُلْكِ شَيْءٍ بِبُيُوتِ مُلْكٍ قَبْلَهُ .

□ قَضَاءُ الإِسْتِحْقَاقِ فِي المَجْلَةِ ( م ١٧٨٦ ) : هُوَ الإِزَامُ

الحَاكِمِ المَحْكُومِ بِهِ عَلَى المَحْكُومِ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ :

حَكَمْتُ ، أَوْ أُعْطِيَ الشَّيْءَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْكَ . وَيُقَالُ

لِهَذَا : قَضَاءُ الإِزَامِ ، وَقَضَاءُ الإِسْتِحْقَاقِ .

الحَقِّقُ : وَاحِدُ الحُقُوقِ يَشْتَمَلُ مَا كَانَ لِلَّهِ ، وَمَا هُوَ لِعِبَادِهِ .

— : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ مِنْ صِفَاتِهِ .

— : مَقَابِلُ البَاطِلِ .

— : الثَّابِتُ بِلَاشِكِّ . كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَوَرَبِّ

السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ مِثْلَ مَا أَنْكُمْ تُنطِقُونَ ﴾

( الذَّارِيَاتِ : ٢٣ ) .

— : الأَمْرُ المَقْضِي .

— : الحَزْمُ . وَمِنْهُ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « مَا حَقُّ امْرِئٍ

مُسْلِمٍ أَنْ يَبِيْتَ لِيَلْتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ » أَي : مَا الأَحْزَمُ

لَهُ ، وَالأَحْوَطُ إِلاَّ هَذَا .

— : الواجِبُ اللَازِمُ وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ حَقّاً

عَلَيْنَا نَصْرُ المُؤْمِنِينَ ﴾ ( الرُّومُ : ٤٧ )

— : الصِّدْقُ .

— : العَدْلُ .

— : القُرْآنُ الكَرِيمُ .

— : الإِسْلَامُ .

— : النِّصِيبُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ أُعْطِيَ

كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ » أَي : حَظَّهُ وَنَصِيبَهُ

الَّذِي فَرَضَ لَهُ .

□ — شَرَعاً : مَا ثَبَّتَ بِهِ الحُكْمُ . ( ابْنُ حَجَرَ )

— فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ المَعَانِي : هُوَ الحُكْمُ المُنطَبِقُ لِلوَاقِعِ ،

يُطَلَّقُ عَلَى الأَقْوَالِ ، وَالعَقَائِدِ ، وَالأَدْيَانِ ، وَالمَذَاهِبِ ،

باعتِبَارِ اشْتِياْلِهَا عَلَى ذَلِكَ . ( المَجْرُجَانِي )

— عند الإِبَاضِيَّةِ : مَالِشَيْءٍ عَلَى آخَرٍ .

أَهْلُ الحَقِّ :

( أَنْظَرُوا هَلْ )

□ الحَقُّ العَيْنِيُّ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ المَتَعَلِّقُ بِعَيْنِ الشَّيْءِ .

الحَقُّ مِنَ الإِبْلِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَأَمَكَنَّ رُكُوبَهُ ،

وَالحَمْلُ عَلَيْهِ .

( ج ) حِقَاقٌ ، وَأَحَقُّ .

( حِجْجٌ ) حَقُّقٌ .

□ — عند الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ ،

وَالمَظَاهِرِيَّةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : مَا أتمَّ الثَّالِثَةَ ،

وَدَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ . وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي

الثَّالِثَةِ .

الحَقِيقَةُ : الحَقُّ .

تَقُولُ : هَذِهِ حَقِيقِي .

— مِنَ الإِبْلِ : الحَقُّ ، أَوْ مُؤْتَتَهُ .

( ج ) حِقَقٌ ، وَحِقَاقٌ .

الحَقِيقُ بِالأَمْرِ : الجَدِيرُ بِهِ .

يُقَالُ : هُوَ حَقِيقٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِيقٌ بِهِ أَنْ يَفْعَلَ

كَذَا ..

— عَلَيْهِ كَذَا : وَاجِبٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ حَقِيقٌ

عَلَى أَنْ لا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الحَقُّ ﴾ ( الأَعْرَافُ : ١٠٥ )

وَفِي قِرَاءَةٍ : ﴿ حَقِيقٌ عَلَيَّ ﴾

الحَقِيقَةُ : ضِدُّ المَجَازِ .

— : هُوَ الشَّيْءُ الثَّابِتُ قَطْعاً وَبِقِيْنًا .

— الشَّيْءُ : مُنْتَهَاهُ

— : أَصْلُهُ المُشْتَمِلُ عَلَيْهِ .

□ — فِي الاصْطِلَاحِ : الكَلِمَةُ المُسْتَعْمَلَةُ فِيمَا وَضِعَتْ لَهُ فِي

التَّخَاطُبِ ( المَجْرُجَانِي )

## الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ / الحَكْرُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلَةِ : مِثْلُ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ ، وسَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ ، والمَالِكِيَّةِ .

وفي قَوْلِ عند الحَنَابِلَةِ : هِيَ بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ طَيِّبِهِ .

— عند الجُعْفَرِيَّةِ : بَيْعُ السَّنَابِلِ الَّتِي انْعَقَدَ فِيهَا الحَبُّ ، واشْتَدَّ ، بِحَبِّ مِنْ جُنْسِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ السُّبُلِ .

— عند الرُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأوَّلِ لابْنِ المُسَيَّبِ .

— عند الإباضِيَّةِ : بَيْعُ الحُبوبِ الَّتِي كَالْبُرِّ ، والشَّعِيرِ ، والذُّرَّةِ ، بِمَكِيلِ حَبِّ .

حَكَرَهُ — حَكَرًا : ظَلَمَهُ وَتَنَقَّضَهُ .

— : أَسَاءَ مُعَاشَرَتَهُ فَهُوَ حَكَرٌ .

— السَّلْعَ : جَمَعَهَا لِيَتَفَرَّدَ بِالتَّصَرُّفِ فِيهَا .

حَكَرَ فُلَانٌ — حَكَرًا : لَجَّ .

— بَرَأَيْهِ : اسْتَبَدَّ .

— السَّلْعَةَ : حَكَرَهَا .

اِحْتَكَرَ السَّلْعَةَ : حَكَرَهَا .

وفي الحديث الشريف : « لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ »  
وهذا الحديثُ صَرِيحٌ بِتَحْرِيمِ الإِحْتِكَارِ .

الإِحْتِكَارُ : حَبْسُ السَّلْعَةِ عَنِ البَيْعِ .

□ — شَرَعًا : شَرَاءُ طَعَامٍ ، وَنَحْوِهِ ، وَحَبْسُهُ إِلَى الغَلَاءِ  
أَرْبَعِينَ يَوْمًا . ( ابنُ عابدين ) .

— شَرَعًا : شَرَاءُ المُقِيمِ طَعَامًا لِلتَّجَارَةِ وَوَقْتُ رُخْصِهِ فِي  
بَلَدِهِ ، بِقَصْدِ ادِّخَارِ لِفَلاءِ فِيهِ . ( اَطْفِيش ) .

قال الشُّوكَانِي : ظَاهِرُ الأحَادِيثِ أَنَّ الإِحْتِكَارَ مُحَرَّمٌ مِنْ  
غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ القُوتِ ، وَغَيْرِهِ .

وقال الطَّبِيبِي : إِنَّ التَّقْيِيدَ بِالْأَرْبَعِينَ يَوْمًا غَيْرُ مُرَادٍ بِهِ  
التَّحْدِيدُ .

□ الإِسْتِحْكَارُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : عَقْدُ إِجَارَةٍ يُقْصَدُ بِهِ

اسْتِثْقَاءُ الأَرْضِ مُقَرَّرَةً لِلبِنَاءِ ، وَالغَرْسِ ، أَوْ لِأَحَدِهَا .

الحَكْرُ : كُلُّ مَا احْتَكَرَ .

□ الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ : هِيَ مَا تَلَقَّى مَعْنَاهَا مِنَ الشَّارِعِ .  
وإنَّ مَا لَمْ يَتَلَقَّ مِنَ الشَّارِعِ يُسَمَّى اصطِلَاحًا .

وإنَّ كَانَ فِي عِبَارَةِ الفُقَهَاءِ بِأَنَّ اصطِلَاحًا عَلَى اسْتِغْمَالِهِ فِي  
مَعْنَى فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَلَمْ يَتَلَقَّوا التَّسْمِيَةَ بِهِ مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ  
( البُخَيْرِيُّ ) .

حَقَلَ — حَقَلًا : زَرَعَ .

حَاقَلَهُ : باعَ لَهُ الزَّرْعَ قَبْلَ ظُهُورِ صِلاحيهِ .

— : زَارَعَهُ عَلَى نَصِيبٍ مَعْلُومٍ .

الحَقْلُ : الأَرْضُ الفَضَاءُ الطَّيِّبَةُ يُزْرَعُ فِيهَا . ( ج ) حَقُولٌ .

— : الزَّرْعُ مادامَ أَحْضَرَ .

المُحَاقِلُ : المَزَارِعُ .

المُحَاقَلَةُ : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صِلاحيهِ .

وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ المُحَاقَلَةِ » .

— : بَيْعُ الزَّرْعِ فِي سُنْبُلِهِ بِالْحِنْطَةِ .

— : اكْتِرَاءُ الأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ .

— : المَزَارَعَةُ بِالثَّلْثِ ، أَوِ الرَّبْعِ ، أَوِ الأَقْلِ ، أَوِ الأَكْثَرِ .

□ — فِي قَوْلِ العُلَمَاءِ : بَيْعُ الحِنْطَةِ فِي سُنْبُلِهَا بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ  
مِنَ الحِنْطَةِ . ( النَوَوِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الحُدْرِيِّ : كِرَاءُ الأَرْضِ مُطْلَقًا .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِكَيْلٍ مِنَ  
الحِنْطَةِ مَعْلُومٍ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِالقَمْحِ .

و : اسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ بِالقَمْحِ .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : كِرَاءُ الأَرْضِ بِبَعْضِ مَا يَنْبَغُ فِيهَا .  
وهي المُخَابَرَةُ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ العُلَمَاءِ ، وَقَوْلِي ابنِ  
المُسَيَّبِ .

و : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صِلاحيهِ

و : المَزَارَعَةُ .



## الحُكْرَةُ / الحُكْمُ

— : الشَّيْءُ القَلِيلُ .

يقالُ : طَعَامٌ حَكْرٌ .

الحُكْرَةُ : الإِخْتِكَارُ .

وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الحُكْرَةِ » .

حَكَمَ بِالْأَمْرِ — حُكْمًا ، وَحُكُومَةً : قَضَى .

يقالُ : حَكَمَ لَهُ ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ ، وَحَكَمَ بَيْنَهُمْ .

— عَلَيْهِ بِكَذَا : إِذَا مَنَعَهُ مِنْ خِلَافِهِ ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الخُرُوجِ مِنْ ذَلِكَ .

إِحْتَكَمَ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : تَوَثَّقَ ، وَصَارَ مُحْكَمًا .

— الخِصْمَانِ إِلَى الحَاكِمِ : رَفَعَا خِصُومَتَهُمَا إِلَيْهِ .

— فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : تَصَرَّفَ فِيهِ كَمَا يَشَاءُ .

أَحْكَمَ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : أَتَقَنَهُ .

فَهُوَ مُحْكَمٌ .

— عَنِ الأَمْرِ : مَنَعَ مِنْهُ . وفي حديث ابن عباس : « كَانَ

الرَّجُلُ يَرِثُ امْرَأَةً ذَاتَ قَرَابَةٍ ، فَيُفْضِلُهَا حَتَّى تَمُوتَ ، أَوْ

تَرُدُّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا ، فَأُحْكَمَ اللهُ عَنْ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ » أَيُ :

مَنَعَ مِنْهُ .

تَحَاكَمَا : إِحْتَكَمَا .

تَحَكَّمَ فِي الأَمْرِ : إِحْتَكَمَ .

— : إِسْتَبَدَّ .

حَاكَمَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَإِلَى الكِتَابِ ، وَإِلَى الحَاكِمِ :

خَاصَّةً وَدَعَاةً إِلَى حُكْمِهِ .

— المَذْئِبُ : حَقَّقَ مَعَهُ فِيمَا جَنَاهُ .

حُكْمَةٌ : حَكْمَةٌ .

— فَلَانَا فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : جَعَلَهُ حَكْمًا ، وَفَوَّضَ الحُكْمَ

إِلَيْهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

يُحَكِّمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا

مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء : ٦٥) .

التَّحْكِيمُ : مَصْدَرٌ .

□ — عَرَفْنَا : تَوَلِيَّةَ الخِصْمَيْنِ حَاكِمًا يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا .

( التَّمْرُنَاثِيُّ ) .

— فِي المَجْلَةِ ( م ١٧٩٠ ) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اتِّخَاذِ الخِصْمَيْنِ

حَاكِمًا بِرِضَاهُمَا لِفِصْلِ خِصُومَتَيْهِمَا ، وَدَعْوَاهُمَا .

□ تَحْكِيمُ الحَالِ فِي المَجْلَةِ : ( م ١٦٨٢ ) : يَعْني جَعَلَ الحَالِ

الحَاضِرِ حَكْمًا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الإِسْتِصْحَابِ .

الحَاكِمُ : مَنْ نَصِبَ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ .

( ج ) حُكَّامٌ .

□ — فِي المَجْلَةِ ( م ١٧٨٥ ) : هُوَ الذَّاتُ الَّذِي نُصِبَ ،

وَعَيَّنَ مِنْ قِبَلِ السُّلْطَانِ ، لِأَجْلِ فِصْلِ ، وَحَسْمِ الدَّعْوَى ،

والمُخَاصَمَةِ الوَاقِعَةِ بَيْنَ النَّاسِ تَوْفِيقًا لِأَحْكَامِهَا المُشْرُوعَةِ .

الحُكْمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

— : الحَاكِمُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ أَفَغَيَّرَ اللهُ أَتْبَغِي

حُكْمًا ﴾ ( الأنعام : ١١٤ ) .

— : مَنْ يُخْتَارُ لِلفِصْلِ بَيْنَ المُتَنَازِعِينَ . وفي الكِتَابِ

المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ

وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ( النساء : ٣٥ ) .

الحُكْمُ : القَضَاءُ .

( ج ) أَحْكَامٌ

— : الحِكْمَةُ .

يقالُ : الصَّمْتُ حُكْمٌ .

— : العِلْمُ ، وَالتَّفَقُّهُ .

□ — الشَّرْعِيُّ عِنْدَ الأَصُولِيِّينَ : خِطَابُ اللهِ تَعَالَى ،

المُتَعَلِّقُ بِأَعْمَالِ المُكَلَّفِينَ بِالإِقْتِضَاءِ ، أَوِ التَّخْيِيرِ . ( ابن

حَجَرَ ) .

— فِي اصطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : مَا ثَبَتَ بِالحِطَابِ ،

كَالوَجُوبِ ، وَالحُرْمَةِ . ( ابن عَابِدِينَ ) .

— بِمَعْنَى القَضَاءِ شَرْعًا : هُوَ فِصْلُ الخِصُومَاتِ ، وَقَطْعُ

المُنَازَعَاتِ . ( التَّمْرُنَاثِيُّ ) .

## سَبَبُ الْحُكْمِ / الْمَحَاكِمَةُ

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الإخبارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى وَجْهِ

الإلزامِ لِمَا فِيهِ مِنْ فَضْلِ الْخُصُومَاتِ ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ ،  
وَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِنْشَاءُ الْقَاضِيِ الْإِزْمَامَ ( كَالْحُكْمِ  
بِالتَّفَقُّهِ ) ، أَوْ إِطْلَاقاً ( كَالْحُكْمِ بِزَوَالِ الْمُلْكِ عَنْ أَرْضٍ لَا  
إِحْيَاءَ عَلَيْهَا ، وَأَنْ تَبْقَى مُبَاحَةً لِكُلِّ أَحَدٍ ، أَوْ بِزَوَالِ  
مُلْكِ الصَّائِدِ عَنِ الصَّيْدِ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٨٦ ) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الْحَاكِمِ  
الْمُخَاصَمَةَ ، وَحَسْبِهِ إِتَاهَا ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ :

القِسْمُ الْأَوَّلُ : هُوَ إِزْمَامُ الْحَاكِمِ الْمَحْكُومَ بِهِ عَلَى الْمَحْكُومِ  
عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ : حَكَمْتُ ، أَوْ أُعْطِيَ الشَّيْءَ الَّذِي  
أُدْعَى عَلَيْهِ . وَيُقَالُ لِهَذَا قَضَاءُ الْإِزْمَامِ ، وَقَضَاءُ  
الِاسْتِحْقَاقِ .

والقسم الثاني : هُوَ مَنَعُ الْحَاكِمِ الْمُدَّعِيِ عَنِ الْمُنَازَعَةِ بِكَلَامٍ ،  
كَقَوْلِهِ : لَيْسَ لَكَ حَقٌّ ، أَوْ أَنْتَ مَمْنُوعٌ مِنَ الْمُنَازَعَةِ .  
وَيُقَالُ لِهَذَا : قَضَاءُ التَّرْكِ .

## سَبَبُ الْحُكْمِ :

( أَنْظُرْ س ب ب )

الْحُكْمِيُّ : التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ص ر ف ) .

الشُّبُهَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ش ب هـ )

الطَّهَارَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ط هـ ر )

النَّجَاسَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

( أَنْظُرْ ن ج س )

الْحِكْمَةُ : مَعْرِفَةُ أَفْضَلِ الْأَشْيَاءِ بِأَفْضَلِ الْعُلُومِ .

( ج ) حِكْمٌ .

— الْعَقْلُ

— : الإصَابَةُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .

— : الْكَلَامُ الَّذِي يَقِلُّ لَفْظُهُ ، وَيَجِلُّ مَعْنَاهُ

— : الْعِلَّةُ . يُقَالُ : حِكْمَةُ التَّشْرِيعِ .

— : مَعْرِفَةُ اللَّهِ ، وَطَاعَتُهُ .

— : الزَّورَعُ .

— : الْعِلْمُ وَالتَّفَقُّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا

لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ ﴾ ( لُقْمَانَ : ١٢ ) . وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ

بِتَعَلُّمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ .

— : السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا

اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ

فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ١١٣ )

— : النُّبُوَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ

وَالْحِكْمَةَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٥١ ) . أَيُّ النُّبُوَّةِ .

□ — فِي قَوْلِ النَّوَوِيِّ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعِلْمِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى

الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، الْمَصْحُوبِ بِنَفَازِ الْبَصِيرَةِ ،

وَتَهْدِيَةِ النَّفْسِ ، وَتَحْقِيقِ الْحَقِّ ، وَالْعَمَلِ بِهِ ، وَالصِّدْقِ

عَنْ أَتْبَاعِ الْهَوَى وَالْبَاطِلِ . وَالْحَكِيمُ مَنْ لَهُ ذَلِكَ .

الْحُكُومَةُ : الْقَضِيَّةُ الْمَحْكُومَ بِهَا .

□ — فِي الْجِرَاحِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كُلِّهِمْ : أَنْ يَقُومَ الْمَجْنُونُ

عَلَيْهِ كَأَنَّهُ عَبْدٌ لَا جِنَايَةَ بِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ وَهِيَ بِهِ قَدْ بَرَّتْ ،

فَمَا تَقَصَّتْهُ الْجِنَايَةُ فَلَهُ مِثْلُهُ مِنَ الدِّيَةِ . كَأَنْ تَكُونَ قِيَمَتُهُ

وَهُوَ عَبْدٌ صَحِيحٌ عَشْرَةَ ، وَقِيَمَتُهُ وَهُوَ عَبْدٌ بِهِ الْجِنَايَةُ

تِسْعَةَ ، فَيَكُونُ فِيهِ عَشْرُ دِيَتِهِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

الْحَكِيمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : ذُوالْحِكْمَةِ . ( ج ) حَكَاءٌ .

— : الْعَالِمُ .

— : الْمُتَّقِنُ لِلْأُمُورِ .

الذِّكْرُ الْحَكِيمُ :

( أَنْظُرْ ذ ك ر )

المَحَاكِمَةُ : الْمُخَاصَمَةُ إِلَى الْحَاكِمِ .

## المَحْكَمُ / حَلٌّ

□ المَحْكَمُ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ

الأَصُولِ : هُوَ ضِدُّ الْمَتَشَابِهِ . .

— : مَا عَدَا الْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةَ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

— : مَا كَانَ غَيْرَ مَنْسُوحٍ .

— : مَا وَضِحَ مَعْنَاهُ ، وَعَرَفَ الْمُرَادَ مِنْهُ ، إِمَّا بِالظُّهُورِ ،

وَإِمَّا بِالتَّأْوِيلِ .

المَحْكَمَةُ : هَيْئَةٌ تَتَوَلَّى الْقَضَاءَ فِي الْقَضَاءِ .

— : مَكَانٌ أَنْعِقَادِ هَيْئَةِ الْحُكْمِ .

□ المَحْكُومُ بِهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَقْضِي بِهِ

القَاضِي .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٨٧ ) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أَلْزَمَهُ الْحَاكِمُ

عَلَى الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ إِيفَاءُ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ حَقِّ الْمُدَّعِي

فِي قَضَاءِ الْإِلْزَامِ ، وَتَرْكُ الْمُدَّعِي الْمُنَازَعَةَ فِي قَضَاءِ التَّرْكِ .

□ المَحْكُومُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَقْضَى عَلَيْهِ

لِغَيْرِهِ بِالْحَقِّ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٨٨ ) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ عَلَيْهِ .

□ المَحْكُومُ لَهُ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ لَهُ الْقَاضِي

بِالْحَقِّ عَلَى الْآخَرِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٨٩ ) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ لَهُ .

حَلَفَ — حَلِيفًا : أَقْسَمَ .

فَهُوَ حَالِيفٌ ، وَحَلَّافٌ ، وَحَلَّافَةٌ . وَهِيَ حَالِيفَةٌ ،

وَحَلَّافَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ

وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ ( التَّوْبَةِ :

٦٢ ) .

تَحَالَفَ فَلَانٌ فَلَانًا : تَعَاهَدَا ، وَتَعَاقَدَا عَلَى أَنْ يَكُونَ

أَمْرُهُمَا وَاحِدًا فِي النُّصْرَةِ وَالْحِمَايَةِ .

اسْتَحْلَفَهُ : حَلَّفَهُ .

حَالِفَةٌ مُحَالِفَةٌ ، وَحِلَافًا : عَاهَدَةٌ .

— بَيْنَهُمَا : آخَى . وَمِنْهُ قَوْلُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « حَالَفَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا

مَرَّتَيْنِ » .

أَي : آخَى بَيْنَهُمْ ، وَعَاهَدَ .

حَلَّفَهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَحْلِفَ .

التَّحَالُفُ : مِنَ الْحَلْفِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : أَنْ يَحْلِفَ الْمُتَعَاقِدَانِ عِنْدَ

الِاخْتِلَافِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٨٢ ) : هُوَ تَحْلِيفُ الْحَضْمَيْنِ كِلَيْهِمَا .

التَّحْلِيفُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٨١ ) : هُوَ تَكْلِيفُ الْيَمِينِ عَلَى أَحَدِ

الْحَضْمَيْنِ .

الحَلِيفُ : الْقَسَمُ وَالْيَمِينُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ : الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَةً ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتَهُ

بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَةَ » .

— : الْعَهْدُ .

الحَلْفُ : الْيَمِينُ .

الحَلِيفُ : الْمُعَاهَدَةُ عَلَى التَّعَاوُدِ ، وَالتَّسَاعُدِ ، وَالِاتِّفَاقِ .

( ج ) أَخْلَافٌ .

— : الْعَهْدُ وَالْبَيْعَةُ .

الحَلَّافُ : الْكَثِيرُ الْحَلْفِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَطِغْ كُلُّ حَلَّافٍ مَهِينٍ ﴾

( الْقَلَمُ : ١٠ ) .

ذُو الْحَلِيفَةِ : مِيقاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بَعْدِ سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا .

حَلَّ الشَّيْءُ — حَلَلًا : صَارَ مُبَاحًا

فَهُوَ حَلٌّ ، وَحَلَّالٌ .

— الْمَرْأَةُ : جَارَتْ زَوْجِهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ

## حَلَّ / الحَلَّالُ

فَاتَسِمَا ، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ ، ثُمَّ اسْتَهْمَا ، ثُمَّ لِيُحْلِلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَتَهُ .

اسْتَحَلَّ الشَّيْءَ : عَدَّهُ حَلَالًا .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يُحِلَّهُ لَهُ .

تَحَلَّلَ مِنْ يَمِينِهِ ، وَفِيهَا : حَلَّلَهَا .

— مِنَ التَّبِعَةِ : تَخَلَّصَ مِنْهَا .

حَلَّلَ الْعُقْدَةَ : حَلَّهَا .

— الْيَمِينَ تَحْلِيلًا ، وَتَحِلَّةً ، وَتَحِلًّا : جَعَلَهَا حَلَالًا

بِكِفَارَةٍ ، أَوْ بِحَنْثٍ يُوجِبُهَا ، أَوْ بِالِاسْتِثْنَاءِ الْمُتَّصِلِ ، كَأَنَّ

يَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَذَا .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ .

الإِخْلِيلُ : مَخْرَجُ الْبُؤْلِ .

— : مَخْرَجُ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ وَالثَّدْيِ .

التَّحِلَّةُ : تَحِلَّةُ الْيَمِينِ : مَا تُكْفَّرُ بِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

أَيْمَانِكُمْ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٢ ) .

يَمِينِ التَّحِلَّةِ :

( أَنْظُرِي مَنْ ) .

التَّخْلِيلُ : ضِدُّ التَّحْرِيمِ .

الحَلَالُ : الْمُبَاحُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي

الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ

عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ ( الْبَقَرَةَ : ١٦٨ ) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ » .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا لَا يَتَرَجَّحُ تَرْكُهُ عَلَى فِعْلِهِ .

و : مَا لَيْسَ فِعْلُهُ بِإِزْمٍ ، وَهُوَ يَشْمَلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمُسْتَدْرَبَ ،

وَالوَاجِبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

و : كُلُّ شَيْءٍ لَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ بِاسْتِعْمَالِهِ .

و : مَا أُطْلِقَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ .

طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهَا مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿ ( الْبَقَرَةَ : ٢٣٠ ) .

— الْمَرْأَةُ : خَرَجَتْ مِنْ عَدَّتِهَا .

— الْمُحْرِمُ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، وَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا

مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَّمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا

خَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ ( الْمَائِدَةَ : ٢ ) .

— الدَّيْنُ حُلُولًا : وَجَبَ أَدَاؤُهُ . فَهُوَ حَالٌ .

— غَضَبُ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ : نَزَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ

عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلُّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى ﴿

( طة : ٨١ ) .

— الْهَدْيُ حِلَّةٌ ، وَحُلُولًا : بَلَغَ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ

نَحْرُهُ .

حَلَّ الْعُقْدَةَ — حَلًّا : فَكَّهَا ، وَتَقَضَّهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ حُلُولًا : نَزَلَ بِهِ .

— الْبَيْتَ : سَكَنَهُ .

فَهُوَ حَالٌ .

( ج ) حُلُولٌ ، وَحَلَالٌ ، وَحَلَّلٌ .

أَحَلَّ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، فَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَّمَ .

— : أَخْرَجَ نَفْسَهُ مِنْ تَبِعَةٍ ، أَوْ عَهْدٍ .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ

الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ ( الْبَقَرَةَ : ٢٧٥ ) .

أَحَلَّلَ : أَحَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ

أَزْوَاجَكَ اللَّاتِيَّاتِ الَّتِي أَتَيْتَ أَجْزَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾

( الْأَحْزَابِ : ٥٠ ) .

— كُلُّ مَنْ الْمُتَخَاصِمِينَ خَصَمَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ

مِنْ قَبْلِهِ بِإِثْرَاءِ ذِمَّتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَادْهَبَا ،

— عند ابنِ حَجَرَ: ما نَصَّ الشَّارِعُ على طَلْبِهِ، مَعَ الوَعِيدِ على تَرْكِهِ .

— عند الإباضِيَّةِ: ما انْتَفَى عَن ذَاتِهِ الصِّفَاتُ المَحْرَمَةَ، وَعَن أَسْبَابِهِ ما يَجْرُؤُ إلى خَلَلٍ فِيهِ .

### الحِلُّ: الحَلَالُ

— : ما جَاوَزَ المَحْرَمَ .

— : خُرُوجُ المَحْرَمِ مِن إِحْرَامِهِ .

— : العَرَضُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ .

وَيَقَالُ: فَلَانَ حِلٌّ يَبْلَدُ كَذَا: مَقِيمٌ فِيهِ .

### الحُلَّةُ: إِزَارٌ وَرِدَاءٌ .

ولا تَكُونُ إِلَّا مِن ثَوْبَيْنِ مِن جِنْسٍ وَاحِدٍ، أَوْ ثَوْبٍ لَهُ بَطَانَةٌ .

وقال بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: الحُلَّةُ لا تَكُونُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ مِن طَيِّبِهَا . ( ج ) حَلَّلَ .

الحُلَّةُ: مَصْدَرٌ قَوْلِنَا: حَلَّ الهَدْيُ .

— : البَيْوتُ المُجْتَمِعَةُ .

— : القَوْمُ المَقِيمُونَ المَتَجَاوِرُونَ .

### الحَلِيلُ: الزَّوْجُ .

وَالزَّوْجَةُ: حَلِيلَةٌ . ( ج ) حَلَّيْلٌ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ ﴿ وَحَلَّيْلُ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مِن أَصْلَابِكُمْ ﴾ ( البقرة : ٢٣ ) .

وَيَقَالُ لِلزَّوْجَةِ: حَلِيلٌ أَيْضًا .

— : المَجَاوِرُ .

— : النَّزِيلُ .

— : صَفَحٌ .

— : عَقْلٌ .

المَحَلُّ: مَوْضِعُ الحُلُولِ .

الشُّبْهَةُ فِي المَحَلِّ:

( أَنْظَرُش ب هـ ) .

المَحِلُّ: الأَجَلُ .

— : الحُلُولُ .

— الهَدْيُ: مَكَانٌ وَجُوبٌ نَحْرُهُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ:

﴿ وَأَتَمُّوا الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ

الهِدْيِ وَلَا تَخْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾

( البَقَرَةُ: ١٩٦ ) .

— فِي الحَجِّ: مَكَانُ الإِخْلَالِ مِنْهُ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ: « اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي » .

□ مَحَلُّ البَيْعِ فِي المَجَلَّةِ ( م ١٥٠ ) : هُوَ المَبِيعُ .

المَحَلَّلُ: الشَّيْءُ البَسِيرُ .

وَيَقَالُ: مَكَانٌ مَحَلَّلٌ: كَثُرَ وَرُودُ النَّاسِ فِيهِ .

المَحَلَّلُ: الفَرَسُ الثَّالِثُ فِي الرِّهَانِ، إِنْ سَبَقَ أَخَذَ، وَإِنْ

سَبَقَ فَمَا عَلَيْهِ شَيْءٌ .

وقد سُمِّيَ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ يُجَلَّلُ الرِّهَانِ، وَيُحِلُّهُ، وَقَدْ كَانَ

حَرَامًا .

— : مَتَزَوِّجُ المَطْلُوقَةِ ثَلَاثًا، لِتَحِلِّ لِلزَّوْجِ الأَوَّلِ . وفي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « لَعَنَ اللَّهُ المَحَلَّلَ وَالمَحَلَّلَةَ » .

المَحَلَّةُ: مَنزِلُ القَوْمِ .

( ج ) مَحَالٌّ .

حَلَمَ — حُلْمًا، وَحُلْمًا: رَأَى فِي مَنَامِهِ رُؤْيَا .

— الصَّبِيُّ: أَدْرَكَ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ .

— الشَّيْءُ، وَبِهِ: رَأَهُ فِي مَنَامِهِ .

حَلَمَ — حِلْمًا: تَأَنَّى، وَسَكَنَ عَنهُ غَضَبٌ، أَوْ مَكْرُوهٌ

مَعَ قُدْرَةٍ وَقُوَّةٍ . فهو حَلِيمٌ .

— : صَفَحٌ .

— : عَقْلٌ .

إِحْتَلَمَ: حَلَمَ .

— الصَّبِيُّ: أَدْرَكَ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ، فَهُوَ حَالِمٌ

وَمُحْتَلِمٌ .

الاختِلَامُ: ما يَرَاهُ النَّائِمُ مِنَ المَنَامَاتِ .

## الحلم / حليت

□ **الحليم** في قول العلماء: الذي يؤخر العقوبة مع القدرة. (ابن حجر).  
وفي القرآن المجيد: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾  
(البقرة: ٢٣٥).

**حلا الشيء** — حلاوة: كان حلواً.  
— الشيء له في عينه: لذ، وحسن في عينه.  
— المرأة حلواً: أعطها حلياً.  
— فلاناً الشيء، وبالشئء حلواً: أعطاه إياه.

**حلى الشيء**: جعله حلواً.  
ويقال: حلى الشيء في عينه.

**الحلوة**: ضد المر.

**الحلوان**: العطاء.

—: الرشوة.

—: أجرة الدلال.

— المرأة: مهرها.

—: أن يأخذ الرجل من مهر ابنته شيئاً. وكانت العرب تعير من يفعله.

— الكاهن: أجرته. وهو حرام. وفي الحديث الشريف: «نهى رسول الله ﷺ عن حلوان الكاهن». لها فيه من أخذ العوض على أمر باطل.

□ **الحلوة المرسومة** عند الحنيفة: هي ما يهدى للمعلم على رؤوس بعض سور القرآن.  
سميت بذلك، لأن العادة إهداء الحلاوى.

**حلى المرأة** — حلياً: جعل لها حلياً.  
— المرأة، والسيف، وغيرهما: زينها بالحلي.

**حليت المرأة** — حلياً: صارت ذات حلي.

—: ليستة.

—: استفادته.

—: اسم لما يراه النائم من الجماع، فيحدث معه إنزال المنى غالباً.

فغلب لفظ الاحتلام في هذا دون غيره من أنواع المنام، لكثرة الاستعمال. فهو محتمل.

□ **ياجماع العلماء**: هو إنزال الماء الدافق، سواء كان بجماع، أو غيره، وسواء كان في اليقظة، أو المنام. (ابن حجر).

— عند الحنيفة: هو الإماء، لأن خروج المنى بغير النوم لا يسمى احتلاماً.

**الحلم**: البلوغ.

وفي التنزيل العزيز: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ (النور: ٥٩).

أي: زمان البلوغ.

وفي الحديث الشريف: «لا يتم بعد حلم».

—: الحلم.

**الحلم**: ما يراه النائم في نومه.

ويُرادف الرؤيا. (ج) أحلام.

وقد غلب اسم الرؤيا على ما يراه النائم من خير، والحلم على ما يراه من شر.

وفي الحديث الشريف: «الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان».

**الحلم**: الأناة، وضبط النفس.

(ج) أحلام.

—: العقل. وفي القرآن الكريم: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاعُونَ﴾ (الطور: ٢٢). أي عقولهم.

وليس الحلم في الحقيقة العقل، لكن فسروه بذلك لكونه من مسببات العقل.

**الحلمة**: رأس الثدي، وهما حلمتان.

—: القراد العظيم. (ج) حلم.

فَهِيَ حَالٍ (ج) حَوَالٍ . وَهِيَ حَالِيَةٌ (ج) حَوَالٍ ،  
وَحَالِيَاتٌ .

تَحَلَّى بِالْحَلِيِّ : تَزَيَّنَ بِهَا .

حَلَى الْمَرْأَةُ : اتَّخَذَ الْحَلِيَّ لَهَا لِتَلْبَسَهُ .

— : أَلْبَسَهَا الْحَلِيَّ .

— السَّيْفُ : جَعَلَ لَهُ حَلِيَّةً .

— فَلَانًا : وَصَفَهُ ، وَنَعْتَهُ بِمَا يُحَلِّيهِ .

— الشَّيْءَ فِي عَيْنِ صَاحِبِهِ : زَيَّنَهُ .

الْحَلِيُّ : الْحَلِيَّةُ .

(ج) حَلِيٌّ ، وَحَلِيٌّ .

الْحَلِيَّةُ : الزَّيْنَةُ .

(ج) حَلَى ، وَحَلَى . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : لَا تُجْمَعُ .

— : مَا تَحَلَّى بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ .

— الرَّجُلِ : صِفَتُهُ .

حَمَقَ فَلَانٌ — حَمَقًا : خَفَّتْ لِحِيَّتُهُ .

فَهُوَ حَمَقٌ .

— : قَلَّ عَقْلُهُ .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حُمُقٌ .

حَمَقَ — حَمَقًا ، وَحَاقَةً : قَلَّ عَقْلُهُ .

— : فَعَلَ فِعْلَ الْحَمَقِيِّ .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حُمُقٌ ، وَحَمَقِيٌّ ،

وَحَاقِيٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسْوَةِ .

أَحْمَقٌ : وُلِدَ وُلْدًا أَحْمَقًا .

— بِهِ : ذَكَرَهُ بِحُمُقٍ .

— فَلَانًا : وَجَدَهُ أَحْمَقًا .

الْحَمَقُ : فَسَادُ الْعَقْلِ .

الْحُمُقُ : الْحَمَقُ .

الْحُمُقِيُّ : الْحَمَقُ .

حَمَلَتِ الْمَرْأَةُ — حَمَلًا : حَبَلَتْ .

فَهِيَ حَامِلٌ ، وَحَامِلَةٌ . وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ ، وَأَفْصَحُ .

— الشَّجَرَةُ : أَخْرَجَتْ ثَمَرَهَا .

— الْقُرْآنَ ، وَنَحْوَهُ : حَفِظَهُ ، وَعَمِلَ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا

كَمَثَلِ الْجَارِ يُحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ (الْجُمُعَةُ : ٥)

أَيُّ : كَلَّفُوا أَنْ يَقُومُوا بِحَقِّهَا ، فَلَمْ يَحْمِلُوهَا .

— عَلَى نَفْسِهِ فِي السَّيْرِ : جَهَدَهَا فِيهِ .

— بِهِ ، وَعَنْهُ حَالَةً : كَفَلَهُ ، وَضَمِنَهُ . فَهُوَ حَامِلٌ ،

وَحَمِيلٌ .

— الْحِمْلَ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ حَمَلًا ، وَحَمْلَانًا : رَفَعَهُ ،

وَوَضَعَهُ عَلَيْهِ . فَهُوَ مَحْمُولٌ ، وَحَمِيلٌ .

اِحْتَمَلَ : حَمَلَ .

— مَا كَانَ مِنْ فُلَانٍ : عَفَا ، وَأَعْفَى .

تَحَامَلَ عَلَى فُلَانٍ : جَارَ ، وَلَمْ يُعْدِلْ .

— : كَلَّفَهُ مَا لَا يُطِيقُ .

— الشَّيْءَ ، وَفِيهِ ، وَبِهِ : تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ ، وَإِعْيَاءٍ .

الِاحْتِمَالُ : مَصْدَرٌ اِحْتَمَلَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ

بِمَعْنَى الْوَهْمِ وَالْجَوَازِ ، فَيَكُونُ لَازِمًا ، وَبِمَعْنَى الْاِقْتِضَاءِ

وَالْتَمَنُّنِ ، فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا .

مِثْلُ : اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كَذَا ، وَاحْتَمَلَ الْحَالَ وَجُوهًا .

(الْفَيْوُمِيُّ) .

— : اِتِّعَابُ النَّفْسِ فِي الْحَسَنَاتِ .

— : مَا لَا يَكُونُ تَصَوُّرَ طَرَفَيْهِ كَافِيًا ، بَلْ يَتَرَدَّدُ الدَّهْنُ

فِي النَّسْبَةِ بَيْنَهُمَا . وَيُرَادُ بِهِ الْإِمْكَانُ الدَّهْنِيُّ .

الْحَمَالُ : الدِّيَّةُ ، أَوِ الْغَرَامَةُ يُحْمِلُهَا قَوْمٌ عَنْ قَوْمٍ . (ج)

حَمَلٌ .

الْحَمَالَةُ : الْحَمَالُ .

- : الكَفَالَةُ .
- : ما يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ ، وَيَلْتَزِمُهُ فِي ذِمَّتِهِ بِالِاسْتِدَانَةِ ، لِيُدْفَعَهُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .
- الْحِمَالَةُ : الْحَمِيلَةُ . ( ج ) حَمَائِلُ .
- الْحَمَلُ : الصَّغِيرُ مِنَ الضَّانِّ .
- ( ج ) حُمْلَانٌ ، وَأَحْمَالٌ .
- : الْبِرْقُ .
- الْحَمْلُ : مَا يُحْمَلُ .
- : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى شَجَرٍ . ( ج ) أَحْمَالٌ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهُ رَبَّهَا لَنْ أَسْأَلَنِي صَالِحًا لَنْكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٨٩ ) .
- قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْحَمْلُ : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى رَأْسِ شَجَرَةٍ ، وَالْحَمْلُ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرٍ ، أَوْ رَأْسٍ . وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ :
- : الثَّقَلُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَانَ حَمْلًا عَلَى أَهْلِهِ : إِذَا كَانَ ثَقِيلَ الْمَرَضِ .
- الْحَمُولَةُ : مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَيَوَانِ ، كَالْبَعِيرِ ، وَالْفَرَسِ ، وَالبَغْلِ ، وَالْحِمَارِ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٤٢ ) .
- : جَمَاعَةُ الْإِبِلِ .
- الْحَمِيلُ : الْكَفِيلُ .
- وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمِيلُ غَارِمٌ » أَيُّ : الْكَفِيلُ ضَامِنٌ .
- : الْوَالِدُ الْمُنْبُوذُ يَحْمِلُهُ قَوْمٌ ، فَيَرَبُّونَهُ .
- : الْغَرِيبُ .
- : الْوَالِدُ فِي الْبَطْنِ .
- : مَا حَمَلَهُ السَّيْلُ مِنَ الْعُثَاءِ وَالطَّيْنِ .
- — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ نَسَبٍ كَانَ فِي أَهْلِ الْحَرْبِ .
- الْحَمِيلَةُ : مَا يُقْلَدُ بِهِ السَّيْفُ .
- ( ج ) حَائِلٌ .
- وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : حَائِلُ السَّيْفِ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا ، وَإِنَّمَا وَاحِدُهَا مِحْمَلٌ .
- حَمَّتِ الشَّمْسُ ، أَوِ النَّارُ — حُمُومًا : اشْتَدَّ حَرُّهَا .
- الْمَرِيضَ حُمُومًا : مَنَعَهُ مَا يَضُرُّهُ .
- حَمَى الشَّيْءُ فَلَانًا — حَمِيًّا ، وَحِيَايَةً : مَنَعَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ . وَيُقَالُ : حَمَاهُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَحَمَاهُ الشَّيْءَ .
- الْمَرِيضَ حَمِيَّةً : مَنَعَهُ مَا يَضُرُّهُ .
- حَمِيَّتِ الشَّمْسُ ، وَالنَّارُ ، وَالْحَدِيدَةُ ، وَغَيْرُهَا — حَمِيًّا ، وَحَمِيًّا ، وَحُمُومًا : حَمَّتْ .
- الْوَطَيْسُ : اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ ، أَوْ اضْطَرَمَّ الْأَمْرُ . وَالْوَطَيْسُ : التَّنُورُ .
- عَلَيْهِ : غَضِبَ .
- أَحْمَى الْمَكَانَ : جَعَلَهُ حَمِيًّا لَا يَقْرُبُ .
- الشَّيْءَ : سَخَّنَهُ .
- حَامَى عَنْهُ مُحَامَاةً ، وَحِيَاءً : دَافَعَ .
- عَلَى ضَيْفِهِ : احْتَفَلَ لَهُ .
- الْحَامِي مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي طَالَ مَكْنُثُهُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ، حَتَّى صَارَ لَهُ عَشْرَةُ أَبْطُنٍ ، فَحَمَّوْا ظَهْرَهُ ، وَتَرَكَوهُ ، فَلَا يُنْتَفَعُ مِنْهُ بِشَيْءٍ ، وَلَا يُنْمَعُ مِنْ مَاءٍ ، وَلَا مَرْعَى .
- وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ ، وَلَا سَائِبَةٍ ، وَلَا وَصِيلَةٍ ، وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٠٣ ) .
- وَالسَّائِبَةُ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،



العَظِيمِ ﴿ (الوَاقِعَةُ: ٤٦) . أَي: الشَّرْكَ .

— : الخَلْفُ فِي اليَمِينِ .

□ — : اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ : هُوَ الْمُخَالَفَةُ لِمَا انْعَقَدَتْ عَلَيْهِ

اليَمِينِ . وَذَلِكَ إِذَا فَعِلَ مَا حَلَفَ عَلَى أَنْ لَا يَفْعَلَهُ ، وَإِذَا

تَرَكَ مَا حَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ تَرَخَى عَنْ فِعْلِ مَا

حَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِلَى وَقْتٍ لَيْسَ يُمَكِّنُهُ فِيهِ فِعْلُهُ ، وَذَلِكَ فِي

اليَمِينِ فِي التَّرْكِ الْمَطْلُوقِ . ( ابنُ رُشْدٍ )

حَنَكَتِ الْأُمُّ الصَّبِيَّ — حَنَكًا : ذَلَكْتُ حَنَكَهُ .

— الفَرَسَ : جَعَلَ فِي فِيهِ الرَّسْنَ .

— التَّجَارِبُ فُلَانًا حَنَكًا ، وَحَنَكًا : أَحْكَمْتُهُ ،

وَهَدَيْتُهُ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَحَنَكٌ .

— الشَّيْءَ : فَهِمَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

حَنَكَ الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : مَضَعَ تَمْرًا ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَذَلَكَهُ

بِحَنَكِهِ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَمَحْنَكٌ .

— السَّنُّ ، وَالتَّجَارِبُ فُلَانًا : أَحْكَمْتُهُ .

التَّحْنِيكُ : أَنْ يَمَضُغَ المَحْنَكُ التَّمْرَ ، أَوْ نَحْوَهُ ، حَتَّى

يَصِيرَ مَائِعًا بِحَيْثُ يُبْتَلَعُ ، ثُمَّ يَفْتَحُ فَمَ المَوْلُودِ ، وَيَضَعُهَا

فِيهِ ، لِيَدْخُلَ شَيْءٌ مِنْهَا فِي جَوْفِهِ .

المَحْنَكُ : أَعْلَى الفَمِّ .

— : أَسْفَلُهُ .

وَهِيَ الحَنَكَانِ ( ج ) أَحْنَاكُ .

— : المِنْقَارُ .

— : الجَمَاعَةُ المَاءَةُ يَنْتَجِعُونَ بِلَدَاءِ .

حَازَ الشَّيْءَ — حَوْزًا ، وَحِيَازَةً : صَمَّهُ إِلَى نَفْسِهِ .

إِحْتَازَ : حَازَ .

إِنْحَازَ القَوْمُ : تَرَكَوا مَرَكَزَهُمْ إِلَى آخَرٍ .

— إِلَى القَوْمِ : تَحَيَّرَ إِلَيْهِمْ .

— عَنَهُ : عَدَلَ .

الحِيَازَةُ : مَصْدَرُ حَازَ .

لِنَذْرِ ، أَوْ نَحْوِهِ .

والبَحِيرَةُ : ابْتَسَاهَا .

وَالوَصِيلَةُ سَيِّئَاتِي تَفْسِيرُهَا فِي ( وَصَلَ ) .

حَمَّ المُرَاةُ : أَبُو زَوْجِهَا ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرِّجَالِ ،

كَالأَخِ ، وَالعَمِّ .

— الرَّجُلِ : أَبُو امْرَأَتِهِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرِّجَالِ .

الحَمَاءُ : مُؤَنَّثُ الحَمَا .

— : عَصَلَةُ السَّاقِ .

الحِمَى : يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ حِمَى : مَحْظُورٌ لَا يُقْرَبُ .

— : المَوْضِعُ فِيهِ كَلَّا يُحْمَى مِنَ النَّاسِ أَنْ يُرْعَى . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » أَي : إِلَّا

مَا يُحْمَى لِلْخَيْلِ الَّتِي تُرْصَدُ لِلجِهَادِ ، وَالإِبِلِ الَّتِي يُحْمَلُ

عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِبِلِ الزَّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا .

— اللَّهُ : مَحَارِمُهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « المَعَاصِي

حِمَى اللَّهِ . مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ » .

□ — الشَّرْعِيُّ : أَنْ يُحْمِيَ الإِمَامُ مَكَانًا خَاصًّا لِجَاهَةٍ

غَيْرِهِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

حَمَّوُ الشَّمْسِ : حَرَّهَا .

— الرَّجُلِ : حَمَاهُ .

— المُرَاةُ : حَمَاهَا .

حَنِثَ فِي يَمِينِهِ — حِنْثًا : لَمْ يَبْرَ فِيهَا ، وَأَثِمَ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَذْ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ ﴾

( ص : ٤ ) . فَهُوَ حَانِثٌ .

— : مَا لَمْ يَنْحُثْ إِلَى بَاطِلٍ .

تَحْنُثَ تَحْنُثًا : تَعَبَّدَ .

— : فَعَلَ مَا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الحِنْثِ .

— مِنْ كَذَا : تَأَثَّمَ بِهِ .

الحِنْثُ : الذَّنْبُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الحِنْثِ

□ عند المالكية : هي وضع اليد على الشيء ،  
والاستيلاء عليه .  
— عند الإباضية : الإشتغال على الشيء بالملك ، والمكون  
باليد .  
و : ادعاء تملك شيء بالتصرف فيه مدة بلا معارضة .

حاض الماء — حوضاً : جمعة ، وحاطة .

الحوض : مجتمع الماء .

( ج ) أحواض ، وحياض ، وحيضان .

— : القطعة المحدودة من الأرض ، أو الزرع .

— النبي ﷺ : هو الذي خصه الله تعالى به في الآخرة .

وفي وصفه يقول النبي ﷺ : « حوضي مسيرة شهر ، ماؤه  
أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك ، وكيزانه  
كنجوم السماء ، من شرب منها فلا يظمأ أبداً » .  
والكيزان جمع ، مفردة كوز : وهو إناء بعروة يشرب به  
الماء .

حال الشيء — حولاً : مضى عليه حوّل .

— الحوّل : تم .

— الشيء : تغير .

يقال : حال اللون ، وحال العهد .

— الشيء بين الشيئين حولاً ، وحيولة : حَجَرَ بَيْنَهُمَا .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وحال بينهما الموج فكان من  
المفرقين ﴾ ( هود : ٤٣ )

وأما الآية الكريمة : ﴿ واعلموا أن الله يحول بين المرء  
وقلبه وأنه إليه تحشرون ﴾ ( الأنفال : ٢٤ ) . ففيها  
إشارة إلى ما قيل في وصفه سبحانه وتعالى : مُقَلَّبُ  
القلوب : وهو أن يلقي في قلب الإنسان ما يضره عن  
مراده ، لحكمة تقتضي ذلك .

أحال : مضى عليه حوّل كامل .

— الدار : تغيرت ، وأتى عليها أحوال : سنون .

— الغريم : دفعه عنه إلى غريم آخر .

— الشيء : نقله .

— عليه الحوّل : حال .

— عليه الأمر : جعله مقصراً عليه مطلوباً به .

احتال : طلب الحيلة .

— : قبل .

استحال الشيء : تغير عن طبيعه ، ووصفه .

— الأرض : اغوجت ، وخرجت عن الاستواء .

— الكلام : صار محالاً .

حوّل الشيء : غيره .

— : نقله من مكان إلى آخر .

— فلان الشيء إلى غيره : أحاله .

الحائل : المتغير .

— : الأنثى من ولد الناقة ساعة تولد .

— : كل أنثى لا تحبل .

يقال : امرأة حائل ، وناقاة حائل . ( ج ) حوّل .

وحوّل ، وحيال .

الحوالة : اسم من أحال الغريم : إذا دفعه عنه إلى غريم

آخر .

— : الشهادة .

— : الكفالة .

— : صك يحول به المال من جهة إلى جهة أخرى .

□ — شرعاً : عقد يقتضي نقل دين من ذمة إلى ذمة .

وتطلق على انتقاله من ذمة إلى أخرى . ( الأنصاري )

— عند المالكية : نقل الدين من ذمة إلى أخرى ، بسبب

وجود مثله في الأخرى ، تبرأ به الأولى .

— عند الحنابلة : تحويل الحق من ذمة إلى ذمة .

— عند الجعفرية : تحويل المال من ذمة إلى ذمة مشغولة

بمثله .

— عند الإباضية : نقل دين من ذمة إلى أخرى تبرأ به

الأولى .

## الحوالة المطلقة / المتحيرة في الحيض

١٠٦

وإن توصل بها بطريق مباح إلى سلامة من وقوع في مكروهه، فهي مستحبة، أو مباحة، أو إلى ترك مندوب، فهي مكروهة. (ابن حجر).

وقد اشتهر القول بالحيل عن الحنفية لكون أبي يوسف صنف فيها كتاباً، لكن المعروف عنه، وعن كثير من أئمتهم تقييد أعمالها بقصد الحق. كذا قال الحافظ أبو حجر.

— في المجلة (م ٦٧٣): نقل الدين من ذمة إلى أخرى.

□ الحوالة المطلقة في المجلة (م ٦٧٩): هي التي لم تقيّد بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو عند المحال عليه.

□ الحوالة المقيّدة في المجلة (م ٦٧٨): هي الحوالة التي قيّدت بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو في ذمة المحال عليه، أو في يده.

الحوالة: الحوالة.

الحول: السنة. (ج) أحوال.

— الحركة، والتحول.

وفي الحديث الشريف: «ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله.»

أي: لا حول عن المعصية، ولا قوة على الطاعة، إلا بتوفيق الله سبحانه وتعالى. وهي الحوالة. الحاء والواو من الحول، والقاف من القوة، واللام من اسم الله عز وجل.

— القوة.

— الحيلة.

— من الشيء: الجهات المحيطة به.

يقال: رأيت الناس حولة، وحوليه، وأحواله: محيطين به.

الحيلة: الحدق، وجودة النظر، والقدرة على دقة التصرف في الأمور.

(ج) حول، وحيل.

وأكثر استعماله فيما في تعاطيه خبث. وقد يستعمل فيما فيه حكمة.

□ — عند العلماء على أقسام بحسب الحامل عليها. فإن توصل بها بطريق مباح إلى إبطال حق، أو إثبات باطل، فهي حرام، أو إلى إثبات حق، أو دفع باطل فهي واجبة، أو مستحبة.

المحال: ما جمع فيه بين المتناقضين.

— من الأشياء: ما لا يمكن وجوده.

— من الكلام: ما عدل به عن وجهه.

□ — في الحوالة: الدائن.

□ المحال به في المجلة (م ٦٧٧): هو المال الذي أحيل.

□ المحال عليه في الحوالة: هو المنقول عليه الدين.

□ المحال له في المجلة (م ٦٧٥): هو الدائن.

المحتال: اسم فاعل لفعل احتال.

□ — في الحوالة: المحال.

المحيل: الذي لا يولد له.

□ — في الحوالة: هو الذي عليه الدين.

— في المجلة (م ٦٧٤): هو المدّيون الذي أحال.

المستحيل: الباطل.

—: ما لا يمكن وقوعه.

حَارَ بَصْرَهُ — خيراً، وخيرة، وخيراناً: نظر إلى الشيء، فلم يقوَ على النظر إليه، وارتد عنه.

— فلان: ضل سبيله، فهو خيران، والمرأة خيرى.

(ج) حَيَارَى.

تَحْيِير: وقع في الخيرة.

حَيْرَةٌ: أوقعه في خيرة.

□ المتحيرة في الحيض عند الحنفية: هي التي نسيت عاداتها.

## المَحِيْرَةُ / المَحِيْضُ

— عند الإباضية: من لم يتفرز لها وقت في الحيض، ولا في الطهر، أو لم يتفرز في الطهر.

الحائض المتحيرة:

(أنظر ح ي ر)

الحائض المضطربة:

(أنظر ض ر ب)

الحائض المعتادة:

(أنظر ع ود)

الحياض: دم الحيض.

الحَيْضُ: سيلان الدم من الحائض.

—: الدم الذي يسيل من رحم المرأة في أيام معدودة كل شهر.

□ — في الشرع: عبارة عن الدم الذي ينفضه رحم امرأة بالغة، سليمة عن الداء، والصغر. (الجرجاني)

— شرعاً: دم جيلة يخرج من أقصى رحم المرأة في أوقات مخصوصة. (الأنصاري)

— باعتباره من الأحداث هو شرعاً: ما نعيه شرعية عما تشترط له الطهارة بسبب الدم المذكور. (الحصكفي)

— اصطلاحاً: هو الدم الذي له تعلق بانقضاء العدة، ولقليله حد. وفي الأغلب يكون أسود، غليظاً، حاراً، يخرج بحرقة. (النجفي).

الحَيْضَةُ: المرة. وهي الدفعة الواحدة من دفعات دم الحيض.

□ — عند الفقهاء: اسم للإيام المعتادة. (المطري)

الحَيْضَةُ: الحرقة التي تضعها المرأة لتتلقى دم الحيض.

(ج) حَيْضٌ.

—: الدم نفسه. وفي الحديث الشريف: «إن حَيْضَتَكَ

ليست في يدك».

المَحِيْضُ: الحيض.

— عند الشافعية والحنابلة: من نسيت وقت حيضها، وعدت أيامه.

□ المَحِيْرَةُ: المتحيرة.

حاض السيل — حَيْضاً: فاض.

— المرأة: سال دم حيضها.

فهي حائض على اللغة المشهورة الفصيحة. (ج)

حوائض، وحَيْضٌ. وقيل: هي حائضة. (ج)

حوائض.

—: بلغت سن الحيض. وفي الحديث الشريف: «لا

يقبل الله صلاة حائض إلا بخيار».

أي: من بلغت سن الحيض.

أستحيضت المرأة: استمر نزول دمها بعد أيام حيضها المعتاد.

تَحَيَّضَتِ المرأة: حاضت.

—: قعدت أيام حيضها عن الصلاة تنتظر انقطاع الدم.

—: عدت نفسها حائضاً.

الإستحاضة: سيلان الدم من الرحم في غير أوقاته المعتادة.

□ — في اتفاق المسلمين: الدم الذي يخرج على جهة

المرض، وهو غير دم الحيض. (ابن رشد)

الحائض: اسم فاعل.

□ الحائض المبتدأة عند الحنفية: من لم يسبق لها حيض في سن بلوغها.

و: من كانت في أول حيض، أو نفاس.

— عند الشافعية: مثل القول الأول للحنفية.

— عند الجعفرية: مثل القول الأول للحنفية.

و: هي من لم تستقر لها عادة، سواء كان ذلك لإبتداء

الدم، أو لعدم انضباط العادة.

اسْتَحْيَا : تَرَكَ ، وَأَعْرَضَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ (البقرة: ٢٦)

— الأَسِيرُ : تَرَكَهُ حَيًّا ، فَلَمْ يَقْتُلْهُ .

ومنه قول الله سبحانه ﴿ يَدَّبْحُونُ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ﴾ (البقرة: ٤٩) أي : يَسْتَبْقُوهُنَّ لِلْخِدْمَةِ .

— فَلَانٌ فَلَانًا : خَجَلَ مِنْهُ .

ويقال : اسْتَحْيَا مِنْهُ ، وَاسْتَحَاهُ ، وَاسْتَحَى مِنْهُ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ (الأحزاب: ٥٣)

قال الأخفش : اسْتَحَى بِيَاءٍ وَاحِدَةً لُغَةً تَمِيمٌ ، وَبِيَاءَيْنِ لُغَةً أَهْلُ الْحِجَازِ . وَهُوَ الْأَصْلُ .

حَيَّاهُ اللَّهُ : أَبْقَاهُ .

— فَلَانٌ فَلَانًا : سَلَّمَ عَلَيْهِ . وفي التنزيل العزيز :

﴿ وَإِذَا جَاؤُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ ﴾ (المجادلة: ٨)

□ إِحْيَاءُ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ

يَعْمَدَ شَخْصًا إِلَى أَرْضٍ لَمْ يَتَقَدَّمْ مُلْكٌ عَلَيْهَا لِأَحَدٍ ، فَيُحْيِيهَا بِالسَّقْيِ ، أَوِ الزَّرْعِ ، أَوِ الْغَرْسِ ، أَوِ الْبِنَاءِ ، فَتَصِيرُ بِذَلِكَ مُلْكَةً ، سِوَاءَ كَانَتْ فِيمَا قَرَبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، أَمْ بَعْدَ ، وَسِوَاءَ أَدْنَى لَهَ الْإِمَامِ فِي ذَلِكَ ، أَمْ لَمْ يَأْذَنْ .

وعن أبي حنيفة : لَا يَدْءُ مِنْ إِذْنِ الْإِمَامِ مُطْلَقًا .

وعن مالك ، والهادوية : لَا يَدْءُ مِنَ الْإِذْنِ فِيمَا قَرَبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ مِنْ رَعْيٍ ، وَنَحْوِهِ . (ابن حجر ، والشوكاني) .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَيْحِضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَيْحِضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾ (البقرة: ٢٢٢)

— : زَمَنَ الْحَيْضُ .

— : مَكَانُ الْحَيْضِ : هُوَ نَفْسُ الْفَرْجِ .

قال النووي عن القولين الأخيرين : هُمَا غَلَطٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ ﴿ هُوَ أَذَى ﴾ وَالْفَرْجُ ، وَالزَّمَانُ لَا يُوصَفَانِ بِذَلِكَ . وفي حديث أم سلمة : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غَسْلِ الْمَيْحِضِ » أَي : الدَّمِ .

المُسْتَحَاضَةُ : مَنْ يَسِيلُ دَمَهَا لَا مِنَ الْحَيْضِ ، بَلْ مِنْ عِرْقٍ يُقَالُ لَهُ الْعَادِلُ . وَهُوَ عِرْقٌ قَمَةُ الَّذِي يَسِيلُ فِي أَدْنَى الرَّجْمِ دُونَ قَعْرِهِ .

□ الْمُسْتَحَاضَةُ الْمُبْتَدَأَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي ابْتَدَأَهَا الدَّمُ لَزِمَانَ الْإِمْكَانِ ، وَجَاوَزَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، وَهُوَ عَلَى لَوْنٍ ، أَوْ لَوْنَيْنِ ، وَلَكِنْ فَقِدَ شَرْطًا مِنْ شُرُوطِ التَّمْيِيزِ .

حَيِّي — حَيَاةً ، وَحَيَوَانًا : كَانَ ذَا نَبَاءٍ .

— الْقَوْمُ : حَسَنَتْ حَالَتَهُمْ .

— مِنَ الرَّجُلِ : احْتَشَمَ . فَهُوَ حَيِّيٌّ .

أَحْيَا الْقَوْمَ إِحْيَاءً : أَحْضَبُوا .

— اللَّهُ فَلَانًا : جَعَلَهُ حَيًّا . وفي القرآن المجيد : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ (الأعراف: ١٥٨)

— اللَّهُ الْأَرْضَ : أَخْرَجَ فِيهَا النَّبَاتَ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتَنْثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ (فاطر: ٩)

— فَلَانٌ اللَّيْلُ : تَرَكَ النَّوْمَ ، وَصَرَفَهُ فِي الْعِبَادَةِ .

## التَّحِيَّةُ / الحَيُّ

— في قول الجرجاني: انقباض النفس من شيء، وتركه حذراً عن اللوم فيه. وهو نوعان:  
نفساني: وهو الذي خلقه الله تعالى في النفوس كلها، كالحياء من كشف العورة، والجماع بين الناس.  
وإيماني: وهو أن يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفاً من الله تعالى.

— عند الجعفرية، وفي قول للحسابلة: هو ما تعارف الناس على أنه إحياء. لأن الشرع لم يبيئه، ولم يذكر كَيْفِيَّتَهُ، فَيَجِبُ الرُّجُوعُ فِيهِ إِلَى مَا كَانَ إِحْيَاءً فِي الْعُرْفِ.  
— في المجلد (١٠٥١): عبارة عن التعمير، وجعل الأراضي صالحة للزراعة.

التَّحِيَّةُ: السَّلَامُ.

الحَيَاةُ: تَقْيِضُ الْمَوْتِ.

وفي القرآن المجيد ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً ﴾ (النساء: ٨٦)

الحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ: الرِّزْقُ الْحَلَالُ. وفي القرآن المجيد: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهَ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (النحل: ٩٧)

(ج) تحيات. وفي الحديث الشريف: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ»  
—: البقاء.

قال ابن عباس، وجماعة: هي الرزق الحلال.  
وقال علي بن أبي طالب: هي القناعة. وقال الحسن، ومجاهد، وقتادة: هي الجنة.  
وقال ابن كثير: والصحيح أن الحياة الطيبة تشمل هذا كله.

—: الملك.  
—: العظمة.  
—: السلامة من الآفات، والنقص.  
قال المحب الطبري: يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لَفِظُ التَّحِيَّةِ مُشْتَرَكاً بَيْنَ هَذِهِ الْمَعَانِي.

الحَيَوَانُ: كُلُّ ذِي رُوحٍ: نَاطِقاً كَانَ أَوْ غَيْرَ نَاطِقٍ.

الحَيَا: الْمَطَرُ.

مَأخُودٌ مِنَ الْحَيَاةِ. يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ.  
—: الحَيَاةُ. وفي القرآن الكريم ﴿ وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ (العنكبوت: ٦٤)  
أي: هي الحياة الدائمة التي لا يعقبها موت.

—: الحِصْبُ.

الحَيَاءُ: اسْمٌ لِلدُّبْرِ مِنْ كُلِّ أَنْثَى.

—: الْإِحْتِشَامُ. وفي الحديث الشريف: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»

—: تَغْيِيرٌ، وَانْكِسَارٌ يَغْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنْ خَوْفِ مَا يَعْابُ بِهِ.

الحَيُّ: ضِدُّ الْمَيِّتِ.

(ج) أحياء. وفي القرآن الكريم: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ (آل عمران: ١٦٩)

□ في الشرع: خُلِقَ يَبْعَثُ عَلَى اجْتِنَابِ الْقَبِيحِ، وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ.

أما الحياء الذي يمنع عن قول الحق أو فعل الخير، فليس بحياء بالمعنى الشرعي، وإنما هو ضعف، ومهانة. (ابن حجر)

—: الْقَبِيلَةُ.

—: مَنْزِلُ الْقَبِيلَةِ.


حَيَّ عَلَى كَذَا : أَقْبَلُ وَعَجَّلُ .

ومنه : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ : هَلُمَّ إِلَيْهَا . وهو اسمٌ لِفِعْلِ الأَمْرِ .

□ الحَيْعَلَةُ : قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى

الفلاح .

قالَ الخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ : الحَاءُ والعَيْنُ لا يَأْتِلِفَانِ فِي كَلِمَةٍ أَصْلِيَّةِ الحُرُوفِ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا ، إلاَّ أَنْ يُؤَلَّفَ فِعْلٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ مِثْلُ حَيَّ عَلَى ، فَيُقَالُ مِنْهُ : حَيْعَلٌ .



- خَبٌّ — خَبًّا : خَدَعَ ، وَغَشَّ .  
فهو خَبٌّ ، وَخِبٌّ .  
وفي الحديث الشريف : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌّ ، ولا خَائِنٌ » .
- خَبٌّ — خَبًّا ، وَخَبِيًّا : عَدَا .  
— رَمَلَ .  
— الفَرَسُ : نَقَلَ أَيامِنَهُ ، وَأَياسِرَهُ جَمِيعاً فِي العَدُوِّ .  
أَوْ : أَنْ يُرَاحَ بَيْنَ يَدَيْهِ .  
— البَحْرُ خَبًّا ، وَخَبَاباً : هَاجَ ، وَاضْطَرَبَ .  
الحَبَبُ : الرَّمْلُ . وَهُوَ سُرْعَةُ المَشْيِ مَعَ تَقَارُبِ الحُطَا .  
خَبَّرَتِ النَّاقَةُ — خُبُوراً : غَزَّرَ لَبَنُهَا .  
— الشَّيْءُ خَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً : بَلَاءٌ ، وَامْتَحَنَةٌ .  
— عَرَفَ خَبْرَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ . فَهُوَ خَابِرٌ ، وَخَبِيرٌ . وَفِي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ : ١٧ )  
— الأَرْضُ : حَزَنَتْهَا لِلزَّرَاعَةِ .  
خَبَّرَتِ النَّاقَةُ — خُبُوراً : خَبَّرَتْ .  
— الرَّجُلُ : صَارَ خَبِيرًا .  
— الأَمْرُ خَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَمَخْبَرَةً ، وَمَخْبَرَةً : خَبْرَةٌ .  
خَبَّرَتِ الأَرْضُ — خَبْرًا : كَثُرَ خَبَارُهَا .
- الشَّيْءُ : عَلِمَهُ .  
أُخْبِرَهُ بِكذا : أَنْبَأَهُ .  
— النَّاقَةُ : وَجَدَهَا غَزِيرَةَ اللَّبَنِ .  
تَخَبَّرَ الخَبْرَ : سَأَلَ عَنْهُ .  
— الشَّيْءُ : عَرَفَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ .  
خَابِرٌ فلانًا : زَارَعَهُ مُخَابَرَةً .  
الخَبَارُ : التُّرابُ المُجْتَمِعُ بِأَصُولِ الشَّجَرِ .  
— مِنَ الأَرْضِ : مالانٌ ، وَاسْتَرْخَى ، وَسَاخَتْ فِيهِ قَوَائِمُ الدَّوَابِّ . وَفِي المَثَلِ : مَنْ تَجَنَّبَ الخَبَارَ أَمِنَ العِثَارَ .  
الخَبْرُ : ما يُنْقَلُ ، وَيَتَحَدَّثُ بِهِ .  
( ج ) أُخْبَارٌ .  
□ — فِي عُرْفِ الفُقَهَاءِ يُطَلَّقُ عَلَى ما يَذْكُرُهُ أَحَدٌ حَقًّا لِأَحَدٍ عَلَى آخَرٍ بِلَا ذِكْرِ لَفْظٍ : أَشْهَدُ أَوْ شَهِدْتُ ، وَنَجَّوْهُمَا مِنْ مادَّةِ الشَّهادَةِ ( أَطْفِيشُ )  
— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ السَّماعُ مِنْ ثِقَةٍ واحِدٍ ، أَوْ جَماعَةٍ .  
— : الحَدِيثُ الشَّرِيفُ .  
□ الخَبْرُ المتواترُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنابِلَةِ : هُوَ الخَبْرُ الَّذِي نَقَلَهُ جَماعَةٌ كَثِيرُونَ ، يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَواطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ ، مُسْتَوِيًّا فِي ذلكِ طَرَفاهُ ، وَوَسَطُهُ .  
— فِي المَجْلَةِ ( م ١٦٧٧ ) : هُوَ خَبْرٌ جَماعَةٍ لا يُجَوِّزُ العَقْلُ اتِّفاقَهُمْ عَلَى الكَذِبِ .



والمخابرة كذلك إلا أن البذر من العامل .

ختن — ختونا ، وختونة : تزوج .

— الصبي ختناً ، وختاناً ، وختانة : قطع قلفته . فهو مختون .

ويقال : ختن الصبيته ، فهي ختين .

الختان : موضع القطع من الذكر والأنثى .

وختان الرجل : هو قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتى ينكشف جميع الحشفة .

وختان المرأة : هو قطع أذن جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج فوق مدخل الذكر ، وتكون كالنواة ، أو كعرف الديك تدعى الخفاض .

ويسمى ختان الرجل إغداراً ، وختان المرأة خفضاً .

— : الدعوة لشهود الختان .

□ التقاء الختانيين في الحديث الشريف : « إذا التقى

الختانان ، فقد وجب الغسل » : هو تعيب الحشفة في الفرج . وهذا هو الموجب للغسل .

وليس المراد بالتقاء الختانيين التصاقهما ، وضم أحدهما إلى الآخر ، فإنه لو وضع موضع ختانه على موضع ختانها ، ولم يدخله في مدخل الذكر لم يجب غسل بإجماع الأمة .

الختانة : صناعة الخاتين .

الختن : كل من كان من قبل المرأة ، كأبيها ، وأخيها .

وكذلك زوج البنت ، أو زوج الأخت .

( ج ) أختان .

والأنثى : ختنه .

□ — عند الحنفية : زوج كل ذي رحم محرم منه ، كأزواج بناته ، وعماته . وكذا كل ذي رحم من أزواجهن .

و : زوج المحرم فقط .

و : زوج البنت .

□ الخبير المستفيض عند المالكية : هو المحصل للعلم ،

لصدوره ممن لا يمكن تواطؤهم على باطل ، لبلوغهم عدة التواتر .

و : هو المحصل للعلم ، أو الظن ، وإن لم يبلغ الذين أخبروا به عدة التواتر .

— عند الشافعية : هو الذي لم ينته إلى التواتر ، بل أفاد الأيمن من التواطؤ على الكذب .

والأيمن : معناه الوثوق ، وذلك بالظن المؤكد .

الخبير : الخبر . وكسر الخاء أفصح .

الخبير : العلم بالشيء . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وقد أحطنا بما لديه خبراً ﴾ ( الكهف : ٩١ )

الخبير : المخابرة .

— : الناقة الغزيرة اللبن . ( ج ) خبور .

الخبيرة : هي المعرفة ببواطن الأمور .

الخبير : من أسماء الله عز وجل : العالم بما كان ، وما يكون .

— : العالم .

( ج ) خبراء .

— : المخبر .

— : الزراع .

المخابرة : المذاكرة .

— : أن يعطي المالك الفلاح أرضاً يزرعها على بعض ما يخرج منها .

وفي الحديث الشريف أن النبي ﷺ نهى عن المخابرة .

□ — في قول زيد بن ثابت : أن يأخذ الأرض بنصف ما يخرج منها ، أو ثلثه ، أو ربعه .

— عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة : هي المزارعة .

وفي وجه للشافعية : أن المزارعة هي العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها ، والبذر من المالك .

لِصَاحِبِهَا ، الْكَامِلَةَ فِي مَقْصُودِهَا إِنَّمَا هِيَ الْمَخَادَعَةُ  
لَا الْمُؤَاجَهَةَ ، وَذَلِكَ لِخَطَرِ الْمُؤَاجَهَةِ ، وَلِحُصُولِ الظَّفْرِ مَعَ  
الْمَخَادَعَةِ بِغَيْرِ خَطَرٍ .

الْمَخْدَعَةُ : الْكَثِيرُ الْخِدَاعِ .

الْمَخْدِيعَةُ : أَنْ يَضُرَّهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

— : الْمَكْرُ .

الْمَخْدَعُ : الْبَيْتُ الصَّغِيرُ دَاخِلَ الْبَيْتِ الْكَبِيرِ .

( ج ) مَخَادَعٌ .

— : الْحِزَانَةُ .

الْمَخْدَعُ : الْمَخْدَعُ .

الْمِخْدَعُ : الْمَخْدَعُ .

خَدَفَتِ الدَّابَّةُ — خَدَفًا ، وَخَدَفَانًا : أَسْرَعَتْ فِي

مَشْيِهَا ، فَخَدَفَتْ بِالْحَصَى مِنْ حَوْلِهَا .

— بِهِ خَدَفًا : رَمَى .

يُقَالُ : خَدَفَ بِالْحَصَاةِ ، وَبِالنَّوَاةِ : جَعَلَ الْحَصَاةَ ، أَوْ

النَّوَاةَ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ الْإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ ، أَوْ عَلَى

ظَاهِرِ الْوَسْطَى وَبَاطِنِ الْإِبْهَامِ ، وَرَمَى بِهَا .

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ

إِذْنٍ ، فَخَدَفْتَهُ بِحَصَاةٍ ، فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ

جُنَاحٌ » .

الْحَدْفُ : الرَّمْيُ .

وَقَوْلُهُمْ : يَا خَدُّ حَصَى الْحَدْفِ : مَعْنَاهُ حَصَى الرَّمْيِ .

وَالْمُرَادُ الْحَصَى الصَّغَارُ ، لَكِنَّهُ أُطْلِقَ مَجَازًا .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : حَصَى الْحَدْفِ أَصْغَرُ مِنَ الْأَنْمَلَةِ طُولًا

وَعَرْضًا .

خَرَجَ — خَرُوجًا : بَرَزَ مِنْ مَقَرِّهِ ، أَوْ حَالِهِ ، وَانْفَصَلَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ

رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٥٨ )

يُقَالُ : خَرَجَتِ السَّمَاءُ : أَصْحَتْ ، وَانْتَشَعَتْ عَنْهَا الْعَيْمُ .

الْحُتُونَةُ : الْمَصَاهِرَةُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ .

الْمُخَاتَنَةُ : الْحُتُونَةُ .

خَدَعَ — خَدَعًا : تَغَيَّرَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

— : تَوَارَى ، وَاسْتَتَرَ .

— : فَسَدَ .

يُقَالُ : خَدَعَ الطَّعَامُ .

وَخَدَعَتِ السُّوقُ : كَسَدَتْ .

— : قَلَّ ، وَنَقَصَ .

— فَلَانًا خَدَعًا ، وَخُدَعَةً ، وَخُدَيْعَةً : أَظْهَرَ لَهُ خِلَافَ

مَا يُخْفِيهِ ، وَأَرَادَ بِهِ الْمَكْرُوءَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ

حَسْبُكَ اللَّهُ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٦٢ )

فَهُوَ خَادِعٌ ، وَخِدَاعٌ ، وَخِدَاعَةٌ . وَهُوَ ، وَهِيَ خَدُوعٌ .

( ج ) خَدَعٌ .

أَخْدَعَ الشَّيْءُ : أَخْفَاهُ .

— فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الْمَخَادَعَةِ .

خَادِعٌ فَلَانًا مُخَادَعَةً ، وَخِدَاعًا : خَدَعَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ . يَخْدَعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا

وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٨ -

٩ )

الْأَخْدَعُ : أَحَدُ عَرَقَيْنِ فِي جَانِبِي الْعُنُقِ .

وَهِيَ الْأَخْدَعَانِ .

الْمَخْدَعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الْخِدَاعِ .

الْمَخْدَعَةُ : مَا يَخْدَعُ بِهِ الْإِنْسَانُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

« الْحَرْبُ خُدَعَةٌ » : أَيُّ : إِنَّهَا آلَةُ الْخِدَاعِ ، أَوْ هِيَ تُخْدَعُ ،

وَإِذَا خَدَعَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ الْآخَرَ فَكَأَنَّمَا خُدَعَتْ هِيَ .

( ج ) خَدَعٌ .

قَالَ ابْنُ الْمَيْمَرِ : مَعْنَى الْحَرْبِ خُدَعَةٌ : أَيُّ الْحَرْبِ الْجَيِّدَةُ

## أَخْرَجَ / أرضُ الحَرَاجِ

— من الأمرِ ، أو الشَّدَّةِ : خَلَصَ مِنْهُ .  
— من ذُبْنِهِ : قَضَاهُ .

— على السُّلْطَانِ : تَمَرَّدَ ، وَثَارَ .

أَخْرَجَ فَلَانَ الشَّيْءَ : أَطْهَرَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( النحل : ٧٨ )

— أَدَّى الحَرَاجَ .

تَخَارَجَ القَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَفَقَةً عَلَى قَدْرِ نَفَقَةِ صَاحِبِهِ .

— الشُّرَكَاءُ : خَرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ شَرِكْتِهِ عَنْ مُلْكِهِ إِلَى صَاحِبِهِ بِالبَيْعِ .

خَارَجَ عِبْدَهُ : اتَّفَقَ مَعَهُ عَلَى ضَرِيْبَةٍ يَرُدُّهَا عَلَى سَيِّدِهِ كُلِّ شَهْرٍ ، وَيُخَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمَلِهِ .

خَرَجَ فَلَانًا فِي العِلْمِ ، أَوِ الصَّنَاعَةِ : دَرَّبَهُ ، وَعَلَّمَهُ .

— الأَرْضَ : قَوَّمَهَا ، وَجَعَلَ عَلَيْهَا خَرَجًا .

— الشَّيْءَ : لَوَّنَهُ بِلَوْنَيْنِ .

التَّخَارُجُ : تَفَاعُلٌ مِنَ الخُرُوجِ .

□ — شَرَعًا : أَنْ يَصْطَلِحَ الوَرَثَةُ عَلَى إِخْرَاجِ بَعْضِهِمْ مِنْ

المِيرَاثِ بِمَالٍ مَعْلُومٍ . ( ابنُ عَابِدِينَ )

التَّخْرِيجُ : مَصْدَرٌ .

تَخْرِيجُ الحَدِيثِ : إِيرَادُ الحَدِيثِ مِنْ طَرِيقٍ ، أَوْ طَرِيقٍ أُخْرَ تَشْهَدُ بِصِحَّتِهِ ، وَلَا بُدَّ مِنْ مُوَاظَفَتِهَا لَهُ لَفْظًا ، أَوْ مَعْنَى

الخَارِجِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : ظَاهِرُهُ .

— المَحْسُوسُ .

□ — عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : مَنْ لَا شَيْءَ فِي يَدِهِ ، بَلْ جَاءَ مِنْ

خَارِجٍ يُنَازِعُ الدَّاخِلَ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦٨٠ ) : هُوَ البَرِيءُ عَنِ وُضْعِ اليَدِ ، وَالتَّصَرُّفِ بِالوَجْهِ المَشْرُوعِ .

الخَارِجِيُّ : مَنْ فَاقَ جِنْسَهُ وَنَظَائِرَهُ .

— رَجُلٌ خَرَجَ عَلَى سُلْطَانٍ ، أَوْ رَأَى .

الخِرَاجُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ غَلَّةِ الأَرْضِ .

( ج ) أَخْرَاجٌ ، وَأَخْرَجَةٌ .

— : الدَّخْلُ ، وَالمُنْفَعَةُ . وَمِنْهُ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

( الخِرَاجُ بِالصَّمَانِ ) . أَي : يَمْلِكُ المُشْتَرِي الخِرَاجَ الحَاصِلَ

مِنَ المَبِيعِ بِسَبَبِ ضَمَانِ الأَصْلِ الَّذِي عَلَيْهِ . فِإِذَا اشْتَرَى

الرَّجُلُ أَرْضًا ، فَاسْتَعْلَمَهَا ، أَوْ دَابَّةً ، فَرَكِبَهَا ، أَوْ عَبْدًا ،

فَاسْتَخْدَمَهُ ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْبًا قَدِيمًا ، فَلَهُ الرَّدُّ ، وَيَسْتَحِقُّ

الغَلَّةَ فِي مُقَابَلَةِ الضَّمَانِ لِلْمَبِيعِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ . لِأَنَّ المَبِيعَ

يَدْخُلُ فِي ضَمَانِ المُشْتَرِي بِالقَبْضِ .

— : الإِثَاوَةُ الَّتِي تُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ .

— : الحِزْبَةُ الَّتِي ضُرِبَتْ عَلَى رِقَابِ أَهْلِ الذِّمَّةِ .

□ — عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : مَا قُرِّرَ عَلَى الأَرْضِ بِدَلِّ الأَجْرَةِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مَا وُضِعَ عَلَى أَرْضٍ افْتَتَحَهَا الإِمَامُ ،

وَتَرَكَهَا فِي يَدِ أَهْلِهَا عَلَى تَأْدِيَتِهِ .

— عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا يَسْتَخْرِجُهُ السُّلْطَانُ ، أَوْ نَحْوَهُ

مِنَ أَصْحَابِ الأَمْوَالِ كُلِّ سَنَةٍ مَثَلًا . وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَجْعَلَ

عَلَى كُلِّ دَارٍ ، أَوْ نَخْلَةٍ ، أَوْ عَبْدٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ كَذَا بِكُلِّ

سَنَةٍ .

□ أَرْضُ الخِرَاجِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ نَوْعَانِ :

الأوَّلُ : أَنْ يَفْتَحَ الإِمَامُ بِلَدَةٍ قَهْرًا ، وَيَقْسِمَهَا بَيْنَ

الغَانِمِينَ ، ثُمَّ يَعْوِضُهُمْ عَنْهَا ، ثُمَّ يَقِفُهَا عَلَى المَسْلَمِينَ ،

وَيَضْرِبُ عَلَيْهَا خِرَاجًا ، كَمَا فَعَلَ عَمْرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِسَوَادِ

العِرَاقِ .

الثَّانِي : أَنْ يَفْتَحَ الإِمَامُ بِلَدَةً صُلْحًا عَلَى أَنَّ الأَرْضَ

لِلْمُسْلِمِينَ ، وَيَسْكُنُهَا الكُفَّارُ بِخِرَاجٍ مَعْلُومٍ ، فَالأَرْضُ

تَكُونُ فَيْئًا لِلْمَسْلَمِينَ ، وَالخِرَاجُ أَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ بِإِسْلَامِهِمْ .

## خَرَاجُ الْمَقَاسِمَةِ / الْخَرْصُ

تُوجِبُ قِتَالَهُ بِتَأْوِيلِهِمْ ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَنَا ، وَأَمْوَالَنَا ،  
وَيَسُبُّونَ نِسَاءَنَا ، وَيُكْفَرُونَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ .  
و : هُمْ الْخَارِجُونَ عَلَى مُعْتَقِدِ أَهْلِ الْحَقِّ .

## □ الْمَخَارِجَةُ : التَّخَارُجُ .

— عند الحنابلة : أَنْ يَضْرِبَ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ خَرَاجاً  
مَعْلوماً يُؤَدِّيهِ ، وَمَا فَضَلَ فَهوَ لِلْعَبْدِ .

## □ الْمَخْرَجُ : مَوْضِعُ الْخُرُوجِ . ( ج ) مَخَارِجُ .

— : الْمَخْلَصُ .

□ — فِي مَسَائِلِ الْمِيرَاثِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَقْلُ عَدَدٍ  
يُمْكِنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ كُلُّ قَرْضٍ بِأَنْفِرَادِهِ صَاحِباً .  
وَمَخْرَجُ كُلِّ كَسْرِيَّةٍ ، كَالرُّبْعِ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، إِلَّا النَّصْفُ  
فَإِنَّهُ مِنْ اثْنَيْنِ .

خَرْصَ خَرْصاً : كَذَبَ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :  
﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ  
يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ ( الْأَنْعَامُ :  
١١٦ )

— الشَّيْءُ : حَزْرَهُ ، وَقَدَّرَهُ بِالظَّنِّ .

يُقَالُ : خَرْصَ النَّخْلَ وَالكَرْمَ : حَزَرَمَا عَلَيْهِ مِنَ الرُّطْبِ  
تَمراً ، وَمِنَ الْعِنَبِ زَبیباً .  
فَهُوَ خَارِصٌ . ( ج ) خَرَاصٌ .  
خَارِصَةً : عَاوَضَهُ ، وَبَادَلَهُ .

## □ الْخَرْصُ : الْحِزْرُ ، وَالتَّخْمِينُ ، وَالْحَدْسُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : خَرْصُ التَّمْرِ لِلزَّكَاةِ : أَيُّ : حِزْرٌ مَا عَلَى  
النَّخْلِ مِنَ الرُّطْبِ تَمراً .

— : الْكَذِبُ .

— : الْقَوْلُ بِالظَّنِّ .

— : الشَّيْءُ الْمَخْرُوصُ .

□ الْخَرْصُ : الْحَلْفَةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالنِّصْفَةُ .

وَكَذَا إِذَا أَنْجَلَى الْكُفَّارَ عَنْ بَلَدَةٍ ، وَقُلْنَا أَنَّ الْأَرْضَ تَصِيرُ  
وَقُفْأً عَلَى مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ ، يَضْرِبُ عَلَيْهَا خَرَاجٌ يُؤَدِّيهِ  
مَنْ سَكَنَهَا ، مُسْلِماً كَانَ أَوْ ذِمِّيّاً .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَرْضُ سَوَادِ الْعِرَاقِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ مَا افْتَتَحَهَا الْإِمَامُ عُنُوءَةً مِنْ أَرْضِي  
أَهْلِ الْكُفْرِ ، وَتَرَكَهُ فِي يَدِ أَهْلِهِ عَلَى تَأْدِيَةِ خَرَاجٍ مَعْلُومٍ فِي  
السَّنَةِ .

□ خَرَاجُ الْمَقَاسِمَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا وَضَعَهُ الْإِمَامُ عَلَى  
أَرْضٍ فَتَحَهَا ، وَمَنْ عَلَى أَهْلِهَا مِنْ نِصْفِ الْخَارِجِ ، أَوْ  
ثُلُثِهِ ، أَوْ رُبُعِهِ .

□ خَرَاجُ الْوِظِيْفَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ الَّذِي وَظَّفَهُ عَمْرٌ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَرْضِ سَوَادِ الْعِرَاقِ لِكُلِّ جَرِيْبٍ يَبْلُغُهُ  
الْمَاءُ صَاعٌ بُرٌّ ، أَوْ شَعِيرٍ .

وَالْجَرِيْبُ : قِطْعَةٌ مُمَيَّزَةٌ مِنَ الْأَرْضِ يَخْتَلِفُ مِقْدَارُهَا  
بِحَسَبِ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَقَالِمِ .

□ الْخَرْجُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَغَيْرِهَا مِنْ غَلَّةٍ .

وَخَرْجُ السَّحَابِ : مَاؤُهُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ .

— : خِلَافُ الدَّخْلِ .

— : الْإِتَاوَةُ السَّنَوِيَّةُ . ( الصَّرِيْبَةُ ) .

— : الْأَجْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا يَاذَا الْقَرِيْنِ  
إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ  
خَرْجاً عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدّاً ﴾ ( الْكَهْفُ :

( ٩٤ )

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْخَرْجُ : الْأَجْرُ الْعَظِيمُ .

□ الْخَوَارِجُ : فِرْقَةٌ مِنَ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، خَرَجُوا عَلَى  
الْإِمَامِ عَلِيِّ ، وَخَالَفُوا رَأْيَهُ .

— : مَنْ خَرَجَ عَلَى الْخُلَفَاءِ ، وَتَحَوَّمَهُمْ . وَسُمُّوا بِذَلِكَ  
لِخُرُوجِهِمْ عَلَى الْجَمَاعَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُمْ قَوْمٌ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، خَرَجُوا عَلَى  
الْإِمَامِ بِتَأْوِيلِ يَرُونَ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ كُفْرٍ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ

الْحِرْصُ : الْحِرْصُ .

— : الْمَخْرُوصُ .

حَرَقَ فِي الْبَيْتِ حَرَقًا : أَقَامَ ، فَلَمْ يَبْرَحْ .

حَرَقَ الشَّيْءَ حَرَقًا : شَقَّه ، وَمَزَقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْمَجِيدِ : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ

أَخْرَقْتُهَا لِتَغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ ( الْكَهْفِ :

( ٧١

— الْأَرْضَ : قَطَعَهَا حَتَّى بَلَغَ أَقْصَاهَا . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ

تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَأَنْ تَخْرِقَ

الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ ( الْإِسْرَاءِ : ٣٧ )

— الْكَذِبَ : اخْتَلَفَهُ .

حَرِقَ — حَرَقًا : حَمَقَ .

— : لَمْ يَرْفُقْ فِي عَمَلِهِ .

— : دَهَشَ ، وَتَحَيَّرَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ . فَهَوَّ أَخْرَقَ .

وَهِيَ حَرَقَاءُ . ( ج ) حَرَقٌ . وَهَوَّ حَرِقٌ ، وَهِيَ حَرِيقَةٌ .

حَرَقٌ — حَرَقًا : حَمَقَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ .

اخْتَرَقَ الثُّوبَ ، وَنَحَوَهُ : شَقَّهُ .

— الْأَرْضَ : مَرَّ فِيهَا عَرْضًا عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ .

الْحَرَقُ : الْقَفَرُ .

— : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْبَعِيدَةُ الَّتِي تَنْخَرِقُ فِيهَا الرِّيَّاحُ .

— : الثُّقْبُ فِي الْحَائِطِ ، وَغَيْرِهِ . ( ج ) حُرُوقٌ .

□ الْحَرَقُ الْفَاحِشُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَسْتَنْكِفَ

أَوْسَاطُ النَّاسِ عَنِ لُبْسِهِ مَعَ ذَلِكَ الْحَرَقِ .

□ الْحَرَقُ الْيَسِيرُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَفُوتُ بِهِ

شَيْءٌ مِنَ الْمُنْفَعَةِ ، بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ نَقْصَانٌ عَيْبٌ مَعَ بَقَاءِ

الْمُنْفَعَةِ ، وَهُوَ تَقْوِيَةُ الْجُودَةِ لَا غَيْرَ .

الْحَرَقُ : الْجَهْلُ .

— : الْحُمُقُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الرَّفْقُ يُمْنٌ ،

وَالْحَرَقُ شُؤْمٌ » .

— مِنْ الشَّيْءِ : الْمَوْضِعُ الْمَقْطُوعُ مِنْهُ .

الْحَرَقَاءُ : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الَّتِي تَنْخَرِقُ فِيهَا الرِّيَّاحُ .

— مِنَ الرِّيَّاحِ : الشَّدِيدَةُ الْهَبُوبُ .

— مُؤَنَّثُ الْأَخْرَقِ .

الْأُذُنُ الْحَرَقَاءُ : الَّتِي فِيهَا حَرَقٌ نَافِذٌ .

الشَّاةُ الْحَرَقَاءُ : هِيَ الْمُثْقَبَةُ الْأُذُنُ تَقْبًا مُسْتَدِيرًا ، أَوِ الَّتِي

فِي وَسَطِ أُذُنِهَا شَقٌّ وَاحِدٌ إِلَى قُرْبِ طَرَفِهَا .

□ الْمَسْأَلَةُ الْحَرَقَاءُ فِي الْمَوَارِيثِ : هِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَاتَ

وَتَرَكَ أُمَّمًا ، وَأَخْتًا ، وَجَدًا .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِيهَا ، فَكَانَ

الْأَقْوَالُ حَرَقَتْهَا .

النَّاقَةُ الْحَرَقَاءُ : هِيَ الَّتِي لَا تَتَعَهَّدُ مَوَاضِعَ قَوَائِمِهَا .

الْحِرْقَةُ مِنَ الثُّوبِ : الْبِطْنَةُ مِنْهُ

( ج ) حَرِقٌ .

الْحِرْ : اسْمٌ دَائِمَةٌ .

ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الثُّوبِ الْمُتَّخِذِ مِنْ وَبَرِهَا .

— : ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ صُوفٍ وَحَرِيرٍ ، أَوْ غَوَاهِ . وَقِيلَ :

إِنَّ الْحِرَّ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْلُوطٌ مِنْ صُوفٍ

وَحَرِيرٍ .

— : أَصْلُهُ مِنْ وَبَرِ الْأَرْزَبِ . وَيُسَمَّى ذَكَرَهُ الْحِرْ . وَهُوَ

قَوْلُ الْمُنْذِرِيِّ .

— : مَا خَلِطَ مِنَ الْحَرِيرِ وَوَبَرِ الْأَرْزَبِ . وَسُمِّيَ

مَا خَالَطَ الْحَرِيرَ مِنْ سَائِرِ الْأُوبَارِ خِرًا . وَهُوَ قَوْلُ

عِيَاضٍ .

— : ثِيَابٌ سَدَّاهَا مِنْ حَرِيرٍ ، وَلَحْمَتُهَا مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ

ابْنُ حَجَرٍ : وَهُوَ الْأَصْحُ فِي تَفْسِيرِ الْحِرِّ .

حَسَفَتْ الْأَرْضُ — حَسَفًا ، وَحُسُوفًا : غَارَتْ بِهَا

عَلَيْهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَحَسَفْنَا بِهِ وَبَدَارِهِ

## الْحَسْفُ / الْخَطِيئَةُ

خَطِيئٌ — خَطَأٌ، وَخَطُئًا، وَخَطِيئًا: أَذْنَبَ، أَوْ تَعَمَّدَ الذَّنْبَ. فَهُوَ خَاطِيءٌ، وَهِيَ خَاطِيئَةٌ.

— السَّهْمُ الْهَدَفُ: لَمْ يُصِبْهُ.

أَخْطَأُ: خَطِيئٌ.

—: غَطَطَ.

قال ابن حجر: والمعروف عند أهل اللغة أن خطيئ بمعنى أثم، وأخطأ إذا لم يتعمد، أو إذا لم يصيب.

الْخَطَأُ: مَا لَمْ يَتَّعَمِدْ مِنَ الْفِعْلِ.

(ج) أخطأ. وفي الحديث الشريف: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي

الْخَطَأُ، وَالنَّسِيانُ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ.»

—: ضِدُّ الصَّوَابِ.

□ الْخَطَأُ الشَّبِيهُ بِالْعَمْدِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ مَا أَجَازَ الْعُلَمَاءُ

الرَّمِي إِلَيْهِ مِنَ الصَّيْدِ بِصِفَتِهِ، أَوْ رَمَى إِلَيْهِ فَصَادَفَ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ الرَّمْيُ إِلَيْهِ، فَقَتَلَهُ، أَوْ جَرَحَهُ.

□ الْعَمْدُ الشَّبِيهُ بِالْخَطَأِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ نَفْسُ تَعْرِيفِ

الْخَطَأِ الشَّبِيهِ بِالْعَمْدِ عِنْدَهُمْ.

□ الْقَتْلُ الْخَطَأُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ،

وَالْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ أَنْ يَقْصِدَ بِالْفِعْلِ غَيْرَ الْمَحَلِّ الَّذِي يَقْصِدُ بِهِ الْجَنَاحَةَ. كَمَنْ رَمَى صَيْدًا، فَأَصَابَ آدَمِيًّا.

إِلَّا أَنَّ الْإِبَاضِيَّةَ يَسْمُونَ هَذَا: الْخَطَأَ الشَّبِيهِ بِالْعَمْدِ.

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ: مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ.

و: أَنْ يَقْتَلَ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ مَنْ يَظُنُّهُ كَافِرًا، وَيَكُونُ مُسْلِمًا.

الْخِطْءُ: الذَّنْبُ، أَوْ مَا تَعَمَّدَ مِنْهُ.

(ج) أخطأ. وفي القرآن المجيد: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا

أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ (الإشراء: ٣١)

الْخَطِيئَةُ: الْخِطْءُ. (ج) خَطَايَا.

□ — فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ

اللَّهِ تَعَالَى.

الْأَرْضِ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِتْنَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ ﴿ (الْقَصَصُ: ٨١)

— الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ: ذَهَبَ ضَوْؤُهُمَا، أَوْ نَقَصَ. وَهُوَ الْكُسُوفُ أَيْضًا.

وفي الحديث الشريف: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمُوتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ.»

والمشهور في استعمال الفقهاء أن الكسوف للشمس، والكسوف للقمر. وهو أجود الكلام في قول ثعلب.

وقال أبو حاتم: إذا ذهب بعض الشمس فهو الكسوف، وإذا ذهب كلها فهو الخسوف.

— العَيْنُ: إِذَا ذَهَبَ ضَوْؤُهَا.

— عَيْنُ الْمَاءِ: غَارَتْ.

الْحَسْفُ: الذَّلُّ وَالْهَوَانُ.

—: الظُّلْمُ.

—: النُّقْصَانُ.

خِصَاءٌ — خِصِيًّا، وَخِصَاءً: سَلَّ خِصِيَّتَيْهِ، وَنَزَعَهَا.

فهو خاص. وذاك مخصي، وخصي.

—: قَطَعَ ذَكَرَهُ.

أَخْصَاهُ: سَلَّ خِصِيَّتَيْهِ.

الإِخْصَاءُ: سَلَّ الْخِصِيَّةَ.

الْخِصِيُّ: الْبَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ.

—: الْجِلْدَةُ الَّتِي فِيهَا الْبَيْضَةُ. وَهِيَ خِصْيَانُ.

الْخِصِيُّ: الْخِصِيُّ. وَهِيَ خِصْيَانُ.

الْخِصِيَّةُ: الْبَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ.

وهي خصيتان. (ج) خِصِيٌّ.

الْخِصِيَّةُ: الْخِصِيَّةُ. وَهِيَ خِصِيَّتَانِ. (ج) خِصِيٌّ.

الْخِصِيُّ: مَنْ سَلَّتْ خِصِيَّتَاهُ، وَنَزَعَتَا.

الْمَخْصِيُّ: الْخِصِيُّ.

مِنْ نَفْيِ الْحُكْمِ عَنْ شَيْءٍ مَا إِجَابَهُ لَمَّا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي نَفَى عَنْهُ .

فَصُلُّ الْخِطَابِ : مَا يَنْفَصِلُ بِهِ الْأَمْرُ مِنَ الْخِطَابِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ ﴾ ( ص : ٢٠ )

— : الْحُكْمُ بِالْبَيِّنَةِ ، أَوِ الْيَمِينِ ، أَوِ الْفِقْهُ فِي الْقَضَاءِ .

— : الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ ، وَمَا قَالَ مِنْ شَيْءٍ أَنْفَذَهُ . وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ .

— : قَوْلٌ : أَمَّا بَعْدُ . وَهُوَ مَقُولٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ .

الْخَطْبُ : الشُّنْ ، وَالْأَمْرُ ، صَعْرٌ أَوْ عَظْمٌ .

— : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ يَنْزِلُ .

( ج ) خَطُوبٌ .

الْخُطْبَةُ : الْكَلَامُ الْمُنْتَوِرُ يُخَاطَبُ بِهِ مُتَكَلِّمٌ فَصِيحٌ جَمْعاً مِنَ النَّاسِ لِإِقْنَاعِهِمْ .

— : مِنَ الْكِتَابِ : صَدْرُهُ .

( ج ) خُطْبٌ .

الْخُطْبَةُ : طَلَبُ النِّكَاحِ .

— : الْمَرْأَةُ الْمَخْطُوبَةُ .

الْخَطْمِيُّ : الْخَطْمِيُّ . وَالْكَسْرُ أَكْثَرُ .

الْخَطْمِيُّ : شَجَرَةٌ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْحَبَازِيَّةِ ، كَثِيرَةُ النَّعْمِ ، يَدْقُ وَرَقُهَا يَابِساً ، وَيُجْعَلُ غَسَلاً لِلرَّأْسِ ، فَيَنْقِيهِ .

الْخَفُّ : مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجْلِ مِنْ جِلْدِ رَقِيقٍ .

( ج ) خِفَافٌ ، وَأَخْفَافٌ .

— : الْإِبِلُ .

— : لِلْبَعِيرِ ، كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ .

□ — شُرْعاً : هُوَ السَّاتِرُ لِلْكَعْبَيْنِ ، فَأَكْثَرُ ، مِنْ جِلْدٍ وَنَحْوِهِ . ( الْحَصْكْفِيُّ ) .

خَلَسَ الشَّيْءَ — خَلَساً : اسْتَلَبَهُ فِي نَهْزَةٍ وَمُخَاتَلَةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَسَهُ إِيَّاهُ . فَهُوَ خَالِسٌ وَخَلَّاسٌ .

خَطَبَ النَّاسَ ، وَفِيهِمْ ، وَعَلَيْهِمْ — خَطَابَةٌ ، وَخُطْبَةٌ : أَلْفَى عَلَيْهِمْ خُطْبَةً .

— فَلَانَةٌ خُطْباً ، وَخِطْبَةٌ : طَلَبَهَا لِلزَّوْاجِ .

يُقَالُ : خَطَبَهَا إِلَى أَهْلِهَا : طَلَبَهَا مِنْهُمْ لِلزَّوْاجِ . فَهُوَ خَاطِبٌ . ( ج ) خُطَابٌ .

خُطْبٌ — خُطَابَةٌ : صَارَ خُطْبِيًّا .

أَخْطَبَ فَلَاناً : أَجَابَهُ إِلَى خُطْبَتِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَاناً : ذَنَا مِنْهُ ، وَأَمَكْنَهُ . وَيُقَالُ : أَخْطَبَهُ الصَّيْدُ

خَاطَبَ فَلَاناً مُخَاطَبَةً ، وَخِطَاباً : كَالْمَةِ ، وَحَادَثَهُ .

— : وَجَّهَ إِلَيْهِ كَلَاماً . وَيُقَالُ : خَاطَبَهُ فِي الْأَمْرِ : حَدَّثَهُ بِشَأْنِهِ .

الْخِطَابُ : الْكَلَامُ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ .

□ خِطَابُ التَّكْلِيفِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بِالطَّلَبِ ، أَوِ الْإِبَاحَةِ .

□ خِطَابُ الْوَضْعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ بِجَعْلِ الشَّيْءِ سَبَباً ، أَوْ شَرْطاً ، أَوْ مَانِعاً ، كَجَعْلِ الطَّهَارَةِ شَرْطاً فِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ ، وَجَعْلِ الْحَدَثِ مَانِعاً مِنْ صِحَّتِهَا ، وَجَعْلِ مُلْكِ النَّصَابِ سَبَباً فِي وَجوبِ الزَّكَاةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَهُ فِي شَرِيعَتِهِ لِإِضَافَةِ الْحُكْمِ لَهُ بِقَرِينَةٍ ، وَلِتَقْرِيبِ الْأَحْكَامِ تَيْسيراً لَنَا . وَ : هُوَ الْخِطَابُ الْوَارِدُ بِكَوْنِ الشَّيْءِ سَبَباً ، أَوْ شَرْطاً ، أَوْ مَانِعاً ، أَوْ صَحِيحاً ، أَوْ فَاسِداً .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعِلْمُ ، وَلَا الْقُدْرَةُ ، وَلَا الْإِخْتِيَارُ ، وَلَا الْعَمْدُ بِمُخْلَافِ خِطَابِ التَّكْلِيفِ .

وَ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ دَلِيلُ الْخِطَابِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ إِجَابِ

الْحُكْمِ لِشَيْءٍ مَا نَفَى ذَلِكَ الْحُكْمَ عَمَّا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ ، أَوْ

اِخْتَلَسَ الشَّيْءَ : خَلَسَهُ .

خَالَسَهُ الشَّيْءُ مَخَالَسَةً ، وَخَلَسَهُ ، وَخَلَسَهُ إِيَّاهُ .

اِخْتِلَاسٌ : أَخَذَ الشَّيْءُ بِسُرْعَةٍ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَسْتَنْفِلَ صَاحِبَ الْمَالِ ، فَيَخْطِفُهُ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مُجَاهِرَةً ، وَالْهَرَبَ بِهِ .

الْخُلُوسَةُ : مَا يُخْتَلَسُ .

— : الْفُرْصَةُ .

المُخْتَلَسُ : هُوَ الَّذِي يَسْلُبُ الْمَالَ عَلَى طَرِيقَةِ الْخُلُوسَةِ .

— : هُوَ مَنْ يَأْخُذُ الْمَالَ سُلْبًا وَمُكَابَرَةً .

— : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِ غَلْبَةٍ ، وَيَهْرَبُ ، وَلَوْ مَعَ مُعَايَنَةِ الْمَالِكِ لَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الْمَالَ بِحَضْرَةِ صَاحِبِهِ فِي غَفْلَتِهِ ، وَيَذْهَبُ بِسُرْعَةٍ جَهْرًا .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — خَلَطًا : ضَمَّهُ إِلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَخْرَجُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطًا وَمَعَالَجًا صَالِحًا وَأَخْرَسَيْمًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٠٢ ) .

اِخْتَلَطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : خَالَطَهُ .

— عَقَلَهُ : فَسَدَ .

خَالَطَهُ مَخَالَطَةً ، وَخَلَّطًا : مَارَجَهُ .

وَيُقَالُ : خَالَطَهُ الدَّاءُ : خَامَرَهُ .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : خَالَطَهُ .

— فِي أَمْرِهِ : أَفْسَدَ فِيهِ .

الْخَلِيطُ : مَا خَالَطَ الشَّيْءَ .

( ج ) أَخْلَاطٌ .

— : الْأَحْمَقُ .

— : الْمُتَحَبِّبُ إِلَى النَّاسِ ، الْمُتَمَلِّقُ .

الْخُلُطَةُ : اِسْمٌ مِنَ الْاِخْتِلَاطِ .

— : الشَّرِكَةُ .

□ — فِي زَكَاةِ الْمَاشِيَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ يُجْعَلَ مَالُ الرَّجُلَيْنِ ، أَوِ الْجَمَاعَةِ ، كِمَالِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ بِشُرُوطٍ مُعَيَّنَةٍ .

وهي صَرْبَانُ :

الأولُ : خُلُطَةُ شُيُوعٍ : وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْمَالُ مُشْتَرَكًا ، مُشَاعًا ، بَيْنَهُمَا . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلُطَةُ اشْتِرَاكِ ، وَخُلُطَةُ أَغْيَانٍ .

الثاني : خُلُطَةُ أَوْصَافٍ : أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَاشِيَةٌ مُتَمَيِّزَةٌ ، وَلَا اشْتِرَاكِ بَيْنَهُمَا ، لَكِنَّهَا مُتَجَاوِرَانِ فِي الْمَرَاكِ ، وَالْمَسْرَحِ ، وَالْمَرْعَى . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلُطَةُ جَوَارٍ .

الْخَلِيطُ : مَا اخْتَلَطَ مِنْ صِنْفَيْنِ ، أَوْ أَصْنَافٍ .

— : الْمَجَاوِرُ .

— : الشَّرِيكُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ كَثِيرًا مِنْ الْخَلِيطِاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ( ص : ٢٤ ) .

— : الْمُشَارِكُ فِي حَقُوقِ الْمُلْكِ ، كَالشَّرْبِ ، وَالطَّرِيقِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الشَّرِيكُ أَوْلَى مِنَ الْخَلِيطِ ، وَالْخَلِيطُ أَوْلَى مِنَ الْجَارِ » . وَأَرَادَ بِالشَّرِيكِ الْمُشَارِكَ فِي الشُّيُوعِ . ( ج ) خُلُطَاءٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٤ ) : هُوَ بِمَعْنَى الْمُشَارِكِ فِي حَقُوقِ الْمُلْكِ ، كَحِصَّةِ الْمَاءِ ، وَالطَّرِيقِ .

الْخَلِيطَانِ فِي الْأَشْرِيَةِ : أَنْ يُنْبَذَ فِي الْمَاءِ شَيْئَانِ ، كَتَمْرٍ وَزَبِيبٍ ، أَوْ عِنَبٍ وَرُطْبٍ .

خَلَعَ الزَّرْعَ — خَلَاعَةً : أَوْرَقَ ، وَصَارَ فِيهِ الْحَبُّ .

— : سَقَطَ وَرَقُهُ .

— : الشَّيْءُ خَلَعًا : نَزَعَهُ .

— : الْأَمِيرُ : عَزَلَهُ .



— عِدَارَةٌ: تَرَكَ الحَيَاءَ، وَرَكِبَ هَوَاهُ .

— امْرَأَتُهُ خُلْعًا: طَلَّقَهَا بِيَدْلِ مِنْ مَالِهَا .

خَلْعٌ فَلَانٌ — خَلَاعَةٌ: تَرَكَ الحَيَاءَ، وَرَكِبَ هَوَاهُ، فَهُوَ خَلِيعٌ .

خَالَعَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا: طَلَبَتْ أَنْ يُطَلِّقَهَا بِفِدْيَةٍ مِنْ مَالِهَا .

— فَلَانٌ فَلَانًا: قَامَرَهُ .

تَخَالَعَ الزَّوْجَانِ: اتَّفَقَا عَلَى الطَّلَاقِ بِفِدْيَةٍ .

التَّخَالُعُ: الخُلْعُ .

الخَالِيعُ: المَطْلُوقَةُ مِنْ زَوْجِهَا بِفِدْيَةٍ .

( ج ) خَوَالِيعُ .

الخُلْعَةُ: خِيَارُ المَالِ .

( ج ) خُلْعٌ .

— الخُلْعُ .

— الضَّعْفُ .

الخُلْعُ: فِرَاقُ الزَّوْجَةِ عَلَى مَالٍ .

□ — شَرَعًا: إِزَالَةُ مُلْكِ النِّكَاحِ، المَتَوَقَّفَةُ عَلَى قَبُولِ المَرْأَةِ بِلَفْظِ الخُلْعِ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ . ( التَّمَرُّثَانِي ) .

— شَرَعًا: فِرَاقُ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ بِبَدْلِ قَابِلٍ لِلْعَوَضِ، يُحْصَلُ لِجِهَةِ الزَّوْجِ . ( ابن حَجَر ) .

— شَرَعًا: فُرُوقَةٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بَرْدُ الزَّوْجَةِ بَعْضَ الصَّدَاقِ، وَقَبُولُ الزَّوْجِ إِيَّاهُ . وَقِيلَ: يَقَعُ بِالبَعْضِ، وَبِالْكُلِّ، وَبِأَكْثَرِ مَنْه . ( أَطْفِيش ) .

الخُلْعُ وَالفِدْيَةُ، وَالصَّلْحُ، وَالمُبَارَاةُ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ: بَدْلُ المَرْأَةِ العَوَضَ عَلَى طَلَاقِهَا .

إِلَّا أَنَّ اسْمَ الخُلْعِ يَخْتَصُّ بِبَدْلِهَا لَهُ جَمِيعَ مَا أُعْطَاهَا، وَالصَّلْحُ بِبَعْضِهِ، وَالفِدْيَةُ بِأَكْثَرِهِ، وَالمُبَارَاةُ بِاسْقَاطِهَا عَنْهُ حَقًّا لَهَا عَلَيْهِ، عَلَى مَا زَعَمَ الفُقَهَاءُ . ( ابن رُشْد ) .

□ الخُلْعُ المَعْلُوقُ بِصِفَةِ عِنْدَ الجُعْفَرِيَّةِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَاجِلًا، أَوْ أَجَلًا .

فالعاجلُ: أَنْ يَقُولَ: إِنَّ أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

والأجلُ: أَنْ يَقُولَ: مَتَى أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

□ الخُلْعُ المُنْجِرُ عِنْدَ الجُعْفَرِيَّةِ: هُوَ قَوْلُ المَرْأَةِ لِزَوْجِهَا:

طَلَّقَنِي طَلْقَةً بِأَلْفٍ، فَيَقُولُ: طَلَّقْتُكِ طَلْقَةً بِأَلْفٍ .

المُخَالَعَةُ: الخُلْعُ .

خَلَفَ الشَّيْءُ — خُلُوفًا: تَغَيَّرَ، وَفَسَدَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ

اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ » .

— عَنِ الشَّيْءِ: أَعْرَضَ .

— فَلَانًا خَلْفًا: جَاءَ بَعْدَهُ، فَصَارَ مَكَانَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

العَرِيْزِ: ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفًا أَضَاعُوا الصَّلَاةَ

وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ﴾ ( مَرْيَمَ: ٥٩ ) .

— اللَّهُ لَكَ خَلْفًا بِخَيْرٍ: أَبْدَلَكَ بِمَا ذَهَبَ مِنْكَ، وَعَوَّضَكَ

عَنْهُ .

أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ: رَدَّ عَلَيْكَ مِثْلَ مَا ذَهَبَ مِنْكَ .

— النَّبَاتُ: أَخْرَجَ الخُلْفَةَ .

— فَلَانًا مَا وَعَدَهُ: أَنْ يَقُولَ شَيْئًا وَلَا يَفْعَلُهُ فِي

المُسْتَقْبَلِ .

إِسْتَخْلَفَهُ: جَعَلَهُ خَلِيفَتَهُ .

خَالَفَ عَنْهُ مُخَالَفَةً، وَخِلَافًا: تَخَلَّفَ .

— إِلَى الشَّيْءِ: أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَيُقَالُ: خَالَفَهُ إِلَى

الأَمْرِ، وَعَنْهُ: قَصَدَهُ بَعْدَ مَا نَهَاهُ عَنْهُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ: ﴿ وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى

مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ ( هُودَ: ٨٨ ) .

وَفِيهِ: ﴿ فَلْيُحَذِّرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ( النُّورَ: ٦٣ ) .

الخِلَافَةُ: الإِمَارَةُ .

— الإِمَامَةُ .

— النِّيَابَةُ عَنِ الغَيْرِ .

الخَلْفُ: كُلُّ مَنْ يَجِيءُ بَعْدَ مَنْ مَضَى .

## الخُلْفُ / التَّخْلِيَةُ

خَلَا الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرِهَا — خُلُوًّا ، وَخَلَاءً : فَرَعَ مِمَّا بِهِ . فَهَوَّ خَالٍ .

— فَلَانٌ مِنَ الْعَيْبِ : بَرِيءٌ مِنْهُ .

— الشَّيْءُ : مَضَى ، وَذَهَبَ .

— بِصَاحِبِهِ خُلُوًّا ، وَخُلُوءًا ، وَخُلُوًّا ، وَخَلَاءً : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوءٍ .

وَيُقَالُ : خَلَا بِنَفْسِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَا مَعَهُ : انْفَرَدَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا لَقَوْكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ( آل عمران : ١١٩ ) .

— عَلَى الطَّعَامِ : اقْتَصَرَ عَلَيْهِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ .

أَخْلَى الْمَكَانَ : خَلَا

— الْمَرْأَةُ : خَلَّتْ مِنْ زَوْجٍ .

— بِفُلَانٍ : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوءٍ .

— الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرِهَا : جَعَلَهُ خَالِيًا .

— وَجَدَهُ خَالِيًا .

تَخَلَّى عَنِ الْأَمْرِ ، وَمِنْهُ : تَرَكَهُ .

— فَلَانٌ : تَفَرَّغَ .

— : خَرَجَ إِلَى الْخَلَاءِ لِقِضَاءِ حَاجَتِهِ .

خَالَى الرَّجُلَ : تَرَكَهُ .

— : خَالَفَهُ .

— : وَاذَعَهُ .

— الْعَدُوُّ : تَرَكَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنَ الْمَوَادَعَةِ .

خَلَّى سَبِيلَهُ تَخْلِيَةً : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ

— فَلَانٌ مَكَانَهُ : مَاتَ .

التَّخْلِيُّ : التَّفَرُّدُ .

□ — : الْخُلُوءُ بِنِوَابِلِ الْعِبَادَةِ دُونَ النِّكَاحِ وَتَوَابِعِهِ .

التَّخْلِيَةُ : التَّرُكُ ، وَالْإِعْرَاضُ .

— : الْعَوْضُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ أَعْطِ كُلَّ مُتَفِقٍ خَلْفًا » أَي : عِوَضًا .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ إِلَى شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحُلْوَانِيِّ . ( الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَالِ ) .

الخُلْفُ : الخُلْفُ .

الْأَيْمَةُ بِفَتْحِ اللَّامِ فِي الْخَيْرِ ، وَبِالتَّسْكِينِ فِي الشَّرِّ .

يُقَالُ : خَلَفَ صِدْقِي ، وَخَلَفَ سُوءِي ، وَمَعْنَاهُمَا جَمِيعًا الْقَرْنُ مِنَ النَّاسِ .

وَقَالَ الْأَخْفَشُ : هُمَا سِوَاءٌ .

— : ضِدُّ قُدَامِي .

— : الرَّدِيءُ مِنَ الْقَوْلِ .

يُقَالُ : سَكَتَ الْفَاءُ وَنَطَقَ خَلْفًا . أَي : سَكَتَ عَنِ الْفِ كَلِمَةٍ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِخَطِيئَةٍ .

— : الْإِسْتِقَاءُ .

الخُلْفُ : الْإِسْمُ مِنَ الْإِخْلَافِ .

وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَالْكَذِبِ فِي الْمَاضِي .

الخِلْفَةُ : النَّاقَةُ الْحَامِلُ .

( ج ) خَلَفَ ، وَخِلْفَاتٌ ، وَخِلَافٌ .

الخِلْفَةُ : الْخِلَافُ .

— : الْعَيْبُ ، وَالْفَسَادُ .

— : مِنَ الطَّعَامِ : آخِرُ طَعْمِهِ .

الخِلْفَةُ : الْإِخْتِلَافُ .

— : مَا يَجِيءُ بَعْدَ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ :

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٦٢ ) .

— : بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : بَقِيَتْ خِلْفَةٌ مِنَ النَّهَارِ ، وَفِي الْإِنَاءِ خِلْفَةٌ مِنْ مَاءٍ .

الخِلْفَةُ : الْمُسْتَخْلَفُ .

— : السُّلْطَانُ الْأَعْظَمُ ، وَالْمَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

( ج ) خُلْفَاءُ ، وَخِلَافٌ .

□ التَّخْلِيَةُ بَيْنَ الرَّهْنِ وَالرُّهْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ رَفْعُ الْمَوَانِعِ ، وَالتَّمْكِينُ مِنَ الْقَبْضِ .  
□ تَخْلِيَةُ الطَّرِيقِ لِلْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ تَكُونَ مَسْلُوكَةً ، لَا مَانِعَ فِيهَا ، بَعِيدَةً كَانَتْ أَوْ قَرِيبَةً ، فِي بَرَأَوْ بَحْرٍ ، إِذَا كَانَ الْغَالِبُ السَّلَامَةَ .

الحالي من الرجال : العزب الذي لا زوجة له . وكذا الأثني . ( ج ) أخلاء .

الخللاء : الفضاء الواسع من الأرض .

— من الأمكنة الذي لا أحد به ، ولا شيء فيه .

— موضع التغوط .

— المكان الذي يتوضأ فيه .

— الخلوّة .

— البراء . يُقال : أنا منك خلاء : أي براء . لا يُثنى ، ولا يُجمع ، لأنه مصدر .

الخلوة : مكان الإفراد بالنفس ، أو غيرها .

□ شرعاً : أن يخلو الرجل بامرأته على وجه لا يمنع من الوطء من جهة العقل ، كحضور أحد من الناس ، أو من جهة الشرع ، كمسجد ، أو حيض ، أو صوم فريضة ، أو إحرام . ( الحسين الصنعاني ) .

الخلي : الحالي من المهم . وهو ضد الشجي .

— من العيب : البريء منه . وهو يؤنث ، ويثنى ، ويُجمع .

الخليّة : الناقة تطلق من عقالها ، ويخلى عنها .

— السفينة العظيمة .

— بيت النخل الذي تُعسل فيه .

— في قولهم للمرأة : أنت خلية : كناية عن الطلاق .

خلى النبات — خلياً : قطعته .

اختلى : خلى . وفي الحديث الشريف عن مكة المكرمة :

« حرام لا يختلى خلاها »

الخلي : الرطب ، وهو ما كان غصاً من الكلاً .  
وأما الحشيش : فهو اليابس .

خمره — خمرأ : ستره .

— : كتمه .

— فلاناً : سقاء الخمر .

— العجين : جعل فيه الخمر .

خمر — خمرأ : أصابه الخمار .

— : اشتكى من شرب الخمر .

— المكان : كثر فيه الخمر .

اختمرت المرأة بالخمار : لبسته .

— الخمر : أدركت ، وغلت .

أخمر : توارى في الخمر .

— الخمر : اتخذها .

— البنت : أن لها أن تختمر .

— الشيء : ستره .

خامر به : استتر .

— الشيء : مارسه ، وخالطه .

— المكان : لزمه ، وأقام به .

خمر : اتخذ الخمر .

— الشيء : غطاه .

يقال : خمرت المرأة رأسها بالخمار . وفي الحديث

الشريف : « لا تجد المؤمن إلا في إحدى ثلاث : في

مسجد يعمره ، أو بيت يخمره ، أو معيشة يدبرها » .

أي : في بيت يسره ، ويصلح من شأنه .

— الرأي : تركه حتى ظهر وتحرر .

الخمار : بقية السكر .

الخمار : كل ما ستر .

( ج ) أخمرة ، وخمر ، وخمر . وفي التنزيل العزيز :

﴿ وَلِيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى خُيُوبِهِنَّ ﴾ ( النور : ٣١ ) .

وخيار المرأة : ثوب تغطي به رأسها .

فإن لم يَقْذِفْ بِالزَّبْدِ فَلَيْسَ بِحَمْرٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ خِلافاً  
لأبي يُونُسَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .  
وقد تُطْلَقُ الْحَمْرُ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَ مَجَازاً .

قال القُرْطُبِيُّ : وهو قولٌ مُخَالِفٌ لِلغَةِ الْعَرَبِ ، وَلِلسُّنَّةِ  
الصَّحِيحَةِ ، وَلِلصَّحَابَةِ .

— عند الشافِعِيَّةِ : مِثْلُ قولِ الصَّحَابَةِ . وهو مَنْقُولٌ عن  
الشَّافِعِيِّ .

و : الْحَمْرُ حَقِيقَةٌ فَمَا يَتَّخَذُ مِنَ الْعِنَبِ ، مَجَازاً فِي غَيْرِهِ .

— عند الحنابِلَةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ : مِثْلُ قولِ الصَّحَابَةِ .

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : عَصِيرُ الْعِنَبِ الَّذِي اشْتَدَّ وَأَسْكُرَ .

و : عَصِيرُ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرُ ، إِذَا غَلَى وَاشْتَدَّ .

و : الْمُسْكِرُ مِنَ الشَّرَابِ .

الْحَمْرَةُ : الْحَمْرُ .

وهي لُغَةٌ قَلِيلَةٌ .

الْحَمْرَةُ : مَا خَالَطَ الْإِنْسَانَ مِنْ سُكْرِ الْحَمْرِ .

— : السَّجَادَةُ الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا الْمُصَلِّي .

— : مُصَلَّى صَغِيرٌ يُعْمَلُ مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ ، فَإِنْ كَانَتْ

كَبِيرَةً سُمِّيَتْ حَصِيْرًا .

الْحَمِيرُ : مَا يُجْعَلُ فِي الْعَجِينِ .

الْحَمِيرَةُ : الْحَمِيرُ .

خَنَتْ فَلاناً — خَنَتْ : هَزَيْتَ بِهِ .

وَيُقَالُ : خَنَتْ لَهُ بِأَنفِهِ .

خَنَتْ الرَّجُلُ — خَنَتْ : فَعَلَ فِعْلَ الْمُخَنَّتِ ، فَلان ،

وَاسْتَرْخَى ، وَتَشَّى ، وَتَكَسَّرَ .

فهو مُخَنَّتٌ .

أَخْنَتْ : انْتَشَى ، وَاسْتَرْخَى .

تَخَنَّتِ الرَّجُلُ : خَنَتْ .

— الشَّيْءُ : تَشَّى .

— : الْعِيَامَةُ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يُغَطِّي بِهَا رَأْسَهُ ، وَيُدِيرُهَا  
تَحْتَ الْحَنَكِ . وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ كَانَ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ ، وَالْحِجَابِ » . أَيُ : الْعِيَامَةُ .

الْحَمْرُ : مَا وَارَى الشَّيْءَ مِنْ شَجَرٍ ، أَوْ بِنَاءٍ ، أَوْ جَبَلٍ ، أَوْ  
نَحْوِهِ .

الْحَمْرُ : مَا أَسْكُرَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُغَطِّي الْعَقْلَ .

قال ابنُ سَيِّدِهِ : إِنَّ الْحَمْرَ حَقِيقَةٌ إِنَّمَا هِيَ لِلْعِنَبِ ، وَغَيْرِهَا  
مِنَ الْمُسْكِرَاتِ يُسَمَّى خَمْرًا مَجَازاً .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَذَكَّرُ . وَالتَّأْنِيثُ أَفْصَحُ . ( ج )  
خُمُورٌ .

— : كُلُّ مُسْكِرٍ .

— : الْعِنَبُ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ

فَتَيَّانَ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي  
أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبْنَأُ بِتَأْوِيلِهِ  
إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ٢٦ ) .

وَأَهْلُ عَمَانَ يُسَمُّونَ الْعِنَبَ خَمْرًا .

□ — فِي قولِ الرَّسُولِ ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ

خَمْرٍ حَرَامٌ » .

— فِي قولِ الصَّحَابَةِ : كُلُّ مُسْكِرٍ ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنْ

الْعِنَبِ ، أَمْ مِنْ غَيْرِهِ . ( ابنُ حَجَرٍ ) . وَهو قولُ أَهْلِ

الْمَدِينَةِ ، وَأَهْلِ الْحِجَازِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ كُلِّهِمْ . ( ابنُ عَبْدِ

الْبَرِّ ) .

— عند المَالِكِيَّةِ : مِثْلُ قولِ الصَّحَابَةِ . وَهو مُرَوِّئٌ عن

مَالِكٍ .

و : هُوَمَا اتَّخَذَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ

الْمُطْرِبَةَ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : هِيَ النَّبِيُّ مِنْ مَاءِ الْعِنَبِ إِذَا غَلَى ،

وَاشْتَدَّ ، وَقَذَفَ بِالزَّبْدِ ، أَيُ : رَمَاهُ وَأَزَالَهُ ، فَانْكَشَفَ

عَنْهُ وَسَكَنَ .

خَنْثَ الرَّجُلُ كَلَامَةً : إِذَا شَبَّهَهُ بِكَلَامِ النِّسَاءِ لِينًا وَرَخَامَةً . فَالرَّجُلُ مُخَنْثٌ .

— الشَّيْءُ : ثَنَاءٌ ، وَأَمَالَةٌ .

الخَنْثَى : الَّذِي خُلِقَ لَهُ فَرْجُ الرَّجُلِ ، وَفَرْجُ الْمَرْأَةِ .

( ج ) خَنَائِي ، وَخِنَاتٌ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : شَخْصٌ لَهُ فَرْجُ الْمَرْأَةِ ، وَذَكَرَ الرَّجُلِ ، وَيُسَمَّى الخَنْثَى غَيْرَ المُشْكِلِ ، أَوْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْهَا أَصْلًا ، وَيُسَمَّى الخَنْثَى المُشْكِلِ . ( الجُرْجَانِي ) .

المُخَنْثُ : هُوَ الَّذِي يُشَبَّهُ الْمَرْأَةَ فِي اللَّيْنِ ، وَالكَلَامِ ، وَالنَّظَرِ ، وَالْحَرَكََةِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المُخَنْثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجِّلِينَ مِنَ النِّسَاءِ .

قال العلماء : المُخَنْثُ ضَرْبَانُ :

أَحَدُهُمَا : مَنْ خُلِقَ كَذَلِكَ . فَهَذَا لَا إِثْمَ عَلَيْهِ .

الثَّانِي : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ خِلْقَةً ، بَلْ يَتَكَلَّفُ أَخْلَاقَ النِّسَاءِ ، وَحَرَكَاتِهِنَّ ، وَكَلَامِهِنَّ ، وَيَتَزَيَّرُ بِزِيَّهِنَّ . فَهَذَا هُوَ الَّذِي جَاءَتْ الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِلَعْنِهِ .

— : مَنْ يُؤْتَى كَالْمَرْأَةِ .

— : مَنْ يَفْعَلُ الرَّدِيءَ .

المُخَنْثُ : المُخَنْثُ .

وَكَثُرَ النُّونُ أَفْصَحَ ، وَفَتْحُهَا أَشْهَرُ .

خَنْقَةٌ — خَنْقًا : عَصَرَ حَلَقَتَهُ حَتَّى مَاتَ .

فَالفَاعِلُ : خَانِقٌ .

والمُفْعُولُ : خَنْقٌ ، وَخَنْقِيٌّ ، وَمَخْنُوقٌ .

وَهِيَ خَانِقَةٌ ، وَخَنْقَةٌ ، وَخَنْقِيَّةٌ ، وَمَخْنُوقَةٌ .

— الوَقْتُ : ضَيْقُهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا ، وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرِّقِ المَوْتَى » .

أَيُّ : يُضَيِّقُونَ وَفَتْحًا بِتَأْخِيرِهَا .

خَنْقَةٌ : خَنْقَةٌ .

الخِنَاقُ : القِلَادَةُ .

— : مَا يُخْنَقُ بِهِ .

وَيُقَالُ : أَخَذَ بِخِنَاقِهِ : بِحَلْقِهِ .

المِخْنَقَةُ : القِلَادَةُ .

المُنْخَنْقَةُ : المُنْخَوِّقَةُ .

وَالشَّاةُ المُنْخَنْقَةُ : هِيَ الَّتِي خَنَقَهَا شَيْءٌ ، فَمَاتَتْ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالمُنْخَنِقَةُ ... ﴾ ( المَائِدَةُ : ٣ )

خَانَ الشَّيْءُ — خَوْنًا ، وَخِيَانَةً ، وَمَخَانَةً : نَقَصَهُ .

— الأَمَانَةُ : لَمْ يُوَدِّهَا ، أَوْ بَعْضُهَا . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا

أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . ( الأنفال : ٢٧ )

— فَلَانًا : عَدَرَ بِهِ .

— النَّصِيحَةَ : لَمْ يُخْلِصْ بِهَا .

اِخْتَانَةٌ : خَانَةٌ .

— : حَاوَلَ خِيَانَتَهُ .

خَوَّنَ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الحِيَانَةِ .

— الشَّيْءُ : نَقَصَهُ .

وَيُقَالُ : خَوَّنَ مِنْهُ .

الخَائِنُ : هُوَ الَّذِي يَخُونُ مَا فِي يَدِهِ مِنَ الأَمَانَاتِ .

□ — عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَدْخُلُ بِأُذُنٍ ، فَيَسْرِقُ

أُمَّتَهُ بِخِيَانَةٍ .

الخَائِنَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى الحِيَانَةِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي

الصُّدُورَ ﴾ ( غافر : ١٩ ) . قِيلَ : هِيَ كَثْرَةُ الطَّرْفِ

بِالإِشَارَةِ الخَفِيَّةِ ، وَقِيلَ : هِيَ النَّظْرَةُ الثَّانِيَّةُ عَنِ التَّعَمُّدِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الحَسَنَاءِ تَمَرُّ

## الخِوَانُ / خِيَارُ التَّعْيِينِ

□ التَّخَايِيرُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ فِي ابْتِدَاءِ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعْتُكَ ، وَلَا خِيَارَ بَيْنِنَا ، وَيَقْبَلُ الْآخَرَ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَا يَكُونُ لَهَا خِيَارٌ .

والتَّخَايِيرُ بَعْدَ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بَعْدَ الْعَقْدِ : اخْتَرْتُ إِمْضَاءَ الْعَقْدِ ، أَوْ الْإِزَامَةَ . أَوْ : اخْتَرْتُ الْعَقْدَ ، أَوْ اسْقَطْتُ خِيَارِي .

## التَّخْيِيرُ : الْإِخْتِيَارُ .

— : أَنْ يَجُوزَ الْعُدُولُ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

الخِيَارُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ .

يُقَالُ : أَنْتَ بِالْخِيَارِ : أَيِ اخْتَرْتَمَا شِئْتُمْ .

وفي الحديث الشريف : « البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » . أَيِ : لَهَا طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْبَيْعِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

والمُرَادُ بِالْخِيَارِ هُنَا خِيَارَ الْمَجْلِسِ .

— : خِلَافُ الْأَشْرَارِ .

— : الْمَالِ : كَرَائِمُهُ .

□ — : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْعَقْدِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

— : فِي الْحَلَّةِ ( م ١١٦ ) : كَوْنُ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ مُخَيَّرًا .

□ بَيْعُ الْخِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي جُعِلَ فِيهِ الْخِيَارُ لِأَحَدِ الْمُتَبَايِعِينَ فِي الْأَخْذِ ، وَالرَّدِّ .

— : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي فِيهِ التَّخْيِيرُ بَعْدَ تَهَامِ الْعَقْدِ قَبْلَ مُفَارَقَةِ الْمَجْلِسِ .

وذلك بأنَّ يَثْبُتَ لِلْمُتَعَاقدَيْنِ الْخِيَارَ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ اخْتَارَا إِمْضَاءَ الْبَيْعِ لَزِمَ بِنَفْسِ التَّخَايِيرِ ، وَلَا يَدُومُ إِلَى الْمَفَارَقَةِ .

— : عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ وَقَفَ بَتُّهُ أَوْلَا عَلَى إِمْضَاءِ يَتَوَقَّعُ .

□ خِيَارُ التَّعْيِينِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ .

به ، وَيَدْخُلُ بَيْتًا هِيَ فِيهِ ، فَإِذَا قُطِنَ لَهُ غَضٌّ بَصَرَهُ ، وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَوَدُّ لَوْ اطَّلَعَ عَلَى فَرْجِهَا ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَيْهَا لَوْ زَنَى بِهَا .

الخِوَانُ : الَّذِي يُؤَكَلُ عَلَيْهِ . وَهُوَ مَعْرَبٌ .  
( ج ) أَخُونَةٌ .

الخِيَانَةُ : جُحُودٌ مَا أُؤْتِمِنَ عَلَيْهِ .

□ — : فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَدْلِيْسٌ فِي ذَاتِ الْمَبِيعِ ، أَوْ فِي صِفَتِهِ ، أَوْ فِي أَمْرٍ خَارِجٍ .

خَارَ — خَيْرًا ، وَخِيَارَةً : صَارَ ذَا خَيْرٍ .

— لَهْ فِي الْأَمْرِ : جَعَلَ لَهُ فِيهِ الْخَيْرَ .

— الشَّيْءَ خَيْرًا ، وَخَيْرًا ، وَخَيْرَةً ، وَخَيْرَةً : انْتَقَاهُ ، وَاصْطَفَاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( الْقَصَصُ : ٦٨ )

إِخْتَارَ : اصْطَفَى .

— : خِلَافُ أُكْرِهَ .

إِسْتِخَارَةٌ : طَلَبُ مَنْهُ الْخَيْرِ .

يُقَالُ : اسْتَخَرِ اللَّهَ يَخْرُ لَكَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْخِرُكَ بِعِلْمِكَ » .

خَيْرَ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ : فَضَّلَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ .

— : فَلَانًا : فَوْضَ إِلَيْهِ الْإِخْتِيَارَ .

الْإِخْتِيَارُ : الْإِصْطِفَاءُ .

□ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ جُعِلَ فِيهِ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي التَّعْيِينَ لِمَا اشْتَرَاهُ .

— : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ خِيَارُ التَّعْيِينِ .

الِاسْتِخَارَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ الْخَيْرِ فِي الشَّيْءِ .

□ صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ : هِيَ أَنْ مَنْ أَرَادَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ

صَلَّى رُكْعَتَيْنِ بِنِيَّةِ صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ ، ثُمَّ دَعَا بِدَعَاءٍ

مَخْصُوصٍ .

— عند الحنفية : هو أن يقع البيع على واحد لا بعينه .  
و : هو أن يشتري أحد الشئيين ، أو الثلاثة على أن يعين  
أيأ شاء .

— في المجلة ( م ٢١٦ ) : لو بين البائع أثمان شئيين ، أو  
أشياء من القيمات كلاً على حدة ، على أن المشتري يأخذ  
أيأ شاء بالثمن الذي بينه له ، أو البائع يُعطي أيأ أراد  
كذلك صح البيع . وهذا يقال له : خيار التعيين .  
□ خيار الرؤية عند الحنفية : هو أن يشتري ما لم يره ،  
ويرده بخياره .

— عند الجعفرية : هو أن يقول : بعثك هذا الثوب الذي  
في الصندوق مثلاً ، فيذكر جنسه ، وصفته .

— في المجلة ( م ٣٢٠ ) : من اشتري شيئاً ، ولم يره ، كان  
له الخيار إلى أن يراه ، فإذا رآه إن شاء قبله ، وإن شاء  
فسخ البيع . ويقال لهذا الخيار خيار الرؤية .

( م ٣٢٣ ) : المراد من الرؤية في بحث خيار الرؤية هو  
الوقوف على الحال والمحل الذي يعرف به المقصود الأصلي  
من البيع . ( وسأقت المجلة أمثلة لذلك ) .

□ خيار الشرط في اصطلاح الفقهاء : ما ثبت لأحد  
المتعاقدين من الاختيار بين الإمضاء والفسخ . ( ابن  
عابدين )

— عند الحنفية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين الخيار  
ثلاثة أيام ، أو أقل .

— عند الإباضية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين أن له  
الخيار إلى وقت كذا .

— في المجلة ( م ٢٠٠ ) : يجوز أن يشترط الخيار بفسخ  
البيع ، أو إجازته مدة معلومة لكل من البائع ،  
والمشتري ، أو لأحدهما دون الآخر .

□ خيار الشهوة عند الشافعية : هو ما لا يتعلق بفوات  
شيء ، كخيار الشرط ، وخيار المجلس .

□ خيار العيب عند المالكية : هو ما كان موجباً نقصاً في

في المبيع من عيب ، أو استحقاق . ويسمى الحكمي .  
ويقال له : خيار النقيصة .

— عند الحنفية : هو أن يختار رد المبيع إلى بائعه  
بالعيب .

— في المجلة ( م ٢٣٧ ) : ما بيع بيعاً مطلقاً إذا ظهر به  
عيب قديم يكون المشتري مخيراً : إن شاء رده ، وإن شاء  
قبله بثمنه المسمى ، وليس له أن يمسيك المبيع ويأخذ  
ما نقصه العيب . وهذا يقال له خيار العيب .

□ خيار القبول عند الحنفية : هو أن يقبل في مجلس  
العقد بعد إيجاب الموجب . ويسمى أيضاً خيار المجلس .

□ خيار المجلس عند الحنفية : هو خيار القبول .

— عند الجعفرية : أن يكون لكل واحد من المتعاقدين  
الخيار ، وفسخ العقد ما لم يتفرقا بالأبدان .

□ خيار النقد عند الحنفية : هو أن ينقد المشتري الثمن

على أن البائع إن رد الثمن إلى ثلاثة أيام فلا بيع بينهما .

— في المجلة ( م ٢١٣ ) : إذا تباعا على أن يؤدي المشتري  
الثمن في وقت كذا ، وإن لم يؤديه فلا بيع بينهما ، صح  
البيع . وهذا يقال له : خيار النقد .

□ خيار النقص عند الشافعية : هو ما يتعلق بفوات شيء  
مظنون الحصول ، كخيار الرد بالعيب .

□ خيار النقيصة عند المالكية : هو خيار العيب .

□ خيار الوصف في المجلة ( م ٣١٠ ) : إذا باع مالا بوصف

مرغوب ، فظهر المبيع خالياً عن ذلك الوصف ، كان  
المشتري مخيراً إن شاء فسخ البيع ، وإن شاء أخذه بجميع  
الثمن المسمى .

ويسمى هذا الخيار : خيار الوصف .

مثلاً : لو باع بقرة على أنها حلوب ، فظهرت غير

حلوب ، يكون المشتري مخيراً ، وكذا لو باع فصاً ليلاً

على أنه ياقوت أحمر ، فظهر أصفر ، يخير المشتري .

## الْحَيْثُورُ / الْمُخْتَارُ

— : الْعَمَلُ الصَّالِحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ ( الزُّلْزَالُ : ٧ )

الْحَيْثُورَةُ : الْحَيَارُ .

الْمُخْتَارُ : غَيْرُ الْمَكْرَهِ .

الْحَيْثُورُ : اسْمٌ تَفْضِيلٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

— : ضِدُّ الشَّرِّ .


— : دُوَّ الْحَيْثُورِ .

— : الْحَسَنُ لِدَاثِهِ .

— : الْمَالُ الْكَثِيرُ الطَّيِّبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ

الْإِنْسَانِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ ( الْعَادِيَاتُ : ٨ )





دَبِجَ الشَّيْءَ — دَبَجًا : نَقَشَهُ ، وَزَيَّنَهُ .

دَبِجَةٌ : دَبِجَةٌ .

الدَّبِجَاجُ : ضَرَبٌ مِنَ الثِّيَابِ سَدَاهُ وَلُحْمَتُهُ مِنَ الْحَرِيرِ .  
وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

دَبَّرَتِ الرِّيحُ — دُبُورًا : تَحَوَّلَتْ دُبُورًا .

— السَّهْمُ : خَرَجَ مِنَ الْمَدْفِ .

— الشَّيْءُ : ذَهَبَ ، وَوَلَّى .

— فَلَانًا : تَلَاةً ، وَتَبِعَهُ .

— : خَلْفَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَبَقِيَ مِنْ بَعْدِهِ .

أَدْبَرَ الشَّيْءُ : دَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ خَلْفَهُ .

دَدَابِرَ : دَابِرَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَلَا تَدَابِرُوا » .

قال الْخَطَّابِيُّ : لَا تَتَهَاجَرُوا ، فَيَهْجُرَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ .

وقال مَالِكٌ : لَا أَحْسَبُ الدَّبَائِرَ إِلَّا الْإِعْرَاضَ عَنِ السَّلَامِ

يُدْبِرُ عَنْهُ بَوَجْهِهِ .

تَدَبَّرَ : دَبَّرَ .

— : تَفَكَّرَ . وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ

الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا

كثِيرًا . ﴾ (النِّسَاءُ : ٨٢) . أَيُّ : أَفَلَا يَتَفَكَّرُونَ ،

فَيَعْتَبِرُوا .

دَابِرَ رَحِمَةٍ : قَطَعَهَا .

— فَلَانًا : وَلَّى عَنْهُ ، وَأَعْرَضَ .

دَبَّرَ الْأَمْرَ ، وفيه : سَاسَهُ ، وَنَظَرَ فِي عَوَاقِبِهِ .

— الْحَدِيثُ : رَوَاهُ عَنْ غَيْرِهِ .

— الْعَبْدُ : عَلَّقَ عَتَقَهُ بِمَوْتِهِ . وهو مُدَبِّرٌ ، وَالْعَبْدُ مُدَبِّرٌ .

التَّدَبُّرُ : النَّظَرُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ .

وهو قَرِيبٌ مِنَ التَّفَكُّرِ ، إِلَّا أَنَّ التَّفَكُّرَ هُوَ تَصَرُّفُ الْقَلْبِ

بِالنَّظَرِ فِي الدَّلِيلِ ، وَالتَّدَبُّرُ تَصَرُّفُهُ بِالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ .

التَّدْبِيرُ : النَّظَرُ فِي عَاقِبَةِ الْأُمُورِ .

— : اسْتِعْمَالُ الرَّأْيِ بِفِعْلِ شَاقٍ .

— : عَتَقَ الْعَبْدَ بَعْدَ مَوْتِ السَّيِّدِ .

□ — شَرْعًا : هُوَ تَعْلِيلُ عَتَقِ الْعَبْدِ بِمُطْلَقِ مَوْتِ السَّيِّدِ .

( الْحَصَكْفِيُّ ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ عَتَقُ بَصِيفَةٍ ، عَلَّقَ لِمَوْتِ سَيِّدٍ ، أَوْ

عَبْدٍ ، أَوْ غَيْرِهِمَا .

الدَّبَارُ : الْهَلَاكُ .

الدَّبَارُ : الْمَجِيءُ بَعْدَ قَوَاتِ الْوَقْتِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً :

مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ

حِبَارًا ، وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرًا . » .

قال الْعُلَمَاءُ : الدَّبَارُ : هُوَ أَنْ يَعْتَادَ حُضُورَ الصَّلَاةِ بَعْدَ

فَرَاغِ النَّاسِ .

وقال الْخَطَّابِيُّ : اعْتِبَادُ الْمَحْرَرِ : أَنْ يَعْتَقَ عَبْدَهُ ، ثُمَّ يَكْتُمُ

عِتْقَهُ ، وَيُنْكِرُهُ ، وَيَحْبِسُهُ بَعْدَ الْعِتْقِ ، وَيَسْتَحْدِمُهُ كَرْهًا .

الدُّبُرُ : خِلَافُ الْقَبْلِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
— : الْفَرْجُ . ( ج ) أَدْبَارٌ .

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ . وَمَنْ يُولُوهُمْ يُؤْمِدْ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ . ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ١٥ - ١٦ ) فَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمَزِيمَةِ .

الدُّبُرُ : الدُّبُرُ .

الدُّبُورُ : رِيحٌ تَهْبُ مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ ، تُقَابِلُ الصَّبَا .  
وَيُقَالُ : تُقِبِلُ مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ ذَاهِبَةً نَحْوَ الْمَشْرِقِ .

الْمُدَابَّرَةُ مِنَ الْغَنَمِ : الَّتِي قُطِعَ مِنْ مُؤَخَّرِ أُذُنِهَا فُلْقَةٌ ، وَتَدَلَّتْ مِنْهُ ، وَلَمْ تَنْفَصِلْ .

دَجَلٌ — دَجَلًا : كَذَبٌ .

فَهُوَ دَاجِلٌ ، وَدَجَالٌ ( ج ) دَجَالِيَةٌ .

— الشَّيْءُ : عَطَاةٌ .

— الْحَقُّ : لَبْسَةٌ بِالْبَاطِلِ .

— الْبَعِيرُ : طَلَاةٌ بِالْذُّجَالَةِ ( الْقَطْرَانِ ) .

دَجَلٌ : دَجَلٌ .

الدَّجَالُ : الْكُذَّابُ .

— : الْمَمُوءَةُ .

دَخَلَ الْمَكَانَ وَنَحْوَهُ ، وَفِيهِ — دُخُولًا : صَارَ فِيهِ .

— بِأَمْرَاتِهِ : وَطِئَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ .

— عَلَيْهِ الْمَكَانَ : دَخَلَهُ ، وَهُوَ فِيهِ .

— فِي الْأَمْرِ : أَخَذَ فِيهِ .

دَخِلَ — دَخَلًا ، وَدَخَلًا : فَسَدَ دَاخِلُهُ .

— : أَصَابَهُ فَسَادٌ ، أَوْ عَيْبٌ . وَيُقَالُ : دَخِلَ أَمْرُهُ . فَهُوَ

دَخِلٌ .

الدَّخْلُ : الْفَسَادُ .

— : الْعَيْبُ .

— : الْغَيْشُ .

— : الْمَكْرُ وَالْحَيَانَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا

أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ

بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ .

( النحل : ٩٤ )

قَالَ الطَّبْرِيُّ : مَعْنَى الْآيَةِ لَا تَجْعَلُوا أَيْمَانَكُمْ الَّتِي تَحْلِفُونَ

بِهَا أَنَّكُمْ تَوْفُونَ بِالْعَهْدِ لِمَنْ عَاهَدْتُمُوهُ دَخَلًا . أَي :

خَدِيعَةً وَعَدْرًا ، لِيُطْمَئِنُّوا إِلَيْكُمْ ، وَأَنْتُمْ تُضْمِرُونَ لَهُمْ

الْعَدْرَ .

الدَّخْلُ : الدَّخْلُ .

— : ضِدُّ الْخُرْجِ .

الدُّخُولُ : تَقْيِضُ الْخُرُوجِ .

— بِالْمَرْأَةِ : كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

وَعَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْوَطْءِ الْمُبَاحِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ .....

وَرَبَائِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ

بِهِنَّ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ... ﴾

( النِّسَاءُ : ٢٣ ) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ : الْجِمَاعُ ، وَهُوَ أَصَحُّ قَوْلِي

الشَّافِعِيِّ ، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ : الْمُرَادُ بِهِ الْحُلُوءَةُ ، وَهُوَ قَوْلُ

الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ .

الدَّخِيلُ : النَّزِيلُ . يُقَالُ : فَلَانَ دَخِيلٌ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَي

لَيْسَ مِنْ نَسَبِهِمْ ، بَلْ هُوَ نَزِيلٌ بَيْنَهُمْ .

— الرَّجُلُ : الَّذِي يُدَاخِلُهُ فِي أُمُورِهِ ، وَيَخْتَصُّ بِهِ .

— السُّلْطَانُ : هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَكَانِ حُلُوتِهِ ،

وَيُقْضَى إِلَيْهِ بِسِرِّهِ ، وَيُصَدَّقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ مِمَّا يَخْفَى

عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ رَعِيَّتِهِ ، وَيَعْمَلُ بِمَقْتَضَاهُ .

الْمَدْخَلُ : الدُّخُولُ .

— : مَوْضِعُ الدُّخُولِ .

المُدْخَلُ : الإِدْخَالُ .

— : المَفْعُولُ مِنْ أَدْخَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ ( الإِسْرَاءُ : ٨٠ )

قال قتادة : مُدْخَلَ صِدْقٍ : يَعْنِي المَدِينَةَ المُنَوَّرَةَ . وَمُخْرَجَ صِدْقٍ : يَعْنِي مَكَّةَ المَكْرَمَةَ . وَهُوَ أَشْهَرُ الأَقْوَالِ .

الدَّرْهَمُ : جُزْءٌ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ جُزْءًا مِنَ الأَوْقِيَّةِ .

( ج ) دَرَاهِمٌ .

وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

— : قِطْعَةٌ مِنْ فِضَّةٍ مَضْرُوبَةٍ لِلْمُعَامَلَةِ .

□ — : الإِسْلَامِيُّ الَّذِي أُجْمِعَ عَلَيْهِ أَهْلُ العَصْرِ الأوَّلِ :

هُوَ سِتَّةُ دَوَانِيقَ ، وَكُلُّ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ سَبْعَةُ مِثاقِيلَ .

( الزَّافِعِيُّ ) .

□ الدَّرْهَمُ فِي زَكَاةِ الفِضَّةِ : هُوَ الخَالِصُ مِنَ الفِضَّةِ ، سِوَاهُ كَانَ

مَضْرُوبًا ، أَمْ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

□ الدَّرْهَمُ فِي النَّجَاسَةِ الكَثِيفَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مِقْدَارُ عَرْضِ

الكَفِّ .

الدَّرْهَمُ : الدَّرْهَمُ . وَفَتْحُ الهَاءِ أَفْصَحُ .

دَعَا بِالشَّيْءِ — دَعَا ، وَدَعَا ، وَدَعَا ، وَدَعَا ، وَدَعَا : طَلَبَ

إِحْضَارَهُ .

— فَلَانًا : صَاحَ بِهِ ، وَنَادَاهُ .

— : اسْتَعَانَ بِهِ .

— : رَغِبَ إِلَيْهِ ، وَابْتَهَلَ .

— : لِفَلَانٍ : طَلَبَ الخَيْرَ لَهُ .

— إِلَى الشَّيْءِ : حَثَّ عَلَى قَضَائِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ

يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الجَنَّةِ وَالمَغْفِرَةِ يَأْذَنُ وَيُبَيِّنُ

آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٢١ )

— القَوْمَ دَعَاءً ، وَدَعْوَةً ، وَمَدْعَاءً : طَلَبَهُمْ لِيَأْكُلُوا عِنْدَهُ .

ادَّعَى : تَمَنَّى .

والإِسْمُ : الدَّعْوَى .

— الشَّيْءَ : طَلَبَهُ لِنَفْسِهِ .

— فَلَانًا : صَيَّرَهُ يَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ .

— عَلَى فَلَانٍ كَذَا : نَسَبَهُ إِلَيْهِ ، وَخَاصَمَهُ فِيهِ .

اسْتَدْعَاهُ : صَاحَ بِهِ .

— : طَلَبَهُ ، وَاسْتَلْزَمَهُ .

— : طَلَبَ أَنْ يَدْعُو لَهُ .

تَدَاعَى القَوْمُ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَجْتَمِعُوا .

— النَّاسُ بِالأَلْتَابِ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِذَلِكَ

— القَوْمُ عَلَى فَلَانٍ : تَأَلَّبُوا عَلَيْهِ ، وَتَنَاصَرُوا . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الأُمَّمُ كَمَا

تَدَاعَى الأَكَلَةُ عَلَى قِصْعَتِهَا » .

— البَيَانُ : تَصَدَّعَ مِنْ جَوَانِبِهِ ، وَأَذَنَ بِالإِنْهَادِ

وَالسَّقُوطِ .

الدَّاعِي : السَّبَبُ .

الدَّاعِيَّةُ : الَّذِي يَدْعُو إِلَى دِينٍ ، أَوْ فِكْرَةٍ . وَالهَاءُ لِلْمَبَالِغَةِ .

— : الَّتِي تَدْعُو إِلَى نَفْسِهَا ، وَقَدْ عَرِفَتْ بِالفَسَادِ .

— : الدَّعْوَةُ . وَفِي كِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ :

« أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلَامِ » . أَيُ : بِدَعْوَتِهِ .

— : الدَّعْوَى .

— اللَّبْنُ : مَا يُتْرَكُ فِي الصَّرْعِ لِيَدْعُوا مَا بَعْدَهُ .

الدُّعَاءُ : مَا يَدْعَى بِهِ اللهُ مِنَ القَوْلِ .

( ج ) ادَّعِيَةٌ .

— : النَّدَاءُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

الرَّسُولِ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ ( النُّورُ : ٦٣ )

— إِلَى الشَّيْءِ : الحَثُّ عَلَى قَضَائِهِ .

## الدَّعَاءُ / المدَّعي

قَبَلَ غَيْرِهِ ، أَوْ دَفَعَ الحَصْمَ عَنْ حَقِّ نَفْسِهِ .  
( التَّمَرَاتِي ) .

— عند المَالِكِيَّةِ : خَبَّرَ يَكُونُ لِلْمُخْبِرِ فِيهِ نَفْعٌ .

و : الطَّلَبُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ حَاكِمٍ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦١٣ ) : هِيَ طَلَبٌ أَحَدِ حَقَّةٍ مِنْ آخَرَ فِي

حُضُورِ الحَاكِمِ ، وَيُقَالُ لِلطَّالِبِ : المَدَّعِي ، وَلِلْمَطْلُوبِ

مِنهُ : المَدَّعَى عَلَيْهِ .

المدَّعي : المتبني .

( ج ) أدعياء .

و فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللهُ لِرِجَالٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي

جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ الَّلَايِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ

أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ

وَاللَّهُ يَقُولُ الحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾

( الأَحْزَابُ : ٤ ) .

المدَّعي : المتهم في نَسَبِهِ .

□ — فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦١٤ ) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي ادَّعَاهُ

المدَّعي .

وَيُقَالُ لَهُ : المَدَّعَى بِهِ أَيْضاً .

المدَّعي عَلَيْهِ فِي القَضَاءِ : مَنْ عَلَيْهِ الحَقُّ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : مِنْ مَعَةِ الظَّاهِرِ بِثُبُوتِ يَدِهِ عَلَى

الشَّيْءِ ، أَوْ تَصَرُّفِهِ فِيهِ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . ( الحَسِينُ

الصَّنْعَانِي ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ

الحِصْمَةَ لَا يَتْرِكُ حَتَّى يُسَلِّمَ مَا عَلَيْهِ .

المدَّعي : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ ادَّعى .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ بِدَعْوَاهُ شَيْئاً لَمْ

يَكُنْ لَهُ ، وَلَا ثَبَّتَتْ يَدُهُ عَلَيْهِ . ( الحَسِينُ الصَّنْعَانِي ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ

دَعْوَاهُ تَرَكَ . لِأَنَّ حَقَّ الطَّلَبِ لَهُ ، فَإِنْ تَرَكَه لَا سَبِيلَ

عَلَيْهِ .

□ — شَرْعاً : سُؤَالُ العَبْدِ رَبَّهُ عَلَى وَجْهِ الِابْتِهَالِ .

وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى التَّقْدِيسِ ، وَالتَّمْجِيدِ ، وَنَحْوِهَا .

( النَجْفِيُّ ) .

الدَّعَاءَةُ : الكَثِيرُ الدُّعَاءِ .

— : السَّبَابَةُ الَّتِي يُدْعَى بِهَا .

الدَّعْوَةُ : مَا يُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ شَرَابٍ .

— : المَرَّةُ الوَاحِدَةُ مِنَ الدُّعَاءِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ

الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ

يُرْشِدُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٨٦ )

— : الحَلِيفُ .

□ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ : دَعْوَةُ الأَذَانِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَالِهَا ، وَعِظَمِ مَوْعِظِهَا ، وَسَلَامَتِهَا مِنْ تَقْصِي

بِتَطَرُّقٍ إِلَى غَيْرِهَا .

و فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ ،

وَالصَّلَاةُ القَائِمَةُ ، أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ الوَسِيلَةُ ، وَالْفَضِيلَةُ ،

وَإِعْتَهُ مَقَاماً مُحَمَّدُ الَّذِي وَعَدْتَهُ » .

الدَّعْوَةُ : ادَّعَاءُ الوَلَدِ الدَّعِيِّ غَيْرِ أَبِيهِ .

— : القَرَابَةُ ، وَالإِخَاءُ .

الدَّعْوَى : الِادِّعَاءُ .

وَيُقَالُ : دَعَوَى فُلَانٌ كَذَا : قَوْلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا إِلاَّ أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا

ظَالِمِينَ ﴾ . ( الأَعْرَافُ : ٥ ) . أَيْ : قَوْلُهُمْ . ( ج )

دَعَاوَى ، وَدَعَاوَى . وَفَتَحَ الوَاوِ أَوَّلَى .

— فِي القَضَاءِ : قَوْلٌ يَطْلُبُ بِهِ الإِنْسَانُ إِثْبَاتَ حَقٍّ عَلَى

الغَيْرِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : إِضَافَةُ الإِنْسَانِ إِلَى نَفْسِهِ اسْتِحْقَاقَ شَيْءٍ

فِي يَدِ غَيْرِهِ ، أَوْ فِي ذِمَّتِهِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

— شَرْعاً : قَوْلٌ مَقْبُولٌ عِنْدَ القَاضِي يَقْصِدُ بِهِ طَلَبَ حَقٍّ

دَفَنْتَ الْإِبِلَ — دَفْنَا: سَارَتْ عَلَى وَجْهِهَا .

— الشَّيْءُ: سَتَرَهُ ، وَوَارَاهُ .

فَهُوَ مَدْفُونٌ ، وَدَفِينٌ .

— الْحَدِيثُ: كَتَمَهُ ، وَسَتَرَهُ .

الدَّفْنُ: مَصْدَرٌ دَفَنَ .

— الرَّجُلُ الْخَامِلُ .

( ج ) أَذْفَانٌ .

الدَّفْنُ: الْمَدْفُونُ .

الدَّقِشَةُ: دَوْيْبَةُ رُقْطَاءٍ أَصْغَرَ مِنَ الْقَطَاةِ .

دَالَسَ فُلَانًا مَدَالَسَةً ، وَدِلَاسًا: خَادَعَهُ ، وَظَلَمَهُ .

يُقَالُ: هُوَ لَا يُدَالِسُ ، وَلَا يُوَالِسُ: لَا يَظْلِمُ وَلَا يَخُونُ .

تَدَلَّسَ الرَّجُلُ: تَكْتَمُ .

— الشَّيْءُ: خَفِيَ .

— فُلَانٌ الطَّعَامُ: أَخَذَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا .

دَلَّسَ الْبَائِعُ: كَتَمَ عَيْبَ السَّلْعَةِ عَنِ الْمُشْتَرِي .

وَيُقَالُ: دَلَّسَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ فِي الْبَيْعِ ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ .

وَدَلَّسَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الْمُحَدَّثُ فِي الْإِسْنَادِ: حَدَّثَ عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَرَهُ .

التَّدْلِيسُ: مَصْدَرٌ .

□ التَّدْلِيسُ فِي الْبَيْعِ: كَتَمَ الْبَائِعُ الْعَيْبَ عَنِ الْمُشْتَرِي مَعَ

عِلْمِهِ بِهِ مِمَّا يُوْهِمُ الْمُشْتَرِي عَدَمَهُ .

□ التَّدْلِيسُ فِي الْحَدِيثِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَرُويَ عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ، أَوْ عَمَّنْ

عَاصِرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ ، مُوْهِمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ . وَيُسَمَّى تَدْلِيسَ

الْإِسْنَادِ .

الثَّانِي: هُوَ الْإِتْيَانُ بِاسْمِ الشَّيْخِ ، أَوْ كُنْيَتِهِ ، عَلَى خِلَافِ

الْمَشْهُورِ بِهِ ، تَعْمِيمًا لِأَمْرِهِ ، وَتَوْعِيرًا لِلْوُقُوفِ عَلَى حَالِهِ .

وَيُسَمَّى تَدْلِيسَ الشُّيُوخِ .

الدَّلْسُ: الْحَدِيْعَةُ .

يُقَالُ: مَالِي فِيهِ وُلْسٌ ، وَلَا دُلْسٌ: مَالِي فِيهِ خِيَانَةٌ ، وَلَا

خَدِيْعَةٌ .

الدُّلْسَةُ: الظُّلْمَةُ .

الدِّيْنَارُ: نَقْدٌ مِنَ الذَّهَبِ فِي أَيَّامِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ . ( ج ) دَنَانِيْرٌ .

— : الْمُثْقَالُ .

□ — الشَّرْعِيّ: عِشْرُونَ قِيْرَاطًا . ( ابْنُ عَابِدٍ ) .

الدَّانِقُ: سُدُسُ دِرْهَمٍ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ . ( ج ) دَوَانِيقٌ ، وَدَوَانِيقٌ .

دَاسَ الشَّيْءَ بِرِجْلِهِ — دَوَسًا: وَطِئَهُ شَدِيْدًا بِقَدَمِهِ .

— الزَّرْعُ: دَقَّه لِيَتَخَلَّصَ الْحَبُّ مِنَ الْقَشْرِ . بِمَعْنَى

دَرَسَهُ .

— فُلَانًا: أَذَلَّهُ .

— : خَدَعَهُ ، وَاحْتَالَ عَلَيْهِ .

الْمَدَاسُ: مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجْلِ .

( ج ) أَمْدِسَةٌ .

دَانَ — دِيْنًا ، وَدِيَانَةً: خَضَعَ ، وَذَلَّ .

ومنه الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ: « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ

لِهَا تَعْدُ الْمَوْتُ » . أَيُّ: أَذَلَّهَا ، وَاسْتَعْبَدَهَا . وَقِيلَ:

حَاسَبَهَا .

— : أَطَاعَ .

— بِكَذَا: اتَّخَذَهُ دِيْنًا ، وَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فُلَانٌ دِيْنًا: اقْتَرَضَ .

أَدَانَ: اقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِيْنًا .

— فُلَانًا: اقْتَرَضَهُ .

— : اقْتَرَضَ مِنْهُ .

— : جَازَى .

— : حَاكَمَ .

- كَلُّ مَالَيْسٍ حَاضِرًا .
- — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا تَبَّتْ بِالذِّمَّةِ .
- عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا تَبَّتْ فِي الذِّمَّةِ غَيْرَ مُعَيَّنٍ بِالذَّاتِ ، بَلْ بِالْوَصْفِ ، كَالنُّقُودِ ، وَالْمَكِيلِ ، وَالْمُؤَزُونِ ، وَالْمَذْرُوعِ .
- و : مَا وَجَبَ فِي الذِّمَّةِ بَعْدُ ، أَوْ اسْتِهْلَاكِ .
- عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا تَرْتَبَ فِي الذِّمَّةِ بِمُعَامَلَةٍ .
- فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٥٨ ) مَا تَبَّتْ فِي الذِّمَّةِ كِمَقْدَارٍ مِنْ الدَّرَاهِمِ فِي ذِمَّةِ رَجُلٍ ، وَمَقْدَارٍ مِنْهَا لَيْسَ بِحَاضِرٍ .
- وَالْمَقْدَارِ الْمُعَيَّنِ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، أَوْ مِنْ صُبْرَةِ الْحِنْطَةِ الْحَاضِرَتَيْنِ قَبْلَ الْإِفْرَازِ ، فَكُلُّهَا مِنْ قَبِيلِ الدَّيْنِ .
- دَيْنُ الصَّحَّةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِالْبَيِّنَةِ مُطْلَقًا ، أَوْ بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي حَالِ الصَّحَّةِ .
- الدَّيْنُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَسْقُطُ إِلَّا بِالْأَدَاءِ ، أَوْ الْإِبْرَاءِ .
- الدَّيْنُ الْمُوَجَّلُ شَرْعًا : هُوَ دَيْنٌ تَأَخَّرَ وَفَاؤُهُ . ( الْبَجِيرِيُّ ) .
- دَيْنُ الْمَرَضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي مَرَضِهِ ، أَوْ فِيمَا هُوَ فِي حُكْمِ الْمَرَضِ ، أَوْ خَرَجَ لِلْقَتْلِ قِصَاصًا ، أَوْ لِيُرْجَمَ .
- شَرِكَةُ الدَّيْنِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٨ ) : الْإِشْتِرَاكُ فِي مَبْلَغِ الدَّيْنِ ، كَاشْتِرَاكِ اثْنَيْنِ فِي قَدْرِ كَذَا قَرُشًا فِي ذِمَّةِ إِنْسَانٍ .
- الدَّيْنُ : مَا يَتَدَيَّنُ بِهِ الْإِنْسَانُ .
- : اسْمٌ لِجَمِيعِ مَا يُعْبَدُ بِهِ اللَّهُ .
- : الْمِلَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَذَلِكَ دِينٌ الْقِيَمَةِ ﴾ ( الْبَيِّنَةُ : ٥ ) . أَيُ : الْمِلَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ .
- : الْإِسْلَامُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ . ( آلِ عِمْرَانَ : ٨٣ ) . يَعْنِي الْإِسْلَامَ .

- اِسْتَدَانُ : اقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .
- : طَلَبَ دَيْنًا .
- وَيُقَالُ : اِسْتَدَانَ فُلَانًا .
- تَدَايِنَ الرَّجُلَانِ : تَعَامَلَا بِالذَّيْنِ ، فَأَعْطَى كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ دَيْنًا بِدَيْنٍ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٢ ) .
- تَدَيَّنَ : اقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .
- : بَكَدَا : ذَانَ بِهِ .
- دَايِنَهُ مَدَايِنَةً ، وَدِيَانًا : عَامَلَهُ بِالذَّيْنِ .
- فَاعْطَاهُ دَيْنًا ، وَأَخَذَ بِدَيْنٍ .
- : جَازَاهُ .
- : حَاكَمَهُ .
- دَيْئَةٌ : اقْرَضَةٌ .
- : تَرَكَهُ وَمَا يَتَعَقَّدُ .
- : صَدَقَةٌ .
- فُلَانًا الشَّيْءَ : مَلَكَهُ إِيَّاهُ .
- يُقَالُ : دَيَّنَ فُلَانًا الْقَوْمَ : وَلَّاهُ سِيَاسَتَهُمْ .
- التَّدْيِينُ : أَنْ يُوَكَّلَ الْمَرْءُ إِلَى دِينِهِ .
- — اِصْطِلَاحًا : عَدَمُ الْوُقُوعِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى إِنْ كَانَ صَادِقًا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ . ( الْبَجِيرِيُّ ) .
- الدَّائِنُ : مَنْ يُعْطِي الدَّيْنَ .
- وَهُوَ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أَدَانَ .
- : مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ .
- وَهُوَ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ ذَانَ .
- الدَّيْنُ : الْقَرْضُ ذُو الْأَجَلِ . ( ج ) دِيُونٌ .
- : الْقَرْضُ .
- : ثَمَنُ الْمَبِيعِ .

سَائِقٌ لِأُولِي الْأَبَابِ بِاخْتِيَارِهِمُ الْمُحْمُودِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ  
بِالذَّاتِ . وَيَتَنَاوَلُ الْأَصْلَ ، وَالْفَرْعَ .

يَوْمَ الدَّيْنِ : يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

الدِّيَانُ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : الْمَجَازِيُّ بِالْحَيْثُورِ وَالشَّرِّ .

— : الْقَاضِي .

— : الْحَاكِمُ .

الْمَدِينُ : مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ .

— : الْمُحَاسِبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا

تُرَابًا وَعِظَامًا أَ إِنَّا لَمَدِينُونَ ﴾ ( الصَّافَّاتِ : ٥٣ ) . أَي :

لَمَجْرِيُونَ مُحَاسِبُونَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَالُ ، وَلَوْ قَرْضًا ،

أَوْ قِرَاضًا ، أَوْ سَلْمًا ، أَوْ رُشًا ، أَوْ صِدَاقًا ، أَوْ أُجْرَةً .

الْمَدْيُونُ : الْمَدِينُ .

— : الْإِعْتِقَادُ بِالْحِنَانِ ، وَالْإِفْرَارُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ  
الْجَوَارِحِ بِالْأَرْكَانِ .

— : الْوَرَعُ .

— : الْقَضَاءُ .

— : الْحُكْمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي

فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي

دِينِ اللَّهِ إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدُ

عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( النُّورِ : ٢ ) . أَي : فِي

حُكْمِ اللَّهِ .

— : الْجَزَاءُ وَالْمُكَافَأَةُ .


— : الطَّاعَةُ .

— : السَّيْرَةُ .

— : الْعَادَةُ .

— : الْمُلْكُ .

□ — بِمَعْنَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : وَضَعُ إِلَهِيَّ



( ج ) ذَبَائِحُ .

ذَبِيحَةُ الْجِنِّ : أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ ذَارًا ، أَوْ يَسْتَخْرِجَ عَيْنَ مَاءٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَيَذْبِحُ لَهَا ذَبِيحَةً .

وكان أهل الجاهلية يتطهرون ، فيخافون إن لم يذبخوا أن يصيبهم شيء من الجن ، فأبطل النبي ﷺ ذلك ، ونهى عنه .

ذَخَرَ الشَّيْءَ — ذَخَرًا ، وَذَخْرًا : خَبَأَهُ لَوْفَتِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : ذَخَرَهُ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : إِذْخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ ( آل عمران : ٤٩ ) وَأَصْلُهُ إِذْخَرَهُ .

الإِذْخَرُ : الْحَشِيشُ الْأَخْضَرُ .

وَاحِدَتُهُ إِذْخِرَةٌ .

— : حَشِيشٌ طَيِّبٌ الرَّائِحَةِ ، وَإِذَا جَفَّ أَيْضًا .

وَهُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ .

الذُّخْرُ : مَا ذُخِرَ .

( ج ) أَذْخَارٌ .

الذُّخْرَةُ : الذُّخْرُ .

ذَرَعٌ فَلَانٌ — ذَرَعًا : مَدَّ ذِرَاعَهُ .

— الثُّوبَ ، وَغَيْرَهُ : قَاسَهُ بِالذِّرَاعِ .

— الْقِيءُ فَلَانًا : غَلَبَهُ ، وَسَبَقَ إِلَى فِيهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ فَلَا قَضَاءَ

ذَبْحَهُ — ذَبْحًا : قَطَعَ حُلُقُومَهُ .

— الشَّيْءَ : شَقَّهْ ، وَثَقَبَهُ .

الذَّبِيحُ : الشَّقُّ .

— : قَطَعَ الْحُلُقُومَ .

□ — الْكَامِلُ : هُوَ أَنْ يُقَطَعَ الْوَدَجَانِ ، وَالْحُلُقُومُ ، وَالْمَرِيُّ . وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ . ( ابْنُ حَزْمٍ ) .

— عِنْدَ اللَّيْثِ وَالْمَالِكِيَّةِ : قَطَعَ الْوَدَجِينَ ، وَالْحُلُقُومَ .

— عِنْدَ عَطَاءٍ : قَطَعَ الْوَدَجِينَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : قَطَعَ ثَلَاثَةَ مِنَ الْأَعْضَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي

صِفَةِ الذَّبِيحِ الْكَامِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : قَطَعَ الْحُلُقُومَ ، وَالْمَرِيءَ .

الذَّبِيحُ : مَا أُعِدَّ لِلذَّبْحِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَفَدَيْنَاهُ بِذَّبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ ( الصافات : ١٠٧ ) .

الذَّبِيحَةُ : وَجَعٌ فِي الْحَلْقِ .

الذَّبِيحَةُ : الذَّبِيحَةُ .

الذَّبِيحَةُ : هَيْئَةُ الذَّبْحِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ

كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ،

وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبِيحَةَ ، وَلْيُحَدِّدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ،

وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » .

الذَّبِيحُ : الْمَذْبُوحُ .

— : مَا يَصْلُحُ أَنْ يَذْبَحَ لِلنُّسُكِ .

الذَّبِيحَةُ : الْمَذْبُوحَةُ .



عَلَيْهِ . « . يَعْنِي الصَّائِمِ .

ذَرَعٌ - ذَرَعًا : سَارَ لَيْلًا وَنَهَارًا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— : طَالَ لِسَانُهُ فِي الشَّرِّ .

— : طَمِعَ .

— إِلَيْهِ : تَشَفَّعَ .

ذَرَعٌ - ذَرَاعَةٌ : كَانَ وَاسِعَ الْخَطْوِ .

— الْمَوْتُ : كَثُرَ ، وَفَسَا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— الْمَرْأَةُ : خَفَّتْ يَدَاهَا فِي الْعَمَلِ .

فَهِيَ ذَرَاعٌ ، وَذِرَاعٌ .

تَذَرَعُ بِذَرِيعَةٍ : تَوَسَّلَ بِوَسِيلَةٍ .

الذَّرَاعُ : الْيَدُ مِنْ كُلِّ حَيَوَانَ . لَكِنَّهَا مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ طَرَفِ

الْمِرْقِقِ إِلَى طَرَفِ الْأَصْبَعِ الْوُسْطَى .

قال النَّوَوِيُّ : الذَّرَاعُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَصْبَعًا مُعْتَرِضَةً ،

مُعْتَدِلَةً . وَالذَّرَاعُ تَوَثَّتْ وَتَذَكَّرَ ، وَالتَّائِيثُ أَفْصَحُ ( ج )

أَذْرَعُ .

الذَّرْعُ : الْمِقْدَارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خُدُوهُ فَعُلُوهُ . ثُمَّ

الْجَحِيمَ صَلُّوهُ . ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا

فَأَسْلُكُوهُ . ﴾ ( الْحَاقَّةُ : ٣٠ - ٣٢ ) .

— : الطَّاقَةُ وَالْوَسْعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَّا

جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا

يَوْمَ عَصِيبٍ ﴾ ( هُودُ : ٧٧ ) أَي : ضَعُفَتْ طَاقَتُهُ عَنْ

تَدْبِيرِ خَلَاصِهِمْ .

□ الذَّرْعِيُّ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٣٦ ) : هُوَ مَا يُقَاسُ بِالذَّرَاعِ .

الذَّرْعَةُ : الْوَسِيلَةُ ، وَالسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ .

الذَّرِيعُ : الْحَفِيفُ السَّيْرِ الْوَاسِعِ الْخَطْوِ مِنَ الْحَيْلِ وَالْإِبِلِ .

— : السَّرِيعُ .

وَيُقَالُ : مَوْتُ ذَرِيعٍ : فَاشٍ لَا يَكَادُ النَّاسَ يَتَدَاغُونَ .

— : الشَّفِيعُ .

وَيُقَالُ : أَنَا ذَرِيعٌ لَهُ عِنْدَهُ : شَفِيعٌ .

الذَّرِيعَةُ : مَا يَسْتَتِرُ بِهِ الصَّائِدُ .

— : الْوَسِيلَةُ وَالسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ ( ج ) ذَرَائِعُ .

□ — : فِي إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

( أَحَدُهَا ) : مُعْتَبَرٌ إِجْمَاعًا ، كَحَفْرِ الْأَبَارِ فِي طَرِيقِ

الْمُسْلِمِينَ ، وَسَبِّ الْأَضْنَامِ عِنْدَ مَنْ يُعْلَمُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ يَسُبُّ

اللَّهَ تَعَالَى حَسَدًا .

( الثَّانِي ) مُلغَى إِجْمَاعًا ، كَرِزَاعَةِ الْعِنَبِ ، فَإِنَّهُ لَا يُمْنَعُ

خَشِيَةَ الْحَمْرِ

( الثَّالِثُ ) : مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، كَبُيُوعِ الْأَجَالِ . وَقَدْ قَالَ

الْمَالِكِيُّ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ . ( الْقَرَفِيُّ ) .

الْمَذْرُوعُ : الذَّرْعِيُّ .

ذَكَرَ الشَّيْءَ - ذِكْرًا ، وَذَكَرَى ، وَتَذَكَرًا : حَفِظَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٣١ ) أَي : احْفَظُوهَا ، وَلَا تُضَيِّعُوا شُكْرَهَا .

— : اسْتَحْضَرَهُ .

— : النِّعْمَةَ : شَكَرَهَا .

— النَّاسَ : اغْتَابَهُمْ ، وَذَكَرَ عِيَابَهُمْ .

— فُلَانَةٌ : خَطَبَهَا .

ذَكَرَ - ذَكَرًا : جَادَ ذِكْرَهُ ، وَحَفِظَهُ .

فَهُوَ ذَكِيرٌ ، وَهِيَ ذَكِيرَةٌ .

أَذَكَرَتِ الْمَرْأَةُ ، وَعَبَّرَهَا : وَوَلَدَتْ ذَكَرًا فَهِيَ مُذَكِّرٌ .

— فُلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَأْنِهَا بِالرَّجُلِ .

— الْحَقُّ عَلَيْهِ : أَظْهَرَ ، وَأَعْلَنَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَذْكُرُهُ .

تَذَكَّرَتْ فُلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَأْنِهَا بِالرَّجُلِ .

— الشَّيْءَ : ذَكَرَهُ .

ذَكَرَ النَّاسَ : وَعَظَّهُمْ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَذَكَرَهُ .

الذَّكَرُ : خِلَافُ الْأُنثَى .

## الذُّكْرُ / ذَمٌّ

أَشْكَلَ عَلَيْهِ .

الآخر : ذِكْرُ اللِّسَانِ مُجَرَّدًا .

وَهُوَ أضعْفُ الأذْكَارِ .

الذُّكْرُ الحَكِيمُ : القرآن . لَأَنَّهُ الحَاكِمُ لِلنَّاسِ ، وَعَلَيْهِمْ ،  
ولأنَّهُ مُحَكَّمٌ لا اِخْتِلافَ فِيهِ ، ولا اِضْطِرَابَ .

ذَكَتِ النَّارُ ذُكُوءًا ، وَذَكَأَ ، وَذَكَءٌ : اِشْتَدَّ لَهَبُهَا ،  
وَاشْتَعَلَتْ .

— الحَرْبُ : اتَّقَدَّتْ .

— فُلَانٌ ذَكَءٌ : سَرَعَ فَهْمُهُ ، وَتَوَقَّدَ .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا ذَكَءٌ : ذَبَحَهَا .

ذَكِيٌّ فُلَانٌ — ذَكَأَ : ذَكَأَ . فَهُوَ ذَكِيٌّ . ( ج ) أَذْكَيَاءُ .

ذُكُوءٌ فُلَانٌ — ذَكَءٌ ، وَذَكَوَةٌ : ذَكِيٌّ . فَهُوَ ذَكِيٌّ . ( ج )  
أَذْكَيَاءُ .

ذَكَى النَّارَ : أَذْكَاهَا .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا : ذَبَحَهَا ، أَوْ نَحَرَهَا .

التَّدْكِيةُ : الذِّكَاةُ .

الذِّكَاةُ : الذَّبْحُ ، أَوْ النَّحْرُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذَكَاةُ  
الجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ »

— تَمَامُ الشَّيْءِ .

— الشَّقُّ .

□ — شَرَعًا : هِيَ ما ماتَ مِنْ مُحَلَّلِ الأَكْلِ حَتْفَ أَنْفِهِ ،

غَيْرَ سَمَكٍ ، أَوْ جَرَادٍ ، أَوْ قَتِيلٍ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ :

إِما مِنَ الفاعِلِ ، أَوْ المَفْعُولِ . ( أَطْفِيشُ )

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ قِسْمَانِ :

قِسْمٌ فِي مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، مَتَمَكِّنٌ مِنْهُ : وَهُوَ ذَبْحٌ ، وَنَحْرٌ .

وَيُسَمَّى ذَكَاةُ الإِخْتِيارِ . وَقِسْمٌ فِي غَيْرِ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، أَوْ

غَيْرِ مَتَمَكِّنٍ مِنْهُ : وَهُوَ جَرْحٌ ، وَطَعْنٌ ، وَإِنْهَارٌ ذَمٌّ فِي أَيِّ

مَوْضِعٍ وَقَعَ مِنَ البَدَنِ . وَهُوَ يُسَمَّى ذَكَاةَ الضَّرُورَةِ .

ذَمُّ الأَنْفِ — ذَمِيماً : سَالَ مَخاطَطُهُ

( ج ) ذُكُورٌ ، وَذُكُورَةٌ ، وَذَكَرَةٌ ، وَذُكْرَانٌ .

وَفِي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ

ما يَشاءُ يَهَبُ لِمَن يَشاءُ إناثًا ، وَيَهَبُ لِمَن يَشاءُ الذُّكُورَ .

أَوْ يَزِوْجَهُمْ ذُكْرانًا وإناثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ

قَدِيرٌ ﴿ ( الشُّورَى : ٤٩ - ٥٠ )

— : الفَرْجُ مِنَ الحَيَوانِ .

( ج ) مَذاكِيرُ .

الذُّكْرُ : الذُّكْرُ .

الذُّكْرُ : التَّنْبِيهُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : الحِفظُ .

— : الشَّرْفُ . وَمِنهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ القرآنِ العَزِيزِ :

﴿ وإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾

( الزُّخْرُفُ : ٤٤ )

— : القرآنُ المَجِيدُ . كما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إنا نَحْنُ نَزَّلنا

الذُّكْرَ وإنا لَهُ لَحافِظُونَ ﴾ ( الحِجْرُ : ٩ )

— : الصَّلَاةُ لِلَّهِ ، وَالدُّعاءُ إِلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ :

﴿ يا أَيُّها الذِّينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾

( الأَحْزابُ : ٤١ )

قالِ الواحِدِيُّ : الذُّكْرُ : حُضُورُ المَعْنَى فِي النَفْسِ ،

وَيَكُونُ تارَةً بِالقَلْبِ ، وَتارَةً بِاللِّسانِ ، وَيَلِيهِ ذِكْرُ

القَلْبِ .

( ج ) أَذْكَارُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ما مَدْلُولُهُ الشَّاءُ عَلَى اللَّهِ .

و : هُوَ ما وَضَعَهُ الشَّارِعُ لِيَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فِي قَوْلِ الفاضِي عِياضِ نُوْعانِ :

أَحَدُها : ذِكْرٌ بِالقَلْبِ . وَهُوَ صَرَبانُ :

الأوَّلُ : الفِكرُ فِي عَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَجَلالِهِ ، وَجَبَرُوتِهِ ،

وَمَلَكُوتِهِ ، وَأَياتِهِ فِي سَمَواتِهِ وَأَرْضِهِ وَهُوَ أَرَفُ الأَذْكَارِ ،

وَأَجَلُها .

الثاني : ذِكْرُهُ سُبْحانَهُ بِالقَلْبِ عِنْدَ الأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ ،

فَيَمْتَثِلُ ما أَمَرَ بِهِ ، وَيُثْرِكُ ما نَهَى عَنْهُ ، وَيَقِفُ عَمَّا

— : الحَقُّ ، والحُرْمَةُ . ومنه الحديث الشريف : « مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا ، فَقَدْ بَرِئَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ » □ — عند المَالِكِيَّةِ : مَعْنَى شَرْعِيٌّ ، مَقْدَرٌ فِي الْمَكْلَفِ ، قَابِلٌ لِلإِزْمِ ، وَاللُّزُومِ .  
— عند الحَنَفِيَّةِ : وَصْفٌ شَرْعِيٌّ بِهِ الْأَهْلِيَّةُ لِوَجُوبِ مَالِهِ ، وَمَا عَلَيْهِ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : وَصْفٌ قَائِمٌ بِالْإِنْسَانِ ، صَالِحٌ لِلإِزْمِ ، وَالإِلتِزَامِ ، وَهُوَ يَزُولُ بِالْمَوْتِ . هذا ، وَإِنِ الْإِنْسَانُ يُوَلَّدُ ، وَلَهُ ذِمَّةٌ صَالِحَةٌ لِلْوَجُوبِ لَهُ ، وَعَلَيْهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ .

□ أَهْلُ الذِّمَّةِ : الْمُعَاهِدُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ .

الذِّمِّيُّ : هُوَ الْمُعَاهِدُ الَّذِي أُعْطِيَ عَهْدًا يَأْمَنُ بِهِ عَلَى مَالِهِ ، وَعَرْضِهِ ، وَدِينِهِ . وَهِيَ ذِمِّيَّةٌ .

الْمَذْمُومَةُ : مَا يُذَمُّ عَلَيْهِ . وَهُوَ ضِدُّ الْمَحْمُودَةِ . — : الذِّمَامُ .

الْمَذْمُومَةُ : الذِّمَامُ .

ذَنْبَةٌ — ذَنْبًا : أَصَابَ ذَنْبَهُ .

— : تَبِعَهُ ، فَلَمْ يُعَادِرْ أَثَرَهُ .

يُقَالُ : السَّحَابُ يَذُنُّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

أَذْنَبَ : إِزْتَكَبَ ذَنْبًا .

الذَّنْبُ : ذَيْلُ الْحَيَوَانِ .

( ج ) أَذْنَابٌ ، وَذِنَابٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : آخِرُهُ .

ذَمٌّ فَلَانًا — ذَمًّا : خِلَافَ مَدْحَةٍ .

فَهُوَ ذَمِيمٌ ، وَمَذْمُومٌ .

أَذَمَ الرَّجُلُ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا : وَجَدَهُ مَذْمُومًا .

— : أَجَارَهُ .

اسْتَذَمَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .

تَذَمَّمَ : اسْتَنْكَفَ . يُقَالُ : لَوْلَمْ أَتْرِكِ الْكَذِبَ تَأْتِمًا لَتَرَكْتُهُ

تَذْمًا .

— لِصَاحِبِهِ : حَفِظَ ذِمَامَهُ .

الذِّمَامُ : الْعَهْدُ ، وَالْأَمَانُ ، وَالْكَفَالَةُ

( ج ) أَذْمَةٌ .

— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ .

الذِّمَّةُ : الذَّنَاتُ وَالنَّفْسُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : ثَبَّتَ الْمَالُ فِي

ذِمَّتِهِ ، وَبَرِئَتْ ذِمَّتُهُ .

لَأَنَّ النَّفْسَ وَالذَّنَاتَ مَحَلُّ الذِّمَّةِ . وَهُوَ تَسْمِيَةٌ لِلْمَحَلِّ بِاسْمِ

الْحَالِ ( ج ) ذِمَمٌ .

— : الْعَهْدُ .

— : الْأَمَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ

وَاحِدَةٌ » أَي : أَمَانُهُمْ صَاحِبٌ فَإِذَا أَمِنَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْكَافِرَ

حَرَّمَ عَلَى غَيْرِهِ التَّعَرُّضَ لَهُ . سِوَاءَ كَانَ الْمُسْلِمَ رَجُلًا ، أَوْ

امْرَأَةً ، حُرًّا ، أَوْ عَبْدًا ، شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ

كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ .

— : عَقْدُ الصُّلْحِ وَالْمُهَادَنَةِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

« وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ

اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ،

وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ

تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ

اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ » .

— : الْكَفَالَةُ .

## الدَّئِبُ / الدَّنُوبُ

□ — في قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : مَا يَحُجِّبُكَ عَنِ اللَّهِ .

الدَّنُوبُ : النَّصِيبُ .

— : الدَّلْوُ الْمَلَأَى مَاءً .

وهي تَوَنَّثٌ ، وَتُدَكَّرُ .

الدَّنُوبُ : الإِثْمُ . ( ج ) دَنُوبٌ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن

رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الدَّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ

الرَّحِيمُ ﴾ ( الزُّمَرُ : ٥٣ )





— :التَّديِيرُ .وقَوْلُهُمْ : رَجُلٌ ذُو رَأْيٍ : أَي بَصِيرَةٌ وَحِدْقٌ  
بِالأُمُورِ .

— العَيْنُ : مُعَايِنَةُ الشَّيْءِ . ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَدْ  
كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَتِي الثَّقَاتِ فَمَن تَقَاتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ  
مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ ( آل  
عِمْرَانَ : ١٣ )

الرُّؤْيَى : مَا تَرَاهُ العَيْنُ مِنْ حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، وَكِسْوَةِ  
ظَاهِرَةٍ . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ  
قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِئِيَاءً ﴾ ( مَرْيَمَ : ٧٤ ) .

الرُّؤْيَا : مَا يَرَى فِي النُّوْمِ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ يَا  
أَيُّهَا الْمَلَأَتْ قُلُوبَهُمْ فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾  
( يُوسُفَ : ٤٣ )

( ج ) رُؤْيَى .  
□ — في مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : حَقِيقَتُهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ  
فِي قَلْبِ النَّائِمِ اعْتِقَادَاتٍ ، كَمَا يَخْلُقُهَا فِي قَلْبِ اليَقْظَانِ ،  
وهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، لَا يَمْنَعُهُ نَوْمٌ وَلَا  
يَقْظَةٌ . فإذا خَلَقَ هَذِهِ الِاعْتِقَادَاتِ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهَا عِلْمًا عَلَى  
أُمُورٍ أُخْرَى يَخْلُقُهَا فِي ثَانِي الحَالِ ، أَوْ كَانَ قَدْ خَلَقَهَا . فإذا  
خَلَقَ فِي قَلْبِ النَّائِمِ الطَّيْرَانَ ، وَلَيْسَ بِطَائِرٍ ، فَأَكْثَرُ مَا  
فِيهِ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَمْرًا عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ  
الِاعْتِقَادُ عِلْمًا عَلَى غَيْرِهِ ، كَمَا يَكُونُ خَلْقُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى الغَيْمِ عِلْمًا عَلَى المَطَرِ ، وَالجَمِيعِ خَلْقُ اللَّهِ تَعَالَى ،

رَأَهُ يَرَاهُ ، رَأْيًا ، وَرُؤْيَةً : أَبْصَرَهُ بِحَاسَةِ البَصْرِ .

— : اعْتَقَدَهُ .

— : ظَنَّهُ .

— فِي مَنَامِهِ رُؤْيَا : حَلَمَ .

تَرَاءَى فُلَانٌ : نَظَرَ إِلَى نَفْسِهِ فِي المِرْآةِ .

— الجَمْعَانِ : رَأَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ :  
﴿ وَإِذْ زَيْنٌ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ اليَوْمَ  
مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌّ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الفِتْنَانِ نَكَصَ عَلَى  
عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بِرِئِي مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي  
أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ العِقَابِ ﴾ ( الأنْفَالِ : ٤٨ )

رَأَى النَّاسَ مُرَاءَةً ، وَرِئَاءً ، وَرِيَاءً : أَظْهَرَ لَهُمْ عَمَلَهُ  
لِيَرَوْهُ ، وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ  
سَمِعَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهَ بِهِ »

قال الخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ : مَنْ عَمِلَ عَمَلًا عَلَى غَيْرِ  
إِخْلَاصٍ ، وَإِنَّمَا يَرِيدُ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ ، وَيَسْمَعُوهُ ، جُوزِي  
عَلَى ذَلِكَ بَأَنَّ يُشْهَرَهُ اللَّهُ ، وَيَفْضَحَهُ ، وَيُظْهِرَ مَا كَانَ  
بِنَفْسِهِ .

— فُلَانًا : شَاوَرَهُ .

— : قَابَلَهُ ، فَرَأَهُ .

التَّرِييَةُ : الشَّيْءُ الحَفِيُّ اليَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالكُودَرَةِ ،  
تَرَاهَا المَرْأَةُ بَعْدَ الاِغْتِسَالِ مِنَ الحَيْضِ . فَأَمَّا مَا كَانَ فِي أَيَّامِ  
الحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرِيَّةٍ .

الرُّؤْيَى : العَقْلُ .

( ج ) آرَأَهُ .

الرَّابُّ : زَوْجُ الْأُمِّ .

الرَّابَّةُ : امْرَأَةُ الْأَبِّ .

— : الْحَاضِنَةُ .

الرَّبَابُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ .

وَاحِدَتُهُ رَبَابَةٌ .

— : السَّحَابُ الْمُرِّيُّ كَأَنَّهُ دُونَ السَّحَابِ ، سِوَاءَ كَانِ

أَبْيَضَ ، أَوْ أَسْوَدَ .

الرَّبَابُ : الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ .

الرَّبُّ : اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى .

وَلَا يُقَالُ الرَّبُّ فِي غَيْرِ اللَّهِ إِلَّا بِالْإِضَافَةِ .

— : الْمَالِكُ .

— : السَّيِّدُ .

— : الْمُرِّيُّ .

— : الْمُصْلِحُ .

— : الْقَيِّمُ .

— : الْمُدَبِّرُ .

( ج ) أَرْبَابٌ ، وَرُبُوبٌ .

الرُّبِّيُّ : الشَّاةُ الَّتِي وَضَعَتْ حَدِيثًا .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَالرُّبِّيُّ مِنَ الْمَعْرِزِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : مِنَ الضَّانِّ وَالْمَعْرِزِ جَمِيعًا ، وَرُبِّيًّا جَاءَ فِي

الْإِبِلِ .

( ج ) رَبَابٌ .

— : الَّتِي تُرَبِّي وَوَلَدَهَا . قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ .

الرَّبَّانِيُّ : الَّذِي يَعْبُدُ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ .

— : الْكَامِلُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا

كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ ثُمَّ يَقُولَ

لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ

بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ ( آل

عمران : ٧٩ )

وَلَكِنْ يَخْلُقُ الرُّؤْيَا ، وَالْإِعْتِقَادَاتِ الَّتِي جَعَلَهَا عَلَمًا عَلَى مَا

يَسُرُّ بغيرِ حَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، وَيَخْلُقُ مَا

هُوَ عَلَمٌ عَلَى مَا يَضُرُّ بِحَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، فَيُنْسَبُ إِلَى

الشَّيْطَانِ مَجَازًا ، لِحُضُورِهِ عِنْدَهَا ، وَإِنْ كَانَ لَا فِعْلَ لَهُ

حَقِيقَةً . وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « الرُّؤْيَا مِنْ

اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ » ، لَا عَلَى أَنَّ الشَّيْطَانَ يَفْعَلُ

شَيْئًا . فَالرُّؤْيَا اسْمٌ لِلْمَحْبُوبِ ، وَالْحُلْمُ اسْمٌ لِلْمَكْرُوهِ

( الْمَازِرِيُّ )

الرُّؤْيَةُ : مُعَانِنَةُ الشَّيْءِ . ( ج ) رُؤَى .

— : إِبْصَارٌ هِلَالِ رَمَضَانَ لِأَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ « صَوْمُوا لِرُؤْيَتِهِ » .

— : الْعِلْمُ .

خِيَارُ الرُّؤْيَةِ

( أَنْظُرْخِي ر ) .

الرُّؤْيِيُّ : التَّابِعُ مِنَ الْجِنِّ .

وَقَوْلُهُمْ : بِهِ رَيٌّْ مِنَ الْجِنِّ : أَيُّ مَسٍّ .

الرُّوَاءُ : حَسَنُ الْمُنْظَرِ .

الرِّيَاءُ : إِظْهَارُ الْعَمَلِ لِلنَّاسِ ، لِيَرَوْهُ ، وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : تَرَكَ الْإِخْلَاصَ فِي الْعَمَلِ

بِمَلَا حِظَةٍ غَيْرِ اللَّهِ فِيهِ .

الْمُرَأَى : الْمُنْظَرُ .

الْمِرْأَةُ : الَّتِي يُنْظَرُ فِيهَا .

( ج ) مِرَاءٌ ، وَمِرَايَا .

رَبُّ الْوَالِدِ رِبًّا : وَوَلِيَّةٌ ، وَتَعَهَّدَهُ بِمَا يُعْذِيهِ ،

وَيُنَمِّيهِ ، وَيُؤَدِّبُهُ .

فَالْفَاعِلُ رَابٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مَرُوبٌ ، وَرَيْبٌ . وَهِيَ

رَيْبِيَّةٌ

— الْقَوْمَ : رَأَسَهُمْ ، وَسَاسَهُمْ .

— الشَّيْءَ : مَلَكَهُ .

— الإِبِلُ: سَرَحَتْ فِي الْمَرْعى ، وَأَكَلَتْ كَيْفَ شَاءَتْ ،  
وَشَرِبَتْ .

— بِالْمَكَانِ رَبِعًا : اِطْمَأَنَّ ، وَأَقَامَ .

— فُلَانٌ : وَقَفَ ، وَأَنْتَظَرَ .

أَرْبَعِ الْقَوْمِ : صَارُوا أَرْبَعَةً .

— : دَخَلُوا فِي الرَّبِيعِ .

— : أَقَامُوا فِي الْمَرْعى عَنِ الْإِرْتِيَادِ ، وَالنَّجْعَةِ .

— الْحَيَوَانُ : سَقَطَتْ رَبَاعِيَّتُهُ .

— إِبِلُهُ بِمَكَانٍ كَذَا : رَعَاهَا فِي الرَّبِيعِ .

تَرَبَّعَتِ الْمَاشِيَةُ : أَكَلَتْ الرَّبِيعَ .

— الْجَالِسُ : ثَنَى قَدَمَيْهِ تَحْتَ فَخْذَيْهِ مُخَالَفًا لَهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ : أَقَامَ بِهِ زَمَنَ الرَّبِيعِ .

رَبَّعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ مَرْبَعًا .

— : جَعَلَهُ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ .

التَّرْبِيعُ : جَعَلَ الشَّيْءَ مَرْبَعًا .

— فِي الْأَذَانِ : أَنْ يَقُولَ الْمُوَدَّنُ : ( اللَّهُ أَكْبَرُ ) فِي أَوَّلِ

الْأَذَانِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

الرَّبِيعُ : الدَّارُ .

( ج ) رِبَاعٌ ، وَرُبُوعٌ ، وَأَرْبَعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

— : مَا حَوْلَ الدَّارِ .

— : الْمَنْزِلُ .

— : الْحَيُّ .

— : الْوَسِيطُ الْقَامَةِ .

— : النَّعْشُ .

الرَّبَاعُ : الَّذِي يُلْفِي رَبَاعِيَّتَهُ .

وَالغَنَمُ تُرْبِعُ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَالْبَقَرُ وَالْحَيْلُ فِي الْخَامِسَةِ ،

وَالْإِبِلُ فِي السَّابِعَةِ .

الرَّبَاعِيَّةُ : السَّنُ بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالنَّابِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَبَائِيُونَ : حُكَمَاءُ ، عُلَمَاءُ ، حُلَمَاءُ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنِ ، وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ : فُقَهَاءُ .

وَعَنْ الْحَسَنِ : أَهْلُ عِبَادَةٍ ، وَأَهْلُ تَقْوَى .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا يُقَالُ لِلْعَالِمِ رَبَائِيٌّ حَتَّى يَكُونَ

عَالِمًا مُعَلِّمًا عَامِلًا .

رُبُوبِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى : اتِّصَافُهُ بِكَوْنِهِ رَبًّا جَلَّ جَلَالُهُ .

الرَّبِيبُ : الرَّابُّ .

— : ابْنُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ .

— : الْمُعَاهِدُ .

— : الْمَلِكُ .

( ج ) أَرْبَاءٌ ، وَأَرْبَةٌ .

الرَّبِيبَةُ : مُؤَنَّثُ الرَّبِيبِ .

( ج ) رَبَائِبٌ .

— : بِنْتُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ . . . . . وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ

مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ( النِّسَاءُ : ٢٣ )

— : الْحَاضِنَةُ الْمَرْبِيَّةُ لِلصَّبِيِّ .

الرَّبِّيُّ : الْعَالِمُ التَّقِيُّ الصَّابِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ

كَثِيرًا قَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا

اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٤٦ )

مَعْنَاهُ : كَمْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ ، وَقَتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرًا مِنْ

أَصْحَابِهِ .

وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ : الرَّبِّيُونَ :

الْجُمُوعُ الْكَثِيرَةُ .

وَعَنْ الْحَسَنِ : هُمُ الْعُلَمَاءُ الْأَبْرَارُ الْأَتْقِيَاءُ .

رَبِعَ الرَّبِيعُ — رُبُوعًا : دَخَلَ .

## الرُّبْعُ / رِبَا الْفَضْلِ

وفي الكتاب الكريم: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (البقرة: ٢٧٦)

— أخذ أكثر مما أعطى .

— أتى بالربا ، أو عمل به .

رَبَى الطُّفْلَ : غَدَّاهُ ، وَنَشَأَهُ .

— الشَّيْءَ : نَمَّاهُ .

الرَّبَا : الْفَضْلُ ، وَالزِّيَادَةُ .

وفي القرآن المجيد: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّا الْبَائِعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: ٢٧٥)

وفي الحديث الشريف: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيهِ . وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ» .

□ — شَرَعًا : هُوَ فَضْلٌ خَالَ عَنِ عَوَضٍ بِمَعْيَارِ شَرْعِيٍّ مُشْرُوطٍ لِأَحَدِ الْمُتَعَاقِدِينَ فِي مُعَاوَضَةٍ . ( التَّمْرَتَانِي )

— فِي الشَّرْعِ : اسْمٌ لِمُقَابَلَةِ عَوَضٍ بِعَوَضٍ مَخْصُوصٍ غَيْرِ مَعْلُومِ التَّائِلِ فِي مَعْيَارِ الشَّرْعِ حَالَةَ الْعَقْدِ ، أَوْ تَأَخَّرَ فِي الْبَدَلَيْنِ ، أَوْ أَحَدِهِمَا . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— فِي الشَّرْعِ : الزِّيَادَةُ فِي أَشْيَاءٍ مَخْصُوصَةٍ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَيْعٍ فَاسِدٍ أَيْضًا .

— عِنْدَ الْإِبَاهِطِيَّةِ : يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُحَرَّمٍ .

رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَلَى الرَّجُلِ دَيْنٌ لِرَجُلٍ ، فَيَحِلُّ الدَّيْنُ ، فَيَقُولُ لَهُ صَاحِبُ الدَّيْنِ : تَقْضِي ، أَوْ تُرْبِي . فَإِنْ أَخْرَهُ زَادَ عَلَيْهِ وَأَخْرَهُ .

□ رِبَا الْفَضْلِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ زِيَادَةِ أَحَدِ الْعَوَاضِينَ عَلَى الْآخَرِ ، كَبَيْعِ دِينَارٍ بِدِينَارَيْنِ ، نَقْدًا وَنَسِيئَةً ، وَصَاعٍ بِصَاعَيْنِ ، وَرَطْلٍ بِرَطْلَيْنِ ، يَدًا بِيَدٍ ، وَنَسِيئَةً .

وهي أَرْبَعٌ : رِبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَعْلَى ، وَرِبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَسْفَلِ .

الرُّبْعُ : وَوَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا وَضَعَتْهُ .

( ج ) رِبَاعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

وَالْأَثَى : رُبْعَةٌ .

( ج ) رِبَاعٌ .

الرُّبْعُ : جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ .

الرُّبْعُ : الرُّبْعُ .

الرُّبْعَةُ : الْمُعْتَدِلُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ رُبْعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ رُبْعَةٌ .

الرَّبِيعُ : الْجَدُولُ ، وَهُوَ النَّهْرُ الصَّغِيرُ .

( ج ) أَرْبَعَاءٌ ، وَأَرْبَعَةٌ .

— الْفَضْلُ الْمَعْرُوفُ .

الْمِرْبَاعُ : رُبْعُ الْغَنِيمَةِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ رَئِيسُ الْقَوْمِ لِنَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

( ج ) مَرَابِيعٌ .

— الْمَاشِيَةُ الَّتِي تَلِدُ فِي الرَّبِيعِ .

— الْمَكَانُ يَنْبُتُ نَبَاتُهُ فِي أَوَّلِ الرَّبِيعِ .

الْيَرْبُوعُ : دَوَائِبُ نَحْوِ الْفَارَةِ ، لَكِنْ ذَنْبُهُ ، وَأُذُنَاهُ أَطْوَلُ مِنْهَا ، وَرِجْلَاهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدَيْهِ ؛ عَكْسُ الزُّرْفَةِ .

رَبَا الشَّيْءُ — رَبَّوْا ، وَرَبَّوْا : نَبَا ، وَزَادَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ ( الحج : ٥ )

— الْمَالُ : زَادَ بِالرَّبَا .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ وما آتيتكم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتكم من زكاة تريدون وجهه الله فأولئك هم المضعفون ﴾ ( الروم : ٣٩ )

أُرْبَى : زَادَ .



## رِبَا النَّسِيئَةِ / الرَّجِيعُ

□ رِبَا النَّسِيئَةِ : هُوَ الزِّيَادَةُ الْمَشْرُوطَةُ الَّتِي يَأْخُذُهَا الدَّائِنُ مِنَ الْمَدِينِ نَظِيرَ التَّأْجِيلِ .

□ رِبَا الْيَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ تَأْخِيرِ قَبْضِ الْعَوْضَيْنِ ، أَوْ قَبْضِ أَحَدِهِمَا .

رَجَعَ — رُجُوعاً ، وَرِجَاعاً : انْصَرَفَ ، وَارْتَدَّ .

— فَلَاناً عَنِ الشَّيْءِ ، وَإِلَيْهِ رَجِعاً ، وَمَرْجِعاً ، وَرُجُوعاً ، وَرُجُعَاناً : صَرَفَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُواكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٨٣ )  
— فِي هَيْبَتِهِ : أَعَادَهَا إِلَى مُلْكِهِ .

إِرْتَجَعَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : رَدَّهُ ، وَأَعَادَهُ إِلَيْهِ .

— الْمَرْأَةُ : رَجَعَهَا إِلَى نَفْسِهِ بَعْدَ الطَّلَاقِ .

— عَلَى الْغَرِيمِ ، وَالْمُتَّهَمِ : طَالَبَهُ .

رَاجَعَ فَلَاناً فِي أَمْرِهِ ، مُرَاجَعَةً ، وَرِجَاعاً : رَجَعَ إِلَيْهِ ، وَشَاوَرَهُ .

— الْكِتَابَ : رَجَعَ إِلَيْهِ .

— زَوْجَتَهُ : رَدَّهَا بَعْدَ طَلَاقِ .

رَجَعَ فَلَانٌ : رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي قِرَاءَةٍ ، أَوْ أَدَانٍ ، أَوْ غِنَاءٍ ، أَوْ زَمْرٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُتْرَمُّ بِهِ .

— الْمُوَدَّنُ فِي أَدَانِهِ : كَرَّرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّةً خَفِضًا ، وَمَرَّةً رَفْعًا .

اسْتَرْجَعَ مِنْهُ الشَّيْءَ : أَخَذَ مِنْهُ مَا كَانَ دَفَعَهُ إِلَيْهِ .

— عِنْدَ الْمُصِيبَةِ : قَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

التَّرْجِيعُ : تَرْدِيدُ الْقِرَاءَةِ .

— الْأَذَانُ : أَنْ يَذْكَرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، يَخْفِضُ بِذَلِكَ صَوْتَهُ ، ثُمَّ يُعِيدُهُمَا رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ .

الرَّاجِعُ : الْمَرْأَةُ تَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهَا بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا .

( ج ) رَوَاجِعُ .

الرَّجْعُ : الرَّوْثُ .

— : مَا يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الْمَوْلُودِ كَأَنَّهُ مُخَاطَبٌ .

— : الْمَطَرُ بَعْدَ الْمَطْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

ذَاتِ الرَّجْعِ ﴾ ( الطَّارِقُ : ١١ )

قَالَ مُجَاهِدٌ : ذَاتُ السَّحَابِ تُمْطِرُ ، ثُمَّ تَرْجِعُ بِالْمَطْرِ .

— : الصَّوْتُ : صَدَاءٌ .

الرُّجُوعِيُّ : الرُّجُوعُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجُوعِيُّ ﴾

( الْعَلَقُ : ٨ )

— : جَوَابُ الرَّسَالَةِ .

الرَّجْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرُّجُوعِ .

— : عَوْدُ الْمُطَلَّقِ إِلَى مُطَلَّقَتِهِ .

— : الرُّجُوعُ إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

□ — شَرَعًا : رَدُّ الْمَرْأَةِ إِلَى النِّكَاحِ مِنْ طَلَاقٍ غَيْرِ بَائِنٍ ،

فِي الْعِدَّةِ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

الرَّجْعِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى الرَّجْعَةِ .

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ :

( أَنْظَرُ ط ل ق )

□ الرَّجْعِيَّةُ : كُلُّ مُطَلَّقَةٍ يَمْلِكُ مُطَلَّقَتَهَا رَجْعَتَهَا .

الرُّجُوعُ : تَقْيِضُ الذَّهَابِ .

□ الرَّجُوعُ فِي الشَّهَادَةِ اصْطِلَاحًا : هُوَ نَفْيُ الشَّاهِدِ مَا

أُتِبَتْهُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

الرَّجِيعُ : الْعَذْرَةُ .

— : كُلُّ مُرَدُّودٍ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

يُقَالُ : كَلَامٌ رَجِيعٌ : مُرَدُّودٌ إِلَى صَاحِبِهِ .

وَحَبْلٌ رَجِيعٌ : نَقِصٌ ، ثُمَّ قَتِيلٌ ثَانِيَةً .

والسّلام ، وغير ذلك .

الأرْحَامُ : جَمْعُ رَحِمٍ .

□ ذَوُّو الأَرْحَامِ فِي المَوَارِيثِ اصْطِلَاحاً : هُمْ كُلُّ قَرِيبٍ

لَيْسَ بِذِي فَرْصٍ ، وَلَا عَصَبَةٍ . ( التَّمْرُثَانِي )

وَهُمْ : أَوْلَادُ البَنَاتِ ، وَأَوْلَادُ الأَخَوَاتِ ، وَبَنَاتُ الإِخْوَةِ ، وَأَوْلَادُ الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ ، وَالعَمَّاتُ مِنْ جَمِيعِ الجِهَاتِ ، وَالعَمُّ مِنَ الأُمِّ ، وَالأَخْوَالُ ، وَالخَالَاتُ ، وَبَنَاتُ الأَعْمَامِ ، وَالجدُّ أَبُو الأُمِّ ، وَكُلُّ جَدَّةٍ أَدْلَتْ بِأَبٍ بَيْنَ أُمَّيْنٍ ، أَوْ بِأَبٍ أَعْلَى مِنْ الجَدِّ . فَهؤلاءِ ، وَمَنْ أَدْلَى بِهِمْ يَسْمَوْنَ ذَوِي الأَرْحَامِ .

الرَّحِمُ : الرَّحِمُ .

الرَّحْمَةُ : الرَّحْمَةُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزُ : ﴿ وَأَمَّا العُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا ﴾ ( الكَهْفُ : ٨٠ - ٨١ )

الرَّحِمُ : الرَّحِمُ .

الرَّحْمَةُ : الحَيْرُ وَالنَّعْمَةُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسْتَهْمٍ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَشْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ ( يُونُسُ : ٢١ )

— : المَغْفِرَةُ .

— : الرِّقَّةُ .

— : النُّبُوَّةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٠٥ ) . أَيُ : بِنُبُوَّتِهِ .

الرَّحْمَنُ : الكَثِيرُ الرَّحْمَةُ .

وَهُوَ وَصْفٌ مَقْصُورٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِغَيْرِهِ . وَفِي الكِتَابِ الكَرِيمِ : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ ( المُلْكُ : ٢٩ ) .

وَطَعَامٌ رَجِيعٌ : بَرَدٌ ، فَأُعِيدَ إِلَى النَّارِ .

— : العَرَقُ .

— : الغَدِيرُ .

( ج ) رَجَعُ .

المرجع : الرُّجُوعُ .

وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ( المَائِدَةُ : ١٠٥ )

— : مَحَلُّ الرُّجُوعِ .

رَحِمَتِ المَرْأَةُ — رَحْمًا : اشْتَكَتْ رَحِمَهَا . فَهِيَ رَحْمَاءُ .

— فَلَانًا رَحْمَةً ، وَرَحْمًا ، وَمَرْحَمَةً : رَقَّ لَهُ ، وَعَطَفَ عَلَيْهِ .

— : عَفَّرَ لَهُ .

رُحِمَتِ المَرْأَةُ رَحْمًا : رَحِمَتْهُ .

رَحِمَتِ المَرْأَةُ رَحَامَةً : رَحِمَتْهُ .

اسْتَرَحِمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ الرَّحْمَةَ .

تَرَا حِمَّ القَوْمِ : رَحِمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

الرَّحِيمُ : مَوْضِعُ تَكْوِينِ الجَنِينِ ، وَوِعَاؤُهُ فِي البَطْنِ .

وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ . ( ج ) أَرْحَامٌ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٢٨ )

— : القَرَابَةُ ، وَأَسْبَابُهَا . يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قاطِعٌ رَحِمٍ » . وَالمُرَادُ بِالرَّحِمِ الأَقْرَابُ . وَهُمْ مَنْ بَيَّنَّهَ وَبَيَّنَ الآخِرَ نَسَبًا ، سِوَاءَ كَانَ يَرِثُهُ أُمٌّ لَا ، وَسِوَاءَ كَانَ ذَا مَحْرَمٍ أُمٌّ لَا .

الرَّحِيمُ المَحْرَمُ : هُوَ القَرِيبُ الَّذِي حَرَّمَ نِكَاحَهُ أَبَدًا .

□ صِلَةُ الرَّحِمِ : هِيَ الإِحْسَانُ إِلَى الأَقْرَابِ عَلَى حَسَبِ حَالِ الوَاصِلِ وَالمَوْصُولِ .

فِتَاةٌ تَكُونُ بِالمَالِ ، وَتَاةٌ بِالحِدْمَةِ ، وَتَاةٌ بِالزِّيَارَةِ ،

الرَّحِيمُ : الكَثِيرُ الرَّحْمَةِ .

( الدُّسُوقِي ) .

— اصْطِلَاحاً : الحُكْمُ الثَّابِتُ عَلَى خِلَافِ دَلِيلِ  
الْوُجُوبِ ، أَوِ الحُرْمَةِ ، لِعُذْرٍ . ( الشُّوكَانِي )

( ج ) رَحَاءٌ . وَفِي الفُرْقَانِ الكَرِيمِ : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الكُفَّارِ رَحَاءٌ بَيْنَهُمْ ﴾ ( الفَتْحُ :

( ٢٩

الرَّخِيصُ : النَّاعِمُ مِنَ الثِّيَابِ .

رَخِصَ الشَّيْءُ — رَخِصَةً ، وَرَخُوصَةً ، وَرَخِصَاناً :

— : ضِدُّ العَالِي .

لَانَ ، وَنَعِمَ .

— : المَوْتُ الدَّرِيْعُ .

فَهُوَ رَخِصٌ ، وَرَخِيصٌ .

— : البَلِيدُ .

— السَّعْرُ رَخِصاً : هَبَطَ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالكَلَامُ — رَخِياً : لَانَ ، وَسَهَلَ .

فَهُوَ رَخِيصٌ .

— النِّعَامَةُ ، وَالدَّجَاجَةُ بِيَضِّهَا ، وَعَلَيْهِ رَخِياً ، وَرَخِياً ،

أُرْخِصَ السَّعْرُ : جَعَلَهُ رَخِيصاً .

وَرَخِمَةً : حَضَنَتْهُ .

— الشَّيْءُ : وَجَدَهُ رَخِيصاً ، أَوْ اشْتَرَاهُ رَخِيصاً .

— المَرْأَةُ وَلَدَهَا رَخِياً ، وَرَخِمَةً : لَاعَبَتْهُ .

— لَهُ فِي الأَمْرِ : سَهَلَهُ ، وَبَيَّرَهُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالكَلَامُ — رَخَامَةً : رَخِمَ .

ارْتَخَصَ الشَّيْءُ : اشْتَرَاهُ رَخِيصاً .

فَهُوَ رَخِيمٌ .

— : عَدَهُ رَخِيصاً .

وَيُقَالُ : رَخِمَتِ المَرْأَةُ . فَهِيَ رَخِيمَةٌ ، وَرَخِيمٌ .

رَخِصَ لَهُ فِي الأَمْرِ : سَهَلَهُ ، وَبَيَّرَهُ .

تَرْخِيمُ الإِسْمِ فِي النِّدَاءِ : هُوَ حَذْفُ آخِرِهِ تَخْفِيفاً تَسْهِيلاً

يُقَالُ : رَخِصَ لَهُ فِي كَذَا ، وَرَخِصَهُ فِيهِ : أَذِنَ لَهُ فِيهِ بَعْدَ

لِلنُّطْقِ بِهِ .

النَّهْيِ عَنَّهُ .

رَدَّهُ — رَدًّا ، وَتَرْدَادًا ، وَرِدَّةً : أَرْجَعَهُ ، وَمَنَعَهُ ،

الرَّخِصُ : النَّاعِمُ .

وَصَرَفَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ

الرَّخِصُ : ضِدُّ العَلَاءِ .

الكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ

الرُّخْصَةِ : الرُّخْصَةُ .

أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الحَقُّ فَأَعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى

( ١٠٩ ) .

الرُّخْصَةُ : التَّسْهِيلُ فِي الأَمْرِ ، وَالتَّيْسِيرُ .

يَأْتِي اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( البَقَرَةُ :

فَهُوَ رَادٌّ ، وَالمَفْعُولُ مَرْدُودٌ ، وَرَدِيدٌ .

( ج ) رَخِصَ ، وَرَخِصَاتٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

— إِلَيْهِ : أَعَادَهُ .

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رَخِصَةً ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى

— عَلَيْهِ : إِذَا لَمْ يَقْبَلْهُ .

مَعْصِيَتَهُ » .

— عَلَيْهِ قَوْلُهُ : خَطَأَهُ .

— النُّوبَةُ فِي الشَّرْبِ . يُقَالُ : أَخَذَ رَخِصَتَهُ مِنَ المَاءِ :

ارْتَدَّدَ : رَجَعَ . فَهُوَ مُرْتَدٌّ .

حَظَّهُ ، وَنَصِيْبَهُ .

يُقَالُ : ارْتَدَّدَ عَنِ دِينِهِ : إِذَا كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

□ — شَرْعاً : حُكْمٌ شَرْعِيٌّ سَهْلٌ ، انْتَقَلَ إِلَيْهِ عَنِ حُكْمِ

اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى

شَرْعِيٌّ صَعْبٌ لِعُذْرٍ مَعَ قِيَامِ السَّبَبِ لِلْحُكْمِ الأَصْلِيِّ .

يُرَدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قِيمَتُهُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ (البقرة: ٢١٧)

— الشَّيْءَ : اسْتَرْجَعَهُ .

— إِلَى حَالِهِ : عَادَ .

إِسْتِرْدَاءٌ : اسْتَرْجَعَهُ .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيْهِ .

تَرَدَّدَ : تَرَجَّعَ .

— رَجَعَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

وَيُقَالُ : تَرَدَّدَ فِيهِ : اشْتَبَهَ ، فَلَمْ يَثْبُتْ . وَتَرَدَّدَ فِي الْكَلَامِ : تَعَثَّرَ لِسَانُهُ . وَتَرَدَّدَ إِلَى مَجَالِسِ الْعِلْمِ : اخْتَلَفَ إِلَيْهَا .

رَادَهُ الشَّيْءُ : رَدَّهُ عَلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ ﴿١٠٧﴾ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بَصْرًا فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ (يونس: ١٠٧)

— الْبَيْعَ : طَلَبَ فَسْخَاحَهُ .

الرَّدُّ : الْحَبْسَةُ فِي اللِّسَانِ .

— الرَّدِيءُ .

— الصَّرْفُ .

— العَطْفُ .

— المَرْدُودُ .

□ — فِي الْمَوَارِيثِ إِصْطِلَاحًا : صَرَفٌ مَا فَضَّلَ عَنْ فُرُوضِ ذَوِي الْفُرُوضِ ، وَلَا مُسْتَحِقٌّ لَهُ مِنَ الْعَصَبَاتِ ، إِلَيْهِمْ بِقَدْرِ حَقُوقِهِمْ . (الجرجاني)

الرَّدَّةُ : صَدَى الصَّوْتِ .

— البَقِيَّةُ .

— الرَّجُوعُ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ .

□ — شَرْعًا : قَطَعَ مَنْ يَصِحُّ طَلَاقُهُ الْإِسْلَامَ بِكُفْرٍ ، عَزْمًا ، أَوْ قَوْلًا ، أَوْ فِعْلًا ، اسْتِهْزَاءً كَانَ ذَلِكَ ، أَوْ عِنَادًا ، أَوْ اِغْتِقَادًا ، كَنَفِيٍّ وَجُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ نَفْيِ نَبِيِّ ، أَوْ تَكْذِيبِهِ ، أَوْ جَحْدِ أَمْرٍ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةً بِلا عُدْرٍ ، أَوْ تَرَدُّدٍ فِي كُفْرٍ ، أَوْ إِلقَاءِ مُصْحَفٍ بِقَادُورَةٍ ، أَوْ سُجُودِ لِمَخْلُوقٍ . (الأنصاري)

الرُّدَى : الْمُطْلَقَةُ .

المُرْتَدُّ : الرَّاجِعُ .

□ — شَرْعًا : هُوَ الرَّاجِعُ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ .

( التَّمَرُّثَانِي ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمُكَلَّفُ الَّذِي يَرْجِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ طَوْعًا ، إِمَّا بِالتَّضَرُّيحِ بِالْكَفْرِ ، وَإِمَّا بِلَفْظٍ يَقْتَضِيهِ ، أَوْ بِفِعْلٍ يَتَضَمَّنُهُ .

رَدِيٌّ — رَدَى : هَلَكَ .

— فِي الْهَوَّةِ : سَقَطَ . فَهُوَ رَدِيٌّ .

أُرْدَى فَلَانًا : اسْقَطَهُ .

— : أَهْلَكَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ ﴿٥٥-٥٧﴾ فَاطَّلَعَ قَرَاهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ . قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتُ لِتُرْدِينَ . وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٥٥-٥٧﴾ (الصافات: ٥٥-٥٧)

تَرَدَّى فِي الْهَوَّةِ ، وَنَحْوِهَا ، أَوْ مِنْ مَكَانٍ عَالٍ : سَقَطَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ ﴿١١﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِّلْعُسْرَى . وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾ (اللَّيْلِ: ٨-١١) .

قال زيد بن أسلم: تَرَدَّى : أَيُّ : سَقَطَ فِي النَّارِ .

وقال مجاهد: مات .

— : لَيْسَ الرَّدَاءُ .

الرَّدَاءُ : مَا يُلبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ .

( ج ) أُرْدِيَةٌ .

الردي : الهلاك .

— : الزيادة .

المتردّي : الساقط .

— : الهالك . والأنتى : متردّية .

الشاة المتردّية : هي التي تسقط من علو ، فتموت ،

ومنه قول الله تعالى : ﴿ حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ . . . . . ﴾

والمتردّية . . . ﴿ ( المائدة : ٣ ) ﴾

رشدًا — رشدًا : اهتدى .

ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي

قَرِيبٌ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي

وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ ( البقرة : ١٨٦ )

رشدًا — رشدًا ، ورشادًا : رشد . فهو راشد ، ورشيد .

يقال : رشد أمره ، رشد فيه ، ووفق له .

أرشد فلانًا : هداه ، ودلّه .

استرشد له : اهتدى له .

— فلانًا : طلب منه أن يرشده .

الرشاد : وضع الشيء في موضعه .

الراشد : المستقيم على طريق الحق ، مع تصلب فيه . ومنه

الخلفاء الراشدون .

الرشد : الهدى ، والاستقامة .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ

الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قرآنًا عَجَبًا . يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ

وَلَنُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ ( الجن : ١ - ٢ )

— : الصلاح . ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَاتَّبَلُوا لِيَتَأَمَى

حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ

أَمْوَالَهُمْ ﴾ ( النساء : ٦ ) .

□ — عند ابن عباس ، والحسن البصري ، وسعيد بن

جبير ، والشافعية : هو الصلاح في الدين ، وحفظ

الأموال .

— في قول مجاهد : العقل .

— عند المالكية ، والحنفية ، والحنابلة ، والجعفرية : هو

تثمين المال ، وإصلاحه .

وفي قول للمالكية : يُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ المَالِ المَصْحَبِ

لِلْبُلُوغِ . وَيُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ المَالِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُصَاحِبُهُ

بُلُوغًا .

وفي قول للحنفية : كَوْنُ الشَّخْصِ مُصْلِحًا فِي مَالِهِ ، وَلَوْ

كَانَ فَاسِقًا .

وفي قول للجعفرية : مِثْلُ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

— عند الظاهرية : طاعة الله تعالى ، وكسب المال من

الوجوه التي لا تتلم الدين ، ولا تخلق العرض ، وإنفاقها

في الواجبات ، وفيما يتقرب به إلى الله تعالى للنجاة من

النار ، وإبقاء ما يقوم بالنفس والعيال على التوسط

والقناعة .

— عند الإباضية : البلوغ مع حفظ المال .

و : حفظ الدين .

الرشدة : صحة النسب .

يقال : هو ولد رشدة ، ولرشدة : صحيح النسب ، أو

من نكاح صحيح .

وفي الحديث الشريف : « مَنْ ادَّعى وَلَدًا لغيرِ رَشَدِهِ ،

فَلَا يَرِثُ ، وَلَا يُورَثُ » .

الرشدة : الرشدة .

الرشيد : أحد أسماء الله تعالى .

— : المرشد .

— : حسن التقدير .

— : من بلغ سن الرشد .

□ — عند الحنفية : هو من ينفق ماله فيما يحل ،

ويمسك عما يحرم ، ولا ينفقه في البطالة والمعصية ،

ولا يعمل فيه بالتبذير والإسراف .

— عند الجعفرية : هو المصلح لئله .

## رَشَا الْفَرْخُ / الرِّضَاعُ

- و : هو الْمَصْلِحُ لِإِلَهِ ، الْعَدْلُ فِي دِينِهِ .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٧ ) : هُوَ الَّذِي يَتَّقِي بِمَحَافَظَةِ مَالِهِ ، وَيَتَوَقَّى مِنَ السَّفَهِ وَالتَّبْدِيرِ .
- رَشَا الْفَرْخُ — رَشَوًا : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أُمِّهِ ، لِتَرْقَاقِهِ .  
 — فَلَانًا : أَعْطَاهُ رَشْوَةً .
- إِرْتَشَى مِنْ فُلَانٍ : أَخَذَ رَشْوَةً .  
 أُرْشَاهُ : أَعْطَاهُ الرِّشْوَةَ .
- الدَّلُو : جَعَلَ لَهَا رِشَاءً .
- تَرَشَاهُ : لَا يَنْتَهَ ، كَمَا يُصَانِعُ الْحَاكِمُ بِالرِّشْوَةِ .
- رَاشَاهُ : حَابَاهُ .  
 — صَانَعَهُ .
- الرَّائِشُ : الَّذِي يَتَوَسَّطُ بَيْنَ الرَّائِي وَالْمُرْتَشِي .  
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّائِي وَالْمُرْتَشِي وَالرَّائِشَ » . يَعْنِي الَّذِي يَمْشِي بَيْنَهُمَا .
- الرَّائِي : دَافِعُ الرِّشْوَةِ .
- الرِّشَاءُ : الْحَبْلُ ( ج ) أُرْشِيَّةٌ
- الرِّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِقَضَاءِ مَصْلَحَةٍ .  
 ( ج ) رَشَا ، وَرِشَا .  
 — الْجُعْلُ .
- — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقٍّ ، أَوْ لِإِحْقَاقِ بَاطِلٍ .
- عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَمْنُوعٍ .
- الرُّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .  
 الرُّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .
- الْمُرْتَشِي : الْقَابِضُ لِلرِّشْوَةِ .
- رَضَخَتِ التُّيُوسَ — رَضَخًا : تَنَاطَحَتْ .  
 — بِهِ الْأَرْضَ : صَرَبَتْ بِهَا .  
 — لَهُ مِنْ مَالِهِ : أَعْطَاهُ قَلِيلًا .  
 — الشَّيْءَ الْيَائِسَ : رَضَخَهُ ، وَكَسَرَهُ .
- أُرْضِخَ لَهُ : أَعْطَاهُ قَلِيلًا مِنْ كَثِيرٍ .  
 رَاضِخٌ فَلَانٌ شَيْئًا : أَعْطَاهُ كَارِهًا .  
 — مِنْهُ شَيْئًا : أَصَابَ ، وَنَالَ .
- الرِّضْخُ : الْعَطِيَّةُ الْقَلِيلَةُ غَيْرُ الْمَقْدَرَةِ .  
 — : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .  
 — : الشَّدْحُ .  
 — : الدَّقُّ ، وَالْكَسْرُ .
- — فِي الْغَنِيَّةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَا يُعْطَى مِنَ الْغَنِيَّةِ دُونَ السَّهْمِ ، يَجْتَهِدُ الْإِمَامُ فِي قَدْرِهِ ، وَيُفَاوِتُ بَيْنَ مُسْتَحِقِّيهِ بِقَدْرِ نَفْعِهِمْ فِي الْقِتَالِ .
- رَضِعَ أُمَّهُ — رَضَعًا ، وَرَضَاعًا ، وَرِضَاعًا ، وَرِضَاعَةً ، وَرِضَاعَةً : امْتَصَّ ثَدْيَهَا ، أَوْ صَرَعَهَا .  
 قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَسْرُ أَفْصَحُ .
- رَضِعَ أُمَّهُ — رَضَعًا : رَضَعَهَا .  
 فَهِيَ رَضِعٌ . وَهِيَ رَضِعَةٌ .
- أُرْضِعَتِ الْأُمُّ : كَانَ لَهَا وَلَدٌ تُرَضِعُهُ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣٣ ) . فَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَمُرْضِعَةٌ . ( ج ) مَرَاضِعُ .  
 — الْوَالِدَةُ : جَعَلَتْهُ يُرْضِعُ .
- رَاضِعَةٌ مُرْضِعَةٌ ، وَرِضَاعًا : رَضَعَ مَعَهُ .  
 — : دَفَعَهُ إِلَى مُرْضِعٍ لِتُرْضِعَهُ .
- الرِّضَاعُ : مَصْدَرُ رَضَعَ .
- — شَرَعًا : مَصٌّ مِنْ ثَدْيِ أَدَمِيَّةٍ فِي وَقْتِ مَخْصُوصٍ . ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— شَرَعًا : اِسْمٌ لِحُصُولِ لَبَنِ امْرَأَةٍ ، أَوْ مَا حَصَلَ مِنْهُ ، فِي مَعِدَةِ طِفْلِ ، أَوْ دِمَاجِهِ . ( الأَنْصَارِيُّ ) .

الرِّضَاعُ : الرِّضَاعُ .

وَفَتْحُ الرِّاءِ أَشْهَرُ ، وَأَفْصَحُ .

الرِّضْعَةُ : المَرَّةُ مِنَ الرِّضَاعِ .

فَمَتَى انْتَمَى الصَّبِيُّ النَّسَبِيُّ ، فَمَاتَمَصَّ مِنْهُ ، ثُمَّ تَرَكَهُ بِاخْتِيَارِهِ لِغَيْرِ عَارِضٍ كَانَ ذَلِكَ رِضْعَةً . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تُحْرَمُ الرِّضْعَةُ وَالرِّضْعَتَانِ » .

الرِّضِيعُ : الأَخُ مِنَ الرِّضَاعَةِ .

— : الَّذِي لَمْ يُفْطَمَ .

□ المِسْتَرَضِعُ فِي المَجْلَةِ ( م ٤١٨ ) : هُوَ الَّذِي انْتَزَمَ طِئْرًا بِالأُجْرَةِ .

رَفَقَتْ فِي كَلَامِهِ — رَفْتًا ، وَرَفَوْنَا : صَرَحَ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ .

رَفِثَ — رَفَثًا : رَفَثَ .

الرَّفِثُ : الفُحْشُ مِنَ الكَلَامِ .

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُخَصِّصُهُ بِمَا خُوِطِبَ بِهِ النِّسَاءُ .

— : الجَمَاعُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لِيَلَّةَ

الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ

لَهُنَّ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٨٧ ) .

رَفِقَ بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ — رَفِقًا ، وَمَرْفِقًا : لِأَنَّ لَهُ

جَانِبَهُ ، وَحَسَنَ صَنِيعَهُ .

— فِي السَّيْرِ : اِقْتَصَدَ .

رَفِقَ فُلَانٌ — رَفَاقَةً : صَارَ رَفِيقًا .

— بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ رَفِقًا : رَفِقَ .

إِرْتَفَقَ بِهِ : اِتَّفَعَ .

— : اِسْتَعَانَ .

— عَلَيْهِ : اِتَّكَأَ .

أَرْفَقَهُ : رَفَقَ بِهِ .

— : نَفَعَهُ .

الرُّفْقَةُ : الصُّحْبَةُ .

— : الجَمَاعَةُ يَتَرَفَقُونَ فِي السَّفَرِ .

( ج ) رِفَاقٌ .

الرُّفْقَةُ : الرُّفْقَةُ .

الرَّفِيقُ : اللَّيْنُ الجَانِبُ .

يُقَالُ : هُوَ رَفِيقٌ بِهِ .

— : المُرَافِقُ ، أَوِ الصَّاحِبُ . ( يَسْتَوِي فِيهِ المُرْفَدُ

وَالجَمْعُ ) .

— : الزَّوْجُ .

المُرْتَفِقُ : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا . أُولَئِكَ لَهُمْ

جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ

أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ

وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ

مُرْتَفَقًا ﴾ ( الكَهْفُ : ٣٠ - ٣١ ) أَي : نِعْمَتِ الجَنَّةِ ثَوَابًا

عَلَى أَعْمَالِهِمْ ، وَحَسُنَتْ مُنْزِلًا وَمَقَامًا .

— : الثَّابِتُ الدَّائِمُ .

المِرْفَقُ : المِرْفَقُ . وَكَثُرَ المِرْمِ هُوَ الأَفْصَحُ .

المِرْفِقُ : المِرْفِقُ .

المِرْفِقُ : مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ ، وَيُسْتَعَانَ .

وَفِي القُرْآنِ العَرَبِيِّ : ﴿ وَإِذْ اغْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا

اللَّهَ فَأَوَّوْا إِلَى الكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ

لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا ﴾ ( الكَهْفُ : ١٦ ) .

( ج ) مِرَافِقٌ .

— الدَّارُ ، وَنَحْوُهَا : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ مِنْ مَطْبَخٍ ،

وَكَئِيفٍ ، وَمَصَابٍ المِيَاهِ .

الرَّقَبِيُّ : المُرَاقِبَةُ .

— : أَنْ يُعْطِيَ إِنْسَانٌ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا ، فَإِنْ مَاتَ أَحَدُهُمَا كَانَتْ لِلْحَيِّ ، فَكِلَاهُمَا يَتَرَقَّبُ وَفَاةٌ صَاحِبِهِ ، وَلِهَذَا سَمِيَتْ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ يَقُولَ : ذَارِي ، أَوْ أَرْضِي ، لَكَ رُقْبَى ، إِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ ، وَإِنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِيَ لِي . ( ابْنُ عَبِيدِينَ ) .

الرَّقُوبُ مِنَ الشُّيُوخِ ، وَالْأَرَامِلِ : الَّذِي لَا كَسْبَ لَهُ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْكَسْبَ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَرْتَقِبُ مَعْرُوفًا ، وَصَلَةً .

— : الَّذِي لَا يَعِيشُ لَهُ وَوَلَدٌ ، لِلرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ .

الرَّقِيبُ : أَحَدُ أَشْيَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وَهُوَ الْحَافِظُ الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ .

— : مَنْ يَلَاحِظُ أَمْرًا مَا .

— : الْحَارِسُ .

— : الْحَافِظُ .

( ج ) رُقْبَاءُ .

رَقَّةٌ — رَقًا : جَعَلَهُ رَقِيقًا .

فَهُوَ مَرْفُوقٌ ، وَرَقِيقٌ .

وَهِيَ مَرْفُوقَةٌ ، وَرَقِيقَةٌ .

رَقٌّ — رَقًا ، وَرَقَّةٌ : دَقٌّ ، وَنَحْفٌ ، وَطَفٌّ .

— الْحُرُّ : صَارَ رَقِيقًا ، أَوْ دَخَلَ فِي الرَّقِّ .

فَهُوَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ رَقِيقٌ . ( ج ) أَرِقَاءُ ، وَرِقَاقٌ . وَهِيَ

رَقِيقَةٌ ( ج ) رِقَاقٌ ، وَرِقَاقٌ .

إِسْتَرْقَ الشَّيْءُ : ضِدُّ اسْتَعْلَظَ .

— الْمَمْلُوكُ : مَلَكَهُ .

— الْحُرُّ : عَامِلُهُ مُعَامَلَةُ الْأَرِقَاءِ .

تَرْقِيقُ الْكَلَامِ : تَحْسِينُهُ .

الرُّقَاقُ : الرَّقِيقُ .

— : مُؤَصِّلُ الذَّرَاعِ مِنَ الْعَضُدِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ ( المائدة : ٦ ) .

— : مَا يُرْتَفَقُ عَلَيْهِ ، وَيُنْتَكَأُ .

□ — عِنْدَ الْحَفِيفَةِ : هُوَ الْحَقُّ . وَهُوَ مَا كَانَ تَبَعًا لِلْمَبِيعِ ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ ، وَلَا يَقْضَدُ إِلَّا لِأَجْلِهِ ، كَالطَّرِيقِ ، وَالشَّرْبِ لِلأَرْضِ .

و : مَرَافِقُ الدَّارِ : مَنَافِعُهَا .

رَقَبَةٌ — رَقَبًا ، وَرُقُوبًا ، وَرَقَابَةً : انْتِظَرَةٌ .

— : لِاحْظَةٌ .

— : حَرَسَةٌ ، وَحَفِظَةٌ .

— : حَذِرَةٌ ، وَخَافَةٌ .

إِرْتَقَبَ : عَلَا ، وَأَشْرَفَ .

— الشَّيْءُ : رَقَبَهُ ، أَوْ انْتِظَرَهُ .

أَرْقَبَهُ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا : جَعَلَهَا رُقْبَى لَهُ ، وَلِوَرْتَبِهِ مِنْ بَعْدِهِ .

رَاقِبَةٌ مُرَاقِبَةٌ ، وَرَقَابًا : حَرَسَةٌ ، وَلاَحْظَةٌ .

يُقَالُ : رَاقَبَ اللَّهُ : خَافَهُ ، وَخَشِيَهُ .

الرَّقِيبَةُ : العُنُقُ .

وَتَطْلُقُ عَلَى جَمِيعِ ذَاتِ الْإِنْسَانِ ، تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِاسْمِ بَعْضِهِ لِشَرَفِهِ ، وَأَهْمِيَّتِهِ .

( ج ) رِقَابٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ

كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ

فِيأَمَّا مَنْ بَعْدَ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾

( مُحَمَّدٌ : ٤ ) .

— : الْمَمْلُوكُ ، عَبْدًا كَانَ أَوْ أَمَةً . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ ﴾ ( النساء : ٩٢ ) .



- : صاحبُ الرُّقَى .  
 ( ج ) رُقَاةٌ .  
 وهي راقيةٌ .  
 ( ج ) رَوَاقٍ .  
 وهو راقيةٌ أيضاً والتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .
- الرُّقِيَّةُ : العُوذَةُ التي يُرَقَى بها المَرِيضُ ، وَنَحْوَهُ .  
 وهي كَلَامٌ يُسْتَشْفَى به مِنْ كُلِّ عَارِضٍ .  
 ( ج ) رُقَى .
- — عند الإِبَاضَةِ : هي الإِعْتِصَامُ في إِزَالَةِ مَرَضٍ ، أَوْ جُنُونٍ ، بِالْقُرْآنِ ، أَوْ بِكَلَامٍ ذِكْرٍ .  
 رَكَدَ المَاءُ ، وَغَيْرُهُ — رُكُوداً : سَكَنَ .  
 فهو رَاكِدٌ .  
 — القَوْمُ : هَدَّوْا .  
 — الشَّمْسُ : إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .  
 رَكَزَ شَيْئاً في شَيْءٍ — رَكَزاً : أَقَرَهُ ، وَأَثْبَتَهُ .  
 وَيُقَالُ : رَكَزَ اللهُ المَعَادِينَ في الأَرْضِ ، أَوْ الجِبَالَ : أَوْجَدَهَا في بَاطِنِهَا .  
 وهذا شَيْءٌ مَرَكُوزٌ في العُقُولِ .  
 أَرَكَزَ المَعْدِنُ ، وَنَحْوَهُ : صَارَ فِيهِ رِكَازٌ .  
 — فَلَانٌ : وَجَدَ رِكَازاً .  
 — : كَانَ لَهُ صَوْتٌ خَفِيٌّ .
- الرِّكَازُ : ما رَكَزَهُ اللهُ تَعَالَى في الأَرْضِ مِنَ المَعَادِينَ في حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ .  
 — : الكَنْزُ .  
 — : قِطْعُ الفِضَّةِ ، وَالدَّهَبِ مِنَ المَعْدِنِ .  
 — : المَالُ المَدْفُونُ قَبْلَ الإِسْلَامِ .
- — في الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : « في الرِّكَازِ الخُمْسُ .  
 قيلَ : يا رَسولَ اللهِ وما الرِّكَازُ ؟ .
- : الحُبْزُ الرَّقِيقُ .  
 الواحِدَةُ رُقَاقَةٌ .
- الرَّقِيُّ : جِلْدٌ رَقِيقٌ يُكْتَبُ فِيهِ .  
 — : الصَّحِيفَةُ البَيْضَاءُ .
- الرَّقِيُّ : الشَّيْءُ الرَّقِيقُ .  
 — : العُبُودِيَّةُ .
- — في عُرْفِ الفُقَهَاءِ : عِبارةٌ عَن عَجْزِ حُكْمِيٍّ ، شُرِعَ في الأَصْلِ جِزَاءً عَنِ الكُفْرِ .  
 أَمَّا أَنَّهُ عَجْزٌ ، فَلأنَّهُ لا يَمْلِكُ ما يَمْلِكُهُ الحُرْمَانُ الشَّهادَةِ ، والقِضاءِ ، وَغَيرِهما .  
 وَأَمَّا أَنَّهُ حُكْمِيٌّ ، فَلأنَّ العَبْدَ قد يَكُونُ أَقوى في الأَعْمالِ مِنَ الحُرِّ حِساباً . ( الجُرْجَانِيُّ ) .
- الرَّقِيَّةُ : الرِّحْمَةُ .  
 الرَّقِيقُ : الدَّقِيقُ اللَّطِيفُ .  
 — : اللَّيْنُ .  
 — : المَمْلُوكُ كُلُّهُ ، أَوْ بَعْضُهُ .  
 رَقَا الطَّائِرُ — : سَمَا وَارْتَفَعَ .  
 رَقَى المَرِيضَ ، وَنَحْوَهُ — رَقِيّاً ، وَرَقِيّاً ، وَرُقِيَّةً : عَوَّذَهُ .  
 — فَلاناً : تَمَلَّقَ لَهُ .  
 — فَلاناً : سَلَّ حِقْدَهُ بِالرَّقِيقِ .  
 رَقِيَّ — رَقِيّاً ، وَرَقِيّاً ، وَرُقِيَّةً : صَعِدَ .  
 يُقالُ : رَقِيَّ في السُّلْمِ : صَعِدَ فِيهِ .  
 — على الجَبَلِ : عَلَا .  
 — إلى القِمَّةِ : ارْتَفَعَ إِلَيْهَا .  
 — الشَّيْءَ : عَلَا ، وَصَعِدَهُ .  
 اسْتَرَقَى فَلاناً : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُرْقِيَهُ .  
 — لَهُ : طَلَبَ مَنْ يُرْقِيهِ .  
 الرِّاقِي : صانِعُ الرُّقِيَّةِ .

## الرُّكُوزُ / الرَّمْلُ

يقال : الصُّبْحُ رَكَعَتَانِ ، وَالظُّهْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ .  
□ — شَرَعًا : إِسْمٌ يَنْطَلِقُ عَلَى الْقِيَامِ ، وَالرُّكُوعُ ،  
وَالسُّجُودُ . ( ابْنُ رُشْدٍ ) .

## الرُّكُوعُ : الْإِنْحَاءُ .

— : الْخُضُوعُ ، وَالذَّلَّةُ ، وَالْإِسْتِسْلَامُ .  
— فِي الصَّلَاةِ : أَنْ يَخْفِضَ الْمُصَلِّي رَأْسَهُ بَعْدَ قَوْمَةِ  
الْقِرَاءَةِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ رُكْبَتَيْهِ ، وَيَطْمِئِنَّ ظَهْرُهُ ،  
وَيَسْتَوِي .  
رَمَلٌ — رَمَلًا ، وَرَمَلَانًا : هَرُولٌ .  
— النَّسْجَ رَمَلًا : رَقَقَهُ .

— السَّرِيرَ : زَيْنَةً بِالْجَوْهَرِ ، وَنَحْوَهُ .  
— الْحَصِيرَ : نَسَجَهُ .

## أَرْمَلَ الْمَكَانَ : صَارَ ذَا رَمَلٍ .

— فَلَانٌ : نَفِدَ زَادُهُ ، وَأَفْتَقَرَ .

— الْمَرْأَةَ : مَاتَ زَوْجُهَا .

— الْحَصِيرَ : نَسَجَهُ .

## الْأَرْمَلُ : الْمُحْتَاجُ ، وَالْمِسْكِينُ .

— : الْعَرَبُ . قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : وَهُوَ قَلِيلٌ .

— : مِنْ مَاتَتْ زَوْجَتُهُ ، وَهِيَ أَرْمَلَةٌ . ( ج ) أَرَامِلٌ ،  
وَأَرَامِلَةٌ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا يُقَالُ لَهَا أَرْمَلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ فَقِيرَةً ، فَإِنْ  
كَانَتْ مُوسِرَةً فَلَيْسَتْ بِأَرْمَلَةٍ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ : الْأَرْمَلَةُ : هِيَ الْمَرْأَةُ  
الْبَالِغَةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَارَقَهَا ، أَوْ مَاتَ عَنْهَا ، دَخَلَ  
بِهَا ، أَوْ لَمْ يَدْخُلْ .

## الرَّمْلُ : الْمَطَرُ الْخَفِيفُ .

— : الْهَرْوَلَةُ .

— : الْحَبَبُ . قَالَ الشَّافِعِيُّ .

□ — فِي الطَّوَافِ : هُوَ أَنْ يَمْشِيَ سَرِيعًا يَهْزُ فِي مِشْيَتِهِ

الْكَتِفَيْنِ ، كَأَلْبَارِزِ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ .

قَالَ : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، الْمُخْلُوقَانِ فِي الْأَرْضِ ، يَوْمَ  
خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ .

— شَرَعًا : الْكَنْزُ مِنْ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ . ( عِيَاضٌ ) .

— شَرَعًا : مَالٌ مَرْكُوزٌ تَحْتَ أَرْضٍ مِنْ مَعْدِنِ خَلْقِيٍّ ،  
وَمِنْ كَنْزٍ . ( التَّمْرَتَاثِي ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ  
الشَّرْعِيِّ الْمُنْقُولِ عَنْ عِيَاضٍ . وَفِي قَوْلِ لِلْمَالِكِيَّةِ : هُوَ  
مَا وَجِدَ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ مُخْلِصًا ،  
سِوَاءِ دَفْنٍ فِيهَا ، أَوْ كَانَ خَالِيًا عَنِ الدَّفْنِ .  
— عِنْدَ الثَّوْرِيِّ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَعْدِنُ .

## الرُّكُوزُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ  
قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا ﴾  
( مَرْيَمُ : ٩٨ ) .

— : الْحِسُّ .

— : الرَّجُلُ الْعَالِمُ ، الْعَاقِلُ ، السَّخِيُّ ، الْكَرِيمُ .

رَكَعَ — رَكَعًا ، وَرُكُوعًا : انْحَنَى . سِوَاءَ أَمَسَتْ رُكْبَتَاهُ  
الْأَرْضَ ، أَمْ لَا .

يُقَالُ : رَكَعَ الْهَرِمُ ، وَغَيْرُهُ : انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ ، أَوْ  
الضَّعْفِ .

وَرَكَعَ الْمُصَلِّي : انْحَنَى بَعْدَ الْقِيَامِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ  
رُكْبَتَيْهِ ، أَوْ حَتَّى يَطْمِئِنَّ ظَهْرُهُ .

— : خَضَعَ ، وَتَوَاضَعَ .

— إِلَى اللَّهِ : إِطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

## أَرْكَعَهُ : جَعَلَهُ يَرْكَعُ .

تَرَكَعَ فَلَانٌ : صَلَّى .

الرَّكَعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرُّكُوعِ .

— : كُلُّ قَوْمَةٍ يَتْلُوها الرُّكُوعُ ، وَالسَّجْدَتَانِ مِنَ

الصَّلَوَاتِ .

رَهْنَ الشَّيْءِ / رَاحَ

رَهْنُ الشَّيْءِ — رَهْنًا ، وَرَهُونًا : تَبَّتْ ، وَدَامَ .

— الشَّيْءِ رَهْنًا : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا ، وَعِنْدَ فَلَانٍ ، الشَّيْءِ : حَبَسَهُ عِنْدَهُ بِدَيْنٍ . فَهُوَ

مَرُهُونٌ ، وَرَهِينٌ .

إِرْتَهَنَهُ مِنْهُ : أَخَذَهُ رَهْنًا .

أَرَهَنَ فِي السَّلْعَةِ ، وَبِهَا : غَالَى بِهَا ، وَبَدَلَ فِيهَا مَالَهُ حَتَّى

أَدْرَكَهَا .

— الشَّيْءِ : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءِ : رَهَنَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَرَهَنَهُ عِنْدَ

أَحَدٍ .

تَرَاهَنَ الْقَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ رَهْنًا ، لِيَفُوزَ السَّابِقُ

بِالْجَمِيعِ إِذَا غَلَبَ .

رَاهَنَهُ عَلَى كَذَا مِرَاهَنَةً ، وَرِهَانًا : خَاطَرَهُ ، وَسَابَقَهُ .

□ الإِرْتِهَانُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٢ ) : أَخَذَ الرَّهْنِ .

الرَّاهِنُ : النَّابِتُ .

— : الَّذِي يُقَدِّمُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُقَدِّمُ مَالَهُ لِغَيْرِهِ مُعْلَقًا لَهُ

فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٣ ) : هُوَ الَّذِي أُعْطِيَ الرَّهْنَ .

الرَّهَانُ : الْمَخَاطَرَةُ .

— : الْمُسَابَقَةُ عَلَى الْخَيْلِ .

— : جَمْعُ ( الرَّهْنِ ) .

الرَّهْنُ : الْحَبْسُ .

— : الْمُرْهُونُ . ( ج ) رُهُونٌ . وَرِهَانٌ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ

مَقْبُوضَةٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٢ ) .

□ — شَرْعًا : الْمَالُ الَّذِي يُجْعَلُ وَثِيقَةً بِالْأَدْيَانِ ،

لِيُسْتَوْفَى مِنْ ثَمَنِهِ إِنْ تَعَدَّرَ اسْتِيفَاؤُهُ مِنْهُ هُوَ عَلَيْهِ .

( ائِنَّ قُدَامَةُ )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠١ ) : حَبَسُ مَالٍ ، وَتَوَقُّفُهُ فِي مُقَابَلَةِ

حَقٍّ يُمَكِّنُ اسْتِيفَاؤَهُ مِنْهُ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمَالُ : مَرُهُونًا ،

وَرَهْنًا .

□ رَهْنُ التَّبَرُّعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُشْتَرَطْ فِي بَيْعِهِ .

ضَمَانُ الرَّهْنِ :

( انظُرْ ض م ن )

الرَّهِينُ : يُقَالُ : أَنَا رَهِينٌ بِكَذَا : مَاخُودٌ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ أَمْرٍ إِذَا مَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ ( الطُّورُ :

٢١ ) أَي : لَا يُوَاقِدُ أَحَدٌ بَدَنًا أَحَدٍ .

— : الشَّيْءُ الْمُرْهُونُ . وَالْأَنْثَى : رَهِينَةٌ .

الرَّهِينَةُ : مَا يُرَهَنُ .

يُقَالُ : أَنَا لَكَ رَهِينَةٌ بِكَذَا : ضَامِنٌ . ( ج ) رَهَائِنٌ .

المِرَاهَنَةُ : الرَّهَانُ .

المُرْتَهِنُ : الَّذِي يَأْخُذُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ الرَّهْنُ مُعْلَقًا لَهُ فِي

حَقِّهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٤ ) : هُوَ أَخَذَ الرَّهْنَ .

رَاحٌ — رَوَاحًا : سَارَ فِي الْعَشِيِّ ، خِلَافَ الْغُدُوِّ .

وَيُسْتَعْمَلُ الرَّوَّاحُ لِلْمَسِيرِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ

نَهَارٍ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرَّوَّاحَ

لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلِ الْغُدُوُّ ،

وَالرَّوَّاحُ عِنْدَ الْعَرَبِ يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْمَسِيرِ ، أَيِ وَقْتٍ كَانَ

مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ نَهَارٍ .

— : رَجَعَ .

— : ذَهَبَ .

رَاحَ الشَّيْءُ — رَوَّاحًا : وَجَدَ رِيحَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ » .

أَرَاخُ : تَنَفَّسَ .

— : اسْتَرَاخَ .

— : مَاتَ .

— : اللَّحْمُ : أَتَنَّ .

— : فَلَانًا : اسْقَطَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنْ تَعَبٍ .

رَوْحٌ بِالْقَوْمِ تَرْوِيحًا : صَلَّى بِهِمُ التَّرَاوِيحَ .

— : الشَّيْءُ : طَيِّبَةٌ .

التَّرْوِيحَةُ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرَّاحَةِ .

( ج ) تَرَاوِيحٌ .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ : صَلَاةٌ مَسْنُونَةٌ ، تُقَامُ بَعْدَ صَلَاةِ

العِشَاءِ فِي رَمَضَانَ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاسْتِرَاحَةِ الْمُصَلِّي بَيْنَ كُلِّ تَسْلِيمَتَيْنِ .

الرَّاحُ : الْإِرْتِيَاخُ .

— : الْحَمْرُ .

الرَّاحَةُ : الْكَفُّ .

( ج ) رَاخٌ ، وَرَاخَاتٌ .

— : الْإِرْتِيَاخُ .

— : الزَّوْجَةُ .

— : السَّاحَةُ .

الرَّوَاخُ : الرَّاحَةُ .

— : اِسْمٌ لِلْمَوْقِفِ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى اللَّيْلِ . وَيُقَابِلُهُ

الصَّبَاحُ .

الرَّوْحُ : الرَّاحَةُ .

— : الرَّحْمَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَيَاسُؤْا مِنْ

رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَبْئُؤُا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾

( يوسُفُ : ٨٧ ) .

— : نَسِيمُ الرِّيحِ .

( ج ) أَرْوَاخٌ .

الرَّوْحَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرَّوَاخِ .

الرُّوْحُ : مَا بِهِ حَيَاةُ النَّفْسِ .

يَذَكَّرُ وَيُؤَنِّثُ ( ج ) أَرْوَاخٌ .

— : النَّفْسُ .

— : النَّفْسُ .

— : الْقُرْآنُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا

إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ

وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ

عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( الشُّورَى :

٥٢ ) .

— : الْوَحْيُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : جِسْمٌ لَطِيفٌ ، مُتَخَلِّلٌ فِي الْبَدَنِ ،

فَإِذَا فَارَقَهُ مَاتَ .

الرُّوْحُ الْأَمِينُ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ

بِهِ الرُّوْحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ .

بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ : ١٩٢ - ١٩٥ ) .

رُوحُ الْقُدُسِ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ

وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٥٣ ) .

— : عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الرَّيْحُ : الْهَوَاءُ . تَذَكَّرُ وَتَوُنِّثُ .

( ج ) رِيَاخٌ ، وَأَرْيَاخٌ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى أَرْوَاخٍ .

— : الرَّرَائِحَةُ .

— : الْعَلْبَةُ وَالْقُوَّةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ

اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ( الْاِنْفَالُ : ٤٦ ) .

الرِّيحَانُ : كُلُّ نَبَاتٍ طَيِّبِ الرِّيحِ .

وَلَكِنْ إِذَا أُطْلِقَ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَنْصَرَفَ إِلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ .

( ج ) رِيَاحِينَ .

— : وَرَقُ الزَّرْعِ الْأَخْضَرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

## المَرَّاحُ / اِرْتَابُ

﴿ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾ ( الرَّحْمَنُ : ١٢ ) .

وَالْعَصْفُ : التَّبْنُ .

وَالرَّيْحَانُ : الْوَرَقُ .

قال ابن كثير : ومعنى هذا ، والله أعلم ، أنّ الحبّ ، كالفصح ، والشعير ، ونحوهما ، له في حال نباته عصف ، وهو ما على السنبلة ، وريحان ، وهو الورق الملتف على ساقيها .

— : الرَّزْقُ .

المَرَّاحُ : المَوْضِعُ الذي يَرُوحُ منه القَوْمُ ، أو يَرُوحُونَ إِلَيْهِ .

المَرَّاحُ : المَكَانُ الذي تَأْوِي إِلَيْهِ الإِبِلُ ، والغنمُ ، بالليلِ .

المِرْوَدُّ : أداة من المعدن ، أو العاج ، يُكْتَحَلُ بها . وهو الميلُ .

رَوَى عَلَى البَعِيرِ — رِيًّا : اسْتَقَى .

— القَوْمُ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ : اسْتَقَى لَهُمُ المَاءُ .

— الحَدِيثُ ، أو الشَّعْرُ ، رِوَايَةٌ : حَمَلَهُ ، وَنَقَلَهُ . فهو

راوٍ ( ج ) رِوَاةٌ .

رَوِيَ مِنَ المَاءِ ، وَنَحْوِهِ — رِيًّا ، وَرِيًّا : شَرِبَ ،

وَشَبَعَ .

— النَّبْتُ : تَنَعَّمَ . فهو رِيَّانٌ ، وهي رِيَّا ، وَرِيَّانَةٌ .

اِرْتَوَى : رَوِيَ .

رَوَى فِي الأَمْرِ تَرَوِيَّةً : نَظَرَ فِيهِ ، وَتَفَكَّرَ .

— : تَرَوَدَ بِالمَاءِ .

— فَلاناً الشَّعْرُ : حَمَلَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ .

التَّرَوِيَّةُ : مَصْدَرُ رَوَى .

يَوْمُ التَّرَوِيَّةِ : هو الثَّامِنُ مِنْ ذِي الحِجَّةِ .

الرَّوَايُ : رَاوِيَ الحَدِيثَ ، أو الشَّعْرَ ، أو المَاءَ : حَامِلُهُ ،

وَناقِلُهُ . ( ج ) رِوَاةٌ .

الرَّوَايَةُ : مُؤَنَّثُ الرَّوَايِ .

— : مَنْ كَثُرَتْ رِوَايَتُهُ . والهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

— : المُسْتَقَى .

— : البَعِيرُ ، أو البَعْلُ ، أو الحِجَارُ الذي يُسْتَقَى عَلَيْهِ .

وَالعامةُ تُسَمَّى المَزَادَةَ رَاوِيَةً ، وهو جَائِزُ اسْتِعَارَةٍ .

( ج ) رِوَايَا .

رِوَايَةُ الشَّعْرِ ، وَنَحْوِهِ : حَمَلُهُ ، وَنَقْلُهُ .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : إِخْبَارٌ بما لَمْ يَحْصُلْ فِيهِ التَّرَافُعُ ،

وَلَمْ يُقْصَدْ بِهِ فَضْلُ القِضَاءِ ، وَبَتَ الحُكْمُ ، بِلِ قُصْدِ بِهِ

مُجَرَّدُ عَزْوِهِ لِغَايِلِهِ بَحِيثٌ لَوْ رَجَعَ عَنْهُ رَجَعَ الرَّوَايِ .

الرَّوِيُّ : الحَرْفُ الذي تُبْنَى عَلَيْهِ القَصِيْدَةُ ، وَتُسَبَّبُ

إِلَيْهِ ، فيقال قَصِيْدَةٌ دَالِيَّةٌ ، أو تَائِيَّةٌ .

— : السَّحَابَةُ العَظِيْمَةُ القَطْرُ ، الشَّدِيْدَةُ الوُقْعُ .

الرَّوِيَّةُ : النَّظَرُ ، وَالتَّفَكُّيرُ فِي الأُمُورِ .

— : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : عَلَيَّ رِوِيَّةٌ مِنْ ذَيْنِ .

— : الحَاجَةُ .

( ج ) رِوَايَا .

رَابَةُ الأَمْرِ . وَفُلانٌ — رِيًّا ، وَرِيَّةً : جَعَلَهُ شاكًا .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « دَعُ ما يَرِيْبُكَ إِلَى ما لا

يَرِيْبُكَ » . أي : دَعُ ما تَشْكُ فِيهِ ، إِلَى ما لا تَشْكُ فِيهِ .

وَيُقَالُ : رَابَةُ مِنْ فُلانٍ أَمْرٌ : اسْتَيْقَنَ مِنْهُ الرِّيْبَةَ .

— الرَّجُلُ فُلاناً : أوْصَلَ إِلَيْهِ الرِّيْبَةَ .

— الأَمْرُ فُلاناً : نَابَهُ ، وَأَصَابَهُ .

أَرابَ الأَمْرِ ، وَالرَّجُلُ : صَارَ ذا رِيْبَةٍ .

— الأَمْرُ ، وَالرَّجُلُ فُلاناً : رَابَهُ .

— الرَّجُلُ : جَعَلَ فِيهِ رِيْبَةً .

— فُلاناً : أَقْلَقَهُ ، وَأَزَعَجَهُ .

اِرْتَابَ فِيهِ ، وَبِهِ : شَكٌّ .

وَيُقَالُ : اِرْتَابَ بِهِ : اِتَّهَمَهُ .

## إِسْتِرَابٌ / الرَّيْنَةُ

أَيُّ : لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمُوا ، وَلَا كَمَا قَالُوا إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ  
أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ، بَلْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَوَحْيُهُ ، وَتَنْزِيلُهُ  
عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِنَّا حَجَبَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ  
مَا عَلَيَّهَا مِنَ الرَّيْنِ الَّذِي قَدْ لَيْسَ قُلُوبَهُمْ مِنْ كَثْرَةِ  
الذُّنُوبِ وَالْحَطَايَا .

رَيْنٌ بِهِ : مَاتَ .

— وَقَعَ فِيهَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ  
مِنْهُ .

الرَّانُ : الْغِطَاءُ ، وَالْحِجَابُ الْكَثِيفُ .

— : الصَّدَأُ يَعْغُو الشَّيْءَ الْجَلِيَّ ، كَالسَّيْفِ ، وَالْمِرَاةِ ،  
وَنَحْوِهَا .

— : مَا عَطَى عَلَى الْقَلْبِ ، وَرَكِبَهُ مِنَ الْقَسْوَةِ لِلذَّنْبِ  
بَعْدَ الذَّنْبِ .

— : الدَّنَسُ .

— : خِرْقَةٌ تُعْمَلُ كَالْحَفِّ ، مَحْشُوءَةٌ قَطْنًا تَلْبَسُ تَحْتَهُ  
لِلْبُرْدِ . قَالَ السُّبْكِيُّ : وَلَمْ أَرَ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ ، وَلَعَلَّهُ  
فَارِسِيٌّ .

الرَّيْنُ : الرَّانُ .

الرَّيْنَةُ : الْحَمْرُ .

إِسْتِرَابٌ بِهِ : رَأَى مِنْهُ مَا يَرِيْبُهُ .

الرَّيْبُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ  
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢ ) .  
— : الْحَاجَةُ .

— : الْمُنُونِ : حَوَادِثُ الدَّهْرِ .

الرَّيْبَةُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رَيْبَةً  
فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾  
( التَّوْبَةُ : ١١٠ ) . أَيُّ : يَدُلُّ عَلَى دَعَلٍ ، وَقَلَّةِ يَقِينٍ  
مِنْهُمْ .

( ج ) رَيْبٌ .


المُسْتِرَابَةُ : التي لا تَحِيضُ ، وَهِيَ فِي سِنَّ مَنْ تَحِيضُ .

رَانَ الثَّوْبُ — رَيْنًا : تَطَبَّعَ ، وَتَدَنَسَ .

— : النَّفْسُ : حَبَبَتْ ، وَعَثَّتْ .

— : الشَّيْءُ فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ : غَلَبَهُ ، وَعَطَّاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا  
يَكْسِبُونَ ﴾ ( الْمُطَفِّينَ : ١٤ ) .



زَبَنَ الشَّيْءَ ، وبه — زَبْنًا : دَفَعَهُ ، وَرَمَى بِهِ .

— فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

وَيُقَالُ : زَبَنَ عَنْهُ الشَّيْءُ .

زَابِنَ : دَافَعَ .

— باع ما لا يَعْلَمُ ، كَيْلًا ، أَوْ عَدَدًا ، أَوْ وَزْنًا ، بِمَعْلُومِ الْمِقْدَارِ .

الزَّبَانِيَّةُ : الشَّرْطُ . الواحدُ : زَبَانِيٌّ .

وقيل : زَابِنٌ .

— : مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، لِأَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ أَهْلَ النَّارِ إِلَيْهَا .

الزَّبْنُ : المُرَابَنَةُ .

المُرَابَنَةُ : المُدَافَعَةُ .

— : يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ .

□ — : هِيَ بَيْعُ الرُّطْبِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ،

وَيَبِيعُ العِنَبَ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الزَّرْعَ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا .

وهذا لا خِلافَ فِيهِ بَيْنَ العُلَمَاءِ . ( ابنُ عَبْدِ البَرِّ ) .

— عند المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ بَيْعُ

مَجْهُولٍ بِمَجْهُولٍ ، أَوْ بَيْعُ مَجْهُولٍ بِمَعْلُومٍ مِنْ جِنْسِهِ .

وفي قَوْلِ لِمَالِكِيَّةِ : هِيَ بَيْعُ المَغَابِنَةِ فِي الجِنْسِ الَّذِي

لا يَجُوزُ فِيهِ العَبْنُ .

— عند الإباضِيَّةِ : هِيَ بَيْعُ الثَّمَارِ فِي أشجارِها بِمَكِيلٍ مِنْ

نوعِها بِتَأخِيرٍ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : هِيَ المَزَارَعَةُ .

زَرَدَهُ — زَرَدًا : خَنَقَهُ .

— الذَّرْعُ : سَرَدَها .

زَرَدَ اللُّقْمَةَ — زَرَدًا ، وَزَرَدًا : بَلَعَهَا .

إِزْدَرَدَ اللُّقْمَةَ : اِبْتَلَعَهَا .

الزَّرْدُ مِنَ الطَّعَامِ : اللَّيْنُ السَّرِيعُ الإِنْجِدَارِ .

المَزْرَدُ : الحَلْقُ . ( ج ) مَزَارِدُ .

زَرَعَ الحَبَّ — زَرَعًا ، وَزَرَعَةً : بَذَرَهُ .

— الأَرْضَ : حَثَرَهَا لِلزَّرَاعَةِ .

— اللهُ الزَّرْعَ : أَنْبَتَهُ ، وَنَمَّاهُ حَتَّى بَلَغَ غَايَتَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللهِ تَعَالَى : ﴿ أَقْرَأْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ . أَلَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَ أَمْ لَكُمْ

الزَّارِعُونَ ﴾ ( الواقِعَةُ : ٦٣ - ٦٤ )

زَارَعَهُ مَزَارَعَةً : عَامَلَهُ بِالمَزَارَعَةِ .

الزَّرْعُ : المَزْرُوعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى :

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ

وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا

وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُّوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ

وَلَا تَسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ المُسْرِفِينَ ﴾ ( الأنعام : ١٤١ )

( ج ) زُرُوعٌ .

— : الوَلَدُ .

— : ما لَيْسَ بِشَجَرٍ .

المَزَارَعَةُ : مُفَاعَلَةٌ مِنَ الزَّرْعِ .

□ — شَرَعًا : عَقَدَ عَلَى الزَّرْعِ بَيْعَ الحَارِجِ .

( التَّمْرُثَانِي )

— : المَخَابِرَةُ .

— في المَجَلَّة ( م ١٤٣١ ) : نَوْعٌ شَرَكِيَّةٌ عَلَى كَوْنِ الأَرْضِي مِنْ طَرْفٍ ، وَالْعَمَلِ مِنْ طَرْفٍ آخَرَ : يَعْنِي أَنَّ الأَرْضِي تُزْرَعُ وَالْحَاصِلَاتُ تُقَسَّمُ بَيْنَهُمَا .

رَعَفَ فِي الحَدِيثِ — زَعْفًا : زَادَ عَلَيْهِ ، أَوْ كَذَبَ فِيهِ .

— الرَّجُلُ ، وَنَحْوَهُ : ضَرَبَهُ ، فَهَاتِ مَكَانَهُ سَرِيعًا .

أَزَعَفَ عَلَيْهِ : أَجْهَرَ .

الرُّعَافُ : سُمُّ زَعَافٍ : سَرِيعِ القَتْلِ .

وَمَوْتُ زَعَافٍ : سَرِيعٌ .

زَكَ الشَّيْءُ — زُكُوًا ، وَزَكَاءً ، وَزَكَاةً : نَمًا ، وَزَادَ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ .

وَيُقَالُ : هَذَا الأَمْرُ لَا يَزُكُو بِفُلَانٍ : لَا يَلِيقُ بِهِ .

فَهُوَ زَكِيٌّ .

( ج ) أَزْكَيَاءُ .

أَزْكَى الشَّيْءُ : نَمًا ، وَزَادَ .

— الشَّيْءُ : نَمًا .

تَزَكَّى : تَصَدَّقَ .

— : تَطَهَّرَ مِنَ الذُّنُوبِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ ( الأَعْلَى : ١٤ )

أَيُّ : طَهَّرَ نَفْسَهُ مِنَ الأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ ، وَتَابَعَ مَا أَنْزَلَ اللهُ

سُبْحَانَهُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ .

زَكَى الشَّيْءُ : أَزْكَاهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— : طَهَّرَهُ .

— نَفْسُهُ : مَدَحَهَا . وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى

الَّذِينَ يُزْكَونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللهُ يُزْكَى مَنْ يَشَاءُ

وَلَا يُظْلَمُونَ قَتِيلًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٤٩ )

أَيُّ : يَمْدَحُونَهَا بِالبِرَاءَةِ مِنَ الذُّنُوبِ .

— مَالُهُ : أَدَّى زَكَاتَهُ .

التَّزْكِيَّةُ : التَّنْمِيَةُ .

— : التَّطَهُّرُ .

— : الرَّفْعُ .

— الإنسانِ : زِيادَةَ فِي شأنِهِ ، وَرَفْعَ لَهُ ، وَطَهْرَهُ لَهُ مِنْ

الدَّنَسِ .

□ التَّزْكِيَّةُ فِي الشَّهَادَةِ إِصْطِلَاحًا : نِسْبَةُ الشَّاهِدِ إِلَى

الطَّهَارَةِ مِمَّا يُبْطِلُ الشَّهَادَةَ مِنَ الكِبَائِرِ . ( أَطْفِيش )

✓ الزَّكَاةُ : البَرَكَةُ ، وَالنَّمَاءُ .

— : صَفْوَةُ الشَّيْءِ .

— : الطَّهَارَةُ .

— : المَدْحُ .

— : الصَّلَاحُ .

□ — شَرْعًا : تَمْلِيكُ جُزْءٍ مِنَ المَالِ ، عَيْنُهُ الشَّارِعُ ، مِنْ

مُسْلِمٍ فقِيرٍ ، غَيْرِ هاشِمِيٍّ ، وَلَا مُؤَلَّى لَهَا شِمِيٍّ ، مَعَ قَطْعِ

المَنْفَعَةِ عَنِ المَمْلُوكِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ ، لِلَّهِ تَعَالَى .

( التَّمْرُتاشِيُّ )

الزَّلَامُ : السَّهْمُ الَّذِي لَا رِيشَ عَلَيْهِ . ( ج ) أَزْلَامٌ .

ومنه قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا الحَمْرُ والمَيْسِرُ والأَنْصَابُ

والأزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ ﴾ ( المائدة : ٩٠ )

وَكانَ أَهْلُ الجاهِلِيَّةِ يَسْتَقْسِمُونَ بِالأزْلَامِ ، وَكانُوا يَكْتُبُونَ

عَلَيْهَا الأَمْرَ والنَّهْيَ ، وَيَضَعُونَهَا فِي وَعاءٍ ، فَإِذا أَرادَ

أَحَدُهُمْ أَمْرًا أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، وَأَخْرَجَ سَهْمًا ، فَإِنْ خَرَجَ

ما فِيهِ الأَمْرُ مَضَى لِقصْدِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ ما فِيهِ النَّهْيُ

كَفَّ .

زَمِنَ — زَمَنًا ، وَزَمَنَةً ، وَزَمَانَةً : مَرَضَ مَرَضًا يَدُومَ

زَمَانًا طَوِيلًا .

— : ضَعَفَ بِكِبَرِ سِنِّ ، أَوْ مُطاوَلَةِ عِلَّةٍ .

فَهُوَ زَمِينٌ ، وَزَمِينٌ .



## الزَّمانُ / زَارَ

الزَّمانُ : اِسْمٌ لِقَلِيلِ الوَقْتِ ، وَكَثِيرِهِ .  
( ج ) أَزْمِنَةٌ .

الزَّمانَةُ : مَرَضٌ يَدُومٌ .

الزَّمَنُ : الزَّمانُ .

( ج ) أَزْمَانٌ .

الزَّمِينُ : الْمَرِيضُ مَرَضاً طَوِيلاً .

( ج ) زَمْنِي .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الَّذِي أَصَابَتْهُ آفَةٌ أَضْعَفَتْ حَرَكَتَهُ وَإِنْ كَانَ شَاباً .

تَرَزَّدَقَ : صَارَ زِنْدِيقاً .

الزَّنْدَقُ : الشَّدِيدُ الْبُخْلِ .

الزَّنْدَقَةُ : مَذْهَبُ الْفَائِلِينَ بِدَوَامِ الدَّهْرِ مِنْ أَصْحَابِ زَرَادُشْتِ .

قَالَ الْغَرَالِيُّ : هُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَقْدَمِينَ جَحَدُوا الصَّانِعَ الْمُدَبِّرَ لِلْعَالَمِ ، وَزَعَمُوا أَنَّ الْعَالَمَ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ بِلا صَانِعٍ ، وَلَمْ يَزَلْ الْحَيَوانُ مِنْ نَطْفَةٍ ، وَالنُّطْفَةُ مِنْ حَيَوانٍ ، كَذَلِكَ كَانَ ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ .

الزَّنْدِيقُ : مَنْ يُؤْمِنُ بِالزَّنْدَقَةِ ، فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ .

( ج ) زِنَادِقَةٌ ، وَزِنَادِيقٌ .

وَالْمَشْهُورُ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّ الزَّنْدِيقَ هُوَ السَّدِي لا يَتَمَسَّكُ بِشَرِيعَةٍ ، وَيَقُولُ بِدَوَامِ الدَّهْرِ . وَالْعَرَبُ تُعَبِّرُ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِمْ مُلْحَدٌ ، أَي : طَاعِنٌ فِي الْأَدْيَانِ .

وقال العلامة ابن كمال : إنَّ الزَّنْدِيقَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ يُطْلَقُ عَلَى مَنْ يَنْفِي الْبَارِي تَعَالَى ، وَعَلَى مَنْ يُثَبِّتُ الشَّرِيكَ ، وَعَلَى مَنْ يُنْكِرُ حِكْمَتَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزَّنْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ ، وَيُخْفِي الْكُفْرَ .

وَكَانَ يُسَمَّى فِي عَصْرِ النُّبُوَّةِ مُنَافِقاً ، فَصَارَ فِي الْعُرْفِ الشَّرْعِيِّ زِنْدِيقاً .

— عِنْدَ الْحَنَفِيِّ ، وَفِي قَوْلِ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الَّذِي لا يَنْتَحِلُ دِيناً .

زَهَقَ — زَهَقاً ، وَزُهوقاً : سَبَقَ وَتَقَدَّمَ .

— الْبَاطِلُ : زَالَ ، وَاضْتَحَلَ .

فَهُوَ زَاهِقٌ ، وَزُهوقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زُهوقاً ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ٨١ )

— نَفْسُهُ زُهوقاً : خَرَجَتْ .

وَالْأَصْلُ فِي الزُّهُوقِ الْخُرُوجُ بِصُعُوبَةٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥٥ )  
أَي : تَخْرُجُ أَرْواحَهُمْ .

أَزْهَقَ فِي السَّيْرِ : أَسْرَعَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ يَزْهَقُ .

— مَلَأَهُ .

زَاهِقَةٌ : أَزْهَقَةٌ .

زَهَا — زَهُواً ، وَزُهوقاً : تَاهَ ، وَتَعَاظَمَ ، وَافْتَحَرَ .

— السَّرَاجُ ، وَغَيْرُهُ : أَضَاءَ .

— الْبِئْسُ : تَلَوَّنَ بِحُمْرَةٍ ، أَوْ صُفْرَةٍ .

— : صَفَا لَوْنُهُ بَعْدَ الْحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ .

— الزَّرْعُ : زَكَ ، وَنَمَا .

الزَّهُوُ : الْكِبَرُ .

— : الْمُنْظَرُ الْحَسَنُ .

— : النَّبَاتُ النَّاصِرُ .

— : الْبِئْسُ الْمُتَلَوَّنُ .

زَارَ الْمَكَانَ ، وَنَحْوَهُ — زِيَارَةً ، وَزُوراً : قَصَدَهُ .

## زَوْرَ / الزَّوَالُ

□ شَهَادَةُ الزَّوْرِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الشَّهَادَةُ الْبَاطِلَةُ  
عَمْدًا . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

زَوْرَ — زَوْرًا : إِعْوجَّ صَدْرُهُ .  
فَهُوَ زَوْرٌ .

إِزْوَرَ عَنِ الشَّيْءِ : مَالَ .

الزِّيَارَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْعُرْفِ : قَصْدُ الْمَزُورِ إِكْرَامًا لَهُ ، وَاسْتِثْنَاءً  
بِهِ . ( الْفَيْوُمِيُّ ) .

زَوْرَ الطَّائِرِ : أَكَلَ حَتَّى امْتَلَأَتْ حَوْصَلَتُهُ ، وَارْتَفَعَتْ .  
— الشَّيْءُ تَزْوِيرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَأَتَقَنَهُ .  
— : حَسَنَهُ ، وَزَيَّنَهُ .

زَالَ — زَوَالًا ، وَزَوَالًا : تَحَوَّلَ ، وَانْتَقَلَ .

يُقَالُ : زَوْرَ الْكَلَامَ : زَخَرَفَهُ .

— : اصْطَحَلَ .

— الْكَذِبَ : زَيَّنَهُ .

— الشَّمْسُ : مَالَتْ عَنْ كِبِدِ السَّمَاءِ .

— الشَّهَادَةَ ، وَنَحَوَّهَا : حَكَمَ بِأَنَّهَا زَوْرٌ .

— النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .

— عَلَيْهِ : قَالَ عَلَيْهِ زَوْرًا .

وَيُقَالُ : زَالَ زَائِلُ الظِّلِّ : قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .

— عَلَيْهِ كَذَا ، وَكَذَا : نَسَبَ إِلَيْهِ شَيْئًا كَذِبًا وَزَوْرًا .

أَزَالَ الشَّيْءَ : نَحَاهُ ، وَأَبْعَدَهُ .

التَّزْوِيرُ : التَّحْسِينُ ، وَالتَّقْوِيمُ .

— : تَحْسِينُ الْكَذِبِ .

زَاوَلَهُ مُزَاوَلَةً ، وَزَوَالًا : بَاشَرَهُ ، وَمَارَسَهُ .

الزُّورُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

الزَّوَالُ : الذَّهَابُ .

— : الزَّائِرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ لِرِزْوَجِكَ

— : الْإِسْتِحَالَةَ .

عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

— : تَحَوَّلَ الشَّمْسُ عَنْ كِبِدِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ .

وَيَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ . يُقَالُ : رَجَالَ زَوْرٌ ، وَنِسُوهُ زَوْرٌ .

وَعَلَامَتُهُ زِيَادَةُ الظِّلِّ بَعْدَ تَنَاهِي تَقْصَانِهِ .

الزُّورُ : الْبَاطِلُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

وَذَلِكَ أَنَّ ظِلَّ الشَّخْصِ يَكُونُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ طَوِيلًا

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا

مُمْتَدًّا ، فَكَلِمًا ارْتَفَعَتْ الشَّمْسُ نَقَصَ . فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ

كِرَامًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٧٢ )

وَقَفَ الظِّلُّ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَادَ الظِّلُّ إِلَى الزِّيَادَةِ .

— : الْكَذِبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ :

وَهُوَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ ، وَالْبِلَادِ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟

وَفِي عِلْمِ الْجُغْرَافِيَا يُسَمَّى خَطُّ الطُّولِ خَطُّ الزَّوَالِ ، أَوْ هُوَ

ثَلَاثًا . قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ،

دَائِرَتُهُ . وَلِكُلِّ مَوْضِعٍ مِنْ مَوَاضِعِ الْأَرْضِ خَطُّ زَوَالِهِ .

وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ : أَلَا وَقَوْلُ

وَالظَّهْرُ هُوَ النُّقْطَةُ مِنَ الزَّمَانِ الَّتِي فِيهَا تَعْبُرُ الشَّمْسُ خَطَّ

الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ

الزَّوَالِ لِكُلِّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ .

الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ » .

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ لَهُ ظَهْرُهُ ، إِلَّا أَنْ تَقَعَ

— : الشَّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى .

مَوَاضِعٌ عَلَى خَطِّ وَاحِدٍ ، فَظَهْرُهَا وَاحِدٌ .

— : مَجْلِسُ اللَّهْوِ ، وَالغِنَاءُ .



سَارَ من الطَّعامِ ، والشَّرابِ - سَارًا : أَتَى بَقِيَّةً ، فهو سَارٌ .

سَارَ - سَارًا : بَقِيَ .

أَسَارَ : سَارَ .

فَهَوَّ سَارَ .

السُّورُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

ويُقَالُ لِلشَّرِيْرِ : إِنَّهُ سُورٌ شَرٌّ .

( ج ) أَسَارَ .

— : فَضَلَةُ الشُّرْبِ .

— من الفَأْرَةِ ، وَغَيْرِهَا : كَالرَّيْقِ مِنَ الْإِنْسَانِ .

وهذا هو المرادُ من قولِ الفقهاءِ : سُورُ الْحَيَوَانِ طَاهِرٌ ، أَوْ نَجِسٌ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي لاقاهُ قَمٌ حَيَوَانٍ ، أَوْ جِسْمُهُ . ( النِّجْفِيُّ ) .

السُّورَةُ : الْبَقِيَّةُ .

— مِنَ الْمَالِ : جَيِّدُهُ .

سَأَلَهُ عَنْ كَذَا ، وَبَكَدَا - سَوَّالًا ، وَتَسَّالًا ، وَمَسْأَلَةٌ :

اسْتَحْبَرَهُ عَنْهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٥٩ )

— الْمَحْتَاجُ النَّاسَ : طَلَبَ مِنْهُمْ الصَّدَقَةَ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : اسْتَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

سَاءَلَهُ : سَأَلَهُ .

السُّؤَالُ : طَلَبُ الصَّدَقَةِ .

السُّؤُلُ : مَا سَأَلْتَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ قَدْ أَوْتَيْتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ﴾ ( طه : ٣٦ )

السُّؤُولُ : السُّؤُلُ .

المَسْأَلَةُ : مَصْدَرٌ . ( ج ) مَسَائِلٌ .

— : الْحَاجَةُ .

أُصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .

( أَنْظَرَأُ ص ل )

المَسْؤُولِيَّةُ : التَّبَعَةُ .

سَبَّ فَلَانًا - سَبًّا : شَتَمَهُ .

وفي الكتابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ

اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ١٠٨ ) .

فَسَبُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ صَرِيحًا ، وَلَكِنْ

يَخْوِضُونَ فِي ذِكْرِهِ ، فَيَذْكُرُونَهُ ، بِمَا لَا يَلِيقُ ، وَيَتِمَادُونَ

فِي ذَلِكَ بِالْمُجَادَلَةِ ، وَيَزْدَادُونَ فِي ذِكْرِهِ بِمَا تَنَزَّ عَنْهُ

تَعَالَى .

— الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

— الدَّابَّةَ : عَقَرَهَا .

سَابَهُ مُسَابَةً وَسِيَابًا : شَاتَمَهُ .

سَبَّبَ الْأَسْبَابَ : أَوْجَدَهَا .

— فَلَانًا : أَكْثَرَ سَبَّهُ .

السَّبَابُ : الشَّتْمُ .

## السَّبُّ / سَبَّحَ

وبعبارة أُخْرَى : هو ما تَرْتَبَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ ، مِمَّا لَا يُدْرِكُ الْعَقْلُ تَأْثِيرَهُ ، وَلَا يَكُونُ بِصْنَعِ الْمُكَلَّفِ ، كَالْوَقْتِ لِلصَّلَاةِ .

وهو يُعْرَفُ بِنسَبَةِ الْحُكْمِ إِلَيْهِ ، وَتَعَلُّقِهِ بِهِ ، إِذِ الْأَصْلُ فِي إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا ، وَكَذَا إِذَا لَازَمَهُ ، فَتَكَرَّرَ بِتَكَرُّرِهِ .

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : هو الوَصْفُ الوُجُودِيُّ الظَّاهِرُ ، الْمُنْضَبِطُ ، الَّذِي دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِهِ مُعْرَفًا لِإثْبَاتِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ لِذَاتِهِ ، سَوَاءً كَانَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيَّ وَجُوبًا ، أَوْ نَدْبًا .

السَّبَابَةُ : الإِصْبَعُ الَّتِي بَيْنَ الإِبْهَامِ وَالْوَسْطَى .

السَّبَّةُ : الزَّمَنُ مِنَ الدَّهْرِ .

تَقُولُ : مَضَتْ سَبَّةٌ مِنَ الدَّهْرِ . وَأَصَابْتُنَا سَبَّةٌ مِنْ بَرْدٍ ، أَوْ حَرٍّ : إِذَا دَامَ ذَلِكَ أَيَّامًا . وَهِيَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْآنَ مُوجَةً . ( ج ) سَبَاتٌ .

وَيُقَالُ : الدَّهْرُ سَبَاتٌ : أَحْوَالٌ ، حَالٌ كَذَا ، وَحَالٌ كَذَا .

السَّبَّةُ : العَارُ .

— : مَنْ يَكْثُرُ النَّاسُ سَبَّةً .

— : حَلَقَةُ الدُّبْرِ .

سَبَّحَ بِالنَّهْرِ ، وَفِيهِ — سَبْحًا ، وَسِبَاحَةً : عَامٌ .

— الفَرَسُ : مَدَّ يَدَيْهِ فِي الْجُرْيِ . فَهَوَسَابِحٌ ، وَسَبَّوحٌ .

— النُّجُومُ : جَرَّتْ فِي الفَلَكِ .

— فُلَانٌ : تَقَلَّبَ مُتَّصِرًا فِي مَعَاشِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

العَزِيزِ : ﴿ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴾ ( المُرْتَلِّ :

( ٧ ) .

سَبَّحَ اللَّهُ ، وَلَهُ تَسْبِيحًا ، وَسُبْحَانًا : نَزَّهَهُ ، وَقَدَّسَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سَبَّحَ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ( الحَشْرِ : ١ ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ : السَّبَابُ أَشَدُّ مِنَ السَّبِّ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ فِي الرَّجُلِ مَا فِيهِ ، وَمَا لَيْسَ فِيهِ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَتَهُ .

السَّبُّ : الْكَثِيرُ السَّبَابِ . ( ج ) سُبُوبٌ .

— : الْحِيَارُ .

— : الْعِيَامَةُ .

— : التُّوبُ الرَّقِيقُ .

— : الْحَبْلُ .

السَّبَبُ : الْحَبْلُ . ( ج ) أَسْبَابٌ .

— : كُلُّ شَيْءٍ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴾ . فَاتَّبَعَ سَبَبًا ﴿ ( الْكَهْفُ : ٨٤ - ٨٥ ) .

وَالْمَعْنَى : آتَاهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَعْرِفَةً ، وَذَرِيعَةً يَتَوَصَّلُ بِهَا ، فَاتَّبَعَ وَاحِدًا مِنْ تِلْكَ الْأَسْبَابِ .

وَأَسْبَابُ السَّمَاءِ : مَرَاقِبُهَا ، وَنَوَاحِيهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ . أَسْبَابُ السَّمَاوَاتِ فَاطَّلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى ﴾ ( غَافِرٌ : ٣٦ - ٣٧ ) .

أَيُّ : لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ ، وَالدَّرَائِعَ الْحَادِثَةَ فِي السَّمَاءِ ، فَاتَّوَصَّلْتُ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةِ مَا يَدَّعِيهِ مُوسَى .

وَقَالَ قَتَادَةُ : الْأَسْبَابُ : هِيَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْعَرَبُ تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ ذَا دِينٍ : إِرْتَقَى فُلَانٌ فِي الْأَسْبَابِ .

□ السَّبَبُ فِي أَصُولِ الفِقْهِ : مَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَمِنْ وَجُودِهِ الْوُجُودُ . ( أَطْفِيشٌ ) .

وَقَدْ أُطْلِقَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ السَّبَبَ عَلَى الشَّرْطِ تَسَاهُلًا .

□ سَبَبُ الْحُكْمِ فِي الشَّرِيعَةِ : مَا يَكُونُ طَرِيقًا لِلْوُصُولِ إِلَى الْحُكْمِ ، غَيْرَ مُؤَثِّرٍ فِيهِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— قال: سُبْحَانَ اللَّهِ .

فَيَقْتَرِسُهَا ، كَالْأَسَدِ ، وَالذَّنْبِ ، وَالنَّمْرِ .  
وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ .....  
وما أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ ( المائدة : ٣ ) .

( ج ) سِبَاعٌ .

— كُلُّ مَا لَهُ مِخْلَبٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْمٌ لِكُلِّ حَيَوَانٍ مُنْتَهَبٍ مِنَ  
الْأَرْضِ ، مُخْتَطِفٍ مِنَ الْهَوَاءِ ، جَارِحٍ ، قَاتِلٍ عَادَةً .

و : كُلُّ مَا أَكَلَ اللَّحْمَ .

و : كُلُّ حَيَوَانٍ لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يُعْدُو عَلَى النَّاسِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مُقْتَرِسٍ .

السَّبْعُ : السَّبْعُ .

سَبَغَ الشَّيْءُ — سُبُوغًا : تَمَّ .

— طَالَ .

— اتَّسَعَ .

أَسْبَغَهُ : جَعَلَهُ سَابِغًا .

— وَضُوءٌ : وَفَى كُلَّ عُضْوٍ حَقَّهُ فِي الْغَسْلِ .

— لَهُ فِي النَّفَقَةِ : وَسَّعَ عَلَيْهِ .

— اللَّهُ عَلَيْكَ النِّعْمَةَ : أَكْمَلَهَا ، وَأَتَمَّهَا . وفي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ

وما فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ

مُنِيرٍ ﴾ ( لقمان : ٢٠ ) .

إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ : إِتِمَامُهُ ، وَإِكْمَالُهُ ، وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ .

السَّابِغُ : الْكَامِلُ الْوَافِي .

السَّابِغَةُ : الدَّرْعُ الْوَاسِعَةُ .

سَبَقَهُ إِلَى الشَّيْءِ — سَبَقًا : تَقَدَّمَهُ .

سَابِقٌ إِلَى الشَّيْءِ مُسَابِقَةً ، وَسِبَاقًا : أُشْرِعَ إِلَيْهِ .

التَّسْبِيحُ : التَّقْدِيسُ ، وَالتَّنْزِيهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَسْبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ

وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ

لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ ( الإِشْرَاءُ :

٤٤ ) .

— : الصَّلَاةُ . من بَابِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْبَعْضِ عَلَى الْكُلِّ ، أَوْ

لِأَنَّ الْمُصَلِّيَّ مُنْزَرَةً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ ،

وَالتَّسْبِيحُ هُوَ التَّنْزِيهُ ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْمُلَازِمَةِ .

السَّبَّاحَةُ : السَّبَّابَةُ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا يُشَارُ بِهَا عِنْدَ التَّسْبِيحِ .

سُبْحَانَ : تَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ : كَلِمَةٌ تَنْزِيهِ لَهُ مِنْ

تَقْصٍ ، وَصِفَةٍ لِلْمُحَدَّثِ .

وهو مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ لِجُمُودِهِ .

وقد وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا .

وقد تُسْتَعْمَلُ كَلِمَةُ ( سُبْحَانَ اللَّهِ ) لِإِرَادَةِ التَّعَجُّبِ . وهو

كَثِيرٌ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ . من ذَلِكَ قَوْلُ

الرَّسُولِ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجَسُ » .

السُّبْحَةُ : خَرَزَاتٌ مَنْظُومَةٌ يُسَبِّحُ بِهَا . ( ج ) سُبْحٌ .

قال الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ مُؤَلَّدَةٌ .

— : الصَّلَاةُ .

□ — شَرَعًا : تُطْلَقُ عَلَى النَّافِلَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

السُّبْحَلَةُ : حِكَايَةُ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ .

السُّبُوحُ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَمَعْنَاهُ : الْمُبْرَأُ مِنَ النَّقَائِصِ ، وَالشَّرِيكَ ، وَكُلُّ

مَا لَا يَلِيْقُ بِالْإِلَهِيَّةِ .

المُسَبَّحَةُ : السَّبَّاحَةُ .

السَّبْعُ : كُلُّ مَا لَهُ نَابٌ ، وَيَعْدُو عَلَى النَّاسِ ، وَالذُّوَابُ ،

## اسْتَبَقُوا / قَصْدُ السَّبِيلِ

المَسْبِلُ إزاره ، والمَنَانُ ، والمُنْفِقُ سَلَعَتَهُ بِالْحَلْفِ الكاذِبِ .

والمُرَادُ : المُرْخِي لَه ، الجَارُ طَرْفَهُ خِيَلَاءَ .

سَبَّلَ الشَّيْءَ : أَبَاَحَهُ ، وجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

الإِسْبَالُ : الإِزْسَالُ .

وقَوْلُهُمْ : إِسْبَالُ التَّوْبِ ، والعِيَامَةُ ، هُوَ : إِزْسَالُ الطَّرْفِ

إِزْسَالًا فَاحِشًا .

السَّابِلَةُ : الجَمَاعَةُ المُخْتَلِفَةُ فِي الطَّرِيقَاتِ فِي حَوَائِجِهِمْ .

السَّبْلُ : المَطَرُ .

السَّبِيلُ : الطَّرِيقُ .

وهو يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ، والتَّائِيثُ أَغْلَبُ . ( ج ) سَبَّلَ .

— : الطَّرِيقَةُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي

أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعْتِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٠٨ ) .

والمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ أَمْرًا أَنْ يُخْبِرَ

النَّاسَ أَنَّ هَذِهِ سَبِيلُهُ ، وَمَسْلُكُهُ ، وَسُنَّتُهُ ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ

إِلَى التَّوْحِيدِ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَقِينِ ، وَبُرْهَانِ ،

هُوَ ، وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَهُ يَدْعُو إِلَى ذَاتِ الدَّعْوَةِ عَلَى بَصِيرَةٍ ،

وَيَقِينِ ، وَبُرْهَانِ عَقْلِيٍّ وَشَرْعِيٍّ .

— : السَّبَبُ ، وَالمُؤَصَّلَةُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ

يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ

سَبِيلًا ﴾ ( الفرقان : ٢٧ ) .

أَيُّ : سَبَبًا ، وَوَصَّلَةً .

— : الحِيلَةُ .

قَصْدُ السَّبِيلِ : البَيَانُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾

( النحل : ٩ ) .

أَيُّ : بَيَانُ الهُدَى والضَّلَالَةِ ، وَهُوَ مُتَقَوْلٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وقال مُجَاهِدٌ : طَرِيقُ الحَقِّ عَلَى اللَّهِ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ

العَظِيمِ ﴾ ( الحَديد : ٢١ ) .

— بَيْنَ الخَيْلِ : أَرْسَلَهَا ، وَعَلَيْهَا فُرْسَانُهَا ، لِيَنْظُرَ أَيُّهَا أَسْبَقُ .

— فَلانًا : بَارَاهُ .

— : جَارَاهُ .

اسْتَبَقُوا إِلَى كَذَا : سَابَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبَقُوا

الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٤٨ ) .

السَّبَقُ : مَا يَتَرَاهَنْ عَلَيْهِ المُتَسَابِقُونَ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا سَبَقَ إِلَّا فِي خَفٍّ ، أَوْ حَافِرٍ ،

أَوْ نَصْلٍ » . ومُرَادُهُ أَنَّ العَطَاءَ ، وَالجُعْلَ ، لا يَسْتَحِقُّ إِلَّا

فِي سَبَاقِ الخَيْلِ ، وَالإِبِلِ ، وَالرَّمِيِّ .

السَّبَقُ : المُسَابَقَةُ .

السُّبُقَةُ : السَّبَقُ .

□ المُسَبُوقُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي أَدْرَكَ الإِمَامَ بَعْدَ رَكْعَةٍ ،

أَوْ أَكْثَرَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ تَأَخَّرَ إِحْرَامُهُ عَنِ إِحْرَامِ الإِمَامِ

فِي الرُّكْعَةِ الأُولَى ، أَوْ عَن تَكْبِيرِهِ فِيهَا بَعْدَهَا ، وَإِنْ أَدْرَكَ

مِنَ القِيَامِ قَدْرَ الفَاتِحَةِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

أَسْبَلَتِ الطَّرِيقُ : كَثُرَتْ سَابِلَتُهَا .

— الزَّرْعُ : سَبَّلَ .

— السَّمَاءُ : أَمْطَرَتْ .

— الشَّيْءُ : أَرْسَلَهُ ، وَأَرْخَاهُ . فَهُوَ مُسْبِلٌ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ،

ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، ولا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ :

سَبِيلُ اللَّهِ : طَرِيقُ الْهَدَى الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٩٥ ) .

وَمَضْمُونُ الْآيَةِ الْأَمْرُ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي سَائِرِ وُجُوهِ الْقُرْبَاتِ ، وَوُجُوهِ الطَّاعَاتِ ، وَخَاصَّةً صَرْفَ الْأَمْوَالِ فِي قِتَالِ الْأَعْدَاءِ ، وَبَدَلُهَا فِيمَا يَقْوَى بِهِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ تَرْكِ فِعْلٍ ذَلِكَ بِأَنَّهُ هَلَكَ ، وَدَمَارٌ .  
— : الْجِهَادُ . وَاسْتِعْمَالُهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَكْثَرُ عَرَفًا ، وَشَرْعًا .

إِبْنُ السَّبِيلِ : الْمَسَافِرُ الْمُنْقَطِعُ بِهِ ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّجُوعَ إِلَى بَلَدِهِ ، وَلَا يَجِدُ مَا يَتَبَلَّغُ بِهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٦٠ ) .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْمَسَافِرُ فِي طَاعَةٍ يَنْفَدُ زَادُهُ ، فَلَا يَجِدُ مَا يَنْفِقُهُ . ( ابْنُ رُشْدٍ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ مِنْ بَلَدٍ إِقَامَتِهِ ، فَيَعْجَزُ عَنْ بُلُوغِ مَقْصِدِهِ إِلَّا بِمَعُونَةٍ .

— عِنْدَ الْجُمْهُورِ : الضَّيْفُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمُنْقَطِعُ عَنْ أَهْلِهِ ، يُعْطَى لَهُ قَدْرٌ مُبْلِغِهِ ، وَلَوْ اسْتَغْنَى فِي بَلَدِهِ .

السَّبِيلَانِ : مَخْرَجُ الْبَوْلِ ، وَالْغَائِطِ .

سَبَى عَدُوَّهُ — سَبِيًّا ، وَسِبَاءً : أَسْرَهُ .  
— اللَّهُ فَلَانًا : لَعَنَهُ .

— الْمَاءُ : حَفَرَ ، حَتَّى أَدْرَكَهُ .

اسْتَبَى : سَبَى .

السَّبِيُّ : الْمَأْسُورُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ سَبِيٌّ .

— : النَّسَاءُ . ( ج ) سَبِيٌّ .

السَّبِيُّ : الْمَأْسُورُ ، لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .  
وَهِيَ سَبِيَّةٌ أَيْضًا ( ج ) سَبَايَا .

سَجَدَ — سَجُودًا : خَضَعَ ، وَتَطَامَنَ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ ﴾ ( الرَّعْدُ : ١٥ ) .

— : وَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

فَهُوَ سَاجِدٌ ، وَسُجُودٌ . ( ج ) سَجَدَ ، وَسُجُودٌ .

أَسَجَدَ الرَّجُلُ : طَأْطَأَ رَأْسَهُ ، وَانْحَضَى .

السَّجَادَةُ : الطَّنْفِيسَةُ .

— : الْبِسَاطُ الصَّغِيرُ يُصَلَّى عَلَيْهِ .

— : أَثَرُ السُّجُودِ فِي الْجِبْهَةِ .

السَّجْدَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ السُّجُودِ .

— : الرَّكْعَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : ﴿ إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلَيْتِمَ صَلَاتَهُ . وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلَيْتِمَ صَلَاتَهُ » .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْمُرَادُ بِالسَّجْدَةِ الرَّكْعَةُ بِرُكُوعِهَا ، وَسُجُودِهَا . وَالرَّكْعَةُ إِنَّمَا يَكُونُ تَامَمًا سُجُودَهَا . فَسُمِّيَتْ عَلَى هَذَا سَجْدَةً .

السُّجُودُ : التَّطَامَنُ ، وَالْمَيْلُ .

— : الْخُضُوعُ ، وَالذُّلُّ .

— فِي الصَّلَاةِ : وَضَعُ الْجَبْهَةِ فِي الْأَرْضِ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ غَايَةُ الْخُضُوعِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ ( الْفَتْحُ : ٢٩ ) .

— : التَّحِيَّةُ .

شَطْرَهُ ﴿ ( البَقَرَةُ : ١٥٥ )

— : الْمَسْجِدُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا تَشُدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

□ — شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَنْ هَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ .  
( الْفَيُّومِيُّ ) .

— شَرَعًا : وَضِعَ الْجَنِبَةَ عَلَى الْأَرْضِ ، أَوْ مَا أَنْبَتَتْ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ ، وَلَا يُلْبَسُ . ( النَّجْفِيُّ ) .

— مَكَّةُ كُلُّهَا . وفي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ )

الْمَسْجِدُ : جَنِبَةُ الرَّجُلِ حَيْثُ يُصِيبُهُ أَثَرُ السُّجُودِ .

( ج ) مَسَاجِدُ . وَالْمَسَاجِدُ مِنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ : الْأَعْضَاءُ الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا ، وَهِيَ : الْجَبْهَةُ ، وَالْأَنْفُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرُّكْبَتَانِ ، وَالْقَدَمَانِ .

— : مَكَّةُ مَعَ الْحَرَمِ حَوْلَهَا بِكَمَالِهِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٨ )

الْمَسْجِدُ : كُلُّ مَوْضِعٍ يَتَعَبَّدُ فِيهِ . ( ج ) مَسَاجِدُ .

سَجَا الشَّيْءُ — سَجَوًّا ، وَسُجُؤًا : سَكَنَ .

— : مَوْضِعُ السُّجُودِ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا ، وَطَهْرًا ، فَأَيُّ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ ، فَلْيُصَلِّ » .

— : دَامَ . يُقَالُ : سَجَا طَبْعُهُ عَلَى كَذَا .

□ — عُرْفًا : الْمَوْضِعُ الْمُبْنِيُّ لِلصَّلَاةِ . ( الْحُسَيْنِيُّ الصَّنَعَانِيُّ ) .

— الشَّيْءُ سَجَوًّا : غَطَّاهُ .

سَجَى الْمَيْتَ : غَطَّاهُ بِثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

تَسْجِيَةُ الْمَيْتِ : تَغْطِيَتُهُ .

السَّجِيَّةُ : الْغَرِيْزَةُ . ( ج ) سَجَايَا .

الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى : نَبْتُ الْمَقْدِسِ .

سَحَرَ فُلَانٌ — سَحُورًا : أَكَلَ السَّحُورَ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ ) .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ سَحْرًا : خَدَعَهُ .

— الشَّيْءُ عَنْ وَجْهِهِ : صَرَفَهُ .

— بِكَذَا : اسْتَأْلَاهُ ، وَسَلَبَ لَبَّهُ .

الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ : الَّذِي تُصَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةُ .

— الشَّيْءُ : أَفْسَدَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الَّذِي تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ . وَيُسَمَّى الْجَامِعَ الْأَعْظَمَ .

سَحَرَ — سَحْرًا : بَكَرَ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَالُهُ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ . سِوَاهُ أُدِّيَتْ فِيهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ أَمْ لَا .

فَهُوَ سَحَرٌ ، وَسَحِيرٌ ،

اسْتَحَرَ الذَّيْكَ : صَاحَ فِي السَّحْرِ .

و : هُوَ مَالُهُ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ ، وَتُؤَدَّى فِيهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ . وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ .

أَسَحَرَ : سَارَ وَقَتَ السَّحْرِ .

تَسَحَّرَ : أَكَلَ السَّحُورَ فِي رَمَضَانَ .

الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ الْمَشْرُفَةُ .

و يُقَالُ أَيْضًا : تَسَحَّرَ السَّحُورَ : أَكَلَهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

السَّحَرَ : السَّحْرُ .



كما ذكر الإمام المازيري .

السَّحُورُ : طعامُ السَّحْرِ ، وشرابُهُ .

وفي الحديث الشريف : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً » .

السِّدْرَةُ : شَجَرَةُ النَّبِيِّ . ( ج ) سِدْرٌ .

ومنه نوعٌ يُنْبَتُ في الأريافِ ، يُنتَفَعُ بِوَرَقِهِ في الغَسْلِ ، لأنه يَقْتُلُ الهَوَامَّ ، وَيُلَيِّنُ الشَّعْرَ .  
ومقَى أُطْلِقَ في بابِ الغَسْلِ ، فالمرادُ به الورقُ المطحونُ .

سِدْرَةُ الْمُنتَهَى : شَجَرَةٌ في أَقْصَى الجَنَّةِ .

وفي التنزيلِ المجيد : ﴿ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى . عند سِدْرَةِ الْمُنتَهَى . عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى . إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى . ما زَاغَ الْبَصَرُ وما طَغَى ﴾ ( النجم : ١٣ - ١٧ )  
سَدَنُ الكَعْبَةِ — سَدَنًا ، وسِدَانَةً ، وسِدَانَةً ، وسِدَانًا : خَدَمَهَا .

السَّادِنُ : خَادِمُ الكَعْبَةِ .

يقال : هو سادِنُ فلانٍ ، وأذنه : لِحاجِبِهِ .  
( ج ) سَدَنَةٌ .

السِّدَانَةُ : الخِدْمَةُ .

وسِدَانَةُ الكَعْبَةِ : هي خِدْمَتُهَا ، وتَوَلَّى أمرِهَا ، وفتحُ بابِهَا وإِعْلَاقُهَا .

وهي حَقٌّ مُسْتَحَقٌّ لِبنِي طَلْحَةَ ، ولِذُرِّيَّاتِهِمْ ، ما داموا مَوْجُودِينَ صالحينَ لذلكِ ، لا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مُنْأَرَعَتِهِمْ عَلَيْهَا ، لِأَنَّهَا وِلايَةٌ لَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

السِّدْنُ : السِّتْرُ .

السَّرْحِينُ : الرِّبْلُ .

وهي لَفْظَةٌ أعْجَمِيَّةٌ .

سَرَدَ الشَّيْءَ — سَرَدًا : تَقَبَّه .

— الجِلْدُ : خَرَزَةٌ .

— : أَخِرَ اللَّيْلِ قَبِيلَ الفَجْرِ . ( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

وفي القرآنِ الكريمِ : ﴿ وبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ ( الذَّارِيَاتِ : ١٨ )

— : البَيَاضُ يَغْلُو السَّوَادَ .

— مِنَ الشَّيْءِ : طَرَفُهُ .

السَّحْرُ : كُلُّ ما تَعَلَّقَ بِالْحُلُقُومِ مِنْ قَلْبٍ ، وَرِيَّةٍ .

( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحْرٌ ، وَسُحُورٌ .

السُّحْرُ : السَّحْرُ .

السَّحْرُ : الخِدَاعُ .

( ج ) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

— : كُلُّ ما لَطَفَ مَأْخِذُهُ ، وَدَقَّ .

— : الزُّورُ ، وَالكَذِبُ .

— : الجُنُونُ . وفي التنزيلِ العَزِيزِ : ﴿ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا ﴾ ( الإِشْرَاءِ : ١٠١ )  
أَيُّ : مَجْنُونًا .

□ — في عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ كُلُّ أمرٍ يَخْفَى سَبَبُهُ ، وَيُتَخَيَّلُ على غَيْرِ حَقِيقَتِهِ ، وَيَجْرِي مَجْرَى التَّمْوِيهِ والخِدَاعِ . ( الفَخْرُ الرَّازِي )

— اصطِلاحاً : مُزاوَلَةُ النُّفُوسِ الحَيِّثَةِ لِأفعالِ ، وأقْوالِ ، يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ خارقَةٌ لِلعادةِ . ( البَجِيرِيُّ )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : كَلَامٌ يُعْظَمُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ المَقادِيرُ وَالكَائِناتُ .

— عِنْدَ الحَنابِلَةِ : هُوَ عَقْدٌ ، وَرَقِيٌّ ، وَكَلَامٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ السَّاحِرُ ، أَوْ يَكْتُبُهُ ، أَوْ يَعْمَلُ شَيْئاً يُؤَثِّرُ في بَدَنِ المَسْحُورِ ، أَوْ قَلْبِهِ ، أَوْ عَقْلِهِ ، مِنْ غَيْرِ مُباشَرَةٍ لَهُ .

وأما حَقِيقَةُ السَّحْرِ فقد قالَتْ طائِفَةٌ مِنَ العُلَماءِ بَيْنَهُمْ ابْنُ حَرَمٍ ، وَبَعْضُ الحَنَفِيَّةِ ، وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ بِأنَّهُ تَخْيِيلٌ لا حَقِيقَةٌ لَهُ .

وقالَ عَامَّةُ العُلَماءِ بِأنَّ لَهُ حَقِيقَةً . وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ

— الدَّرْعُ : نَسَجَهَا ، فَشَكَ طَرْفِي كُلَّ حَلَقَتَيْنِ ،  
وَسَرَّهَا .  
— الشَّيْءُ : تَابَعَهُ ، وَوَالَاهُ .

## السَّرْدُ : الحُرْزُ .

— فِي الْحَدِيثِ : جَوْدَةُ سِيَاقِهِ .  
— فِي الصَّوْمِ : مُتَابَعْتُهُ .

سَرَّهُ — سُورُوا ، وَمَسَرَّهُ : أَفْرَحَهُ .  
— الصَّبِيِّ : قَطَعَ سَرَّهُ .  
— الشَّيْءُ : كَتَمَهُ .

إِسْتَسَرَّ : اسْتَسَرَّ ، وَخَفِيَ .

— فَلَانًا : أَلْقَى إِلَيْهِ سَرَّهُ .

— الْجَارِيَةِ : اتَّخَذَهَا سَرِّيَّةً .

أَسَرَّهُ : كَتَمَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي  
الْأَرْضِ لَأَتَدَّتْ بِهِ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَقُضِيَ  
بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (يُونُسُ : ٥٤) أَي :  
كَتَمُوها .

— إِلَيْهِ حَدِيثًا : أَوْصَلَهُ ، وَأَعْلَمَهُ .

وَيُقَالُ أَيْضًا أَسَرَ إِلَيْهِ الْمَوَدَّةَ ، وَبِالْمَوَدَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ  
أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ  
يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ  
خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ  
بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ  
فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (الْمُنْتَحِنَةُ : ١) .

تَسَرَّرَ التَّوْبُ : تَشَقَّقَ .

— فَلَانٌ : اتَّخَذَ سَرِّيَّةً .

— بِنْتُ فَلَانٍ : تَزَوَّجَهَا لِكَثْرَةِ مَالِهِ وَقِلَّةِ مَالِهَا ، وَهُوَ  
لَيْمٌ وَهِيَ كَرِيمَةٌ .

وَيُقَالُ فِي هَذَا الْفِعْلِ : تَسَرَّى .

سَارَةٌ مُسَارَةٌ ، وَسِرَارًا : نَاجَاهُ ، وَأَعْلَمَهُ بِسِرِّهِ .

السَّرُّ : خَطُّ بَطْنِ الْكَفِّ ، وَالْوَجْهِ ، وَالْجَنْبِ .

( ج ) أَسْرَارٌ .

— مَا يُقَطَّعُ مِنْ سَرَّةِ الْمُؤَلُّودِ .

السَّرُّ : مَا تَكْتُمُهُ ، وَتُخْفِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ

يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ :

٢) .

( ج ) أَسْرَارٌ ، وَسِرَارٌ .

— الْأَصْلُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ ، وَخَالِصُهُ .

— النَّكَّاحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ

عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكُنْتُمْ فِي

أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُوهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ

سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣٥) .

وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيُّ بِالْجَمَاعِ ، وَفَسَّرَهَا

غَيْرُهُ بِالزَّنَى .

□ السَّرُّ فِي الْقِرَاءَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يُسْمَعَ الْقَارِئُ نَفْسَهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَقْطِيعُ الْحُرُوفِ بِتَحْرِيكِ اللِّسَانِ دُونَ

الْإِسْمَاعِ لِلْأَذْنِ .

طَهَارَةُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ :

( أَنْظُرْ ط ه ر ) .

نِكَاحُ السَّرِّ :

( أَنْظُرْ ن ك ح ) .

السَّرَرُ : مَا يُقَطَّعُ مِنْ سَرَّةِ الْمُؤَلُّودِ .

( ج ) أَسْرَارٌ .

— الشَّهْرُ : آخِرُ لَيْلَةٍ فِيهِ .

السَّرَاءُ : الحَيْرُ ، والْفَضْلُ .

— : خَالَفَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ  
مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ  
كَانَ مُنْصُورًا ﴾ ( الإِسْرَاءُ : ٣٣ ) .

— : أَخْطَأَ .

— : جَهَلَ .

— : غَفَلَ .

وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ  
وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ  
يُنْفِقُونَ فِي السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ  
النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٣٣ -  
١٣٤ ) .

السُّرَّةُ مِنَ الشَّيْءِ : جَوْفُهُ ، وَوَسْطُهُ .

— : الْوَقْبَةُ الَّتِي فِي وَسْطِ الْبَطْنِ . ( ج ) سَرَّرَ .

السُّرِّيَّةُ : الْجَارِيَّةُ الْمَمْلُوكَةُ .

( ج ) سَرَّارِي . بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَتَخْفِيفِهَا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي تَتَّخِذُ لِلْفِرَاشِ .

السُّرُورُ : ضِدُّ الْحُزَنِ .

السَّرِيرَةُ : مَا يَكْتُمُ ، وَيُسَرُّ .

( ج ) سَرَائِرُ .

سَرِفًا — سَرَفًا : جَهَلَ .

— : غَفَلَ .

سَرَقَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا — سَرَفًا :

أَفْسَدَتْهُ بِكَثْرَةِ اللَّبَنِ .

أَسْرَفَ : جَاوَزَ الْحَدَّ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ  
كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ  
الْمُسْرِفِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٣١ ) .

— : أَفْرَطَ فِي الْمَعَاصِي . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ يَا  
عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾  
( الزَّمَرُ : ٥٣ ) .

— : أَنْفَقَ فِيمَا لَا يَنْبَغِي . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ  
قَوَامًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٦٧ ) .

الإِسْرَافُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

وهو في الْإِنْفَاقِ أَشْهَرُ .

— : مَا أَنْفَقَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ . ولهذا قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ :

مَا أَنْفَقْتَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ إِسْرَافٌ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا .

— : التَّبْذِيرُ .

قال الْكُرْمَانِيُّ : وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ يَنْبَغِيهَا فَرْقًا . وهو أَنَّ

الإِسْرَافَ صَرْفُ الشَّيْءِ فِيمَا يَنْبَغِي زَائِدًا عَلَى مَا يَنْبَغِي .

والتَّبْذِيرَ صَرْفُهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ اسْتِعْمَالُ الشَّيْءِ فَوْقَ الْحَاجَةِ

الشَّرْعِيَّةِ .

و : تَجَاوَزَ الْحَدَّ فِي النِّفْقَةِ .

و : إِنْفَاقُ الْمَالِ الْكَثِيرِ فِي الْغَرَضِ الْحَسِيسِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ نَفْقَةٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهَا . قَلَّتْ أُمَّ

كَثُرَتْ .

و : التَّبْذِيرُ فِيمَا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ضَرُورَةً مِمَّا لَا يَبْقَى

لِلْمُنْفِقِ بَعْدَهُ غِنًى .

و : إِضَاعَةُ الْمَالِ ، وَإِنْ قَلَّ بِرَمِيهِ عَبَثًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَدَلُ الْمَالِ حَيْثُ يَجِبُ إِسْكَاتُهُ بِحُكْمِ

الشَّرْعِ ، أَوْ الْمُرُوءَةِ .

و : إِهْلَاكُ الْمَالِ ، وَإِضَاعَتُهُ ، وَإِنْفَاقُهُ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ

دِينِيَّةٍ ، أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ خَاصَّةٍ .

السَّرْفُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ .

لَكِنْ فِي الْإِنْفَاقِ أَشْهَرُ .

## السَّرْفُ / أُسْرَى اللَّيْلِ

الغَيْرِ ، خَفِيَّةٌ ، بَعِيْرٌ حَقٌّ ، نِصَاباً كَانَ أُمٌّ لَا .  
 الثَّانِي بِاعْتِبَارِ تَرْتُبِ حُكْمِ شَرْعِيٍّ عَلَيْهَا ، وَهُوَ الْقَطْعُ :  
 هِيَ أَخْذٌ مُكَلَّفٌ ، نَاطِقٌ ، بَصِيْرٌ ، عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ جِيَادٍ ، أَوْ  
 مِقْدَارَهَا ، مَقْصُودَةٌ بِالْأَخْذِ ، ظَاهِرَةٌ الْإِخْرَاجِ ، خَفِيَّةٌ ،  
 مِنْ صَاحِبِ يَدٍ صَاحِبَةٍ ، مِمَّا لَا يَتَسَارَعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ ، فِي  
 دَارِ الْعَدْلِ ، مِنْ حِرْزٍ ، لَا شُبُهَةَ ، وَلَا تَأْوِيلَ فِيهِ .  
 ( الْحَصَكْفِيُّ ) .

المُسْتَرْقُ : النَاقِصُ الضَّعِيفُ الْخَلْقُ .

وَهُوَ مُسْتَرْقُ الْعُنُقِ : قَصِيْرَةٌ .

— : المُسْتَمِعُ مُخْتَفِياً .

سَرَى اللَّيْلُ — سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً ، وَسُرَى : مَضَى ، وَذَهَبَ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا يَسِرُّ ﴾ ( الْفَجْرُ :  
 ٢ ) .

— اللَّيْلُ ، وَبِهِ : قَطَعَهُ بِالسَّيْرِ .

— عِرْقُ الشَّجَرَةِ فِي الْأَرْضِ سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً : دَبَّ  
 تَحْتِهَا .

وَيُقَالُ أَيْضاً : سَرَى فِيهِ السُّمُّ ، وَالْحَمْرُ .

— الْجُرْحُ إِلَى النَّفْسِ : دَامَ أَلْمُهُ حَتَّى حَدَثَ مِنْهُ الْمَوْتُ .

سَرَى فَلَانٌ لَيْلاً : إِذَا سَارَ بَعْضُهُ ،

وَسَرَى لَيْلَةً : إِذَا سَارَ جَمِيعَهَا .

وَلَا يُقَالُ : أُسْرَى لَيْلاً إِلَّا إِذَا وَقَعَ سَيْرُهُ فِي أَثْنَاءِ اللَّيْلِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَأَسْرِبِعَادِي لَيْلاً إِنَّكُمْ

مُتَّبِعُونَ ﴾ ( الدُّخَانُ : ٢٣ ) .

أَيُّ فِي وَسَطِ اللَّيْلِ .

أُسْرَى اللَّيْلُ ، وَبِهِ : سَرَى . وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ .

وَقَالَ الْخَوْفِيُّ : أُسْرَى : سَارَ لَيْلاً .

وَسَرَى : سَارَ نَهَاراً .

وَقِيلَ : أُسْرَى : سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَسَرَى : سَارَ مِنْ

آخِرِهِ .

يُقَالُ : ذَهَبَ هَذَا الْمَاءُ سَرْفًا : فِي غَيْرِ سَفِيٍّ ، وَلَا نَفْعٍ .

— : الضَّرَاوَةُ بِالشَّيْءِ ، وَالْوَلُوعُ بِهِ .

السَّرِفُ : يُقَالُ : هُوَ سَرِفُ الْعَقْلِ : قَلِيلُهُ .

وَسَرِفُ الْفُؤَادِ : غَافِلُهُ .

السَّرْفَةُ : دُودَةُ الْقَرْزِ .

( ج ) سَرْفٌ .

سَرَقَ مِنْهُ مَالاً ، وَسَرَقَهُ مَالاً — سَرَقًا ، وَسَرِقًا ،

وَسَرِقَةً : أَخَذَ مَالَهُ خَفِيَّةً .

فَهُوَ سَارِقٌ . ( ج ) سَرَقَهُ ، وَسَرَّاقٌ .

وَهُوَ مُسْرُوقٌ . ( ج ) سُرِقَ .

وَيُقَالُ : سَرَقَ السَّمْعَ ، وَالنَّظَرَ : سَمِعَ ، أَوْ نَظَرَ

مُسْتَخْفِيًّا .

و : سَرَقْتَنِي عَيْنِي : نِمْتُ .

سَرِقَ الشَّيْءُ — سَرَقًا : خَفِيَ .

— : ضَعُفٌ .

إِسْتَرْقَ الشَّيْءَ : سَرَقَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا

وَرِيًّاهَا لِلنَّاطِرِينَ . وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ .

إِلَّا مَنْ اسْتَرْقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مَبِينٌ ﴾ ( الْحَجْرُ :

١٦ - ١٨ ) .

السَّرَاقَةُ : مَا سُرِقَ .

يُقَالُ : هَذِهِ سَرَاقَةٌ فَلَانٍ : لَهَا سَرَقَةٌ .

السَّرَقَةُ : قِطْعَةٌ حَرِيرٍ بَيْضَاءُ .

( ج ) سَرَقَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : كَانَتْهَا كَلِمَةً فَارِسِيَّةً .

السَّرِقَةُ : أَخَذَ الشَّيْءَ مِنَ الْغَيْرِ خَفِيَّةً .

— : الْمُسْرُوقُ .

□ — فِي الشَّرْعِ لَهَا تَعْرِيفَانِ :

الأولُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهَا مُحَرَّمَةً : هِيَ أَخْذُ الشَّيْءِ مِنْ

— فُلَانًا ، وَفُلَانٍ : تَسْرَى بِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١ ) وَقَوْلُهُ ( لَيْلًا ) ظَرْفٌ لِلْإِسْرَاءِ ، وَهُوَ لِلتَّأْكِيدِ . وَفَائِدَتُهُ رَفَعُ تَوْهُمِ الْمَجَازِ ، لِأَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى سَيْرِ النَّهَارِ أَيْضًا . وَيُقَالُ : بَلْ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ ذَلِكَ وَقَعَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، لَا فِي جَمِيعِهِ .

تَسْرَى : خَرَجَ فِي السَّرِيَّةِ .

— الشَّيْءَ : إِخْتَارَهُ .

التَّسْرِيُّ : مَصْدَرٌ تَسْرَى .

— : إِكْتِسَابُ الْجِجَاعِ ، وَطَلْبُهُ .

□ — اضْطِلَاحًا : هُوَ اتِّخَاذُ السَّيِّدِ أُمَّتَهُ لِلنِّكَاحِ . ( أَطْفِيشُ )

السَّارِيَّةُ مِنَ السَّحَابِ : الَّتِي تَجِيءُ لَيْلًا .

( ج ) سَوَارٍ .

— : الْمَطْرَةُ بِاللَّيْلِ .

— : الْأَسْطُوَانَةُ .

السَّرَى : سَيْرٌ عَامَّةٌ اللَّيْلِ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ .

السَّرِيَّةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ مَا بَيْنَ خَمْسَةِ أَنْفُسٍ إِلَى ثَلَاثِمِئَةٍ .

أَوْ هِيَ مِنَ الْحَيْلِ نَحْوُ أَرْبَعِمِئَةٍ .

( ج ) سَرَايَا ، وَسَرِيَّاتٌ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ لَيْلًا .

أَمَا الَّتِي تَخْرُجُ نَهَارًا فَتُسَمَّى السَّارِيَّةَ .

سَعَرَ الْفَرَسُ — سَعَرَانًا : عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا .

— النَّارَ سَعْرًا : أَوْقَدَهَا .

— الْيَوْمَ فِي حَاجَتِهِ : طَافَ .

اسْتَعْرَتِ النَّارُ : تَوَقَّدَتْ .

— الشَّرُّ ، وَالْمَرْضُ : ائْتَشَرَ .

أَسَعَرَ النَّارَ ، وَالْحَرْبَ : سَعَرَهَا .

— الشَّيْءَ : قَدَّرَ سِعْرَهُ .

يُقَالُ : أَسَعَرَ الْأَمِيرُ لِلنَّاسِ .

سَعَرَ فُلَانٌ : اشْتَدَّ جُوعُهُ ، وَعَطَشُهُ .

— : جُنَّ .

فَهُوَ مَسْعُورٌ .

سَعَرَ الشَّيْءَ تَسْعِيرًا : أَسَعَرَ .

— السَّلْعَةَ : حَدَّدَ سِعْرَهَا .

التَّسْعِيرُ : التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ .

— : تَقْدِيرُ السَّعْرِ . وَذَلِكَ بِأَنْ تَأْمُرَ الدَّوْلَةُ أَهْلَ السُّوقِ

أَنْ لَا يَبِيعُوا بِضَاعَتَهُمْ إِلَّا بِسَعْرِ كَذَا ، لِمَصْلَحَةِ تَرَاهَا ،

فَيَمْنَعُوا مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ ، أَوِ النُّقْصَانِ .

السَّعْرُ : الْجُنُونُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَذَّبَتْ

ثَمُودَ بِالْأَنْدَرِ . فَقَالُوا أَبَشْرًا مِمَّا تَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِئِي ضَلَالٍ

وَسَعْرٍ ﴾ ( الْقَمَرُ : ٢٣ - ٢٤ )

السَّعْرُ : مَا يَقُومُ عَلَيْهِ الثَّمَنُ .

يُقَالُ : لَهُ سِعْرٌ : إِذَا زَادَتْ قِيمَتُهُ .

وَلَيْسَ لَهُ سِعْرٌ : إِذَا أَقْرَطَ رُخْصَتُهُ .

السَّعِيرُ : النَّارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ

شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ . كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ

وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ ( الْحَجَّجُ : ٣ - ٤ )

المِسْعَارُ : الْمِسْعَرُ .

( ج ) مَسَاعِيرُ .

المِسْعَرُ: العَوْدُ الَّذِي تُحْرَكُ بِهِ النَّارُ .

وَيُقَالُ: هُوَ مِسْعَرُ حَرْبٍ: لِمَوْقِدِ الْحَرْبِ .

( ج ) مَسَاعِرُ .

سَعَى فَلَانٌ — سَعِيًّا: تَصَرَّفَ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى .

وَأَنْ سَعِيَّهُ سَوْفَ يَرَى . ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴾

( النِّجْمُ : ٣٩ - ٤١ )

— فِي مَشِيهِ: هَرُورٌ .

— إِلَيْهِ: قَصَدَ ، وَمَشَى .

يُقَالُ: سَعَى إِلَى الصَّلَاةِ: ذَهَبَ إِلَيْهَا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ

الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ

كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْجُمُعَةُ : ٩ )

— لِعِيَالِهِ ، وَعَلَيْهِمْ: عَمِلَ ، وَكَسَبَ .

— عَلَى الصَّدَقَةِ: عَمِلَ فِي أَخْذِهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

— بِهِ سِعَايَةً: وَشَى ، وَتَمَّ .

اسْتَسْعَى فُلَانًا: اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ ، وَوَلَاةً

اسْتِخْرَاجَهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

— الْعَبْدُ: كَلَّفَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يُؤَدِّي بِهِ عَنْ نَفْسِهِ إِذَا

أَعْتَقَ بَعْضَهُ لِيَعْتِقَ بِهِ مَا بَقِيَ .

الِاسْتِسْعَاءُ: مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ الْعَبْدَ يُكَلَّفُ الْإِكْتِسَابَ ،

وَالطَّلَبَ ، حَتَّى تَحْصَلَ قِيَمَةٌ تَصِيبُ الشَّرِيكَ الْآخَرَ ، فَيَاذًا

دَفَعَهَا إِلَيْهِ عَتَقَ . ( النُّوْوِيُّ )

— فِي قَوْلِ الْبَعْضِ: هُوَ أَنْ يَخْدِمَ سَيِّدَهُ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْهُ

بِقَدْرِ مَالِهِ فِيهِ مِنَ الرَّقِّ .

السَّاعِي: الْعَامِلُ الَّذِي يَسْعَى فِي اسْتِخْرَاجِ الصَّدَقَةِ مِنْهُ

تَجِبُ عَلَيْهِ ، وَيَحْمِلُهَا إِلَى الْإِمَامِ .

( ج ) سَعَاةٌ .

— الْعَبْدُ الَّذِي قَالَ لَهُ سَيِّدُهُ: اسْعُ بِقِيَمَتِكَ وَأَنْتَ حَرٌّ .

السَّعِيُّ: مَصْدَرٌ سَعَى .

— الْمَثِيُّ السَّرِيحُ .

— الْمَثِيُّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

مَسْعَاةُ الرَّجُلِ: عَمَلُهُ الصَّالِحُ .

( ج ) مَسَاعٍ .

السَّفْتَجَةُ: الْكِتَابُ الَّذِي يُرْسَلُهُ الْمُقْتَرِضُ لَوَكِيلِهِ بِيَلَدٍ ،

لِيَدْفَعَ لِلْمُقْتَرِضِ نَظِيرَ مَا أَخَذَهُ مِنْهُ بِيَلَدِهِ ، لِيَسْتَفِيدَ بِهِ

الْمُقْتَرِضُ سَقُوطَ خَطَرِ الطَّرِيقِ . وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

( ج ) سَفَاتِجُ .

السَّفْتَجَةُ: السَّفْتَجَةُ .

سَفَهَ نَفْسَهُ ، وَرَأْيَهُ — سَفَاهَاً ، وَسَفَاهَةً: حَمَلَهَا عَلَى

السَّفَهِ .

— نَسَبَهَا إِلَى السَّفَهِ .

— أَهْلَكَهَا .

سَفِهَهُ — سَفَهَا ، وَسَفَاهَاً ، وَسَفَاهَةً: خَفَّ .

— طَاشَ .

— جَهَلَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « إِنَّمَا الْبَغْيُ مِنْ سَفِهَةِ

الْحَقِّ » .

أَيُّ: جَهْلَةٌ .

سَفَهَ فُلَانٌ — سَفَاهَاً ، وَسَفَاهَةً: سَفِهَ .

وَيُقَالُ: سَفِهَ عَلَيْنَا: جَهَلَ .

سَفِهَةٌ: جَعَلَهُ سَفِيهَاً .

يُقَالُ: سَفِهَ الْجَهْلُ حِلْمَهُ: أَطَاشَهُ ، وَأَخَفَّهُ .

— فُلَانًا: نَسَبَهُ إِلَى السَّفَهِ .

السَّافِيَةُ: الْأَحْمَقُ .

السَّفَهَةُ: خِفَةُ الْعَقْلِ .

— خِفَةُ الْبَدَنِ .

— الْجَهْلُ .

— السَّبُّ .

— : الكُفْرُ . ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( البَقَرَة : ١٤٢ ) أَي : الكُفَّار .

□ في اصطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : خِيفَةٌ تَبْعَثُ الْإِنْسَانَ عَلَى الْعَمَلِ فِي مَالِهِ بِخِلَافِ مُقْتَضَى الْعَقْلِ . ( ابنُ عَابِدِينَ )  
— عند المَالِكِيَّةِ : التَّبْذِيرُ ، وَعَدَمُ حُسْنِ التَّصَرُّفِ فِي الْمَالِ .

و : عَدَمُ حُسْنِ تَصَرُّفِ الْبَالِغِ ، الْعَاقِلِ فِي الْمَالِ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : خِيفَةٌ تَعْرُضُ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْفَرَحِ ، وَالغَضَبِ ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ طَوْرِ الْعَقْلِ ، وَمَوْجِبَ الشَّرْعِ .

— عند الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ صَرَفُ الْمَالِ فِي الْفِسْقِ ، أَوْ فِيمَا لَا مَصْلَحَةَ فِيهِ ، وَلَا عَرَضَ دِينِيًّا ، وَلَا دُنْيَوِيًّا ، كَشِرَاءِ مَا يُسَاوِي دِرْهَمًا بِمِئَةِ ، لاصْرَفُهُ فِي أَكْلِ طَيْبٍ ، وَلبَسِ نَقِيسٍ ، وَإِنْفَاقِهِ فِي الطَّاعَاتِ

— عند الإباضِيَّةِ : كُلُّ مَا يُنْقِصُ فَاعِلَهُ فِي دِينِهِ ، أَوْ مَالِهِ ، أَوْ عَرَضِهِ

و : قَلَّةُ الْإِهْتِمَامِ فِي حِرْزِ الْمَالِ ، وَتَضْيِيعُهُ ، وَالعَجْزُ عَن تَنْمِيَّتِهِ .

السَّفِيهَةُ : الْجَاهِلُ .

( ج ) سُفَهَاءٌ ، وَسِفَاهَةٌ هِيَ سَفِيهَةٌ ( ج ) سَفَائِيَةٌ ، وَسَفَاهَةٌ .

— : مَنْ يُبْذَرُ مَالَهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٥ )

□ عند الحَنَفِيَّةِ : الْمُبْذَرُ ، الْمُسْرِفُ .

— عند الحَنَابِلِيَّةِ : ضَعِيفُ الْعَقْلِ ، وَسَيِّئُ التَّصَرُّفِ .

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : الْمُبْذَرُ ، وَالضَّعِيفُ الصَّغِيرُ ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ .

و : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ أَمْوَالَهُ فِي غَيْرِ الْأَعْرَاضِ الصَّحِيحَةِ .

— فِي قَوْلِ الرَّمَخَشَرِيِّ : هُوَ الْمُبْذَرُ مَالَهُ ، الَّذِي يُنْفِقُهُ فِيمَا

لَا يَنْبَغِي ، وَلَا يَدُلُّهُ بِإِصْلَاحِهِ وَتَثْمِيرِهِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٦ ) : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ مَالَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَيُبْذَرُ فِي مَصَارِفِهِ ، وَيُضَيِّعُ أَمْوَالَهُ ، وَيُتْلِفُهَا بِالْإِشْرَافِ ، الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ يَغْفُلُونَ فِي أَخْذِهِمْ ، وَإِعْطَائِهِمْ ، وَلَمْ يَعْرِفُوا طَرِيقَ تِجَارَتِهِمْ ، وَتَمَتَّعَهُمْ بِحَسَبِ بِلَاهَتِهِمْ ، وَخَلَوْ قُلُوبُهُمْ يُعْدُونَ أَيْضًا مِنَ السُّفَهَاءِ .

سَقَطَ — سَقُوطًا ، وَسَقَطًا : وَقَعَ

— الْجَيْنُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ : نَزَلَ قَبْلَ تَمَامِهِ .

— الْفَرَضُ : سَقَطَ طَلْبُهُ ، وَالْأَمْرُ بِهِ .

— فِي كَلَامِهِ ، وَبِهِ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .

— مِنْ عَيْنِي ، أَوْ مِنْ مَنَزَلَتِي : ضَاعَ ، وَلَمْ تَعُدْ لَهُ مَكَانَةٌ .

سَقَطَ فِي يَدِهِ : نَدِمَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٤٩ )

أَسْقَطَ فِي قَوْلِهِ ، أَوْ فِعْلِهِ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .

— الْحَامِلُ الْجَيْنُ : أَلْقَتْهُ سَقَطًا . فَهِيَ مُسْقِطَةٌ .

— الشَّيْءُ : أَوْقَعَهُ ، وَأَنْزَلَهُ .

أَسْقَطَ فِي يَدِهِ : سَقَطَ .

تَسَاقَطَ الشَّيْءُ : سَقَطَ .

— عَلَيْهِ : أَلْقَى نَفْسَهُ . وَيُقَالُ : اسْقَاطَ .

تَسَقَطَ فُلَانًا : طَلَبَ سَقَطَهُ .

— الْحَبْرَ ، وَنَحْوَهُ : أَخَذَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ .

سَاقَطَ الشَّيْءُ مَسَاقَطَةً ، وَسِقَاطًا : أَسْقَطَهُ .

— فُلَانٌ فُلَانًا الْحَدِيثَ : تَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا ، وَسَكَتَ الْآخَرُ ،

ثُمَّ تَكَلَّمَ السَّائِكُ ، وَأَنْصَتَ الْآخَرُ ، وَهَكَذَا .

الإِسْقَاطُ فِي الطَّبِّ : إِلقاءُ الْمَرْأَةِ جَنِينِهَا بَيْنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ وَالسَّابِعِ .

## السَّاقِطُ / السَّقَايَةُ

- السَّاقِطُ : اللَّئِيمُ فِي حَسَبِهِ ، وَنَفْسِهِ .  
 ( ج ) سَقَطَى ، وَسَقَطَ . وَهِيَ : سَاقِطَةٌ . ( ج )  
 سَوَاقِطٌ .  
 وَقَدْ اسْتَعْمَلَتِ السَّاقِطَةُ فِي كُلِّ مَا يَسْقُطُ مِنْ صَاحِبِهِ  
 ضِيَاعاً .  
 السَّقَاطُ : مَا سَقَطَ مِنَ النَّخْلِ مِنَ الْبُسْرِ .  
 — : الْخَطَأُ ، وَالْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .  
 — مِنْ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ ، وَجَانِبُهُ .  
 السَّقُطُ : كُلُّ مَا يَسْقُطُ . ( ج ) اسْقَاطٌ .  
 — : الْجَنِينُ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ قَبْلَ تَامِهِ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ  
 أُنْثَى .  
 — النَّارِ : مَا يَسْقُطُ مِنْهَا عِنْدَ الْقَدْحِ . قَالَ الْفَرَّاءُ : يُذَكَّرُ  
 وَيؤنثُ .  
 — الرَّمْلُ : مُنْقَطَعَةٌ .  
 السَّقُطُ : السَّقُطُ .  
 السَّقُطُ : السَّقُطُ .  
 السَّقُطُ : السَّاقِطُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . ( ج ) اسْقَاطٌ .  
 — : الرَّدِيءُ الْحَقِيرُ مِنَ الْمَتَاعِ وَالطَّعَامِ .  
 — مِنَ النَّاسِ : السَّاقِلُ .  
 — : الْخَطَأُ فِي الْقَوْلِ ، وَالْفِعْلِ .  
 السَّقُطَةُ : الْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .  
 ( ج ) سَقَاطٌ .  
 — : الْمَرَّةُ مِنَ السَّقُوطِ .  
 — : الْوَقْعَةُ الشَّدِيدَةُ .  
 السَّقَاطُ : الَّذِي يَبِيعُ السَّقَطَ مِنَ الْمَتَاعِ .  
 الْمَسْقُطُ : الْمَسْقُطُ .  
 الْمَسْقُطُ : مَوْضِعُ السَّقُوطِ .  
 يُقَالُ : هَذَا مَسْقُطُ رَأْسِهِ : أَيُّ حَيْثُ وُلِدَ .  
 ( ج ) مَسَاقِطٌ .
- سَقَى الْحَيَوَانَ ، وَالنَّبَاتَ — سَقِيًّا : أَرْوَاهُ .  
 فَهُوَ سَاقٍ . ( ج ) سَقَاةٌ ، وَسَقَاءٌ .  
 اسْتَسَقَى فُلَانًا ، وَمِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ السَّقِيَّ . وَفِي الْقُرْآنِ  
 الْمَجِيدِ :  
 ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ  
 الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ  
 مَشْرَبَهُمْ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٦٠ )  
 اسْقَاهُ : سَقَاهُ .  
 — : جَعَلَ لَهُ مَاءً ، أَوْ سَقِيًّا . وَيُقَالُ : اسْقَاهُ جَدُولًا مِنْ  
 نَهْرِهِ  
 — : قَالَ لَهُ : سَقَاكَ اللَّهُ ، أَوْ سَقِيًّا لَكَ . وَهُوَ دَعَاءٌ لَهُ  
 تَسَاقَى الْقَوْمُ : سَقَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ .  
 سَاقِي فُلَانًا مَاءً ، أَوْ شَرَابًا ، أَوْ كَأْسًا : سَقَاهُ .  
 — فُلَانًا شَجَرَةً ، أَوْ أَرْضَهُ ، وَفِيهَا : دَفَعَهَا إِلَيْهِ ،  
 وَاسْتَعْمَلَهُ فِيهَا ، لِيَعْمُرَهَا ، وَيَسْقِيَهَا ، وَيَقُومَ  
 بِإِصْلَاحِهَا ، عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرَّبْعِ  
 وَالْحَصُولِ .  
 الْإِسْتِسْقَاءُ : طَلَبُ السَّقِيَّا ، مِنَ الْغَيْرِ لِلنَّفْسِ ، أَوْ لِلْغَيْرِ .  
 — شَرْعًا : طَلَبُ أَنْزَالِ الْمَطَرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ حُصُولِ  
 الْجَدْبِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ )  
 السَّقَايَةُ : الْقَنَاةُ الصَّغِيرَةُ .  
 — : اسْمٌ لِلْبَعِيرِ ، وَالْبَقَرَةِ الَّذِي يُسْقَى عَلَيْهِ مِنَ الْبُسْرِ ، أَوْ  
 النَّهْرِ .  
 السَّقَاءُ : وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يَكُونُ لِلْمَاءِ ، وَاللَّبَنِ . ( ج )  
 اسْقِيَّةٌ .  
 — : كُلُّ مَا يُجْعَلُ فِيهِ مَا يُسْقَى .  
 السَّقَايَةُ : مَوْضِعُ السَّقِيَّ .  
 — : الْإِنَاءُ يُسْقَى بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَلَمَّا



وسَكَرَانًا : غَابَ عَقْلُهُ ، وَإِذْرَاكُهُ . فَهُوَ سَكْرٌ ، وَسَكَرَانٌ .  
وهي سَكَرَانَةٌ ، وَسَكَرَى .  
أَسْكَرَهُ الشَّرَابُ : أزالَ عَقْلَهُ .

سَكْرَةٌ : بَالِغٌ فِي إِسْكَارِهِ .  
وَيُقَالُ : سَكَّرَ بَصْرَهُ : غَشِيَ عَلَيْهِ ، أَوْ حَبَسَ عَنِ النَّظَرِ ،  
أَوْ حَيَّرَ وَشَخَصَ .  
وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ  
فَطَلَوْا فِيهِ يُعْرَجُونَ . لَقَالُوا إِنَّا سَكَرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ  
قَوْمٌ مُسْحُورُونَ ﴾ ( الْحَجَرُ : ١٤ - ١٥ )

السَّكْرُ : السُّدُّ ، وَالغَلْقُ .

السُّكْرُ : غَيْبُوتَةُ الْعَقْلِ ، وَاخْتِلَاطُهُ مِنَ الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ .  
وقد يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنَ الْغَضَبِ ، أَوْ الْعِشْقِ ، أَوْ الْقُوَّةِ ،  
أَوْ الظَّفْرِ .

□ — عند الْحَنْفِيَّةِ : سُورٌ يَزِيلُ الْعَقْلَ ، فَلَا يُعْرَفُ بِهِ  
الْأَرْضُ مِنَ السَّمَاءِ .

وهذا الْقَوْلُ يُحْمَلُ عَلَى السُّكْرِ الْمَوْجِبِ لِلْحَدِّ .  
و : خَبَلٌ فِي الْعَقْلِ يُؤَدِّي إِلَى هَذَا بِلَانٍ فِي الْكَلَامِ .  
— عند الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :  
مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنْفِيَّةِ .

السُّكْرُ : مَا يُسَدُّ بِهِ النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ .

( ج ) سَكُورٌ .

— : كُلُّ مَا يُسَدُّ مِنْ شَيْءٍ ، وَبَثْقٍ .

السَّكْرُ : كُلُّ مَا يُسْكِرُ مِنْ خَمْرٍ ، وَشَرَابٍ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « حُرِّمَتِ الْخَمْرُ لِعَيْنِهَا ، وَالسَّكْرُ  
مِنْ كُلِّ شَرَابٍ » .

— : نَبِيذُ التَّمْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عَصِيرُ الرُّطْبِ ، إِذَا غَلَى ، وَاشْتَدَّ ،  
وَقَدَّفَ بِالزَّبَدِ .

و : عَصِيرُ الرُّطْبِ إِذَا اشْتَدَّ .

جَهَّزَهُمْ بِجِهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رِجْلِ أَحْيِهِ ﴿  
( يُوسُفُ : ٧٠ )

— : حِرْقَةُ السَّقَاءِ .

سِقَايَةُ الْحَاجِّ : سَقَيْتَهُمُ الْمَاءَ يُنْبَذُ فِيهِ الزَّبِيبُ .

وكانتُ مِنْ مَآثِرِ قُرَيْشٍ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَجَعَلْتُمْ  
سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَجاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لا  
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٩ )

السَّقْيُ : الْحِطُّ مِنَ الشُّرْبِ .

وَيُقَالُ : كَمْ سَقَى أَرْضَكَ .

— : مَا يُسْقَى مِنْ أَرْضٍ ، أَوْ زَرْعٍ . وَيُقَالُ : زَرَعَ

سَقْيًا : يُرْوَى مِنْ غَيْرِ الْأَمْطَارِ .

السَّقْيَا : الْأِسْمُ مِنَ السَّقْيِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ سَقِيَا رَحْمَةً لا سَقِيَا  
عَذَابٍ » . أَيِ اسْقِنَا عَيْشًا فِيهِ نَفْعٌ بلا ضَرَرٍ .

المُسَاقَاةُ : أَنْ يَسْتَعْمِلَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي نَخِيلٍ ، أَوْ كُرُومٍ ،  
لِيَتَقَوْمَ بِإِصْلَاحِهَا عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِمَّا تُغْلَهُ .

— : الْمَعَامَلَةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ .

□ — شَرَعًا : مُعَاقِدَةٌ دَفَعِ الشَّجَرِ ، وَالْكُرُومِ ، إِلَى مَنْ

يُصْلِحُهَا ، بِجُزْءٍ مَعْلُومٍ مِنْ ثَمَرِهِ . ( الْحَصْكَفِيُّ )

— فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٤٤١ ) : نَوْعٌ شَرِكِيَّةٌ عَلَى أَنْ يَكُونَ أَشْجَارٌ  
مِنْ طَرَفٍ ، وَتَرْبِيَّةٌ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ ، وَيُقَسَّمُ مَا يَحْصَلُ  
مِنْ الثَّمَرَةِ بَيْنَهُمَا .

سَكْرٌ — سَكُورًا ، وَسَكَرَانًا : فَتَرَ ، وَسَكَنَ .

— عَيْنُهُ : سَكَنَتْ عَنِ النَّظَرِ .

— النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ : سَدَّهُ ، وَحَبَسَهُ .

وَيُقَالُ : سَكِرَ بَصْرُهُ : حَبَسَ عَنِ النَّظَرِ .

سَكِرَ الْحَوْضُ ، وَنَحْوُهُ — سَكَرًا : امْتَلَأَ .

— فَلَانٌ مِنَ الشَّرَابِ سَكَرًا ، وَسَكَرًا ، وَسَكَرًا ، وَسَكَرًا ،

## السَّكَانُ / الْمَسْكِينُ

ساكنه : سَكَنَ مَعَهُ فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ .

السَّكِينُ : الْمُدِيَّةُ ، وَهِيَ آلَةٌ يَذْبَحُ بِهَا ، أَوْ يُقَطِّعُ .

يُذَكِّرُ وَيُؤَنِّثُ . وَالغَالِبُ فِيهِ التَّذْكِيرُ .

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وَالْأَصْمَعِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا التَّائِيثَ .

السَّكِينَةُ : السَّكِينُ .

السَّكَنُ : الْمَسْكَنُ .

— : كُلُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ ، وَاسْتَأْنَسْتَ بِهِ .

— : الزَّوْجَةُ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْبَرَكَةُ .

— : الْقُوَّةُ .

( ج ) أَسْكَانٌ .

السُّكْنَى : الْإِسْكَانُ .

— : أَنْ تُسْكِنَ إِنْسَانًا مَتَزِلًا بِلا كِرَاءٍ .

— : الْمَسْكَنُ .

السَّكِينَةُ : الطَّمَأْنِينَةُ ، وَالِاسْتِقْرَارُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ

وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا

وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٦ )

قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : لَا نَظِيرَ لَهَا فِي وَزْنِهَا إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : عَلَى

فُلَانٍ صَرِيئَةٌ : أَيُّ خَرَاجٍ مَعْلُومٍ .

— : الرَّزَانَةُ ، وَالْوَقَارُ .

الْمَسْكَنُ : مَكَانُ السُّكْنَى .

( ج ) مَسَاكِينُ .

الْمَسْكِينُ : الْمَسْكَنُ .

الْمَسْكِينُ : مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِي عِيَالَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ

الْأَكْلَةُ ، وَالْأَكْلَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنَى ،

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

— فِي قَوْلِ الشَّعْبِيِّ : تَقْبِيعُ الزَّيْبِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ .

السَّكَرَانُ : ضِدُّ الصَّاحِي .

( ج ) سَكَرَى ، وَسَكَرَى ، وَسَكَرَى . وَهِيَ سَكَرَى ،

وَسَكَرَانَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ الَّذِي لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ

وَالْمَرْأَةِ ، وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

و : مَنْ يَخْتَلِطُ بِكَلَامِهِ . وَعَلَيْهِ الْقَتَوَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :

مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

الْمُسْكِرُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أَسْكَرَ الشَّرَابُ .

فَهُوَ مُسْكِرٌ إِذَا جَعَلَ شَارِبَهُ سَكَرَانَ ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ قُوَّةٌ

تَفْعَلُ ذَلِكَ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ شَرَابٍ كَانَ الْإِكْتِشَارُ مِنْهُ

يُسْكِرُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . فَذَلِكَ الشَّرَابُ مُسْكِرٌ حَرَامٌ ،

سِوَاءِ سَكْرٍ مِنْ شَرِبْتَهُ ، أَمْ لَمْ يَسْكُرْ ، طَبِخٌ ، أَوْ لَمْ

يُطْبَخُ ، ذَهَبٌ بِالطَّبْخِ أَكْثَرُهُ ، أَوْ لَمْ يَذْهَبْ .

سَكَنَ الْمَتَحَرِّكُ — سَكُونًا : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— الْمَتَكَلَّمُ : سَكَتَ .

— النَّفْسُ بَعْدَ الْإِضْطِرَابِ : هِدَأَتْ .

— الْمَكَانُ ، وَبِهِ سَكْنًا ، وَسَكْنًا ، وَسُكْنَى : أَقَامَ بِهِ ،

وَاسْتَوَظَنَ .

سَكَنَ فُلَانٌ — سَكُونَةً ، وَسَكَانَةً : صَارَ مَسْكِينًا .

إِسْتَسَكَنَ : اسْتَسَكَنَ .

إِسْتَسَكَنَ فُلَانٌ : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

أَسْكَنَ فُلَانٌ : سَكَنَ .

— الْمَتَحَرِّكُ : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— فُلَانًا الْمَكَانَ ، وَفِيهِ : جَعَلَهُ يَسْكُنُهُ .

— الْمَكَانَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَسْكُنَهُ .

ويستحي ، أو لا يسأل الناس إلحافاً .

وهي مسكينة ، ومسكين .

( ج ) مساكين .

— : الفقير .

قال ابن السكيت ، ويونس :

المسكين : الذي لا شيء له .

والفقير : الذي له بلغة من العيش .

وقال الأصبعي : المسكين أحسن حالاً من الفقير .

وقال ثعلب ، والفرّاء ، وابن قتيبة : المسكين أشد حاجة

من الفقير .

وقال ابن الأعرابي : المسكين هو الفقير ، وهو الذي

لا شيء له .

قال ابن رشد : والأشبه عند استقراء اللغة أن يكونا اسمين

دالين على معنى واحد يختلف بالأقل ، والأكثر في كل

واحد منها ، لأن هذا راتب من أحدهما على قدر غير

القدر الذي الآخر راتب عليه .

□ — عند المالكية : من لا يملك شيئاً .

والفقير : من يملك شيئاً لا يكفيه قوت عامه .

فالمسكين أسوأ حالاً من الفقير .

و : المسكين هو الفقير : وهو الذي لا يملك قوت عامه .

ومتى أطلق أحدهما شمل الآخر .

— عند الحنفية : من لا شيء له .

والفقير : من له شيء دون نصاب الزكاة ، أو له قدر

نصاب غير نام مستغرق في الحاجة . فالمسكين أسوأ حالاً

من الفقير . وهو الأصح ، وعليه المذهب .

و : عكس القول الأول .

و : هنا سواء .

أما في توزيع الغنبة ، فالمسكين يشمل الفقير .

— عند الشافعية ، والظاهرية ، والجعفرية : هو الذي

له مال ، أو كسب ، غير أنه لا يكفيه .

والفقير : هو الذي لا شيء له .

فالمسكين أحسن حالاً من الفقير .

وفي قول للشافعية : إنها اسمان دالان على معنى واحد .

قال النووي : والخلاف بين الشافعية ، والحنفية ، في

الفقير والمسكين لا يظهر له فائدة في الزكاة ، لأنه يجوز

عند الحنفية صرف الزكاة إلى صنف واحد ، بل إلى شخص

واحد من صنف ، لكن يظهر في الوصية للفقراء دون

المساكين ، أو للمساكين دون الفقراء ، وبين أوصى بالف

للفقراء وبمئة للمساكين ، وبين نذر ، أو حلف ليتصدقن

على أحد الصنفين دون الآخر .

أما إذا أطلق أحد الصنفين في الوصية ، والوقف ،

والنذر ، وجميع المواضع غير الزكاة ، ولم ينف الآخر ،

فإنه يجوز عند الشافعية أن يعطى الصنف الآخر بلا

خلاف ، صرح به الشافعية واتفقوا عليه .

وضابطه : أنه متى أطلق الفقراء ، أو المساكين تناول

الصنفين ، وإن جمعا ، أو ذكر أحدهما ونفى الآخر ،

وجب التمييز حينئذ ، ويحتاج عند ذلك إلى بيان

النوعين أيها أسوأ حالاً .

— عند الحنابلة : هو من له حرفة ، إلا أنه لا يملك

خمسين درهماً ، ولا قيمتها من الذهب .

والفقير : من لا يقدر على كسب ما ، يقع موقعاً من

كفايته ، ولا له من الأجرة ، أو من المال الدائم

ما يكفيه ، ولا له خمسون درهماً ، ولا قيمتها .

فالفقير أشد حاجة من المسكين .

هذا وإن الفقراء ، والمساكين ، صنفان في الزكاة ، وصنف

واحد في غيرها ، وكل منهما يشمل الآخر .

— عند الإباضية : هو والفقير سواء ، لكن الفقير من

لا يسأل ، والمسكين من يخضع للسؤال .

و : المسكين أحسن .

سلب الشيء سلباً : انتزعه قهراً . وفي القرآن

## سَلَبَتْ / السَّلْسُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلِيَّةِ ، والأُوْزَاعِيِّ ، ومَكْحُولِ :  
 ما مَعَ المَقْتُولِ من دَابَّةٍ ، وسِلَاحٍ ، وما كان يَلْبَسُهُ من  
 ثِيَابٍ ، وَمِنْطَقَةٍ ، وَدِرْعٍ ، وَسِوَارٍ ، وَحِلْيَةٍ .  
 — عند الظَّاهِرِيَّةِ : فَرَسُ المَقْتُولِ ، وَتَرْجُءُهُ ، وَلِجَامُهُ ،  
 وما مَعَهُ مِنْ سِلَاحٍ ، وَمَالٍ ، وما عَلَيْهِ من لِبَاسٍ وَحِلْيَةٍ .

السَّلْبِيُّ : المَسْلُوبُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ سَلْبٌ العَقْلِ .

( ج ) سَلَبٌ ، وَسَلْبِيٌّ .

السَّلْتُ : نَوْعٌ مِنَ الشَّعِيرِ لَيْسَ لَهُ قَشْرٌ ، يُشْبِهُ الحِنْطَةَ ،  
 يَكُونُ بالغُورِ والحِجَازِ .

سَلَحَ — سَلْحًا ، وَسَلْحًا : رَاثٌ .

فَهُوَ سَالِحٌ .

أَسْلَحَهُ الدَّوَاءُ : جَعَلَهُ يَسْلُحُ .

سَلَحَهُ : أَسْلَحَهُ .

— فَلَانًا : زَوَدَهُ بالسَّلَاحِ .

السَّلَاحُ : اِسْمٌ جَامِعٌ لِأَلَةِ الحَرْبِ فِي البَرِّ ، وَالبَحْرِ ، وَالجَوِّ .

يُذَكَّرُ ، وَيؤنَّثُ . وَالتَّذْكِيرُ أَغْلَبُ .

( ج ) أَسْلِحَةٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا

لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً

وَاحِدَةً ﴾ ( النساء : ١٠٢ ) .

السَّلْحُ : كُلُّ ما يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ مِنَ الفَضَلاتِ .

( ج ) سَلْوَجٌ ، وَسَلْحَانٌ .

سَلَسَ الشَّيْءُ — سَلَسًا : سَهْلًا ، وَلَانَ ، وَانْقَادًا .

فَهُوَ سَلِسٌ .

— البَوْلُ ، وَنَحْوُهُ : اسْتَرْسَلَ ، وَلَمْ يَسْتَمْسِكْ .

— لَهُ بِحَقِّهِ : أُعْطَاهُ إِيَّاهُ بِسُهُولَةٍ .

السَّلْسُ : عَدَمُ اسْتِمْسَاكِ البَوْلِ .

السَّلْسُ : صِفَةُ الرَّجُلِ الَّذِي بِهِ السَّلْسُ .

الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ  
 الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ  
 وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ  
 الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ . ﴾ ( الحج : ٧٣ )

— فَلَانًا : أَخَذَ سَلْبَهُ ، وَجَزَّاهُ مِنْ ثِيَابِهِ وَسِلَاحِهِ .

سَلَبَتِ المَرْأَةُ — سَلَبًا : لَبَسَتِ السَّلَابَ .

اسْتَلَبَهُ : سَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : اسْتَلَبَهُ إِيَّاهُ .

الإِسْتِلَابُ : الإِخْتِلَاسُ .

الأُسْلُوبُ : الطَّرِيقُ .

وَيُقَالُ : سَلَكْتُ أُسْلُوبَ فَلَانٍ فِي كَذَا : طَرِيقَتَهُ ،

وَمَذْهَبَهُ .

( ج ) أُسَالِيبٌ .

— : الفَنُّ .

السَّالِبُ : مَنْ يَسْلُبُ .

□ — عند الإباضِيَّةِ : الَّذِي يَخَالِطُ الرَّجُلَ مَثَلًا ، فَإِذَا

رَأَى مِنْهُ غَفْلَةً خَطَفَ مِنْ يَدِهِ ، أَوْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، أَوْ مِنْ

حَضَرَ عِنْدَهُ ، وَهَرَبَ .

السَّلَابُ : نَوْبُ الإِحْدَادِ .

وقيل : هُوَ نَوْبُ أَسْوَدَ تُغَطِّي المَرْأَةُ بِهِ رَأْسَهَا .

السَّلْبُ : ما يُسَلَبُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ

قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبَةٌ . »

( ج ) أُسْلَابٌ .

— من الذَّبِيحَةِ : جِلْدُهَا ، وَأَكَارِعُهَا ، وَبَطْنُهَا .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : ما يُنَزَعُ مِنَ المَقْتُولِ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : ما مَعَ المَقْتُولِ مِنْ مَرْكَبِهِ ، وَسِلَاحِهِ ،

وَثِيَابِهِ ، وَمِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ فِي حَتْمِيَّتِهِ ، أَوْ وَسَطِهِ ،

وَخَاتَمٍ ، وَسِوَارٍ ، وَمِنْطَقَةٍ .

— : كُلُّ مَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ آبَائِكَ ، وَذَوِي قَرَاتِيكَ فِي السَّنِّ ، وَالْفَضْلِ .

( ج ) أَسْلَافٌ ، وَسَلَافٌ .

— : كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمْتَهُ .

— : مَا قَدَّمَ مِنَ الثَّمَنِ عَلَى الْمَبِيعِ .

— فِي الْمَعَامَلَاتِ : الْقَرْضُ الَّذِي لَا مَنَفَعَةَ لِلْمُقْرِضِ فِيهِ .

— : بَيْعُ السَّلْمِ .

قال الماورديُّ : السَّلْفُ لُغَةٌ أَهْلُ الْعِرَاقِ ، وَالسَّلْمُ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : كُلُّ مَنْ يُقَلِّدُ مَذْهَبَهُ فِي الدِّينِ ، كَأَبِي حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَالصَّحَابَةَ ، وَالتَّابِعِينَ . ( ابن عابدين ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُمُ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ

الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ . ( الشيخ عبد العال ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُمُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

السَّلِيفُ : زَوْجُ أُخْتِ الْمَرْأَةِ .

السَّلْفُ : السَّلْفُ .

المِسْلَفَةُ : شَيْءٌ تَسَوَّى بِهِ الْأَرْضُ .

وفي الحديث الشريف : « أَرْضُ الْجَنَّةِ مَسْلُوفَةٌ » .

قال الأصمعيُّ : هِيَ الْمُسْتَوِيَّةُ ، أَوِ الْمُسَوَّاةُ .

سَلِمَ مِنَ الْآفَاتِ ، وَنَحْوِهَا — سَلَامًا ، وَسَلَامَةً : بَرِيئٌ .

— لَهُ كَذَا : خَلَصَ .

فهو سَالِمٌ ، وَسَلِيمٌ .

اسْتَسَلَّمَ : اتَّقَادَ .

اسْتَسَلَّمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ إِمَامًا بِالْقَبْلَةِ ، أَوْ بِالْيَدِ .

أَسْلَمَ : اتَّقَادَ .

— : دَخَلَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ .

— : دَخَلَ فِي السَّلْمِ .

— الشَّيْءُ إِلَيْهِ : دَفَعَهُ .

السَّلْعَةُ : كُلُّ مَا يَتَجَرَّ بِهِ مِنَ الْبِضَاعَةِ .

وفي الحديث الشريف : « الْحَلْفُ مَنَفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ

لِلْبَرَكََةِ » .

( ج ) سَلَعٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : هِيَ رَأْسُ الْمَالِ ، غَيْرُ الْعَيْنِ مِنْ مَقْوَمٍ

أَوْ مِثْلِيٍّ .

سَلَفَ — سُلُوفًا ، وَسَلَفًا : تَقَدَّمَ ، وَسَبَقَ .

فهو سَالِفٌ . ( ج ) سَلَاَفٌ ، وَسَلَفٌ .

— : مَضَى ، وَأَنْقَضَى . ومنه قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ عَفَا

اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو

انْتِقَامٍ . ﴾ ( المائدة : ٩٥ ) .

— الْأَرْضُ سَلْفًا : سَوَّاهَا بِالْمِسْلَفَةِ لِلزَّرَاعَةِ ، وَغَيْرِهَا .

اسْتَلْفَ : اقْتَرَضَ .

أَسْلَفَ فَلَانٌ مَالًا : أَقْرَضَهُ إِيَّاهُ .

— الْأَرْضُ : سَلَفَهَا .

— إِلَيْهِ فِي الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فِي بَيْعِ السَّلْمِ .

تَسَلَّفَ مِنْهُ : اقْتَرَضَ .

سَلَفَ الشَّيْءُ : قَدَّمَهُ .

— فَلَانًا مَالًا : أَقْرَضَهُ إِيَّاهُ .

— إِلَيْهِ فِي كَذَا : أَسْلَفَ .

السَّالِفَةُ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ . وفي الحديث الشريف :

« قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ

سَالِفَتِي وَ لِيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ الْقَتْلِ ، لِأَنَّ الْقَتِيلَ تَنْفَرَدَ مُقَدَّمَةً عَنْقِهِ .

السَّلَافُ : مَا سَالَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ قَبْلَ أَنْ يُعَصَرَ .

— : الْحَمْرُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خَالِصُهُ .

السَّلْفُ : جَمْعُ سَالِفٍ .

## تَسَلَّمَ / دَارُ الْإِسْلَامِ

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿ (الْحُجْرَاتُ : ١٤ )

الثاني فَوْقَ الْإِيمَانِ : وهو أَنْ يَكُونَ مَعَ الْإِعْتِرَافِ اعْتِقَادًا بِالْقَلْبِ ، وَوَفَاءً بِالْفِعْلِ ، وَاسْتِسْلَامًا لِلَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ مَا قَضَى ، وَقَدَّرَ . وهو الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( البقرة : ١٣١ ) .

— شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَنِ الْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ . ( النَّجْفِيُّ ) .  
— عند المَالِكِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللَّحْنَابِلَةِ وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ البُخَارِيِّ ، وَالتَّوْرِيِّ : هو الْإِيمَانُ .

— عند الْحَنَفِيَّةِ : الْخُضُوعُ ، وَالْإِنْقِيَادُ لِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ . مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ فِي الْقَلْبِ

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَا يَرَادُ الْإِيمَانَ ، وَعَلَى الْمَصْدَقِ بِغَيْرِ الْوِلَايَةِ ، وَعَلَى مُجَرَّدِ إِظْهَارِ الشَّهَادَتَيْنِ .

و : هو مَا ظَهَرَ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، وهو الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاعَةُ النَّاسِ مِنَ الْفِرْقِ كُلِّهَا ، وَبِهِ حَقَّقَتِ الدِّمَاءُ ، وَعَلَيْهِ جَرَّتِ الْمَوَارِيثُ ، وَجَازَ النِّكَاحُ ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصَّوْمِ ، وَالْحَجِّ ، فَخَرَجُوا بِذَلِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَأُضِيفُوا إِلَى الْإِيمَانِ .

— عند الْإِبَاضِيَّةِ : هو الدِّينُ الْمُنْسُوبُ إِلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ ، الْمَشْتَمِلُ عَلَى الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

□ دَارُ الْإِسْلَامِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هي كُلُّ بَلَدٍ بَنَاهَا الْمُسْلِمُونَ ، كَبَغْدَادَ ، وَالبَصْرَةَ ، أَوْ أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا ، كَالْمَدِينَةَ ، وَالْيَمَنَ ، أَوْ فُتِحَتْ عَنْوَةً ، كَحَيْبَرَ ، وَمِصْرَ ، وَسَوَادِ الْعِرَاقِ ، أَوْ فُتِحَتْ صُلْحًا ، وَالْأَرْضُ لَنَا ، وَالْكَفَّارُ فِيهَا وَيُدْفَعُونَ الْحَرْبَةَ .

— أَمْرُهُ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : فَوْضُهُ .

— فَلَانًا : خَذَلَهُ ، وَأَهْمَلَهُ ، وَتَرَكَ لِعَدُوِّهِ ، وَغَيْرِهِ .

— فِي الْبَيْعِ : تَعَامَلَ بِالسَّلَمِ .

تَسَلَّمَ الشَّيْءَ : أَخَذَهُ ، وَقَبَضَهُ .

— مِنْهُ : تَبَرَّأَ ، وَتَخَلَّصَ .

سَلَّمَ : انْقَادَ .

— رَضِيَ بِالْحُكْمِ .

— الْمُصَلِّي : خَرَجَ مِنَ الصَّلَاةِ بِقَوْلِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

— عَلَى الْقَوْمِ : حَيَّاهُمْ بِالسَّلَامِ .

— فِي الْبَيْعِ : أَسْلَمَ .

— الدَّعْوَى : اعْتَرَفَ بِصِحَّتِهَا .

— اللَّهُ فَلَانًا مِنْ كَذَا : نَجَّاهُ .

— أَمْرُهُ لِلَّهِ ، وَإِلَيْهِ : أَسْلَمَهُ .

— نَفْسَهُ لِغَيْرِهِ : مَكَّنَهُ مِنْهَا .

— الْجَيْشُ لِعَدُوِّهِ : أَقْرَأَهُ بِالْعَلْبَةِ .

— الشَّيْءَ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، أَوْ أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

الِاسْتِسْلَامُ : الْإِنْقِيَادُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْإِدْعَانُ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ ، وَامْتِنَالُهُ .

الِاسْتِسْلَامُ : الْإِسْتِسْلَامُ ، وَالْإِنْقِيَادُ .

— الدِّينُ .

— : السَّلْمُ . وهو أَنْ يَسَلَّمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَنْ يَنَالَهُ أَلَمٌ مِنَ الْآخِرِ .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » .

— فِي الشَّرْعِ عَلَى ضَرْبَيْنِ :

أَحَدُهُمَا دُونَ الْإِيمَانِ : وَهُوَ الْإِعْتِرَافُ بِاللِّسَانِ ، وَبِهِ يُخْفَنُ الدَّمُ ، حَصَلَ مَعَهُ الْإِعْتِقَادُ ، أَوْ لَمْ يَحْصُلْ .

وهو الْمَقْضُودُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ

— عند الحنابلة : هي كُلُّ بَلَدٍ اخْتَطَّهَا المُسْلِمُونَ ،  
كالْبَصْرَةَ ، أَوْ فَتَحُوهَا ، كَمَدَنِ الشَّامِ .

التَّسْلِيمُ : التَّصَالِحُ .

التَّسْلِيمُ : السَّلَامُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ  
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا  
عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ( الأَحْزَابُ : ٥٦ )

— : بَدَلُ الرِّضَا بِالْحُكْمِ . وفي الكِتَابِ الكَرِيمِ : ﴿ فَلَ  
وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ  
لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا  
تَسْلِيمًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٦٥ )

— في الصَّلَاةِ : الخُرُوجُ مِنْهَا بِقَوْلِ الْمُصَلِّي : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

□ تَسْلِيمُ المَأْجُورِ في المَجَلَّةِ ( م ٥٨٢ ) : هو عِبَارَةٌ عَنْ إِجَارَةِ  
الْأَجْرِ ، وَرُخْصَتِهِ لِلْمُسْتَأْجِرِ بِأَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ بِلا مَانِعِ .

□ تَسْلِيمُ المَبِيعِ في المَجَلَّةِ ( م ٢٦٣ ) : يَحْصُلُ بِالتَّخْلِيَةِ ،  
وهو أَنْ يَأْذَنَ البَائِعُ لِلْمُسْتَشْتَرِي بِقَبْضِ المَبِيعِ ، مَعَ عَدَمِ وُجُودِ  
مَانِعٍ مِنْ تَسْلِيمِ المُسْتَشْتَرِي إِيَّاهُ .

السَّلَامُ : اِسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّسْلِيمُ .

— : التَّحِيَّةُ عِنْدَ المُسْلِمِينَ .

— : السَّلَامَةُ ، وَالبَرَاءَةُ مِنَ العُيُوبِ .

— : الأَمَانُ .

— : الصُّلْحُ .

دار السَّلَامِ : الجَنَّةُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو

إِلَى دارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ .

( يُونُسُ : ٢٥ )

السَّلَامِيُّ : عِظَامُ الأَصَابِعِ في اليَدِ والقَدَمِ . وهو اسمٌ

لِلوَاحِدِ والجَمْعِ . وتَسَمَّى القَصَبُ

( ج ) سَلَامِيَّاتٍ .

وقال قَطْرِبُ : السَّلَامِيَّاتُ : عُرُوقُ ظَاهِرِ الكَفِّ ،

والقَدَمِ .

السَّلْمُ : الإِسْلَامُ .

— : الصُّلْحُ . وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ

فاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ﴾ .

( الأَنْفَالُ : ٦١ )

وَمَعْنَى الشَّرْطِ في الآيَةِ أَنَّ الأَمْرَ بِالصُّلْحِ مُقَيَّدٌ بِمَصْلَحَةِ

المُسْلِمِينَ . أمَّا إِذَا كانَ الإِسْلَامُ ظاهِرًا عَلَى الكُفْرِ ، ولم

تَظْهَرِ المَصْلَحَةُ في المَصْلَحَةِ ، فَلَا .

— : المُسَالِمُ .

يُقَالُ : هُوَ ، وهِيَ ، وهُمُ ، وهُنَّ : سَلِمَ .

( ج ) أَسْلَمَ ، وسَلِمَ .

السَّلْمُ : السَّلْمُ .

يَذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ .

السَّلْمُ : الإِسْتِسْلَامُ .

— : التَّسْلِيمُ .

— : الأَثَرُ مِنْ غَيْرِ حَرْبٍ .

— : نَوْعٌ مِنَ البَبُوعِ يُعَجَّلُ فِيهِ الثَّمَنُ ، وَتُضَبَطُ السُّلْعَةُ

بالوَصْفِ إلى أَجَلٍ مَعْلُومٍ .

— : السَّلْفُ في قَوْلِ جَمِيعِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرْعًا : اِسْمٌ لِعَقْدٍ يُوجِبُ المُلْكَ في الثَّمَنِ عاجِلًا ،

وفي الثَّمَنِ آجِلًا . فالْمَبِيعُ يُسَمَّى مُسَلِّمًا فِيهِ ، وَالثَّمَنُ رَأْسَ

المالِ ، وَالبَائِعُ يُسَمَّى مُسَلِّمًا إِلَيْهِ ، وَالمُسْتَشْتَرِي رَبَّ السَّلْمِ .

( الجُرْجَانِيُّ )

— في المَجَلَّةِ ( م ١٢٣ ) : بَيْعٌ مُؤَجَّلٌ بِمُؤَجَّلٍ .

المُسَالَمَةُ : المَصْلَحَةُ .

المُسْلِمُ : المُسْتَسْلِمُ .

— : مَنْ دانَ بالإِسْلَامِ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : المُسْتَسْلِمُ لِلْحَقِّ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ صَلَّى إلى القِبْلَةِ .

- سَمَسَرُ فَلَانٌ : تَوَسَّطَ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِيِ بِجَعْلٍ .  
 السَّمَسَارُ : الدَّلَالُ . وَهُوَ الْوَسِيطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِيِ  
 لِتَسْهِيلِ الصَّفَقَةِ .  
 ( فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ )  
 ( ج ) سَمَاسِرَةٌ .  
 □ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ غَيْرُ الدَّلَالِ .  
 فَالْأَوَّلُ : هُوَ الدَّلَالُ عَلَى مَكَانِ السَّلْعَةِ ، وَصَاحِبِهَا .  
 وَالثَّانِي : هُوَ الْمَصَاحِبُ لِلْسَّلْعَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .  
 — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الطَّوَّافُ فِي الْمُرَايَدَةِ .  
 — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ التَّوَسَّطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِيِ ، لِيبَيْعَ  
 بِأَجْرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَأْجَرَ .  
 وَالدَّلَالُ : هُوَ الْوَاسِطَةُ بَيْنَ الْمُتَبَايِعِينَ .  
 وَ : هُوَ الدَّلَالُ .
- السَّمَسَرَةُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ ، أَوِ التَّرَدُّدُ نَحْوَهُ ،  
 وَغَيْرُ ذَلِكَ .  
 وَهِيَ كَالطَّوَّافِ .  
 □ — اصْطِلَاحًا : تَرَدُّدُ الْإِنْسَانِ نَحْوَ الْمُشْتَرِيِ بِالنَّدَاءِ عَلَى  
 كَمِّيَّةٍ تَمِّنُ الْمَبِيعَ الْمُتْرَايِدِ فِيهِ . ( أَطْفِيشٌ )  
 سَنِمَ الْبِنَاءُ — سَنًا : ارْتَفَعَ . فَهُوَ سَنِمٌ .  
 سَنِمَ الْبَعِيرُ : عَظُمَ سِنَامُهُ .  
 سَنِمَ الشَّيْءُ : رَفَعَهُ ، وَعَلَاهُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ ، كَالسَّنَامِ ، وَلَمْ  
 يُسَطِّحْهُ .  
 وَيُقَالُ : سَنِمَ الْقَبْرُ .  
 — الْوِعَاءُ : مَلَأَهُ حَتَّى صَارَ فَوْقَهُ مِثْلُ السَّنَامِ .
- التَّسْنِيمُ : ضِدُّ التَّسْطِيحِ .  
 — : مَاءٌ فِي الْجَنَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِزَاجُهُ مِنْ  
 تَسْنِيمٍ . عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴾ ( الْمُطَفِّفِينَ : ٢٧ -  
 ( ٢٨ )  
 سَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرِي فَوْقَ الْعُرْفِ وَالْقُصُورِ . وَهُوَ أَشْرَفُ
- شَرَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَاهُ .  
 السَّنَامُ : كِتْلٌ مِنَ الشَّحْمِ مُحَدَّبَةٌ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، وَالنَّاقَةِ .  
 ( ج ) أُسْنَمَةٌ .  
 — مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ .  
 — مِنَ الْأَرْضِ : وَسَطُهَا .  
 سَنَ السَّكِينِ ، وَنَحْوَهُ — سَنًا : أَحَدَهُ .  
 فَهُوَ مَسْنُونٌ ، وَسَنِينٌ .  
 — الْحَجَرَ ، وَنَحْوَهُ : صَقَلَهُ .  
 — الْأَسْنَانَ : سَوَّكَهَا بِالسُّنُونِ .  
 — الْأَمْرَ : بَيَّنَّهُ .  
 — فَلَانَ السَّنَةَ : وَضَعَهَا . وَكُلُّ مَنْ ابْتَدَأَ أَمْرًا عَمِلَ بِهِ قَوْمٌ  
 مِنْ بَعْدِهِ فَهُوَ الَّذِي سَنَّهُ .  
 اسْتَنَنَ فَلَانٌ بِسَنَةِ آخَرَ : عَمِلَ بِهَا .  
 يُقَالُ : سَنَ فَلَانٌ طَرِيقًا مِنَ الْخَيْرِ لِقَوْمِهِ ، فَاسْتَنَوَاهِ ،  
 وَسَلَكَوهُ .  
 أَسَنَّ الطِّفْلُ : نَبَتَ سِنُهُ .  
 — : كَبُرَتْ سِنُهُ : أَيِ عُمُرُهُ .  
 — اللَّهُ سِنُهُ : أَنْبَتَهَا .  
 تَسَنَّ فِي عَدُوهِ : مَضَى عَلَى وَجْهِهِ .  
 — : أَخَذَ بِالسَّنَةِ ، وَعَمِلَ بِهَا .  
 السَّنُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الْعَظْمِ تَنْبَتُ فِي الْفَكِّ .  
 وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .  
 ( ج ) أُسْنَانٌ ، وَأُسْنٌ :  
 — : الْعُمُرُ .  
 السَّنَنُ : الطَّرِيقَةُ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ  
 شِرًّا شِرًّا ، وَذِرَاعًا ذِرَاعًا ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ  
 تَبِعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟  
 قَالَ : فَمَنْ ؟ »



قَالَ عِيَاضُ: الشُّبْرُ، وَالذَّرَاعُ، وَالطَّرِيقُ، وَدُخُولُ  
الْحَجْرِ، تَمْثِيلٌ لِلْإِقْدَاءِ بِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ  
عَنْهُ، وَذَمُّهُ .

— : الْوَجْهُ مِنَ الْأَرْضِ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

— : جَمْعُ سَنَةٍ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

السُّنَّةُ : الطَّرِيقَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ  
مِنِّي » .

وَالْمُرَادُ : مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي ، وَأَخَذَ بِطَرِيقَةِ غَيْرِي ،  
فَلَيْسَ مِنِّي .

( ج ) سُنَّ .

— : السُّيْرَةُ ، حَمِيدَةٌ كَانَتْ ، أَوْ ذَمِيمَةٌ .

— : الطَّبِيعَةُ ، وَالخَلْقُ .

— : الْوَجْهُ .

— مِنْ اللَّهِ : حُكْمُهُ فِي خَلْقَتِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ  
وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا  
إِلَّا قَلِيلًا . مَلْعُونِينَ أَيْمًا نَقَفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا . سُنَّةَ  
اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾

( الْأَحْزَابُ : ٦٠ - ٦٢ )

أَيُّ : هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمُنَافِقِينَ إِذَا تَمَرَّدُوا عَلَى  
نِفَاقِهِمْ ، وَكُفْرِهِمْ ، وَلَمْ يَرْجِعُوا عَمَّا هُمْ فِيهِ ، أَنَّ أَهْلَ  
الْإِيمَانِ يَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَقَهَرُونَهُمْ ، وَسُنَّةُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ  
لَا تَبْدَلُ ، وَلَا تَغَيِّرُ .

— مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنْ  
قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ تَقْرِيرٍ .

وَلِذَا يُقَالُ : أَدَلَّهُ الشَّرْعُ : الْكِتَابُ ، وَالسُّنَّةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا ، أَوْ

فِعْلًا ، أَوْ تَقْرِيرًا .

و : هِيَ مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَنَهَى  
عَنْهُ . وَنَدَبَ إِلَيْهِ ، مِمَّا لَمْ يَنْطِقْ بِهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ .

( الْبَعْثِيُّ )

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ وَالْحَدِيثِ : مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ مِنْ أَقْوَالِهِ ، وَأَفْعَالِهِ ، وَتَقْرِيرِهِ ، وَمَا هُمْ بِفِعْلِهِ .

( ابْنُ حَجْرٍ )

— فِي الشَّرِيعَةِ : هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمَسْلُوكَةُ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ  
اقتِراضٍ ، وَلَا وَجُوبٍ .

وهي : مَا وَاطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أَحْيَانًا .  
( الْجُرْجَانِيُّ )

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ : مَا ثَبَتَ دَلِيلٌ مَطْلُوبِيَّتِهِ ،  
مِنْ غَيْرِ تَأْتِيمِ تَارِكِهِ . ( ابْنُ حَجْرٍ ) .

— فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تُطْلَقُ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْوَاجِبَ .  
( الْحُسَيْنِيُّ الصَّنَعَانِيُّ ) .

قال الحافظ ابن حجر : السُّنَّةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ .  
وهي أعمُّ مِنَ الْوَاجِبِ ، وَالْمَنْدُوبِ . وَقَدْ تُطْلَقُ كَثِيرًا عَلَى

المفروض .

وإنَّ تسمية ما دون الواجب سنة اصطلاح حادث .

— فِي الْعِبَادَاتِ اصْطِلَاحًا : النَّافِلَةُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا وَاطَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ  
الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ ، بِلَا مَنَعِ التَّرْكِ .

و : مَا يُوجَرُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيُلَامُ عَلَى تَرْكِهِ .

و : مَا ثَبَتَ بِقَوْلِهِ ﷺ ، أَوْ بِفِعْلِهِ ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَلَا  
مُسْتَحَبًّا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا كَانَ فِعْلُهُ رَاجِحًا عَلَى تَرْكِهِ ، وَلَا  
إِثْمَ فِي تَرْكِهِ . وَالسُّنَّةُ ، وَالْمَنْدُوبُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالتَّنْفُلُ ،

وَالْمَرْغَبُ فِيهِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

أَهْلُ السُّنَّةِ : هُمُ الْقَائِلُونَ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، عَنِ  
اسْتِحْقَاقِهِ . وَيُقَالُ لَهُمُ الشَّيْعَةُ .

## سُنَّةُ الزَّوَائِدِ / السَّانِيَةِ

السُّنُونُ : مَا يُسْتَنْ بِهِ مِنْ دَوَاءٍ ، لِتَقْوِيَةِ الْأَسْنَانِ ، وَتَنْظِيفِهَا .

المُسْنَةُ : هِيَ الثَّنِيَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هِيَ الثَّنِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَدْخُلُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ .

سِنَهُ الطَّعَامِ ، أَوْ الشَّرَابِ — سَنَاهَا : تَغْيِيرٌ ، وَتَغْفَنٌ .

— النَّخْلَةُ : أُنِيَ عَلَيْهَا السُّنُونُ . فَهُوَ سِنَةٌ ، وَهِيَ سِنَةٌ ، وَسَنَاهَا . ( ج ) سُنَّةٌ .

تَسَنَّهُ : سِنَةٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِئَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٥٩ )

— عِنْدَ فُلَانٍ : أَقَامَ سَنَةً ، أَوْ أَكْثَرَ .

السَّنَةُ : مِقْدَارُ قَطْعِ الشَّمْسِ الْبُرُوجِ الْاِثْنَيْ عَشَرَ .

وَهِيَ السَّنَةُ الشَّمْسِيَّةُ . ( ج ) سَنَوَاتٌ ، وَسِنُونٌ .

— : تَامَ اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ دَوْرَةَ لِلْقَمَرِ . وَهِيَ السَّنَةُ الْقَمَرِيَّةُ .

— : الْجَدْبُ ، وَالْقَحْطُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ بِالنَّاسِ وَالنَّخْلِ وَالزَّيْتِ وَالشَّجَرِ وَالْأَعْرَافِ : ١٣٠ ﴾

وَأَصْلُ السَّنَةِ سَنَهَةٌ ، حُذِفَتْ لَامُهَا ( وَهِيَ الْهَاءُ ) بَعْدَ تَقْلٍ فَتَحْتِهَا إِلَى الْعَيْنِ ( وَهِيَ النُّونُ )

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : كُلُّ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْقَابِلِ مِنَ الشُّهُورِ الْقَمَرِيَّةِ .

السَّانِيَةُ : النَّاضِحَةُ .

وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا مِنَ الْبَيْتِ . ( ج ) سَوَانٍ . وَفِي الْمَثَلِ : سَيْرُ السَّوَانِيِّ سَفَرٌ لَا يَنْقَطِعُ .

— : السَّاقِيَةُ .

□ سُنَّةُ الزَّوَائِدِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ السَّنَةُ غَيْرُ الْمُؤَكَّدَةِ .

وَهِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أحياناً ، وَكَانَتْ مُوَظَّبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ . وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا حَسَنَةً ، وَلَا يَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ ، وَلَا إِسَاءَةٌ .

وَمِثَالُهَا : سَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِيَامِهِ ، وَقُعُودِهِ ، وَلباسِهِ ، وَأَكْلِهِ .

□ سُنَّةُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يُسْنُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ بَعِيْنِهِ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ .

□ سُنَّةُ الْكِفَايَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يُكْتَفَى بِحُصُولِهِ مِنْ أَيِّ فَاعِلٍ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ جَمَاعَةً فِي كُلِّ مَحَلَّةٍ .

□ السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا كَثُرَتْ وَاوِيئُهُ ، كَالْوَتْرِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا ، مَعَ التَّرْكِ أحياناً ، وَكَانَتْ مُوَظَّبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ . وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا تَكْمِيلاً لِلدِّينِ ، وَيَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ وَإِسَاءَةٌ .

وَحُكْمُهَا كَالْوَاجِبِ ، إِلَّا أَنَّ تَارِكَةَ يُعَاقَبُ ، وَتَارِكُهَا لَا يُعَاقَبُ .

وَمِثَالُهَا : الْأَذَانُ ، وَالْإِقَامَةُ ، وَالْجَمَاعَةُ .

و : إِنْ تَرَكَهَا قَرِيبٌ مِنَ الْحَرَامِ ، يَسْتَحِقُّ تَارِكُهَا حِرْمَانَ الشَّفَاعَةِ .

و : تَارِكُهَا يَسْتَحِقُّ التَّضَلِيلَ ، وَاللُّومَ .

□ سُنَّةُ الْهُدَى عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ .

طَلَاقُ السَّنَةِ :

( أَنْظُرْ ط ل ق )

السَّنَةُ : النَّعَاسُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٥٥ )

المُسَنَّاةُ : حَائِطٌ يُبْنَى فِي وَجْهِ الْمَاءِ .

وَيُسَمَّى السَّدَّ .

□ — فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٠٥٠ ) : الْحَدُّ ، وَالسَّدُّ يُبْنَى فِي وَجْهِ

الْمَاءِ ، وَحَافَاتِ فُوهَاتِ الْمَاءِ . جَمَعُهَا مُسَنِّيَاتٌ .

سَهَا — سَهَوًا ، وَسَهَوًا ، وَسَهْوَةً : غَفَلَ .

فَهَوَسَاهُ ، وَسَهَوَانَ .

— عَنِ الشَّيْءِ : تَرَكَهُ مَعَ الْعِلْمِ . يُقَالُ : سَهَا عَنِ

الصَّلَاةِ : تَرَكَهَا وَلَمْ يُصَلِّ .

— فِي الشَّيْءِ : تَرَكَهُ عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ . يُقَالُ : سَهَا فِي

الصَّلَاةِ : إِذَا نَسِيَ شَيْئًا مِنْهَا .

السَّهْوُ : الْغَفْلَةُ ، وَالذُّهُولُ عَنِ الشَّيْءِ .

— : النَّسْيَانُ .

وَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَ النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ ، أَنَّ الْأَوَّلَ إِذَا ذَكَرْتَهُ

تَذَكَّرَ ، وَالثَّانِيَّ بِخِلَافِهِ .

— : اللَّيْنُ .

— : السُّكُونُ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عَزُوبُ الْمَعْنَى عَنِ الْقَلْبِ بَعْدَ

خَطْوَرِهِ بِالْبَالِ . ( النَّجْفِيُّ )

— وَالنَّسْيَانُ ، وَالشَّكُّ ، وَاحِدٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

( الْحَصَكِيُّ ) .

قَالَ ابْنُ عَبِيدِينَ : فِي ذِكْرِ الشَّكِّ نَظَرَ .

سَارَ — سُورًا ، وَسُورَةً : عَضِبَ .

— الْحَمَّةُ : وَثَبَتْ .

— السُّلْطَانُ : سَطَا .

تَسَوَّرَ السَّوَارَ : لَبَسَهُ .

— الْحَائِطُ : تَسَلَّقَهُ .

سَوَّرَهُ : جَعَلَ لَهُ سَوَارًا .

— الْمَرْأَةُ : أَلْبَسَهَا السَّوَارَ .

— الْحَائِطُ : عَلَاهُ ، وَتَسَلَّقَهُ .

السُّورُ : كُلُّ مَا يُحِيطُ بِشَيْءٍ مِنْ بِنَاءٍ ، أَوْ غَيْرِهِ .

( ج ) أَسْوَارٌ .

— : طَعَامُ الضِّيَافَةِ .

السُّورَةُ : الْوَتْبَةُ .

— مِنَ الْمَجْدِ ، وَنَحْوِهِ : أَثْرُهُ ، وَعِلَامَتُهُ .

— مِنَ الْبَرْدِ ، أَوْ الشَّرَابِ ، أَوْ الْعَضْبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ :

شِدَّتُهُ ، وَحِدَّتُهُ ، وَهِيَاجُهُ .

— مِنَ الرَّجْلِ ، أَوْ السُّلْطَانِ ، وَغَيْرِهِمَا : سَطَوْتُهُ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ ذُو سُوْرَةٍ فِي الْحَرْبِ : ذُو نَظَرٍ سَدِيدٍ .

السُّورَةُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَا طَالَ ، وَحَسَنَ .

— : الْمُنزَلَةُ مِنَ الْبِنَاءِ .

وَمِنْهُ : سُورَةُ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّهَا مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ ، مَقْطُوعَةٌ

عَنِ الْأُخْرَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ

مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ

مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣ ) .

( ج ) سُورٌ ، وَسُورَاتٌ ، وَسُورَاتٌ .

— : الْمُنزَلَةُ الرَّفِيعَةُ .

— : الشَّرْفُ .

— : الْعِلَامَةُ .

سَاكٌ — سَوَاكٌ ، وَسَوَاكٌ : سَارَ سِرًّا ضَعِيفًا .

— الشَّيْءِ : ذَلِكَ .

يُقَالُ : سَاكَ فَمَهُ ، أَوْ أَسْنَانَهُ بِالسَّوَاكِ : ذَلِكَ ، لِيُنَظَّفَهُ .

إِسْتَاكَ : نَظَّفَ فَمَهُ ، أَوْ أَسْنَانَهُ بِالسَّوَاكِ .

وَإِنْ قُلْتَ : إِسْتَاكَ ، لَمْ تَذَكِّرِ الْفَمَ .

سَوَاكَةٌ : سَاكَةٌ .

الإِسْتِيَاكُ : ذَلِكَ دَاخِلِ الْفَمِ .

السَّوَاكُ : مَصْدَرٌ .

— : عُوْدٌ يُتَّخَذُ مِنْ شَجَرِ الْأَرَاكِ ، وَنَحْوِهِ ، يُسْتَاكَ بِهِ .

يُذَكَّرُ ، وَيُؤنَّثُ .

( ج ) أَسْوَاكَةٌ ، وَسَوَاكٌ .

□ — شَرَعًا : إِسْتِعْمَالُ عُوْدٍ ، وَنَحْوِهِ ، فِي الْأَسْنَانِ ، وَمَا

## المِسْوَاكُ / السَّوْمُ

حَوْلَهَا ، بِنَيْتِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ضَمَنِ عِبَادَةٍ تَقَدَّمَتْهُ نَيْتُهَا .

( البَجْرِيْمِي ) .

المِسْوَاكُ : السَّوَاكُ .

سَامَ — سَوْمًا : ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ حَيْثُ شَاءَ .

— : ذَهَبَ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— المَاشِيَةَ : رَعَتْ حَيْثُ شَاءَتْ .

— : دَامَتْ عَلَى الكَلَاءِ .

— الإِبِلَ ، وَنَحْوَهَا فِي المَرْعَى : خَلَاهَا تَرَعَى .

— فَلَانًا الذَّلَّ : أَوْلَاهُ ، وَأَهَانَهُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ :

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الأَعْرَافُ : ١٦٧ ) .

والمَعْنَى : أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَقَامَ أَنَّهُ لَيَبْعَثَنَّ عَلَى

اليَهُودِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ بِسَبَبِ عَصْيَانِهِمْ ، وَمُخَالَفَتِهِمْ أَوْامِرَ اللهِ ، وَشَرْعَهُ ، وَاحْتِيَالِهِمْ عَلَى المَحَارِمِ .

قال ابنُ عَبَّاسٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ ، وَالسُّدِّيُّ ، وَقَتَادَةُ : وَالَّذِي يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأُمَّتُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

— البَائِعُ السَّلْعَةَ ، وَبِهَا ، سَوْمًا ، وَسَوْامًا : عَرَضَهَا لِلْبَيْعِ ، وَذَكَرَتْ مَنَهَا .

— المُشْتَرِي السَّلْعَةَ ، وَبِهَا : طَلَبَ ابْتِغَاءَهَا . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أُخِيهِ ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِهِ » .

أَيُّ : لَا يَشْتَرِي . وَيَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى البَائِعِ أَيْضًا . وَصَوَّرَتْهُ أَنْ يَعْزِضَ رَجُلٌ عَلَى المُشْتَرِي سِلْعَتَهُ بِثَمَنِ ، فَيَقُولُ آخَرَ : عِنْدِي مِثْلُهَا بِأَقَلِّ مِنْ هَذَا الثَّمَنِ . فَيَكُونُ النِّهْيُ عَامًّا فِي البَائِعِ وَالمُشْتَرِي .

أَسَامَ المَاشِيَةَ : سَامَهَا .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ

إِسْتَامَتِ المَاشِيَةَ : سَامَتْ .

— البَائِعُ بِالسَّلْعَةِ ، وَعَلَيْهَا : غَالِي .

— المُشْتَرِي مِنَ البَائِعِ بِسِلْعَتِهِ : عَرَضَ عَلَيْهِ ثَمَنَهَا .

— فَلَانًا السَّلْعَةَ ، وَعَلَيْهَا : سَأَلَهُ سَوْمَهَا .

تَسَاوَمَا السَّلْعَةَ ، وَفِيهَا : تَفَاوَضَا فِي بَيْعِهَا ، فَعَرَضَ

البَائِعُ ثَمَنًا ، وَعَرَضَ المُشْتَرِي ثَمَنًا دُونَ الأوَّلِ .

سَاوَمَهُ مُسَاوَمَةً ، وَسَوْامًا : فَاوَضَهُ فِي البَيْعِ ، وَابْتِغَاءِ

— البَائِعُ بِالسَّلْعَةِ : غَالِي بِهَا .

سَوْمَ المَاشِيَةَ : أَسَامَهَا .

— فَلَانًا : خَلَاهُ ، وَمَا يُرِيدُ .

— الشَّيْءَ : عَلَّمَهُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ

ﷺ قَالَ يَوْمَ مَعْرَكَةِ بَدْرٍ : « سَوْمُوا فَإِنَّ المَلَائِكَةَ قَدْ سَوَّمَتْ » . أَيُّ : اعْمَلُوا لَكُمْ عِلْمًا يَعْرِفُ بِهَا بَعْضُكُمْ بَعْضًا .

السَّائِمَةُ : كُلُّ إِبِلٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ، تُرْسَلُ تَرَعَى ، وَلَا

تُعَلَّفُ . ( ج ) سَوَائِمٌ .

□ — شَرَعًا : المَكْتَفِيَةَ بِالرَّغْيِ المَبَاحِ فِي أَكْثَرِ العَامِ ،

لِقَصْدِ الدَّرِّ ، وَالنَّسْلِ ، وَالزِّيَادَةِ ، وَالسَّمَنِ .

( التَّمْرَنَاتِي )

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هِيَ الرَّاعِيَةُ إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بِالرَّغْيِ ،

وَيَمُونُهَا ذَلِكَ . أَوْ كَانِ الأَغْلَبُ مِنْ شَأْنِهَا الرَّغْيِ .

السَّامُ : المَوْتُ .

— : أَحَدَ بَنِي نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَبُو العَرَبِ .

السَّوْمُ : الذَّهَابُ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— : طَلَبَ المَبِيعَ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ البَيْعُ .

— : الرَّغْيُ .

— : ذَكَرَ قَدْرَ مَعِينٍ لِالثَّمَنِ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : طَلَبَ المَبِيعَ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ

البَيْعُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَأْخُذَ السَّلْعَةَ ، لِيَتَأَمَّلَ فِيهَا ،  
أَتَعْجِبُهُ ، فَيَشْتَرِيهَا ، أَمْ لَا ، فَيَرُدُّهَا .

□ سَوْمُ الشَّرَاءِ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٢٩٨ ) :

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ مَالًا عَلَى أَنْ يُشْتَرِيَهُ مَعَ  
تَسْمِيَةِ الثَّمَنِ .

□ سَوْمُ النَّظَرِ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٢٩٩ ) :

وَهُوَ أَنْ يُقْبِضَ مَالًا ، لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ ، أَوْ يَرِيَهُ لِأَخْرَ ، سَوَاءً  
بَيِّنَ ثَمَنَهُ ، أَوْ لَا .

السُّومَةُ : الْعَلَامَةُ .

— : الْقِيَمَةُ .

المُسَاوَمَةُ : مَصْدَرٌ سَاوَمَ .

بَيَعُ الْمُسَاوَمَةِ :

( أَنْظُرْ ب ي ع )

سَوِيَ الرَّجُلُ — سَوَى : اسْتَقَامَ أَمْرُهُ .

اسْتَوَى الشَّيْءُ اسْتَوَاءً : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَتَ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاسْتَوَتْ

عَلَى الْجُودِيِّ ﴾ ( هُود : ٤٤ )

أَيُّ : اسْتَقَرَّتْ . وَالْجُودِيُّ : اسْمٌ جَبَلٍ فِي الْجَزِيرَةِ  
السُّورِيَّةِ .

— : اشْتَدَّ ، وَقَوِيَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ

أَشَدَّهُ وَاسْتَوَى آتِينَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي

الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( الْقَصَص : ١٤ )

— : قَصَدَ إِلَى الشَّيْءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي

خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ

فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

( ٢٩

— عَلَى كَذَا ، أَوْ فَوْقَهُ : عَلَا ، وَصَعِدَ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْعَزِيزِ : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ( طه : ٥ )

— الطَّعَامُ : نَضِجٌ .

— الرَّجُلُ : انْتَهَى شَبَابُهُ .

— الشَّيْئَانِ : تَسَاوَا . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَلْ

يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّا يَتَذَكَّرُ أُولَؤ

الْأَلْبَابِ ﴾ ( الزَّمَر : ٩ )

— أَسْوَى : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ سَوِيًّا .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ يُثَابِلُهُ ، وَيُعَادِلُهُ .

سَاوَاهُ مُسَاوَاةً : مَاتَلَهُ ، وَعَادَلَهُ .

يُقَالُ : هَذَا يُسَاوِي دِرْهَمًا . أَيُّ : تُعَادِلُ قِيَمَتُهُ دِرْهَمًا .

سَوَّى الشَّيْءَ تَسْوِيَةً : عَدَّلَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ

الْكَرِيمِ . الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ . فِي أَيِّ صُورَةٍ

مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ ( الْإِنْفِطَار : ٦ - ٨ )

أَيُّ : جَعَلَكَ سَوِيًّا ، مُسْتَقِيمًا ، مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ ، فِي أَحْسَنِ

الْهَيْئَاتِ وَالْأَشْكَالِ .

— بَيْنَهُمَا : سَاوَى .

— الطَّعَامُ ، وَنَحْوُهُ : أَنْضَجَهُ .

وَيُقَالُ : سَوَيْتَ عَلَيْهِ الْأَرْضَ ، وَبِهِ : هَدَيْتَ فِيهَا . وَفِي

الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا

الرَّسُولَ لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ ( النَّسَاء : ٤٢ ) أَيُّ :

انْشَقَّتْ ، وَبَلَغَتْهُمْ مِمَّا يَرُونَ مِنْ أَهْوَالِ الْمَوْقِفِ يَسُومَ

الْقِيَامَةَ ، وَمَا يَجَلُّ بِهِمْ مِنَ الْحَزَنِ وَالْفُضِيحَةِ وَالتَّوْبِيخِ .

السَّوَاءُ : اسْمٌ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِسْتِوَاءِ .

لِلْمُفْرَدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَلِلْمَذْكَرِ وَالْمُنْثِ .

— : الْعَدْلُ .


— : الْمِثْلُ ، وَالنَّظِيرُ .

— مِنَ النَّهَارِ ، وَنَحْوِهِ : وَسَطُهُ .

( ج ) أَسْوَاءٌ .

لَيْلَةُ السَّوَاءِ : لَيْلَةُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ الْقَمَرِيِّ ، فِيهَا

يَسْتَوِي الْقَمَرُ ، وَيَكْتَمِلُ .



الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا  
اتباع الظن وما قتلوه يقيناً . بل رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ وكان اللهُ  
عزيراً حكيماً ﴿ النساء : ١٥٧ - ١٥٨ ﴾

الإشتباه : الإلتباس .

الشُّبُهَةُ : التَّائِلُ .

— : نَوْعٌ مِنَ النُّحَاسِ .

الشُّبُهَةُ : الإلتباس .

( ج ) شُبُهَةٌ ، وشُبُهَاتٌ .

□ — في الشَّرْعِ : ما التَّبَسَّ امرؤه ، فلا يُدْرَى أَحْلَالَ هُوَ  
أَمْ حَرَامٌ ، وَحَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ . ( المعجم الوسيط ) .

— عند الحَنَفِيَّةِ : ما يُشْبِهُ الشَّيْءَ الثَّابِتَ ، وَلَيْسَ بِثَابِتٍ  
في نَفْسِ الأَمْرِ .

و : تَرَادُفُ المَكْرُوهِ فِي قَوْلِ أَبِي يُوْسُفَ وَمُحَمَّدٍ .

□ الشُّبُهَةُ الحُكْمِيَّةُ عند الحَنَفِيَّةِ : هِيَ شُبُهَةُ المُلْكِ .  
سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِثُبُوتِ شُبُهَةِ حُكْمِ الشَّرْعِ بِحِلِّ المَحَلِّ .

□ الشُّبُهَةُ فِي الفِعْلِ عند الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا ثَبَتَ بِظَنِّ غَيْرِ  
الدَّلِيلِ دَلِيلًا . كَظَنِّ حِلِّ وَطْءِ أُمَّةِ أبُو يَهِ .

الشُّبُهَةُ فِي المَحَلِّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

مَا تَحَصَّلَ بِقيامِ دَلِيلِ نَافٍ لِلحُرْمَةِ ذاتاً ، كَوطْءِ أُمَّةِ  
ابْنِهِ ، وَمُعْتَدَةٍ مِنْ طَلَاقٍ وَقَعَ بَلْفُظٍ مِنَ الأَفْظَانِ الكِنَايَةِ .

لِقَوْلِهِ ﷺ : « أَنْتَ وَمالِكَ لِأبيكَ »

شَبَكَ الشَّيْءُ — شَبَكَ : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

— الأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

— الشَّيْءُ : أَنْشَبَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

اِشْتَبَكَ الشَّيْءُ : تَشَابَكَ .

— النُّجُومُ : كَثُرَتْ .

تَشَابَكَ الشَّيْءُ : شَبَكَ .

يُقَالُ : تَشَابَكَتِ الأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

شَبَكَ : مُبَالَغَةُ شَبَكَ .

تَشْبِيكُ الأَصَابِعِ : إِدْخَالُ بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ .

أَشْبَهَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ : مَاتَلَّهُ .

اِشْتَبَهَ الأَمْرُ عَلَيْهِ : اِخْتَلَطَ .

— فِي المَسْأَلَةِ : شَكَ فِي صِحَّتِهَا .

شَابَهَهُ : أَشْبَهَهُ .

شَبَهَ عَلَيْهِ الأَمْرُ : أَهْمَمَهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَشْبَهَهُ غَيْرَهُ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : مَثَلُهُ .

— أَقامَهُ مَقامَهُ لِصِفَةِ مُشْتَرَكَةٍ بَيْنَهُمَا .

شَبَهَ عَلَيْهِ ، وَلَهُ : لُبْسٌ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المَسِيحَ عِيسَى ابْنَ  
مَرْيَمَ رَسولَ اللهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبُهَ لَهُمْ وَإِنَّ

## شُبْهَةُ الْمَلِكِ / الشَّخْصُ

١٩٠

وَقَوْلِهِ: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ (المائدة: ٦٤) .  
وهذا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ .

و: الْمُجْمَلُ .

و: الْحُرُوفُ الْمُقَطَّعَةُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

و: الْقِصَصُ ، وَالْأَمْثَالُ .

— عِنْدَ الرَّيْذِيَّةِ : مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَوْلُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ : إِنَّ الْكِنَايَاتِ رَوَاجِعُ .  
أَيُّ : نَظَرْنَا إِلَى الدَّلِيلِ ، فَوَجَدْنَا فِيهِ شُبْهَةَ الْحُكْمِ بِالْحِلِّ ،  
لَا حَقِيقَتَهُ ، لِكَوْنِ دَلِيلِ الْحِلِّ عَارِضَةً مَانِعَةً .

□ شُبْهَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ شُبْهَةُ كَوْنِ الْحَلِّ مَمْلُوكًا لَهُ . كَمَنْ يَطَأُ امْرَأَةً يَظُنُّهَا  
زَوْجَتَهُ .

الْمُشْتَبِهُ مِنَ الْأُمُورِ : الْمَشْكَالُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَلَالُ بَيْنَ ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ ،  
وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ . فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ  
كَانَ لَهَا اسْتِبَانٌ أَتَرَكَ . وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ  
الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يَوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ . وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ ،  
مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَنْ يَوَاقِعَهُ » .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : الْمَشْتَبِهُ مَا لَيْسَ بِوَاضِحِ الْحِلِّ ، أَوْ  
الْحُرْمَةِ ، مِمَّا تَنَازَعَتْهُ الْأَدِلَّةُ ، وَتَجَادَبَتْهُ الْمَعَانِي  
وَالْأَسْبَابُ ، فَيُعْضَدُ بِعُضْدَةٍ دَلِيلِ الْحَرَامِ ، وَبَعْضُهَا  
يُعْضَدُ دَلِيلِ الْحَلَالِ .

شَخْصَ الشَّيْءِ — شَخْصًا : ارْتَفَعَ .

— بَدَأَ مِنْ بَعِيدٍ .

— السَّهْمُ : جَاوَزَ الْهَدَفَ مِنْ أَعْلَاهُ .

— فَلَانَ بَيَّصَرَهُ : فَتَحَ عَيْنَيْهِ ، وَلَمْ يَطْرِفْ بِهَا مَتَأَمَّلًا ،  
أَوْ مُنْزَعَجًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ  
غَافِلًا عَمَّا يَفْعَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّا بِأَعْيُنِنَا إِيَّاهُمْ لَيَوْمَ تُنْفَخُ  
الْأَبْصَارُ . مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُؤُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ  
وَأَفْنَدْتَهُمْ هَوَاءً ﴾ (إبراهيم: ٤٢ - ٤٣) .

— فَلَانَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ : ذَهَبَ .

الشَّخْصُ : كُلُّ جِسْمٍ لَهُ ارْتِفَاعٌ ، وَظُهُورٌ .

وَقَدْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْإِنْسَانِ .

الْمُتَشَابِهَةُ : الْمَتَائِلُ .

□ الْمُتَشَابِهَةُ فِي الْفِقْهِ : الْأَلْفَاظُ الْمُشْتَرَكَةُ ، كَالْقُرْءِ ، فَهُوَ  
مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الْحَيْضِ ، وَالطُّهْرِ .

الْمُتَشَابِهَةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : الْمَتَائِلُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ  
وَعَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّرِئُونَ  
وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَعَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا  
حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾  
(الأنعام: ١٤١) .

أَيُّ : مُتَشَابِهَةٌ فِي الْمَنْظَرِ ، وَعَيْرٌ مُتَشَابِهَةٌ فِي الْمَطْعَمِ .

□ — هُوَ الَّذِي يُقَابِلُ الْمُحْكَمَ . وَهُوَ مَا أَشْكَلَ تَفْسِيرَهُ  
لِمُشَابَهَتِهِ غَيْرَهُ ، إِمَّا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ ، أَوْ مِنْ حَيْثُ  
الْمَعْنَى ، أَوْ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى مَعًا .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ  
آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا  
الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ  
وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي  
الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو  
الْأَلْبَابِ ﴾ (آل عمران: ٧) .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا وَرَدَ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا يَجِبُ  
الْإِيْمَانُ بِهِ ، وَيَحْرُمُ التَّعَرُّضُ لِتَأْوِيلِهِ . كَقَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (طه: ٥) .

## شَدَّ / الشَّارِبُ

- الشَّدَّةُ : الأَمْرُ يَصْعَبُ تَحْمَلُهُ .  
 — العَيْشُ : شَطْفُهُ ، وَضِيقُهُ .  
 الشَّدِيدُ : القَوِيُّ .  
 — الصَّعْبُ .  
 يُقَالُ : شَدِيدُ القَوَى : عَظِيمُ القُدْرَةِ . وفي الكِتَابِ العَرِيزِ : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ القَوَى ﴾ ( النِّجْمُ : ٥ )  
 يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .  
 — العَنِيدُ .  
 — البَخِيلُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ ( العَادِيَاتِ : ٨ )  
 ( ج ) شَدَادٌ ، وَأَشْدَاءُ .  
 وَهُنَّ شَدَادٌ ، وَشَدَائِدُ .  
 شَرِبَ المَاءَ ، وَنَحَوَهُ — شَرِبًا : جَرَعَهُ .  
 — السُّبُلُ الدَّقِيقَ : اشْتَدَّ حَبُّهُ ، وَقَرَّبَ إِدْرَاكَهُ .  
 أَشْرَبَ الرَّجُلُ : حَانَ لِإِبْلِهِ ، أَوْ زَرَعَهُ أَنْ يَشْرَبَ .  
 — رَوِيَ .  
 — فَلَانًا : سَقَاهُ .  
 — اللُّونَ عَيْرَهُ : خَلَطَهُ بِهِ .  
 يُقَالُ : أَشْرَبَ قَلْبُهُ حَبَّ الإِيمَانِ .  
 وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خَدُّوْا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاشْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ العِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٩٣ )  
 أَي : حَبَّ العِجْلِ .  
 شَارِبَةٌ مُشَارِبَةٌ ، وَشَرَابًا : شَرِبَ مَعَهُ .  
 الشَّارِبُ : الشَّعْرُ النَّائِبُ عَلَى الشَّفَةِ العُلْيَا .  
 قَالَ الجُمهُورُ : الشَّارِبُ بِالإِفْرَادِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الشَّافِعِيُّ المُثْنَى .  
 ( ج ) شَوَارِبُ .

- ( ج ) أَشْخَاصٌ ، وَشُخُوصٌ .  
 شَدَّ الشَّيْءُ — شِدَّةً : قَوِيٌّ ، وَمَتَنٌ .  
 — ثَقُلَ .  
 — فَلَانٌ شَدًّا : عَدَا .  
 — النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .  
 شَدَّ عَلَى قَلْبِهِ — شَدًّا : حَتَمَ .  
 فِي القُرْآنِ العَرِيزِ : ﴿ وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا العَذَابَ الأَلِيمَ ﴾ ( يُونُسَ : ٨٨ )  
 — عَلَى يَدَيْهِ : قَوَاهُ ، وَأَعَانَهُ .  
 — فَلَانًا : أَوْثَقَهُ .  
 — العَقْدَةَ : أَحْكَمَهَا ، وَأَوْثَقَهَا .  
 — لِهَذَا الأَمْرِ مُتَزَرَّةً : تَشَمَّرَ لَهُ ، وَتَفَرَّغَ .  
 اشْتَدَّ الشَّيْءُ : قَوِيَ ، وَزَادَ .  
 — النَّهَارُ : عَلَا ، وَارْتَفَعَتْ شَمْسُهُ .  
 — السَّعْرُ : ارْتَفَعَ ، وَعَلَا .  
 — اللَّبَنُ ، وَنَحْوُهُ : أَخَذَ يَتِمَّاسَكُ ، وَيَتَجَبَّنُ .  
 وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَبِيعُوا الحَبَّ حَتَّى يَشْتَدَّ » .  
 أَي : يَقْوَى ، وَيَصْلُبُ .  
 وَيُقَالُ : اشْتَدَّ التَّبِيدُ : صَارَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ ، وَصَارَ لَهُ قَوَامٌ .  
 الأَشْدُّ : الإِكْتِبَالُ .  
 يُقَالُ : بَلَغَ أَشَدَّهُ : اكْتَمَلَ ، وَبَلَغَ قُوَّتَهُ . وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي المُحْسِنِينَ ﴾ ( يُونُسَ : ٢٢ )  
 وَهِيَ فِي صِغَةِ الجَمْعِ ، وَمَعْنَاهُ . وَلَمْ يُسْمَعْ لَهَا مُفْرَدَةٌ .  
 الشَّدُّ : الجَذْبُ .  
 — النَّهَارُ ، وَالصُّحَى : وَقْتُ ارْتِفَاعِهَا .



## الشَّرَابُ / خِيَارُ الشَّرْطِ

١٩٢

— : اِثْمُ فَاعِلٍ .  
( ج ) شَرِبَ .

— لَهُ أَمْرًا : التَّزَمَهُ .  
— عَلَيْهِ أَمْرًا : أَلْزَمَهُ إِيَّاهُ .

الشَّرَابُ : مَا شُرِبَ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ .  
( ج ) أَشْرَبَهُ .

شَرِطَ فُلَانٌ — شَرِطًا : وَقَعَ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ .  
اِشْتَرَطَ عَلَيْهِ كَذَا : شَرَطَ .  
أَشْرَطَ الشَّيْءُ : جَعَلَ لَهُ عِلَامَةً .

□ — اصْطِلَاحًا : مَا يُسَكَّرُ . ( الحَصَكْفِيُّ )

الشُّرْبُ : مَصَدَّرٌ .

— نَفْسُهُ ، وَمَالُهُ فِي كَذَا : هَيَّأَهُ لِهَذِهِ التَّبِعَةِ .  
— الرَّسُولَ إِلَى فُلَانٍ : قَدَّمَهُ ، وَأَعْجَلَهُ .  
— فُلَانًا لِعَمَلٍ كَذَا : بَسَّرَهُ ، وَجَعَلَهُ يَتْلِيهِ .

الشَّرْبُ : الْمَاءُ يُشْرَبُ .

تَشَارَطَا عَلَى كَذَا : شَرَطَ كُلُّ مِنبَهَا عَلَى صَاحِبِهِ .  
شَارَطَهُ عَلَى كَذَا : شَرَطَ عَلَيْهِ .

— : النَّصِيبُ مِنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ﴾ ( الشُّعْرَاءُ : ١٥٥ )

الشَّرْطُ : الْعِلَامَةُ .

— وَقْتُ الشُّرْبِ .

( ج ) أَشْرَاطٌ .

— مَوْرِدُ الْمَاءِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ١٨ )

( ج ) أَشْرَابٌ .

□ — شَرَعًا : نَوْبَةُ الْإِنْتِفَاعِ بِالْمَاءِ سَقِيًا لِلزَّرْعَةِ ، وَالذُّوَابِ . ( الحَصَكْفِيُّ )

— : رُدَّالُ الْمَالِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٢٦٢ ) : هُوَ نَوْبَةُ الْإِنْتِفَاعِ بِسَقْيِ

الْحَيَوَانَ وَالزَّرْعِ .

الشَّرْطُ : مَا يُوضَعُ لِيُتَزَمَ فِي بَيْعٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

( ج ) شُرُوطٌ .

□ حَقُّ الشُّرْبِ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٤٣ ) :

□ — اصْطِلَاحًا : مَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَلَا يُلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وَجُودٌ وَلَا عَدَمٌ ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ مَاهِيَةِ الشَّيْءِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

هُوَ نَصِيبٌ مَعَيَّنٌ مَعْلُومٌ مِنَ النَّهْرِ .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوُجُودُ ، وَلَيْسَ

□ الشُّرْبُ الْخَاصُّ : هُوَ حَقُّ شُرْبِ الْمَاءِ الْجَارِي

الْمَخْصُوصِ بِالْأَشْخَاصِ الْمَعْدُودَةِ . وَأَمَّا أَخْذُ الْمَاءِ مِنَ الْأَنْهَارِ

الَّتِي يَنْتَفَعُ بِهَا الْعَامَّةُ فَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الشُّرْبِ الْخَاصِّ .

بِمَوْثَرٍ فِي الْحُكْمِ ، وَلَا مَقْضٍ إِلَيْهِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

المَشْرَبُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ .

وَيُسَمَّى الْمَوْقُوفُ بِالْمَشْرُوطِ ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ ،

— : الْمَشْرُوبُ نَفْسُهُ .

كَالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ . فَإِنَّ الْوُضُوءَ شَرْطٌ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ

— الرَّجُلُ : مَيْلُهُ ، وَهَوَاهُ .

لِلصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِيهَا ، وَلَا يُؤَثَّرُ فِيهَا .

يُقَالُ : هُمْ قَوْمٌ اخْتَلَفَتْ مَشَارِبُهُمْ .

خِيَارُ الشَّرْطِ :

( أَنْطَرُخِي ر ) .

شَرِطَ الْجِلْدُ ، وَنَحْوَهُ — شَرِطًا : شَقَّهُ شَقًّا يَسِيرًا .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ ( شَرْعاً ) : هُوَ مَا كَانَ مُسْتَفَاداً مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ ، بِأَنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ . وَقَدْ يُطْلَقُ مَجَازاً عَلَى مَا كَانَ فِي كَلَامِ الْفُقَهَاءِ ، وَلَيْسَ مُسْتَفَاداً مِنَ الشَّارِعِ . ( الْبُحَيْرِيُّ ) .

الشَّرِيطَةُ : الشَّرْطُ .  
( ج ) شَرَائِطُ .

□ مَدَارِكُ الشَّرْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :  
مَوَاضِعٌ طَلَبَ الْأَحْكَامَ ، وَهِيَ حَيْثُ يُسْتَدَلُّ بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْتِهَادِ مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ .

الشَّرْعَةُ : الشَّرِيعَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَاوِزاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥١ ) .

الشَّرْعِيَّةُ :  
الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ :  
( أَنْظُرْ ح ق ق ) .

الشَّرِيعَةُ : مُؤَرَّدُ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ الْجَارِي .  
( ج ) شَرَائِعُ .

— : مُؤَرَّدُ الْمَاءِ الَّذِي يُسْتَقَى مِنْهُ بِلا رِشَاءِ . ( حَبْلٌ ) .  
— : الطَّرِيقَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ( الْجَاثِيَّةُ : ١٨ ) .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعَقَائِدِ ، وَالْأَحْكَامِ .  
— : الْمِلَّةُ ، وَالدِّينُ .  
— : الظَّاهِرُ الْمُسْتَقِيمُ مِنَ الْمَذَاهِبِ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ الْإِئْتِيَارُ بِالْتِمَامِ الْعَبُودِيَّةِ .

□ عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :  
هُمْ الْعُلَمَاءُ الْمَزَاوِلُونَ لَهَا تَقْرِيراً ، وَاسْتِنْبَاطاً ، وَإِفَادَةً .

— : الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنُ مِنَ الْإِبِلِ .  
— : الشَّاءُ أَتْرَفِي حَلْقِهَا أَتْرَفٌ يَسِيرٌ ، كَشَرْطِ الْمَحَاجِمِ ، مِنْ غَيْرِ إِفْرَاءٍ أَوْ دَاجٍ ، وَلَا إِنْهَارِ دَمٍ .  
وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَقَدْ كَانُوا يَقْطَعُونَ يَسِيرًا مِنْ حَلْقِهَا ، وَيَجْعَلُونَ ذِكَاةَ لَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَأْكُلُوا الشَّرِيطَةَ » .  
شَرْعَ الْمَنْزِلُ — شَرْعاً : دَنَا مِنَ الطَّرِيقِ .  
— يَفْعَلُ كَذَا : أَخَذَ يَفْعَلُ .  
— الشَّيْءَ : أَغْلَاهُ ، وَأَظْهَرَهُ .

— الدِّينَ : سَنَّهُ ، وَبَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ ( الشُّورَى : ١٣ ) .

— الْأَمْرُ : جَعَلَهُ مَشْرُوعاً مَسْنُوناً .  
— الطَّرِيقُ : مَدَّةٌ ، وَمَهْدَةٌ .  
— فِي الْأَمْرِ ، وَالْحَدِيثِ شُرُوعاً : خَاضَ فِيهَا .

أَشْرَعَ الشَّيْءَ : شَرَعَهُ .

شَرْعٌ : مُبَالَغَةٌ فِي شَرْعٍ .  
— الشَّرِيعَةُ : سَنَّتُهَا .

الشَّرْعُ : الطَّرِيقُ .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَوْلُهُمْ : النَّاسُ فِي هَذَا شَرْعٍ وَاحِدٌ : أَيُّ سَوَاءٍ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ ، وَالْإِنْسَانُ ، وَالْجَمْعُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَالْمُؤَنَّثُ .

المَشْرُوعُ : ما سَوَّغَهُ المَشْرُوعُ .

□ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما أَظْهَرَهُ الشَّرْعُ مِنْ غَيْرِ نَدْبٍ ،

ولا إِيجَابٍ .

شَرَقَتِ الشَّمْسُ — شَرَقًا ، وَشَرُوقًا : طَلَعَتْ .

شَرِقَ المَكَانُ — شَرَقًا : أَشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ .

— الشَّيْءُ : إِخْتَلَطَ .

— الشَّاةُ : إِذَا كَانَتْ مَشْفُوقَةً الأَذُنِ . فَهِيَ شَرَقَاءُ .

— فَلانٌ بالماءِ : غَصَّ .

— الجُرْحُ بالدمِ : امْتَلَأَ .

أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ : أَضَاءَتْ .

— وَجْهَ الرَّجُلِ : أَضَاءَ ، وَتَلَأًا حَسَنًا .

— : دَخَلَ فِي وَقتِ الشُّرُوقِ .

تَشَرَّقَ : جَلَسَ يَسْتَدْفِئُ فِي الشَّمْسِ وَقتَ الشُّرُوقِ .

شَرَّقَ : أَخَذَ فِي نَاحِيَةِ المَشْرِقِ .

— وَجْهَهُ : أَشْرَقَ .

— اللِّحْمَ : قَدَّدَهُ ، وَبَسَطَهُ فِي الشَّمْسِ لِيَجِفَّ .

تَشْرِيقُ اللِّحْمِ : تَقْدِيدُهُ .

— : الأَخْذُ فِي نَاحِيَةِ المَشْرِقِ .

— : صَلَاةُ العِيدِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا ذَبْحَ إِلاَّ

بَعْدَ التَّشْرِيقِ » .

— : التَّكْبِيرُ .

أَيَّامُ التَّشْرِيقِ : وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ .

وقال بَعْضُهُمْ : هِيَ يَوْمَانِ . سُمِّيَتْ بِذلِكَ لِأَنَّ لَحُومَ

الأَضَاحِيِّ تَشَرَّقَ فِيهَا : أَي تَنْشَرُ فِي الشَّمْسِ .

وقيلَ : سُمِّيَتْ بِذلِكَ لِأَنَّ الهَدْيَ لا يَنْحَرُ حَتَّى تَشَرِقَ

الشَّمْسُ . وَهِيَ الأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ

فلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ

وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٠٣ ) .

شَرِكَتِ النَّعْلُ — شَرَكًا : انْقَطَعَ شِرَاكُهَا .

— فَلانٌ فَلانًا فِي الأَمْرِ ، شَرَكًا ، وَشَرِكَةً ، وَشَرِكَةً : كانَ

لِكُلِّ مِنْهُما نَصِيبٌ مِنْهُ .

فَهُوَ شَرِيكٌ . ( ج ) شَرَكَاءُ ، وَأَشْرَاكٌ .

والمَرأةُ شَرِيكَةٌ . ( ج ) شَرَائِكُ .

اشْتَرَكَ الأَمْرُ : إِخْتَلَطَ ، وَالتَّبَسَّ .

— الرَّجُلانِ : كانَ كُلُّ مِنْهُما شَرِيكَ الأَخرِ .

أَشْرَكَ فَلانًا فِي أَمْرِهِ : أَدْخَلَهُ فِيهِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي .

هَارُونَ أَخِي . أَشَدُّ بِهِ أَزْرِي . وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴾ .

( طة : ٢٩ - ٣٢ )

— فَلانٌ بِاللَّهِ : جَعَلَ لَهُ شَرِيكًا فِي مُلْكِهِ . وَفِي الكِتابِ

المَجِيدِ : ﴿ وَإِذْ قالَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعْطُهُ يَاسِيًّا لا

تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ( لُقْمَانَ : ١٣ )

فَهُوَ مُشْرِكٌ .

شَارَكَهُ : كانَ شَرِيكَةً .

وَيُقَالُ : فَلانٌ يشارِكُ فِي عِلْمٍ كَذَا : لَهُ نَصِيبٌ مِنْهُ .

شَرِكٌ بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُمْ شَرَكاءَ .

الإِشْرَاكُ : مَصْدَرٌ .

□ الإِشْرَاكُ فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

تَقْلُ بَعْضُ المَبِيعِ بِنَسْبَتِهِ مِنَ الثَّمَنِ بَلْفِظٍ : أَشْرَكَتَكَ ، أَوْ ما

اشْتَقَّ مِنْهُ .

الشَّرَاكُ : سَيْرُ النَّعْلِ عَلى ظَهْرِ القَدَمِ .

( ج ) شَرِكٌ ، وَأَشْرِكٌ .

مَعْقِدُ الشَّرَاكِ :

( أَنْظَرُ ع د )

الشَّرِكُ : حِبالَةُ الصَّائِدِ .

الواحِدَةُ شَرِكَةٌ .

## الشُّرْكُ / شَرِكَةُ الدِّينِ

— شُرْعاً : عَقْدٌ يَفْتَضِي ثُبُوتَ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ لِأَثْنَيْنِ ،

فَأَكْثَرَ ، عَلَى الشُّيُوعِ . ( البَجِيرِيُّ )

— شُرْعاً : مَا يَخْدُثُ بِالِاخْتِيَارِ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِداً ،  
مِنَ الْاِخْتِلَاطِ لِتَحْصِيلِ الرِّبْحِ .

وقد تَحْصُلُ بَعْدَ قَصْدٍ ، كَالِإِرْثِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : إِذْنُ كُلِّ مِنَ الشَّرِيكَيْنِ لِلْآخِرِ فِي

التَّصَرُّفِ ، وَلَوْ بَعْدَ الْعَقْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْاجْتِمَاعُ فِي اسْتِحْقَاقِ ، أَوْ

تَصَرُّفِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٠٤٥ ) : هِيَ اخْتِصَاصُ مَا فَوْقَ الْوَاحِدِ

بشَيْءٍ ، وَامْتِيَازُهُمْ بِهِ . لَكِنْ تُسْتَعْمَلُ أَيْضاً عَرُفًا ،

وَاصْطِلَاحًا فِي مَعْنَى عَقْدِ الشَّرِكَةِ الَّذِي هُوَ سَبَبٌ لِهَذَا

الِاخْتِصَاصِ .

شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ :

( أَنْظُرْ ب وَح )

شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ :

( أَنْظُرْ ب دَنْ )

□ الشَّرِكَةُ الْاِخْتِيَارِيَّةُ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٠٦٣ ) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِفِعْلِ الْمَشَارِكَيْنِ ، كَالِاشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ

فِي صُورَةِ الْاِشْتِرَاءِ ، وَالِاتِّهَابِ ، وَقَبُولِ الْوَصِيَّةِ ، وَبِخَلْطِ

الْأَمْوَالِ .

شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ :

( أَنْظُرْ م وَ ل )

شَرِكَةُ التَّقْبِيلِ :

( أَنْظُرْ ق ب ل )

□ الشَّرِكَةُ الْجَبْرِيَّةُ فِي الْمَجَلَّةِ : ( م ١٠٦٤ ) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بَعْدَ فِعْلِ الْمَشَارِكَيْنِ ، كَالِاشْتِرَاكِ

الْحَاصِلِ فِي صُورَتَيْ التَّوَارِثِ ، وَاخْتِلَاطِ الْمَالَيْنِ .

شَرِكَةُ الدِّينِ :

( أَنْظُرْ د ي ن )

الشُّرْكُ : النَّصِيبُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ

تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ

شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ

مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴿٤٠﴾

( فَاطِرٌ : ٤٠ )

— : اِعْتِقَادُ تَعَدُّدِ الْآلِهَةِ ، وَهُوَ الشُّرْكُ الْعَظِيمُ . وَأَمَّا

الشُّرْكُ الصَّغِيرُ : فَهُوَ مُرَاعَاةُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ .

وَذَلِكَ كَالرِّيَاءِ ، وَالنَّفَاقِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الشُّرْكُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى

الصَّفَا » .

يُرِيدُ بِهِ الرِّيَاءَ فِي الْعَمَلِ .

وَالصَّفَا : الْحِجَارَةُ الْمَلْسُ .

— : الْكُفْرُ .

— : عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ .

□ — شُرْعاً : يُقَابَلُ التَّوْحِيدَ . ( الشُّوْكَانِيُّ )

— عِنْدَ الْإِبَاحِيَّةِ : هُوَ وَصَفُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِصِفَةِ الْخَلْقِ .

□ دَارُ الشُّرْكِ عِنْدَ الْإِبَاحِيَّةِ :

هِيَ الْبَلَدَةُ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشُّرْكِ ، وَكَانَ الْحَاكِمُ

فِيهَا مُشْرِكًا ، وَالْحُكْمُ لَهُ فِيهَا يَحْكُمُ بِأَحْكَامِ الشُّرْكِ ، وَلَوْ

أَطَاقَ فِيهَا الْمُسْلِمُ إِظْهَارَ صَلَاتِهِ ، وَصِيَامِهِ ، وَنَحْوِهَا .

وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ أَظْهَرَ الْمُسْلِمُ دِينَهُ فِيهَا .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ كَانَ فِيهَا مُسْلِمٌ يُسِرُّ دِينَهُ .

الشَّرِكَةُ : اِخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ ، فَصَاعِدًا بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ .

ثُمَّ أُطْلِقَ اسْمُ الشَّرِكَةِ عَلَى الْعَقْدِ ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ اِخْتِلَاطُ

النَّصِيبَيْنِ .

— : عَقْدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، لِلْقِيَامِ بِعَمَلٍ مُشْتَرَكٍ .

□ — شُرْعاً : عَقْدٌ بَيْنَ الْمَشَارِكَيْنِ فِي الْأَصْلِ ، وَالرِّبْحِ .

( التَّمْرَتَايِي )

□ — شَرَعًا : مَنْ عَبَدَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَهُ ، مِمَّنْ لَا يَدَّعِي

أَتْبَاعَ نَبِيِّ ، وَكِتَابِ مُنْزَلٍ ( ابْنُ عَبِيدِينَ )

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْكَافِرُ ، سِوَاءَ كَانَ مِنْ

أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ .

و : مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

شَطَنَتِ الدَّارُ — شَطُونًا : بَعُدَتْ .

— الدَّابَّةُ : شَدَّهَا بِالشَّطْنِ .

شَيْطَانٌ : صَارَ كَالشَّيْطَانِ ، أَوْ فَعَلَ فِعْلَهُ .

الشَّطْنُ : الْحَبْلُ الطَّوِيلُ يُسْتَقَى بِهِ مِنَ الْبَيْرِ ، أَوْ تَشَدُّ بِهِ

الدَّابَّةُ .

( ج ) أَشْطَانٌ

الشَّيْطَانُ : إِبْلِيسُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ

بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ

عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٦٨ ) وَالنُّونُ أُصْلِيَّةٌ .

( ج ) شَيْاطِينٌ .

— : كُلُّ عَاتٍ ، مُتَمَرِّدٍ مِنْ إِنْسٍ ، وَجِنٍّ ، وَحَيَوَانٍ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا

وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّا نَحْنُ

مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤ ) أَيُّ : أَصْحَابِهِمْ مِنْ

الإِنْسِ ، وَالْجِنِّ .

— : كُلُّ قُوَّةٍ ذَمِيمَةٍ لِلإِنْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الْحَسَدُ شَيْطَانٌ ، وَالغَضَبُ شَيْطَانٌ »

— : الْحَيَّةُ الْحَبِيبَةُ .

شَعَرَ فُلَانٌ — شَعْرًا : قَالَ الشَّعْرَ .

— بِهٍ شَعْرًا : أَحْسَبُ بِهِ ، وَعَلِمَ .

— الشَّيْءُ شَعْرًا : بَطَّنَهُ بِالشَّعْرِ .

شَعَرَ — شَعْرًا : كَثَّرَ شَعْرَهُ ، وَطَالَ .

فَهُوَ أَشَعْرُ ، وَشَعِرَ . وَهِيَ شَعْرَاءُ .

( ج ) شُعْرٌ .

شَرِكَةُ الْعَقْدِ :

( أَنْظَرُ ع ق د )

شَرِكَةُ الْعَمَلِ :

( أَنْظَرُ ع م ل )

شَرِكَةُ الْعِنَانِ :

( أَنْظَرُ ع ن ن )

شَرِكَةُ الْعَيْنِ :

( أَنْظَرُ ع ي ن )

شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ :

( أَنْظَرُ ف و ض )

شَرِكَةُ الْمَلِكِ :

( أَنْظَرُ م ل ك )

شَرِكَةُ الْوُجُوهِ :

( أَنْظَرُ و ج هـ )

المُشْتَرِكُ :

الأَجِيرُ المُشْتَرِكُ .

( أَنْظَرُ أ ج ر )

المُشْرِكُ : الْكَافِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا

الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَأَحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ

فَخَلَوْا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٥ ) .

وَقَدْ حَمَلَهُ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْكَافِرِينَ جَمِيعًا ، أَهْلُ

الْكِتَابِ ، وَغَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ .

— : مَنْ عَدَا أَهْلَ الْكِتَابِ ، كَعَبْدَةِ الْأَوْثَانِ ، وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ

وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ١٠٥ )

الشَّعْرُ : الْعِلْمُ .

يُقَالُ : لَيْتَ شِعْرِي : أَي لَيْتَنِي عَلِمْتُ .

— : الْكَلَامُ ، الْمَوْزُونُ ، الْمَقْفَى قَصْداً . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا

ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ ( يس : ٦٩ )

الشَّعِيرَةُ : مَا نَدَبَ الشَّرْعُ إِلَيْهِ ، وَأَمَرَ بِالْقِيَامِ بِهِ .

( ج ) شَعَائِرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ

شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ ( الحج : ٣٢ )

— : الْبَدَنَةُ ، وَنَحْوُهَا ، مِمَّا يُهْدَى لِنَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ

اللَّهِ وَلَا الشُّهُرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ

الْحَرَامِ يَتَتَعَوْنَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَاناً ﴾ ( المائدة : ٢ )

— : الْعَلَامَةُ .

وَمِنْهُ : شَعَائِرُ الْحَجِّ : أَي آثَارُهُ ، وَعَلَامَاتُهُ .

وَقِيلَ : كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَعْمَالِهِ ، كَالْوُقُوفِ ، وَالطَّوَافِ ،

وَالسَّعْيِ ، وَالرَّمْيِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

شَعَائِرُ الْإِسْلَامِ : مَعَالِمَةُ الظَّاهِرَةِ وَمَتَعَبَّدَاتُهُ .

□ — شَرْعاً : مَا يُؤَدَّى مِنَ الْعِبَادَاتِ عَلَى سَبِيلِ

الْإِشْتِهَارِ ، كَالْأَذَانِ ، وَالْجَمَاعَةِ ، وَالْجُمُعَةِ ، وَصَلَاةِ الْعِيدِ ،

وَالأَضْحِيَّةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— فِي قَوْلِ الْبَعْضِ : مَا جَعَلَ عَلَماً عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

الْمَشْعَرُ : الشَّجَرُ الْمُلْتَفُّ .

( ج ) مَشَاعِرُ .

— : مَوْضِعُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ .

— : الْحَاسَةُ .

□ — الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ

عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ ( البقرة :

١٩٨ ) : هُوَ جَمِيعُ الْمُرْدَلِفَةِ .

وهو قولُ جَمْهُورِ الْمُفَسِّرِينَ ، وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ،

وَالسَّيْرِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ .

شَعْرُ فَلَانٍ — شِعْراً : اِكْتَسَبَ مَلَكَ الشَّعْرِ ، فَأَجَادَهُ .

اِسْتَشْعَرَ الْقَوْمُ : تَدَاعَوْا بِشِعَارِهِمْ فِي الْحَرْبِ .

— الْخَوْفُ : أَضْمَرَهُ .

وَيُقَالُ : اِسْتَشْعَرَ خَشْيَةَ اللَّهِ .

أَشْعَرَ الْعَلَامُ ، وَالْجَارِيَةُ : نَبَتَ عَلَيْهَا الشَّعْرُ عِنْدَ الْمَرَاهِقَةِ .

— الْقَوْمُ : جَعَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ شِعْراً .

— فَلَاناً : أَلْبَسَهُ الشَّعَارَ .

— فَلَاناً الْأَمْرَ ، أَوْ بِالْأَمْرِ : أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ

لَيُؤْمِنَنَّ بِهَا قُلُوبُهُمْ إِنَّمَا آيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا

جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الأنعام : ١٠٩ )

الإِشْعَارُ : الإِغْلَامُ .

□ إِشْعَارُ الْهَدْيِ عِنْدَ جَاهِلِ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ ، وَالْخَلْفِ :

هُوَ أَنْ يَطْعَنَ صَفْحَةَ سَنَامِ الْإِبِلِ الْيُمْنَى ، وَهِيَ مُسْتَقْبَلَةُ

الْقَبِيلَةِ ، فَيَدْمِيهَا ، وَيُلَطِّخُهَا بِالْدَمِّ ، لِيَعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .

( النَّوَوِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ : يَكُونُ فِي الصَّفْحَةِ

الْيُسْرَى لِلسَّنَامِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ لَا يَخْتَصُّ بِالْإِبِلِ

فَقَطْ ، وَإِنَّمَا يَشْمَلُ الْبَقْرَ أَيْضاً .

الشَّعَارُ : مَا وَلِيَ جَسَدَ الْإِنْسَانِ دُونَ مَا سِوَاهُ مِنَ الثِّيَابِ .

— : الْعَلَامَةُ .

— الْحَجِّ : مَنَاسِكُهُ ، وَعَلَامَاتُهُ ، أَوْ مَعَالِمَةُ التِّي نَدَبَ اللَّهُ

إِلَيْهَا ، أَوْ أَمَرَ بِالْقِيَامِ بِهَا .

الشَّعْرُ : مَا يَنْبُتُ عَلَى الْجِسْمِ مِمَّا لَيْسَ بِصُوفٍ ، وَلَا وَبَرٍ ،

لِلْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

الْوَاحِدَةُ : شَعْرَةٌ .

( ج ) أَشْعَارٌ ، وَشَعُورٌ .

— : جَبَلٌ بِأَخْرِ الْمَزْدَلِفَةِ اسْمُهُ قَرْحٌ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَقَوْلُ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ .

الشَّعَائِينُ : عِيدٌ مَسِيحِيٌّ ، يَقَعُ يَوْمَ الْأَحَدِ السَّابِقِ لِعِيدِ الْفِصْحِ ، يُحْتَفَلُ فِيهِ بِحَمْلِ السَّعْفِ ذِكْرَى لِذُخُولِ السَّيِّدِ الْمَسِيحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ .

شَعَرَ الْمَكَانَ ، وَنَحْوَهُ — شُعُورًا : خَلَا ، وَقَرَعًا .

— : اتَّسَعَ

— السَّعْرُ : تَقَصَّ .

شَعَرَ الْكَلْبَ — شَعْرًا : رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ لِيَبُولَ .

— الْمَرْأَةُ : رَفَعَتْ رِجْلَهَا عِنْدَ الْجَمَاعِ .

— فَلَانًا عَنِ الْبَلَدِ ، وَنَحْوِهِ شَعْرًا ، وَشِعَارًا : أَخْرَجَهُ وَنَفَاهُ .

شَاغِرَةٌ مُشَاغِرَةٌ ، وَشِعَارًا : زَوْجَةٌ قَرِيبَتُهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ الْأَخْرَقُ قَرِيبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ .

الشَّعَارُ : الْفَارِغُ .

— : الْبُئْرُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ .

الشَّعَارُ : الرَّفْعُ .

نِكَاحُ الشَّعَارِ :

( أَنْظُرْنَ ك ح )

شَفَعَ الشَّيْءَ — شَفَعًا : ضَمَّ مِثْلَهُ إِلَيْهِ .

— : جَعَلَهُ زَوْجًا . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : شَفَعْتُ الرُّكْعَةَ :

جَعَلْتُهَا ثِنْتَيْنِ .

— لِفُلَانٍ : كَانَ شَفِيعًا لَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ

يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً

سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا . ﴿

( النِّسَاءُ : ٨٥ )

الْمُقِيمُ : الْحَفِيطُ ، وَالْحَسِيبُ ، وَالشَّهِيدُ .

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ : ضَابِطُ الشَّفَاعَةِ الْحَسَنَةِ مَا أُذِنَ فِيهِ الشَّرْعُ

دُونَ مَا لَمْ يَأْذَنْ فِيهِ .

— إِلَى فُلَانٍ : تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ .

— فِي الْأَمْرِ : كَانَ شَفِيعًا فِيهِ .

شَفَعَ : مَبَالِغَةٌ شَفَعَ .

— فَلَانًا فِي كَذَا : قَبِلَ شَفَاعَتَهُ فِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ مُشَفَّعٌ : يَقْبَلُ الشَّفَاعَةَ . وَهُوَ مُشَفَّعٌ : مَقْبُولُ

الشَّفَاعَةِ .

الشَّافِعُ : الشَّفِيعُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي مَعَهَا وَلَدُهَا .

الشَّفَاعَةُ : كَلَامُ الشَّفِيعِ .

— : الْإِنْضَامُ إِلَى آخِرِ نَاصِرٍ لَهُ ، وَمُسَائِلَةٌ عَنْهُ . وَأَكْثَرُ

مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِنْضَامِ مَنْ هُوَ أَعْلَى مَرْتَبَةً إِلَى مَنْ هُوَ

أَدْنَى .

وَمِنْهُ : الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ . أَأَتَّخِذُ

مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ

شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ . إِنْ إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . إِنْ أَمِنْتُ

بِرَبِّكُمْ فَاسْتَمِعُونَ . ﴿ ( يَس : ٢٢ - ٢٥ ) .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ السُّؤَالُ فِي التَّجَاوُزِ عَنِ

الذُّنُوبِ مِنَ الَّذِي وَقَعَ الْجِنَايَةَ فِي حَقِّهِ .

الشَّفَعُ : مَا شَفَعَ غَيْرَهُ ، وَجَعَلَهُ زَوْجًا .

( ج ) أَشْفَاعٌ ، وَشِفَاعٌ .

— : خِلَافُ الْوَتْرِ .

— : يَوْمُ النَّحْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفَعِ

وَالْوَتْرِ ﴾ ( الْفَجْرُ : ٣ ) .

أَيُّ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ .

الشَّفَعَةُ : رَكَعَتَا الضُّحَى .

الشَّفَعَةُ : الضَّمُّ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ شَفَعَةٌ : عَيْنٌ .

## الشَّفِيعُ / الشَّقْصُ

فَهُوَ مُشْفِقٌ ، وَشَفِيقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ ( الْمَعَارِجُ : ٢٧ )  
— عَلَيْهِ : عَطْفٌ ، وَخَافَ عَلَيْهِ .

الشَّفِيقُ : الشَّفَقَةُ .

— : النَّاحِيَةُ .

— الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : حُمْرَةٌ تَظْهَرُ فِي الْأَفْقِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَتَسْتَمِرُّ مِنَ الْغُرُوبِ إِلَى قَبِيلِ الْعِشَاءِ تَقْرِيْبًا .

— : الْبَيَاضُ . وَهُوَ قَوْلُ تَغْلَبَ .

□ — الَّذِي يَخْرُجُ بِمَغِيْبِهِ وَقَتِ الْمَغْرِبِ ، وَيَدْخُلُ بِهِ وَقَتِ الْعِشَاءِ : هُوَ الْحُمْرَةُ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَابْنِ عَمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْمَالِكِيَّةَ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ وَالْفَتْوَى ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْمَذْهَبِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّرَيْدِيَّةِ .

— : هُوَ الْبَيَاضُ فِي قَوْلِ أَنَسٍ ، وَمُعَاذٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَهُوَ الْأَحْوَطُ ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَسْتَتِرُ فِيهِ الْأَفْقُ عَنِ الْإِنْسَانِ بِالْجِبَالِ ، وَالْعُمُرَانِ .

الشَّفَقَةُ : الرَّحْمَةُ ، وَالرَّقَّةُ ، وَالْعَطْفُ ، وَالْحَنَانُ ، أَوْ الْحَوْفُ مِنْ حُلُولِ مَكْرُوهِهِ مَعَ النَّصْحِ ، وَالْحِرْصِ عَلَى الْإِصْلَاحِ .

شَقَّصَ الذَّبِيحَةَ ، وَغَيْرَهَا : قَطَعَهَا .

— : وَزَعَ أَجْزَاءَهَا تَوْزِيْعًا عَادِلًا بَيْنَ الشُّرَكَاءِ .

الشَّقْصُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ . يَذْكَرُ ، وَيؤنثُ .

( ج ) أَشْقَاصٌ ، وَشِقَاصٌ .

— : النَّصِيبُ فِي الْعَيْنِ الْمَشْتَرَكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، قَلِيلًا

كَانَ ، أَوْ كَثِيرًا .

— : الْجُنُونُ .

وَالْمَجْنُونُ : مَشْفُوعٌ .

— : رَكَعَتَا الضُّحَى .

□ — شَرْعًا : حَقٌّ تَمَلَّكَ قَهْرِيٌّ ، يَثْبُتُ لِلشَّرِيكِ الْقَدِيمِ ، عَلَى الشَّرِيكِ الْحَادِثِ فِيهَا مَلَكٌ بِعَوَضٍ ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— شَرْعًا : أَخَذَ الشَّرِيكَ الْجُزْءَ الَّذِي بَاعَهُ شَرِيكُهُ مِنَ الْمُشْتَرِيِّ بِأَشْتَرَاءِهِ بِهِ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ) .

— شَرْعًا : تَمْلِيكُ الْبَقْعَةِ جَبْرًا عَلَى الْمُشْتَرِيِّ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ . ( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .

— : الْمَلِكُ الْمَشْفُوعُ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٠ ) : هِيَ تَمَلُّكُ الْمَلِكِ الْمُشْتَرِي بِمِقْدَارِ الثَّمَنِ الَّذِي قَامَ بِهِ عَلَى الْمُشْتَرِيِّ .

الشَّفِيعُ : صَاحِبُ الشَّفَاعَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ مَالِ الظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ ﴾ ( الْمُؤْمِنُ : ١٨ )

وَيَوْمَ الْآزِفَةِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

( ج ) شَفَعَاءُ .

— : صَاحِبُ الشَّفْعَةِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : شَرِيكَ الْبَائِعِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : كُلُّ شَرِيكِ بِحِصَّةٍ مُشَاعَةٍ ، قَادِرٍ عَلَى الثَّمَنِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥١ ) : هُوَ مَنْ كَانَ لَهُ حَقُّ الشَّفْعَةِ .

الْمَشْفُوعُ : إِسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ الْمَشْفُوعُ فِي الْمَجْلَةِ : ( م ٩٥٢ ) : هُوَ الْعَقَارُ الَّذِي تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الشَّفْعَةِ .

□ الْمَشْفُوعُ بِهِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٥٣ ) : هُوَ مِلْكُ الشَّفِيعِ الَّذِي كَانَ بِهِ الشَّفْعَةُ .

أَشْفَقَ مِنْهُ : خَافَهُ ، وَحَدَرَ مِنْهُ .



— مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : الْمَثِيبُ الْمُنْعِمُ بِالْحِزَاءِ . وَفِي  
الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ ( الشُّورَى :  
٢٣ ) .

— الشَّرِيكُ .  
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ النَّصِيبُ الْمَشْفُوعُ فِيهِ .

الشَّقِيقُ : الشَّقِصُ .

المِشْقَصُ : سَهَمٌ فِيهِ نَصْلٌ عَرِيضٌ .

( ج ) مَشَاقِصُ .

شَكَرَتِ الدَّابَّةُ — شُكْرًا ، وَشُكُورًا ، وَشُكْرَانًا : كَفَاهَا

الْقَلِيلُ مِنَ الْعَلْفِ ، وَغَيْرِهِ .

— : أَصَابَتْ مَرْعَى ، فَسَبَّحَتْ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا ، وَلَهُ ، شُكْرًا ، وَشُكْرَانًا : ذَكَرَ نِعْمَتَهُ ، وَأَثْنَى

عَلَيْهِ بِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا  
وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنَّ كُنتُمْ لِعِبَادِهِ تَعْبُدُونَ ﴾ ( النُّحْلُ :

١١٤ )

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا

رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ١٧٢ )

— عَمَلُهُ : أَثَابَهُ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا يَفْعَلُ

اللَّهُ بِعِبَادِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمَّنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾

( النِّسَاءُ : ١٤٧ )

تَشَكَّرَ لَهُ : شَكَرَهُ .

الشُّكْرُ : عِرْفَانُ النُّعْمَةِ ، وَإِظْهَارُهَا ، وَالنِّسَاءُ بِهَا .

— مِنَ اللَّهِ : الرِّضَا وَالثَّوَابُ .

— اللَّهِ : الْإِعْتِرَافُ بِنِعْمَتِهِ ، وَفِعْلٌ مَا يَجِبُ مِنْ فِعْلِ

الطَّاعَةِ ، وَتَرْكُ الْمَعْصِيَةِ .

وَتَقْيِضَةُ الْكُفْرِ .

□ — شَرَعًا : صَرَفَ الْعَبْدُ جَمِيعَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ

الْجَوَارِحِ إِلَى مَا خَلَقَ لِأَجْلِهِ . ( أَطْفِيشُ ) .

الشُّكُورُ : مِبَالَعَةُ الشَّاكِرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشُّكُورُ ﴾

( سَبَأٌ : ١٣ ) .

المَشْكُورُ : الْعَمَلُ الَّذِي يُشْكِرُ صَاحِبَهُ .

شَكَ الشَّيْءُ — شُكًّا : لَصِقَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَاتَّصَلَ .

— الْقِرَابَةُ : اتَّصَلَتْ .

— الْحَرَزَ ، وَنَحْوَهُ : نَظَّمَهُ .

— فَلَانًا بِالرُّمْحِ ، وَنَحْوِهِ : طَعَنَهُ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَغَيْرِهِ : إِزْتَابَ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : التَّبَسَّ .

شَكَّكَهُ : أَوْقَعَهُ فِي الشَّكِّ .

الشَّكُّ : التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ، وَعَدَمِهِ .

وهو خِلَافُ الْبَقِيَّةِ .

— : الْإِزْتِيَابُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا

النَّاسُ إِنْ كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِي تَعْبُدُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأَمِرْتُ أَنْ

أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ١٠٤ ) .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ،

وَعَدَمِهِ ، سِوَاءَ كَانَ الطَّرْفَانِ فِي التَّرَدُّدِ سِوَاءَ ، أَوْ كَانَ

أَحَدَهُمَا رَاجِحًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ تَسَاوِي الْإِحْتِمَالَيْنِ . فَإِنْ رَجَحَ

أَحَدَهُمَا ، فَالرَّاجِحُ ظَنٌّ ، وَالْمَرْجُوحُ وَهْمٌ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْتِوَاءُ الْأَمْرَيْنِ .

و : التَّرَدُّدُ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ بِلَا تَرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ

عِنْدَ الشَّاكِّ .

□ يَوْمُ الشَّكِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنَّهُ إِذَا عَمَّ هِلَالَ شُعْبَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ الثَّلَاثُونَ مِنْ

رَجَبٍ أَوِ الْأَوَّلِ مِنْ شُعْبَانَ .

أَوْ عَمَّ هِلَالَ رَمَضَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ الْأَوَّلُ مِنْهُ ، أَوِ الثَّلَاثُونَ

## شِمَتَ بِهِ / الشَّمَالُ

الشَّمَاتَةُ : فَرَحَ الْعَدُوُّ بِسَيِّئَةٍ تَنْزِلُ بِمَنْ يُعَادِيهِ .  
وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شِمَاتَةِ  
الْأَعْدَاءِ » .

شَمَلَتِ الرِّيحُ شَمْلًا ، وَشُمُولًا : أَتَتْ مِنَ الشَّمَالِ .

— بِهِ : أَخَذَ بِهِ ذَاتَ الشَّمَالِ .

— الْأَمْرُ الْقَوْمَ : عَمَّهُمْ .

شَمِلَ — شَمْلًا : عَمَّ .

وهو الْأَشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ .

اشْتَمَلَ بِتَوْبِهِ : أَدَارَهُ عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ ، حَتَّى لَا تَخْرُجَ  
مِنْهُ يَدُهُ .

— بِسَيْفِهِ : تَقَلَّدَهُ .

— عَلَى كَذَا : احْتَوَاهُ ، وَتَضَمَّنَهُ .

الِاشْتِمَالُ : مَصْدَرٌ .

اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ : هُوَ أَنْ يَرُدَّ الرَّجُلُ الْكِسَاءَ مِنْ قِبَلِ يَمِينِهِ .

عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، وَعَاتِقِهِ الْأَيْسَرَ ، ثُمَّ يَرُدُّهُ ثَانِيَةً مِنْ  
خَلْفِهِ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى ، وَعَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ ، فَيُعْطِيهِمَا  
جَمِيعًا .

وقال أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ  
بِتَوْبِهِ ، يُجَلِّلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرَجُ  
مِنْهُ يَدُهُ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِتَوْبٍ وَاحِدٍ ،  
لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ، فَيَضَعُهُ عَلَى  
أَحَدِ مَنْكَبَيْهِ ، فَيَبْدُو مِنْهُ عَوْرَتُهُ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ  
عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

و : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ  
شَيْءٌ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَأْخُذَ بِتَوْبِهِ ، فَيُخَلِّلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ  
مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمِهِ ، وَلَا يَرْفَعُ جَانِبًا يُخْرَجُ يَدَهُ مِنْهُ .

الشَّمَالُ : الرِّيحُ الَّتِي تَهْبُ مِنْ نَاحِيَةِ الْقُطْبِ .

( ج ) شِمَالَاتٌ ، وَشِمَائِلٌ .

مِنْ شُعْبَانَ ، أَوْ رَأَهُ وَاحِدًا ، أَوْ رَأَهُ فَاسِقًا ، فَرَدَّتْ  
شَهَادَتَهُمْ ، فَهُوَ يَوْمُ شَكٍّ .

فَلَوْ كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَّةً ، وَلَمْ يَرَهُ أَحَدًا ، فَلَيْسَ يَوْمٌ  
شَكٌّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شُعْبَانَ ، إِذَا وَقَعَ  
فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّهُ رُئِيَ هِلَالُ رَمَضَانَ ، وَلَمْ يَقُلْ عَدْلًا أَنَّهُ  
رَأَهُ ، أَوْ قَالَهُ وَقُلْنَا : لَا تَقْبَلُ شَهَادَةَ الْوَاحِدِ ، أَوْ قَالَهُ  
عَدَدًا مِنَ النِّسَاءِ ، أَوْ الصَّبْيَانِ ، أَوْ الْعَبِيدِ ، أَوْ الْفَسَاقِ .

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَحَدَّثْ بِرُؤْيِيهِ أَحَدًا ، فَلَيْسَ يَوْمٌ شَكٌّ ، سِوَاءَ  
كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَّةً ، أَوْ أَطْبَقَ الْغَيْمُ .

وهذا هُوَ الْمَذْهَبُ . وَقِيلَ : إِنْ كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَّةً ، وَلَمْ  
يُرَ الْهِلَالَ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ هَلْ هُوَ مِنْ  
شُعْبَانَ ، أَمْ مِنْ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ صَحْوًا .

و : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شُعْبَانَ إِذَا حَالَ دُونَ رُؤْيِيهِ الْهِلَالَ  
غَيْمٌ .

شَمِتَ بِهِ ، أَوْ بَعْدُوهُ — شِمَاتَةٌ : فَرَحَ بِمَكْرُوهِ أَصَابِهِ . فَهُوَ  
شَامِتٌ ( ج ) شِمَاتٌ . وَهُنَّ شَوَامِتٌ .

أَشَمَّتَهُ اللَّهُ بَعْدُوهُ : جَعَلَهُ يَشْتَمُ بِهِ .

شَمَّتَهُ بَعْدُوهُ : أَشَمَّتَهُ .

— الْعَاطِسُ ، وَعَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ . كَأَنْ يَقُولَ لَهُ :  
يُرْحَمَكَ اللَّهُ .

قال تَعَلَّبُ : مَعْنَاهُ أَبْعَدَ اللَّهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا عَاطَسَ أَحَدُكُمْ ، فَحَمِدَ  
اللَّهَ ، فَشَمَّتُوهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتُوهُ » .

وَكُلُّ دَاعٍ بِالْخَيْرِ فَهُوَ مُشَمَّتٌ ، وَمُسَمَّتٌ بِالسَّيِّئِ .

التَّشْمِيمُ : الدُّعَاءُ لِلْعَاطِسِ .

— ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ .

— : التَّبْرِيكُ . وَهُوَ قَوْلُ الْقَرَّازِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ :

شَمَّتَهُ : إِذَا دَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ (البقرة: ٢٨٢) .

اسْتَشْهِدَ : قَتَلَ شَهِيداً .

أَشْهَدَهُ عَلَى كَذَا : جَعَلَهُ يَشْهَدُ عَلَيْهِ .

وفي الكتاب المجيد: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ (النساء: ٦) .

— الشَّيْءُ : أَحْضَرَهُ .

تَشَهِدُ : قَالَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ .

وهي: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

— فِي صَلَاتِهِ : قَرَأَ التَّشَهُدَ .

— طَلَبَ الشَّاهِدَةَ .

شَاهَدَ الشَّيْءَ : عَاتَبَهُ .

التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ : التَّحِيَّاتُ .

— قِرَاءَتُهَا .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : هُوَ مَجْمُوعُ الذِّكْرِ ( التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ .. ) وَمَا بَعْدَهُ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ ) .

الشَّاهِدُ : الْحَاضِرُ .

( ج ) شُهُودٌ ، وَأَشْهَادٌ .

— : مَنْ يُؤَدِّي الشَّاهِدَةَ .

— : الدَّلِيلُ .

□ الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يُرَوَى مَعْنَى الْحَدِيثِ مِنْ

طَرِيقٍ أُخْرَى ، عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ .

وَتُسَمَّى الْمُنَابَعَةُ شَاهِداً ، وَلَا يُسَمَّى الشَّاهِدُ مُتَابِعَةً .

الشَّامُ : الْيَدُ الشَّامُ : خِلَافَ الْيَمِينِ .

( ج ) أَشْمَلٌ ، وَشَائِلٌ .

— : الْخَلْقُ .

( ج ) شَائِلٌ .

الشَّمْلَةُ : شِقَّةٌ مِنَ النَّيَابِ ذَاتُ حَمَلٍ يَتَوَشَّحُ بِهَا ، وَيَتَلَفَّعُ .

( ج ) شَامٌ .

— : كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ ، أَوْ شَعْرٌ يَتَغَطَّى بِهِ ، وَيَتَلَفَّفُ بِهِ .

شَهِدَ عَلَى كَذَا — شَهَادَةً : أَخْبَرَ بِهِ خَبْرًا قَاطِعًا .

— لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ بِكَذَا : أَدَّى مَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّاهِدَةِ .

وَقَدْ جَرَى عَلَى أُلْسِنَةِ الْأُمَّةِ ، سَلْفُهَا ، وَخَلْفُهَا ، فِي آدَاءِ الشَّاهِدَةِ ( أَشْهَدُ ) مُقْتَصِرِينَ عَلَيْهِ ، دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَلْفَافِ الدَّالَّةِ عَلَى تَحْقِيقِ الشَّيْءِ ، نَحْوَ أَعْلَمُ ، وَأَتَيْقَنُ ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِأَلْفَافِ الْكِتَابِ ، وَالسُّنَّةِ أَيْضًا ، فَكَانَ كَالِإِجَاعِ عَلَى تَعْيِينِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ دُونَ غَيْرِهَا ، وَلَا يَخْلُومُنْ مَعْنَى التَّعْبُدِ ، إِذْ لَمْ يُثْقَلْ غَيْرُهُ .

— : أَقْرَبُ بِمَا عَلِمَ .

— بِاللَّهِ : حَلَفَ .

يُقَالُ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ : أَيِ أَقْسِمُ .

وَإِنْ لَمْ يَقُلْ بِاللَّهِ ، يَكُونُ قَسَمًا عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ .

— الْمَجْلِسَ شُهُودًا : حَضَرَهُ .

— الشَّيْءَ : عَاتَبَهُ .

— الْعَيْدَ : أذْرَكَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( البقرة: ١٨٥ ) .

اسْتَشْهِدَ فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَشْهَدَ .

□ شَهَادَةُ الْحِسْبَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

هِيَ الشَّهَادَةُ بِحَقِّقِ اللَّهِ تَعَالَى ، قِيَاتِي الْقَاضِي ، وَيَشْهَدُ بِهَا .

و : هِيَ الَّتِي تَكُونُ بِغَيْرِ طَلَبٍ ، سِوَاءَ سَبَقَتْهَا دَعْوَى ، أَمْ لَا .

شَهَادَةُ الزُّورِ :

( أَنْظُرْ زُور )

□ الْمَشْهُورُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : شَهَادَةُ أَهْلِ الْجُمْلَةِ

ثَلَاثَةٌ ، فَصَاعِدًا .

الشَّهِيدُ : الشَّاهِدُ .

( ج ) شَهْدَاءُ ، وَأَشْهَادٌ .

— : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا تَقَمُّوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ . الَّذِي لَهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ ( الْبُرُوجُ : ٨ - ٩ )

أَيُّ : لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ .

□ — : فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَهُوَ مَنْ

قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، أَوِ الْمَقْتُولُ ظَلَمًا فِي غَيْرِ

قِتَالٍ . ( الْحَسِينُ الصُّعَايِي ) .

— لَهُ فِي الدُّنْيَا أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ ، وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابٌ .

وهو لأجل ذلك ثلاثة أقسام :

١ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

٢ - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُّ .

٣ - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُّ .

وَحَيْثُ أُطْلِقَ الْفُقَهَاءُ الشَّهِيدَ أَنْصَرَفَ لِأَحَدِ الْقِسْمَيْنِ

الْأَوَّلَيْنِ . ( الْبَجِيرِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ كُلُّ مَكْلُفٍ ، مُسْلِمٍ ،

وَيُغْتَفَرُ فِي بَابِ الشَّوَاهِدِ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنِ الضَّعِيفِ الْقَرِيبِ

الضَّعْفِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْأَصُولِ ، كَمَا يَقَعُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ،

وَعِثْرَهَا ، مِثْلُ ذَلِكَ . وَلِهَذَا يَقُولُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي بَعْضِ

الضَّعْفَاءِ : يَصْلُحُ لِلإِغْتِيَابِ ، أَوْ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِهِ .

جَرْحُ الشَّاهِدِ :

( أَنْظُرْ رَح )

□ صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

صَلَاةُ الْمَغْرِبِ ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ .

الشَّهَادَةُ : الْإِسْمُ مِنَ الْمَشَاهِدَةِ .

— : أَنْ يُخْبَرَ بِمَا رَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا

فَأِنَّهُ آتَمَ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٣ )

— : أَنْ يَقِرَّ بِمَا عَلِمَ .

— : الْحَبْرُ الْقَاطِعُ .

— : الْبَيِّنَةُ .

— : مَجْمُوعٌ مَا يُدْرِكُ بِالْحِسِّ . وَمِنْهُ : عَالِمُ الشَّهَادَةِ :

أَيُّ عَالِمِ الْأَكْوَانِ الظَّاهِرَةِ ، مُقَابِلِ عَالِمِ الْغَيْبِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ

وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ

فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٠٥ )

□ — شَرْعًا : إِخْبَارٌ صِدْقٍ ، لِإثْبَاتِ حَقٍّ ، بِلَفْظِ

الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي . ( التَّمْرَتَايِي ) .

— شَرْعًا : إِخْبَارٌ عَنْ عَيَانٍ ، بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ

الْقَاضِي بِحَقِّ لِّلْغَيْرِ عَلَى آخَرَ . ( الْجُرْجَانِي ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مَا تَقَالُ بَيْنَ يَدَيْ حَاكِمٍ ، أَوْ مُحَكِّمٍ ،

بَعْدَ تَقَدُّمِ دَعْوَى بِلَفْظِ : أَشْهَدُ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٨٤ ) : هِيَ الْإِخْبَارُ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ :

يَعْنِي يَقُولُ أَشْهَدُ ، بِإثْبَاتِ حَقِّ أَحَدِ الَّذِي هُوَ فِي ذِمَّةِ

الْآخِرِ فِي حُضُورِ الْحَاكِمِ ، وَمُوَاجَهَةِ الْخَصْمَيْنِ . وَيُقَالُ

لِلْمُخْبِرِ : شَاهِدٌ ، وَلِلْمُخْبَرِ لَهُ : مَشْهُودٌ لَهُ ، وَلِلْمُخْبَرِ

عَلَيْهِ : مَشْهُودٌ عَلَيْهِ ، وَلِلْحَقِّ : مَشْهُودٌ بِهِ .

ج - شهيدُ الآخرةِ فقطُ : هُوَ الْمَبْتُونُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالغَرِيقُ ، وَأَشْبَاهُهُمْ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

آ - شهيدُ الدنيا والآخرةِ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُخْلِصاً .

ب - شهيدُ الدنيا فقطُ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُرَائياً ، أَوْ نَحْوَهُ .

ج - شهيدُ الآخرةِ فقطُ : هُوَ مَنْ أُثْبِتَ لَهُ الشَّارِعُ الشَّهَادَةَ ، وَلَمْ تَجْرُ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الشَّهِيدِ الْخَاصَّةُ بِهِ ، كَالغَرِيقِ ، وَنَحْوِهِ .

— عِنْدَ الْعُتْرَةِ : قَتِيلُ الْبُعَاةِ شَهِيدٌ .

— عِنْدَ الْمَهَادَوِيَّةِ : هُوَ مَنْ جَرِحَ فِي الْمَعْرَكَةِ ، وَإِنْ مَاتَ بَعْدَ حِينٍ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مُدَافِعاً عَنِ نَفْسِهِ ، أَوْ مَالٍ ، أَوْ فِي الْبَلَدِ ظُلماً .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي قُتِلَ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ ، أَوْ نَائِبِهِ .

و : مَنْ قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ الْإِمَامِ ، أَوْ النَّائِبِ الْخَاصِّ ، وَغَيْرِهِ .

### المُشَاهَدَةُ : الْمَعَايِنَةُ .

الْيَوْمُ الْمَشْهُودُ : الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ النَّاسُ لِأَمْرٍ ذِي بَالٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴾ (هُود : ١٠٣)

أَيُّ : عَظِيمٌ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَيَجْتَمِعُ فِيهِ الرُّسُلُ ، وَتُحْشَرُ بِهِ الْخَلَائِقُ بِأَسْرِهِمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَالْإِنْسِ ، وَالْحَيَوَانِ .

— : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

— : يَوْمُ عَرَفَةَ .

— : يَوْمُ الْجُمُعَةِ .

شَارَ الرَّجُلُ — شُوراً : حَسَنَ مَنَظَرَهُ .

طَاهِرٍ ، قُتِلَ ظُلماً ، بِمَا يُوجِبُ الْقِصَاصَ دُونَ الدِّيَةِ ، وَلَمْ يَرْتَثْ .

وَالْإِرْتِثَاتُ : أَنْ يُحْمَلَ ، أَوْ يَأْكُلَ ، أَوْ يَشْرَبَ ، أَوْ يُوصِي ، أَوْ يَبْقَى يَوْماً وَلَيْلَةً حَيّاً .

وَكَذَا لَوْ قَتَلَهُ بَاغٍ ، أَوْ حَرْبِيٌّ ، أَوْ قَاطِعٌ طَرِيقٍ ، وَلَوْ تَسَبُّباً بِغَيْرِ آلَةٍ جَارِحَةٍ ، أَوْ وَجَدَ جَرِيحاً فِي مَعْرَكَتِهِمْ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مُدَافِعاً عَنِ نَفْسِهِ ، أَوْ مَالٍ ، أَوْ فِي بَلَدٍ ، أَوْ قَرْيَةٍ ، ظُلماً .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقطُ : هُوَ مَنْ قَاتَلَ لِعَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ .

ج - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقطُ : وَهُوَ مَنْ لَمْ تَتَحَقَّقْ فِيهِ شُرُوطُ الشَّهِيدِ مِنَ النُّوعِ الْأَوَّلِ .

وَكَذَا مَنْ قَصَدَ الْعَدُوَّ فَأَصَابَ نَفْسَهُ ، وَالغَرِيقُ ، وَالْحَرِيقُ ، وَالغَرِيبُ ، وَالْمَهْدُومُ عَلَيْهِ ، وَالْمَبْتُونُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالنَّفْسَاءُ ، وَالْمَيِّتُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

آ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ مَنْ قُتِلَ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ ، بِسَبَبِهِ ، لَكِنْ قَاتَلَ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَأَمَّا مَنْ مَاتَ فِي مُعْرَكَةِ الْكُفَّارِ ، لَا بِسَبَبِ قِتَالِهِمْ ، بَلْ فَجْأَةً ، أَوْ بِمَرَضٍ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

وَإِنْ قُتِلَ الْبُعَاةُ وَاحِداً مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

أَمَّا إِنْ قُتِلَ أَهْلُ الْعَدْلِ إِنْسَاناً مِنَ الْبُعَاةِ فِي حَالِ الْقِتَالِ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ .

و : مَنْ قَتَلَهُ قُطَاعُ الطَّرِيقِ ، أَوْ اللَّصُوصُ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ فِي الصَّحِيحِ .

وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقطُ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي حَرْبِ الْكُفَّارِ ، وَقَدْ غَلَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ ، أَوْ قُتِلَ مُدْبِراً ، أَوْ قَاتَلَ رِيَاءً ، وَنَحْوَهُ .

— النَّيْءُ : عَرَضَةٌ ، لِيُبْدِيَ مَا فِيهِ مِنْ مَحَاسِنَ .

— الْعَسَلُ : جَنَاهُ .

— شَرِبَهُ .

إِسْتِشَارَ : شَاوَرَ .

أَشَارَ إِلَيْهِ ، وَبِيَدِهِ ، أَوْ نَحْوَهَا إِشَارَةً : أَوْمَأَ إِلَيْهِ مُعْبِرًا عَنْ

مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي ، كَالدَّعْوَةِ إِلَى الدُّخُولِ ، أَوِ الْحَزْوِجِ .

— عَلَيْهِ بِكَذَا : نَصَحَهُ أَنْ يَفْعَلَهُ مُبَيِّنًا مَا فِيهِ مِنْ صَوَابٍ .

شَاوَرَهُ فِي الْأَمْرِ مُشَاوَرَةً ، وَشَوَّارًا : طَلَبَ رَأْيَهُ فِيهِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ

فَطَّاءً عَلِيظًا لَقَلَّبْنَا الْقُلُوبَ لِأَنفُسِهِمْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ

وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى

اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٥٩ )

الشَّارَةُ : اللَّبَاسُ ، وَالْمُهَيْئَةُ .

الشُّورَى : التَّشَاوُرُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا

الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾

( الشُّورَى : ٣٨ )

— : الْأَمْرُ الَّذِي يَتَشَاوَرُ فِيهِ .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

شَاطَ الْفَرَسُ ، وَغَيْرُهُ — شُوْطًا : عَدَا إِلَى غَايَةٍ .

الشُّوْطُ : الْعَدُوْمَةُ إِلَى غَايَةٍ .


يُقَالُ : أَجْرَى فَرَسَهُ شُوْطًا ، أَوْ شُوْطَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

وَيُقَالُ : طَافَ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ : كُلُّ مَرَّةٍ مِنَ الْحِجْرِ إِلَى

الْحِجْرِ شُوْطًا .

وَيُطْلَقُ عَلَى الْجُزْءِ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ .

( ج ) أَشْوَاطٌ .



## حرف الصاد

الصَّبْرُ : الثَّبَاتُ .

— : الحَبْسُ .

— : المُنْعُ .

□ — المَحْبُوبُ فِي الشَّرْعِ : هُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالصَّبْرُ عَنِ مَعْصِيَتِهِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَاتِ ، وَأَنْوَاعِ الْمَكَارِهِ فِي الدُّنْيَا . ( النُّوْيُ ) .

— فِي قَوْلِ الرَّأْغِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْلُ ، أَوْ الشَّرْعُ . وَتَخْتَلِفُ مَعَانِيهِ بِاخْتِلَافِ تَعَلُّقَاتِهِ . فَإِنْ كَانَ عَنِ مُصِيبَةٍ سُمِّيَ صَبْرًا فَقَطُّ ، وَإِنْ كَانَ فِي لِقَاءِ عَدُوٍّ سُمِّيَ شَجَاعَةً ، وَإِنْ كَانَ عَنِ تَعَاطِي مَا نَهَى عَنْهُ سُمِّيَ عِفَّةً .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ تَرْكُ الشُّكُوفِ مِنْ أَلَمِ الْبَلُوفِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَا إِلَى اللَّهِ .

شَهْرُ الصَّبْرِ : شَهْرُ الصَّوْمِ ؛ لِأَنَّهُ فِيهِ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ .

□ القَتْلُ صَبْرًا : كُلُّ ذِي رُوحٍ يُوثَقُ حَتَّى يُقْتَلَ .

يَمِينُ الصَّبْرِ :

( أَنْظُرِي م ن )

□ صَبْرُ الْبَهَائِمِ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : أَنْ تُحْبَسَ ، وَهِيَ حَيَّةٌ ، لِتُقْتَلَ بِالرَّمِي ، وَنَحْوِهِ . ( النُّوْيُ ) .

الصَّبِيرُ : عَصَاةٌ شَجَرٍ مُرٌّ .

وَلَا تُسَكَّنُ الْبَاءُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ .

وَاحِدَتُهُ : صَبِيرَةٌ .

صَبَّرَ — صَبْرًا : تَجَلَّدَ ، وَلَمْ يَجْزَعْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( يُوسُفُ : ٩٠ )

— : اِنْتَضَرَ فِي هُدُوءٍ ، وَأَطْمَئَنَانَ .

— عَنْهُ : حَبَسَ نَفْسَهُ عَنْهُ .

— نَفْسَهُ : حَبَسَهَا ، وَضَبَطَهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ ( الْكَهْفُ : ٢٨ )

— فَلَانًا : حَبَسَهُ .

صَبَّرَ فَلَانَ بِالشَّيْءِ — صَبْرًا ، وَصَبَارَةً : كَفَّلَ بِهِ .

فَهُوَ صَبِيرٌ .

— المَتَاعَ ، وَغَيْرَهُ : جَمَعَهُ ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ . فَهُوَ مَصْبُورٌ .

— فَلَانًا فِي الْيَمِينِ : الْأَزْمَةُ أَنْ يَخْلِفَ بِأَعْظَمِ الْأَيَّانِ ، حَتَّى لَا يَسَعَةَ أَنْ يَخْلِفَ .

— الْحَيَوَانَ : حَبَسَهُ ، لِيُرْمَى حَتَّى يَمُوتَ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ .

اصْطَبَّرَ : صَبَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ ﴾ ( مَرْيَمَ : ٦٥ )

تَصَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَفَّفَ الصَّبْرَ .

صَبَّرَ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الصَّبْرِ بِوَعْدِ الْأَجْرِ .

— : قَالَ لَهُ : اصْبِرْ .

( ج ) صُبُورٌ .

الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَغَيْرِهِ : الكَوْمَةُ المَجْمُوعَةُ .

وَيُقَالُ : اشْتَرَى الشَّيْءَ صُبْرَةً : بلا وَزْنٍ ، ولا كَيْلٍ .

( ج ) صَبْرٌ ، وَصِبَارٌ .

الصُّبُورُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وهو الذي لا يُعَاجِلُ العَصَاةَ بِالإِنتِقَامِ مَعَ القُدْرَةِ عَلَيْهِ .

— : المُعْتَادُ الصَّبْرُ ، القَادِرُ عَلَيْهِ .

صَبَا فُلَانٌ — صُبُوءًا ، وَصُبُوءَةً : مالَ إِلَى اللُّهُوِّ .

— إِلَيْهِ : حَنٌّ ، وَتَشَوُّقٌ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ صَبًا .

الصَّبَا : الصَّغَرُ ، وَالحِدَاثَةُ .

— : الشُّوقُ .

الصَّبِيُّ : مَنْ لَمْ يُفْطَمْ بَعْدُ .

— : مَنْ لَمْ يَبْلُغِ الحِلْمَ .

( ج ) أَصْبِيَّةٌ ، وَصَبِيَّةٌ ، وَصَبِيَانٌ .

وَالأُنثَى : صَبِيَّةٌ . ( ج ) صَبَايَا .

قال ابن حزم : الصَّبِيُّ لَفْظٌ يَعْمُ الذَّكَرَ وَالأُنثَى فِي اللُّغَةِ .

□ — فِي العُرْفِ عِنْدَ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ .

( الحَسَيْنُ الصُّعَايِي ) .

— قَسَمَانٌ : مُمَيِّزٌ ، وَغَيْرُ مُمَيِّزٍ .

وهو فِي المَجَلَّةِ : ( م ٩٤٣ ) : الصَّغِيرُ غَيْرُ المُمَيِّزِ : هو الذي

لا يَفْهَمُ البَيْعَ وَالشَّرَاءَ ، أَيْ : لا يَعْلَمُ كَوْنَ البَيْعِ سَالِبًا

لِلْمَلِكِ ، وَالشَّرَاءَ جَالِبًا لَهُ ، وَلا يُمَيِّزُ العَيْنَ الفَاحِشَ

الظَّاهِرَ - مِثْلَ أَنْ يَعْشَّ فِي العَشْرَةِ بِخَمْسَةِ - مِنَ العَيْنِ

اليسيرِ .

وَالبَطْفَلُ الذي يُمَيِّزُ بَيْنَ هذِهِ المَذْكُورَاتِ يُقَالُ لَهُ : صَبِيٌّ

مُمَيِّزٌ .

صَحِبَ فُلَانًا — صَحَابَةً ، وَصُحْبَةً : رَافَقَهُ .

وَيُقَالُ فِي الدُّعَاءِ : صَحَبَكَ اللَّهُ : حَفِظَكَ ، وَرَافَقْتَكَ .

عِنَايَتَهُ .

اسْتَصْحَبَ الشَّيْءَ : لَازَمَهُ .

— فُلَانًا : دَعَاهُ إِلَى الصُّحْبَةِ .

— الحَالُ : إِذَا تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ ثَابِتًا . كَأَنَّهُ جَعَلَ تِلْكَ

الحَالِ مُصَاحِبَةً غَيْرَ مُفَارِقَةٍ .

صَاحِبٌ فُلَانًا مُصَاحِبَةً ، وَصِحَابًا : رَافِقُهُ .

الإِسْتِصْحَابُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الحُكْمُ بِيَقَاءِ أَمْرِ مُحَقَّقٍ ، لَمْ يَظُنْ

عَدَمَهُ .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١٦٨٣ ) : هُوَ الحُكْمُ بِيَقَاءِ أَمْرِ مُحَقَّقٍ ،

غَيْرِ مُظَنُّونٍ عَدَمَهُ ، وَهُوَ بِمَعْنَى إِبْقَاءِ مَا كَانَ عَلَى

مَا كَانَ .

الصَّاحِبُ : المَلَاذِمُ . إِنْسَانًا كَانَ ، أَوْ حَيوانًا ، أَوْ مَكَانًا ،

أَوْ زَمَانًا .

وَلا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُصَاحِبَتُهُ بِالبَدَنِ - وَهُوَ الأَصْلُ

وَالأَكْثَرُ - أَوْ بِالعِنَايَةِ ، وَالهِمَّةِ .

( ج ) أَصْحَابٌ ، وَصِحَابٌ ، وَصَحَابَةٌ ، وَصِحَابَةٌ ،

وَصَحْبٌ ، وَلَمْ يُجْمَعْ فاعِلٌ عَلَى وَزْنِ فَعَالَةٍ إِلا هَذَا .

— : المُوَافِقُ .

— : مالِكُ الشَّيْءِ .

— : القَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : مَنْ تَقَلَّدَ مَذْهَبًا ، أَوْ رَأْيًا . فَيُقَالُ : أَصْحَابُ أَبِي

حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ .

□ الأَصْحَابُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : الأئِمَّةُ الثَّلَاثَةُ : أَبُو حَنِيفَةَ ،

وَأَبُو يُونُسَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ .

الصَّاحِبُ بِالجَنَبِ : القَرِيبُ مِنْكَ ، وَصَاحِبُكَ فِي السَّفَرِ .

الصَّاحِبَةُ : تَأْنِيثُ الصَّاحِبِ .

( ج ) صَوَاحِبٌ .

— : الزَّوْجَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ

رَبَّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلا وَلَدًا ﴾ ( الجِنِّ : ٣ ) .



وقد غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وقد نَشَأَتْ تَسْمِيَةُ الْقُرْآنِ بِالْمُصْحَفِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .  
( ج ) مَصَاحِفُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نُسخَةُ الْقُرْآنِ ، تَمَّتْ أَوَّلَمُ تَتِمُّ ، بَلْ وَلَوْ وَرَقَةً وَاحِدَةً .

المُصْحَفُ : الْمُصْحَفُ .  
وَصَمَّ الْمِمْرُ أَشْهُرَ .

صَدَقَ فُلَانٌ فِي الْحَدِيثِ : صِدْقًا : أَخْبَرَ بِالْوَاقِعِ .  
فهو صَادِقٌ ، وَصَدُوقٌ لِلْمُبَالَغَةِ .  
( ج ) صُدُقٌ .

— فِي الْقِتَالِ ، وَنَحْوِهِ : أُقْبِلَ عَلَيْهِ فِي قُوَّةٍ .  
— فُلَانًا : أَنْبَأَهُ بِالصِّدْقِ .

— فُلَانًا النَّصِيحَةَ ، وَالْإِخَاءَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .  
— فُلَانًا الْوَعْدَ : أَوْفَى بِهِ .

أَصْدَقَ فُلَانًا : عَدَّهُ صَادِقًا .

— الْمَرْأَةَ : سَمَّى لَهَا صَدَاقًا .  
— : أَعْطَاهَا الصِّدَاقَ .

تَصَدَّقَ عَلَيْهِ : أَعْطَاهُ الصَّدَقَةَ .

صَادَقَهُ مُصَادَقَةً ، وَصِدَاقًا : اتَّخَذَهُ صَدِيقًا .

— فُلَانًا الْمَوَدَّةَ ، وَالنَّصِيحَةَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

صَدَقَ فُلَانًا ، وَبِهِ تَصَدِيقًا ، وَتَصَدَاقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ قَوْلِهِ .

— الْأَمْرَ : حَقَّقَهُ .

الصَّادِقُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ .

يُقَالُ : تَمَرَّ صَادِقٌ الْحَلَاوَةَ : شَدِيدُهَا .

وَهُوَ صَادِقُ الْحُكْمِ : مُخْلِصٌ فِيهِ بِلَا هَوَى .

الْفَجْرُ الصَّادِقُ : هُوَ الْبَيَاضُ الْمُعْتَرِضُ فِي الْأَفْقِ .

وَقَبْلَةُ الْفَجْرِ الْكَاذِبُ ، وَيَبْدُو مُسْتَدَقًا طَوَّلًا .

□ الصَّحَابِيُّ فِي الْعُرْفِ : مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَطَالَتْ صُحْبَتُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْعْنَهُ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَجُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ خَلْفًا وَسَلْفًا ، وَالصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، سَوَاءً جَالِسَةً ، أَمْ لَا .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مَنْ أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَنَةً ، فَصَاعِدًا ، أَوْ غَزَا مَعَهُ غَزْوَةً .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ اجْتَمَعَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ ، مُؤْمِنًا بِهِ ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْأَصُولِيِّينَ : مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، أَوْ قَبِلَ النُّبُوَّةَ وَمَاتَ قَبْلَهَا عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ ، كَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ ، أَوْ ارْتَدَّ وَعَادَ فِي حَيَاتِهِ .

أَصْحَفَ الْكِتَابَ : جَمَعَهُ صُحْفًا .

تَصَحَّفَتِ الْكَلِمَةُ ، أَوِ الصَّحِيفَةُ : تَغَيَّرَتْ إِلَى خَطَأٍ .

التَّصْحِيفُ : تَغْيِيرُ اللَّفْظِ حَتَّى يَتَغَيَّرَ الْمَعْنَى ، الْمُرَادُ مِنَ الْمَوْضِعِ .

— : أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْءَ عَلَى خِلَافِ مَا أَرَادَهُ كَاتِبُهُ ، أَوْ عَلَى غَيْرِ مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ .

الصَّحْفَةُ : إِثَاءٌ كَالْقِصَّةِ .

( ج ) صِحَافٌ .

الصَّحْفِيُّ : مَنْ يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنَ الصَّحِيفَةِ لَا عَنْ أُسْتَاذٍ .

الصَّحِيفَةُ : مَا يُكْتَبُ فِيهِ مِنْ وَرَقٍ ، وَنَحْوِهِ .

( ج ) صَحْفٌ ، وَصِحَافٌ .

— : الْمَكْتُوبُ فِي الصَّحِيفَةِ .

المُصْحَفُ : الْمُصْحَفُ .

وَصَمَّ الْمِمْرُ أَشْهُرَ .

المُصْحَفُ : مَجْمُوعٌ مِنَ الصُّحُفِ فِي مَجْلَدٍ .

فإن أنخرم شرط لم يكن صدقاً ، بل إما أن يكون كذباً ،  
أو متردداً يئنها على اعتبارين ، كقول المنافق : مُحَمَّدٌ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فإنه يصح أن يقال : هُوَ صِدْقٌ ، لكون  
المخبر عنه كذلك ، ويصح أن يقال : كَذِبٌ لِمُخَالَفَةِ  
القول لصير القائل .

الصَّدَقَةُ : ما يُعْطَى على وَجْهِ التَّوْبَةِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى .

( ج ) صَدَقَاتٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إِن تَبُدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن  
تُخْفُواهَا وَتَوَوَّطَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ  
سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ ( البقرة : ٢٧١ )  
والصَّدَقَةُ تَعْمُ صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ ، وَصَدَقَةَ الْفَرَضِ الَّتِي هِيَ  
الزَّكَاةُ .

— الجارية : الوَقْفُ . وفي الحديث الشريف : « إذا  
مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة  
جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له . »  
□ — عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة ،  
والإباضية : هي العطيّة التي تُبْتَعَى بها التوبة من الله  
تعالى .

— عند الجعفرية : هي التطوع بتمليك العين بغير  
عوض .

— في المجلة ( م ٨٢٥ ) : هي المال الذي وهب لأجل  
الثواب .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَاقُ .

( ج ) صَدَقَاتٌ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ  
صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ  
هَيْنًا مَرِيئًا . ﴾ ( النساء : ٤ ) . والنحلة : العطيّة عن  
طيب نفس ، ومن غير عوض . أي : إن الرجل يحب  
عليه دفع الصداق إلى المرأة حتماً ، وأن يمنح النيحة ،  
ويُعْطِي النحلة طيباً بها . كذلك يجب أن يُعْطِيَ المرأة  
صداقها طيباً بذلك ، فإن طابت هي له به بعد تسميته ،  
أو عن شيء منه ، فليأكله حلالاً طيباً .

الصَّدَاقُ : مَهْرُ الزَّوْجَةِ .

( ج ) أَصْدَقَةٌ ، وَصَدَقٌ .

الصَّدَاقُ : الصَّدَاقُ .

الصَّدَاقَةُ : عِلَاقَةٌ مُوَدَّةٍ ، وَمَحَبَّةٌ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ .

الصَّدِيقُ : مَنْ لَا يَكُونُ إِلَّا صَادِقًا فِي قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ  
صُحْبَةٍ .

— لَقَبَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الصَّدَقُ : الْكَامِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : رُمِحَ صَدَقٌ : مُسْتَوْصَلٌ .

وَرَجُلٌ صَدَقَ الْلِقَاءَ : ثَبَّتَ فِيهِ .

الصَّدَقُ : مُطَابَقَةُ الْكَلَامِ لِلْوَاقِعِ بِحَسَبِ اعْتِقَادِ الْمُتَكَلِّمِ .  
وهو ضد الكذب .

وفي الحديث الشريف : « إن الصدق يهدي إلى البر ،  
وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى  
يكون عند الله صديقاً . وإن الكذب يهدي إلى الفجور ،  
وإن الفجور يهدي إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى  
يكتب عند الله كذاباً » .

— : الصَّلَابَةُ ، وَالشَّدَّةُ .

— : الْأَمْرُ الصَّالِحُ ، لَا شَيْءَ فِيهِ مِنْ نَقْصٍ ، أَوْ كَذِبٍ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِيْ مُدْخَلَ صِدْقٍ  
وَأَخْرِجْنِيْ مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِيْ مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا  
نَّصِيرًا ﴾ ( الإسراء : ٨٠ )

أي : أن يكون دخوله ، وخروجه ، حقاً ثابتاً لله تعالى ،  
ومرضاته ، متصلاً بالظفر بيغيته ، وحصول المطلوب .

□ — في اصطلاح أهل الحقيقة : قول الحق في مواطن  
الهلاك . ( الجرجاني ) .

— في قول القشيري : أن لا يكون في أحوالك شوب ،  
ولا في اعتقادك ريب ، ولا في أعمالك عيب .

— في قول الراغب الأصفهاني : مطابقة القول للصبر ،  
والمخبر عنه .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَقَةُ .

الصَّدِيقُ : الصَّاحِبُ الصَّادِقُ الوُدِّ .

( ج ) أَصْدِقَاءُ ، وَصَدَقَاءُ .

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ لِلوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ وَالْمُؤَنَّثِ .

فَيُقَالُ : هُوَ صَدِيقٌ ، وَهُمْ صَدِيقٌ ، وَهِيَ صَدِيقٌ ، وَهِنَّ صَدِيقٌ .

وَيُقَالُ أَيْضاً لِلوَاحِدَةِ : صَدِيقَةٌ .

الْمُتَصَدِّقُ : مُعْطِي الصَّدَقَةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ ( يُونُسُ : ٨٨ )

مِصْدَاقُ الْحَدِيثِ : مَا يُصَدِّقُهُ .

— : دَلِيلَةٌ .

الْمُصَدِّقُ : الَّذِي يُصَدِّقُكَ فِي حَدِيثِكَ .

— : عَامِلُ الزَّكَاةِ الَّذِي يَسْتَوْفِيهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ الْإِمَامُ ، الْوَاجِبَةُ

طَاعَتُهُ ، أَوْ أَمِيرُهُ ، فِي قَبْضِ الصَّدَقَاتِ .

الْمُصَدِّقُ : الْمُتَصَدِّقُ .

صَرَفَ الْبَابُ ، أَوْ الْقَلَمَ ، وَنَحْوَهُمَا — صَرِيفاً : صَوَّتَ .

— الشَّيْءَ صَرَفًا : رَدَّهُ عَنْ وَجْهِهِ .

— الْمَالَ : أَنْفَقَهُ .

— الْكَلَامَ : زَيَّنَهُ .

— النِّقْدَ بِمِثْلِهِ : بَدَّلَهُ .

إِصْطَرَفَ : تَصَرَّفَ فِي طَلَبِ الْكَسْبِ .

— النِّقْدَ : اشْتَرَاهُ .

انْصَرَفَ : ائْتَمَدَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي وَصْفِ الْمُنَافِقِينَ :

﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ

مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ

لَا يَفْقَهُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٢٧ ) .

وَيُقَالُ : انْصَرَفَ عَنْهُ : تَحَوَّلَ عَنْهُ ، وَتَرَكَهُ .

صَرَفَ الْأَمْرَ : دَبَّرَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

— : بَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا

الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ

جَدَلًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٥٤ )

التَّصَرُّفُ : مَصْدَرٌ .

□ التَّصَرُّفُ الْمُنْجِزُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُوجِبُ حُكْمَهُ

فِي الْحَالِ .

□ التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهَا حُكْمٌ مِنْ

الصَّحَّةِ وَالْفَسَادِ .

الصَّرَافُ : مَنْ يُبَدِّلُ تَقْدِماً بِتَقْدِيدٍ .

الصَّرْفُ : الدَّفْعُ .

— : الرَّدُّ .

— : تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ مَوْضِعِهِ .

— : بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ .

— الدَّهْرُ : نَوَائِبُهُ .

— الْكَلَامُ : تَرْبِيئُهُ .

□ — اصطلاحاً : بَيْعُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ ،

سِوَاءِ كَانَا مَضْرُوبَيْنِ ، أَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَضْرُوباً ، أَوْ لَمْ

يَكُونَا كَذَلِكَ . ( الْحَسِينُ الصَّنَاعِيُّ ) .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ : ( م ١٢١ ) : بَيْعُ النِّقْدِ بِالنِّقْدِ .

الصَّرْفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : شَرَبَ صَرَفٌ : لَمْ يُمَزْجُ .

الْمَصْرُفُ : الْإِنْصِرَافُ .

— : مَكَانُ الصَّرْفِ .

( ج ) مَصَارِفٌ .

صَرَمَ الشَّيْءَ — صَرَمًا : قَطَعَهُ .

يُقَالُ : صَرَمَ النَّخْلَ ، وَالشَّجَرَ : جَزَّهَا .

فَهُوَ مَضْرُومٌ ، وَصَرِيمٌ .

— الرَّجُلَ : هَجَرَهُ .

- صَرَمَ السَّيْفُ — صَرَامَةً ، وَصَرُومَةً : كَانَ قَاطِعًا مَاضِيًا .  
 فَهُوَ صَارِمٌ ، وَصَرُومٌ .  
 — فَلَانٌ : كَانَ جَلْدًا مَاضِيًا فِي أَمْرِهِ .  
 أَصْرَمَ النَّخْلُ وَالشَّجَرُ : حَانَ لَهُ أَنْ يُجَزَّ .  
 أَنْصَرَمَ الثَّيْبُ : انْقَطَعَ .  
 — اللَّيْلُ : ذَهَبَ .  
 صَرْمَةٌ : قِطْعَةٌ .  
 الْإِنْصِرَامُ : الْإِنْقِطَاعُ .  
 الصَّارِمُ : السَّيْفُ الْقَاطِعُ .  
 — : الْجِلْدُ الشُّجَاعُ .  
 الصَّرَامُ : الصَّرَامُ .  
 الصَّرَامُ : قَطْعُ النَّخْلِ .  
 يُقَالُ : هَذَا أَوَانُ الصَّرَامِ .  
 وَيُقَالُ : الْجِنَادُ وَالصَّرَامُ فِي النَّخْلِ ، وَالْقِطَافُ فِي الْكَرْمِ ،  
 وَاللَّقَاطُ فِيمَا يَتَنَاقَرُ كَالنَّوْخِ ، وَالْكَمَثْرَى ، وَغَيْرِهِ .  
 الصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى  
 الْأَرْبَعِينَ .  
 ( ج ) صَرَمٌ .  
 — : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ .  
 الصَّرِيمُ : مَا جُمِعَ تَمْرُهُ .  
 — : الصُّبْحُ .  
 — : اللَّيْلُ .  
 — : أَرْضٌ سَوْدَاءٌ لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
 ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا  
 مُصْبِحِينَ . وَلَا يَسْتَشْنُونَ . فَنَظَّافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ  
 وَهُمْ نَائِمُونَ . فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ . ﴾ ( الْقَلَمُ : ١٧ -  
 ٢٠ )  
 — : الْمَضْرُومُ .  
 الصَّرِيمَةُ : الصَّرِيمُ .
- : إِحْكَامُ الْأَمْرِ ، وَالْعَرِيْمَةُ فِيهِ .  
 — : الْقَطِيعَةُ .  
 صَرَى الرَّجُلُ — صَرِيًا : مَنَعَهُ مَا يُرِيدُ .  
 — : النَّاقَةُ : حَبَسَ لَبَنَهَا فِي الضَّرْعِ .  
 — : الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ : جَمَعَهُ .  
 صَرِيَتِ النَّاقَةُ ، وَنَحَوَهَا — صَرَى : حَفَلَ ضَرْعُهَا بِاللَّبَنِ .  
 فَهِيَ صَرِيَّةٌ ، وَصَرِيَا .  
 وَجَمَعَهَا صَرَايَا .  
 — : الْمَاءُ ، وَاللَّبَنُ : طَالَ مَكْنَتُهُ ، فَفَسَدَ .  
 — : الدَّمْعُ : اجْتَمَعَ فِي الْعَيْنِ ، وَلَمْ يَجْرُ .  
 فَهُوَ صَرِيٌّ .  
 صَرَى : مُبَالَغَةُ صَرَى .  
 التَّصْرِيَّةُ : حَبَسَ الْمَاءَ ، وَجَمَعَهُ .  
 — : حَبَسَ اللَّبَنَ فِي الضَّرْعِ حَتَّى يَجْتَمِعَ . وَفِي حَدِيثِ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّصْرِيَّةِ .  
 □ — : عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ أَنْ  
 يُتْرَكَ حَلْبُ الْحَيَوَانَ قِصْدًا مُدَّةً قَبْلَ تَبْيَعِهِ ، لِتَوْهَمِ الْمُشْتَرِي  
 كَثْرَةَ اللَّبَنِ .  
 الْمَصْرَاةُ : الدَّابَّةُ الْحَلُوبُ حَبَسَ لَبَنَهَا فِي ضَرْعِهَا .  
 صَعَرَ الرَّجُلُ — صَعْرًا : مَالَ عُنُقَهُ ، أَوْ وَجْهَهُ إِلَى أَحَدِ  
 الْجَانِبَيْنِ .  
 وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مَرَضًا .  
 — : أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ كِبْرًا .  
 فَهُوَ أَصَعَّرٌ .  
 وَهِيَ صَعْرَاءٌ .  
 ( ج ) صَعْرٌ .  
 صَاعَرَ خَدَهُ : صَعَرَهُ .  
 صَعَرَ خَدَهُ : أَمَالَهُ عَجْبًا وَكِبْرًا .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَلَا تَصَعَّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ (لقمان: ١٨)

الصَّعْرُ: دَاءٌ فِي الْعُنُقِ لَا يَسْتَطَاعُ مَعَهُ الْإِلْتِفَاتُ .  
صَغْرُهُ: صَعْرًا: كَانَتْ سِنُهُ أَقْلَ مِنْ سِنِهِ .  
وَيُقَالُ: هُوَ يَصَعُرُنِي بِسِنِّهِ وَاحِدَةً .  
صَغَرَ الشَّيْءُ: صَغِرَ: قَلَّ حَجْمُهُ ، أَوْ سِنُهُ .  
فَهُوَ صَغِيرٌ .

الصَّعْرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .  
الصَّعْرَى:

الإمامة الصَّعْرَى:  
( أَنْظَرُ أَمَم )

الطَّهَارَةُ الصَّعْرَى:  
( أَنْظَرُ طَهْر )

الصَّغِيرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .

الصَّغِيرَةُ: الذَّنْبُ الْقَلِيلُ الْمَزْدَرَى .

( ج ) صَغَائِرٌ .

—: أَنْثَى الصَّغِيرِ .

□ — فِي بَابِ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ: مَنْ لَمْ تَبْلُغْ تِسْعَ سِنِينَ .

□ الصَّغِيرَةُ مِنَ الْمَعَاصِي عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ: كُلُّ مَا لَمْ يَأْتِ فِيهِ وَعِيدٌ .

صَفَّحَ فَلَانٌ عَنِ فَلَانٍ — صَفْحًا: أَعْرَضَ .

— عَنْ ذَنْبِهِ: عَفَا عَنْهُ . وفي القرآن الكريم: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمِنَ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوٌّ لَكُمْ فَآخِذُوا بِهِمْ وَإِن تَعَفَوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (التَّغَابُن: ١٤) .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ: رَدَّهُ .

— وَرَقَ الْكِتَابَ: عَرَضَهُ وَرَقَةً وَرَقَةً .

— الشَّيْءَ: جَعَلَهُ عَرِيضًا .

صَفَّحَتْ جَبْهَتَهُ — صَفْحًا: ائْتَسَطَتْ ائْتِسَاطًا مُفْرَطًا .

فَهُوَ أَصْفَحَ .

وهي صَفْحَاءُ .

( ج ) صَفَّحَ .

تَصَافَّحَا: صَافَحَ كُلُّ مَنِهَا الْآخَرَ .

تَصَفَّحَ الشَّيْءَ: نَظَرَ فِيهِ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (التَّوْبَةُ: ٢٩)

— فِي عِيُونِ النَّاسِ: ذَهَبَتْ مَهَابَتُهُ .

صَغِيرَ الْإِنْسَانَ — صَعْرًا: ذَلًّا ، وَهَانًا .

الصَّغَارُ: الضَّمِيمُ ، وَالذَّلُّ ، وَالْمَهْوَانُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: ﴿ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴾ (الْأَنْعَام: ١٢٤)

□ — حِينَ دَفَعَ الْكُفَّارِ الْجِزْيَةَ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ: هَوَامْتُهُانَهُمْ عِنْدَ أَخْذِهَا .

و: ائْتِزَامُهُمُ الْجِزْيَةَ ، وَجَرِيَانُ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ إِرْسَالُهَا ، بَلْ يُحْضِرُهَا الذَّمِّيُّ بِنَفْسِهِ ، وَيُؤَدِّيهَا وَهَوَاقِيمٌ ، وَالْآخِذُ جَالِسٌ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ: هُوَ أَنْ يَجْرِيَ حُكْمُ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْ لَا يُظْهِرُوا شَيْئًا مِنْ كُفْرِهِمْ ، وَلَا مِمَّا يُحْرَمُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ .

صَافِح / صَفَا الشَّيْءُ

يَدِ صَاحِبِهِ ، قَالُوا : صَفَقَ يَدَهُ ، أَوْ عَلَى يَدِهِ بِالْبَيْعِ ،  
فَوَصَفُوا بِهِ الْبَيْعَ .

صَفَقَ الثَّوْبُ — صَفَاقَةً : كَثَفَ نَسْجَهُ .  
فَهُوَ صَفِيقٌ .

— الْوَجْهَ : وَقَحَ .

صَفَّقَ : مُبَالَغَةُ صَفَقَ .

— يَبْدِيهِ : صَرَبَ بَاطِنَ إِحْدَاهُمَا عَلَى بَاطِنِ الْأُخْرَى .

التَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— الشَّرَابِ : تَحْوِيلُهُ مِنْ إِنْاءٍ إِلَى إِنْاءٍ .

الصَّفْقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— : التَّبَايُعُ .

ومنه قولُ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَلْهَانِي الصَّفْقُ فِي  
الْأَسْوَاقِ .

أَيُّ : الخُرُوجُ إِلَى التِّجَارَةِ .

— : الجَنْبُ .

يُقَالُ : صَفَقَا الْإِنْسَانُ : جَانِبَاهُ .

( ج ) صَفُوقٌ .

الصَّفْقَةُ : ضَرْبُ الْيَدِ عِنْدَ الْبَيْعِ عَلَامةٌ إِنْفَازِهِ . وَتَكُونُ  
الصَّفْقَةَ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي .

— : الْبَيْعَةُ .

يُقَالُ : صَفَقَةً رَابِحَةً .

— : الْعَقْدُ .

— : الْعَهْدُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ  
أَنْ تُقَاتِلَ أَهْلَ صَفْقَتِكَ » . وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلَ عَهْدَهُ ،  
وَمِيثَاقَهُ ، ثُمَّ يُقَاتِلَهُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعَقْدِ . ( الجُرْجَانِيُّ )

□ تَفْرِيقُ الصَّفْقَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : يُبْعُ

مَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، وَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، فِي عَقْدٍ وَاحِدٍ .

صَفَا الشَّيْءُ — صَفُوءًا ، وَصَفَاءً : خَلَصَ مِنَ الْكَدَرِ .

صَافِحَ فُلَانًا : حَيَّاهُ يَدًا بِيَدٍ .

صَفَّحَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

— بِيَدَيْهِ : صَفَّقَ .

التَّصَافِحُ : الْمُصَافَحَةُ .

التَّصْفِيقُ : التَّصْفِيقُ .

وقيل : هُوَ الضَّرْبُ بِظَاهِرِ إِحْدَى الْيَدَيْنِ عَلَى بَاطِنِ  
الْأُخْرَى .

والتَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ بِجَمِيعِ إِحْدَى الصَّفْحَتَيْنِ عَلَى  
الْأُخْرَى .

الصَّفْحُ : الْعَفْوُ .

وقيل : هُوَ أَوْلَعُ مِنَ الْعَفْوِ . وَقَدْ يَعْفُو الْإِنْسَانُ  
وَلَا يَصْفَحُ .

— : الْجَانِبُ .

يُقَالُ : صَفَّحَ الْوَجْهَ ، وَالسَّيْفَ : عَرَضَهُ .

( ج ) صِفَاحٌ ، وَأَصْفَاحٌ .

صَفْحَةُ الشَّيْءِ : وَجْهُهُ ، وَجَانِبُهُ .

— الرَّجُلِ : عَرَضُ صَدْرِهِ .

وَيُقَالُ : أَبْدَى صَفْحَتَهُ : بَاحَ بَسْرِهِ ، أَوْ جَهَرَ بِالذَّنْبِ  
وَالخَطِيئَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَبْدَى لَنَا  
صَفْحَتَهُ أَقْمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ » .

وَالصَّفْحَتَانِ : الْحَدَّانِ .

المُصَافِحَةُ : الْأَخْذُ بِالْيَدِ .

□ — اصطِلاحًا : اللَّمْسُ عَمْدًا لِلْمَحَبَّةِ . ( أَطْفِيشٌ )

صَفَّقَ الشَّيْءَ — صَفَّقًا ، وَصَفْقَةً ، وَتَصَفَّقًا : ضَرَبَهُ  
ضَرْبًا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— الرِّيحِ الثَّوْبَ ، وَالشَّجَرَ ، وَالْمَاءَ : ضَرَبْتَهُ ، وَحَرَّكْتَهُ .

— الْبَابِ : رَدَّهُ .

— الْبَيْعِ : أَمْضَاهُ .

وَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا أَرَادُوا إِفْذَالَ الْبَيْعِ ضَرَبَ أَحَدَهُمَا يَدَهُ عَلَى

- : اِسْتَصْفَى الشَّيْءَ : اِصْطَفَاهُ .  
 — : عَدَّهُ صَفِيًّا .  
 — : اَخَذَ صَفْوَهُ .  
 — مال فلان : اَخَذَهُ كُلَّهُ .  
 اِصْطَفَى : فَضَّلَ ، وَاخْتَارَ .  
 وفي القرآن المجيد : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ . ( البقرة : ١٣٢ )  
 اَصْفَى فلاناً : صَدَقَهُ الْوُدَّ ، وَالِإِخَاءَ .  
 ويقال : اَصْفَاهُ الْوُدَّ : اُخْلَصَهُ لَهُ .  
 — فلاناً بكذا : اَثَرَهُ بِهِ ، وَاخْتَصَّهُ .  
 — الأمير ، وَنَحْوَهُ دَارَ فُلَانٍ ، وَمَالَهُ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .  
 اِصْطِيفَاءً : تَنَاوَلُ صَفْوِ الشَّيْءِ .  
 — : اِلاخْتِيَارُ .  
 الصِّفَا : الحِجَارَةُ الْمُلْسُ .  
 — : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ فِي اَصْلِ جَبَلِ اَبِي قُبَيْسٍ .  
 وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ اَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ اَنْ يَطَّوَّفَ بِهَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَاِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ . ( البقرة : ١٥٨ ) .  
 الصِّفَاءَةُ : الحِجْرُ العَرِيضُ الْأَمْلَسُ .  
 ( ج ) صفا .  
 الصَّفْوُ : الصِّفَاءُ .  
 — مِنَ الشَّيْءِ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصُهُ .  
 الصُّفْوَانُ : الصَّخْرُ الْأَمْلَسُ .  
 الصَّفْوَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ ، وَخَلَاصَتُهُ ، وَمَا صَفَا مِنْهُ .  
 يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَغَيْرُهَا .  
 الصُّفْوَةُ : الصَّفْوَةُ .  
 الصُّفْوَةُ : الصَّفْوَةُ .  
 الصِّفِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : صَفْوُهُ .
- : الصَّدِيقُ الْمُخْتَارُ . ( ج ) اَصْفِيَاءُ .  
 — : مَا يَصْطَفِيهِ الرَّئِيسُ مِنَ الْغَنِيْمَةِ قَبْلَ قِسْمَتِهَا .  
 ( ج ) صَفَايَا .  
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : شَيْءٌ نَفِيسٌ كَانَ يَصْطَفِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنَ الْغَنِيْمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ ، كَسَيْفٍ ، اَوْ قَرَسٍ ، اَوْ اَمْتَةٍ .  
 الصَّوْفِي : الْأَمْلَاكُ ، وَالْأَرْضُ الَّتِي جَلَا عَنْهَا أَهْلُهَا ، اَوْ مَاتُوا ، وَلَا وَارِثَ لَهَا .  
 — : الضِّيَاعُ الَّتِي كَانَ يَسْتَخْلِصُهَا السُّلْطَانُ لِخَاصَّتِهِ .  
 وَاحِدَتُهَا صَافِيَةٌ .  
 الْمُصْطَفَى : الْمُخْتَارُ .  
 صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصُلُوحًا : زَالَ عَنْهُ الْفَسَادُ .  
 فَهُوَ صَالِحٌ .  
 وفي الحديث الشريف : « أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .  
 — الشَّيْءُ : كَانَ نَافِعًا ، اَوْ مُنَاسِبًا .  
 صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصُلُوحًا : صَلَحَ .  
 فَهُوَ صَالِحٌ .  
 اِسْتَصْلَحَ الشَّيْءُ : تَهَيَّأَ لِلصَّلَاحِ .  
 — الشَّيْءُ : اَصْلَحَهُ .  
 — : طَلَبَ إِصْلَاحَهُ .  
 — : عَدَّهُ صَالِحًا .  
 اِصْطَلَحَ الْقَوْمُ : زَالَ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ .  
 — عَلَى الْأَمْرِ : تَعَارَفُوا عَلَيْهِ ، وَاتَّفَقُوا .  
 اَصْلَحَ فِي عَمَلِهِ ، اَوْ أَمْرِهِ : أَتَى بِمَا هُوَ صَالِحٌ نَافِعٌ .  
 وفي القرآن المجيد : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ اِنَّهُ مَنْ

الصُّلْحُ : إنهاءُ الحُصومةِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « الصُّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ إِلَّا صَلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا ، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا » .

— : إنهاءُ حالةِ الحَرْبِ .

— : السُّلْمُ . ( يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ) .

□ — شرعاً : عقْدُ يَرْفَعُ النِّزاعَ ، وَيَقْطَعُ الحُصومةَ . ( الحِصْفِيُّ ) .

— في المجلَّةِ : ( م ١٥٢١ ) : هو عقْدُ يَرْفَعُ النِّزاعَ بالتراضي ، وَيَنْعَقِدُ بالإيجابِ ، والقَبولِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِقْرارِ عِنْدَ الحِنايَلَةِ : هو أنْ يَعْتَرِفَ المَدْعَى عَلَيْهِ بِحَقِّ المَدْعَى ، فَيَصالِحُهُ على بَعْضِهِ .

— في المجلَّةِ ( م ١٥٢٥ ) : هو الصُّلْحُ الواقعُ على إِقْرارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِنْكارِ عِنْدَ الحِنايَلَةِ : هو أنْ يَكُونَ لِلْمَدْعَى حَقٌّ لا يَعْلمُهُ المَدْعَى عَلَيْهِ ، فَيَصْطَلِحانِ على بَعْضِهِ .

— في المجلَّةِ ( م ١٥٢٥ ) : هو الصُّلْحُ الواقعُ على إِنْكارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ السُّكوتِ في المجلَّةِ ( م ١٥٢٥ ) :

هو الصُّلْحُ الواقعُ على سُّكوتِ المَدْعَى عَلَيْهِ بأنْ لا يَقِرَّ ، ولا يُنْكَرُ .

□ أرضُ الصُّلْحِ عِنْدَ الحِنايَلَةِ : هي كُلُّ أرضٍ صالحٍ أهلها عَلَيْهِ ، لِتَكُونَ لَهُمْ ، وَيُؤدُّونَ خِراجاً معلوماً .

□ المَصالِحُ في المجلَّةِ ( م ١٥٢٢ ) : هو الذي عقْدَ الصُّلْحِ .

□ المَصالِحُ عَلَيْهِ في المجلَّةِ ( م ١٥٢٣ ) : هو بَدَلُ الصُّلْحِ .

□ المَصالِحُ عَنْهُ في المجلَّةِ ( م ١٥٢٤ ) : هو الشَّيْءُ المَدْعَى بِهِ .

المَصْلِحَةُ : الصَّالِحُ .

( ج ) مَصالِحُ .

— : المَنْفَعَةُ .

عَمِلَ مِنْكُمْ سَوْأً بَجهالةٍ ثُمَّ تابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأنَّهُ عَفورٌ رَحِيمٌ ﴿ ( الأنعام : ٥٤ )  
— الشَّيْءُ : أزالَ فسادَهُ .

— بَيْنَها : أزالَ ما بَيْنَها مِنْ عداوَةٍ ، وشِقاقي . وفي القرآنِ العَزيزِ : ﴿ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ إِخوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخوِيكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ ( الحجرات : ١٠ )  
— لَهُ في ذُرِّيَّتِهِ ، أو مالِهِ : جَعَلها صالِحَةً .

وفي الكتابِ الكَرِيمِ : ﴿ رَبِّ أَوْزِعْني أَنْ أَشْكَرَ نِعْمَتَكَ التي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعلى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صالِحاً تَرْضاهُ وَأَصْلِحْ لي في ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ( الأحقاف : ١٥ )

صَالِحَةٌ مُصالِحَةٌ ، وصِلَاحاً : سالِمَةٌ ، وصَافاهُ .

الإِصْطِلَاحُ : الإِتِّفاقُ .

□ — إِصْطِلَاحاً : إِتِّفاقُ طائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ على إِخْراجِ الشَّيْءِ عن مَعْناهُ إلى مَعْنى آخَرَ . ( ابنُ عابدين ) .

— عند الشَّافِعِيِّ : هو اللَّفْظُ الذي اسْتَعْمَلَهُ الفُقهاءُ في مَعْنى فِما بَيْنَهُمْ ، غَيْرَ مَعْناهُ اللَّغَوِيِّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذلكَ مُسْتَفاداً مِنْ كِلامِ الشَّارِعِ بأنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أوِ السُّنَّةِ .

الصَّالِحُ : الإِسْتِقامَةُ .

— : السَّلَامَةُ مِنَ العَيْبِ .

— : ضِدُّ الفَسادِ .

— : الحَيْرُ ، والصَّوابُ .

الصَّالِحُ : الخالِصُ مِنْ كُلِّ فسادٍ .

□ — عَرفاً : القائمُ بما عَلَيْهِ مِنْ حَقوقِ اللَّهِ تَعالَى ، وَحَقوقِ العِبادِ ، حَسْبُ الإِمكانِ . ( الدُّسوقي ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيِّينَ : مَنْ كانَ مَسْتوراً ، ولم يَكُنْ مَهْتوكاً ، ولا صابِحَ رِيبَةٍ ، وكانَ مُسْتَقِيمَ الطَّرِيقَةِ ، سَلِيمَ النَّاحِيَةِ ، كامنِ الأذى ، قَليلِ الشَّرِّ ، لَيْسَ بِمَعاقِرٍ لِلنَّبِيذِ ، ولا يُنادِمُ عَلَيْهِ الرِّجالُ ، ولا قَذافاً لِلْمُحْصَناتِ ، ولا مَعروفاً بِالكَذِبِ .

□ — عَرفاً : القائمُ بما عَلَيْهِ مِنْ حَقوقِ اللَّهِ تَعالَى ، وَحَقوقِ العِبادِ ، حَسْبُ الإِمكانِ . ( الدُّسوقي ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيِّينَ : مَنْ كانَ مَسْتوراً ، ولم يَكُنْ مَهْتوكاً ، ولا صابِحَ رِيبَةٍ ، وكانَ مُسْتَقِيمَ الطَّرِيقَةِ ، سَلِيمَ النَّاحِيَةِ ، كامنِ الأذى ، قَليلِ الشَّرِّ ، لَيْسَ بِمَعاقِرٍ لِلنَّبِيذِ ، ولا يُنادِمُ عَلَيْهِ الرِّجالُ ، ولا قَذافاً لِلْمُحْصَناتِ ، ولا مَعروفاً بِالكَذِبِ .



صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ :

( أَنْظُرْ ي ر ) .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ :

( أَنْظُرْ ر و ح ) .

صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

( أَنْظُرْ ش ه د ) .

الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ :

( أَنْظُرْ ك ت ب ) .

□ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ ،

وغيرهم ، وفي مذهب الحنيفة ، والحنابلة ، والظاهرية ،  
والمختار عند الشافعية : هي صلاة العَصْرِ . قال  
الشوكاني : وهو المذهب الحق الذي يتعين الصير إليه .

— في قول زيد بن ثابت ، وعائشة ، وأسامة بن زيد ،  
وأبي سعيد الخدري ، ورواية عن أبي حنيفة ، وفي قول  
المرتضى : هي صلاة الظهر .

— في قول عمر ، وابن عمر ، وابن عباس ، ومعاذ ،  
وجابر ، وعطاء ، وعكرمة ، ومجاهد ، وعند المالكية ،  
والشافعية وجمهور من أصحابه : هي صلاة الصبح .

— في قول بعض الصحابة ، وسعيد بن المسيب : هي  
صلاة المغرب .

— في قول بعض العلماء ، وعند الجعفرية : هي صلاة  
العشاء .

الأدب في الصلاة .

( أَنْظُرْ أ د ب ) .

المُصَلَّى : مكان الصلاة .

— : ما يتخذ من فراش ، ونحوه ، ليصلى عليه .

□ — في عرف الفقهاء : ما يستقر عليه المصلي ، ولو  
بوسائط ، وما يلاقي بدنه ، وثيابه ، وما يتخلل بين

صَلَاتِ النَّاقَةِ ، أو الحاميل ، ونحوهما — صَلاً :  
استرخى صلاها لقرب نتائجها .

صَلَّى الْفَرَسُ فِي السَّبَاقِ : جاء مصلياً ، وهو الثاني في  
السباق .

— فُلَانٌ : دَعَا .

يُقَالُ : صَلَّى عَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِالْخَيْرِ . وفي القرآن المجيد :  
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ  
عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ( التوبة :  
١٠٣ ) .

— : أَدَّى الصَّلَاةَ .

— اللهُ عَلَى رَسُولِهِ : حَفَّةٌ بَرَكْتِهِ . وفي القرآن العزيز :  
﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ( الأحزاب : ٥٦ ) .

الصَّلَا : جَانِبُ الذَّنْبِ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ .  
وهما صلوان .

— : وَسَطُ الظُّهْرِ مِنَ الْإِنْسَانِ ، وَالذُّوَابُ .

( ج ) أَصْلَاءُ .

الصَّلَاةُ : الدُّعَاءُ .

( ج ) صَلَوَاتٌ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْإِسْتِغْفَارُ .

— : الْبِرْكَةُ .

— : الْكَنِيسَةُ . وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ  
النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمْتُ صَوَامِعَ وَبِيَعَ وَصَلَوَاتٍ  
وَمَسَاجِدٍ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ  
إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ ( الحج : ٤٠ ) .

□ — في الشريعة : عبارة عن أركان مخصوصة ، وأذكار  
معلومة ، بشرائط مخصوصة ، في أوقات مقدرة .

( الجرجاني ) .

## المُصَلِّي / تَصَوَّرَ

صَمَتَ صَمْتًا ، وَصُمْتُ ، وَصُمْتُ ، وَصُمْتُ : لم يَنْطِقْ .  
ويقال لِغَيْرِ النَّاطِقِ : صَامِتٌ ، ولا يُقالُ سَاكِتٌ .

أَصَمَّتِ الْعَلِيلُ : اغْتَقِلَ لِسَانَهُ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .  
— فَلَانًا : أُسَكَّتَهُ .

صَمَّتَ : أَصَمَّتَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ مُصَمَّتًا لا فَرَاغَ فِيهِ .

الصَّامِتُ : السَّاكِتُ .

( ج ) صُمُوتٌ ، وَصَوَامِتٌ .

— : ما لا نَطُقُ لَهُ .

— مِنَ الْمَالِ : الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ . وَيُقَالُ : ما لَهُ صَامِتٌ ،  
ولا ناطِقٌ .

فَالصَّامِتُ : الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالنَّاطِقُ : الإِبِلُ ،  
وَالغَنَمُ . أَيُ : لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ .

الصَّمَاتُ : السُّكُوتُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ،  
وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوها فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » .  
أَيُ : إِنَّ سَكُوتَهَا إِذْنٌ بِالنِّكاحِ .

المُصَمَّتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ : ما لا جَوْفَ لَهُ .

— مِنَ الْأَبْوَابِ : الْمُعْلَقُ .

— مِنَ الْحَرِيرِ : الْحَالِصُ . وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ  
اللهُ عَنْهُمَا : « نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الثُّوبِ الْمُصَمَّتِ مِنَ  
الْحَرِيرِ .

صَارَ صَوْرًا : صَوَّتَ .

— الشَّيْءُ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ ، وَقَرَّبَهُ .

صَوَّرَ صَوْرًا : مَالًا ، وَاعْوَجَّ .

فَهُوَ أَصَوْرٌ ، وَهِيَ صَوْرَاءُ .

( ج ) صَوْرٌ .

تَصَوَّرَ الشَّيْءُ : تَكَوَّنَتْ لَهُ صُورَةٌ ، وَشَكْلٌ .

— الشَّيْءُ : تَخَيَّلَهُ ، وَاسْتَحْضَرَ صُورَتَهُ فِي ذَهْنِهِ .

مَوَاضِعُ الْمَلَاقَاةِ مِنْ مَوْضِعِ الصَّلَاةِ ، كما يَلْقَى مَسَاجِدَهُ ،  
وَيُحَاذِي بَطْنَهُ ، وَصَدْرَهُ . ( النَّجْفِيُّ ) .

المُصَلِّي مِنْ خَيْلِ السَّبَاقِ : الَّذِي يَتَلَوُّ السَّابِقَ .

وَيُسْتَعَارُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ تَالِيًا لِلأَوَّلِ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .

— : مَنْ يُؤَدِّي الصَّلَاةَ .

صَلَّى الشَّيْءَ : — صَلَّى : أَلقاهُ فِي النَّارِ .

ويقالُ : صَلَاةُ النَّارِ ، وَفِيها ، وَعَلَيْها .

ويقالُ : صَلَاةُ الْعَذَابِ ، أَوِ الْهَوَانِ ، أَوِ الذُّلِّ .

— اللَّحْمُ : شَوَاءٌ .

— الصَّيْدُ ، وَلَهُ : نَصَبَ لَهُ الشَّرْكَ .

ويقالُ : صَلَّى فَلَانًا ، وَصَلَّى لَهُ : كاذَبَهُ لِيُوقِعَهُ فِي  
الشَّرِّ .

صَلَّى النَّارَ ، وَبِهَا — صَلَّى ، وَصَلِيًّا : احْتَرَقَ فِيها .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ  
كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَيُنْسَوْنَ  
الْقُرْآنَ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٢٨ - ٢٩ ) .

وفيهِ أَيْضًا : ﴿ فَوَرِّبْكَ لِنَحْشِ رَبِّهِمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ  
لِنَحْضِرَتِهِمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا . ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ  
أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا . ثُمَّ لَنَحْنُ أَغْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ  
أُولَى بِهَا صَلِيًّا ﴾ ( مَرْيَمَ : ٦٨ - ٧٠ ) .

اصْطَلَى النَّارَ ، وَبِهَا : اسْتَدْفَأَ بِها .

أَصْلَاةُ النَّارِ ، وَبِها ، وَفِيها ، وَعَلَيْها : صَلَاةٌ .

— اللَّحْمُ : شَوَاءٌ .

صَلَاةُ النَّارِ ، وَبِها ، وَفِيها ، وَعَلَيْها : أَصْلَاةٌ .

الصَّلَى : النَّارُ .

— : الْوَقُودُ .

المِصْلَاةُ : شَرَكٌ يُنْصَبُ لِلصَّيْدِ .

وَتُسْتَعَارُ لِلْحَيْلَةِ وَالْحِدَاعِ .

( ج ) مِصَالٌ .

صَوْرَ الْإِنْسَانِ : جَعَلَ لَهُ صُورَةً مُجَسَّمةً .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٦ ) .

— رَسَمَهُ عَلَى الْوَرَقِ ، أَوْ الْحَائِطِ ، وَنَحْوِهَا .

التَّصْوِيرُ : الصُّورَةُ .

( ج ) تَصَاوِيرُ .

— التَّمَثَالُ .

— نَقَشُ صُورَةَ الْأَشْيَاءِ ، أَوْ الْأَشْخَاصِ عَلَى لَوْحٍ ، أَوْ حَائِطٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

صَوَارُ الْمِسْكِ : وَعَاؤُهُ .

الصُّوَارُ : الصُّوَارُ .

— الْقَطِيعُ مِنَ الْبَقَرِ .

( ج ) أَصُورَةٌ ، وَصِيرَانٌ .

الصُّورُ : شَيْءٌ كَالْقُرْنِ يُنْفَخُ فِيهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَنَفَخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ ( الزَّمَرُ : ٦٨ ) .

الصُّورَةُ : الشُّكْلُ .

( ج ) صَوْرٌ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( الْمُؤْمِنِينَ : ٦٤ ) .

— التَّمَثَالُ الْمَجَسَّمُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ . وَلَا صُورَةٌ » .

يُرِيدُ التَّائِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ .

— النَّوْعُ .

— الصِّفَةُ .

يُقَالُ : صُورَةَ الْمَسْأَلَةِ كَذَا : أَيَّ صِفَتِهَا .

صَاعَتِ النَّحْلِ — صَوْعًا : تَفَرَّقَتْ ، وَتَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا .

— الْأَشْيَاءَ : فَرَّقَهَا .

— الْحَبُّ : كَالَهُ بِالصَّاعِ .

الصَّاعُ : إِذَا يُشْرَبُ بِهِ .

يُذَكَّرُ ، وَيُؤنَّثُ . وَالتَّذْكِيرُ أَفْصَحُ .

( ج ) أَصُوعٌ ، وَصُوعَانٌ ، وَصِيعَانٌ .

— مِكْيَالٌ تُكَالُ بِهِ الْحُبُوبُ ، وَغَيْرُهَا .

□ — يَجْمَعُ الْعُلَمَاءُ : أَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَسَالِكِيَّةِ ، وَأَكْثَرِ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالزُّيْدِيَّةِ : خُمْسَةُ أَرْطَالٍ عِرَاقِيَّةٍ ، وَثَلْثُ

الرُّطْلِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَمُحَمَّدٌ : هُوَ ثَانِيَةُ أَرْطَالٍ .

— عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ تِسْعَةُ أَرْطَالٍ ،

وَثَلْثُ .

الصُّوَاعُ : الصَّاعُ .

صَامَ عَنِ الشَّيْءِ — صَوْمًا ، وَصِيَامًا : أَمْسَكَ .

— : صَمَتَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكَلِمِي وَأَشْرَبِي

وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرِينِ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ

لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ إِنْ سِيَأَ ﴾ ( مَرْيَمَ : ٢٦ ) .

— الْفَرَسُ : سَكَنَ ، وَلَمْ يَغْتَلِفْ .

— الْمَاءُ ، وَالرَّيْحُ ، وَنَحْوُهَا : رَكَدَ .

— الشَّمْسُ : بَلَّغَتْ كَيْدَ السَّمَاءِ عِنْدَ الزُّوَالِ .

الصُّوْمُ : الْإِمْسَاكُ عَنِ أَيِّ فِعْلٍ ، أَوْ قَوْلٍ كَانَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ ، وَالشُّرْبِ ،

وَالْجِمَاعِ ، مِنَ الصُّبْحِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، مَعَ النَّيَّةِ ،

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— شَرَعًا : إِمْسَاكٌ عَنِ الْمَفْطِرَاتِ ، حَقِيقَةً ، أَوْ حُكْمًا ، فِي

## صَوْمُ الْوِصَالِ / الْمِصِيدَةُ

وفي القرآن المجيد: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ (المائدة: ٩٥) .

□ شرعاً: هو الحيوان الممنوع، الحلال، غير المملوك. (الحسين الصنعائي) .

— عند الحنفية: هو الحيوان الممنوع، المتوحش بأصل خلقته، إما بقوائمه، أو بجناحيه، مأكولاً كان أو غير مأكول، ولا يؤخذ إلا بحيلة .

— في المجلة (م ١٢٩٣) : هو الحيوان المتوحش من الإنسان .

□ صيّد البحر عند الحنفية، والحنابلة، والجعفرية: هو ما يكون توالده في الماء .

— عند الشافعية: ما لا يعيش إلا في البحر، سواء الصغير، والكبير .

□ صيّد البر عند الحنفية: هو ما يكون توالده في البر .

جزاء الصيد في الإحرام:  
( أنظر ج زي ) .

المصيد: ما يصاد به .  
( ج ) مصايد .

المصيدة: الصيد .

وَقْتُ مَخْصُوصٍ ، مِنْ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ ، مَعَ النَّيَّةِ .  
( التمرثاني ) .

— شرعاً: إمساك المكلف بالنية من الليل عن تناول المطعم، والمشرب، وكل ما يصل الجوف، والإسقاء، والإستمناء، والجماع، والكبائر من الفجر إلى المغرب، تقرباً إلى الله تعالى. (أطفيش) .

□ صَوْمُ الْوِصَالِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ: أَنْ يَصُومَ يَوْمَيْنِ ، فَصَاعِداً ، وَلَا يَتَنَاوَلُ فِي اللَّيْلِ شَيْئاً ، لَا مَاءً ، وَلَا مَأْكُولاً . ( النُّووي ) .

الصيام: الصوم .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) .


صَادَ الطَّيْرُ ، وَالْوَحْشَ ، وَنَحْوَهُمَا — صَيْدًا : أَمْسَكَهُ بِالْمِصِيدَةِ .

— : قَتَلَهُ .

— فَلَانًا طَيْرًا ، وَنَحْوَهُ : صَادَهُ لَهُ .

إِصْطَادَ الطَّيْرَ : صَادَهُ بِمَشَقَّةٍ .

الصيّد: ما يصاد .



— عَرَقَ .  
 — أَكَلَ فِي الضُّحَى .  
 فَهَوَّضِحَ ، وَضُحِيَانٌ . وَهُوَ أَضْحَى ، وَهِيَ ضُحْيَاءُ .  
 ( ج ) ضُحْيٌ .  
 ضُحَى بِالشَّاءِ ، وَنَحْوِهَا : ذَبَحَهَا فِي الضُّحَى مِنْ أَيَّامِ عِيدِ  
 الأَضْحَى .  
 — عَنِ الشَّيْءِ : تَرَفَّقَ ، وَلَمْ يَعْجَلْ .  
 — الماشية : رَعَاهَا فِي الضُّحَى .  
 الأَضْحَى مِنَ الخَيْلِ : الأَشْهَبُ .  
 — جَمْعُ الأَضْحَاءِ .  
 الأَضْحَاءُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 ( ج ) أَضْحَى . وَمِنْهُ : عِيدُ الأَضْحَى .  
 الأَضْحِيَّةُ : شَاءٌ ، وَنَحْوُهَا ، يُضْحَى بِهَا فِي عِيدِ الأَضْحَى .  
 ( ج ) أَضْحِيٌّ ، وَأَضْحِيٌّ .  
 □ — شُرْعاً : ذَبَحَ حَيَوَانَ مَخْصُوصٍ ، بِنِيَّةِ القُرْبَةِ إِلَى اللهِ  
 تَعَالَى ، فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ . ( التَّمْرَتَاثِي ) .  
 الإَضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 الأَضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 الإَضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .  
 الضُّحَى : إِزْتِفَاعُ النَّهَارِ ، وَامْتِدَادُهُ .  
 — ضَوْءُ الشَّمْسِ .  
 — وَقْتُ هَذَا الإِزْتِفَاعِ ، أَوْ الإِمْتِدَادِ .  
 وَيُقَالُ : مَا لِكَلَامِهِ ضُحَى : مَا لَهُ بَيَانٌ .

ضَبَعَ الفَرَسَ — ضَبَعًا ، وَضُبُوعًا ، وَضَبَعَانًا : مَدَّ ضَبْعِيهِ فِي  
 سِيرِهِ ، وَأَسْرَعَ .  
 — فَلَانَ ضَبَعًا : جَارَ ، وَظَلَمَ .  
 اِضْطَبَعَ بِالثُّوبِ ، وَنَحْوِهِ : أَدْخَلَهُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ الأَيْمَنِ ،  
 وَرَدَّ طَرَفَهُ ، فَأَلْفَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ الأَيْسَرِ ، وَبَدَأَ مِنْكَبُهُ  
 الأَيْمَنِ وَتَغَطَّى الأَيْسَرَ . وَكَانَ يَقْعَلُ ذَلِكَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ  
 يَنْشِطَ لِلْعَمَلِ .  
 ضَابَعَ فَلَانًا بِالسَّيْفِ مُضَابَعَةً ، وَضِبَاعًا : مَدَّ كُلَّ مِنْهَا بِهِ  
 يَدَهُ يُنَازِلُ الآخَرَ .  
 الضُّبْعُ : مَا بَيْنَ الإِبْطِ إِلَى نِصْفِ العَضِدِ .  
 وَهِيَ ضِبْعَانٌ .  
 — الضُّبْعُ .  
 الضُّبْعُ : جِنْسٌ مِنَ السَّبَاعِ أَكْثَرُ مِنَ الكَلْبِ ، وَأَقْوَى ،  
 وَهِيَ كَبِيرَةُ الرَّأْسِ ، قُوَّةُ الفَكِّينِ .  
 مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى . ( ج ) أَضْبَعُ .  
 — السَّنَةُ المُجْدِبَةُ الشَّدِيدَةُ .  
 ضَحَا — ضَحْوًا ، وَضَحْوًا ، وَضَحِيًّا : بَرَزَ لِلشَّمْسِ .  
 — الطَّرِيقُ : بَدَأَ ، وَظَهَرَ .  
 وَيُقَالُ : ضَحَا ظِلُّ فَلَانٍ : مَاتَ .  
 ضَحَا — ضَحْوًا ، وَضَحْوًا ، وَضَحِيًّا : أَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .  
 ضَحِيٌّ — ضَحْوًا ، وَضَحْوًا ، وَضَحِيًّا ، وَضَحَا : أَصَابَهُ حَرُّ  
 الشَّمْسِ .

- الضَّحِيَّةُ : الضُّحَى .  
 — الأَضْحِيَّةُ . ( ج ) ضَحَايَا .  
 ضَرَبَ الشَّيْءُ — ضَرَبًا ، وَضَرَبَانًا : تَحَرَّكَ .  
 — العِرْقُ : نَبَضَ .  
 — الرَّجُلُ فِي الأَرْضِ : ذَهَبَ ، وَأَبْعَدَ . فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ١٠١ )  
 أَي : سَافَرْتُمْ فِي البِلَادِ .  
 — الشَّيْءُ ضَرَبًا : أَصَابَهُ ، وَصَدَمَهُ .  
 — الدَّرْهَمُ ، وَنَحْوَهُ : سَكَّةٌ ، وَطَبَعَةٌ .  
 — الشَّيْءُ عَلَيْهِ : الأَلْزَمَةُ إِيَّاهُ . فِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَضَرَبْتُ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةَ وَالمَسْكَنَةَ وَبَاؤُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٦١ )  
 أَي : الأَلْزَمُوا بِهَا . فَهَمْ لَا يَرَالُونَ مُسْتَذَلِّينَ ، مَنْ وَجَدَهُمْ اسْتَذَلَّهُمْ ، وَأَهَانَهُمْ ، وَضَرَبَ عَلَيْهِمُ الصَّغَارَ ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ فِي أَنفُسِهِمْ أَذِلَاءٌ مُسْتَكِينُونَ .  
 — عَلَى يَدِ فُلَانٍ : أَمْسَكَ ، وَقَبَضَ . وَيُقَالُ : ضَرَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ : حَجَرْتُ عَلَيْهِ .  
 — عَنِ الأَمْرِ : كَفَّ ، وَأَعْرَضَ .  
 — لَهُ أَجَلًا ، أَوْ مَوْعِدًا : حَدَدَهُ ، وَعَيَّنَهُ .  
 — لَهُ فِي مالِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، سَهْمًا ، أَوْ نَصيبًا : جَعَلَهُ لَهُ ، وَعَيَّنَهُ .  
 — وَصَفَ . فِي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ( إبراهيم : ٢٤ - ٢٥ )  
 — الفَحْلُ ضَرَابًا : نَكَحَ .  
 اضْطَرَبَ : تَحَرَّكَ عَلَى غَيْرِ انْتِظَامٍ ، وَضَرَبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .  
 — الأَمْرُ : اِخْتَلَّ .
- القَوْمُ : تَضَارَبُوا .  
 تَضَارَبَ فُلَانٌ ، وَفُلَانٌ : ضَرَبَ كُلُّ مِنْهُمَا الأَخَرَ .  
 ضَارَبَ فُلَانًا مُضَارِبَةً ، وَضَرَابًا : ضَرَبَ كُلُّ مِنْهُمَا الأَخَرَ .  
 — فُلَانٌ فِي مالِهِ : اتَّجَرَلَهُ فِيهِ ، أَوْ اتَّجَرَ فِيهِ عَلَى أَنَّ لَهُ حِصَّةً مُعَيَّنَةً مِنْ رِبْحِهِ .  
 الضَّرَابُ : التَّكَاحُ .  
 فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ضَرَابُ الفَحْلِ مِنَ السُّحْتِ »  
 وَالمُرَادُ بِهِ أَنَّ مَا يُؤْخَذُ عَلَى نَزْوِ الفَحْلِ الأُنْثَى مِنَ الأَجْرَةِ حَرَامٌ .  
 الضَّرْبُ : المِثْلُ ، وَالمِثْلُ .  
 ( ج ) أَضْرَابٌ ، وَأَضْرَبٌ ، وَضُرُوبٌ .  
 — : الصَّنْفُ ، وَالنُّوعُ .  
 — مِنَ الرِّجَالِ : الحَفِيفُ اللِّحْمُ ، المَشْهُوقُ القَدُّ .  
 يُقَالُ : مَطَّرَ ضَرْبٌ : خَفِيفٌ .  
 الضَّرِيبُ : الضَّارِبُ .  
 ( ج ) أَضْرَابٌ ، وَضُرْبَاءٌ .  
 — : المُضَارِبُ .  
 — : المِثْلُ ، وَالنَّظِيرُ .  
 الضَّرِيبَةُ : مُؤَنَّثُ الضَّرِيبِ .  
 ( ج ) ضَرَائِبٌ .  
 — : القِطْعَةُ مِنَ الصُّوفِ ، أَوْ الشَّعْرِ ، أَوْ القُطْنِ ، تُنْفَسُ ، ثُمَّ تُدْرَجُ ، وَتُشَدُّ بِخَيْطٍ . ثُمَّ تُغْزَلُ .  
 — : الطَّبِيعَةُ ، وَالمِثْلُ .  
 فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ المُسْلِمَ المُسَدَّدَ لَيُذْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَامِ بِحُسْنِ ضَرِيبَتِهِ » .  
 أَي : طَبِيعَتِهِ ، وَسَجِيَّتِهِ .  
 — : مَا يُؤْخَذُ فِي الجِزْيَةِ ، وَنَحْوِهَا .  
 — : مَا يُقَدَّرُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .  
 المُضَارِبُ : العَامِلُ فِي شَرَكَةِ المُضَارِبَةِ .  
 المُضَارِبَةُ : مَصْدَرُ ضَارَبَ .

## المُضَارَبَةُ الْمُطْلَقَةُ / الاِضْطِرَارُ

□ شرعاً : عقدُ شَرِكَةٍ في الرِّبْحِ بِمالٍ مِنْ جانِبِ رَبِّ المالِ ، وَعَمَلٍ مِنْ جانِبِ المُضارِبِ . ( التَّمْرَتَايِي )  
 — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : تَوْكِيْلُ مالِكٍ بِجَعْلِ مالِهِ بِيَدِ آخَرَ ، لِيَتَّجَرَ فِيهِ ، وَالرِّبْحُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا .  
 — في المَجْلَةِ ( م ١٤٠٤ ) : نَوْعُ شَرِكَةٍ عَلى أَنَّ رَأْسَ المَالِ مِنْ طَرَفِ ، وَالسَّعْيِ ، وَالعَمَلِ مِنَ الطَّرَفِ الأَخَرِ .  
 وَيُقَالُ لِصاحبِ رَأْسِ المَالِ : رَبُّ المَالِ ، وَلِلْعامِلِ مُضارِبٌ .

□ المُضَارَبَةُ الْمُطْلَقَةُ في المَجْلَةِ ( م ١٤٠٧ ) :

هي التي لا تَتَقَيَّدُ بِزَمانٍ ، ولا مَكانٍ ، ولا نَوْعِ تِجارَةٍ ، ولا بِتَعيِينِ بائِعٍ ولا مُشْتَرِيٍّ .

□ المُضَارَبَةُ المُقَيَّدَةُ في المَجْلَةِ ( م ١٤٠٧ ) :

هي التي تَقَيَّدَتُ بِواحدٍ مِنَ القُيُودِ المَذكُورَةِ في المُضارَبَةِ المُطْلَقَةِ .

مَثَلًا : إذا قالَ : في الوَقْتِ الفُلانِي ، أو في المَكانِ الفُلانِي ، أو اشْتَرى الأُمُوالِ الفُلانِيَّةَ ، أو عامِلُ فُلانًا ، أو أهالي البَلَدَةِ الفُلانِيَّةِ ، فَتَكُونُ المُضارَبَةُ مُقَيَّدَةً .

## المُضْطَرَبُ :

### الحَدِيثُ المُضْطَرَبُ :

( أَنْطَرُح دَث )

□ مُضْطَرَبَةُ الحَيْضِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ :

هي التي لا تَعْرِفُ زَمانَ حَيْضِها مِنْ طَهْرِها .

ضَرَّ فُلانًا ، وبِهِ ضَرًا ، وَضَرًا ، وَضَرًا : أَلْحَقَ بِهِ مَكْرُوهًا ، أو أذىً .

— فُلانًا إلى كذا : أَلجَأَهُ إِلَيْهِ .

أَصْرَتِ المُرأةُ : تَزَوَّجَتْ عَلى ضَرَةٍ .

— فُلانًا ، وبِهِ إِضْرابًا : ضَرَّهُ .

— فُلانًا عَلى الأَمْرِ : أَكْرَهَهُ .

— عَلى فُلانٍ ، وَغَيرِهِ : أَلَحَّ .

— عَلى السَّيْرِ الشَّدِيدِ ، وَنَحْوِهِ : صَبَرَ .

اِضْطَرَّ فُلانًا إلى شَيْءٍ : أَحْوَجَهُ ، وَأَلجَأَهُ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَمَ عَلَیْكُمْ المِیْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الحِزْزِیرِ وَمَا أَهَلَ لِغَیْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اِضْطَرَّ غَیرَ باغٍ ولا عادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( النَّحْلُ : ١١٥ )

أَيُّ : إِنَّهُ إذا احتَاجَ لِمَا حَرَّمَ عَلَیْهِ أُبَیْحَ لَهُ ذلكَ لِلضَّرُورَةِ ولا إِثمَ عَلَیْهِ في أَكْلِ ذلكَ .

تَضَرَّرَ بِهِ ، أو مَنَّهُ : أَصابَهُ بِهِ ، أو مَنَّهُ ضَرَّرَ .

ضارًّا فُلانًا مُضارًّا ، وَضارًّا : ضَرَّهُ .

وفي القُرْآنِ المَجیدِ : ﴿ وَالوالِیاتُ یُرْضَعْنَ أوْلاذَهْنَ حَولِینَ كالمِلینَ لِمَنْ أرادَ أَنْ یَتِمَّ الرِّضاعَةَ وَعَلى المُولُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تَکَلِّفُ نَفْسًا إلاَّ وَسْعَها لا تَضارُّ وَالِدَةً بِوَلَدِها ولا مَوْلُودًا لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلى الوارِثِ مِثْلُ ذلكَ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٢٣ )

أَيُّ : لَیْسَ لِلأُمِّ دَفْعُ وَلَدِها إذا وَلدَتْهُ حَتى تَسْقِیَهُ الحَلِیبَ الَّذی لا یَعِیشُ بِدُونِ تَناوُلِهِ غالیًا ، ثُمَّ بَعْدَ هَذا لِلأَبِ دَفْعُهُ عَنها إذا شاءَتْ ، وَلَكن إنْ كانَتْ مُضارًّا لِأَبیهِ ، فلا یَحِلُّ لَها ذلكَ ، كَلا یَحِلُّ لَهُ انْتِزاعُهُ مِنْها لِمَجَرَّدِ الضَّرارِ لَها .

— ضامَّة ، وَضایقُهُ . وفي الكِتابِ العَزيزِ :

﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ ولا تَضارُّوهُنَّ لِتَضَيَّقُوا عَلَیْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أوْلاتٍ حَمَلٍ فأنْفِقُوا عَلَیْهِنَّ حَتى یَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتَّوهُنَّ أَجورَهُنَّ وَاتَّامِرُوا بَیْنَكُمُ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعاسَرْتُمْ فَسَرِّضْ لَه أُخْرى ﴾ ( الطَّلاقُ : ٦ )

أَيُّ : إِنَّ اللَّهَ تَعالی یَأْمُرُ عِبادَهُ إذا طَلَّقَ أَحَدُهُم امْرَأَتَهُ أَنْ یُسْكِنَها في مَنْزِلٍ حَتى تَنْقِضَ عِدَّتَها ، ولا یُضاجِرُها لِتَمْتَدِّی مِنْهُ بِها ، أو تَخْرُجَ مِنْ مَسْكِنِهِ .

الإِضْطِرارُ : حَمَلُ الإنسانِ عَلى ما یَضُرُّ .

— شِدَّةُ الحَاجَةِ .

□ — في التَّعَارُفِ : حَمَلُ الْإِنْسَانِ عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ .

وذلك على ضَرَّتَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : اضْطِرَارٌ بِسَبَبِ خَارِجٍ ، كَمَنْ يَضْرِبُ ، أَوْ يَهْدَدُ حَتَّى يَنْقَادَ ، أَوْ يُؤَخَذُ قَهْرًا ، فَيَحْمَلُ عَلَى ذَلِكَ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ (البقرة : ١٢٦) أَي : إِنَّهُ يَمْتَعُهُ فِي الدُّنْيَا ، وَيَسْطُرُ عَلَيْهِ مِنْ ظِلْمِهَا ، ثُمَّ يُلْجِئُهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ .

الثَّانِي : اضْطِرَارٌ بِسَبَبِ دَاخِلٍ ، كَمَنْ اشْتَدَّ بِهِ الْجُوعُ ، فَاضْطُرَّ إِلَى أَكْلِ مَيْتَةٍ . وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلٍ لغيرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الأنعام : ١٤٥) وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (النمل : ٦٢) فَهِيَ عَامٌّ فِي كُلِّ ذَلِكَ .

الضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَى الضَّرْرِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

أَي : لَا يُجَازِيهِ عَلَى إِضْرَارِهِ بِإِذْخَالِ الضَّرْرِ عَلَيْهِ .

فَالضَّرَرُ : ابْتِدَاءُ الْفِعْلِ ، وَالضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَيْهِ .

الضَّرُّ : مَا كَانَ مِنْ سُوءِ حَالٍ ، أَوْ فَقْرٍ ، أَوْ شِدَّةٍ فِي بَدَنِ . وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ كَذَلِكَ زِينٌ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (يونس : ١٢)

الضَّرُّ : الضَّرُّ .

الضَّرَرُ : الضِّيْقُ .

— : الْعِلَّةُ تُقَعَّدُ عَنْ جِهَادٍ ، وَنَحْوِهِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء : ٩٥ - ٩٦)

□ الضَّرَرُ الْفَاحِشُ فِي بِنَاءِ الْجَارِ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١١٩٩ ) :

هُوَ كُلُّ مَا يَمْنَعُ الْحَوَائِجَ الْأَصْلِيَّةَ ، يَعْنِي الْمَنْفَعَةَ الْمَقْصُودَةَ مِنَ الْبِنَاءِ ، كَالسُّكْنَى ، أَوْ يَضُرُّ بِالْبِنَاءِ ، أَي يَجْلِبُ لَهُ وَهُنَا ، وَيَكُونُ سَبَبَ انْهِيَامِهِ .

الضَّرَاءُ : الشَّدَّةُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« أُبْتَلِينَا بِالضَّرَاءِ ، فَصَبْرُنَا ، وَأُبْتَلِينَا بِالسَّرَاءِ ، فَلَمْ نَصْبِرْ » .

يُرِيدُ أَنَّنَا اخْتَبَرْنَا بِالْفَقْرِ ، وَالشَّدَّةِ ، وَالْعَذَابِ ، فَصَبْرُنَا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا جَاءَنَا السَّرَاءُ : وَهِيَ الدُّنْيَا ، وَالسَّعَةِ ، وَالرَّاحَةِ ، بَطَرْنَا ، وَلَمْ نَصْبِرْ .

— : الزَّمَانَةُ .

— : كُلُّ حَالَةٍ تَضُرُّ .

الضَّرَّةُ : الضَّرَاءُ .

— : إِحْدَى زَوْجَتَي الرَّجُلِ ، أَوْ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ .

( ج ) ضَرَائِرٌ .

— : أَصْلُ الثَّدْيِ .

— مِنَ الْقَدَمِ : مَا يُبَاشِرُ الْأَرْضَ عِنْدَ الْوَطْءِ مِنْ لَحْمٍ بَاطِنِهَا مِمَّا يَلِي الْإِبْهَامَ .

الضَّرُورَةُ : الْحَاجَةُ .

— : الشَّدَّةُ لَا مَدْفَعَ لَهَا .

— : الْمَشَقَّةُ .



□ — المَبِيحَةُ لِأَكْلِ المَيْتَةِ ، وَنَحْوِهَا عِنْدَ الحَسَابِلَةِ : هِيَ الَّتِي يَخَافُ التَّلَفُ بِهَا إِنْ تَرَكَ الأَكْلَ .

الضَّرُورِيُّ : كُلُّ مَا تَمَسُّ إِلَيْهِ الحَاجَةُ .  
— : كُلُّ مَا لَيْسَ مِنْهُ بَدٌّ .

الضَّرِيرُ : المَضْرُورُ .

( ج ) أَضْرَاءُ .

— : الأَعْمَى .

— : الغَيْرَةُ .

يُقَالُ : مَا أَشَدَّ ضَرِيرَهُ عَلَى زَوْجِهِ .

المَضْرَةُ : الضَّرَرُ .

( ج ) مَضَارٌ .

يَمِينُ المَضْرَةِ :

( أَنْظُرِي م ن )

ضَمَرَ الفَرَسُ — ضُوراً : هَزَلَ ، وَقَلَّ لَحْمُهُ .

— : انْكَمَشَ ، وَأَنْصَمَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

ضَمَرَ : ضَمَرَ .

أَضْمَرَتِ المَرْأَةُ ، وَنَحْوُهَا : حَمَلَتْ .

— الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضْمُرُ .

— الشَّيْءَ : أَخْفَاهُ .

وَيُقَالُ : أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ أَمْرًا : عَزَمَ عَلَيْهِ بِقَلْبِهِ .

ضَمَرَ الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضْمُرُ .

يُقَالُ : ضَمَرَ الفَرَسَ لِلسَّبَاقِ ، وَنَحْوِهِ : رَبَطَهُ ، وَعَلَفَهُ ،

وَسَقَاهُ كَثِيرًا ، مُدَّةً ، وَرَكَّضَهُ فِي المَيْدَانِ حَتَّى يَخِفَّ ،

وَيَدِقُّ .

وَمُدَّةُ التَّضْمِيرِ عِنْدَ العَرَبِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا .

الضَّامِرُ : القَلِيلُ اللَّحْمِ ، الرَّقِيقُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ

رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿

( الحج : ٢٧ )

( ج ) ضَمَرَ ، وَضَامِرٌ .

الضَّامِرُ : مَا لَا يُرْجَى مِنَ الدِّينِ ، وَالوَعْدِ .

— : كُلُّ مَا لَا تَكُونُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ المَالُ المَجْهُودُ الَّذِي يَكُونُ قَائِمَ

العَيْنِ ، وَلَا يُرْجَى الإِنْتِفَاعُ بِهِ ، كالمَغْضُوبِ ، وَالمَالِ

المَجْهُودِ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ .

الضَّمِيرُ : المَضْمَرُ .

( ج ) ضَمَائِرٌ .

— : مَا تَضَمَّرَ فِي نَفْسِكَ ، وَيَصْعَبُ الوُقُوفُ عَلَيْهِ .

— : اسْتِعْدَادٌ نَفْسِيٌّ لِإِدْرَاكِ الحَبِيثِ ، وَالمَطِيبِ مِنَ

الأَعْمَالِ ، وَالأَقْوَالِ ، وَالأَفْكَارِ ، وَالتَّفَرُّقَةِ بَيْنَهَا ،

وَاسْتِحْسَانِ الحَسَنِ ، وَاسْتِقْبَاحِ القَبِيحِ مِنْهَا .

ضَمِنَ — ضَمَانًا : أَصَابَتْهُ ، أَوْ لَزِمَتْهُ عِلَّةٌ .

— عَلَى أَهْلِهِ ، وَنَحْوِهِمْ : صَارَ كَلًّا ، وَعَالَةً عَلَيْهِمْ .

— الرَّجُلَ ، وَنَحْوَهُ ، ضَمَانًا : كَفَلَهُ ، أَوْ التَّرَمَّ أَنْ يُؤَدِّيَ

عَنْهُ مَا قَدْ يُقَصِّرُ فِي أَدَائِهِ .

— الشَّيْءَ : جَزَمَ بِصَلَاحِيَّتِهِ ، وَخَلَّوَهُ مِمَّا يُعِيبُهُ .

— : اخْتَوَاهُ .

ضَمِنَ الشَّيْءَ الوَعَاءَ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَهُ فِيهِ ، وَأَوْدَعَهُ إِيَّاهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ ، وَالزَّمَهُ .

الضَّامِنُ : الكَفِيلُ .

( ج ) ضَمَانٌ ، وَضَمَنَةٌ .

— : المُلْتَزِمُ .

— : الغَارِمُ .

الضَّمانُ : الإِلْتِزَامُ .

— : الكِفَالَةُ .

— : الحِفْظُ ، وَالمُرَاعَاةُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ » .

## ضَمَانُ الدَّرَكِ / ضَيْفَ

□ بَيْعُ الْمُضَامِينَ فِي قَوْلِ جَاهِرِ الْعُلَمَاءِ :  
هُوَ بَيْعُ مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ مِنَ الْمَاءِ .  
— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ مَا فِي بَطُونِ  
الْإِبِلِ .

المِضْمَانُ : الضَّامِنُ .

— : الحَامِلُ .

( ج ) مَضَامِينُ .

المِضْمُونُ : الْمُحْتَوَى .

( ج ) مَضَامِينُ .

— : الْوَالِدُ الَّذِي يُوَلِّدُ .

ضَافَ إِلَيْهِ — ضَيْفًا ، وَضِيْفَةً : دَنَا ، وَمَالَ ، وَاسْتَأْنَسَ  
بِهِ .

— عَنَّهُ : عَدَلَ ، وَأَنْحَرَفَ .

— مِنْهُ : خَافَ ، وَحَذَرَ .

— فَلَانًا : نَزَلَ عِنْدَهُ ضَيْفًا .

— : طَلَبَ مِنْهُ الضِّيَافَةَ .

أَضَافَ إِلَيْهِ : ضَافَ .

وَيُقَالُ : أَضَافَ إِلَى صَوْتِهِ : اسْتَأْنَسَ بِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَدْنُو  
مِنْهُ .

— مِنْهُ : خَافَ .

— الشَّيْءَ إِلَيْهِ : صَمَّهُ .

— فَلَانًا : أَغَاثَهُ ، وَأَجَارَهُ ، وَأَنْزَلَهُ ضَيْفًا عِنْدَهُ .

وَيُقَالُ : أَضَافَهُ عَلَيْهِ .

تَضَيَّقَتِ الشَّمْسُ : مَالَتْ إِلَى الْغُرُوبِ .

— فَلَانًا : ضَافَهُ .

ضَيَّفَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ .

— فَلَانًا : أَضَافَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى

إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَا أَهْلُهَا فَابْتُوا أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا ﴾

( الْكَهْفُ : ٧٧ )

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَحْفَظُ عَلَى الْقَوْمِ صَلَاتَهُمْ ،

وَلَيْسَ مِنَ الضَّمَانِ الْمَوْجِبِ لِلْغَرَامَةِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : لَهُ إِطْلَاقَانُ :

أَخْصُ : وَهُوَ شَغْلُ ذِمَّةٍ أُخْرَى بِالْحَقِّ .

رَ : كَفَالَةٌ .

وَأَعْمٌ : وَهُوَ الْحِفْظُ ، وَالصَّوْنُ الْمَوْجِبُ تَرْكُهُ لِلْغُرْمِ .

وَمِنْهُ قَوْلُنَا : ضَمَانَ الرَّهْنِ ، وَضَمَانَ الْبَيْعِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ عَقْدٌ شَرِيعٌ لِلتَّعَهُدِ بِنَفْسِ ، أَوْ

مَالِ .

وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ : ضَمَانُ الْمَالِ ، الْحَوَالَةِ ، الْكِفَالَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٤١٥ ) : هُوَ إِعْطَاءُ مِثْلِ الشَّيْءِ إِنْ كَانَ

مِنْ الْمِثْلِيَّاتِ ، وَقِيَمَتِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْقِيَمِيَّاتِ .

□ ضَمَانُ الدَّرَكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ الْحَقُّ الْوَاجِبُ لِلْمُسْتَشْتَرِي ، وَالْبَائِعِ ، عِنْدَ إِذْرَاكِ الْمَبِيعِ ،

أَوْ الثَّمَنِ ، مُسْتَحَقًّا ، وَهُوَ الثَّمَنُ أَوْ الْمَبِيعُ .

□ ضَمَانُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالْأَقْلِّ .

□ ضَمَانُ الْعَهْدَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ضَمَانُ الدَّرَكِ .

□ ضَمَانُ الْغَضَبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالْقِيَمَةِ .

□ ضَمَانُ الْمَبِيعِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالثَّمَنِ ،

قَلًّا ، أَوْ كَثْرًا .

□ ضَمَانُ الْيَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْمِثْلُ فِي الْمِثْلِيِّ ، وَالْمَتَقَوِّمُ

بِنَيْبَتِهِ يَوْمَ التَّلْفِ ، إِنْ تَلَفَ ، كَالْمُسْتَأْمَرِ .

الضَّامِنُ : الضَّامِنُ . ( ج ) ضَمَنَاءُ .

المِضْمَامِينُ : جَمْعُ المِضْمَانِ .

— : جَمْعُ المِضْمُونِ .

— : مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ مِنَ الْمَاءِ . وَهُوَ قَوْلُ جَاهِرِ

أَهْلِ اللُّغَةِ .

— : الْأَجِنَّةُ فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ . وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ

اللُّغَةِ .


وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى الْأَضْيَافِ ، وَالضُّيُوفِ ، وَالضُّيْفَانِ .  
وَالْمَرْأَةُ ضَيْفٌ ، وَضَيْفَةٌ .  
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ نَزَلَ عِنْدَكَ لِضَيْقِ وَقْتٍ ، أَوْ  
جُوعٍ .

المُضَافُ : الدَّعِي يُنْتَسَبُ إِلَى قَوْمٍ ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ .  
المُضَيْفُ : الَّذِي يَدْعُو الضُّيُوفَ ، وَيُقْرِئُهُمْ .

الضُّيْفُ : النَّازِلُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، دَعِيَ أَوْ لَمْ يَدْعَ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَغَيْرُهُمَا ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ  
مَصْدَرٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَبَشَّرْنَاهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ  
دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴿  
( الْحَجْرُ : ٥١ - ٥٢ )



طَبَّقَ الْفَرَسُ ، وَنَحَوَهُ : رَفَعَ يَدَيْهِ مَعًا وَوَضَعَهَا مَعًا فِي الْعَدْوِ .

— الشَّيْءُ : أَطْبَقَهُ

— الْمُصَلِّي ، أَوِ الرَّائِعُ كَفَيْهِ ، أَوْ يَدَيْهِ : وَضَعَهَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فِي الرُّكُوعِ ، أَوِ التَّشَهُدِ .

التَّطْبِيقُ : الْمُطَابَقَةُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ : الإِلصَاقُ بَيْنَ بَاطِنِي الكَفَيْنِ حَالِ الرُّكُوعِ وَالتَّشَهُدِ ، وَجَعْلُهُمَا بَيْنَ الْفَخِذَيْنِ . وَهُوَ مُنْهِيٌّ عَنْهُ .

الطَّبَّقُ : الشَّيْءُ عَلَى مِقْدَارِ الشَّيْءِ مُطَبَّقًا لَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ ، كَالْغِطَاءِ لَهُ .

( ج ) أَطْبَاقٌ ، وَطِبَاقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴾ ( نوح : ١٥ - ١٦ )  
أَيُّ : بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ .

— : الْحَالُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ ﴾ ( الْإِنْشِقَاقُ : ١٩ ) أَيُّ : حَالًا بَعْدَ حَالٍ .  
— : مِنْ أَمْتَعَةِ الْبَيْتِ .

المُطَابَقَةُ : الْمُوَافَقَةُ .

المُطَبَّقُ : يُقَالُ : رَجُلٌ مُطَبَّقٌ عَلَيْهِ : مُغْمَى عَلَيْهِ .

المُطَبَّقُ : السَّجُنُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

— مِنَ الْجُنُونِ : الَّذِي يَغْشَى صَاحِبَهُ ، وَيَعْمَهُ . وَيُقَالُ : جَهْلٌ ، أَوْ جُنُونٌ مُطَبَّقٌ : شَامِلٌ .

طَبَّ فُلَانٌ — طَبًّا ، وَطَبًّا : مَهَرَ وَخَذَقَ .  
— بِهِ : تَرَفَّقَ ، وَتَلَطَّفَ .

طَبَّ الْمَرِيضَ ، وَنَحَوَهُ — طَبًّا : دَاوَاهُ ، وَعَالَجَهُ .  
— : سَحَرَهُ

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

تَطَبَّبَ فُلَانٌ : تَعَاطَى الطَّبَّ ، وَهُوَ لَا يَتَّقِنُهُ .  
— لَهُ : سَأَلَ لَهُ الطَّبِيبَ .

الطَّبُّ : عِلَاجُ الْجِسْمِ ، وَالنَّفْسِ .  
— : السَّحْرُ .

— : الرَّفْقُ ، وَحُسْنُ الْإِحْتِيَالِ .  
— : الدَّأْبُ ، وَالْعَادَةُ .

الطَّبِيبُ : مَنْ حَرَفْتَهُ الطَّبُّ ، وَهُوَ الَّذِي يُعَالِجُ الْمَرْضَى ، وَنَحَوَهُمْ .  
( ج ) أَطْبَاءٌ .

— : الْعَالِمُ بِالطَّبِّ .  
— : الْحَاذِقُ ، الْمَاهِرُ .  
— : الرَّفِيقُ ، اللَّيْقُ .

طَبَّقَتْ يَدُهُ — طَبَّقًا ، وَطَبَقًا : لَزِقَتْ بِجَنِبِهِ .  
أَطْبَقَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مُتَوَافِقِينَ  
— اللَّيْلُ : أَظْلَمَ .

— الشَّيْءُ : وَضَعَ طَبَقَةً مِنْهُ عَلَى طَبَقَةٍ .

— فَمَهُ : ضَمَّ شَفَةَ إِلَى شَفَةٍ ، وَأَغْلَقَهُ .

— عَلَيْهِ الْجُنُونُ : دَامَ . فَهُوَ مُطَبَّقٌ .

وَحُمَى مُطْبِقَةٌ : لا تَفَارِقُ صَاحِبَهَا .

الجُنُونُ الْمُطْبِقُ :

( أَنْظُرْ ج ن ن )

طَرَقَ النَّجْمُ — طَرُوقًا : طَلَعَ لَيْلًا .

— الْمَعْدِنَ طَرُوقًا : صَرَبَهُ ، وَمَدَّدَهُ .

— الْبَابُ : قَرَعَهُ .

— الْقَوْمَ : طَرَقًا ، وَطَرُوقًا : أَتَاهُمْ لَيْلًا .

— الطَّرِيقُ : سَلَكَهُ .

— الْفَحْلُ النَّاقَةُ طَرُوقًا : صَرَبَهَا . فَهِيَ طَرُوقَةٌ .

أَطْرَقَ إِطْرَاقًا : أَمَالَ رَأْسَهُ إِلَى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .

— فَلَانًا فَحْلًا : أَعَارَهُ إِيَّاهُ ، لِتَلَقَّحَ نَوْقَهُ .

إِسْتَطْرَقَ إِلَى الْبَابِ : سَلَكَ طَرِيقًا إِلَيْهِ .

طَرَّقَ الْحَدِيدَ : طَرَقَهُ . لِلْمِبَالَعَةِ .

— الطَّرِيقُ : سَلَكَهُ .

الطَّرْقُ : مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي تَبُولُ فِيهِ الْإِبِلُ ، وَتَبَعْرُ .

— الضَّرْبُ بِالْحَصَى . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّكْهِنِ .

الطَّارِقُ : الْآتِي لَيْلًا .

— النَّجْمُ الثَّاقِبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

وَالطَّارِقِ . وَمَا أَذْرَاكَ مَا الطَّارِقُ . النَّجْمُ الثَّاقِبُ . إِنَّ

كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيَّهَا حَافِظٌ ﴾ ( الطَّارِقُ : ١ - ٤ ) سُمِّيَ

بِذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَرَى بِاللَّيْلِ ، وَيَخْتَفِي بِالنَّهَارِ .

— الْحَادِثُ .

أَوِ الْحَادِثِ لَيْلًا .

( ج ) طَرَّاقٌ ( فِي الْعَقْلَاءِ ) ، وَطَوَارِقٌ ( فِي غَيْرِهِمْ ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ ، إِلَّا

طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ » .

الطَّرُوقَةُ : نَاقَةُ طَرُوقَةَ الْفَحْلِ : الَّتِي بَلَغَتْ أَنْ

يَطْرُقَهَا ، فَتَحْمِلُ مِنْهُ . وَلَا يَشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ قَدْ

طَرَقَهَا .

— الزَّوْجَةُ . يُقَالُ : كَيْفَ طَرَوْقَتُكَ ؟ أَيُّ

زَوْجَتِكَ .

الطَّرِيقُ : الْمَطْرُوقُ .

— الْمَمَرُ الْوَاسِعُ الْمُمْتَدُّ أَوْسَعَ مِنَ الشَّارِعِ .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ فِي لُغَةِ نَجْدٍ ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِينَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ

طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴾ ( طه : ٧٧ )

وَهُوَ مُؤنَّثٌ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ .

( ج ) طَرَقَ ، وَأَطْرَقَ .

( ج ) طَرَقَاتُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : مَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ .

— الْمَسْلُوكُ الَّذِي يَسْلُكُهُ الْإِنْسَانُ فِي فِعْلٍ ، مَحْسُودًا

كَانَ ، أَوْ مَذْمُومًا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالُوا يَا قَوْمَنَا

إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أَنْزَلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ( الْأَحْقَافُ : ٣٠ )

□ الطَّرِيقُ الْخَاصُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ النَّافِذِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٩٥٦ ) : هُوَ الزُّرْقَانُ الَّذِي لَا يَنْفُذُ .

□ الطَّرِيقُ الْعَامُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ النَّافِذُ .

وَهُوَ قِسْمَانُ :

أ - شَارِعُ الْمَحَلَّةِ : وَهُوَ مَا يَكُونُ الْمُرُورُ فِيهِ أَكْثَرِيًّا

لِأَهْلِهَا ، وَقَدْ يَكُونُ لِغَيْرِهِمْ أَيْضًا .

ب - الشَّارِعُ الْأَعْظَمُ : وَهُوَ مَا يَكُونُ مُرُورَ الْجَمِيعِ فِيهِ

عَلَى السُّوَيَّةِ .

الطَّرِيقَةُ : الْمَذْهَبُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ فُلَانٌ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ : أَيُّ حَالَةٍ

وَاحِدَةٍ .

( ج ) طَرَائِقُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنَا مِنَ الصَّالِحِينَ

وَمِنَا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴾ ( الْحَجَّ : ١١ ) .

أَيُّ : طَرَائِقُ مَتَعَدَّةٌ مُخْتَلِفَةٌ ، وَأَرَاءَ مُتَفَرِّقَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ : مِنَا الْمُؤْمِنُ ، وَمِنَا الْكَافِرُ .

الطَّعَامُ : الإطعام .

— : كُلُّ مَا يُؤْكَلُ ، وَبِهِ قِوَامُ الْبَدَنِ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا . إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ ( الذَّهْر : ٨ - ٩ ) .  
( ج ) أَطْعَمَهُ .

— : كُلُّ مَا يَتَّخَذُ مِنْهُ الْقَوْتُ مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ .

ويُطْلَقُ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ ، عَلَى الْبُرِّ خَاصَّةً . وفي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « كُنَّا نَخْرُجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » .

قال الخليل : إِنَّ الْعَالِيَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْبُرُّ خَاصَّةً .

— : مَا يُشْرَبُ .

وفي الحديث الشريف عن بُرِّ زَمْرَمَ : « إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِيمٌ » .

أي : تُشْبِعُ شَارِبَهَا .

وفيه : « إِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَتَهُمْ ، فَلَا يَحْلِبْنَ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدًا إِلَّا يَأْذَنُ » :

الأطعمة هنا : اللَّبَنُ .

— : الذَّبِيحَةُ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥ ) .

□ — فِي الْعُرْفِ : اسْمٌ لِمَا يُؤْكَلُ . ( الْفَيْوُمِيُّ ) .

— فِي عُرْفِ الْمُتَقَدِّمِينَ : اسْمٌ لِلْحِنْطَةِ ، وَدَقِيقِهَا .

— عِنْدَ الْجَنَفِيَّةِ : يُطْلَقُ فِي عُرْفِهِمْ عَلَى الْمُعْتَادِ ، الْمُهَيَّأِ لِلْأَكْلِ مِنْ كُلِّ مَطْعُومٍ يُمْكِنُ أَكْلُهُ بِلا إِدَامٍ .

و : الْحُبُوبُ .

الطَّعْمُ : مَا يُؤَدِّيهِ الذَّوْقُ .

— : مَا يُشْتَهَى مِنَ الطَّعَامِ .

— الْقَوْمُ : أَمَاثِلُهُمْ ، وَخِيَارُهُمْ . يُقَالُ : هَذَا رَجُلٌ طَرِيقَةُ قَوْمِهِ ، وَهَؤُلَاءِ طَرِيقَةُ قَوْمِهِمْ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ إِذْ يَقُولُ أَثْلَهُمْ طَرِيقَةً إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾ ( طه : ١٠٤ ) .

أي : الْعَاقِلُ الْكَامِلُ فِيهِمْ .

□ — عِنْدَ الْجَنَفِيَّةِ : السَّيْرَةُ الْمُخْتَصَّةُ بِالسَّالِكِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْعِ الْمَنَازِلِ ، وَالتَّرَقِّيِّ فِي الْمَقَامَاتِ .

طَعِيمٌ — طَعْمًا : أَكَلَ . فَهُوَ طَاعِمٌ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٥٣ ) .

— : ذَاقَ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٤٩ ) .

أَطْعَمَتِ النَّخْلَةَ : أَذْرَكَ ثَمَرَهَا .

وفي حديث جابر رضي الله عنه : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطْعَمَ .

أي : يَبْدُو صِلَاحُهَا ، وَتَصِيرَ طَعَامًا يَطِيبُ أَكْلُهَا .

— الشَّيْءُ : صَارَ لَهُ طَعْمٌ .

— اللَّهُ فُلَانًا : رَزَقَهُ .

— فُلَانًا أَرْضًا ، وَنَحْوَهَا : جَعَلَهَا لَهُ طَعْمَةً ، أَوْ أَعَارَهُ إِيَّاهَا .

اسْتَطْعَمَ فُلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يُطْعِمَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَإِن طَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَىٰ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٧٧ ) .

— الطَّعَامُ : ذَاقَهُ ، لِيَعْرِفَ طَعْمَهُ .

يُقَالُ: لَيْسَ لَهُ طَعْمٌ، وَمَا فَلَانٌ بِذِي طَعْمٍ، إِذَا كَانَ غَنًّا .

الطَّعْمُ: الطَّعَامُ .

— الأَكْلُ .

يُقَالُ: فَلَانٌ قَلَّ طَعْمُهُ: أَيِ أَكَلَهُ .

الطُّعْمَةُ: المَأْكَلَةُ .

يُقَالُ: جَعَلْتُ هَذِهِ الضَّيْعَةَ طُعْمَةً لِفُلَانٍ .

— وَجْهَ المَكْسَبِ .

يُقَالُ: فَلَانٌ عَفِيفُ الطُّعْمَةِ، وَخَبِيثُ الطُّعْمَةِ إِذَا كَانَ

رَدِيءَ المَكْسَبِ .

( ج ) طَعْمٌ .

طَلَّقَ — طُلُوقًا، وَطَلَاقًا: تَحَرَّرَ مِنْ قَيْدِهِ، وَنَحْوِهِ .

— المَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا طَلَاقًا: تَحَلَّتْ مِنْ قَيْدِ الزَّوْاجِ،

وَخَرَجَتْ مِنْ عَضَمَتِهِ .

فَهِى طَالِقٌ . ( ج ) طَلَّقَ .

وَطَالِقَةٌ . ( ج ) طَوَلِقُ .

طَلَّقَ لِسَانَهُ — طُلُوقًا، وَطُلُوقَةً: فَصَحَ .

فَهِى طَلَّقَ اللِّسَانَ، وَطَلِيقُهُ .

— وَجْهُهُ: فَرِحَ .

— المَرْأَةُ: طَلَّقَتْ .

وَفَتَحَ اللِّامَ أَفْصَحَ .

طَلَّقَتِ المَرْأَةُ، أَوِ الحَامِلُ فِي المَخَاضِ: أَصَابَهَا وَجَعُ

الوِلَادَةِ . فَهِى مَطْلُوقَةٌ .

أَطْلَقَتِ البَيْتَةَ: إِذَا شَهِدَتْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِتَارِيخٍ .

— الأَسِيرَ: خَلَّاهُ .

— النَّاقَةَ: أَرْسَلَهَا .

— القَوْلَ: أَرْسَلَهُ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ، وَلَا شَرْطٍ .

انْطَلَقَ فَلَانٌ: ذَهَبَ .

الطَّلَاقُ: إِزَالَةُ القَيْدِ، وَالتَّخْلِيَةُ .

— رَفَعُ قَيْدِ النِّكَاحِ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ: ﴿ الطَّلَاقُ

مَرَّتَانٍ فَمَا مَسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَشْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾

( البَقَرَةُ: ٢٢٩ ) .

قال إمام الحَرَمَيْنِ: هُوَ لَفْظٌ جَاهِلِيٌّ وَرَدَ الشَّرْعُ

بِتَقْرِيرِهِ .

□ — شُرْعًا: إِزَالَةُ عَضَمَةِ الزَّوْجَةِ بِصَرِيحِ لَفْظٍ، أَوْ

كِنَايَةِ ظَاهِرَةٍ، أَوْ بِلَفْظٍ مَا مَعَ نِيَّةٍ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

□ حُسْنُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ:

هُوَ أَنْ يُطَلِّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فِي طَهْرٍ لَمْ يُجَامِعْهَا فِيهِ،

وَيَتْرُكُهَا حَتَّى تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا .

□ تَمْلِيكُ الطَّلَاقِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ:

جَعَلَ إِنْشَاءَ الطَّلَاقِ حَقًّا لِغَيْرِ الزَّوْجِ .

و: تَمْلِيكُ المَرْأَةِ إِيقَاعَ الطَّلَاقِ .

□ التَّوَكِيلُ بِالطَّلَاقِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ:

جَعَلَ إِنْشَاءَهُ بِيَدِ الغَيْرِ بَاقِيًا مَعَ مَنَعِ الزَّوْجِ مِنْ إِيقَاعِهِ .

الطَّلَاقُ البَائِنُ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ:

هُوَ مَا لَا رَجْعَةَ فِيهِ لِلزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ، لِكُونِهَا مُطَلَّقَةً

ثَلَاثًا، أَوْ دُونَهَا بِعَوَضٍ، أَوْ غَيْرِهِ، وَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ: هُوَ مَا لَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ . وَهُوَ

طَّلَاقُ اليَائِسَةِ عَلَى الأَظْهَرِ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا،

وَالصَّغِيرَةَ، وَالمُخْتَلَعَةَ، وَالمُبَارَاةَ مَا لَمْ تُرْجَعَا فِي البَدَلِ .

— عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ: هُوَ طَّلَاقٌ لَا رَجْعَةَ فِيهِ، شَامِلٌ

لِلفِدا، وَطَّلَاقِ نَفْسِهَا إِذَا جازَلَهَا، وَالطَّلَاقِ بِالحُكْمِ .

□ طَّلَاقُ البِدْعَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ:

أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَلَاثًا مُتَّفَرِّقَةً، أَوْ ثِنْتَيْنِ بِمَرَّةٍ، أَوْ مَرَّتَيْنِ، فِي

طَهْرٍ وَاحِدٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

أَوْ وَاحِدَةً فِي طَهْرٍ وَطُئْتُ فِيهِ . أَوْ وَاحِدَةً فِي حَيْضٍ

مَوْطُوءَةٍ .

## الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ / الطَّلَاقُ

□ الطَّلَاقُ الْمَحْرَمُ عند الجَعْفَرِيَّةِ :  
هو أن يُطَلَّقَ مَدْحُولًا بِهَا ، غير غَائِبٍ عنها غَيْبَةً مَخْصُوصَةً  
في حالِ الْحَيْضِ ، أو في طَهْرِ جَامِعِهَا فيه .

□ صَرِيحُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :  
لَفْظٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي حَلِّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ ، سواءً كانَ  
الواقِعُ بِهِ رَجْعِيًّا ، أو بَائِنًا .

□ كِنَايَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :  
لَفْظٌ لَمْ يُوضَعْ لِلطَّلَاقِ ، وإنَّما اِخْتَمَلَ الطَّلَاقَ وَغَيْرَهُ  
( التَّمَرُتَاشِيُّ ) .  
وَأَلْفَاظُ الْكِنَايَةِ كَثِيرَةٌ تَصِلُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ وَخَمْسِينَ  
لَفْظًا .

## مُتَعَةَ الطَّلَاقِ :

( أَنْظُرْ م ت ع )

الطَّلُوقُ : الْمُطَّلَقُ غَيْرُ الْمُقَيَّدِ .  
يُقَالُ : رَجُلٌ طَلَّقَ اللِّسَانَ : أَي مَاضِيَ الْقَوْلِ ، سَرِيْعُ  
النُّطْقِ .  
وَطَلَّقَ الْيَدَيْنِ : سَمَحَ .  
وَطَلَّقَ الْوَجْهَ : فَرِحَ ظَاهِرَ الْبَشْرِ .  
— : وَجَعَ الْوِلَادَةِ .

## الطَّلُوقُ : الشَّوْطُ .

يُقَالُ : عَدَا الْفَرَسُ طَلْقًا ، أَوْ طَلَّقَيْنِ . أَي : شَوْطًا ، أَوْ  
شَوْطَيْنِ .  
— : الْعِقَالُ مِنْ جِلْدٍ .

## الطَّلُوقُ : الْحَلَالُ .

يُقَالُ : هُوَ لَكَ طَلْقًا .

## الطَّلُوقَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الطَّلُوقِ .

وفي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « أَنْ رَجُلًا حَجَّ بِأُمَّهِ ، فَحَمَلَهَا عَلَى  
عَاتِقِهِ ، فَسَأَلَهُ : هَلْ قَضَى حَقَّهَا ؟  
قالَ : لا ، ولا طَلَّقَةً وَاحِدَةً . » .

و : هُوَ أَنْ يُطَلَّقَ ثَلَاثًا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، أَوْ ثَلَاثًا فِي طَهْرِ  
وَاحِدٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُطَلَّقَ حَائِضًا ، أَوْ فِي طَهْرِ  
أَصَابِهَا فِيهِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقُ الْحَائِضِ مَعَ الدُّخُولِ ، أَوْ فِي  
طَهْرِ قَدْ قَرَّبَهَا فِيهِ ، وَطَّلَاقُ الثَّلَاثَةِ الْمُرْسَلَةِ ، وَحُضُورُ  
الرَّوْجِ أَوْ غَيْبَتُهُ دُونَ الْمُدَّةِ الْمُشْتَرَطَةِ .

## الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هو الذي يَمْلِكُ فِيهِ الرَّوْجُ رَجْعَتَهَا مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِهَا .  
— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ ، وَلَوْ لَمْ يُرْجَعْ  
الْمُطَلَّقُ مُطَلَّقَتَهُ .

## □ طَّلَاقُ السَّنَةِ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ :

هو طَّلَاقُ الْمَرْأَةِ فِي طَهْرِ لَمْ يَمَسَّهَا فِيهِ طَلْقَةٌ وَاحِدَةً ( ابْنُ  
رُشْدٍ ) .

— عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَسَعِيدِ بْنِ  
الْمُسَيَّبِ ، وَالنَّخَعِيِّ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُطَلَّقَ فِي طَهْرِ لَمْ  
يَمَسَّهَا فِيهِ ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا  
طَلْقَةً أُخْرَى ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا  
ثَالِثَةً . وَزَادَ النَّخَعِيُّ : فَإِنْ كَانَتْ يُنْسَتُ مِنَ الْمَحِيضِ ،  
فَلْيُطَلَّقْهَا عِنْدَ كُلِّ هِلَالٍ تَطْلِيْقَةً . وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :  
هُوَ مَا وُفِّقَ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمْرُ رَسُولِهِ ﷺ وَهُوَ : طَلْقَةٌ  
وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ يَتْرُكُهَا حَتَّى تَحِيضَ ثَلَاثَ حِيضٍ .  
— عِنْدَ الزُّبَيْدِيِّ : هُوَ طَّلَاقَانِ :

أَوَّلُهُمَا : طَّلَاقُ تَحِلُّ لَهُ وَإِنْ لَمْ تَنْكِحْ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ  
قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

الثَّانِي : طَّلَاقُ لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ  
قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

## □ طَّلَاقُ الْفِرَارِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يُطَلَّقَ امْرَأَتَهُ طَلْقًا بَائِنًا فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ ، بِغَيْرِ  
رِضَاهَا ، ثُمَّ يَمُوتُ وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ .



— : الْمَرَّةُ مِنَ الطَّلَاقِ .

— : الْمَرَّةُ مِنَ الإِطْلَاقِ

— : السَّهْلُ الطَّيِّبُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ فِي وَصْفِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ : « لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ »  
أَيُّ : سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ .

يُقَالُ : لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ ، وَلَا بَرْدٌ يُؤْذِيَانِ .

الطَّلِيقُ : الأَسِيرُ الَّذِي أُطْلِقَ عَنْهُ إِسَارَةٌ ، وَحَلَّى سَبِيلَهُ .  
( ج ) طَلْقَاءُ .

وَالطَّلْقَاءُ : هُمُ الَّذِينَ أُسْلِمُوا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ .

— : الفَصِيحُ ، العَدْبُ المنطِقُ .

النَّذْرُ المَطْلُوقُ :

( أَنْظَرُنْ ذَر )

النَّفْلُ المَطْلُوقُ :

( أَنْظَرُنْ ف ل )

المُطْلَقَةُ :

الحَوَالَةُ المُطْلَقَةُ :

( أَنْظَرُحْ و ل )

المُضَارَبَةُ المُطْلَقَةُ :

( أَنْظَرُضْ ر ب )

طَهَّرَ — طَهَّرًا ، وَطَهَّارَةً : نَقَى مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالدَّنَسِ

— : بَرَّحَ مِنْ كُلِّ مَا يَتَشِينُ .

— الحَائِضُ ، أَوِ النِّسَاءُ : انْقَطَعَ دَمُهَا ، أَوْ اغْتَسَلَتْ مِنْ

الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٌّ فَاعْتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ

وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِنَّ تَطْهُرْنَ فَآتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ

أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾

( البَقَرَةُ : ٢٢٢ )

طَهَّرَ : طَهَّرَ .

وَفَتَحَ الهَاءِ أَفْصَحَ .

تَطَهَّرَ : طَهَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَمَسْجِدَ أُسِّسَ

عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ

يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ :

( ١٠٨ )

طَهَّرَهُ بِالمَاءِ ، وَغَيْرِهِ : جَعَلَهُ طَاهِرًا :

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ ﴾ ( المَدَّثَرُ : ٤ )

— : بَرَّأَهُ ، وَنَزَّهَهُ مِنَ الْعُيُوبِ ، وَغَيْرِهَا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ( الأَحْزَابُ : ٣٢ ) .

— المَوْلُودُ : حَتَنَةٌ .

المُطْلَقُ : مَا لَا يَقِيدُ بِقَيْدٍ ، أَوْ شَرِطٍ .

يُقَالُ : فَرَسٌ مُطْلَقٌ الْيَدَيْنِ : إِذَا خَلَا مِنَ التَّحْجِيلِ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى المَاهِيَّةِ بِلا قَيْدٍ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الدَّالُّ عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ بِاعْتِبَارِ

حَقِيقَةٍ شَامِلَةٍ لِجِنْسِهِ . وَهُوَ النِّكَرَةُ فِي سِيَاقِ الإِثْبَاتِ .

البَيْعُ المَطْلُوقُ :

( أَنْظَرُبْ ي ع )

□ المَاءُ المَطْلُوقُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ المَاءُ الَّذِي بَقِيَ عَلَى

أَصْلِ خَلْقَتِهِ ، وَلَمْ تَخَالِطْهُ نِجَاسَةٌ ، وَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ

طَاهِرٌ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، أَوْ نَبَعَ مِنَ

الأَرْضِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ المَاءُ الَّذِي لَا يُضَافُ إِلَى اسْمِ شَيْءٍ

غَيْرِهِ .

المَلِكُ المَطْلُوقُ :

( أَنْظَرُمْ ل ك )

- الطَّاهِرُ: البَرِيُّ مِنَ الْعُيُوبِ .  
( ج ) أَطْهَار .
- مِنَ الْمَاءِ : الصَّالِحُ لِلتَّطَهُّرِ بِهِ .  
— مِنَ النِّسَاءِ : الْخَالِيَّةُ مِنَ الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .  
وَيُقَالُ : طَاهِرَةٌ . ( ج ) طَوَاهِرُ .
- — بِالْإِجْمَاعِ : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ نَجَاسَةٌ حِسِّيَّةٌ ، وَلَا حُكْمِيَّةٌ . ( الشُّوْكَانِيُّ ) .
- فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْمُخَالَفَاتِ .
- طَاهِرُ الْبَاطِنِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْوَسَاوِسِ ، وَالْهَوَاجِسِ .
- طَاهِرُ السَّرِّ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ لَا يَذْهَلُ عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ .
- طَاهِرُ السَّرِّ ، وَالْعَلَانِيَّةِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ قَامَ بِتَوْفِيْقَةِ حَقِّقِ الْحَقِّ تَعَالَى ، وَالْخَلْقِ جَمِيعاً لِسَعْيِهِ بِرِعَايَةِ الْجَانِبَيْنِ .
- طَاهِرُ الظَّاهِرِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :  
مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَعَاصِي .
- الطَّاهِرَةُ : النِّظَافَةُ ، وَالتَّنَزُّهُ عَنِ الْأَفْدَانِ .  
— : التَّطَهُّرُ بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ .
- — فِي الشَّرْعِ : رَفَعُ مَا يَمْنَعُ الصَّلَاةَ ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا ، مِنْ حَدَثٍ ، أَوْ نَجَاسَةٍ ، بِالْمَاءِ ، أَوْ رَفَعُ حُكْمِهِ بِالتُّرَابِ .  
( ابْنُ قُدَامَةَ ) .
- عُرْفًا : إِسْمٌ لِلْوُضُوءِ ، أَوِ الْغُسْلِ ، أَوِ التَّيْمُمِ عَلَى وَجْهِهِ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي اسْتِحْبَاحِ الصَّلَاةِ . ( النَّجْفِيُّ )
- عِنْدَ الْفُقَهَاءِ نَوْعَانِ :
- طَاهِرَةٌ عَنْ حَدَثٍ ، وَطَاهِرَةٌ عَنْ نَجَسٍ .
- قال الشَّهِيدُ مِنَ الْجَعْفَرِيِّ : إِنَّ إِدْخَالَ الْحَبَثِ فِي الطَّاهِرَةِ لَيْسَ مِنْ اصْطِلَاحِنَا .
- الطَّاهِرَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :  
هي التي تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَالْوُضُوءِ .
- الطَّاهِرَةُ الصُّغْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيِّ وَالْإِبَاضِيِّ :  
هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأَعْضَاءِ ، كَالْوُضُوءِ .
- الطَّاهِرَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :  
هي مَا لَا تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَغَسَلِ الْيَدِ النَّجِسَةِ .
- الطَّاهِرَةُ الْكُبْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالْإِبَاضِيِّ :  
هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِكُلِّ الْأَعْضَاءِ ، كَالغُسْلِ لِلْجَنَابَةِ ، أَوْ لِلْحَيْضِ ، أَوْ لِلنَّفَاسِ .
- الطَّهْرُ : الْخُلُوفُ مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .  
( ج ) أَطْهَار .
- وَالْأَطْهَارُ : أَيَّامُ طَهْرِ الْمَرْأَةِ .
- — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ يُقَالُ :
- ١ - لِإِنْقِطَاعِ دَمِ الْحَيْضِ .
- ٢ - لِتَطَهُّرِ الْمَاءِ . ( ابْنُ رُشْدٍ ) .
- الطَّهْرَةُ : الطَّاهِرَةُ .
- وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ ، وَطَعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ .
- الطَّهْوَرُ : التَّطَهُّرُ .
- : كُلُّ مَا يَتَطَهَّرُ بِهِ مِنْ مَاءٍ ، وَغَيْرِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ ( الْفُرْقَانِ : ٤٨ )
- أَيُّ : يَتَطَهَّرُ بِهِ .
- وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « جُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا لِي وَلِأُمَّتِي مَسْجِدًا ، وَطَهُورًا . فَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةَ ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ ، وَعِنْدَهُ طَهُورُهُ » .
- : الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ ، الْمَطَهَّرُ لِغَيْرِهِ .
- فَكَلُّ طَهُورٍ طَاهِرٌ ، وَلَا عَكْسٌ .
- — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

تَكُونُ فَرَضًا لِلَّهِ تَعَالَى . فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ ( البقرة : ١٨٤ )  
— : تَبَرَّعَ .

طَوَّعَ : رَخَّصَ ، وَسَهَّلَ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَطَوَّعْتُ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ( المائدة : ٣٣ )

الِاسْتِطَاعَةُ : الطَّاقَةُ ، وَالْقُدْرَةُ .

التَّطَوُّعُ بِالشَّيْءِ : التَّبَرُّعُ بِهِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَخْصُوصٌ بِطَاعَةِ غَيْرٍ وَاجِبَةٍ .  
( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَمَا شَرِيعٌ زِيَادَةٌ عَلَى الْفَرَضِ ،  
وَالوَاجِبَاتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يُنْشِئُهُ الْإِنْسَانُ بِنَفْسِهِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَمَا إِنْ تَرَكَهَ الْمَرْءُ عَامِدًا لَمْ يَكُنْ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ . وَبَعْضُ التَّطَوُّعِ أَوْ كَدُّ مِنْ بَعْضِ .

الطَّاعَةُ : الْإِتِقَادُ ، وَالْمُوَافَقَةُ .

وَقِيلَ : لَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ أَمْرٍ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلٌّ لَا تُقِيمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةَ إِنْ لَمْ يَأْمُرْهُمُ اللَّهُ بِهَا فَتَعْمَلُونَ ﴾ ( النور : ٥٣ )

أَيُّ : قَدْ عَلِمَ اللَّهُ طَاعَتَكُمْ ، إِنَّمَا هِيَ قَوْلٌ لَا فِعْلَ مَعَهُ ،  
وَكُلَّمَا حَلَفْتُمْ كَذَّبْتُمْ .

وَقِيلَ : لِيَكُنْ أَمْرُكُمْ طَاعَةً بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ حَلْفٍ ،  
وَلَا إِقْسَامٍ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يُثَابُ عَلَيْهِ ، تَوَقَّفَ عَلَى بَيْتِهِ  
أَوَّلًا ، عَرَفَ مَنْ يَفْعَلُهُ لِأَجْلِهِ أَوَّلًا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الْإِثْيَانُ بِالْمَأْمُورِ بِهِ ، وَالْإِثْنَاءُ  
عَنِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ الْإِيمَانُ .

وَالْجُفْرِيَّةُ ، وَالزُّبَيْدِيَّةُ : هُوَا الْمَطَهَّرُ الَّذِي يُرْفَعُ الْحَدِيثُ ،  
وَيُزِيلُ النَّجَسَ .

— فِي قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَأَبِي بَكْرِ الْأَصَمِّ ، وَابْنِ  
دَاوُدَ ، وَبَعْضِ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَا الطَّاهِرُ .

الطَّهْوَرُ : فِعْلُ الطَّهَارَةِ .

الطَّهْوَرِيَّةُ : الطَّهَارَةُ الْبَالِغَةُ .

الطَّهْوَرِيَّةُ : الطَّهْوَرِيَّةُ .

الْمَطَهَّرَةُ : مَا يَحْمِلُ عَلَى الطَّهْرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « السَّوَاكُ مَطَهَّرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ  
لِلرَّبِّ » .

— : إِذَا تَطَهَّرَ بِهِ .

( ج ) مَطَاهِرٌ .

الْمِطَهَّرَةُ : الْمَطَهَّرَةُ .

وَفَتْحُ الْمِيمِ أَعْلَى ، وَأَفْصَحُ .

طَاعَ — طَوْعًا ، وَطَاعَةً : لَانَ ، وَأَتَقَادَ ، وَأَمَكَّنَ عِلَاجَهُ .

اسْتَطَاعَ : قَدَّرَ ، وَأَطَاقَ .

وَقَدْ تُحَذَفُ التَّاءُ ، فَيَقَالُ : اسْطَاعَ ، يَسْطِيعُ . وَفِي  
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِيعْ عَلَيْهِ  
صَبْرًا ﴾ ( الكهف : ٨٢ )

أَطَاعَةَ إِطَاعَةً ، وَطَاعَةً : طَاعَةً وَخَضَعَ لَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ  
وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ  
فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ ( النساء : ٥٩ )

تَطَوَّعَ : لَانَ .

— : تَكَلَّفَ الطَّاعَةَ .

— : تَنَفَّلَ . أَي قَامَ بِالْعِبَادَةِ طَائِعًا مُخْتَارًا دُونَ أَنْ

## نَذْرُ الطَّاعَةِ :

( أَنْظُرَنَّ ذَر )

طاف حَوْلَهُ ، وبِهِ ، وَعَلَيْهِ ، وفيهِ — طَوْفًا ، وطَوْافًا :  
دار ، وَحَامٌ .

أَطَافَ بِهِ : أَلَمَ بِهِ ، وَقَارَبَهُ .

تَطَوَّفَ : طَافَ .

ويقال : اطَّوَّفَ (بالقَلْبِ والإِدْغَامِ) . وَأَصْلُهُ : تَطَوَّفَ .  
وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ  
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهَا  
وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ ( البقرة : ١٥٨ )

طَوَّفَ : مُبَالَغَةٌ فِي طَافَ .

الطَّائِفَةُ : الْجَمَاعَةُ ، وَالْفِرْقَةُ . وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ :

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِئَةَ جَلْدَةٍ  
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدُ عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾  
( النور : ٢ )

قال ابن عباس ، ومجاهد ، وأحمد :

الطَّائِفَةُ : وَاحِدٌ ، فَمَا فَوْقَهُ .

وقال عطاء ، وإسحق : اثنتان ، فصاعداً .

وقال الزُّهْرِيُّ : ثلاثة نفرٍ ، فصاعداً .

وهو قولٌ لِلشَّافِعِيِّ .

وقال مالك : أَرْبَعَةٌ ، فَأَكْثَرُ . وهو قولٌ لِلشَّافِعِيِّ .

قال قتادة : أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَشْهَدَ عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ،  
أَيُّ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيَكُونَ ذَلِكَ مَوْعِظَةً ، وَعِبْرَةً ،  
وَنَكَالًا .

— مِنَ الشَّيْءِ : الْقِطْعَةُ مِنْهُ تَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

الطَّوْافُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ .

□ — شَرَعًا : الدَّوْرَانُ حَوْلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ . ( الْمُعْجَمُ

الْوَسِيطُ )

## طَوَافُ الْإِفَاضَةِ :

( أَنْظُرْ ي ض )

الطَّوْفُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْوَالِدِ مِنَ الْأَدَى بَعْدَ مَا يُرْضَعُ ،  
ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْغَائِطِ مُطْلَقًا .

الطَّوْفَانُ : الْمَطَرُ الْغَالِبُ .

— : الْمَاءُ الْغَالِبُ يَغْشَى كُلَّ شَيْءٍ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ  
فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ  
ظَالِمُونَ ﴾ ( العنكبوت : ١٤ )

— : الْمَوْتُ السَّرِيعُ .

طَابَ الشَّيْءُ — طَيِّبًا : زَكَا ، وَطَهَّرَ .

— : جَادَ ، وَحَسَنَ .

— : لَذَّ .

— : صَارَ حَلَالًا . وفي القرآن العزيز : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا  
تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ  
مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ  
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ ( النساء : ٣ )

— نَفْسُهُ بِالشَّيْءِ : وَاقْفَهَا ، وَارْتَاخَتْ إِلَيْهِ .

— عَنْهُ نَفْسًا : تَرَكَهُ . وفي الكتابِ الْجَدِيدِ : ﴿ وَأَتُوا  
النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا  
فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ ( النساء : ٤ )

اسْتِطَابَ : اسْتَنْجَى .

— : حَلَقَ الْعَانَةَ .

— الشَّيْءِ : وَجَدَهُ ، وَرَأَهُ طَيِّبًا .

طَايِبٌ فَلَانًا : مَارَحَهُ .

طَيِّبَ الشَّيْءَ : صَيَّرَهُ طَيِّبًا ، أَوْ طَاهَرَهُ .

— : صَمَّخَهُ بِالطَّيِّبِ .

— لِعَرِيْبِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ نِصْفَ الْمَالِ ، أَوْ الدِّينِ ، أَوْ نَحْوِهِ :

أَبْرَأَهُ مِنْهُ ، وَوَهَبَهُ لَهُ .

طَارَ الطَّائِرُ ، وَنَحْوَهُ — طَيْرًا ، وَطَيْرَانًا : تَحَرَّكَ ،

وَأَزْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ بِجَنَاحَيْهِ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَ لِهَوَايِهِ ، أَوْ ذَكَرَ فِي النَّاسِ ، أَوْ

الْأَفَاقِ .

— طَائِرَةٌ : غَضَبٌ ، وَأَسْرَعٌ .

— نَفْسُهُ شَعَاعًا : اضْطَرَبَ .

اسْتَطَارَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

— : فَشَا ، وَانْتَشَرَ .

يَقَالُ : اسْتَطَارَ الْفَجْرُ ، أَوِ الصُّبْحُ ، أَوْ غَيْرُهُ : انْتَشَرَ

ضَوْؤُهُ .

تَطَيَّرَ بِهِ : تَفَاعَلَ .

— مِنْهُ : تَشَاءَمَ .

وَأَصْلُهُ التَّفَاوُلُ بِالطَّيْرِ ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي كُلِّ مَا يَتَفَاعَلُ

مِنْهُ ، وَيَتَشَاءَمُ .

وَيَقَالُ : اطَّيَّرَ ( بِالْقَلْبِ وَالْإِدْغَامِ )

وَأَصْلُهُ تَطَيَّرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ

قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ

أَلَا إِنَّا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

( الأعراف : ١٣١ )

أَيُّ : يَتَشَاءَمُونَ بِهِمْ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﴾

أَيُّ : مَصَائِبُهُمْ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ .

الطَّائِرُ مِنَ الْحَيَوَانِ : كُلُّ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَطِيرَ فِي الْهَوَاءِ

بِجَنَاحَيْنِ .

( ج ) طَيْرٌ ، وَأَطْيَارٌ ، وَطَيْوِيرٌ .

— : مَا تَطَيَّرَتْ بِهِ ، أَوْ تَيَمَّنتْ بِهِ ، أَوْ تَشَاءَمَتْ مِنْهُ .

— : الْحِطُّ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ .

يَقَالُ : هُوَ مَيِّمُونَ الطَّائِرِ : مُبَارَكٌ .

وَطَائِرُ اللَّهِ لَا طَائِرُكَ : لِيَتَفَذَّ حُكْمُ اللَّهِ وَأَمْرُهُ ،

لَا مَا تَتَخَوَّفُهُ وَتَحْذَرُهُ .

— نَفْسُهُ بِكَذَا : حَمَلَهَا عَلَى السَّمَاحِ بِهِ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ .

الاسْتِطَابَةُ : تَطْهِيرُ مَحَلِّ الْبَوْلِ وَالغَائِطِ .

الطَّيِّبُ : الْأَفْضَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج . ) أَطْيَابٌ ، وَطَيْوِبٌ .

— : كُلُّ مَا يَتَطَيَّبُ بِهِ مِنْ عِطْرِ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْحَلَالُ .

الطَّيِّبُ : كُلُّ مَا تَسْتَلِذُّهُ الْحَوَاسُ ، أَوِ النَّفْسُ .

— : كُلُّ مَا خَلَا مِنَ الْأَذَى وَالْحَبِثِ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا » .

أَيُّ : تَنْظِيفَةٌ غَيْرُ حَبِثَةٍ .

— : مَنْ تَحَلَّى عَنِ الرِّذَائِلِ ، وَتَحَلَّى بِالْفَضَائِلِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَبِثَ بِالطَّيِّبِ ﴾

( النِّسَاءُ : ٢ )

أَيُّ : الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

— : الْحَلَالُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا

أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٤ )

أَيُّ : الْحَلَالُ مِنَ الرِّزْقِ .

— فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى : بِمَعْنَى الْمُنَزَّهِ عَنِ النَّقَائِصِ ، وَهُوَ

بِمَعْنَى الْقُدُّوسِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ

لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا » .

— مِنَ الْكَلَامِ : أَفْضَلُهُ ، وَأَحْسَنُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ،

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

أَيُّ : إِنَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا تَطْيِيبٌ قَلْبِ إِنْسَانٍ تَكُونُ سَبَبًا

لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ إِذَا كَانَتْ مُبَاحَةً ، أَوْ طَاعَةً .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْحَلَالُ . ( الْفُرْطُبِيُّ ) .

الطَّيِّبَةُ :

الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ :

( أَنْظَرِحْ ي ي )

## الطَّيْرَةُ / الطَّيْرَةُ


فَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الْيَمِينِ تَبَرَّكُوا بِهِ ، وَمَضَوْا فِي سَفَرِهِمْ  
وَحَوَائِجِهِمْ . وَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الشَّمَالِ رَجَعُوا عَنْ سَفَرِهِمْ  
وَحَاجَتِهِمْ ، وَتَشَاءَمُوا ، فَفَنَى الشَّرْعُ ذَلِكَ ، وَأُبْطِلَتْ ،  
وَنَهَى عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا عَدْوَى ،  
وَلَا طَيْرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ، الْكَلِمَةُ  
الطَّيْبَةُ » .

وَيُقَالُ : طَائِرَ اللَّهُ لَا طَائِرِكَ . ( بِالنَّضْبِ ) : أَحَبُّ  
حُكْمَ اللَّهِ لَا حُكْمَكَ .

الطَّيْرَةُ : الطَّيْرَةُ .

الطَّيْرَةُ : التَّطِيرُ .

وَكَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَنْفَرُونَ الطَّبَّاءَ ، وَالطُّيُورَ .



ظَلَمَ — ظَلَمًا ، وَمَظْلَمَةً : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .

فهو ظالمٌ ، وظلامٌ .

وهو ، وهي ظلومٌ .

— فلاناً حَقَّةً : غَضِبَهُ ، أَوْ نَقَصَهُ إِيَّاهُ .

— الطَّرِيقَ : حَادَ عَنْهُ .

تَظَلَّمَ : شَكَا الظُّلْمَ .

— : اِحْتَمَلَ الظُّلْمَ .

— : فلاناً حَقَّةً : ظَلَمَهُ .

الظَّالِمُ : اسمٌ فاعِلٌ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : المُسْتَوَلِي عَلَى المَالِ عَدْوَانًا .

الظُّلَامَةُ : مَا تَظَلَّمَهُ الرَّجُلُ .

تَقُولُ : عِنْدَ فُلَانٍ ظُلَامَتِي .

الظُّلْمُ : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ المُخْتَصِّ بِهِ ، إِذَا

بِنَقْصَانٍ أَوْ زِيَادَةٍ ، وَإِذَا بَعْدُولٍ عَنْ وَقْتِهِ وَمَكَانِهِ .

— : مُجَاوِزَةٌ الحَقِّ .

— : الشَّرْكَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ

يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

( الأَنْعَامُ : ٨٢ ) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَدِّي عَنِ الحَقِّ إِلَى

الباطِلِ . وَهُوَ الجَوْرُ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

— فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ التَّصَرُّفُ فِي مِلْكِ الغَيْرِ ، وَمُجَاوِزَةٌ

الحَدِّ . ( الجُرْجَانِيُّ ) .

المَظْلَمَةُ : مَا تَطَلَبَهُ عِنْدَ الظَّالِمِ .

وهو اسمٌ مأخوذةٌ مِنْكَ .

( ج ) مظالمٌ .

ظَهَرَ الشَّيْءُ — ظَهُورًا : بَرَزَ بَعْدَ الخَفَاءِ .

— الحِمْلُ : تَبَيَّنَ وَجُودُهُ .

— لِفُلَانٍ رَأْيِي : إِذَا عَلِمَ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ .

— عَلَى عَدُوِّهِ : غَلَبَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ

وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلاَّ وَلا ذِمَّةَ يُرْضُونَكُمْ

بِأَفْوَاحِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴾

( التَّوْبَةُ : ٨ )

اسْتَظْهَرَ بِهِ : اسْتَعَانَ بِهِ .

— فِي طَلَبِ الشَّيْءِ : تَحَرَّى ، وَأَخَذَ بِالإِحْتِياطِ .

— الشَّيْءَ : حَفِظَهُ ، وَقَرَأَهُ حِفْظًا بِلا كِتَابٍ .

— لِلشَّيْءِ : اِحْتَاطًا .

أَظْهَرَ القَوْمُ : سَارُوا فِي الظَّهِيرَةِ .

— الشَّيْءَ : بَيَّنَّهُ .

وَيَقَالُ : أَظْهَرَ فُلَانًا عَلَى السَّرِّ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ .

يَقَالُ : أَظْهَرَ حَاجَتِي ، وَأَظْهَرَ بِهَا : اسْتَحْفَ بِهَا ، وَلَمْ

يَخْفَ لَهَا .

— فُلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ : أَعَانَهُ .

تَظَاهَرَ القَوْمُ : تَعَاوَنُوا .

ظَاهَرَ بَيْنَ الثَّوْبَيْنِ مُظَاهَرَةً ، وَظِهَارًا : طَابَقَ بَيْنَهُمَا ،

وَلَبَسَ أَحَدُهُمَا عَلَى الأُخْرَى .

## الظَّاهِرُ / قائِمُ الظَّهْرِ

أَي نازِلٍ بَيْنَهُمْ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَا قَابَلَ البَطْنَ مِنْ تَحْتِ الصَّدْرِ إِلَى السَّرَّةِ : أَي : فَمَا حَادَى الصَّدْرَ لَيْسَ مِنَ الظَّهْرِ الَّذِي هُوَ عَوْرَةٌ .

**الظُّهْرُ** : بَعْدَ الزَّوَالِ ، وَمِنْهُ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

يُقَالُ : دَخَلْتَ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، وَمِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ . يَجُوزُ التَّأْنِيثُ وَالتَّذْكِيرُ ، فَالتَّأْنِيثُ عَلَى مَعْنَى سَاعَةِ الزَّوَالِ ، وَالتَّذْكِيرُ عَلَى مَعْنَى الوَقْتِ وَالْحِينِ ، فَيُقَالُ : حَانَ الظُّهْرُ ، وَحَانَتِ الظُّهْرُ . وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا بَاقِي الصَّلَوَاتِ .

□ — شَرْعاً : اسْمٌ لِلصَّلَاةِ ، وَهِيَ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ وَقْتِهِ . ( البَغْلِيُّ ) .

**الظُّهْرِيُّ** : الَّذِي تَجَعَّلَهُ بِظَهْرِ ، أَي تَنَسَّاهُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ لِيَّ أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ ( هُودُ : ٩٢ ) .

**الظُّهَيْرُ** : المَعِينُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهيراً لِلْمُجْرِمِينَ ﴾ ( القَصَصُ : ١٧ ) .

وَيُطْلَقُ عَلَى الوَاحِدِ وَالجَمْعِ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ . ( التَّحْرِيمُ : ٤ ) .

**الظُّهَيْرَةُ** : المَاجِرَةُ ، وَذَلِكَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ .

**قَائِمُ الظُّهْرِ** :

( أَنْظَرُقُ وَمِ ) .

— فَلَاناً : عَاوَنَةً .

— امْرَأَتُهُ ، وَمِنْهَا : قَالَ لَهَا : أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي : أَي أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ . وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَسَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ القَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفْوٌ غَفُورٌ ﴾ ( المَجَادَلَةُ : ٢ ) .

**الظَّاهِرُ** : ضِدُّ البَاطِنِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَذَرَوْا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنْ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيَجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ ( الأنعام : ١٢٠ ) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

**طَهَارَةُ الظَّاهِرِ** :

( أَنْظَرُقُ ط ه ر )

**المَعْدِنُ الظَّاهِرُ** :

( أَنْظَرُقُ د ن ) .

**الظَّاهِرُ** : مَصْدَرُ ظَاهَرَ .

□ — شَرْعاً : تَشْبِيهُ المُسْلِمِ زَوْجَتَهُ ، أَوْ تَشْبِيهُ جُزْءٍ شَائِعٍ مِنْهَا بَعْضُو يَحْرُمُ النَّظْرُ إِلَيْهِ مِنْ أَعْضَاءِ امْرَأَةٍ مُحَرَّمَةٍ عَلَيْهِ نَسَباً ، أَوْ مُصَاهَرَةً ، أَوْ رِضَاعاً . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

**العَوْدُ فِي الظَّاهِرِ** :

( أَنْظَرُقُ و د )

**الظُّهْرُ** : ضِدُّ البَطْنِ . ( ج ) أَظْهَرَ ، وَظَهُورٌ .


— : الرِّكَابُ .

— : طَرِيقُ البَرِّ .

وَيُقَالُ : هُوَ نَازِلٌ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ ( بفتح الرّاء ) وَظَهْرَانِيهِمْ

( بفتح النون ) ، وَلَا يُقَالُ : ظَهْرَانِيهِمْ ( بكسر النون ) :





## حرف العين

- عَبَدَ اللهُ — عِبَادَةٌ ، وَعُبُودِيَّةٌ : انْقَادَ لَهُ ، وَخَضَعَ ، وَذَلَّ .  
 وفي القرآن العزيز : ﴿ قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا  
 الْجَاهِلُونَ ﴾ . ( الزمر : ٦٤ )  
 وَيُقَالُ : مَا عَبَدَكَ عَنِّي : مَا حَبَسَكَ .  
 عَبَدَ — عُبُودَةٌ ، وَعُبُودِيَّةٌ : مَلَكَ هُوَ وَأَبَاؤُهُ مِنْ قَبْلُ .  
 عَبِدَ — عَبَدَةٌ : غَضِبَ .  
 — : أُنْفِ .  
 تَعَبَّدَ : انْفَرَدَ بِالْعِبَادَةِ .  
 — فَلَانَا : دَعَا لِلطَّاعَةِ .  
 — : اتَّخَذَ عِبْدًا .  
 عَبَدَةٌ : ذَلَّلٌ .  
 — : اتَّخَذَ عِبْدًا . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ  
 تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ( الشعراء : ٢٢ ) .  
 العابدُ : مَنْ يُقِيمُ الْعِبَادَةَ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِيهَا اتَّخَذَ إِلَهَا غَيْرَ  
 اللَّهِ وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ . فَعِيلٌ عَابِدُ الشَّمْسِ ، وَعَابِدُ الوَثَنِ .  
 ( ج ) عَبَدَةٌ ، وَعَبِدٌ ، وَعَبَادٌ .  
 العِبَادَةُ : الخُضُوعُ .  
 — : الطَّاعَةُ مَعَ الخُضُوعِ وَالتَّذَلُّلِ . وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ  
 الخُضُوعِ لَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى .  
 □ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ المَكْلُوفِ عَلَى خِلَافِ هَوَى  
 نَفْسِهِ ، تَعْظِيمًا لِرَبِّهِ .  
 و : مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَتَوَقَّفُ عَلَى نِيَّتِهِ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : فِعْلٌ يَكْلِفُهُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَةً ، مُخَالَفًا  
 لِمَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبِيعُ عَلَى سَبِيلِ الإِتِّبَاءِ .  
 و : هِيَ الطَّاعَةُ لِلَّهِ تَعَالَى .  
 — فِي قَوْلِ ابْنِ رُشْدٍ نَوْعَانِ :  
 ١ - عِبَادَةٌ مَحْضَةٌ ، وَهِيَ غَيْرُ مَعْقُولَةٍ المَعْنَى ، وَإِنَّمَا يَقْصَدُ  
 بِهَا القُرْبَةَ فَقَطْ ، كَالصَّلَاةِ ، وَغَيْرِهَا .  
 ٢ - عِبَادَةٌ مَعْقُولَةٌ المَعْنَى ، كَعَسَلِ النَّجَاسَةِ ..  
 □ العِبَادَةُ الصَّحِيحَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا سَقَطَ القَضَاءُ .  
 العَبْدُ : الإِنْسَانُ ، حُرًّا كَانَ أَوْ رَقِيقًا .  
 ( ج ) عَبِيدٌ ، وَعَبِيدٌ ، وَعِبَادٌ ، وَأَعْبُدُ ، وَعِبْدَانٌ .  
 وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَيَحذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ  
 بِالْعِبَادِ ﴾ ( آل عمران : ٣٠ ) .  
 — : الرِّقِيقُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
 كَتَبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ فِي الحُرِّ بِالحَرِّ وَالعَبْدُ بِالْعَبْدِ  
 وَالأَنْثَى بِالأُنْثَى ﴾ ( البقرة : ١٧٨ ) .  
 وَهُوَ اسْمٌ جِنْسِي يَشْمَلُ العَبِيدَ وَالْإِمَاءَ .  
 □ — فِي العُرْفِ لَا يُفْهَمُ مِنْ إِطْلَاقِهِ إِلَّا الذَّكْرُ . ( ابْنُ  
 قُدَامَةَ ) .  
 العُبُودِيَّةُ : الخُضُوعُ وَالتَّذَلُّلُ .  
 — : خِلَافُ الحُرِّيَّةِ .  
 — : الطَّاعَةُ .  
 □ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : الوَفَاءُ بِالمُهْودِ ، وَحِفْظُ  
 الحُدُودِ ، وَالرِّضَا بِالمَوْجُودِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى المَفْقُودِ .

الجاهليَّة ، وهي مَيْتَةٌ لَا تَحِلُّ .

المُعْتَرُ : هو الذي يُعْتَرِضُ ، ولا يُسْأَلُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْبَدَنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَرْنَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ( الحج : ٣٦ )

والقانع : السائلُ .

عَتَقَ العَبْدُ عِتْقًا ، وَعِتْقًا ، وَعِتْقًا ، وَعِتْقًا : خَرَجَ مِنَ الرِّقِّ .

فهو عَاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ ( ج ) عِتْقَاءُ ، وهي عَتِيقٌ ، وَعَتِيقَةٌ ( ج ) عِتَائِقُ .

وهو مَوْلَى عِتْقَاةٍ ، ( عَبْدٌ مُعْتَقٌ ) وَمَوْلَى عَتِيقٍ ، وَمَوْلَاةٌ عَتِيقَةٌ .

— الفرسُ : سَقَى .

— الفرخُ : طَارَ ، وَاسْتَقَلَّ .

عَتَقَ الشَّيْءُ عِتْقًا ، وَعِتْقًا ، وَعِتْقًا : قَدَّمَ ، فَهُوَ عَاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ .

— : بَلَغَ نَهَايَتَهُ وَمَدَاهُ .

— المالُ : صَلَحَ .

— اليمينُ : سَبَقَتْ ، وَوَجَبَتْ .

العَاتِقُ : مَوْضِعُ الرِّدَاءِ مِنَ الْمَنَكِبِ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالتَّذْكِيرُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ .

( ج ) عَوَاتِقُ .

— : البِنْتُ البَالِغَةُ .

العِتْقُ : الكَرَمُ .

— : الشَّرْفُ .

— : النِّجَابَةُ .

— : القُوَّةُ .

— : الجَمَالُ .

— : الحُرِّيَّةُ .

العِترُ : الأَصْلُ .

— : العَتِيرَةُ .

— : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ ، وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَا بَأْسَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَتَدَاوَى بِالسَّنَا وَالْعِترِ » . وَالسَّنَا : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ كَذَلِكَ .

العِترَةُ : نَسْلُ الرَّجُلِ ، وَرَهْطُهُ ، وَعَشِيرَتُهُ .

قال ابنُ قَتَيْبَةَ : عِترَةُ الرَّجُلِ : عَشِيرَتُهُ الأَذْنُونُ ، وَوَلَدُهُ الذُّكُورُ وَالإِنَاثُ وَإِنْ سَفَلُوا . وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَحْنُ عِترَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُبَيِّنُهُ التِّي تَفَقَّاتُ عَنْهُ .

وقال ثَعْلَبٌ ، وابنُ الأَعْرَابِيِّ : هُمُ الأَوْلَادُ ، وَأَوْلَادُ الأَوْلَادِ ، وَلَمْ يَدْخُلَا العَشِيرَةَ .

قال ابنُ قُدَامَةَ : قَوْلُ ابنِ قَتَيْبَةَ أَصَحُّ ، وَأَشْهَرُ فِي عَرَفِ النَّاسِ ، مع أَنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَى صِحِّهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَحْفَلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُنْكَرْ أَحَدٌ ، وَهُمُ أَهْلُ اللِّسَانِ ، فَلَا يُعْوَلُ عَلَى مَا خَالَفَهُ .

العَتِيرَةُ : شاةٌ كانَ العَرَبُ فِي الجاهليَّةِ يَذْبَحُونَهَا فِي العَشْرِ

الأوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ لِأَصْنَامِهِمْ .

قال النَّوَوِيُّ : اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى تَفْسِيرِهَا بِذَلِكَ . ( ج )

عَتَائِرُ .

وَتُسَمَّى الرَّجَبِيَّةُ أَيْضًا .

وقد نَهَى الشَّرْعُ عَنْهَا . وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَا

عَتِيرَةَ » .

قال الشَّافِعِيُّ : وَالعَتِيرَةُ هِيَ الرَّجَبِيَّةُ ، وَهِيَ ذَبِيحَةٌ كَانَتْ

الجاهليَّةُ يَتَبَرَّرُونَ بِهَا فِي رَجَبٍ ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا

عَتِيرَةَ . أَيُ : لَا عَتِيرَةَ وَاجِبَةٌ .

وقَوْلُهُ ﷺ : « إِذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ » أَيُ إِذْبَحُوا

إِنْ شِئْتُمْ ، وَاجْعَلُوا الذَّبْحَ لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ ، لِأَنَّهَا فِي

رَجَبٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الأَشْهُرِ .

□ — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : مَا يَذْبَحُ عَلَى القَبْرِ ، كما تَفْعَلُ



الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ  
أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا  
الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿

(البقرة: ١٨٥) .

— : الجماعة قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ .

— المرأة المطلقّة ، والمتوفى زوجها : أَيَّامُ أَقْرَانِهَا ، وَأَيَّامُ  
حَمْلِهَا بَعْدَ الزَّوْجِ . وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ  
إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا  
اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ (الطلاق : ١) .

قال النحاة : اللامُ في قوله تعالى : ﴿ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ بِمَعْنَى  
فِي . أي : فِي عِدَّتِهِنَّ .

( ج ) عِدَدٌ .

والمرأة مُعْتَدَةٌ .

□ — شرعاً : تَرَبُّصٌ يَلْزَمُ الْمَرْأَةَ ، أَوِ الرَّجُلَ ، عِنْدَ وُجُودِ  
سَبَبِهِ . ( الحَصْنَكْفِيُّ ) .

— اصطلاحاً : تَرَبُّصٌ يَلْزَمُ الْمَرْأَةَ عِنْدَ زَوَالِ النِّكَاحِ ، أَوْ  
شُبُهَتِهِ . ( التَّمْرَتَايِي ) .

المُعْدُودُ : كُلُّ عَدَدٍ قَلٍّ ، أَوْ كَثْرٍ .

□ الأَيَّامُ الْمُعْدُودَاتُ فِي قَوْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَادْكُرُوا  
اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ (البقرة: ٢٠٣)  
هي أَيَّامُ التَّشْرِيقِ .

وهذا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ( ابْنُ حَجَرَ ) .

عَدَلَ — عَدَلًا ، وَعَدُولًا : مَالٌ .

— إِلَيْهِ : رَجَعَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ مِثْلَهُ قَائِمًا مَقَامَهُ .

ويقال : عَدَلَ بَرِّبِهِ : أَشْرَكَ ، وَسَوَّى بِهِ غَيْرَهُ . وفي القرآن  
الكريم : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ  
الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾

( الأنعام : ١ ) .

اعْتَدْتُ : صَارَ مَعْدُودًا .

— الشَّيْءُ : أَحْضَرَهُ .

— بالشَّيْءِ : أَدْخَلَهُ فِي الْحِسَابِ وَالْعَدِّ .

— الْمَرْأَةُ : انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعْدَ طَلَاقِهَا ، أَوْ وَفَاةِ زَوْجِهَا .

أَعَدَّهُ لِأَمْرٍ كَذَا : هَيَّأَهُ لَهُ .

العَدْدُ : المَعْدُودُ .

العِدُّ : الَّذِي لَهُ مَادَّةٌ لَا تَنْقَطِعُ .

( ج ) أَعْدَادٌ .

— : الْكَثِيرُ فِي لُغَةِ تَمِيمٍ .

— : الْقَلِيلُ فِي لُغَةِ بَكْرِ بْنِ وائِلٍ .

العَدْدُ : مِقْدَارُ مَا يَعُدُّ ، وَمِثْلَقَةٌ .

( ج ) أَعْدَادٌ .

□ العَدَدِيُّ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٣٥ ) : هُوَ مَا يَعُدُّ .

□ العَدَدِيَّاتُ الْمُتَفَاوِتَةُ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٤٨ ) : هِيَ  
المَعْدُودَاتُ الَّتِي يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَأَحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي  
الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا قِيَمَاتٌ .

□ العَدَدِيَّاتُ الْمُتَقَارِبَةُ فِي الْحِجَلَةِ ( م ١٤٧ ) : هِيَ  
المَعْدُودَاتُ الَّتِي لَا يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَأَحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي  
الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا مِنَ الْمِثْلِيَّاتِ .

العَدِيدٌ : هُوَ الَّذِي لَا عَشِيرَةَ لَهُ ، يَنْصَمُّ إِلَى عَشِيرَةٍ ، فَيَعُدُّ  
نَفْسَهُ مِنْهُمْ .

يقال : هُوَ عَدِيدٌ بَنِي فَلَانٍ وَفِي عِدَادِهِمْ : أَيُّ يَعُدُّ فِيهِمْ .

العُدَّةُ : الإِسْتِعْدَادُ .

— : مَا أَعَدَّدْتَهُ لِحَوَادِثِ الدَّهْرِ مِنْ مَالٍ وَسِلَاحٍ .

( ج ) عَدَدٌ .

العِدَّةُ : مِقْدَارُ مَا يَعُدُّ ، وَمِثْلَقَةٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ  
هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ

والشَّهَوَاتِ ، وَبَيْنَ الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ بِالْإِنصَافِ .  
 □ الْعَدْلُ فِي الرَّهْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ يُوَضَعُ عِنْدَهُ الرَّهْنُ .  
 وَهُوَ مَنْ رَضِيَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ بِوَضْعِ الرَّهْنِ فِي يَدِهِ سِوَاءَ رَضِيَا بَيْنَهُمَا أَمْ لَا .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٠٥ ) : هُوَ الَّذِي أُتِمَّنَتْ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ ، وَسَلَّمَا ، وَأَوْدَعَا الرَّهْنَ .  
 □ الْعَدْلُ فِي الشَّهَادَةِ فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْحُرُّ ، الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الْمُسْلِمُ ، ذُو الْمُرُوءَةِ ، صَوَابُهُ أَكْثَرُ مِنْ خَطِيئِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ فَاسِقًا ، وَلَا مَحْجُورًا عَلَيْهِ ، وَلَا صَاحِبَ بَدْعَةٍ وَإِنْ تَأَوَّلَهَا ، وَلَا كَثِيرَ كَذِبٍ ، وَلَا بَاشَرَ كَبِيرَةً أَوْ صَغِيرَةً خِسَّةً وَسَفَاهَةً ، وَلَا مُتَاكِّدَ الْقِرَابَةِ لِلْمَشْهُودِ لَهُ كَأَبٍ ، وَوَلَدٍ . ( الدُّسُوقِي ) .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٧٠٥ ) : مَنْ تَكُونُ حَسَنَاتُهُ غَالِبَةً عَلَى سَيِّئَاتِهِ . بِنَاءً عَلَيْهِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَةٌ مِنْ اعْتَادَ حَالًا وَحَرَكَتًا تُخِلُّ بِالنَّامُوسِ وَالْمُرُوءَةِ كَالرَّقَاصِ ، وَالْمُسْخَرَةِ ( الْمُمْتَلِ ) ، وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكَذِبِ .  
 الْعِدْلُ : يُقَالُ : عِدْلُ الشَّيْءِ : مِثْلُهُ مِنْ جِنْسِهِ ، أَوْ مِقْدَارِهِ . أَمَّا مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ فَيُقْتَحُ الْعَيْنِ .  
 عَدَنَ بِالْمَكَانِ عَدْنًا ، وَعَدُونًا : أَقَامَ بِهِ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى ﴾ ( طة : ٧٦ )  
 أَي : جَنَّاتُ إِقَامَةٍ ، لِمَكَانِ الْخُلْدِ فِيهَا .  
 عَدَنَ الْأَرْضَ سَدَمَهَا .  
 الْمُعَدَّنُ : مَكَانٌ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ أَصْلُهُ وَمَرْكَزُهُ . يُقَالُ : فِي مَعْدِنِ صَدِيقٍ : فِي مَنَبِتِ صَدِيقٍ . ( ج ) مَعَادِنُ .  
 — : مَوْضِعُ اسْتِخْرَاجِ الْجَوْهَرِ مِنْ ذَهَبٍ ، وَنَحْوِهِ .  
 ثَمَّ اشْتَهَرَ فِي الْمُسْتَخْرَجِ .

— فِي أَمْرِهِ عَدْلًا ، وَعَدَالَةً ، وَمَعْدَلَةً ، وَمَعْدِلَةً : اسْتِقَامَ .  
 — فِي حُكْمِهِ : حَكَمَ بِالْعَدْلِ .  
 عَدَلُ عَدَالَةً ، وَعَدُولَةً : كَانَ عَدْلًا .  
 اعْتَدَلَ : اسْتِقَامَ .  
 عَدَلَ الشَّيْءَ : أَقَامَهُ وَسَوَّاهُ .  
 — الشَّاهِدَ ، أَوِ الرَّايِي : زَكَاةً .  
 الْعَدَالَةُ : الْعَدْلُ .  
 الْعَدْلُ : الْقَصْدُ فِي الْأُمُورِ .  
 — : الْمِثْلُ وَالنَّظِيرُ .  
 — : الْإِنصَافُ ، وَهُوَ ضِدُّ الْجَوْرِ .  
 — : اسْتِوَاءُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ .  
 — : الْجَزَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ٩٠ )  
 وَالْعَدْلُ هُنَا الْمَسَاوَاةُ فِي الْمَكَافَاةِ ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ .  
 — : الْفِدَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٢٣ )  
 — : الْفَرِيضَةُ .  
 — : النَّافِلَةُ .  
 — : الْعَادِلُ الْمَرْضِيُّ الْحُكْمُ أَوِ الشَّهَادَةُ .  
 لِلوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَالْمَذْكَرِ ، وَالْمُؤَنَّثِ ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى عَدُولٍ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عَدْلَةٌ أَيْضًا .  
 □ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ ، وَلَمْ يُصِرَّ عَلَى الصَّغَائِرِ ، وَعَلَبَ صَوَابَهُ عَلَى خَطِيئِهِ ، وَاجْتَنَبَ الْأَفْعَالَ الْخَسِيسَةَ . ( الْجُرْجَانِي ) .  
 — فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْعَرَبِيِّ : الْعَدْلُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ بِامْتِنَالِ أَمْرِهِ ، وَاجْتِنَابِ مَنَاهِيهِ .  
 وَبَيْنَ الْعَبْدِ وَنَفْسِهِ بِمَرِيدِ الطَّاعَاتِ ، وَتَوَقُّي الشُّبُهَاتِ

□ عند الحنيفة : ما خلقه الله في الأرض من الذهب ،  
والفضة ، ونحوهما .

□ عند الحنابلة : والجعفرية : هو كل ما خرج من  
الأرض ، مما يخلق فيها من غير جنسها ، مما له قيمة .

□ المعدن الباطن عند الحنيفة ، والشافعية ، والحنابلة : هو  
خلاف الظاهر .

□ المعدن الظاهر عند الحنيفة : ما كان جوهره الذي أودعه  
الله في جواهر الأرض بارزاً ، كاللحم ، والكبريت .

□ عند الشافعية : هو ما خرج من الأرض بلا علاج ،  
وإنما العلاج في تحصيله ...

و : هو المتميز عن الأرض ...

□ عند الحنابلة : هو الذي يوصل إليه من غير مؤنة ،  
( جهد وكلفة ) ، كاللحم ...

عذر فلان — عذراً : كثرت ذنوبه وعبوبه .

□ فلاناً فيما صنع عذراً ، ومعدرة : رفع عنه اللوم فيه .

□ الغلام عذراً : ختنه .

□ اعتذر إلى فلان : طلب قبول معذرتيه .

□ عن فعله : أظهر عذره .

□ منه : شكاة .

□ عذر فلان : ثبت له عذر .

□ أبدى عذراً .

□ كثرت ذنوبه وعبوبه .

وفي الحديث الشريف : « لن يهلك الناس حتى يعذروا  
من أنفسهم » أي أنهم لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم  
وعبوبهم ، فيستوجبون العقوبة ، ويكون لمن يعذبهم  
عذر ، كأنهم قاموا بعذره في ذلك .

□ فلاناً فيما صنع عذره .

□ الغلام : ختنه .

□ في الشيء : قصر ، ولم يبالغ فيه ، وهو يرى أنه

مبالغ .

□ — : بالغ .

□ اعتذر : اغتذر .

□ — عليه الأمر : تعسر .

□ الإغذار : طعام يتخذ لسرور حادث .

□ ويقال : هو طعام الختان خاصة .

□ العاذر : عرق يسيل منه دم الاستحاضة .

□ — الأثر .

□ العذار : الشعر النابت على العظم الناتئ بقرب الأذن .

□ العذرة : الحجة التي يعتذر بها .

( ج ) أغذار .

□ — عند الحنيفة : ما يتعذر عليه المعنى على موجب

الشرع إلا بتحمل ضرر زائد .

□ — في قول ابن حجر : هو الوصف الطارئ على المكلف

المناسب للتسهيل عليه .

□ العذراء : البكر .

( ج ) عذاري ، وعذار .

□ — عند المالكية : هي التي لم تزل بكارتها بمزيل .

□ فلأزبلت بكارتها بزني ، أو بوئبة ، أو بنكاح لا يقران

عليه ، فهي بكر .

□ وعليه فالبكر أعم من العذراء .

□ و : هي مرادفة للبكر ، فهي التي لم تزل بكارتها أصلاً .

□ العذرة : الغائط .

□ — الدار : فناؤها .

□ العذرة : البكارة .

( ج ) عذرة .

□ — : الناصية .

□ — : الحصلة من الشعر .

## عَرَبَ / عَرَضَ

عَرَبَ لِسَانَهُ — عَرَبًا : فَصَحَ .

— الْمَعْدَةُ : فَسَدَتْ .

— الْمَرْأَةُ : تَحَبَّبَتْ إِلَى زَوْجِهَا .

عَرَبَ — عَرُوبًا ، وَعَرُوبَةً ، وَعَرَابَةً : فَصَحَ .

وَيُقَالُ : عَرَبَ لِسَانَهُ .

أَعْرَبَ الْحَرْفَ : أَوْضَحَهُ .

— بِحُجَّتِهِ ، وَعَنْهَا : أَفْصَحَ بِهَا ، وَلَمْ يَتَّقِ أَحَدًا .

— فِي كَلَامِهِ : أَنْحَشَ .

— فِي بَيْعِهِ : أَعْطَى الْعَرَبُونَ .

تَعَرَّبَ : تَشَبَّهَ بِالْعَرَبِ .

— : أَقَامَ بِالْبَادِيَةِ ، وَصَارَ أَعْرَابِيًّا .

عَرَّبَ الْأَمْرَ تَعْرِيْبًا : أَوْضَحَهُ .

— عَلَيْهِ فِعْلُهُ : فَجَّحَ .

الأَعْرَابِيُّ : سَاكِنُ الْبَادِيَةِ .

( ج ) أَعْرَابٌ .

العَرَبُ : خِلَافُ الْعَجَمِ .

وهو اسمٌ مُؤنَّثٌ .

العَرَبُ الْعَارِبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ يَعْرَبُ بِنِ

قَحْطَانٍ ، وَهُوَ اللَّسَانُ الْقَدِيمُ .

العَرَبُ الْمُسْتَعْرَبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَهِيَ لُغَاتُ الْحِجَازِ ،

وَمَا وَالِهَا .

جَزِيرَةُ الْعَرَبِ :

( أَنْظُرْ ج ز ر )

العَرَبِيُّ : وَاحِدُ الْعَرَبِ .

وهو الثَّابِتُ النَّسَبِ فِي الْعَرَبِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيحٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ يَتَكَلَّمُ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ سَجِيَّةً .

اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ : مَا نَطَقَ بِهِ الْعَرَبُ .

العَرَبُ : الْعَرَبُ ، وَالثَّانِيَةُ أَشْهُرُ .

العَرَبَةُ : يُقَالُ : بِنْتُ عَرَبَةَ : الْمُشْتَهِيَةُ لِلْعِبِ ، الْمَحَبَّةُ لَهُ .

العَرَبَانُ : الْعَرَبُونَ .

العَرَبُونُ : مَا يُعَجِّلُهُ الْمُشْتَرِي مِنَ الثَّمَنِ عَلَى أَنْ يُحْسَبَ مِنْهُ

إِنْ مَضَى الْبَيْعُ ، وَإِلَّا اسْتُحِقَّ لِلْبَائِعِ .

قال الأَصْمَعِيُّ : هُوَ أُعْجِمِيٌّ مُعَرَّبٌ .

□ — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا ، أَوْ

يَسْتَأْجِرَهُ ، وَيُعْطِي بَعْضَ الثَّمَنِ ، أَوِ الْأَجْرَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ :

إِنْ تَمَّ الْعَقْدُ احْتَسَبْنَا ، وَإِلَّا فَهَوَ لَكَ ، وَلَا أَخَذَهُ مِنْكَ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : دَفَعَ بَعْضَ الثَّمَنِ لِلْبَائِعِ يَكُونُ بِيَدِهِ لَوْ قَتِ

مَخْصُوصٍ ، فَإِنْ رَجَعَ الْمُشْتَرِي لِلْبَائِعِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ

الْمَخْصُوصِ لِإِمْضَاءِ الْبَيْعِ فَذَلِكَ الْمَقْصُودُ ، وَإِلَّا لَمْ يَرْتَجِعْ

مَا دَفَعَهُ مِنَ الْبَائِعِ .

العَرَبُونُ : الْعَرَبُونَ . وَهَذِهِ أَفْصَحُ .

العَرُوبُ مِنَ النِّسَاءِ : الْمُتَحَبِّبَةُ إِلَى زَوْجِهَا .

( ج ) عَرَبٌ .

العَرُوبَةُ : يَوْمُ الْعَرُوبَةِ : هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

المُعَرَّبُ : هُوَ الْإِسْمُ الَّذِي تَلَقَّنَتْهُ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ نِكْرَةً ، نَحْوُ

إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ مَا أَمْكَنَ حَمْلُهُ عَلَى نَظِيرِهِ مِنَ الْأُبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ

حَمَلُوهُ عَلَيْهِ ، وَرَبِّمَا لَمْ يَحْمِلُوهُ عَلَى نَظِيرِهِ ، بَلْ تَكَلَّمُوا بِهِ كَمَا

تَلَقَّوهُ ، وَرَبِّمَا تَلَعَّبُوا بِهِ فَاشْتَقُّوا مِنْهُ .

وَإِنْ تَلَقَّوهُ عَلِيمًا فَلَيْسَ بِمُعَرَّبٍ ، وَقِيلَ فِيهِ أُعْجِمِيٌّ ، مِثْلُ

إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَقَ ...

عَرَضَ الشَّيْءَ — عَرَضًا : أَظْهَرَهُ ، وَأَبْرَزَهُ .

— الْمَتَاعُ لِلْبَيْعِ : أَظْهَرَهُ لِذَوِي الرَّغْبَةِ لِيَشْتَرُوهُ .

— الْكِتَابُ : قَرَأَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ .

— لَهُ أَمْرٌ : ظَهَرَ .

— عَدُوَّهُ عَلَى السَّيْفِ : قَتَلَهُ بِهِ .

— فِي الْكَلَامِ : أَنْ يَكُونَ لَهُ وَجْهَانِ مِنْ صِدْقٍ وَكَذِبٍ ،  
أَوْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ .

العَارِضُ : مَا اعْتَرَضَ فِي الْأَفْقِ ، فَسَدَّهُ مِنْ سَحَابٍ ، أَوْ  
جَرَادٍ ، أَوْ نَحْلٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَوا هَذَا  
عَارِضٌ مُمَطَّرٌنا ﴾ ( الْأَحْقَافُ : ٢٤ )  
— : الْجَبَلُ .

— : الْحَائِلُ ، وَالْمَانِعُ .

— : صَفْحَةُ الْحَدِّ .

وَمَا عَارِضَانِ . يُقَالُ : هُوَ خَفِيفُ الْعَارِضَيْنِ : شَعْرُ  
الْعَارِضَيْنِ ، وَهُوَ مَا نَزَلَ عَنْ حَدِّ الْعِدَارِ .

العَرِضُ : خِلَافُ الطُّوْلِ .

— : الْمَتَاعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَرِضٌ إِلَّا الدَّرَاهِمَ وَالذَّنَانِيرَ فَإِنَّهَا  
عَيْنٌ .

( ج ) عَرُوضٌ .

قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : الْعَرُوضُ : الْأُمْتَعَةُ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا كَيْلٌ ،  
وَلَا وَزْنٌ ، وَلَا تَكُونُ حَيَوَانًا ، وَلَا عَقَارًا .

العَرِضُ : مَا يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ مَرَضٍ ، وَنَحْوِهِ ،  
( ج ) عَرُوضٌ .

— : مَا لَا يَكُونُ لَهُ ثَبَاتٌ .

— : مَتَاعُ الدُّنْيَا ، قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرِضِ ،  
وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

— : الْمَطْلَبُ السَّهْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَوْ كَانَ  
عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٤٢ )

□ فِي الْمَجْلَمَةِ ( م ١٣١ ) : الْعَرُوضُ : جَمْعُ عَرِضٍ  
بِالتَّحْرِيكِ ، وَهِيَ مَا عَدَا النُّقُودَ ، وَالْحَيَوَانَاتِ ،  
وَالْمَكِيلَاتِ وَالْمُوزُونَاتِ ، كَالْمَتَاعِ وَالْقِيَاسِ .

العَرِضُ الشَّيْءُ : نَاحِيَتُهُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ جِئْتَهُ .

— : النَّاسُ : الْعَامَّةُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ مِنْ عَرِضِ النَّاسِ : أَيُّ مِنَ الْعَامَّةِ .

— بِسِلْعَتِهِ : بِأَدَلِّ بِهَا .

عَرِضَ الشَّيْءُ — عَرِضًا ، وَعَرِاضَةً : تَبَاعَدَتْ حَاشِيَتَاهُ ،  
وَاتَّسَعَ عَرِضُهُ . فَهُوَ عَرِيضٌ ، وَعَرِاضٌ .

إِعْتَرَضَ الشَّيْءُ : صَارَ عَارِضًا .

يُقَالُ : اعْتَرَضَ الشَّيْءُ دُونَ الشَّيْءِ : أَيُّ حَالِ دُونَهُ .

— فَلَانٌ فَلَانًا : وَقَعَ فِيهِ .

أَعْرِضَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَبَرَزَ .

— عَنْهُ : صَدَّ ، وَوَلَّى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ  
وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ ﴾ .

( فَصَّلَتْ : ٥١ )

— فِي الشَّيْءِ : ذَهَبَ فِيهِ عَرِضًا .

تَعَارَضَ الشَّيْئَانِ : تَقَابَلَا .

تَعَرَّضَ لَهُ : تَصَدَّى .

عَارِضَ الشَّيْءِ : جَانِبَهُ ، وَعَدَلَ عَنْهُ .

— فَلَانًا : فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : قَابَلَهُ بِهِ .

عَرِضَ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

— فَلَانًا لِكَذَا : جَعَلَهُ عَرِضَةً ، وَهَدَفًا لَهُ .

— لَهُ بِالْقَوْلِ : لَمْ يَبَيِّنْهُ ، وَلَمْ يَصْرَحْ بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ  
الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ  
النِّسَاءِ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٣٥ ) . قِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ لَهَا :

أَنْتِ جَمِيلَةٌ ، وَكُلُّ أَحَدٍ يَرُغِبُ فِي مِثْلِكَ ، وَنَحْوِ هَذَا .

التَّعَارُضُ : مُصَدَّرُ تَعَارَضَ .

□ تَعَارَضَ الْبَيِّنَتَيْنِ عِنْدَ الْحَابِلَةِ : أَنْ تَشْهَدَ إِحْدَاهُمَا  
بِنَفْيِ مَا أُثْبِتَتْهُ الْأُخْرَى ، أَوْ يَأْتِيَانِ مَا نَفَتْهُ .

التَّعْرِيطُ : جَعَلَ الشَّيْءَ عَرِيضًا .

— : خِلَافُ التَّصْرِيحِ .



ورآه في عَرْضِ النَّاسِ أَيْضاً : أَي فِيمَا بَيْنَهُمْ .

العُرْضَةُ : الهِمَّةُ .

— : المَهْدَفُ . يُقَالُ : جَعَلَهُ عُرْضَةً لِكَذَا : نَصَبَهُ لَهُ

هَدَفًا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْدِيكُمْ أَنْ تَبْرُوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ( البقرة : ٢٢٤ )

أَي : لَا تَجْعَلُوا أَيْدِيَكُمْ بِاللَّهِ مَانِعَةً لَكُمْ مِنَ الْبِرِّ وَصِلَةِ الرَّحِمِ إِذَا حَلَفْتُمْ عَلَى تَرْكِهَا .

العِرْضُ : البَدَنُ . ( ج ) أَعْرَاضُ .

— : النَّفْسُ .

— : مَا يُقَدِّحُ ، وَيُذَمُّ مِنَ الْإِنْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ ، وَمَالُهُ ، وَعِرْضُهُ » .

— : الحَسَبُ .

— : الرَّائِحَةُ أَيًّا كَانَتْ .

— : السَّحَابُ الْعَظِيمُ .

— : الْوَادِي فِيهِ الشَّجَرُ .

العَرُوضُ : مِيزَانُ الشُّعْرِ .

— : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَمَا حَوْلَهُمَا .

— : الطَّرِيقُ فِي عَرْضِ الْجَبَلِ فِي مَضِيقٍ .

المِعْرَاضُ : عَوْدُ يُشْبِهُ السَّهْمَ يُرْمَى بِهِ الصَّيْدُ .

( ج ) مَعَارِيضُ .

— : التَّوْرِيَّةُ بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ .

عَرَفَ فُلَانٌ عَلَى الْقَوْمِ عِرَافَةً : دَبَّرَ أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ

بِسِيَاسَتِهِمْ .

عَرَفَ الشَّيْءَ عِرْفَانًا ، وَمَعْرِفَةً : أَدْرَكَهُ بِحَاسَّةٍ مِنْ

حَوَاسِّهِ .

فهو عَارِفٌ ، وَعَرِيفٌ .

وهو ، وَهِيَ عَرُوفٌ .

وهو عَرُوفَةٌ . ( وَالتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ) .

— : عِلْمَةٌ .

— لِلأَمْرِ عِرْفًا ، وَعِرْفًا : صَبْرٌ .

اعْتَرَفَ بِالشَّيْءِ : أَقْرَبَ بِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخَرَ

سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

( التَّوْبَةُ : ١٠٣ )

تَعَارَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . وَفِي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ ( الْحُجُرَاتُ : ١٣ )

عَرَفَ الْحُجَّاجُ : وَقَفُوا بِعَرَفَاتٍ .

— الشَّيْءَ : طَيِّبَةً ، وَزَيْنَةً .

— الضَّالَّةَ : نَشَدَهَا .

— فُلَانًا الْأَمْرَ : أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ .

— فُلَانًا بِكَذَا : وَسَمَهُ بِهِ .

الإِعْتِرَافُ : الإِقْرَارُ بِالذَّنْبِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ مَعْرِفَةٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا أَقْرَبَهُ الْجَانِبِ قَبْلَ أَنْ يَبِينَ عَلَيْهِ

بِالْبَيِّنَةِ الْعَادِلَةِ .

الأَعْرَافُ : الْحَاجِزُ بَيْنَ الْجَنَّةِ ، وَالنَّارِ .

— : جَمْعُ عُرْفٍ .

العِرَافَةُ : عَمَلُ الْعَرِيفِ .

العِرَافَةُ : حِرْفَةُ الْعَرَّافِ .

العَرَّافُ : المُنْجِمُ ، وَالكَاهِنُ .

وقيلَ : العَرَّافُ يُخْبِرُ عَنِ المَاضِي ، وَالكَاهِنُ يُخْبِرُ عَنِ

المَاضِي وَالمُسْتَقْبَلِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ

بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِنَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » .

يَوْمُ عَرَفَةَ : تاسِعُ ذِي الْحِجَّةِ .

العَرِيْفُ : الْقِيَمُ بِأُمُورِ الْقَبِيلَةِ ، وَالْجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ يَلِي أُمُورَهُمْ ، وَيَتَعَرَّفُ الْأَمِيرُ مِنْهُ أَحْوَالَهُمْ .

( ج ) عَرَفَاءُ .

المَعْرِفَةُ : إِذْرَاكُ الشَّيْءِ بِتَفَكُّرٍ ، وَتَدَبُّرٍ لِأَثَرِهِ . وَهُوَ أَخْصَرُ مِنَ الْعِلْمِ . وَالْمَعْرِفَةُ تَتَعَلَّقُ بِذَاتِ الشَّيْءِ ، وَالْعِلْمُ يَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِهِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْإِعْتِقَادُ الْقَوِيُّ ، سِوَاءَ كَانَ عَلِمًا حَقِيقِيًّا ، أَوْ ظَنًّا . وَهِيَ وَالْعِلْمُ وَالْيَقِينُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . ( التَّوَوِيُّ ) .

المَعْرُوفُ : إِسْمٌ لِكُلِّ فِعْلٍ يُعْرَفُ بِالْعَقْلِ ، أَوْ الشَّرْعِ حُسْنُهُ . وَهُوَ خِلَافُ الْمُنْكَرِ .

— : الصَّنِيعَةُ يُسَدِّدُهَا الْمَرْءُ إِلَى غَيْرِهِ .

□ — شَرَعًا : مَا هُوَ مِنَ الْعِبَادَةِ فِعْلًا أَوْ تَرْكًا ( أُطْفِئِش ) . — فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : كُلُّ فِعْلٍ يُعْرَفُ حُسْنُهُ بِالشَّرْعِ ، وَالْعَقْلِ مَعًا .

— فِي قَوْلِ ابْنِ أَبِي جَمْرَةَ : مَا عُرِفَ بِأَدِلَّةِ الشَّرْعِ أَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ ، سِوَاءَ جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ ، أَمْ لَا .

— فِي قَوْلِ الشُّوْكَانِيِّ : مَا كَانَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَعْرُوفَةِ فِي الشَّرْعِ ، لَا الْمَعْرُوفَةِ فِي الْعَقْلِ ، أَوْ الْعَادَةِ .

□ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ : الْأَمْرُ بِمَا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ، أَوْ الدَّلَالَهَ عَلَى الْخَيْرِ .

عَرَا فُلَانًا — عَرَوًا : قَصَدَهُ لِطَلْبِ رَفْدِهِ .

— الدَّاءُ ، وَالْأَمْرُ فُلَانًا : أَلَمَّ بِهِ ، وَأَصَابَهُ .

أَعْرَى الرَّجُلَ النَّخْلَةَ : وَهَبَهُ ثَمْرَةَ عَامِهَا . — صَدِيقَةٌ : لَمْ يَنْصُرْهُ .

العَرِيَّةُ : هِبَةٌ ثَمْرَةَ النَّخِيلِ عَامًا .

أَدْخَلَتْ الْمَاءَ فِيهَا لِأَنَّهَا أُفْرِدَتْ ، فَصَارَتْ فِي عِدَادِ الْأَسْمَاءِ ، كَالنَّطِيحَةِ ، وَلَوْ جِيءَ بِهَا مَعَ النَّخْلَةِ لَقِيلَ :

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ : الْعَرَّافُ هُوَ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ الْمَشْرُوقِ مَثَلًا ، وَمَكَانِ الْمَالِ الضَّائِعِ ، وَنَحْوِهَا . وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَطَّابِيُّ .

العَرَفُ : الرَّائِحَةُ مُطْلَقًا .

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّبِيبَةِ مِنْهَا .

العُرْفُ : الْمَعْرُوفُ . وَهُوَ خِلَافُ الْمُنْكَرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٩٩ ) .

— : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ .

يُقَالُ : عُرْفُ الْجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ : لِبُظْهِرِهِ وَأَعْلَاهُ .

( ج ) أَعْرَافُ .

— : مَوْجُ الْبَحْرِ .

— : مَا تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي عَادَاتِهِمْ وَمَعَامَلَاتِهِمْ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا اسْتَقَرَّتِ النَّفُوسُ عَلَيْهِ بِشَهَادَةِ الْعُقُولِ ، وَتَلَقَّتْهُ الطَّبَائِعُ بِالْقَبُولِ .

— فِي قَوْلِنَا ( عُرْفًا ) عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى غَيْرِ لُغَوِيٍّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفَادًا مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ بِأَنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ .

وَقَدْ يُطْلَقُ الْعُرْفُ عَلَى الْعَادَةِ الْقَوْلِيَّةِ .

وَقَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْعَادَةُ الْقَوْلِيَّةُ ، وَالْعَادَةُ الْفِعْلِيَّةُ .

العُرْفِيُّ : النَّسَبَةُ إِلَى الْعُرْفِ .

الِاسْتِثْنَاءُ الْعُرْفِيُّ :

( أَنْظَرْتُ نِ ي )

□ الْأَسْمَاءُ الْعُرْفِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ مَا يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ عَلَى خِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي اللَّغَةِ .

عَرَفَاتُ : مَوْضِعٌ وَقُوفٌ الْحَجِيجِ .

عَرَفَةُ : جَبَلٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ .

وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَوْضِعِ الْوُقُوفِ .

( ج ) عَرَفَاتُ .

يَبِّعُ الْعَرَايَا / عَاشُورَاءُ

نَخْلَةٌ عَرِيٌّ .

( ج ) عَرَايَا .

خَارِجَ الْفَرْجِ .

إِعْتَزَلَ الشَّيْءَ ، وَعَنَهُ : بَعُدَ ، وَتَنَحَّى .

الْعَزْلُ : التَّنْحِيَةُ ، وَالْإِبْعَادُ .

— عَنِ الْمَرْأَةِ : أَنْ لَا يَرِيقَ الْمَاءَ فِي فَرْجِهَا .

عَسَرَ غَرِيمَهُ — عَسْرًا : طَلَبَ مِنْهُ الدَّيْنَ عَلَى عُسْرَتِهِ .

عَسَرَ الْأَمْرُ — عَسْرًا : وَعَسَارَةٌ : صَعَبٌ .

فَهُوَ عَسِيرٌ : أَيُّ صَعَبٌ شَدِيدٌ .

— فَلَانٌ : كَانَ لَا يَفْعَلُ إِلَّا بِيَدِهِ الْيُسْرَى .

فَهُوَ أُعْسِرٌ .

وَهِيَ عَسْرَاءٌ .

( ج ) عَسْرٌ ، وَعُسْرَانٌ .

أُعْسِرَ : اِفْتَقَرَ .

— الْمَدِينِ : عَسْرَةٌ .

الْعُسْرُ : ضِدُّ الْيُسْرِ .

الْمُعْسِرُ : ضِدُّ الْمُوْسِرِ .

□ — الَّذِي لَا فِطْرَةَ عَلَيْهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ لَمْ

يَفْضُلْ شَيْئًا عَنْ قُوَّتِهِ ، وَقُوَّتٍ مَنْ تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ لَيْلَةَ الْعِيَادِ

وَيَوْمَهُ .

عَشَرَ فَلَانَ الْمَالَ — عَشْرًا ، وَعَشُورًا : أَخَذَ عَشْرَهُ .

أَعَشَرَ الْقَوْمَ : صَارُوا عَشْرَةً .

— النَّاقَةُ : عَشْرَتُ .

عَشْرَتِ النَّاقَةِ : أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةَ أَشْهُرٍ .

فَهِيَ عَشْرَاءُ ، ( ج ) عِشَارٌ .

الْعَاشِرُ : إِثْمٌ فَاعِلٍ مِنْ عَشَرَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ مَنْ نَصَبَهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ مِنَ

التَّجَارِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

عَاشُورَاءُ : الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ .

□ يَبِّعُ الْعَرَايَا فِي الشَّرْعِ : هُوَ يَبِّعُ رُطْبَ فِي رُؤُوسِ

نَخْلِهِ بِتَمْرٍ كَثِيرًا . ( ابْنُ عَقِيلٍ ) .

عَزَرَ فَلَانًا — عَزْرًا : لَامَةً .

— : عَاقِبَةٌ بِمَا دُونَ الْحَدِّ .

— : أَعَانَهُ .

— عَنِ الشَّيْءِ : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ : عَرَّفَهُ بِهَا ، وَوَقَّفَهُ عَلَيْهَا .

عَزَرَ فَلَانًا : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— : عَظَمَهُ ، وَوَقَّرَهُ ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِتُؤْمِنُوا

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّرُوهُ وَتُوقِّرُوهُ ﴾ ( الْفَتْحُ : ٩ )

— : أَعَانَهُ ، وَقَوَّاهُ ، وَنَصَرَهُ .

— : أَدَّبَهُ .

— : عَاقِبَةٌ بِمَا هُوَ دُونَ الْحَدِّ الشَّرْعِيِّ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ ، وَأَحْكَامِهِ : عَزَرَهُ عَلَيْهَا .

التَّعْزِيرُ : التَّعْظِيمُ .

— : الْإِذْلَالُ .

— : الْمَنْعُ وَالرَّدُّ .

— : ضَرْبٌ دُونَ الْحَدِّ .

□ — شَرَعًا : تَأْدِيبٌ دُونَ الْحَدِّ ، أَكْثَرُهُ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ

سَوْطًا ، وَأَقْلَهُ ثَلَاثَةٌ . ( التَّمْرُتَايِي ) .

— شَرَعًا : تَأْدِيبٌ عَلَى ذَنْبٍ لِأَحَدٍ فِيهِ ، وَلَا كَفَّارَةَ

غَالِبًا .

( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى .

عَزَلَ فَلَانًا — عَزْلًا : أَبْعَدَهُ ، وَنَحَاهُ .

— الشَّيْءَ : أْفَرَزَهُ .

— الرَّجُلُ عَنْ زَوْجَتِهِ : إِذَا قَارَبَ الْإِنْزَالَ ، فَتَنَزَعَ ، وَأَمْنَى

وهو اسم إسلامي لا يُعرف في الجاهلية .

— : التَّاسِعُ مِنَ الْمَحْرَمِ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ حَزْمٍ .

العُشْرُ : الْجُزْءُ مِنْ عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ .

( ج ) أَعْشَارٌ ، وَعُشُورٌ .

□ الأَرْضُ العُشْرِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هِيَ الأَرْضُ الَّتِي

فَتِحَتْ قَهْرًا ، وَقَسَمَتْ بَيْنَ الْفَاتِحِينَ ، وَثَبَّتْ فِي أَيْدِيهِمْ .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَحْيَاهَا الْمُسْلِمُونَ .

العَشِيرُ : العُشْرُ .

( ج ) أَعْشِيرَاءُ .

— : الرَّوْجُ .

— : الْمَرْأَةُ .

— : الْمَعَاشِرُ .

( ج ) عُشْرَاءُ .

العَشِيرَةُ : الْقَبِيلَةُ . وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

( ج ) عَشِيرَاتٌ ، وَعَشَائِرُ .

— : الْإِنْسَانُ : أَهْلَةُ الأَدْنُونِ ، وَهُمْ بَنُو أَبِيهِ .

المُعَاشِرَةُ : الْمُخَالَطَةُ .

المُعَشَارُ : العُشْرُ .

( ج ) مَعَاشِيرُ .

المُعَشْرُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

( ج ) مَعَاشِرُ .

— : أَهْلُ الرَّجْلِ .

عَصَبَتِ الأَسْنَانَ — عَصَبًا ، وَعُصُوبًا : اتَّسَخَتْ مِنْ

عَبَارٍ ، أَوْ دَخَانَ ، أَوْ نَحْوِهَا .

— عَلَى الشَّيْءِ عَصَبًا ، وَعِصَابًا : قَبَضَ .

— بِهِ : أَطَافَ ، وَأَحَاطَ .

— الشَّيْءُ عَصَبًا : طَوَاهُ ، وَلَوَاهُ .

— : شَدَّهُ .

يُقَالُ : عَصَبَ رَأْسَهُ بِالْعِصَابَةِ .

تَعَصَّبَ : شَدَّ العِصَابَةَ .

— الْقَوْمُ عَلَيْهِمْ : تَجَمَّعُوا

— فَلَانَ : كَانَ ذَا عَصَبِيَّةٍ .

عَصَبَ الشَّيْءَ : شَدَّهُ بِالْعِصَابَةِ .

— فَلَانًا : جَوَّعَهُ .

— : أَهْلَكَهُ .

يُقَالُ : عَصَبْتَهُ السَّنُونَ : أَكَلْتُ مَالَهُ .

التَّعَصُّبُ : المَحَامَاةُ ، وَالمُدَافَعَةُ .

العَاصِبُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ عَصَبَ .

□ — فِي الإِصْطِلَاحِ : مَنْ لَهُ سَهْمٌ مَقْدَرٌ مِنَ المَجْمَعِ عَلَى

تَوْرِيثِهِمْ ، وَيَرِثُ كُلَّ المَالِ إِذَا انْفَرَدَ ، وَيَرِثُ مَا فَضَلَ

بَعْدَ الفُرُوضِ بِالتَّعَصُّيبِ . ( الدَّوَادِي ) .

العِصَابُ : مَا يُشَدُّ بِهِ مِنْ مَنْدِيلٍ ، أَوْ خِرْقَةٍ .

العِصَابَةُ : العِصَابُ .

( ج ) عَصَائِبُ

— : العِيَامَةُ .

— : التَّاجُ .

— : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ الحَيْلِ ، أَوْ الطَّيْرِ .

العِصْبُ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْ ثِيَابِ اليَمَنِ ، يُجْمَعُ غَزْلُهُ ، ثُمَّ

يُصْنَعُ ، ثُمَّ يُسَجَّجُ .

العِصْبَةُ : العِصْبَةُ .

— الرَّجُلِ : بَنُوهُ ، وَقَرَابَتُهُ لِأَبِيهِ ، أَوْ قَوْمُهُ الَّذِينَ

يَتَعَصَّبُونَ لَهُ ، وَيَنْصُرُونَهُ .

( لِلوَاحِدِ وَالجَمْعِ ) .

قال القُرْطُبِيُّ : وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الفُقَهَاءِ الأَخْتِ مَعَ البِنْتِ

عِصَّةً ، فَعَلَى سَبِيلِ التَّجَوُّزِ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي هَذِهِ

المَسْأَلَةِ تَأْخُذُ مَا فَضَلَ عَنِ البِنْتِ أَشْبَهَتْ العَاصِبَ .

□ — في الفرائض اصطلاحاً : كُلُّ مَنْ وَرِثَ بِنَفْسِهِ الْمَالَ كَلَّةً ، أَوْ جُزْأً مِنْهُ غَيْرَ مَنْصُوصٍ قَدْرَهُ فِي الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنَاعِي ) .

— في غير الفرائض عند الشوكاني : الذين يرثون الرجل عن كلالته من غير والد ، ولا ولد . ومنه الحديث الشريف : أن رسول الله ﷺ قضى أن يعقل عن المرأة عصبتها من كانوا .

□ العَصَبَةُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : كُلُّ ذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَنْثَى .

— عند الإباضية : كُلُّ ذِي وِلَاءٍ ، وَذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَنْثَى .

□ العَصَبَةُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا ذَكَرٌ .

□ العَصَبَةُ مَعَ غَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا اجْتِمَاعُهَا مَعَ أَنْثَى أُخْرَى ، كَالْأُخْتِ مَعَ الْبِنْتِ .

العَصَبِيَّةُ : التَّعَصُّبُ .

العَصْبَةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوِ الْحَيْلِ ، أَوِ الطَّيْرِ ، مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ . ( ج ) عَصَبٌ .

— : اللَّبْلَابُ ، وَهُوَ نَبَاتٌ يَتَلَوَّى عَلَى الشَّجَرِ .

( ج ) عَصَبٌ .

العَصْبِيُّ : مَنْ يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ ، وَالَّذِي يُغْضَبُ لِعَصَبَتِهِ .

العَصِيبُ : الشَّدِيدُ .

عَصَى فُلَانًا — مَعْصِيَةً ، وَعِصْيَانًا : خَرَجَ مِنْ طَاعَتِهِ ، وَخَالَفَ أَمْرَهُ .

فهو عاصٍ ، وَعَصَاءٌ ، وَعَصِيٌّ .

العِصْيَانُ : ضِدُّ الطَّاعَةِ .

□ — فِي قَوْلِ الشُّوْكَانِيِّ : هُوَ تَرْكُ الْوَاجِبِ .

المَعْصِيَةُ : مَصْدَرٌ .

( ج ) مَعَاصٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْأَمْرُ الْمَحْرَمُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مُخَالَفَةُ الْأَمْرِ قَصْداً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مَا عَصِيَ اللَّهُ بِهِ .

المَعْصِيَةُ الصَّغِيرَةُ :

( أَنْظَرُ ص غ ر )

المَعْصِيَةُ الْكَبِيرَةُ :

( أَنْظَرُ ك ب ر )

عَطَا الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ عَطُواً : تَنَاوَلَهُ .

— إِلَيْهِ يَدَهُ : رَفَعَهَا .

— فُلَاناً : غَلَبَهُ فِي التَّعَاطِي .

أَعْطَى الْبَعِيرَ : ائْتَقَادَ وَلَمْ يَسْتَضْعَبْ .

— فُلَاناً الشَّيْءَ : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

تَعَاطَى الرَّجُلُ : قَامَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ

الرَّجْلَيْنِ مَعَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِلَى الشَّيْءِ لِيَأْخُذَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ ﴾ ( القمر : ٢٩ )

— الْقَوْمُ : تَعَالَبُوا فِي التَّعَاطِي .

— الشَّيْءَ : تَنَاوَلَهُ .

عَاطَاهُ الشَّيْءَ مُعَاطَاةً ، وَعَظَاءً : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

التَّعَاطِي : مَصْدَرٌ .

□ بَيْعُ التَّعَاطِي عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي الْمَبِيعَ ، وَيُدْفَعُ لِلْبَائِعِ الثَّمَنَ ، أَوْ يَدْفَعُ

الْبَائِعُ الْمَبِيعَ ، فَيُدْفَعُ لَهُ الْآخَرَ الثَّمَنَ ، مِنْ غَيْرِ تَكَلُّمٍ ، وَلَا

إِشَارَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : وَضَعُ الثَّمَنِ ، وَأَخْذُ الْمَبِيعِ

مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ ، وَلَا قَبُولٍ .

## العطاء / عَقَبَت

أما الرزق فهو : ما يُفْرَضُ في بَيْتِ المالِ بِقَدْرِ الحاجةِ ،  
والكفايةِ ، مُشَاهِرَةً ، أو مِياوَمَةً ..

العَطِيَّةُ : العطاءُ .

( ج ) عَطَايا .

— : المَهْرُ .

□ — عند الحنابلة : تَمْلِكُ في الحياةِ بِغَيْرِ عَوْضٍ . وهي  
تَشْمَلُ الهبةَ والمهديةَ والصدقةَ .

المُعَاطَاةُ : المُنَاوَلَةُ .

□ بَيْعُ المُعَاطَاةِ : بَيْعُ التَّعَاطِي .

عَفَرَ الإِنَاءَ — عَفَرًا : دَلَكَهُ بالترابِ .

الأَعْفَرُ : الرَّمْلُ الأَحْمَرُ .

— : الأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بالشديدِ البِياضِ .

— من الطَّبَّاءِ : ما يَعْلُو بِياضُهُ حُمْرَةً .

وهي عَفْرَاءُ .

العَفْرُ : وَجْهُ الأَرْضِ .

— : التُّرابُ .

العُفْرَةُ : حُمْرَةٌ يُخَالِطُهَا بِياضٌ .

عَفَصَ الشَّيْءَ — عَفَصًا : ثَنَاهُ وَعَطَفَهُ .

ويُقَالُ : عَفَصَ يَدَهُ : لَوَّاهَا .

— : قَلَعَهُ

— القَارُورَةَ : جَعَلَ على رَأْسِهَا العِفاصَ .

العِفاصُ : غِلافٌ يُعْطَى به رَأْسُ القَارُورَةِ . وليس هذا

بالصَّامِ الذي يُدْخَلُ في فَمِ القَارُورَةِ ، فيكونُ سِدَادًا لَهَا .

— : الوعاءُ مِنْ جِلْدٍ ، أو خِرْقَةٍ ، أو غَيْرِ ذلكِ يَكُونُ فيه

الرَّادُ ، وَعَيْرُهُ .

عَقَبَتِ الإِبِلُ — عَقُوبًا : تَحَوَّلَتْ مِنْ مَرْعَى إلى مَرْعَى

آخَرَ .

— فَلانٌ على فَلانةٍ : تَزَوَّجَهَا بَعْدَ زَوْجِها الأَوَّلِ .

— عند الحنابلة : مِثْلُ أَنْ يَقُولَ المُشْتَرِي : أُعْطِنِي بهذا  
الدَّينارَ خُبْرًا ، فَيُعْطِيهِ ما يَرْضِيهِ ، أو يَقُولَ البائِعُ : خُذْ  
هذا الثَّوبَ بِدينارٍ ، فَيَأْخُذَهُ .

— في المجلَّة ( م ١٧٥ ) حَيْثُ أَنَّ المُقْصَدَ الأَصْلِيَّ من  
الإيجابِ والقَبولِ هو تَراضِي الطَّرَفَيْنِ ، فَيَنْعَقِدُ البَيْعُ  
بالمُبادلةِ الفِعلِيَّةِ الدَّالَّةِ على التَّراضِي ، وَيُسَمَّى هذا بَيْعَ  
التَّعَاطِي . مِثَالُ ذلكِ أَنْ يُعْطِيَ المُشْتَرِي لِلخَبازِ مِقْداراً  
مِنَ الدَّرَاهِمِ ، فَيُعْطِيهِ الخَبازُ بِها مِقْداراً مِنَ الخَبزِ بِدونِ  
تَلَفُّظٍ بإيجابٍ وقَبولٍ .

أو أَنْ يُعْطِيَ المُشْتَرِي الثَّمَنَ لِلبائِعِ ، وَيَأْخُذَ السَّلْعَةَ ،  
وَيَسْكُتُ البائِعُ .

وكذا لَوْ جاءَ رَجُلٌ إلى بائِعِ الحِنْطَةِ ، وَدَفَعَ لَهُ خَمْسَةَ  
دنانيرَ ، وقالَ : بِكُمْ تَبِيْعُ المَدِّ مِنْ هَذِهِ الحِنْطَةِ ؟ ، فقالَ :  
بِدينارٍ ، فَسَكَتَ المُشْتَرِي ، ثُمَّ طَلَبَ مِنْهُ الحِنْطَةَ فقالَ لَهُ  
البائِعُ : أُعْطِيكَ إِيَّاهَا عَدَاً ، يَنْعَقِدُ البَيْعُ أَيضاً ، وإنْ لَمْ  
يَجْرِ بَيْنَهُما الإيجابُ والقَبولُ . وفي هَذِهِ الصُّورَةِ لَوْ تَرَقَّى  
سِعْرُ مَدِّ الحِنْطَةِ في الغَدِ إلى دِينَارٍ وَنِصْفٍ يُجْبِرُ البائِعَ على  
إِعْطائِ الحِنْطَةِ بِسِعْرِ المَدِّ بِدينارٍ . وكذا بِالعَكْسِ لَوْ  
رَخِصَتْ الحِنْطَةُ ، وَتَدَنَّتْ قِيمَتُها ، فالْمُشْتَرِي مَجْبُورٌ على  
قَبولِها بِالثَّمَنِ الأَوَّلِ .

وكذا لَوْ قالَ المُشْتَرِي لِلقَصَّابِ : أَقْطَعْ لي بِخَمْسَةِ قُرُوشٍ  
لَحْماً مِنْ هَذَا الجانِبِ مِنَ الشَّاةِ ، فَقَطَعَ القَصَّابُ اللَّحْمَ ،  
وَوَزَنَهُ ، وأَعْطاهُ إِيَّاهُ ، انْعَقَدَ البَيْعُ وَلَيْسَ لِلْمُشْتَرِي  
الإمْتِناعُ مِنْ قَبولِهِ وَأَخذِهِ .

العطاءُ : ما يُعْطَى .

( ج ) أُعْطِيَّةُ .

( جج ) أُعْطِيَّاتُ .

وأُعْطِيَّاتُ المُلُوكِ : هِباتُهُمْ .

وأُعْطِيَّاتُ الجُنْدِ : أَرْزاقُهُمْ ، وما يَرْتَبُّ لَهُمْ مِنْ مالٍ .

□ — عند الحنَفِيَّةِ : هو ما يُفْرَضُ في بَيْتِ المالِ في كُلِّ  
سَنَةٍ .

— فَلَانًا عَقِبًا : خَلْفَهُ ، وَجَاءَ بِعَقِيهِ .

عَقِبَ فَلَانٌ فَلَانًا : إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْعِدَّةُ تَعَقِبُ الطَّلَاقَ : أَيُ تَتْلُوهُ ، وَتَتَّبَعُهُ . وَالسَّلَامُ يَعْقِبُ التَّشَهُدَ : أَيُ يَتْلُوهُ .

فَهِيَ ، وَهُوَ عَقِيبٌ لَهُ .

إِعْتَقَبَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ : تَعَاوَنُوا .

— الرَّجُلُ : حَسَنَةٌ .

— الْبَائِعُ السُّلْعَةَ : حَبَسَهَا عَنِ الْمُشْتَرِي حَتَّى يَقْبِضَ الثَّمَنَ .

أَعَقَبَ الرَّجُلُ : تَرَكَ وَوَلَدًا .

— الْأُمْرُ : حَسُنْتَ عَاقِبَتَهُ .

— بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا يَأْخُسَانِهِ : جَازَاهُ بِخَيْرٍ .

تَعَقَّبَ فَلَانٌ بِخَيْرٍ : أَتَى بِهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— فَلَانًا : تَتَّبَعَهُ .

— : أَخَذَهُ بِذَنْبٍ كَانَ مِنْهُ .

عَاقَبَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا بِذَنْبِهِ مُعَاقَبَةً ، وَعِقَابًا : جَزَاهُ سُوءًا بِمَا فَعَلَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ ( النحل : ١٢٦ )

وَالِإِسْمُ : عَقُوبَةٌ . وَهِيَ تَخْتَصُّ بِالْعَذَابِ .

عَقَّبَ الْحَاكِمُ عَلَى حُكْمٍ مِنْ قَبْلَهُ : إِذَا حَكَمَ بَعْدَ حُكْمِهِ بغيرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ ( الرَّعْدُ : ٤١ )

أَيُ : لَا أَحَدٌ يَتَعَقَّبُ حُكْمَهُ بِنَقْضٍ وَلَا تَغْيِيرٍ .

— فَلَانٌ فِي الصَّلَاةِ : جَلَسَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى لِصَلَاةٍ أُخْرَى ،

أَوْ لغيرِهَا .

— فَلَانًا : خَلْفَهُ .

— فَلَانًا حَقَّةً : مَطَّلَهُ .

التَّعْقِيبُ : التَّرَدُّدُ فِي طَلَبِ الْمَجْدِ .

— : أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا ، ثُمَّ تَعُودَ فِيهِ .

— : الْجُلُوسُ بَعْدَ الصَّلَاةِ لِلدُّعَاءِ .

— فِي الصَّدَقَةِ : الْإِسْتِثْنَاءُ .

يُقَالُ : لَيْسَ فِي صَدَقَتِهِ تَعْقِيبٌ : أَيُ اسْتِثْنَاءٌ .

العَاقِبُ : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَةٌ .

وَمِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَاقِبُ ، لِأَنَّهُ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ .

— : كُلُّ مَا خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ ، أَوْ مَنْ خَلَفَ بَعْدَهُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

العَاقِبَةُ : الْوَلَدُ ، وَالنَّسْلُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

— : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَتُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ ( لُقْمَانَ : ٢٢ )

( ٢٢ )

العِقَابُ : الْعُقُوبَةُ .

العَقِيبُ : مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

( ج ) أَعْقَابُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَبِئْسَ لِلْأَعْقَابِ

مِنْ النَّارِ » أَيُ : لِتَارِكِ غَسْلِهَا فِي الْوُضُوءِ .

— الرَّجُلُ : وَوَلَدُهُ ، وَوَلَدُ وَوَلَدِهِ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عَقِبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ وَقَدْ

بَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : فَلَانٌ يَسْعَى فِي عَقِبِ آلِ فَلَانٍ : أَيُ

بَعْدَهُمْ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ نَوَابِأً وَخَيْرٌ عَقْبًا ﴾ ( الْكَهْفُ : ٤٤ )

أَيُ : أَنْ كُلَّ أَحَدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِلَى

مُؤَالَاتِهِ وَالْحُضُوعَ لَهُ إِذَا وَقَعَ الْعَذَابُ .

وَإِنَّ الْأَعْمَالَ الَّتِي تَكُونُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَوَابِهَا خَيْرٌ ،

عَقَدَ الشَّيْءَ : عَقَدَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْنَاكُمْ  
وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْنَانَ ﴾ ( المائدة : ٨٩ )

الإِعْتِقَادُ : مَصْدَرٌ اِعْتَقَدَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : اِرْتِبَاطُ الْقَلْبِ بِمَا انطَوَى عَلَيْهِ ،  
وَلَزِمَةٌ .

الإِنْعِقَادُ : مَصْدَرٌ اِنْعَقَدَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ تَقْوِيمِهِ بِأَجْزَائِهِ . وَلَا  
يَصِحُّ أَنْ يُفْسَرَ بِ ( يَصِحُّ ) ، أَوْ ( يَلْزَمُ ) ، لِأَنَّ الْبَيْعَ  
مَثَلًا قَدْ يَحْصُلُ بِالْمُعَاوَاةِ ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الصَّيْغِ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٤ ) : تَعَلَّقَ كُلُّ مِنَ الْإِيجَابِ ،  
وَالْقَبُولِ ، بِالْآخِرِ عَلَى وَجْهِ مَشْرُوعٍ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي  
مَتَعَلِّقِهَا .

العَقْدُ : مَا عَقِدَ مِنَ الْبِنَاءِ .

( ج ) عَقُود .

— : الْعَهْدُ .

— : اِتِّفَاقٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ يَلْتَزِمُ بِمَقْتَضَاهُ كُلُّ مِنْهُمَا تَنْفِيذَ مَا  
اتَّفَقَا عَلَيْهِ ، كَعَقْدِ الْبَيْعِ ، وَالزَّوْاجِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ( المائدة : ١ )

— : الضَّمانُ

— مِنَ الْأَعْدَادِ : الْعَشْرَةُ ، وَالْعِشْرُونَ ، إِلَى التَّسْعِينَ .

□ — شَرْعًا : رَبِطُ أَجْزَاءِ التَّصَرُّفِ بِالْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ .

وَأِنَّهُ لَيْسَ مَجْرَدَ الْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ ، وَلَا الْإِرْتِبَاطِ  
وَحْدَهُ ، بَلْ هُوَ مَجْمُوعُ الثَّلَاثَةِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٠٣ ) : اِتِّزَامُ الْمُتَعَاقِدِينَ ، وَتَعَهُدُهَا  
أَمْرًا ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ اِرْتِبَاطِ الْإِيجَابِ بِالْقَبُولِ .

□ العَقْدُ النَّافِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى إِجَارَةِ  
غَيْرِ الْعَاقِدِ .

صِيغَةُ الْعَقْدِ : جُمْلَةٌ يَنْشَأُ بِهَا الْعَقْدُ .

وَعَاقِبَتُهَا رَشِيدَةٌ حَمِيدَةٌ ، كُلُّهَا خَيْرٌ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عُقْبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ بَعْدَ  
مَا مَضَى كُلُّهُ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ .

العُقْبَةُ : النُّوبَةُ .

( ج ) عَقَبَ .

العُقْبَى : جِزَاءُ الْأُمُورِ .

العُقُوبَةُ : الْجِزَاءُ .

( ج ) عَقُوبَاتُ .

□ العُقُوبَاتُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْحُدُودُ وَالْقِصَاصُ .

عَقَدَ الزَّهْرُ — عَقْدًا : تَضَامَتُ أَجْزَاؤُهُ ، فَصَارَ ثَمْرًا .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَ فِيهِ عَقْدَةً .

— الْبَيْعُ ، وَالْيَمِينُ ، وَالْعَهْدُ : أَكَّدَهُ .

— قَلْبَهُ عَلَى شَيْءٍ : لَزِمَهُ .

— لِفُلَانٍ عَلَى الْبَلَدِ : وِلَاةٌ عَلَيْهِ .

عَقِدَ الشَّيْءُ — عَقْدًا : اِنطَوَى كَأَنَّ فِيهِ عَقْدَةً .

— الرَّجُلُ : كَانَ فِي لِسَانِهِ حُبْسَةً ، وَعَقْدَةً

— اللَّسَانُ : اِحْتَبَسَ .

فَهُوَ عَقْدٌ ، وَعَقْدٌ .

وهي عَقْدَةٌ ، وَعَقْدَاءُ .

اِعْتَقَدَ الشَّيْءُ : اِسْتَدَّ ، وَصَلَبَ .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوَهُ : عَقَدَهُ

— الدَّرَّ ، وَنَحْوَهُ : اِتَّخَذَ مِنْهُ عَقْدًا .

— فُلَانُ الْأَمْرُ : صَدَقَهُ ، وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبَهُ وَصَمِيرَهُ .

اِنْعَقَدَ : مَطَاوَعُ عَقَدَ .

يُقَالُ : اِنْعَقَدَ الْحَبْلُ ، أَوِ الْبِنَاءُ ، أَوِ الْيَمِينُ .

تَعَاقَدَ الْقَوْمُ : تَعَاهَدُوا .

عَاقَدَ فُلَانًا : عَاهَدَهُ .



## العقد الصحيح / العقار

كقوله: زَوَّجْتُكَ، وبعثك .

□ —عِنْدَ الْجُعْفَرِيَّةِ : الإيجاب ، والقَبُولُ .

□ العَقْدُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هو ما تَرْتَبُ أثرُهُ عَلَيْهِ .

□ شَرِكَةُ العَقْدِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا : شارَكْتُكَ

في كذا ، وَيَقْبَلُ الآخَرُ .

— في المَجَلَّةِ ( م ١٣٢٩ ) : عِبارةٌ عَنْ عَقْدِ شَرِكَةٍ بَيْنَ

اثنَينِ ، فَأَكْثَرُ ، عَلَى كَوْنِ رَأْسِ المَالِ ، وَالرَّيْحِ مُشْتَرَكًا

بَيْنَهُمَا .

العَقْدَةُ : مَوْضِعُ العَقْدِ . وهو ما عَقِدَ عَلَيْهِ .

( ج ) عَقَدَ .

— : ما يُمَسِكُ الشَّيْءَ ، وَيُوثِقُهُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ﴾ ( طة : ٢٧ )

وعُقْدَةُ اللِّسَانِ : ما لم يَنْطِقْ بِحَرْفٍ ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ مُسَكَّةٌ

مِنْ تَمْتَمَةٍ ، أَوْ فَاةٍ .

— : البَيْعَةُ المَعْقُودَةُ لِلوَلَاةِ ، والأَمْرَاءِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : وَجُوبُهُ ، وإِحْكَامُهُ ، وإِبْرَامَةُ . وفي

الكتابِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ

الكِتَابَ أَجَلَهُ ﴾ ( البَقَرَةُ : ٢٣٥ )

أَيُّ : لَا تَعْقِدُوا النِّكَاحَ حَتَّى تَنْقِضِي العِدَّةَ .

— : الجِماعَةُ .

— : العَقْلُ .

— : الرِّأْيُ .

العِقْدُ : القِلادةُ .

( ج ) عَقُودَ .

العَقِيدَةُ : الحُكْمُ الَّذِي لَا يُقْبَلُ الشَّكُّ فِيهِ لَدَى مُعْتَقِدِهِ .

( ج ) عَقَائِدُ .

— في الدِّينِ : ما يُقْصَدُ بِهِ الإِعتقادُ دُونَ العَمَلِ ، كعَقِيدَةِ

وَجُودِ اللَّهِ ، وَبَعْتَةِ الرُّسُلِ .

المُعاقِدَةُ : المُعاهِدَةُ .

مَعْقِدُ الشَّيْءِ : مَوْضِعُ عَقْدِهِ .

( ج ) مَعاقِدُ .

وَمَنَّهُ : مَعْقِدُ الشَّرَاكِ : وَهُوَ المَحَلُّ الَّذِي يُعْقَدُ عَلَيْهِ شَرَاكُ

النَّعْلِ .

□ المَعْقُودُ : إِسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — عَلَيْهِ شَرْعاً : هو المَعْلُومُ الوُجُودِ ، وَالصَّفَةِ ،

وَالقَدْرِ ، وَالإِجْلِ إِنْ أَجَلَ ، المَقْدُورُ عَلَى تَسْلِيهِ ، السَّالِمُ

مِنْ غَرَرٍ ، وَرِبا ، وَشَرْطٍ مُفْسِدٍ ( أَطْفِيشُ )

المُنْعَقِدُ :

البَيْعِ المُنْعَقِدِ :

( أَنْظَرُبِ ي ع )

عَقَرَتِ المَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ — عَقْرًا ، وَعَقْرًا : لَمْ يَلِدَا . فهو ،

وهي عاقِرٌ .

وَهُمُ عَقَرٌ ، وَهِنَّ عَقَرٌ ، وَعَوَاقِرٌ .

— النَّخْلَ عَقْرًا : قَطَعَهَا مِنْ رَأْسِهَا .

— الحَيَوانَ : ذَبَحَهُ .

— البَعِيرَ : قَطَعَ إِحْدَى قَوَائِمِهِ ، لِيَسْقُطَ ، وَيَتَمَكَّنَ مِنْ

ذَبْحِهِ .

— الكَلْبَ الوَلَدَ : عَضَهُ .

— بِهِ : إِذَا أَطَالَ حَبْسَهُ .

— فُلانًا : جَرَحَهُ . فهو عَقِيرٌ وَهُمُ عَقَرَى .

عَقَرَتِ المَرْأَةُ — عَقْرًا : عَقِمَتْ .

وَيُقَالُ : عَقَرَ الرَّجُلُ .

— الأَمْرُ : لَمْ تَكُنْ لَهُ عاقِبَةٌ .

عَقَرَتِ المَرْأَةُ — عَقارًا : لَمْ تَلِدْ .

العاقِرُ : مَنْ لَمْ يُولَدْ لَهُ .

— : المَرْأَةُ الَّتِي لَا تَحْمِلُ .

العقارُ : الأَرْضُ ، وَالضِّياعُ ، وَالنَّخْلُ .

وَيُقَالُ : فِي البَيْتِ عَقارٌ حَسَنٌ : أَي مَتاعٌ ، وَأداةٌ .

( ج ) عَقاراتُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيارُهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَالَهُ أَصْلٌ ثَابِتٌ ، مِثْلُ الْأَرْضِ ،

وَالدَّارِ .

و : النَّخِيلُ ، وَالشَّجَرُ مِنَ الْعَقَارِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْأَرْضُ ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا .

□ — عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : كُلُّ مَلِكٍ ثَابِتٌ لَهُ أَصْلٌ ، كَالدَّارِ

وَالنَّخْلِ ..

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْمَرَادُ بِهِ الدَّوْرُ ، وَالْأَرْضُونَ ،

وَالنَّخْلُ ، وَالشَّجَرُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٩ ) : غَيْرُ الْمَنْقُولِ : مَا لَا يُمْكِنُ تَقْلَهُ

مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، كَالدَّوْرِ ، وَالْأَرْضِيِّ مَا يُسَمَّى بِالْعَقَارِ .

العقارُ : الحُمْرُ .

□ — مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ .

□ — : مَتَاعُ الْبَيْتِ .

العقارُ : الدَّوَاءُ .

( ج ) عَقَاقِيرُ .

العقَرُ : الجَرْحُ .

□ — : الْأَصْلُ .

العقَرُ : أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ .

□ وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَقَرُ دَارِ الْإِسْلَامِ الشَّامُ » . أَي :

أَصْلُهُ ، وَمَوْضِعُهُ ، كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى وَقْتِ الْفِتَنِ . أَي تَكُونُ

الدَّيْنُ يَوْمَئِذٍ فِي أَمْنٍ مِنْهَا ، وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ بِهَا أَسْلَمُوا .

□ — الدَّارُ : وَسَطُهَا .

□ — : دِيَّةُ فَرْجِ الْمَرْأَةِ إِذَا عُصِبَتْ عَلَى نَفْسِهَا ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ

فِي الْمَهْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : صِدَاقُ الْمَرْأَةِ إِذَا وَطِئَتْ بِشَبْهَةٍ .

و : مَهْرُ الْمِثْلِ .

و : الْأَقْلُ مِنَ الْمَهْرِ الْمَسْمِيِّ وَمَهْرُ الْمِثْلِ .

و : هُوَ فِي الْحَرَّةِ عَشْرُ مَهْرٍ مِثْلِهَا إِنْ كَانَتْ بِكَرًا ، وَنِصْفُ

عَشْرِهَا إِنْ كَانَتْ تَيْبًا .

و فِي الْأَمَّةِ : عَشْرُ قِيمَتِهَا إِنْ كَانَتْ بِكَرًا ، وَنِصْفُ عَشْرِهَا إِنْ

كَانَتْ تَيْبًا .

العقرةُ : العقمُ .

العقورُ : كُلُّ سَبْعٍ يَعْقِرُ مِنَ الْأَسَدِ ، وَالْفَهْدِ ، وَالنَّمِرِ ،

وَالذَّبِّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرَحُ ، وَيَفْتَرِسُ . ( ج ) عَقْرُ .

العقيرةُ : الصَّوْتُ .

□ — : مَا عَقَرَ مِنْ صَيْدٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ( ج ) عَقَائِرُ .

المعاقرةُ : إِذْمَانُ شُرْبِ الْحَمْرِ .

□ — فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

مُعَاقَرَةِ الْأَعْرَابِ : هِيَ أَنْ يَتَبَارَى رَجُلَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا يَفَاخِرُ صَاحِبَهُ ، فَيَعْقِرُ كُلُّ وَاحِدٍ عَدَدًا مِنْ إِبِلِهِ ،

فَأَيُّهَا كَانَ عَقْرُهُ أَكْثَرَ كَانَ غَالِبًا ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ

لَحْمِهَا ، لِأَنَّهَا مِمَّا أَهْلٌ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ .

عَقَصَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا — عَقَصًا : أَخَذَتْ كُلَّ خُصْلَةٍ

مِنْهُ ، فَلَوَتْهَا ، ثُمَّ عَقَدَتْهَا حَتَّى يَبْقَى فِيهَا التِّيَؤَاءُ ، ثُمَّ

أَرْسَلَتْهَا .

□ — : لَوْتُهُ ، وَأَدْخَلَتْ أَطْرَافَهُ فِي أَصُولِهِ ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ

مِثْلَ الرِّمَانَةِ فِي قَفَاهَا ، أَوْ عَلَى رَأْسِهَا .

□ — أَمْرُهُ : لَوَاؤُهُ ، وَلَبَسَهُ .

العِقَاصُ : خَيْطٌ تُشَدُّ بِهِ أَطْرَافُ الدَّوَائِبِ .

( ج ) عَقَصُ .

□ — : الضَّفَائِرُ .

مُفْرَدَةٌ عَقِيصَةٌ ، أَوْ عَقِصَةٌ .

العَقِصَاءُ : الشَّاءُ يَلْتَوِي قَرْنَاهَا .

وَالذِّكْرُ أَعْقَصُ .

العِقِصَةُ : خُصْلَةٌ مِنَ الشَّعْرِ مَعْقُوصَةٌ .

( ج ) عِقَصُ ، وَعِقَاصُ .

عَقَّتْ أَنْثَى الْحَيَوَانَ — عَقَقًا ، وَعَقَاقًا : حَمَلَتْ .

عَقَّ الْبَرَقُ — عَقًّا : انْشَقَّ .

— البعير: صَمَّ رُسْعَ يَدِهِ إِلَى عَضْدِهِ ، وَرَبَطَهَا مَعًا بِالْعِقَالِ لِيَبْقَى بَارِكًا .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .

— الْقَتِيلَ : دَفَعَ دِيَّتَهُ .

— لَهُ دَمٌ فَلَانٌ : إِذَا تَرَكَ الْقَوْدَ لِلدِّيَّةِ .

— عَنْ فَلَانٍ : غَرَّمَ عَنْهُ جِنَايَتَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَزِمْتَهُ دِيَّةٌ ، فَأَذَاهَا عَنْهُ .

— الدَّوَاءُ بَطْنُهُ : إِذَا أَمْسَكَهُ بَعْدَ اسْتِطْلَاقِهِ . وَذَلِكَ الدَّوَاءُ عَقُولٌ .

— الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا : إِذَا مَشَطَّتْهُ .

والماشطة : العاقلة .

— فَلَانٌ إِلَى الْجَبَلِ : لَجَأً ، وَتَحَصَّنَ .

اعْتَقَلَ بَطْنُهُ : اسْتَمْسَكَ .

— لِسَانُهُ : حَبَسَ عَنِ الْكَلَامِ .

— الرَّجُلَ : حَبَسَهُ .

— الرَّجُلَ : ثَنَاهَا ، فَوَضَعَهَا عَلَى الْوَرِكِ .

— الشَّاةُ : وَضَعَ رِجْلَهَا بَيْنَ سَاقَيْهِ وَفَخَذِهِ ، لِيَحْلِبَهَا .

— مِنْ دَمِ فَلَانٍ : أَخَذَ الدِّيَّةَ .

اعْتَقَلَ الرَّجُلَ : حَبَسَ .

— اللِّسَانَ : إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْكَلَامِ .

تَعَاقَلَ الْقَوْمُ دَمَ الْقَتِيلِ : عَقَلُوهُ بَيْنَهُمْ .

تَعَقَّلَ : تَكَلَّفَ الْعَقْلَ .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ ، وَمَنَعَهُ .

العاقيلُ : المدركُ .

( ج ) عَقَالٌ ، وَعَقْلَاءٌ .

وهي عاقلةٌ ، وعاقيلٌ . وهنَّ عَوَاقِلُ .

— : دَافِعَ الدِّيَّةِ .

( ج ) عَاقِلَةٌ .

العاقلةُ : الماشطةُ .

— فَلَانٌ : حَلَقَ عَقِيْقَةَ مَوْلُودِهِ .

— عَنْ وُلْدِهِ : ذَبَحَ ذَبِيْحَةً يَوْمَ سُبُوعِهِ .

— أَبَاهُ عَقًا ، وَعُقُوقًا ، وَمَعَقَةً : اسْتَحَفَّ بِهِ ، وَعَصَاهُ ،

وَتَرَكَ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ .

فهو عاقٌّ ، وَعَقٌّ ، وَعَقُوقٌ .

— رَحِمَهُ : قَطَعَهَا .

العُقُوقُ : شَقُّ عَصَا طَاعَةِ الْوَالِدَيْنِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ - ثَلَاثًا - : الْإِشْرَاقَ بِاللَّهِ ، وَالْعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ » .

□ — فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ : هُوَ كُلُّ فِعْلٍ يَتَأَدَّى بِهِ الْوَالِدَانِ تَأْدِيًا لَيْسَ بِالْهَيِّئِ مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْوَاجِبَةِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَطِيَّةَ : مَا يَتَأَدَّى بِهِ الْوَالِدَانِ مِنْ وُلْدِيهَا مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، إِلَّا فِي شِرْكَ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ ، مَا لَمْ يَتَعَنَّتِ الْوَالِدَانِ .

العقيقُ : الْوَادِي الَّذِي شَقَّهُ السَّيْلُ قَدِيمًا .

وهو فِي بِلَادِ الْعَرَبِ عِدَّةُ مَوَاضِعَ ، مِنْهَا الْعَقِيقُ عِنْدَ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ .

— : نَوْعٌ مِنَ الْخَرَزِ الْأَحْمَرِ ، مَعْرُوفٌ .

العقِيْقَةُ : شَعْرُ كُلِّ مَوْلُودٍ مِنَ النَّاسِ ، وَالْبَهَائِمِ ، يَنْبُتُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ .

( ج ) عَقَائِقُ .

— : الذَّبِيْحَةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سُبُوعِهِ عِنْدَ حَلْقِ شَعْرِهِ .

□ — شَرْعًا : مَا يُذْبَحُ عِنْدَ حَلْقِ شَعْرِ الْمَوْلُودِ ( الْأَنْصَارِيُّ )

عَقَلَ الْإِنْسَانَ — عَقَلًا : أَدْرَكَ الْأَشْيَاءَ عَلَى حَقِيقَتِهَا .

— الْغُلَامَ : أَدْرَكَ ، وَمَيَّزَ .

— الظِّلُّ : انْتَبَضَ ، وَأَنْزَوَى عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .

□ العَقْلُ الغَرِيزِيُّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ التَّكْلِيفُ .

العَقْلُ الْمُكْتَسَبُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا بِهِ حُسْنُ التَّصَرُّفِ .

عَقِيلَةٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ .

يُقَالُ : الدَّرَّةُ عَقِيلَةٌ الْبَحْرُ . ( ج ) عَقَائِلُ .

— : الكَرِيمَةُ مِنَ النِّسَاءِ .

— : الكَرِيمَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَغَيْرِهَا .

عَقَمَتِ الْمَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقْمًا ، وَعَقْمًا : كَانَ بِهَا مَا

يَحُولُ دُونَ النُّسْلِ مِنْ دَاءٍ ، أَوْ شَيْخُوخَةٍ .

عَقَمَتِ الْمَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقْمًا ، وَعَقْمًا : عَقَمَ .

عَقَمَتِ الرَّحْمُ — عَقْمًا : لَمْ تَلِدْ .

العَقِيمُ : الَّذِي لَا يُوَلِّدُهُ .

يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . وَيُقَالُ : رِجَالٌ عَقْمَاءُ ،

وَعِقَامٌ . وَنِسَاءٌ عَقَائِمٌ ، وَعَقَمٌ .

— مِنَ الْعُقُولِ : مَا لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ .

— مِنَ الْأَيَّامِ : مَا لَا هَوَاءَ فِيهِ ، فَهُوَ شَدِيدُ الْحَرِّ .

عَكَفَ فِي الْمَكَانِ عَكْفًا ، وَعَكُوفًا : أَقَامَ فِيهِ ،

وَلَزِمَهُ .

يُقَالُ : عَكَفَ فِي الْمَسْجِدِ : أَقَامَ فِيهِ بِنِيَّةِ الْعِبَادَةِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ ، وَلَزِمَهُ وَلَمْ يَنْصَرِفْ عَنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ

فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ

لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ :

( ١٣٨ )

— فَلَانًا عَلَى كَذَا عَكْفًا : حَبَسَهُ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .

اعْتَكَفَ فِي الْمَكَانِ : عَكَفَ فِيهِ .

— : ( ج ) عَاقِلٌ : وَهُوَ دَافِعُ الدِّيَةِ .

□ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ : الْعَصَبَاتُ . وَإِنَّ

غَيْرَهُمْ مِنَ الْإِخْوَةِ لِأُمِّ ، وَسَائِرِ ذَوِي الْأَرْحَامِ ، وَالزُّوْجِ ،

وَكُلِّ مَنْ عَدَا الْعَصَبَاتِ ، لَيْسُوا هُمْ مِنَ الْعَاقِلَةِ . ( ابْنُ

قَدَامَةَ )

وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : يُعَدُّ آبَاءُ الْقَاتِلِ ، وَأَبْنَاؤُهُ مِنَ

الْعَاقِلَةِ . وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ ، وَبِهِ قَالَ النَّوَوِيُّ .

وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : لَيْسَ آبَاءُ الْقَاتِلِ ، وَلَا

أَبْنَاؤُهُ مِنَ الْعَاقِلَةِ . وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ .

العِقالُ : الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ ذِرَاعُ الْبَعِيرِ .

( ج ) عَقْلٌ .

— : زَكَاةُ الْعَامِ . وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ : ( وَاللَّهُ لِأَقَاتِلِنَ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ

الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَفَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنْعِهِ ) .

والعِقالُ هُنَا : هُوَ زَكَاةُ الْعَامِ . وَبِهِ قَالَ الْكِسَائِيُّ ، وَأَبُو

عَبِيدَةَ ، وَالْمُبَرِّدُ ، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ .

وقال مالكٌ ، وابنُ أَبِي ذَيْبٍ ، وَغَيْرُهُمَا : الْمُرَادُ بِالْعِقالِ

الْحَبْلُ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ . وَقَدْ صَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ .

العَقْلُ : مَصْدَرٌ .

— : مَا يُقَابَلُ الْغَرِيزَةَ الَّتِي لَا اخْتِيَارَ لَهَا .

( ج ) عَقُولٌ .

— : مَا يَكُونُ بِهِ التَّفْكِيرُ ، وَالِاسْتِدْلَالُ ، وَتَرْكِيْبُ

التَّصَوُّرَاتِ وَالتَّصْدِيقَاتِ .

— : مَا بِهِ يَتَمَيَّزُ الْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيحِ ، وَالْخَيْرُ مِنَ الشَّرِّ ،

وَالْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ .

— : الْقَلْبُ .

— : الدِّيَّةُ .

— : الْحِصْنُ .

— : الْمُلْجَأُ .

العَلَسُ : نَوْعٌ مِنَ الحِنْطَةِ يَكُونُ فِي القِشْرَةِ مِنْهُ حَبْتَانِ ،  
أَوْ ثَلَاثٌ .

وهو طعام أهل صنعاء .

عَلَقَتِ المَرْأَةُ — عَلَقًا ، وَعَلَوْقًا :

حَبِلَتْ .

— الإبل في الوادي : سَرَحَتْ .

— الشَّوْكَ بِالثَّوْبِ : إِذَا نَشِبَ بِهِ ، وَاسْتَمْسَكَ .

تَعَلَّقَ الشَّوْكَ بِالثَّوْبِ : عَلِقَ .

— الشَّيْءُ : عَلَقَهُ .

— فُلَانًا ، وَبِهِ : أَحَبَّهُ .

عَلَّقَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ ، وَعَلِيهِ :

وَضَعَهُ عَلَيْهِ .

— أَمْرَهُ : لَمْ يَعْزِمُهُ ، وَلَمْ يَتْرُكْهُ .

التَّعْلِيقُ : مَصْدَرُ عَلَقَ ، وَتَعَلَّقَ .

— الباب : نَصَبَهُ ، وَتَرَكِيْبَهُ .

□ — اصْطِلَاحًا : رَبِطَ حُصُولَ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ بِحُصُولِ

مَضْمُونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى ، وَتَكُونُ الجُمْلَةُ الأُولَى جُمْلَةً

الجزء ، والثانية جُمْلَةً الشَّرْطِ .

ومنه تَعْلِيقُ الطَّلَاقِ ، كَمَا لَوْ قَالَ : إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتَ

طَالِقٌ .

والتَّعْلِيقُ يَمِينُ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا . ( ابنُ عابدين )

العَلِيقُ : النَّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) أَغْلَاقٌ .

العَلَقَةُ : القِطْعَةُ مِنَ الدَّمِ العَلِيظِ .

( ج ) عَلَقٌ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ

مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَظْفَةً فِي قَرَارِ مَكِينٍ ، ثُمَّ

خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا العَلَقَةَ مَضْغَةً فَخَلَقْنَا المَضْغَةَ

عِظَامًا فَكَسَوْنَا العِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ

اللَّهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ ﴾ ( المؤمنون : ١٢ - ١٤ ) .

— عَلَى الشَّيْءِ : عَكَفَ عَلَيْهِ .

الإِعْتِكَافُ : المَقَامُ ، وَالإِحْتِسَابُ .

□ — شَرَعًا : لُبَّثُ صَائِمٍ فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةٍ بِنِيَّةِ

( الجُرْجَانِي )

— شَرَعًا : اللُّبْثُ فِي المَسْجِدِ لِلْعِبَادَةِ ، مَعْرُومًا عَلَى دَوَامِهِ

يَوْمًا وَلَيْلَةً ، أَوْ يَوْمًا وَبَعْضَ اللَّيْلِ مِمَّا يَلِي آخِرَهُ ،

فَأَكْثَرَ . ( أَطْفِيش )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : لَزُومُ مُسْلِمٍ ، مُمَيَّرٍ ، مَسْجِدًا مُبَاحًا

بِصَوْمٍ كَافًا عَنِ الجَمَاعِ ، وَمَقْدَمَاتِهِ ، يَوْمًا وَلَيْلَةً ، فَأَكْثَرَ

لِلْعِبَادَةِ بِنِيَّةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : الإِقَامَةُ فِي المَسْجِدِ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً فَافَوْهَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا .

المُعْتَكَفُ : مَوْضِعُ الإِعْتِكَافِ .

المُعْكَوفُ : المَحْبُوسُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ

المَسْجِدِ الحَرَامِ وَالمَهْدِيِّ مُعْكَوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ ﴾ ( الفتح :

٢٥ )

أَيُّ : مَحْبُوسًا مَمْنُوعًا .

عَلِجَ العِلَاجُ ، وَغَيْرُهُ — عَلَجًا ، وَعَلَوْجًا : غَلِظَ .

— فُلَانًا عَلَجًا : غَلَبَهُ فِي المَعَالِجَةِ .

عَلِجَ — عَلَجًا : إِشْتَدَّ .

عَالَجَ الشَّيْءُ مُعَالِجَةً ، وَعِلَاجًا : زَاوَلَهُ ، وَمَارَسَهُ .

— المَرِيضُ : دَاوَاهُ .

— فُلَانًا : غَالَبَهُ .

— عَنَهُ : دَافَعَ .

العِلْجُ : كُلُّ شَدِيدِ غَلِيظٍ مِنَ الرِّجَالِ .

( ج ) عَلُوجٌ ، وَأَعْلَاجٌ .

— الكَافِرُ .

— الحِجَارُ .

— : دَوْدَةَ فِي الْمَاءِ تَمَّصُ الدَّمَّ .

العَلُوقُ : مَا يَعْلُقُ بِالْإِنْسَانِ .

— : مَاءُ الْفَحْلِ .

— : الَّتِي لَا تُحِبُّ غَيْرَ زَوْجِهَا .

المِعْلَاقُ : مَا عُلِقَ بِهِ مِنْ لَحْمٍ ، أَوْ عَنَبٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ عُلِقَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ مِعْلَاقٌ . ( ج ) مَعَالِيْقُ .

المُعَلَّقُ :

الحَدِيثُ الْمُعَلَّقُ :

( أَنْظَرِحْ د ث ) .

الخَلْعُ الْمُعَلَّقُ :

( أَنْظَرِحْ ل ع ) .

المُعَلَّقَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا يُعَاشِرُهَا زَوْجُهَا ، وَلَا يُطَلِّقُهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ

وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾

( النِّسَاءُ : ١٢٩ ) .

عَمَرَ الرَّجُلُ الدَّارَ — عَمَرًا : بَنَاهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا

مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ

أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ . إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ

آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ

إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾

( التَّوْبَةُ : ١٧ - ١٨ ) .

— الْمَالُ : صَارَ كَثِيرًا وَافِرًا .

— الْمَنْزِلُ بِأَهْلِهِ : صَارَ مَسْكُونًا بِهِمْ ، فَهُوَ عَامِرٌ .

عَمَرَ الْمَالُ — عَمَارَةً : عَمَرَ .

فَهُوَ عَمِيرٌ .

عَمِرَ الرَّجُلُ — عَمَرًا ، وَعَمَرًا : عَاشَ زَمَانًا طَوِيلًا .

اسْتَعْمَرَهُ فِي الْمَكَانِ : جَعَلَهُ يَعْمُرُهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ

يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ

الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي

قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴾ ( هُود : ٦١ ) .

اعْتَمَرَ فَلَانٌ : زَارَ ، وَقَصَدَ .

— : أَدَّى الْعُمْرَةَ .

— : اعْتَمَرَ بِعِيَامَةٍ .

أَعْمَرَ فَلَانٌ الْأَرْضَ : وَجَدَهَا عَامِرَةً .

— فَلَانًا : أَعَانَهُ عَلَى أَدَاءِ الْعُمْرَةِ .

— فَلَانًا دَارًا : جَعَلَهَا لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُرَى .

عَمَرَ اللَّهُ فَلَانًا : أَطَالَ عُمُرَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ

ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ

وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ

ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ ( فَاطِر : ١١ ) .

— الْمَنْزِلُ : جَعَلَهُ أَهْلًا .

— الْأَرْضَ : بَنَى عَلَيْهَا ، وَأَهْلَهَا .

— فَلَانًا دَارًا : أَعْمَرَهُ إِيَّاهَا .

العَامِرُ :

حَرِيمٌ الْعَامِرِ :

( أَنْظَرِحْ ر م ) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

( ج ) أَعْمَارُ .

— : الدِّينُ . وَيُقَالُ فِي الْقَسَمِ : عَمَرَكَ اللَّهُ أَفْعَلُ كَذَا :

أَيُّ يَأْفِرُكَ لَهُ بِالْبَقَاءِ .

— اللَّثَّةُ . ( اللَّحْمُ الَّذِي يَتَيْنُ الْأَسْنَانَ ) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

( ج ) أَعْمَارُ .

— : الْمَسْجِدُ .

— : الْكَنْيَسَةُ .

— : الْبَيْعَةُ .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

( ج ) أَعْمَارُ .

العَمْرَةُ : كُلُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّأْسِ مِنْ عِيَامَةٍ ، وَقَلَنْسُوتَةٍ ، وَنَحْوِهَا .

العَمْرَةُ : الزِّيَارَةُ .

( ج ) عَمَر ، وَعَمَّرَاتُ .

— : أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا .

□ — شَرَعًا : قَصَدَ الْكَعْبَةَ لِلنُّسُكِ الْمَعْرُوفِ .

( الْأَنْصَارِيُّ ) .

العُمَرَى : اسْمٌ مِنَ الْإِعْمَارِ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : جَعَلَ نَحْوِ دَارِهِ لِلْمُعَمَّرِ لَهُ مُدَّةَ عُمُرِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَرُدَّهَا عَلَى الْمُعَمِّرِ ، أَوْ عَلَى وَرَثَتِهِ إِذَا مَاتَ الْمُعَمَّرُ لَهُ ، أَوْ الْمُعَمِّرُ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

وهي الرُّقْبَى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ وَقَدْ تَسَمَّى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ السُّكْنَى أَيْضًا .

المُعْتَمِرُ : الزَّائِرُ .

— : الْقَاصِدُ لِلشَّيْءِ .

— : مَنْ يُؤَدِّي العَمْرَةَ .

عَمِلَ الرَّجُلُ — عَمَلًا : فَعَلَ فِعْلًا عَنْ قَصْدٍ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( النَّحْلُ : ٩٧ ) .

— : مَهْنٌ ، وَصَنَعٌ .

— عَلَى الصَّدَقَةِ : سَعَى فِي جَمْعِهَا .

— لِلسُّلْطَانِ عَلَى بَلَدٍ : كَانَ وَالِيًا عَلَيْهِ .

اسْتَعْمَلَ فَلَانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ الْعَمَلَ .

— الْحِجَارَةُ : إِذَا بَنِيَ بِهَا بِنَاءً .

اعْتَمَلَ الرَّجُلُ : اضْطَرَبَ فِي الْعَمَلِ .

تَعَامَلَ فَلَانٌ وَفُلَانٌ : عَامَلَ كُلُّ مِنْهَا الْآخَرَ .

عَامَلَ فَلَانًا : تَصَرَّفَ مَعَهُ فِي بَيْعٍ ، وَنَحْوِهِ .

العَامِلُ : مَنْ يَعْمَلُ فِي مِهْنَةٍ ، أَوْ صَنَعَةٍ .

( ج ) عَمَالٌ ، وَعَمَلَةٌ .

— : الَّذِي يَتَوَلَّى أُمُورَ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، وَمُلْكِهِ ،

وَعَمَلِهِ .

— : الَّذِي يَأْخُذُ الزَّكَاةَ مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — الزَّكَاةَ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ

الزَّكَاةِ مِنْ أَرْبَابِهَا ، وَجَمْعُهَا ، وَحِفْظُهَا ، وَتَقْلِيلُهَا .

وَمَنْ يُعَيِّنُهُ الْإِمَامُ لِسُوقِهَا ، وَرَعِيهَا . وَكَذَلِكَ الْكَاتِبُ ،

وَالْحَاسِبُ ، وَالْكَيَالُ ، وَالْوَزَانُ ، وَالْعِدَادُ ، وَكُلُّ مَنْ

يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْعَامِلُ الْخَارِجُ مِنْ عِنْدِ الْإِمَامِ

الوَاجِبَةِ طَاعَتَهُ . وَهُوَ الْمُصَدِّقُ ، وَالسَّاعِي .

العَمَالَةُ : الْعَمَلُ .

العَمَالَةُ : أَجْرَةُ الْعَامِلِ .

العَمَالَةُ : الْعَمَالَةُ .

العَمَلُ : الْمِهْنَةُ .

( ج ) أَعْمَالٌ .

— : الْفِعْلُ .

□ شَرَكَةُ الْعَمَلِ : شَرَكَةُ الْبَدَنِ .

( أَنْظَرُبُ دَنْ ) .

العَمَلَةُ : الْفِعْلَةُ الْمُنْكَرَةُ ، كَالسَّرِقَةِ ، وَالْحِيَانَةِ .

العَمَلَةُ : أَجْرَةُ الْعَمَلِ .

— : النَّقْدُ .

شَرِكَةُ الْعِينَانِ : إِذَا اشْتَرَكَا فِي شَيْءٍ خَاصٍّ ، كَأَنَّهُ عَنَ لَهَا ، أَيْ عَرَضَ ، فَاشْتَرِيَاهُ ، وَاشْتَرَكَا فِيهِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ .

□ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ الشَّرِيكَيْنِ فِيهَا التَّصَرُّفُ دُونَ إِذْنِ الْآخَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ مَا تَضَمَّتْ وَكَالَتْ فَقَطُّ لَا كِفَالَةً ، وَتَصِحُّ مَعَ التَّسَاوِي فِي الْمَالِ دُونَ الرُّبْحِ ، وَعَكْسِهِ ، وَبَعْضُ الْمَالِ ، وَخِلَافِ الْجِنْسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي غَيْرِ مَالٍ ، كَالشَّرِكَةِ فِي اخْتِطَابٍ ، وَاصْطِيَادٍ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ الرَّجُلَانِ فِي نَوْعٍ مِنَ التَّجَارَةِ خَاصًّا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي مَالٍ خَاصٍّ ، مُتَسَاوِي فِي الْعَدَدِ ، أَوِ الْكَمِّيَّةِ ، وَالْجِنْسِ ، مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، كَدَرَاهِمَ ، وَدَنَانِيرَ .

و : مِثْلُ تَعْرِيفِ الزُّيْدِيَّةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٣١) : إِذَا عَقَّدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، الشَّرِكَةَ بَيْنَهُمَا ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي أُدْخِلَهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ لِلشَّرِكَةِ ، وَلَمْ يَشْتَرِطَا الْمَسَاوَةَ التَّامَّةَ فِي رَأْسِ الْمَالِ وَالرُّبْحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ شَرِكَةَ عِينَانٍ . ( بِتَصَرُّفٍ ) .

العِنَانَةُ : السَّحَابَةُ .

( ج ) عِنَانٌ .

العِنَّةُ : عَجَزٌ يُصِيبُ الرَّجُلَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْجَمَاعِ .

— : الْإِعْتِرَاضُ بِالْفُضُولِ .

العِينِينَ : الْعَاجِزُ عَنِ الْجَمَاعِ لِمَرَضٍ .

□ — شَرْعًا : مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى جَمَاعِ فَرَجِ زَوْجَتِهِ لِإِنْعِ

مِنُهُ ، كَكَبْرِسِينَ ، أَوْ سِحْرِينَ . ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

عَنَا — عُنُوًّا : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ

المُسْتَعْمَلُ مِنَ الثِّيَابِ ، وَنَحْوِهَا : الَّذِي مَهِنَ .

□ الْمَاءُ الْمُسْتَعْمَلُ : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ عَنْ أَغْضَاءِ الْمَتَوَضِّئِ ، وَالْمَغْتَسِلِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ مِنْ بَدَنِ الْمُحْدِثِ عِنْدَ الْإِغْتِسَالِ بِالْمَاءِ الْقَلِيلِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مَا غَسِلَ بِهِ لِقُرْبَةٍ ، أَوْ طَهَّرَ بِهِ الْمَحَلَّ . — وَهُوَ نَوْعَانِ : مُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ الْحَدَثِ ( وَهُوَ مَا مَرَّ تَعْرِيفُهُ ) ، وَمُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ النَّجَسِ .

المُعَامَلَةُ : الْمَسَاقَاةُ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ .

□ الْمُعَامَلَاتُ : الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَمْرِ الدُّنْيَا ، كَالْبَيْعِ ، وَالْإِجَارَةِ .

العِنَاقُ : الْحِرَّةُ .

( ج ) أُعْنِقُ ، وَعُنُقُ ، وَعُنُوقٌ .

— : الْأُنثَى مِنْ وُلْدِ الْمَعْرِزِ ، وَالنَّمَمِ مِنْ حِينِ الْوِلَادَةِ إِلَى تَمَامِ سَنَتِهِ .

عَنَّ لَهَ الشَّيْءُ عُنَاً ، وَعُنُونًا : ظَهَرَ أَمَامَهُ ، وَاعْتَرَضَ .

وَيُقَالُ : عَنَّتْ لَهُ حَاجَةٌ : عَرَضَتْ .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَأَنْصَرَفَ .

عَنَّ الرَّجُلُ عَنَّةً : عَجَزَ عَنِ الْجَمَاعِ لِمَرَضٍ يُصِيبُهُ .

فَهُوَ مَعْنُونٌ ، وَعِينٌ ، وَعِينٌ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عِينِيَّةٌ : لَا تَشْتَهِي الرِّجَالَ .

العِينَانُ : سَيْرُ اللَّجَامِ الَّذِي تُمْسِكُ بِهِ الدَّابَّةُ .

( ج ) أَعْنَةٌ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ طَوِيلَ الْعِينَانِ : شَرِيفًا ، عَظِيمَ السُّؤْدَدِ .

و : ذَلَّ عِينَانَهُ : انْقَادَ .

و : أَرْخَى مِنْ عِينَانِهِ : إِذَا رَفَعَهُ عَنَّهُ .



خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴿ طه : ( ١١١ ) .

أَيُّ: خَضَعَتْ .

— صارَ أسيراً .

— الأمرُ به : نَزَلَ .

— الشَّيْءُ غَنَوَةٌ : أَخَذَهُ قَرَأَ .

— : إِذَا أَخَذَهُ صَلْحًا . وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

العائني : الذَّلِيلُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ عَنَاءٌ ، وَنِسْوَةٌ عَوَانٌ .

— : الْأَسِيرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ،

وَعَوِدُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكَوُا الْعَائِنِي » .

العَنَوَةُ : الذُّلُّ .

— : الْقَهْرُ .

— : الصَّلْحُ . وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

□ الْأَرْضُ الْعَنَوَةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هي ما أُجْلِيَ عَنْهَا بِالسَّيْفِ ، وَلَمْ تُقَسَمْ بَيْنَ الْغَانِمِينَ .

فهذه تَصِيرُ وَقْفًا لِلْمُسْلِمِينَ يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَجٌ مَعْلُومٌ

يُؤْخَذُ مِنْهَا فِي كُلِّ عَامٍ ، يَكُونُ أَجْرَةً لَهَا ، وَتَبْقَى فِي

أَيْدِي أَصْحَابِهَا مَا دَامُوا يُؤَدُّونَ خَرَجَهَا ، وَسَوَاءٌ كَانُوا

مُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَلَا يَسْقُطُ خَرَجُهَا بِإِسْلَامِ

أَصْحَابِهَا ، وَلَا بِاتِّقَالِهَا إِلَى مُسْلِمٍ .

عَهْدُ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ — عَهْدًا : أَلْقَى إِلَيْهِ الْعَهْدَ ، وَأَوْصَاهُ

بِحِفْظِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي

آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . وَأَنْ

اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿ ( يس : ٦٠ - ٦١ ) .

— الشَّيْءُ : عَرَفَهُ .

— فُلَانًا بِمَكَانٍ كَذَا : لَقِيَهُ .

تَعَهَّدَ الشَّيْءُ : حَفِظَهُ . وَلَا يُقَالُ : تَعَاهَدَهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— بِالشَّيْءِ : اتَّزَمَ بِهِ .

عَاهَدَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ عَهْدًا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا

مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ

يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿ ( الْأَحْزَابُ : ٢٣ ) .

فَهُوَ مُعَاهِدٌ ، وَمُعَاهِدٌ .

التَّعَهُّدُ : التَّحْفُظُ بِالشَّيْءِ ، وَتَجْدِيدُ الْعَهْدِ بِهِ .

العَهْدُ : الْعِلْمُ .

( ج ) عَهُودٌ .

— : الْوَصِيَّةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ

أَوْفُوا ﴿ ( الْأَنْعَامُ : ١٥٢ ) .

أَيُّ : وَصَايَاهُ وَتَكَالِيفُهُ .

— : الْمِيثَاقُ .

— : الْمِيثَاقُ الَّذِي يُكْتَبُ لِلْوَلَاةِ .

— : الذِّمَّةُ .

— : الْأَمَانُ . يُقَالُ : لِلْحَرْبِيِّ الَّذِي يَدْخُلُ بِالْأَمَانِ :

ذُو عَهْدٍ ، وَمُعَاهِدٌ .

— : الْيَمِينُ الَّتِي تَسْتَوْتِقُ بِهَا مِمَّنْ عَاهَدَكَ .

تَقُولُ : عَلَيَّ عَهْدُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا .

— : الْوَفَاءُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ ﴿ وَمَا وَجَدْنَا

لَأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴿ ( الْأَعْرَافُ : ١٠٢ ) .

— : اللَّقَاءُ . يُقَالُ : عَهَدِي بِهِ قَرِيبًا . أَيُّ : لِقَائِي .

□ عَهْدُ اللَّهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

إِذَا نَوَى بِهِ الْيَمِينَ مَعْنَاهُ اسْتِحْقَاقُهُ لِإِجَابِ مَا أُوجِبَهُ

عَلَيْنَا ، وَتَعَبَّدَنَا بِهِ .

وَإِذَا نَوَى بِهِ غَيْرَهَا فَالْمُرَادُ بِهِ الْعِبَادَاتُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا .

— فِي قَوْلِ الرَّائِبِ : هُوَ مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ عِبَادَةَ مِنَ

الْإِيمَانِ بِهِ .

وَيُرَادُ بِهِ أَيْضًا مَا أَمَرَ بِهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُؤَكَّدًا ،

وَمَا اتَّزَمَهُ الْمَرْءُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ ، كَالنَّذْرِ .

## أهل العهد / العود في الظهار

أهل العهد : أهل الذمة .

( أنظر ذ م م ) .

العهد : كتاب المخالفة ، والمباينة .

— : التبعة .

يقال : على فلان في هذا عهد لا خلاص منها .

□ — اصطلاحاً : تعلق المبيع بزمان البائع مدة معينة

من عيب أو استحقاق . ( الدسوقي ) .

زمان العهد :

( أنظر ض م ن ) .

المعاهد : المعاهد .

وفي الحديث الشريف : « من قتل نفساً معاهداً لم يرح

رائحة الجنة ، وإن ربحها يوجد من مسيرة أربعين

عاماً » .

المعاهد : من كان بينك وبينه عهد .

□ — عند المالكية ، والشافعية ، والإباضية : من له عهد

مع المسلمين ، سواء كان بعقد جزية ، أو هدنة من

سُلطان ، أو أمان من مسلم .

عاد إليه ، وله ، وعليه عوداً ، وعودة : رجع ،

وارتد .

— الشيء : أتاه مرة بعد أخرى .

— العليل عوداً ، وعبادة : زاره .

— فلان كذا عوداً : صار عادة له .

— بمعروفه : أفضل .

استعاد فلان فلاناً : سأله أن يعود .

— الشيء : رده .

أعاد الشيء : رده .

إعتاد فلان كذا : صار عادة له .

— الشيء فلاناً : إيتابه .

تعود الشيء : صيره عادة له .

عادة معاودة ، وعوداً : رجع إليه بعد الانصراف عنه .

عيّد : شهد العيد ، واحتفل به .

الإعادة : فعل الشيء ثانياً .

□ — في عرف الشرع : إثبات بمثل الفعل الأول على

صفة الكمال ، بأن وجب على المكلف فعل موصوف بصفة

الكمال ، فأداه على وجه النقصان ، وهو نقصان فاحش ،

يجب عليه الإعادة ، وهو مثل الأول ذاتاً مع صفة

الكمال . ( ابن عابدين ) .

العائدة : العطف . ( ج ) عوائد .

— : المنفعة .

العادة : كل ما اعتيد حتى صار يفعل من غير جهد .

( ج ) عادات .

— : الحالة تتكرر على نهج واحد ، كعادة الحيض في

المرأة .

□ — عند الحنفية : ما استمر الناس عليه على حكم

المعقول ، وعادوا إليه مرة بعد أخرى .

— عند الشافعية : ما هو مألوف من الأفعال ،

وما أشبهها .

العود : الرجوع .

يقال : رجع عوداً على بدء : لم يقطع ذهابه حتى وصله

برجوعه .

ومنه المثل : العود أحمد .

□ العود في الظهار في الصحيح عند المالكية ، وعند

الحنفية ، وفي قول عند الحنابلة ، وقول لقتادة ، وقول

سعيد بن جبير ، والعترة : هو العزم على الوطء .

— عند الشافعية ، وبعض الظاهريّة : هو أن يظاهر

منها ، ثم يمسكها مدة بقدر أن يقول فيها : أنت طالق ،

فلا يطلقها في تلك المدة ، فإن فعل ، فقد عاد لها قال .

العَائِدُ : إِسْمُ فَاعِلٍ .

— : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ .

( ج ) عَوَدَ .

العَوْدُ : المُلْجَأُ .

العَوْدَةُ : التَّمِيمَةُ .

( ج ) عَوَدَ .

— : الرُّقِيَّةُ يُرْقَى بِهَا الْإِنْسَانُ مِنْ قَزَعٍ ، أَوْ جُنُونٍ .

العِيَادُ : العَوْدُ .

المَعَادُ : العَوْدُ .

يُقَالُ : مَعَادَ اللَّهُ : أَيُّ أَعْوَدُ بِاللَّهِ مَعَادًا ، يَجْعَلُونَهُ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِالفِعْلِ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُسْتَعْمَلٍ ، مِثْلَ سُبْحَانَ اللَّهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ مَعَادَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعِنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذَا لَطَمْنَا لَمْنًا ﴾ ( يُونُسُ : ٧٩ ) .

أَيُّ : تَلْتَجِعُ إِلَيْهِ ، وَنَسْتَعِيدُ بِهِ أَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ .

المَعْوَدَاتَانِ : سُورَتَا الْفَلَقِ ، وَالنَّاسِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . لِأَنَّهَا عَوْدَتَا صَاحِبَيْهَا : أَيُّ عَصَمَتَاهُ مِنْ كُلِّ سُوءٍ .

عَارَ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ — عَوْرًا : صَيَّرَهُ أَعْوَرَ .  
— الشَّيْءَ : أَتْلَفَهُ .

عَوْرَتُ عَيْنِهِ — عَوْرًا : ذَهَبَ بَصَرُهَا .

وَيُقَالُ أَيْضًا : عَارَتْ تَعَارَ . وَيُقَالُ : عَوَرَ الرَّجُلُ : ذَهَبَ بَصَرُ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .

فَهَوَّ أَعْوَرَ ، وَهِيَ عَوْرَاءُ ( ج ) عَوْر .

اسْتَعَارَ الشَّيْءَ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

أَعَارَهُ الشَّيْءَ إِعَارَةً ، وَعَارَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

إِعْتَوَرَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : تَدَاوَلُوهُ فِيهَا بَيْنَهُمْ .

أَعْوَرَ الشَّيْءَ : ظَهَرَ ، وَأَمَكَّنَ .

— الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ : بَدَتْ عَوْرَتُهُمَا .

— فِي قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَطَاوَسَ ، وَفِي قَوْلِ لِقْتَادَةَ ، وَفِي قَوْلِ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْوُطَاءُ نَفْسُهُ .

— فِي قَوْلِ شُعْبَةَ ، وَابْنِ حَزْمٍ : هُوَ أَنْ يَعُودَ إِلَى لَفْظِ الظَّهَارِ ، فَيَكْرَرُهُ .

العِيْدُ : مَا يَعُودُ مِنْهُمْ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ شَوْقٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

( ج ) أَعْيَادُ .

— : كُلُّ يَوْمٍ يُحْتَفَلُ فِيهِ بِذِكْرِى كَرِيمَةٍ ، أَوْ حَبِيبَةٍ .

عِيدُ الْأَضْحَى :

( أَنْظُرْ ص خ و ) .

عِيدُ الْفِطْرِ :

( أَنْظُرْ ط ر ) .

العِيْدَانَةُ : النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ الْمُتَجَرِّدَةُ .

( ج ) عِيدَانُ .

المَعَادُ : الْمَرْجِعُ وَالْمَصِيرُ .

— : الْحَيَاةُ الْآخِرَةُ .

□ الْمُعْتَادَةُ فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ مَنْ سَبَقَ مِنْهَا دَمٌ وَظَهَرَ صَحِيحَانِ ، أَوْ أَحَدَهُمَا .

عَادَ بِهِ — عَوْدًا ، وَعِيَادًا : اَلْتَجَأَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ بِهِ . تَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ : أَيُّ اعْتَصِمْتُ بِاللَّهِ مِنْهُ .  
— بِهِ : لَزِمَهُ .

أَعَادَهُ بِاللَّهِ : حَصَّنَهُ بِهِ وَبِأَسْمَائِهِ .

تَعَوَّدَ بِهِ : لَجَأَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ .

الِاسْتِعَادَةُ : العَوْدُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّيُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

- مَنْزِلُ فُلَانٍ : بَدَأَ فِيهِ مَوْضِعٌ خَلَّلَ يُخْشَى دُخُولَ الْعَدُوِّ مِنْهُ .  
— فُلَانًا : أَذْهَبَ بَصَرَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .
- عَاوَرَةَ الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .  
— فُلَانًا الشَّيْءَ : فَعَلَ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ صَاحِبُهُ .  
— الثَّمَسُ : رَاقَبَهَا .
- الإِسْتِعَارَةُ : مَصْدَرٌ اسْتِعَارَ .  
□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٧ ) : أَخَذَ الْعَارِيَّةَ . وَيُقَالُ لِلْأَخِذِ مُسْتَعِيرٌ .
- الإِعَارَةُ : مَصْدَرٌ أَعَارَ .  
□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٦ ) : إِعْطَاهُ الشَّيْءَ عَارِيَّةً . وَالَّذِي يُعْطِيهِ يَسْمَى مَعِيرًا .
- الأَعْوَرُ : الذَّاهِبُ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .  
( ج ) عَوْرٌ .  
— الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
— الضَّعِيفُ .  
— الْجَبَانُ الْبَلِيدُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ .  
— الْغَرَابُ .
- العَارَةُ : الْعَارِيَّةُ .  
( ج ) الْعَوَارِي .
- العَارِيَّةُ : الْعَارِيَّةُ .  
( ج ) الْعَوَارِي .
- العَارِيَّةُ : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ عَلَى أَنْ يُعِيدَهُ إِلَيْكَ .  
( ج ) الْعَوَارِي .  
□ — شَرْعًا : إِبَاحَةٌ مُنْفَعَةٌ مَا يَحِلُّ الْإِتِّفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ . ( الْبَجِيرِيُّ ) .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٥ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي تَمْلِكُ مُنْفَعَتَهُ لِأَخْرَجَ مَجَانًا ، أَيْ بِلَا بَدَلٍ ، وَيُسَمَّى مُعَارًا ، أَوْ مُسْتَعَارًا أَيْضًا .
- العَوَارُ : الْعَيْبُ .  
— : الْحَرْقُ ، وَالشَّقُّ فِي الثُّوبِ .  
— : ذَهَابُ الْحِسِّ فِي إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .
- العَوَارُ : الْعَوَارُ .  
وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ ، وَأَشْهُرُ .
- العَوْرُ : الشَّيْنُ ، وَالقُبْحُ .  
— : ذَهَابُ حِسِّ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .  
— : الْعَيْبُ .
- العَوْرَاءُ : الْحَوْلَاءُ .  
— : الْكَلِمَةُ ، أَوِ الْفِعْلَةُ الْقَبِيحَةُ .
- العَوْرَةُ : الْخَلَلُ ، وَالْعَيْبُ فِي الشَّيْءِ .  
( ج ) عَوْرَاتٌ .  
— : كُلُّ مَا يَسْتُرُهُ الْإِنْسَانُ اسْتِنْكَافًا ، أَوْ حَيَاءً .  
— : السُّوءَةُ .
- — الرَّجُلُ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ : مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .  
وَلَيْسَتْ السُّرَّةُ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ .  
وَأَمَّا الرُّكْبَةُ فَهِيَ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ عِنْدَ غَيْرِهِمْ .  
— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَقَوْلُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ : الْفَرْجَانُ فَقَطُّ .  
— الْمَرْأَةُ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : جَمِيعُ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ . وَقَالَ الْحَنْفِيَّةُ بِأَنَّ الْقَدَمَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْعَوْرَةِ .  
عَاضَ فُلَانٌ بِكَذَا ، وَعَنْهُ ، وَمِنْهُ — عَوْضًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بَدَلَ مَا ذَهَبَ مِنْهُ .  
فَهُوَ عَائِضٌ .  
إِسْتِعَاضَةً ، وَمِنْهُ : سَأَلَهُ الْعَوْضَ .  
أَعْاضَ فُلَانًا مِنْهُ : عَاضَهُ .

إِعْتِاضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

تَعَوَّضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

عَاوَضَ فَلَانًا : أَعَاضَهُ .

عَوَّضَ فَلَانًا تَعْوِيضًا : أَعْطَاهُ الْعِوَضَ .

الْعِوَضُ : الْبَدَلُ ، وَالْحَلْفُ .

( ج ) أَعْوِاضٌ .

عَالَ الْمِيزَانَ عَوْلًا : لَمْ يَسْتَوِ طَرَفَاهُ ، قَالَ أَحَدُهُمَا ، وَارْتَفَعَ الْآخَرُ .

— فَلَانٌ فِي الْمِيزَانِ : خَانَ .

— السَّهْمُ : مَالٌ عَنِ الْهَدَفِ ، فَلَمْ يُصِبهُ .

— الرَّجُلُ : جَارٌ ، وَظَلَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ

أَذْنَى أَلَّا تَعْوَلُوا ﴾ (النساء ٣) .

— أَمْرُ الْقَوْمِ : إِشْتَدَّ ، وَعَظُمَ .

— الرَّجُلُ عِيَالَهُ : قَامَ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ

وَكِسَاءٍ ، وَغَيْرِهَا . فَهُوَ عَائِلٌ .

— الْأَنْصِيَاءُ ( فِي تَقْسِيمِ الْمِيرَاثِ ) : دَخَلَهَا الْعَوْلُ .

أَعَالَ الرَّجُلُ : كَثُرَ عِيَالُهُ ، فَأَثْقَلَتْهُ .

— رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

عَوَّلَ الرَّجُلُ : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ ، وَاتَّكَلَ .

— عَلَى السَّفِيرِ : وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ .

الْعَوْلُ : الْمُسْتَعَانُ بِهِ .

— : مَا يَثْقُلُ مِنَ الْمَصِيبَةِ .

— : رَفَعَ الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— : الْمَيْلُ إِلَى الْجَوْرِ .

— : قَوْتُ الْعِيَالِ .

□ — فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ شَرْعًا : هُوَ زِيَادَةُ السَّهَامِ عَلَى

الْفَرِيضَةِ . فَتَعْوَلُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى سِهَامِ الْفَرِيضَةِ ، فَيَدْخُلُ

النَّقْصَانُ عَلَى سِهَامِ أَهْلِ الْفَرُوضِ بِقَدْرِ حِصَصِهِمْ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

الْعَائَةُ : الْقَطِيعُ مِنْ حُمُرِ الْوَحْشِ .

( ج ) عَوْنٌ .

— : الشَّعْرُ النَّابِتُ فِي أَسْفَلِ الْبَطْنِ حَوْلَ ذِكْرِ الرَّجُلِ ،

وَقَبْلَ الْمَرْأَةِ ، وَفَوْقَهَا .

عَابَ الشَّيْءَ — عَيْبًا ، وَعَابًا : صَارَ ذَا عَيْبٍ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ . فَهُوَ عَائِبٌ .

وَالْمَقْعُولُ : مَعِيبٌ ، وَمَعْيُوبٌ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

تَعَيَّبَ الشَّيْءَ : عَيَّبَهُ .

عَيْبَ الشَّيْءَ تَعْيِيْبًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

— : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ .

الْعَيْبُ : الْوَضْعَةُ .

( ج ) عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمُسْتَحْسَنِ شَرْعًا ، أَوْ

عَرْفًا ، أَوْ عَقْلًا .

— الْمُوْتَرُّ فِي الْبَيْعِ شَرْعًا : هُوَ مَا يَنْقُصُ الثَّمَنَ الَّذِي

إِشْتَرِي بِهِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِكُلِّ تِجَارَةٍ وَصَنْعَةٍ .

( الْحَصْكَفِيُّ ) .

— فِي الْحِجْلَةِ ( م ٣٣٨ ) : هُوَ مَا يَنْقُصُ ثَمَنَ الْمَبِيعِ عِنْدَ

التُّجَّارِ ، وَأَرْبَابِ الْحَبْرَةِ .

خِيَارُ الْعَيْبِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

□ الْعَيْبُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يَقَوْمَ

عَانَ الْمَاءُ ، وَالذَّمْعُ — عَيْنَانَا : سَالَ .

— الْمَاءُ عَيْنًا : حَفَرَ حَتَّى بَلَغَ الْعَيْونَ .

وَالْمَاءُ مَعِينٌ ، وَمَعْيُونٌ .

— الشَّيْءُ : أَصَابَهُ بَعِيْنُهُ ، فَهُوَ عَائِنٌ .

وَالشَّيْءُ مَعِينٌ ، وَمَعْيُونٌ .

اعْتَانَ الرَّجُلُ : اشْتَرَى بِنَسِيئَةٍ .

— الْقَوْمُ ، وَلَهُمْ : أَتَاهُمْ بِالْحَبْرِ .

تَعَيَّنَ الرَّجُلُ : اسْتَلْفَ سَلْفًا .

— عَلَيْهِ الشَّيْءُ : لَزِمَهُ بَعِيْنُهُ .

عَايَنَ الشَّيْءَ مُعَايِنَةً ، وَعَيَانًا : رَأَاهُ بَعِيْنُهُ .

عَيَّنَ التَّاجِرُ تَعْيِينًا : أَخَذَ ، أَوْ أَعْطَى بِالْعَيْنَةِ : أَيِ السَّلْفِ .

— اللَّوْلُؤَةُ : تَقَبَّهَا .

— الشَّيْءُ : خَصَصَهُ مِنَ الْجُمْلَةِ .

— الْمَالُ لِفُلَانٍ : جَعَلَهُ عَيْنًا مَخْصُوصَةً لَهُ .

— النَّيَّةُ فِي الصَّوْمِ : نَوَى صَوْمًا مُعَيَّنًا .

فَهِيَ مُعَيَّنَةٌ ، يُقَالُ : نَيْتُهُ مُعَيَّنَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ يُسَنَّدَ الْفِعْلُ

إِلَى النَّيَّةِ مَجَازًا فَيُقَالُ : مُعَيَّنَةٌ . بِالْكَسْرِ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

التَّعْيِينُ : مَصْدَرٌ .

خِيَارُ التَّعْيِينِ :

( أَنْظُرْ خ ي ر )

الْعَيْنُ : حَاسَةُ الرُّؤْيَةِ

( ج ) أُعْيِنَ ، وَعْيُونٌ .

— : يَنْبُوعُ الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَجْرِي .

— : النَّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : كَبِيرُ الْقَوْمِ وَشَرِيْفُهُمْ .

— : الذَّهَبُ .

— : مَا ضُرِبَ تَقْدَامًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ .

يُقَالُ : اشْتَرَيْتُ بِالْعَيْنِ لَا بِالذَّيْنِ .

( ج ) أُعْيَانٌ .

الشَّيْءُ سَلِيْمًا بِالْأَلْفِ مَثَلًا ، وَأَنْ يُقَوْمَ الْكُلُّ مَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ .

□ الْعَيْبُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يُقَوْمَ الشَّيْءُ سَلِيْمًا بِالْأَلْفِ مَثَلًا ، وَمَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ ، وَيُقَوْمُهُ آخِرُ مَعَ الْعَيْبِ بِالْأَلْفِ أَيْضًا .

□ الْعَيْبُ فِي الْإِجَارَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَا يُؤَثَّرُ فِي الْمَنْفَعَةِ تَأْثِيرًا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ الْأَجْرَةِ ، لَا مَا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ قِيَمَةِ الرَّقَبَةِ ، لِأَنَّ الْعَقْدَ عَلَى الْمَنْفَعَةِ .

— فِي الْجُمْلَةِ ( م ٥١٤ ) : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِقَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمَقْصُودَةِ بِالْكَلِّيَّةِ ، وَإِخْلَالِهَا ، كَقَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمَقْصُودَةِ مِنَ الدَّارِ بِالْكَلِّيَّةِ بِإِهْدَامِهَا ، وَمِنْ الرَّحَى بِاتِّقَاعِ مَائِهَا ، أَوْ إِخْلَالِهَا بِهَبُوطِ سَطْحِ الدَّارِ ، أَوْ بِإِهْدَامِ مَحَلِّ مُضْرٍ بِالسُّكْنَى ، أَوْ بِأَنْجِرَاحِ ظَهْرِ الدَّائِبَةِ ، فَهَؤُلَاءِ مِنَ الْعَيْبِ الْمَوْجِبَةِ لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

وَأَمَّا التَّوَاقِصُ الَّتِي لَا تَدْخُلُ بِالْمَنَافِعِ ، كَأِهْدَامِ بَعْضِ مَحَلِّ الْحِجْرَاتِ بِحَيْثُ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ بَرْدًا ، وَلَا مَطَرًا ، وَكَاتِّقَاعِ عَرْفِ الدَّائِبَةِ ، وَذَيْلِهَا ، فَلَيْسَتْ مُوجِبَةً لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

الْعَيْبَةُ : الْعَيْبُ .

— : وَعَاءٌ يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ فِيهِ أَفْضَلَ ثِيَابِهِ ، وَنَفِيسٌ مَتَاعُهُ .

الْمَعَابُ : الْعَيْبُ .

— : مَوْضِعُ الْعَيْبِ .

( ج ) مَعَايِبُ .

الْمَعَابَةُ : الْعَيْبُ .

( ج ) مَعَايِبُ .

الْمَعْيِبُ : مَكَانُ الْعَيْبِ .

— : زَمَانُهُ .

— : واحد الأعيان ، للإخوة الأشقاء .

— : الجاسوس .

— الشيء : ذاته .

— في قولهم : أصابت فلاناً عين : إذا نظرت إليه عدو ، أو

حسود ، فأثرت فيه ، فمرض بسببها .

□ — عند المالكية : الذهب ، والفضة .

— عند الحنفية : ما كان قائماً في ملك الإنسان من تقود ،

وعروض .

— عند الشافعية : ما يقابل الذمة .

و : ما يقابل المنافع .

— في المجلة ( م ١٥٩ ) : الشيء المعين ، المشخص ،

كبيت ، وحصان ، وكروسي ، وضبرة حنطية ، وضبرة

دراهم حاضرتين ، فكلها من الأعيان .

### حَرِيمُ الْعَيْنِ :

( أنظر ح ر م )

### سُنَّةُ الْعَيْنِ :

( أنظر س ن ن )

□ شَرِكَةُ الْعَيْنِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٦٧ ) :

الإشتراك في المال المعين ، والموجود ، كاشتراك اثنين

شائعاً في شاة ، أو في قطيع غنم .

### فَرَضُ الْعَيْنِ :

( أنظر ف ر ض )

### النَّجَاسَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

( أنظر ن ج س )

### الْعَيْنِيُّ :

الحق العينى :

( أنظر ح ق ق )

### الطَّهَارَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

( أنظر ط ه ر )

العينية : جزء من المادة يؤخذ منها نموذجاً لسائرها .

□ — عند الفقهاء : أن يأخذ البائع قدراً من البرم مثلاً ،

ويريته للمشتري . ( البجيرمي ) .

### العينية : خيار الشيء .

— : السلف .

□ — في تفسير الفقهاء : أن يبيع الرجل متاعه إلى

رجل ، ثم يشتريه منه في المجلس بتمن حال .

( الفيومي ) .

— عند المالكية ، وفي قول للظاهرية : يبيع الرجل

مالئس عنده . وهي السلم .

— عند الشافعية ، والزيدية ، وفي قول للحنفية ، وقول

للحنابلة : أن يبيع سلعة بتمن مؤجل ، ثم يشتريها من

المشتري قبل قبض الثمن بتمن تقد أقل من ذلك القدر .

— في قول للحنفية : أن يأتي الرجل المحتاج إلى آخر ،

ويستقرضه عشرة دراهم ، ولا يرغب المقرض في الإقراض

طمعاً في فضل لا يتأله بالقرض ، فيقول : لا أقرضك ،

ولكن أبيعك هذا الثوب إن شئت باثني عشر درهماً ،


وقيمته في السوق عشرة ، ليبيعه في السوق بعشرة ، فيرضى

به المستقرض ، فيبيعه كذلك ، فيحصل لصاحب الثوب

دراهمان ، وللمشتري قرض عشرة .

— في قول للحنابلة ، وقول للظاهرية : أن يكون عند

الرجل المتاع ، فلا يبيعه إلا إلى أجل مسمى .



## حَرْفُ الْغَيْنِ

- عَبْنَةُ فِي الْبَيْعِ — غَبْنَا : غَلَبَهُ ، وَنَقَصَهُ ، وَخَدَعَهُ .  
 وَقَدْ غَبِنَ ، فَهُوَ مَغْبُونٌ .  
 — الثَّوْبُ : خَاطَةُ الْحَيَاةِ الثَّانِيَةِ .  
 — : إِذَا ثَنَاهُ ، وَعَطَفَهُ .
- عَبْنُ رَأْيِهِ — عَبْنَا : قَلَّتْ فِطْنَتُهُ ، وَذَكَوَتْهُ .  
 — فَلَانَ رَأْيَهُ : إِذَا نَقَصَهُ .  
 فَهُوَ غَبِيْنٌ : أَيُّ ضَعِيفِ الرُّأْيِ .  
 التَّغَابُنُ : أَنْ يَغْبِنَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .  
 يَوْمُ التَّغَابُنِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .  
 فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ﴾ ( التَّغَابُنِ : ٩ )  
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَغْبِنُونَ أَهْلَ النَّارِ .  
 وَقَالَ مَقَاتِلُ بْنُ حَيَّانٍ : لَا غَبْنَ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يَدْخِلَ هُوَ لَاءً إِلَى الْجَنَّةِ ، وَيَذْهَبَ بِأَوْلِيكَ إِلَى النَّارِ .  
 وَقَالَ قَتَادَةُ : لِكُونَ أَهْلَ الْجَنَّةِ بَايَعُوا عَلَى الْإِسْلَامِ بِالْجَنَّةِ فَرَبِحُوا ، وَأَهْلَ النَّارِ امْتَنَعُوا مِنَ الْإِسْلَامِ فَخَسِرُوا ، فَسَبَّهُوا بِالْمُتَبَايَعِينَ يَغْبِنُ أَحَدُهَا الْآخَرَ فِي بَيْعِهِ .
- الْمَغْبِنُ : النَّقْصُ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الزَّائِدُ عَلَى ثَمَنِ الْمِثْلِ .  
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الشَّيْءِ بِأَقْلٍ ، أَوْ شِرَاؤُهُ بِأَكْثَرٍ ، جَهْلًا ، أَوْ تَقْرِيطًا .
- الْعَبْنُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :  
 هُوَ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مَا يُحْتَمَلُ غَالِبًا ، فَيُعْتَقَرُ .
- الْعَبْنُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :  
 هُوَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ . وَذَلِكَ كَالْوَقَعِ الْبَيْعِ بِعَشْرَةِ مَثَلًا ، ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْمُقَوِّمِينَ قَالَ : إِنَّهُ يُسَاوِي خَمْسَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : سِتَّةَ ، وَبَعْضُهُمْ : سَبْعَةَ ، فَهَذَا عَبْنٌ فَاحِشٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ تَحْتَ تَقْوِيمِ أَحَدٍ .  
 أَمَا إِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ : ثِنَايَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : تِسْعَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : عَشْرَةَ . فَهَذَا غَبْنٌ يَسِيرٌ .  
 وَهَذَا التَّفْسِيرُ هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَالصَّحِيحُ .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مَا لَا يُحْتَمَلُ غَالِبًا .  
 — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٥ ) : عَلَى قَدْرِ نِصْفِ الْعَشْرِ فِي الْعُرُوضِ ، وَالْعَشْرِ فِي الْحَيَوَانَاتِ ، وَالْحُمْسِ فِي الْعَقَارِ ، أَوْ زِيَادَةً .
- الْغَبِيْنَةُ : الْحَدِيثَةُ .  
 يُقَالُ : لَحِقْتَهُ فِي تِجَارَتِهِ غَبِيْنَةً .
- الْمَغْبِنُ : الْإِبْطُ .  
 ( ج ) مَغَابِنُ .  
 — : بَاطِنُ الْفَخْدِ عِنْدَ الْحَوَالِبِ .  
 — : مَعَاظِفُ الْجِلْدِ .



عَدَرَ الرَّجُلُ فُلَانًا ، وَبِهِ عَدْرًا ، وَعَدْرَانًا : نَقَضَ عَهْدَهُ ، وَتَرَكَ الْوَفَاءَ بِهِ .

فهو غادِرٌ . ( ج ) عَدْرَةٌ .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا : أَسَاءَتْ غِدَاءَهُ .

غَادَرَ الْمَكَانَ : تَرَكَهُ .

العَدْرُ : ضِدُّ الْوَفَاءِ .

— : الإِخْلَالُ بِالشَّيْءِ ، وَتَرَكَهُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْتُلَ بَعْدَ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ .

العَدِيرُ : النَّهْرُ .

( ج ) عُدْرَانٌ .

العَدِيرَةُ : الذُّوَابَةُ الْمَضْفُورَةُ مِنْ شَعْرِ النِّسَاءِ .

( ج ) عَدَائِرٌ .

عَرَّ الرَّجُلُ — عَرَّازَةً ، وَعِرَّةً : جَهَلَ الْأُمُورَ ، وَعَقِلَ عَنْهَا . فَهُوَ عَرٌّ .

عَرَّ فُلَانًا — عَرًّا ، وَعُرُورًا : خَدَعَهُ ، وَأَطْمَعَهُ بِالْبَاطِلِ .

يُقَالُ : عَرَّ الشَّيْطَانُ ، وَنَحْوَهُ ، وَعَرَّتْهُ الدُّنْيَا .

فهي عُرُورٌ .

وهو مَعْرُورٌ ، وَعَرِيرٌ .

ويُقَالُ : مَا عَرَّكَ بِكَذَا : مَا جَرَّكَ عَلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ . الَّذِي

خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴾ ( الْإِنْفِطَارُ : ٦ - ٧ )

— فُلَانًا : أَصَابَ عِرَّتَهُ ، وَنَالَ مِنْهُ مَا أَرَادَ .

إِغْتَرَّ فُلَانٌ : عَقَلَ .

— بِكَذَا : خَدَعَ بِهِ .

عَرَّرَ بِهِ تَغْرِيرًا ، وَتَغْرَةً : عَرَّضَهُ لِلْهَلَكَةِ .

— الْغَلَامُ : طَلَعَ أَوَّلَ أُسْنَانِهِ .

الْأَعْرُ : الْأَبْيَضُ .

( ج ) عَرٌّ .

— مِنَ الرَّجَالِ : الشَّرِيفُ .

التَّغْرِيرُ : الْمَخَاطَرَةُ ، وَالْغَفْلَةُ عَنْ عَاقِبَةِ الْأَمْرِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٤ ) : تَوْصِيفُ الْمَبِيعِ لِلْمُشْتَرِي بِغَيْرِ

صِفَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ .

□ التَّغْرِيرُ الْفِعْلِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَفْعَلَ الْبَائِعُ فِعْلًا فِي الْمَبِيعِ يَظُنُّ بِهِ الْمُشْتَرِي كَمَا لَا ،

وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

العَرَرُ : الْخَطَرُ .

— : التَّعْرِيفُ لِلْهَلَكَةِ .

□ — الْيَسِيرُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا شَأْنُ النَّاسِ التَّسَامُحُ

فِيهِ .

□ بَيْعُ الْعَرَرِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالزُّبَيْدِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هُوَ بَيْعُ مَا لَا يُعْلَمُ وَجُودَهُ وَعَدَمُهُ ، أَوْ لَا تُعْلَمُ قَلْتُهُ أَوْ

كَثْرَتُهُ ، أَوْ لَا يُقَدَّرُ عَلَى تَسْلِيهِهِ .

العَرَّ : مَنْ يَنْخَدِعُ إِذَا خَدَعَ .

لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَهِيَ عِرَّةٌ أَيْضًا .

( ج ) أَعْرَارٌ ، وَعِرَارٌ .

العَرَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ ، وَأَكْرَمُهُ ، ( ج ) عُرٌّ .

— مِنَ الرَّجُلِ : وَجْهُهُ .

— مِنَ الْقَوْمِ : شَرِيفُهُمْ ، وَسَيِّدُهُمْ .

— مِنَ الْأَسْنَانِ : بَيَاضُهَا ، وَأَوَّلُهَا .

— مِنَ الشُّهُرِ : لَيْلَةُ اسْتِهْلَالِ الْقَمَرِ .

— مِنَ الْهَلَالِ : طَلَعَتْهُ .

— مِنَ الْمَتَاعِ : خِيَارُهُ ، وَرَأْسُهُ .

— : بَيَاضٌ فِي جَبْهَةِ الْفَرَسِ .

— : الْعَبْدُ ، أَوِ الْأَمَةُ .

وقال أبو عمر بن العلاء : عَبْدٌ أَيْضٌ ، أَوْ أَمَةٌ بَيَاضٌ .

وشدَّ بذلك .

□ الغارمُ الذي يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :  
مَنْ عَلَيْهِ ذَيْنٌ بِقَدْرِ مَا فِي يَدَيْهِ ، أَوْ يُفْضَلُ بَعْدَ الْقَضَاءِ مَا  
يَكُونُ بِهِ مِنْ عِدَادِ الْفُقَرَاءِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ لَزِمَهُ ذَيْنٌ ، وَلَا يَمْلِكُ نِصَاباً فَاضِلاً  
عَنْ ذَيْنِهِ ، أَوْ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى النَّاسِ لَا يُمْكِنُهُ أَخْذُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ثَلَاثَةٌ : مَنْ تَدَايَنَ لِنَفْسِهِ فِي  
مُبَاحٍ ، أَوْ فِي غَيْرِ مُبَاحٍ وَتَابَ ، أَوْ صَرَفَهُ فِي مُبَاحٍ مَعَ  
الْحَاجَةِ ، أَوْ تَدَايَنَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ غَنِيّاً ،  
أَوْ تَدَايَنَ لِضَمَانٍ ، فَيُعْطَى إِنْ أُعْصِرَ مَعَ الْأَصِيلِ ، أَوْ أُعْصِرَ  
وَحْدَهُ وَكَانَ مُتَبَرِّعاً بِالضَّمَانِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ عَجَزَ عَنْ وِفَاءِ ذَيْنِهِ .  
وَمَنْ غَرَّمَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ عَلَيْهِ ذَيْنٌ لَا يَبْقَى مَالُهُ بِهِ ، وَمَنْ  
كَفَلَ كِفَالَةً وَإِنْ كَانَ فِي مَالِهِ وِفَاءٌ بِهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الَّذِي عَلَيْهِ الذَّيْنُ وَأَنْفَقَهُ فِي طَاعَةٍ ، أَوْ  
مُبَاحٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَدِينُ بِالسَّرْفِ ، وَفَسَادِهِ ، وَإِنْ  
لَمْ يَحُلْ أَجَلَ الذَّيْنِ . أَوْ كَانَ بِكَفَالَةٍ لِأَحَدٍ .  
و: مَنْ عَلَيْهِ ذَيْنٌ لَا يَجِدُ وِفَاءَهُ .

و: مَنْ لَزِمَهُ ذَيْنٌ عَنْ غَيْرِهِ .  
و: الْمَلْزُومُ ( الْمَدِينُ ) مُطْلَقاً .

الغرامُ : التَّعَلُّقُ بِالشَّيْءِ تَعَلُّقاً لَا يُسْتَطَاعُ التَّخَلُّصُ مِنْهُ .

— الْعَذَابُ الدَّائِمُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ  
يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ  
غَرَاماً ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٦٥ )

— الْهَلَاكُ .

الغرامة : الْحَسَارَةُ .

— مَا يَلْزِمُ أَدَاؤَهُ ، كَالْغَرْمِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : دَفْعُ الشَّيْءِ ظُلْماً .

□ الْغُرَّةُ فِي دِيَةِ الْجَنِينِ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ :

عَبْدٌ ، أَوْ أَمَةٌ ، أَوْ نِصْفُ عَشْرِ دِيَةِ الرَّجُلِ لَوْ كَانَ الْجَنِينُ  
ذَكَراً ، أَوْ عَشْرُ دِيَةِ الْمَرْأَةِ لَوْ كَانَ الْجَنِينُ أُنْثَى . ( النَّوَوِيُّ ) .  
— فِي قَوْلِ طَاوُسٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : عَبْدٌ ،  
أَوْ أَمَةٌ ، أَوْ فَرَسٌ .

□ الْغُرَّةُ فِي الْوُضُوءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

غَسْلُ شَيْءٍ مِنْ مُقَدِّمِ الرَّأْسِ ، أَوْ مَا يُجَاوِزُ الْوَجْهَ ، زَائِداً  
عَلَى الْجُزْءِ الَّذِي يَجِبُ غَسْلُهُ .

الغرة : الْغَفْلَةُ .

( ج ) غَرَّرَ .

الغُرُورُ : كُلُّ مَا غَرَّ الْإِنْسَانَ مِنْ مَالٍ ، أَوْ جَاهٍ ، أَوْ  
شَهْوَةٍ ، أَوْ إِنْسَانٍ ، أَوْ شَيْطَانٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا  
أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا  
يَغُرَّنَّكُمُ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴾ ( فَاطِرٌ : ٥ )

الْمَغْرُورُ : اسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَجُلٌ وَطِئَ امْرَأَةً مُعْتَقِداً أَنَّهَا لَهُ  
بِمَلِكٍ يَمِينٍ ، أَوْ نِكَاحٍ ، وَوَلَدَتْ ، ثُمَّ اسْتَحَقَّتْ .

الغُرْعَرَةُ : تَرَدُّدُ الرُّوحِ فِي الْحَلْقِ .

غَرَّمَ فُلَانٌ — غَرَّمَا ، وَغَرَامَةٌ : لَزِمَهُ مَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ .  
وَيُقَالُ : غَرَّمَ الدَّيَّةَ ، وَالذَّيْنِ : أَدَاهُمَا عَنْ غَيْرِهِ .

— فِي التَّجَارَةِ : خَسِرَ .

أَغْرَمَ فُلَاناً : جَعَلَهُ غَارِماً .

أَغْرِمَ بِالشَّيْءِ : أَوْلَعَ بِهِ .

فَهُوَ مُغْرَمٌ .

غَرَّمَ فُلَاناً : أَغْرَمَهُ .

الغارمُ : الَّذِي يَلْتَزِمُ مَا صَنَعَهُ ، وَتَكَفَّلَ بِهِ .

( ج ) غَرَّمَ .

## الغُرْمُ / الغاصِبُ

الغُرْمُ : أداءُ شَيْءٍ لا زِمَ .

— : ما يَتُوبُ الْإِنْسَانُ فِي مَالِهِ مِنْ ضَرَرٍ بَعِيرٍ جِنَايَةٍ مِنْهُ ، أَوْ خِيَانَةٍ .

الغَرِيمُ : الدَّائِنُ .

( ج ) غَرَمَاءُ ، وَغَرَامٌ .

— : المَدْيُونُ ( ضِدٌّ ) .

المَغْرَمُ : الغَرَامَةُ .

( ج ) مَغْرَمٌ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أُجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴾ ( الطُّور : ٤٠ )

المَغْرَمُ : المَثْقَلُ بِالذَّيْنِ .

— : المَوْلَعُ بِالشَّيْءِ لا يَصْبِرُ عَلَى فِرَاقِهِ .

غَسَلَ الشَّيْءَ — غَسْلًا : أزالَ عَنْهُ الوَسْخَ ، وَنظَّفَهُ بالماءِ .

— فَلانًا بالسُّوطِ : ضَرَبَهُ ، فَأَوْجَعَهُ .

— الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ : جامَعَهَا .

اِغْتَسَلَ بالماءِ : غَسَلَ بَدَنَهُ بِهِ .

غَسَلَ الأَعْضَاءَ : بالَغَ فِي غَسْلِهَا .

— المَيْتَ : طَهَّرَهُ ، وَنَقَّاهُ .

— امْرَأَتَهُ : جامَعَهَا .

الغُسَالَةُ : ما يَخْرُجُ مِنَ الشَّيْءِ بِالغَسْلِ .

— : الماءُ الَّذِي يُغَسَلُ بِهِ .

الغَسْلُ : مَصْدَرٌ غَسَلَ .

— : الغَسْلُ .

وَفَتَحَ العَيْنَ أَشْهَرًا ، وَأَفْصَحَ ، وَلَكِنَّ الصَّمَّ أَشْهَرُ فِي كَلَامِ الفُقَهَاءِ لِلْفَرَقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَسْلِ النِّجَاسَةِ .

الغُسْلُ : تَمَامُ غَسْلِ الجَسَدِ كُلِّهِ .

— : الماءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرِيعَةِ : إِفَاضَةُ المَاءِ عَلَى جَمِيعِ البَدَنِ

مِنْ قِمَّةِ الرَّأْسِ إِلَى قَرَارِ القَدَمِ ، باطِنًا وظَاهِرًا ، مع الدَّلْكَ ، مَقْرُونًا بِنِيَّةِ . ( الحُسَيْنُ الصَّنَعَانِي ) .

الغُسْلُ : الغَسْلُ .

الغِسْلُ : الغَسُولُ .

الغِسلينُ : ما انغَسَلَ مِنْ لُحُومِ أَهْلِ النَّارِ ، وَدِمَائِهِمْ . والياءُ والنونُ زائِدَتانِ .

الغَسُولُ : الماءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

— : ما يُغَسَلُ بِهِ ، كالصَّابُونِ .

المُغْتَسَلُ : الغَسُولُ .

— : ما يُغْتَسَلُ فِيهِ .

غَشَّ صَدْرَهُ — غَشًّا : انطَوَى عَلَى الحِقْدِ والضَّغِينَةِ .

غَشَّ صاحِبَهُ — غَشًّا : زَيَّنَ لَهُ غيرَ المَصْلَحَةِ ، وَأظْهَرَ لَهُ غيرَ ما يُضِرُّ .

أَغَشَّ فلانًا : أَوْقَعَهُ فِي الغِشِّ .

الغِشُّ : الاسمُ مِنْ غَشَّ .

— : الغِلُّ ، والحِقْدُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، والإباضِيَّةِ : تَدْلِيسٌ يَرْجِعُ إِلَى ذاتِ المَبِيعِ ، يَظْهَرُ حَسَنًا ، وإخفاءً قُبْحًا ، أَوْ تَكْثِيرُهُ بِما لَيْسَ مِنْهُ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَقَدْ يُطْلَقُ الغِشُّ عَلَى الحَدِيدَةِ .

غَصَبَ الشَّيْءَ — غَصَبًا : أَخَذَهُ قَهْرًا ، وظَلَمًا .

فهو غاصِبٌ ، ( ج ) غَصَابٌ . والشَّيْءُ مَغْصُوبٌ ، وَغَصَبٌ تَسْبِيَةٌ بِالمَصْدَرِ .

— المَرْأَةُ : زَوَّيَ بِها كَرْهًا .

— فَلانًا عَلَى الشَّيْءِ : قَهَرَهُ .

اِغْتَصَبَ الشَّيْءَ : غَصَبَهُ .

الإِغْتِصَابُ : الغَصَبُ .

الغاصِبُ : اِسْمٌ فاعِلٍ .

□ **الغضب** : الأحمَرُ الشَّدِيدُ الحُمْرَةُ .

□ **الغضب** : اسْتِجَابَةٌ لِأَنْفِعَالٍ ، تَتَمَيَّزُ بِالْمِيلِ إِلَى الْإِعْتِدَاءِ .  
— اللهُ سُبْحَانَهُ : عِقَابُهُ .

**نَذْرُ الْغَضَبِ :**

( أَنْظُرُنْ ذِر ) .

□ **الغضوب** : الكَثِيرُ الْغَضَبِ .

لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

□ **الحية الحبيثة** .

□ **غَفَرَ الشَّيْءَ** — غَفَرًا : سَتَرَهُ .

— اللهُ لَهُ ذَنْبُهُ غَفَرًا ، وَغَفِرَانًا ، وَمَغْفِرَةً : سَتَرَهُ ، وَعَفَا عَنْهُ . فَهُوَ غَافِرٌ . وَلِلْمُبَالَغَةِ : غَفُورٌ ، وَغَفَّارٌ .

□ **اسْتَغْفَرَ اللهُ ذَنْبَهُ** ، وَمِنْ ذَنْبِهِ ، وَلِذَنْبِهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَغْفِرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهُ يَجِدِ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء : ١١٠) .

□ **اغْتَفَرَ لَهُ ذَنْبَهُ** : غَفَرَهُ لَهُ .

□ **الاسْتِغْفَارُ** : طَلَبُ الْغَفْرِ قَوْلًا وَفِعْلًا .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْكَلَامِ : طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ بَعْدَ رُؤْيَةِ قُبْحِ الْمَعْصِيَةِ ، وَالْإِعْرَاضُ عَنْهَا . (الْجُرْجَانِيُّ) .

□ **الغَفَّارُ** : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

□ وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ (نوح : ١٠) .

□ **المَغْفَرُ** : زَرَدٌ يُنْسَجُ عَلَى قَدْرِ الرَّأْسِ ، يُلْبَسُ تَحْتَ الْقَلَنْسُوَةِ .

( ج ) مَغَايِرُ .

□ **المَغْفِرَةُ** : السُّرَّةُ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ أَنْ يَسْتُرَ الْقَادِرُ الْقَبِيحَ الصَّادِرَ مِنْ تَحْتِ قَدْرَتِهِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الظَّالِمُ الَّذِي يَحُولُ بَيْنَ الْمَالِ وَمَالِكِهِ ، وَلَوْ أَبْقَاهُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ صَاحِبُهُ .  
— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مَنْ أَخَذَ مَالَ الْغَيْرِ جَهَارًا ، مُعْتَمِدًا عَلَى قُوَّتِهِ .

□ **الغضب** : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مَا لَمْ يَكُنْ أَوْ غَيْرَهُ .

□ وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِيْنَةٍ غَضْبًا ﴾ (الكهف : ٧٩) .

□ — شَرْعًا : اسْتِيلَاءٌ عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ بِلا حَقِّ . (الأنصاري) .

□ — فِي الشَّرْعِ : أَخَذَ مَالَ مَتَّقٍ ، مُحْتَرَمٍ ، بِلا إِذْنِ مَالِكِهِ ، بِلا خَفِيَّةٍ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

□ — شَرْعًا : إِزَالَةُ يَدِ مُحَقِّقَةٍ ، بِإِثْبَاتِ يَدِ مُبْطِلَةٍ ، فِي مَالٍ مَتَّقٍ ، مُحْتَرَمٍ ، قَابِلٍ لِلنَّقْلِ (مَنْقُولٍ) بِغَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهِ . (الْتَمْرْتَاشِيُّ) .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ٨٨١) : هُوَ أَخْذُ مَالِ أَحَدٍ ، وَضَبُّهُ بِدُونِ إِذْنِهِ . وَيُقَالُ لِلْأَخِذِ : غَاصِبٌ ، وَلِلْمَالِ الْمَضْبُوطِ : مَغْضُوبٌ ، وَلِصَاحِبِهِ : مَغْضُوبٌ مِنْهُ .

□ **صَمَانُ الْغَضَبِ :**

( أَنْظُرْ ض م ن ) .

□ **غَضِبَ عَلَيْهِ** — غَضَبًا : سَخَطَ عَلَيْهِ ، وَأَرَادَ الْإِتْقَامَ مِنْهُ .

□ فَهُوَ غَضِبٌ ، وَهِيَ غَضَبَةٌ . وَهُوَ غَضْبَانٌ ، وَهِيَ غَضْبَى ، وَغَضْبَانَةٌ . ( ج ) غَضَابٌ ، وَغَضَابِي .

□ وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ (الْمُتَحِنَّةُ : ١٣) .

□ — لَهُ : غَضِبَ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَجْلِهِ .

□ **أَغْضَبَ فَلَانًا** : حَمَلَهُ عَلَى الْغَضَبِ .

□ **غَاضِبٌ فَلَانٌ فَلَانًا** : أَغْضَبَ كُلَّ مِنْهَا الْآخَرَ .

□ — فَلَانًا : هَجَرَهُ ، وَتَبَاعَدَ عَنْهُ .

— في قول ابن تيمية : هي وقاية شر الذنب بحيث لا يعاقب عليه ، فمن غفر ذنبه لم يعاقب عليه . أما مجرد ستره فقد يعاقب عليه في الباطن ، ومن عوقب على الذنب باطناً وظاهراً لم يغفر له .

غَلَفَ الشيءَ — غَلَفًا : جعله في الغلاف .

— لِحَيْتِهِ : ضمها .

غَلَفَ الصَّبِيُّ — غَلَفًا : لم يَحْتَنُ .

— قَلْبُهُ : لم يع الرشد ، كأن على قلبه غلافًا .

فهو أغلف ، وهي غلفاء . ( ج ) غَلَفَ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وقالوا قلوبنا غلفت بل لعنهم الله بكفرهم فقليلًا ما يؤمنون ﴾ ( البقرة : ٨٨ ) .

أغلف الشيءَ : جعل له غلافًا .

— : جعله في الغلاف .

الأغلفُ : الذي لم يَحْتَنُ .

— : الشيء الذي في الغلاف .

الغُلْفَةُ : جلدة تقطع عند الحتان .

( ج ) غَلَفَ .

غَلَّ الماءُ بينَ الأشجارِ — غَلًّا : تخللها ، وجرى فيها .

— بَصْرُ فلانٍ : حادَ عن الصواب .

— في الشيءِ : دخل فيه .

— فلاناً : وضع في يده أو عنقه الغلَّ .

— الغلالةُ : لباسها تحت الثياب .

— فلانٌ غلولاً : خان في المعتم ، أو في مال الدولة . وفي

القرآن العزيز : ﴿ ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة ﴾ ( آل عمران : ١٦١ )

غَلَّ صدره — غلًا ، وغليلاً : كان ذا عَشٍّ ، أو ضغنٍ وحقيدٍ .

غَلَّ الرجلُ : عطش أشدَّ العطش .

— يدهُ : أمسكت عن الإنفاق . فهو غليلٌ ، ومغلولٌ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة غلَّتْ أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ﴾ ( المائدة : ٦٤ )

قوله تعالى : ﴿ غلَّتْ أيديهم ﴾ دعاء عليهم . ولذلك فإن عندهم من البخل ، والحسد ، والجبن ، والذلة ، أمراً عظيماً .

أغلَّ الرجلُ : خان في المعتم ، أو مال الدولة .

— الضيعةُ : أعطت الغلة .

— فلاناً : خونه .

تغلغل في الشيءِ : دخل فيه .

استغل الشيءَ : أخذ غلته .

الإستغلالُ : أخذ الغلة .

□ بيعُ الإستغلالِ في المجلة ( م ١١٩ ) :

هو بيع المال وقاء على أن يستأجره البائع .

□ الشيءُ المعدُّ للإستغلالِ في المجلة ( م ٤١٦ ) :

هو الشيء الذي أعد ، وعين ، على أن يعطى بالكراء ، كالخان ، والدار ، والحمام ، والدكان من العقارات التي بنيت ، أو اشترت على أن تؤجر ، وكذا كروسات ( عربات ) الكراء ، ودواب المكارين .

وإيجار الشيء ثلاث سنين على التوالي دليل على كونه معداً للإستغلال ، والشيء الذي أنشأه أحد لنفسه يصير معداً للإستغلال بإعلامه الناس بكونه معداً للإستغلال .

الإغلالُ : الحيانة في كل شيء .

— : السرقة .

الغَالُ : الوادي الطمئن الكثير الشجر .

( ج ) غَلَانٌ .

— : الخائن .

- — في عُرْفِ الشَّرْعِ : هو الخَائِنُ فِي الغَنِيْمَةِ .  
( عِيَاض ) .
- الغَلَائَةُ : ثَوْبٌ رَفِيقٌ يُلْبَسُ تَحْتَ الدَّنَاتِ .  
( ج ) غَلَائِلُ .
- الغَلَلُ : العَطَشُ .
- : المَاءُ الَّذِي يَجْرِي فِي أَصُولِ الأشْجَارِ .
- الغُلُّ : طَوُّوقٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أَوْ جَلْدٍ ، يُجْعَلُ فِي عُنُقِ الأَسِيرِ ، أَوْ المُجْرِمِ ، أَوْ فِي أَيْدِيهَا .  
( ج ) أَغْلَالُ .
- : شِدَّةُ العَطَشِ وَحَرَارَتُهُ .
- الغِلُّ : العِدَاوَةُ .
- : الحِقْدُ الكَامِنُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الحَشْرُ : ١٠ ) .  
— : العِشُّ .
- — عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : اسْتِغْمَالُ العَضْوِ ، أَوْ القَلْبِ فِي إِضْرَارِ المُبْغِضِ المُحْقُودِ عَلَيْهِ .  
و : هُوَ إِرَادَةُ مَا يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الضَّرْرِ ، وَالهَلَاكِ فِي الدُّنْيَا ، أَوْ فِي الآخِرَةِ ، أَوْ فِيهَا .
- الغَلَّةُ : كُلُّ مَا تُؤْتِيهِ المَزْرَعَةُ مِنْ أَكْلِ ، أَوْ أَجْرَةٍ .  
( ج ) غَلَاتٌ ، وَغِلَالٌ .
- : الدَّخْلُ مِنْ كِرَاءِ الدَّارِ ، وَفَائِدَةُ الأَرْضِ .  
— : الكَسْبُ .
- — عِنْدَ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ : كُلُّ مَا يَحْصُلُ مِنْ رُبْعِ الأَرْضِ ، أَوْ أَجْرَتِهَا ، أَوْ أَجْرَةِ الدَّارِ ، أَوْ كَسْبِ العَبْدِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .
- الغَلَّةُ : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحَرَارَتُهُ .  
— : الغَلَائَةُ .
- الغُلُولُ : السَّرِقَةُ مِنْ مَالِ الغَنِيْمَةِ قَبْلَ السِّمَةِ .
- : الخِيَانَةُ فِي المَغْنَمِ ، وَغَيْرِهِ .  
وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ » .
- — شُرْعاً : خِيَانَةُ المَغْنَمِ خَاصَّةً . ( الحَسِينُ الصَّنَعَانِيُّ ) .
- الغَلِيلُ : الخِيَانَةُ .  
( ج ) غَلَائِلُ .
- : العَيْظُ .
- : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحَرَارَتُهُ .
- : حَرَارَةُ الحُبِّ ، وَالحُزْنِ .
- المُغِلُّ : الخَائِنُ .  
— : الَّذِي يَسْكُتُ عَلَى حِقْدٍ ، وَغِلٍّ .
- عَمَسَ النَّجْمُ — عُمُوساً : غَابَ .  
— : الطَّعْنَةُ : نَفَذَتْ .
- : الشَّيْءَ فِي المَاءِ ، وَنَحْوِهِ ، عَمَساً : غَمَرَهُ بِهِ .
- : اليَمِينُ الكَاذِبَةُ صَاحِبَهَا فِي الإِثْمِ : أَوْقَعَتْهُ فِيهِ .
- العَمُوسُ : إِسْمُ فَاعِلٍ .  
— : مِنَ الأَمْرِ : الشَّدِيدُ الغَامِسُ فِي الشَّدَّةِ وَالبَلَاءِ .
- اليَمِينُ العَمُوسُ :  
( أَنْظَرِي م ن )
- عُمِيَ عَلَيْهِ عَمَى : عَرَضَ لَهُ مَا أَفْقَدَهُ الحِسَّ ، وَالحَرَكَةَ .  
فَهُوَ مَعْمِيٌّ عَلَيْهِ .
- أُعْمِيَ عَلَيْهِ : عُمِيَ عَلَيْهِ .  
فَهُوَ مَعْمَى عَلَيْهِ . لِلوَاحِدِ وَالجَمْعِ . أَوْ : هُمَا عَمِيَانٌ ، وَهُمُ أَعْمَاءُ .
- الإِغْمَاءُ : فَقْدُ الحِسِّ ، وَالحَرَكَةِ ، لِعَارِضٍ .
- — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : آفَةٌ فِي القَلْبِ ، أَوْ الدِّمَاغِ ، تَعْطَلُ القُوَى المُدْرِكَةَ ، وَالمَحْرَكَةَ عَنْ أَفْعَالِهَا مَعَ بَقَاءِ العَقْلِ مَعْلُوباً .
- : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : زَوَالُ الشُّعُورِ مَعَ فُتُورِ الأَعْضَاءِ .

- — في عُرْفِ الشَّرْعِ : هو الخَائِنُ فِي الغَنِيْمَةِ .  
( عِيَاض ) .
- الغَلَائَةُ : ثَوْبٌ رَفِيقٌ يُلْبَسُ تَحْتَ الدَّنَاتِ .  
( ج ) غَلَائِلُ .
- الغَلَلُ : العَطَشُ .
- : المَاءُ الَّذِي يَجْرِي فِي أَصُولِ الأشْجَارِ .
- الغُلُّ : طَوُّوقٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أَوْ جَلْدٍ ، يُجْعَلُ فِي عُنُقِ الأَسِيرِ ، أَوْ المُجْرِمِ ، أَوْ فِي أَيْدِيهَا .  
( ج ) أَغْلَالُ .
- : شِدَّةُ العَطَشِ وَحَرَارَتُهُ .
- الغِلُّ : العِدَاوَةُ .
- : الحِقْدُ الكَامِنُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الحَشْرُ : ١٠ ) .  
— : العِشُّ .
- — عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : اسْتِغْمَالُ العَضْوِ ، أَوْ القَلْبِ فِي إِضْرَارِ المُبْغِضِ المُحْقُودِ عَلَيْهِ .  
و : هُوَ إِرَادَةُ مَا يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الضَّرْرِ ، وَالهَلَاكِ فِي الدُّنْيَا ، أَوْ فِي الآخِرَةِ ، أَوْ فِيهَا .
- الغَلَّةُ : كُلُّ مَا تُؤْتِيهِ المَزْرَعَةُ مِنْ أَكْلِ ، أَوْ أَجْرَةٍ .  
( ج ) غَلَاتٌ ، وَغِلَالٌ .
- : الدَّخْلُ مِنْ كِرَاءِ الدَّارِ ، وَفَائِدَةُ الأَرْضِ .  
— : الكَسْبُ .
- — عِنْدَ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ : كُلُّ مَا يَحْصُلُ مِنْ رُبْعِ الأَرْضِ ، أَوْ أَجْرَتِهَا ، أَوْ أَجْرَةِ الدَّارِ ، أَوْ كَسْبِ العَبْدِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .
- الغَلَّةُ : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحَرَارَتُهُ .  
— : الغَلَائَةُ .
- الغُلُولُ : السَّرِقَةُ مِنْ مَالِ الغَنِيْمَةِ قَبْلَ السِّمَةِ .

— عند الإباضية : الغِشَاوَةُ ، وهو أَخَصُّ مِنَ السُّكْرِ ،  
لأنَّ فِيهِ بَعْضَ تَمْيِيزٍ .

غَنِمَ الشَّيْءَ — غَنِمًا : فَازَ بِهِ .

— المُجَاهِدُ فِي الحَرْبِ : ظَفِرَ بِمَالِ عَدُوِّهِ . وفي القُرْآنِ  
المَجِيدِ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ  
وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ  
السَّبِيلِ ﴾ ( الأنفال : ٤١ )

اغْتَنَمَ الشَّيْءَ : عَدَّهُ غَنِيمَةً .

— انْتَهَزَ غَنْمَهُ .

أَغْنَمَهُ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ لَهُ غَنِيمَةً .

الغَانِمُ : اسْمُ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ حَضَرَ القِتَالَ ، ولو فِي أَثْنائِهِ  
بِنِيَّةِ القِتَالِ ، وإن لَمْ يُقَاتِلْ .

أَوْ حَضَرَ لَا بِنِيَّةِ القِتَالِ ، وَقَاتَلَ ، كَأَجِيرٍ لِحِفْظِ أُمَّتَعَةٍ ،  
وَتاجِرٍ مُحْتَرِفٍ .

الغَنِمُ : القَطِيعُ مِنَ المَاعِزِ ، وَالضَّانِ .

لا وَاحِدَ لَهُ مِنَ لَفْظِهِ .

( ج ) أَغْنَامٌ ، وَغَنُومٌ .

الغَنِمُ : الغَنِيمَةُ .

وَيُقَالُ : الغَنِمُ بِالغَرَمِ : مَقَابِلُ بِهِ .

فَالَّذِي يَعُودُ عَلَيْهِ الغَنِمُ مِنْ شَيْءٍ يَتَحَمَّلُ مَا فِيهِ مِنْ غَرَمٍ .

الغَنِيمَةُ : الفَائِدَةُ ، وَالرِّبْحُ .

( ج ) غَنَائِمٌ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالزُّهَيْدِيَّةِ :

اسْمٌ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِ الكُفْرَةِ بِقُوَّةِ الغَزَاةِ ، وَقَهْرِ  
الكُفْرَةِ ، عَلَى وَجْهِ يَكُونُ فِيهِ إِغْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَا يَسْتَفِيدُهُ الإِنْسَانُ مِنْ أَرْبَاحِ

التَّجَارَاتِ ، وَالْمَكْسَبِ ، وَالصَّنَائِعِ ، وَخَالَفَ جَمِيعُ

الفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ .

المَغْنَمُ : الغَنِيمَةُ .

( ج ) مَغَانِمٌ .

غَنَّ الرَّجُلُ — غَنًّا ، وَغَنَّةً : كَانَ فِي صَوْتِهِ غَنَّةٌ .

الأَغْنُ : الَّذِي يَتَكَلَّمُ مِنْ قِبَلِ خِيَاشِمِهِ .

— يُقَالُ : وَادِ أَعَنَّ : أَي كَثِيرُ العُشْبِ .

العَنَّ : الغَنَّةُ .

الغَنَّةُ : صَوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الحِشُومِ ، وَهُوَ أَقْصَى الأنْفِ .

غَنِي فلانٌ — غِنَى ، وَغِنَاءً : كَثُرَ مَالُهُ .

فهُوَ غَانٌ ، وَغَنِيٌّ .

— عَنِ الشَّيْءِ : لَمْ يَحْتِجْ إِلَيْهِ .

— بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ .

اسْتَغْنَى : اغْتَنَى .

— بِهِ : أَكْفَى .

— اللَّهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُغْنِيَهُ .

— عَنِ الشَّيْءِ : لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ .

اغْتَنَى : صَارَ غَنِيًّا .

أَغْنَى الشَّيْءُ : كَفَى . وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ لِكُلِّ امْرِئٍ

مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ ( عَبَسَ : ٣٧ )

— اللَّهُ فلانًا : جَعَلَهُ غَنِيًّا . أَي ذَا مالٍ ، وَوَفَّرَ .

فَهُوَ المَغْنَى .

— عَنْهُ هَذَا : أَجْرَاهُ .

غَنَى فلانٌ : طَرَّبَ ، وَتَرَنَّمَ بِالكَلَامِ المَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ .

— اللَّهُ فلانًا : جَعَلَهُ غَنِيًّا .

الأَغْنِيَّةُ : مَا يَتَرَنَّمُ بِهِ مِنَ الكَلَامِ المَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) أَغَانٍ .

الأَغْنِيَّةُ : الأَغْنِيَّةُ .

( ج ) أَغَانِيٍّ .

## الغناء / الغيب

غَابَ فُلَانٌ — غَيْبًا ، وَغَيْبَةً ، وَغَيْبِيَّةً ، وَغَيْبًا :  
خِلَافَ شَهَدَ ، وَحَضَرَ .

— وَغَيُّ فُلَانٍ ، أَوْ حِسُّهُ ، غَيْبِيَّةٌ . فَقَدَهُ .

— فُلَانًا غَيْبَةً : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ غَيْبِيَّةً الَّتِي يَسْتُرُهَا ،  
وَيَسُوُّهُ ذِكْرُهَا .

أَغَابَتِ الْمَرْأَةُ : غَابَ زَوْجُهَا فِيهَا مُغِيبًا ، وَمُغِيبَةً .

اِغْتَابَ فُلَانًا : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ غَيْبِيَّةً الَّتِي يَسْتُرُهَا ، وَيَسُوُّهُ  
ذِكْرُهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا  
أُيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مِيتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ .  
( الْحَجَرَاتُ : ١٢ )

تَغَيَّبَ : غَابَ .

— عَنْهُ الْأَمْرُ : خَفِيَ .

الغائبُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

( ج ) غَيْبٌ ، وَغَيْابٌ ، وَغَيْبٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ عِلْمَ مَوْضِعِهِ .  
( الدُّسُوقِيُّ ) .

الغيبُ : الْقَبْرُ .

— الشَّجَرِ : عُرُوقُهُ .

الغيبيةُ : غِيَابَةُ كُلِّ شَيْءٍ : قَعْرُهُ .

— : كُلُّ مَا غَيْبَ شَيْئًا .

الغَيْبُ : خِلَافُ الشَّهَادَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقُلْ  
اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى  
عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .  
( التَّوْبَةُ : ١٠٥ )

( ج ) غَيْبٌ .

— : كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْإِنْسَانِ ، سِوَاءَ كَانَ مُحْصَلًا فِي  
الْقُلُوبِ ، أَمْ غَيْرَ مُحْصَلٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّا  
تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ فَبَشَّرَهُ

الغِنَاءُ : ضِدُّ الْفَقْرِ .

— : النَّفْعُ ، وَالْكَفَايَةُ .

يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ لَا غِنَاءَ فِيهِ .

الغِنَاءُ : التَّطْرِيبُ ، وَالتَّرْنَمُ بِالْكَلامِ الْمَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ ،  
يَكُونُ مَصْحُوبًا بِالْمَوْسِيقَى ، وَغَيْرَ مَصْحُوبٍ .

الغِنَى : ضِدُّ الْفَقْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ

الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى » .

أَيُّ : مَا فَضَّلَ عَنْ قَوْتِ الْعِيَالِ ، وَكَفَايَتِهِمْ .

□ — فِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : لَا حَدَّ لَهُ ، وَإِنَّا هُوَ  
رَاجِعٌ إِلَى الْاجْتِهَادِ .

الغِنَى : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وهو الذي لا يحتاج إلى أحدٍ سِوَاهُ فِي شَيْءٍ ، وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ  
الْحَمِيدُ ﴾ ( لُقْمَانَ : ٢٦ )

— : ذَوَالسُّوفَرِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحِلُّ  
الصَّدَقَةُ لَغَنِيٍّ » .

( ج ) أَغْنِيَاءُ .

□ — الَّذِي تَحْرَمُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ فِي قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعِنْدَ  
الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْخَنَابِلَةِ :  
مَنْ كَانَ ذَا كَسْبٍ يُغْنِيهِ بِهِ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ إِنْ كَانَ لَهُ عِيَالٌ ،  
أَوْ كَانَ لَهُ قَدْرٌ كِفَايَتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَجْرِ عَقَارٍ ، أَوْ  
تِجَارَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَالرَّاجِحِ عِنْدَ  
الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يَمْلِكُ قَدْرَ نِصَابٍ فَارِغٍ عَنْ حَاجَتِهِ  
الْأَصْلِيَّةِ مِنْ أَيِّ مَالٍ كَانَ .

— فِي قَوْلِ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَاسْحَقَ ، وَقَوْلِ عِنْدَ  
الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَنْ يَمْلِكُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتَهَا .

— فِي قَوْلِ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ : مَنْ لَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا .

— فِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ لَهُ ثَلَاثُونَ دِرْهَمًا .



تَفَرَّدَ / الْفَرْدُ

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلًّا وَاحِدًا عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرَدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اِعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اِسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي

أَشْهُرِهِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

الْفَرَسَخُ : الْفَرْجَةُ .

قال الفراءُ : فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هُوَ عَرَبِيٌّ .

( ج ) فراسخ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يُقَالُ : فَرَسَخُ اللَّيْلِ ، وَالنَّهَارُ : سَاعَاتُهَا ، وَأَوْقَاتُهَا .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مِقْيَاسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ

اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . ( نَحْوُ ثَمَانِيَةِ كَيْلُومِتْرَاتٍ ) .

فَرَصَ الثَّوْبُ ، وَنَحَوَهُ — فَرُصًا : شَقَّهَ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اِعْتَمَنَهَا ، وَفَازَ بِهَا .

الْفُرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) فِرَاصٌ .

— : خَرَقَهُ ، أَوْ قَطَنَهُ تَمَسَّحًا بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَذِي فُرْصَةً مُمَسَّكَةً ،

فَتَطَهَّرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوْ الْقُطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ

بِالمِسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لِحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ

مِنْ الدَّائِبَةِ .

( ج ) فَرِيصٌ ، وَفَرَايِصٌ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اِتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفِيهِ حَزًّا .

— الأَمْرُ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُوْرَةُ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَبَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّورُ : ١ )

— لَهُ : حَصَّهُ بِهِ .

يُقَالُ : فَرَضَ لَهُ الأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصيبًا .

— الْقَاضِي فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ المَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِيُلوِغَهُ نِصَابَ الزَّكَاةِ .

— فُلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِيضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحِزْبُ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) فَرُوضٌ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيْتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرِضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوَجُوبُ . ( ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . ( الْحُرْجَانِيُّ )

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ ، لَا شُبْهَةَ فِيهِ ،


وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَذَّبُ تَارِكُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا بَدَأَ مِنْهُ ، أَمَّ بَتْرَكِهِ أَمْ لَا ، عِبَادَةٌ

كَانَ أَمَّ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .



## حرف الفاء

الكريم: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (المائدة: ٣٩) — الأسيّر: فداءه .

أفدى فلان أسيره: قبل منه فديته .

فادى: فدى .

الفداء: ما يقدم من مال، ونحوه، لتخليص الأسير .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثَخْتُمْهُمُ فُشِدُوا الْوَتَاقَ فَيَمَّا مَتَّأ بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ (محمد: ٤)

— ما يقدم لله تعالى جزاء لتقصير في عبادة، مثل كفارة الصوم، والحلق، ولبس المخيط في الإحرام . — الأضحية .

□ — شرعاً: فرقة بين الزوجين برّد الزوجة إلى زوجها صداقها، وقبوله إياه . وهو الخلع .

وقيل: الفداء أعم من الخلع يقع بكل المهر، وبيعضه . (أطقيش) .

الفدية: الفداء .

(ج) فدى . وفديات .

فرد فلان — فرداً، وفرداً: انفرد، وتوحد .

— بالأمر، والرأي: انفرد .

أفرد الشيء: جعله فرداً .

أفتى في المسألة: أبان الحكم فيها .

وفي الحديث الشريف: « الإثم ما حك في صدرك وإن أفتاك الناس وأفتوك » .

أي: وإن جعلوا لك فيه رخصة، وجوازاً .

استفتى فلاناً: سأله رأيه في مسألة .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ (النساء: ١٢٧)

الإفتاء: مصدر .

□ — عند الحنفية: بيان حكم المسألة .

الفتوى: الجواب عما يشكل من المسائل الشرعية، أو القانونية .

(ج) فتاوى، وفتاوى .

□ — عند المالكية: الإخبار بالحكم الشرعي على غير وجه الإلزام .

الفتيا: الفتوى .

المفتي: من يتصدى للفتوى بين الناس .

□ — عند الأصوليين: هو المجتهد . (ابن عابدين) .

فدى الأسير — فدى، وفدى، وفداء: استنقذه بهال، أو غيره، فخلصه مما كان فيه .

— المرأة نفسها من زوجها: أعطته مالا حتى تخلصت منه بالطلاق .

أفدى فلان: قدم الفدية عن نفسه . وفي القرآن

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : انْفَرَدَ بِهِ .

فَرَدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اغْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي أَشْهُرِهِ . ( ابْنُ حَجْرٍ ) .

الْفَرَسِخُ : الْفَرْجَةُ .

قال الفراءُ : فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هُوَ عَرَبِيٌّ .

( ج ) فراسخ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يُقَالُ : فَرَسِخَ اللَّيْلُ ، وَالنَّهَارُ : سَاعَاتُهَا ، وَأَوْقَاتُهَا .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مَقَايِيسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . ( نَحْوُ ثَمَانِيَةِ كِيلُومِتْرَاتٍ . )

فَرَصَ الثَّوْبُ ، وَنَحْوَهُ — فَرَصًا : شَقَّهُ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اغْتَنَمَهَا ، وَفَازَ بِهَا .

الْفُرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

( ج ) فِرَاصٌ .

— : خَرَقَهُ ، أَوْ قَطَنَهُ تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خُذِي فُرْصَةً مَمْسُوكَةً ، فَتَطْهَرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةً مِنَ الصُّوفِ ، أَوِ الْقَطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةً بِالْمَسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لِحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ مِنَ الدَّابَّةِ .

( ج ) فَرِيصٌ ، وَفَرَايِصٌ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفِيهِ حَزْفًا .

— الأَمْرُ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ( النُّورُ : ١ )  
— لَهُ : خَصَّهُ بِهِ .

يُقَالُ : فَرَضَ لَهُ الْأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصِيبًا .

— الْقَاضِيُ فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ الْمَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِبُلُوغِهِ نِصَابَ الزَّكَاةِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفِلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحَزْفُ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

( ج ) فُرُوضٌ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرِضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوُجُوبُ . ( ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيِّ ، لَا شُبْهَةَ فِيهِ ،

وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَذَّبُ تَارِكُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا يَدَّ مِنْهُ ، أَيْمَ بَتْرَكِهِ أَمْ لَا ، عِبَادَةٌ

كَانَ أَمُّ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .

## الْفُرْضَةُ / الْفَرَعَةُ

يَعْفُو الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾  
(البقرة: ٢٣٧)

أَيُّ: سَمَّيْتُمْ لَهُنَّ مَهْرًا ، وَأَوْجِبْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ .

الفرائضُ: (ج) فريضة .

□ اصطلاحاً: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْوَرَثَةُ ، وَمَا يَسْتَحِقُّونَ مِنَ الْمِيرَاثِ ، وَمَوَانِعُهُ ، وَالسَّاقِطُ ، وَالْمُسْقِطُ ، وَالْحَاجِبُ ، وَالْمَحْجُوبُ ، وَقَدْرُ الْمَحْجُوبِ فِيهِ ، وَكَيْفِيَّةُ قِسْمَتِهِ بَيْنَهُمْ .

ومَوْضُوعُهُ الميراثُ . (الحسين الصنعاني)

فَرَعُ الشَّيْءِ: — فَرَاعَةٌ: طَال ، وَعَلَا . فَهُوَ فَارِعٌ .

— الشَّيْءُ فَرَعًا ، وَفُرُوعًا: عَلَاةٌ .

— الْبَكْرُ: افْتَضَّهَا .

— بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ: فَصَّلَ بَيْنَهُمْ .

افْتَرَعَ الْبَكْرُ: أزال بَكَارَتَهَا .

— الْأَمْرُ: ابْتَدَأَهُ .

تَفَرَّعَتِ الْأَغْصَانُ: كَثُرَتْ .

— الْمَسَائِلُ: تَشَعَّبَتْ مِنَ الْأَصْلِ ، وَخَرَجَتْ .

— الْقَوْمُ: رَكِبَهُمْ بِالشِّمْرِ .

— الشَّيْءُ: عَلَاةٌ .

فَرَعٌ فِي الْجَبَلِ: صَعَدَ فِيهِ .

— مِنْهُ: اِنْحَدَرَ . (ضِدٌّ)

— مِنْ هَذَا الْأَصْلِ مَسَائِلٌ: جَعَلَهَا فُرُوعَةً .

الْفَرَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: أَغْلَاهُ ، وَهُوَ مَا يَتَفَرَّعُ مِنْ أَصْلِهِ .

(ج) فُرُوعٌ .

— الْمَرْأَةُ: شَعْرُهَا .

الْفَرَعَةُ: رَأْسُ الْجَبَلِ ، وَأَعْلَاهُ .

—: أَعْلَى الطَّرِيقِ .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ قِسْمَانُ :

فَرَضٌ عَيْنٌ : وَهُوَ مَا وَجِبَ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ ، وَلَا يَسْقُطُ عَنْهُ بِفِعْلِ غَيْرِهِ .

وَفَرَضٌ كِفَايَةٌ : وَهُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنْ سَائِرِ الْمُكَلَّفِينَ . (البغلي)

— عِنْدَ الْحَنَفِيِّينَ نَوْعَانُ :

قَطْعِيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبِتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، وَالِدَّلَالَةِ ،

كَنْصُوصِ الْقُرْآنِ الْمَفْسُورَةِ ، أَوِ الْمُحْكَمَةِ ، وَالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ

الَّتِي مَفْهُومُهَا قَطْعِيٌّ .

وَظَنِّيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبِتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، ظَنِّيٍّ

الدَّلَالَةِ . وَحِينَ يَقْوَى الدَّلِيلُ الظَّنِّيُّ عِنْدَ الْمُجْتَهِدِ حَتَّى

يَصِيرَ قَرِيبًا عِنْدَهُ مِنَ الْقَطْعِيِّ ، فَمَا ثَبِتَ بِهِ يُسَمَّى فَرَضًا

عَمَلِيًّا ، لِأَنَّهُ يُعَامَلُ مَعَامَلَةَ الْفَرَضِ ، وَيَلْزَمُ عَلَى تَرْكِهِ

مَا يَلْزَمُ تَرْكُ الْفَرَضِ مِنْ جِهَةِ الْفَسَادِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ

جَاحِدُهُ . وَهَذَا يُسَمَّى وَاجِبًا نَظْرًا لَظَنِّيَّةِ دَلِيلِهِ .

— فِي الْمِيرَاثِ شَرْعًا : هُوَ نَصِيبٌ مَقْدَرٌ شَرْعًا لِلْوَارِثِ .

(الأنصاري)

—

الْفُرْضَةُ: الْمَدْخَلُ .

(ج) فِرْضٌ ، وَفِرَاضٌ .

— النَّهْرُ: ثَلَمَتُهُ الَّتِي يُسْتَقَى مِنْهَا .

الْفَرَضِيُّ: الَّذِي يَعْرِفُ الْفَرَائِضَ .

الْفَرِيضَةُ: الْحِصَّةُ الْمَفْرُوضَةُ .

(ج) فَرَائِضٌ .

—: مَا أُوجِبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ مِنْ حُدُودِهِ الَّتِي بَيَّنَّهَا

بِمَا أَمَرَ بِهِ ، وَمَا نَهَى عَنْهُ .

—: مَا فَرِضَ فِي السَّائِمَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ .

—: قِسْمَةُ الصَّدَقَاتِ ، وَالغَنَائِمِ ، وَالْمِيرَاثِ ...

—: الْمَهْرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ

قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ

الْفَرْعُ : أَوَّلُ نِتَاجِ الْإِبِلِ ، وَالْعَمَمِ . كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذُبُّونَهُ لِأَصْنَامِهِمْ تَبَرُّكًا .

( ج ) فَرْعٌ .

وَالوَاحِدَةُ فَرْعَةٌ .

الْفَرْعَةُ : الْفَرْعُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ — فَرَّقًا ، وَفَرَّقَانًا ، فَصَلَ .

— بَيَّنَّ الْحُصُومَ : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

— الشَّيْءَ : قَسَمَهُ .

— اللَّهُ الْكِتَابَ : فَصَّلَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

فَرَّقَ مِنَ الْحَيَوَانِ — فَرَقًا : فَرْعٌ . فَهُوَ فَرِيقٌ .

تَفَرَّقَ الشَّيْءُ تَفَرُّقًا : تَبَدَّدَ ..

— الرَّجُلَانِ : ذَهَبَ كُلُّ مِنْهُمَا فِي طَرِيقٍ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « الْبَيْعَانِ بِالْحِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

فَارَقَ فَلَانًا مَفَارَقَةً ، وَفِرَاقًا : انفصل عنه ، وبأينته .

فَرَّقَ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَحَدَثَ بَيْنَهُمْ فَرْقَةً .

— بَيَّنَّ الْأَشْيَاءَ : مَيَّزَ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ .

يُقَالُ : فَرَّقَ الْقَاضِي بَيْنَ الرَّوْحَيْنِ : حَكَمَ بِالْفَرْقَةِ بَيْنَهُمَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا تَفَرَّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٨٥ )

— الْأَشْيَاءَ : قَسَمَهَا .

— الشَّيْءَ : بَدَّدَهُ ، وَوَزَعَهُ .

التَّفْرِيقُ : مَصْدَرٌ .

تَفْرِيقُ الصَّفْقَةِ :

( أَنْظِرْ ص ف ق )

الْفَرْقُ مِنَ الرَّأْسِ : الْفَاصِلُ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنَ الشَّعْرِ .

( ج ) فُرُوقٌ .

— بَيَّنَّ الْأُمْرَيْنِ : الْمَيَّزُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ .

— مِكْيَالٌ بِالْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا .

وَقَدْ يُحْرَكُ ، فَيُقَالُ فَرَّقٌ ، وَهُوَ الْأَفْصَحُ فِي قَوْلِ

الْأَزْهَرِيِّ ، وَعِيَاضٍ ، وَالنَّوَوِيِّ .

( ج ) فُرُقَانٌ .

الْفُرُقَانُ : كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ

نَذِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ١ )

— الْبُرْهَانُ ، وَالْحُجَّةُ .

— كُلُّ مَا فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

يَوْمُ الْفُرْقَانِ : يَوْمٌ بَدُرَ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَعَلَّمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأِثْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ

آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّمَقَّى

الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٤١ )

الْفَرْقَةُ : الْإِفْتِرَاقُ .

الْفِرْقَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ .

( ج ) أَفْرَاقٌ .

المُفْرَقُ : وَسَطُ الرَّأْسِ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَشَعَّبُ مِنْهُ طَرِيقٌ

آخَرَ .

( ج ) مَفَارِقٌ .

المُفْرِقُ : الْمَفْرَقُ .

فَرَّقَ الشَّيْءَ : بَدَأَ لَهُ دَوِيٌّ .

— الشَّيْءَ : فَجَّرَهُ ، فَبَدَأَ لَهُ دَوِيٌّ .

وَيُقَالُ : فَرَّقَ أَصَابِعَهُ : ضَعَطَ عَلَيْهَا ، حَتَّى سَمِعَ لَهَا

صَوْتًا .

— فَلَانًا : لَوَى عُنُقَهُ ، حَتَّى سَمِعَ صَوْتَهُ .

تَفَرَّقَتِ الْأَصَابِعُ : سَمِعَ لَهَا صَوْتًا لِضَغْطِ مَفَاصِلِهَا .

رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿ (الأنبياء: ٢٢) أَي: لَوْ كَانَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَخَرَجْنَا عَنْ نِظَامِهَا الْمَشَاهِدِ .

أَفْسَدَ الرَّجُلُ : فَسَدَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَاسِدًا .

الْفَاسِدُ : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — مِنَ الْعُقُودِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا

بِأَصْلِهِ ، غَيْرَ مَشْرُوعٍ بِوَضْفِهِ . (الْجُرْجَانِي)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَحَدُ الشُّرُوطِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا فَاتَ عَنْهُ وَصْفٌ مُرْغُوبٌ .

و: هُوَ الَّذِي فَقَدَ شَرْطًا مِنْ شُرَائِطِ الصَّحَّةِ .

و: هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا بِأَصْلِهِ دُونَ وَضْفِهِ ؛ وَهُوَ مَا عَرَضَ

عَلَيْهِ مِنَ الْجَهَالَةِ ، أَوْ اشْتِرَاطِ شَرْطٍ لَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْدُ ، حَتَّى

لَوْ خَلَا مِنْهُ كَانَ صَحِيحًا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ خِلَافُ الصَّحِيحِ ، وَهُوَ

مَا لَا يَتَرْتَّبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

□ الْبَيْعُ الْفَاسِدُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٩) : هُوَ الْمَشْرُوعُ أَصْلًا

لَا وَضْفًا . يَعْنِي أَنَّهُ يَكُونُ صَحِيحًا بِاعْتِبَارِ ذَاتِهِ ، فَاسِدًا

بِاعْتِبَارِ بَعْضِ أَوْصَافِهِ الْخَارِجَةِ .

□ الشَّرْطُ الْفَاسِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ زِيَادَةُ مَا لَا يَقْتَضِيهِ

الْعَقْدُ ، وَلَا يَلَائِمُهُ .

الْفَسَادُ : مَصْدَرٌ .

— ضِدُّ الصَّلَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ

الْآخِرَةُ نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا

فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (القصص: ٨٣)

— الْجِدْبُ ، وَالْقَحْطُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ظَهَرَ

الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ

بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (الروم: ٤١)

— : الْإِحَاقُ الضَّرْرُ .

الْفَرْقَعَةُ : الصَّوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَضَارِبَيْنِ .

— : تَفَجَّرَ بِشِدَّةٍ ، وَصَوْتُ رَاعِدٍ .

فَسَخَ الرَّجُلُ — فَسَخًا : ضَعْفٌ ، وَجْهَلٌ .

— الرَّأْيُ : أْفْسَدَهُ .

— الشَّيْءُ : نَقَضَهُ .

يُقَالُ : فَسَخَ الْبَيْعَ ، أَوْ الْعَقْدَ .

— الْأَشْيَاءَ : فَرَقَهَا .

تَفَاسَخَ الْبَيْعَانِ الْبَيْعَ ، وَنَحْوَهُ : اتَّفَقَا عَلَى فَسْخِهِ .

— الْأَقَاوِيلُ : تَنَاقَضَتْ .

فَاسَخَ فَلَانًا الْبَيْعَ : طَالَبَهُ بِفَسْخِهِ ، أَوْ وَاقَفَهُ عَلَى فَسْخِهِ .

الْفَسْخُ : مَصْدَرٌ .

— : الضَّعِيفُ لَا يَقْوَى عَلَى مُقَاوَمَةِ الشَّدَائِدِ ، أَوْ

لَا يَطْفُرُ بِمَاجَتِهِ .

□ — الْعَقْدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ حُكْمِهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ الْعَقْدِ مِنْ حِينِهِ ، وَقَلْبُ كُلِّ

مِنَ الْعِوَضِينَ إِلَى دَافِعِهِ .

□ الْفَسْخُ الْفِعْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٣٠٤) : هُوَ كُلُّ

فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى . كَمَا لَوْ كَانَ الْبَائِعُ مُخَيَّرًا ،

وَتَصَرَّفَ بِالْمَبِيعِ تَصَرَّفَ الْمَلَّكُ ، كَأَنَّهُ يُعْرَضُ الْمَبِيعُ لِلْبَيْعِ ،

أَوْ يُرْهَنُهُ ، أَوْ يُؤَجَّرُهُ ، كَانَ فَسَخًا فِعْلِيًّا لِلْبَيْعِ .

□ الْفَسْخُ الْقَوْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٣٠٣) : هُوَ كُلُّ

لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى ، كَفَسَخْتُ ، وَتَرَكْتُ

فَسَدَ اللَّحْمِ ، أَوْ اللَّبَنَ ، أَوْ نَحْوَهُمَا — فَسَادًا : أَتَتْ ، أَوْ

عَطِبَ .

فَهُوَ فَاسِدٌ .

— الْعَقْدُ ، وَنَحْوَهُ : بَطُلٌ .

— الرَّجُلُ : جَاوَزَ الصَّوَابَ ، وَالْحِكْمَةَ .

— الْأُمُورُ : اضْطَرَبَتْ ، وَأَذْرَكَهَا الْخَلَلُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ

□ — الشرعيُّ : هو عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ .  
( الدُّسُوقِي )

— عند المَالِكِيَّةِ ، والشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلَةِ : هو البُطْلَانُ .  
— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يُرَادُ البُطْلَانُ فِي العِبَادَاتِ ، أَمَا فِي  
المُعَامَلَاتِ فَهُوَ قِسْمٌ ثَالِثٌ مَبَايِنٌ لِلصَّحَّةِ ، والبُطْلَانُ .

— فِي العِبَادَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ خُرُوجُ العِبَادَةِ عَنْ كَوْنِهَا  
عِبَادَةً بِسَبَبِ قَوَاتِ بَعْضِ الفَرَائِضِ .

□ ذَاتُ الفَسَادِ مِنَ النِّسَاءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي يَتَّبِعُهَا  
دَمٌ لَا يَكُونُ حَيْضًا .

المُفْسَدَةُ : الضَّرُّ .

( ج ) مَفَاسِدُ .

— مَا يُؤَدِّي إِلَى الفَسَادِ مِنْ لَهْوٍ ، وَلَعِبٍ ، وَنَحْوِهَا .

— خِلَافُ المَصْلَحَةِ .

فَسَقٌ كُلُّ ذِي قَشِرٍ فِسْقًا ، وَفُسُوقًا : خَرَجَ عَنْ  
قَشِرِهِ .

— فَلَانٌ : عَصَى ، وَجَاوَزَ حُدُودَ الشَّرْعِ .

يُقَالُ : فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ : خَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِ . وَفِي القُرْآنِ  
الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا  
إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ  
وَدَرِيئَةً أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ  
بَدَلًا ﴾ ( الكهف : ٥٠ )

فَهُوَ فَاسِقٌ .

( ج ) فَسَقَةٌ ، وَفَسَاقٌ ، وَفَاسِقُونَ .

وَهِيَ فَاسِقَةٌ .

( ج ) فَاسِقَاتٌ ، وَفَوَاسِقٌ .

— : فَجَّرَ .

— : خَرَجَ عَنِ الحَقِّ .

الفَاسِقُ : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — شَرْعًا : مَنْ فَعَلَ كَبِيرَةً ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ فِعْلٍ

الصَّغَائِرِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ ) .

الفِسْقُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الخُرُوجُ عَنِ الطَّاعَةِ ( النُّوْي ) .

الفُسُوقُ : الفِسْقُ . وَفِي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ  
حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الإِيمَانَ وَزَيْنَتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَتْ إِلَيْكُمْ الكُفْرَ  
وَالفُسُوقَ وَالعِصْيَانَ ﴾ ( الحُجُرَات : ٧ )

— : السَّبَابُ

— : المَعَاصِي . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا

فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الحَجِّ ﴾ ( البَقَرَةُ : ١٩٧ ) .

الفَوْيُوسِقَةُ : الفَأْرَةُ .

فَصَدَّ العِرْقُ — فَصَدًا ، وَفِصَادًا : شَقَّةٌ .

وَيُقَالُ : فَصَدَّ المَرِيضُ : أَخْرَجَ مِقْدَارًا مِنْ دَمٍ وَرَبِيدِهِ  
بِقِصْدِ العِلَاجِ .

المِفْصِدَةُ : المِضْعُ يُفْصِدُ بِهِ .

فَصَلَّ الكَرَمُ — فَصُولًا : خَرَجَ حَبَّةً صَغِيرًا .

— القَوْمُ عَنِ البَلَدِ : خَرَجُوا .

فَصَلَّ الشَّيْءُ — فَصَلًا : قَطَعَهُ .

— مِنَ النَّاحِيَةِ فَصُولًا : خَرَجَ .

— المَوْلُودُ عَنِ الرِّضَاعِ فِصَالًا ، وَفَصَلًا : فَطَمَهُ .

إِنْفَصَلَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .

فَاصِلَ شَرِيكَةٍ مُفَاصِلَةً ، وَفِصَالًا : فَارَقَهُ مِنَ الشَّرِيكَةِ .

فَصَلَّ الكَلَامَ تَفْصِيلًا : بَيَّنَّهُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَصُولًا مُتَبَايِرَةً .

الفَصِيلُ : مَصْدَرٌ .

— : الفُرْعُ .

( ج ) فَصُولٌ .

يُقَالُ : لِلنِّسَبِ أَصُولٌ وَفُصُولٌ . أَيُّ فُرُوعٍ .

— : الحَقُّ .

- زَادَ .  
 — الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا : إِذَا كَانَتْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، كَقَمِيصٍ لَا كَمَمِينَ لَهُ .  
 الْفَضَالَةُ : الْبَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ .  
 الْفَضْلُ : مَا بَقِيَ مِنَ الشَّيْءِ .  
 ( ج ) فَضُولُ .  
 — ضِدُّ النَّقْصِ .  
 — الْإِحْسَانُ ابْتِدَاءً بِلَا عِلَّةٍ .  
 رَبِا الْفَضِيلِ :  
 ( أَنْظُرْ رَبِّ وَ )  
 الْفَضِيلَةُ : الْفَضَالَةُ .  
 ( ج ) فَضَلَاتُ ، وَفِضَالُ .  
 — الثِّيَابُ الَّتِي تَلْبَسُ فِي الْبَيْتِ .  
 الْفُضُولُ : ( ج ) فَضْلُ .  
 — مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ .  
 — اسْتِغْثَالَ الْمَرْءِ ، أَوْ تَدَخُّلُهُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ .  
 الْفُضُولِيُّ : الْمُسْتِغْثَلُ بِالْفُضُولِ . أَيُّ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تَعْنِيهِ .  
 □ — إِصْطِلَاحًا : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، بِغَيْرِ إِذْنٍ شَرْعِيٍّ . ( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .  
 — فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١١٢ ) : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ بِحَقِّ الْغَيْرِ بِدُونِ إِذْنٍ شَرْعِيٍّ .  
 فَطَرَ الشَّيْءَ — فَطَرًا : شَقَّهُ .  
 — الْأَمْرُ : اخْتَرَعَهُ .  
 — اللَّهُ الْعَالَمُ : أَوْجَدَهُ ابْتِدَاءً .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ( الْأَنْعَامُ : ٧٩ ) .  
 أَفْطَرَ الصَّائِمَ : قَطَعَ صِيَامَهُ بِتَنَاوُلِ مُفْطِرَاتِهِ .  
 — فَلَانَ : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْفِطْرِ .

- الْفَصِيلُ : وَالدُّ النَّاقَةُ ، أَوِ الْبَقْرَةُ ، بَعْدَ فِطَامِهِ ، وَفَصْلِهِ عَنْ أُمِّهِ .  
 ( ج ) فِضْلَانُ ، وَفِضَالُ .  
 وَالْأُنْثَى : فَصِيلَةٌ .  
 — الزَّرْعُ الْأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ فِيهِ الْحَبُّ وَالسَّنَابِلُ .  
 الْفَصِيلَةُ : أَنْثَى الْفَصِيلِ .  
 ( ج ) فَصَائِلُ .  
 — الرَّجُلُ : عَشِيرَتُهُ ، وَرَهْطَةُ الْأَدْنُونَ .  
 يُقَالُ : جَاءُوا بِفَصِيلَتِهِمْ : أَيُّ بِأَجْمَعِهِمْ .  
 الْفَيْصَلُ : الْحَاكِمُ .  
 — الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .  
 الْمَفْصِلُ : كُلُّ مُلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ .  
 ( ج ) مَفَاصِلُ .  
 يُقَالُ : يَأْتِيكَ بِالْأَمْرِ مِنْ مَفْصِلِهِ : أَيُّ مِنْ مُنْتَهَاهُ .  
 الْمِفْصَلُ : اللِّسَانُ .  
 الْمَفْصَلُ مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : مِنْ سُورَةِ الْحَجَرَاتِ إِلَى آخِرِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ .  
 وَهُوَ الصَّحِيحُ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ .  
 وَيُقَالُ لَهُ : الْمَحْكَمُ أَيْضًا .  
 الْمُنْفَصِلُ :  
 الْحَدِيثُ الْمُنْفَصِلُ :  
 ( أَنْظُرْ ح د ث )  
 فَضَلَ الشَّيْءَ — فَضْلًا : زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ .  
 — بَقِيَ .  
 فَضَلَ الشَّيْءَ — فَضُولًا : انْتَصَفَ بِالْفَضِيلَةِ .  
 أَفْضَلَ عَلَيْهِ : أَنْالَهُ مِنْ فَضْلِهِ .  
 — مِنَ الشَّيْءِ : تَرَكَ مِنْهُ بَقِيَّةً .  
 تَفَضَّلَ عَلَيْهِ : ادَّعَى الْفَضْلَ عَلَيْهِ .



— الشَّيْءُ الصَّوْمُ : أَفْسَدَهُ .

يُقَالُ : هَذَا الْعَمَلُ يُفْطِرُ الصَّوْمَ .

انْفَطَرَ الشَّيْءُ : انْشَقَّ .

تَفَطَّرَ الشَّيْءُ : تَشَقَّقَ ، أَوْ تَصَدَّعَ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴾

( مَرْيَمَ : ٨٨ - ٩٠ )

الإِدَّةُ : الْمُتَكَرَّرُ الْعَظِيمُ .

فَطَّرَ الصَّائِمَ : جَعَلَهُ يُفْطِرُ .

— : الرَّجُلُ : قَدَّمَ لَهُ مَا يُفْطِرُ بِهِ .

الْفِطْرُ : الشَّقُّ .

( ج ) فُطِرَ .

الْفِطْرُ : الْإِنْفِطَارُ .

— : حَبَاتُ الْعِنَبِ أَوَّلَ مَا تَبْدُو .

عِيدُ الْفِطْرِ : الْعِيدُ الَّذِي يَعْقَبُ صَوْمَ رَمَضَانَ .

الْفِطْرَةُ : صَدَقَةُ الْفِطْرِ .

( ج ) فِطِرَ .

— : الْخَلْقَةُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا كُلُّ مَوْجُودٍ أَوَّلَ خَلْقِهِ .

— : الطَّبِيعَةُ السَّلِيمَةُ لَمْ تُشَبَّ بِعَيْبٍ . وفي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾

( الرُّومَ : ٣٠ )

أَيُّ : فَسَدَتْ وَجْهَكَ ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى الدِّينِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ

لَكَ ، وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لَا زِمَ فِطْرَتِكَ السَّلِيمَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ

الْحَلْقَ عَلَيْهَا . فَإِنَّهُ تَعَالَى فَطَرَ خَلْقَهُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ ،

وَتَوْحِيدِهِ ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ .

— : الدِّينُ .

— : الْإِسْلَامُ .

— : السَّنَةُ : وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَمْسٌ مِنْ

الْفِطْرَةِ : الْحِثَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ ، وَتَنْفُ

الْإِيطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

قال الخطابي : ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْفِطْرَةَ فِي هَذَا

الْحَدِيثِ هِيَ السَّنَةُ .

الْفُطُورُ : مَا يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ لِيُفْطِرَ عَلَيْهِ .

الْفُطُورُ : تَنَاوَلُ الطَّعَامَ بَعْدَ الْإِمْسَاكِ لِلصِّيَامِ .

فَقَدَّ الشَّيْءَ — فَقَدًا ، وَفَقْدَانًا ، وَفَقْدَانًا : ضَلَّهُ ، وَضَاعَ

مِنْهُ .

فهو فَاقِدٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَفْقُودٌ ، وَقَفِيدٌ .

— الْمَالُ ، وَنَحْوُهُ : خَيْرُهُ ، وَعَدِمَهُ .

اِفْتَقَدَ الشَّيْءَ : فَقَدَهُ .

— : طَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

تَفَقَّدَ الشَّيْءَ : تَطَلَّبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

الْمَفْقُودُ : اِسْمُ فَاعِلٍ

— مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا ، أَوْ وَلَدُهَا ، أَوْ

حَمِيَّهَا .

أَوْ الْمُنْتَزِجَةُ بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا .

الْمَفْقُودُ : الْمَفْقُودُ .

الْمَفْقُودُ : مَنْ يُفْقَدُ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْغَائِبُ الَّذِي لَمْ يُدْرَأْ أَحْيَى هُوَ ، فَيَتَوَقَّعُ

قُدُومَهُ ، أَمْ مَيِّتٌ . ( التَّمْرَتَايِي ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مَوْضِعَهُ .

( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ انْقَطَعَ خَبْرُهُ مَعَ

إِمْكَانِ الْكَشْفِ عَنْهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

□ — ( أَنْظُرْ س ك ن ) .

الفَقَاعُ : شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُخَمَّرُ حَتَّى يَعلُوهُ الرِّبْدُ .

فَقِيَهُ الأَمْرُ — فَقِيَهُ ، وَفَقِيَهُ : أَحْسَنَ إِدْرَاكَهُ . فَهَوَاقِمُهُ .

— : فَهَمٌ ، وَعَلِمَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ تَسْبِحُ لَهُ

السَّمَوَاتُ السَّبْعُ والأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا

يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا

غَفُورًا ﴿ ( الإِشْرَاءُ : ٤٤ ) .

فَقِيَهُ فَلَانٌ — فَفَاهَةٌ : صَارَ فَفِيَهُ .

أَفَقِيَهُ فَلَانًا الأَمْرُ : فَهَمَهُ إِيَّاهُ .

تَفَقِيَهُ الرَّجُلُ : صَارَ فَفِيَهُ .

— الأَمْرُ : تَفَهَّمَهُ ، وَتَفَطَّنَهُ . وَيُقَالُ : تَفَقَّعَ فِيهِ .

الفِقِيَهُ : الفَهْمُ ، وَالفِطْنَةُ .

— : العِلْمُ بالشَّيْءِ ، ثُمَّ حُصِّ يَعْلَمُ الشَّرِيعَةَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الأَصُولِ : هُوَ العِلْمُ بالأَحْكَامِ

الشَّرْعِيَّةِ الفُرْعِيَّةِ ، المُكْتَسَبُ مِنْ أَدِلَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ .

( الحِصْكَفِيُّ ) .

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ : حِفْظُ الفُرُوعِ . ( الحِصْكَفِيُّ ) .

— عِنْدَ أَهْلِ الحَقِيقَةِ : الجَمْعُ بَيْنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ .

( الحِصْكَفِيُّ ) .

— فِي المَجَلَّةِ ( م ١ ) : عِلْمٌ بِالمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ العَمَلِيَّةِ .

أَصُولُ الفِقِيهِ .

( أَنْظُرْ أ ص ل ) .

الفَقِيَهُ : العَالِمُ الفَطِنُ .

( ج ) فَفِيَهُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَنْ شَغَلَ أوقَاتَهُ بِالمَطَالَعَةِ ،

والتَّعْلِيمِ ، وَالتَّفَتُّوى ، وَإِنْ قَصَرَ عَنِ الاجْتِهَادِ .

و : هُوَ المُجْتَهِدُ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَحْفَظُ الفُرُوعَ الفِقْهِيَّةَ ، وَيَصِيرُ لَهُ

الأول : الغالبُ مِنْ حالِهِ الهَلَاكُ : وَهُوَ مَنْ يُفْقَدُ فِي

مَهْلَكَةٍ ، كَالَّذِي يُفْقَدُ فِي الحَرْبِ ، أَوْ فِي مَرْكَبٍ غَرِقَ بَعْضُ

مَنْ فِيهِ ...

الثاني : مَنْ لَيْسَ الغالبُ هَلَاكَةً ، كَالْمَسَافِرِ لِتِجَارَةٍ ، أَوْ

طَلَبِ عِلْمٍ ، أَوْ سِيَاحَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُعَلِّمْ خَبْرَهُ .

فَقَرَّتِ الدَّاهِيَةُ الرَّجُلَ — فَقَرَأَ : نَزَلَتْ بِهِ .

فهو فَفِيَرٌ .

— الأَرْضُ : حَفَرَهَا .

فَقِرَ فَلَانٌ — فَقَرَأَ : إِذَا قَلَّ مَالُهُ .

— : اسْتَكْتَى فَفَارَهُ مِنْ كَثْرٍ ، أَوْ مَرَضٍ .

فهو فَفِيَرٌ .

إِفْتَقَرَ : صَارَ فَفِيَرًا .

— إِلَيْهِ : إِحْتِاجٌ .

أَفَقَرَ فَلَانًا : جَعَلَهُ فَفِيَرًا .

الفَقَارَةُ : الدَّاهِيَةُ .

( ج ) فَوَاقِرٌ .

الفَقَارَةُ : الحِرْزَةُ مِنْ حِرْزَاتِ الطَّهْرِ .

( ج ) فَفَارٌ .

الفَقْرُ : العِوَزُ ، وَالحَاجَةُ .

( ج ) مَفَاقِرٌ .

— : الهَمُّ ، وَالحِرْصُ . ( ج ) فَفُورٌ .

الفَقْرَةُ : الفَقَارَةُ .

( ج ) فَفِرٌ ، وَفِقْرَاتٌ .

الفَقِيرُ : ضِدُّ الغَنِيِّ .

( ج ) فَفَرَاءٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ

الفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ ﴿ ( فَاطِرٌ : ١٥ ) .

— : الكَسِيرُ الفِقَارِ .

إِذْرَاكَ فِي الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِنَفْسِهِ ، وَغَيْرِهِ .  
و : هُوَ الْمُجْتَهِدُ . وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمُقَلِّدِ الْحَافِظِ لِلْمَسَائِلِ  
مَجَازٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الْعَالِمُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ ،  
كَالْحِلِّ ، وَالْحَرَمَةِ ، وَالصَّحَّةِ ، وَالْفَسَادِ .

فَلَسَ مِنَ الشَّيْءِ — فَلَسًا : خِلَافُهُ ، وَتَجَرَّدٌ .  
فَهُوَ فَلَسٌ .

أَفْلَسَ فُلَانٌ : فَقَدَ مَالَهُ ، فَأَعْسَرَ بَعْدَ يُسْرِ .

فَهُوَ مُفْلِسٌ . ( ج ) مَفَالِيسٌ ، وَمُفْلِسُونَ .

فَلَسَ الْقَاضِي فُلَانًا تَفْلِيسًا : حَكَمَ بِإِفْلَاسِهِ .

الإفلاسُ : مَصْدَرٌ .

□ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَتَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَسْتَعْرِقَ الدَّيْنَ مَالَ الْمَدِينِ ، فَلَا يَكُونُ فِي  
مَالِهِ وَفَاءَ دَيْوُونِهِ .

وَالثَّانِي : أَنْ لَا يَكُونُ لَهُ مَالٌ مَعْلُومٌ أَضْلًا . ( ابْنُ  
رَشْدٍ ) .

التفليسُ : مَصْدَرٌ .

□ — شَرْعًا : جَعَلَ الْحَاكِمُ الْمَدْيُونِ مُفْلِسًا بِمَنْعِهِ مِنَ  
التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

الفلسُ : القِشْرَةُ عَلَى ظَهْرِ السَّمَكَةِ .

( ج ) فُلُوسٌ .

— : خَاتَمُ الْجَزِيَّةِ فِي الْعُنُقِ .

— : عَمَلَةٌ يَتَعَامَلُ بِهَا ، مَضْرُوبَةٌ مِنْ غَيْرِ الذَّهَبِ  
وَالْفِضَّةِ ، وَكَانَتْ تُقَدَّرُ بِسُدُسِ دِرْهَمٍ .

المُفْلِسُ : هُوَ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ ، وَلَا مَا يَدْفَعُ حَاجَتَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَتَدْرُونَ  
مَا الْمُفْلِسُ ؟ . قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ ،

وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ ، وَصِيَامٍ ، وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ،

وَقَدَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ  
هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ  
فَنَيْتُ حَسَنَاتَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخِذَ مِنْ  
خَطَايَاهُمْ ، فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ » .

□ — شَرْعًا : مَنْ تَزِيدُ دَيْوُونَهُ عَلَى مَوْجُودِهِ . ( ابْنُ  
حَجَرَ ) .

— شَرْعًا : هُوَ الْمَحْجُورُ عَلَيْهِ . ( الْجَعْفَرِيُّ ) .

— فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ دَيْئُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَالِهِ ، وَخَرَجُهُ  
أَكْثَرَ مِنْ دَخْلِهِ . ( ابْنُ قُدَامَةَ ) .

فَاوِضَ فُلَانًا فِي الْأَمْرِ مَفَاوِضَةً : بِإِدْلَالِ الرَّأْيِ فِيهِ بُغْيَةً

الْوُصُولِ إِلَى تَسْوِيَةِ ، وَاتِّفَاقٍ .

— فِي الْحَدِيثِ : بِإِدْلَالِ الْقَوْلِ .

— فِي الْمَالِ : شَارِكَةٌ فِي تَشْمِيرِهِ .

تَفَاوُضَ الرَّجُلَانِ : فَاوِضَ كُلُّ مِنْهَا صَاحِبَةَ .

— الشَّرِيكَانِ فِي الْمَالِ : إِذَا اشْتَرَكَا فِيهِ أَجْمَعَ .

فَوَّضَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ : جَعَلَ لَهُ التَّصَرُّفَ فِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَفْوِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ ( غَافِرٌ :  
٤٤ ) .

— الْمَرْأَةُ زَوَاجَهَا : تَزَوَّجَتْ بِلَا مَهْرٍ .

التَّفْوِيضُ : رَدُّ الْأَمْرِ إِلَى الْغَيْرِ .

— الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى : هُوَ أَنْ يَعْلَمَ الْمَرْءُ أَنَّ مَا أُعْطَاهُ

اللَّهُ تَعَالَى لَا مَانِعَ لَهُ ، وَمَا مَنَعَهُ لَا مَعْطِيَّ لَهُ ، وَأَنَّ

مَفَاتِيحَ الْأُمُورِ كُلِّهَا بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

نِكَاحُ التَّفْوِيضِ :

( أَنْظُرْنَ ك ح ) .

المُفَاوِضُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( ١٠٥٦ م ) : عَاقِدُ شَرِكَةِ الْمَفَاوِضَةِ .

المُفَاوِضَةُ : تَبَاذُلُ الرَّأْيِ مِنْ ذَوِي الشَّأْنِ فِيهِ بُغْيَةً

الْوُصُولِ إِلَى تَسْوِيَةِ ، وَاتِّفَاقٍ .

## شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ / الْفِيءُ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَتَّبِعِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ( الْحَجَرَاتِ : )

— الظِّلُّ : رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ .

— الشَّجَرَةُ : انْبَسَطَ ظِلُّهَا .

— عَلَى ذِي الرَّحِمِ : عَطَفَ .

— الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ : كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَجَعَ إِلَيْهَا .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ

أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَأَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

٢٢٦ ) .

اِسْتِفَاءً : رَجَعَ .

— الْمَالُ : أَخَذَهُ فَيْئًا .

— الْأَخْبَارُ : اِلْتَمَسَهَا .

أَفَاءَ الظِّلُّ : انْبَسَطَ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ .

— الْأَمْرُ : رَجَعَهُ .

— عَلَيْهِ الْخَيْرُ : جَلَبَتْ لَهُ .

— عَلَيْهِ الْمَالُ : جَعَلَهُ فَيْئًا لَهُ . وفي الكتاب المجيد :

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ

لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ ( الْحَشْرُ : ٧ ) .

الْفَيْئَةُ : الطَّائِفَةُ .

( ج ) فَيْئُونَ ، وَفَيْئَاتُ .

الْفَيْءُ : الظِّلُّ بَعْدَ الزَّوَالِ يَنْبَسِطُ شَرْقًا .

( ج ) أَفْيَاءُ ، وَفَيْئُوءُ .

— الْحَرَاجُ .

— الْغَنِيَّةُ .

— الرَّجُوعُ ، كَالْفَيْئَةِ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ كُلُّ مَا حَصَلَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ

أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بِغَيْرِ قِتَالٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— : الْمَسَاوَةُ ، وَالْمُشَارَكَةُ .

□ شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ فِي الْفِقْهِ : هِيَ شَرِكَةُ يَتَسَاوَى فِيهَا الْأَطْرَافُ مَالًا ، وَتَضَرُّفًا . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٣١ ) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، عَقْدَ

الشَّرِكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى الْمَسَاوَةِ التَّامَّةِ ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي

أَدْخَلَاهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ

لِلشَّرِكَةِ ، وَكَانَتْ حَصَّتُهَا مُتَسَاوِيَةً مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ،

وَالرَّزِيحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ مَفَاوِضَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَشْتَرِكَا فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّرِكَةِ . مِثْلُ أَنْ

يَجْمَعَا بَيْنَ شَرِكَةِ الْعِنَانِ ، وَالْوَجُوهِ ، وَالْأَبْدَانِ .

الثَّانِي : أَنْ يَدْخُلَا بَيْنَهُمَا فِي الشَّرِكَةِ الْإِشْتِرَاكَ فِيمَا يَحْصُلُ

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ مِيرَاثٍ ، أَوْ يَجِدُهُ مِنْ رِكَازٍ ، أَوْ

لُقْطَةٍ ، وَأَنْ يَلْزَمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا يَلْزَمُ الْآخَرَ مِنْ أَرْشٍ

جِنَايَةٍ ، وَضَمَانِ غَضَبٍ ، أَوْ كِفَالَةٍ .

المَفْوُضَةُ : هِيَ مَنْ تَزَوَّجَتْ بِنِكَاحِ تَفْوِيضٍ .

المَفْوُضَةُ : المَفْوُضَةُ .

وَفَتْحُ الْوَاوِ أَفْصَحُ .

أَفَاقُ فَلَانٌ : عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ مِنْ غَشِيَةِ لِحْقَتِهِ .

يُقَالُ : أَفَاقَ السُّكْرَانُ مِنْ سُكْرِهِ ، وَالْمَجْنُونُ مِنْ جُنُونِهِ ،

وَالنَّائِمُ مِنْ نَوْمِهِ ، وَالغَافِلُ مِنْ غَفْلَتِهِ .

— عَنْ فَلَانِ النَّعَاسُ : أَقْلَعُ .

اِسْتِفَاقٌ : أَفَاقُ .

الإِفَاقَةُ : الرَّاحَةُ .

— الْمَجْنُونِ ، وَالسُّكْرَانِ ، وَنَحْوِهَا : رُجُوعُ الْعَقْلِ

إِلَيْهِمْ .

الْفَاقَةُ : الْفَقْرُ ، وَالْحَاجَةُ .

فَاءَ الرَّجُلِ — فَيْئًا : رَجَعَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ،  
وَالزُّيْدِيَّةِ : يُرَادُ الْغَنِيَّةُ .

الْفَيْئَةُ : الرَّجْعَةُ .

يُقَالُ : فَاءَ إِلَى اللَّهِ فَيْئَةٌ حَسَنَةٌ : تَابَ تَوْبَةً حَسَنَةً .

□ الْفَيْئَةُ فِي الْإِبْلَاءِ شُرْعًا : هِيَ رُجُوعُ الزَّوْجِ إِلَى زَوْجَتِهِ  
بِالْوَطْءِ . ( الْبُحَيْرِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ النَّخَعِيِّ ، وَأَبِي قَلَابَةَ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .

— لِمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجَمَاعِ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ ،

وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَالْحَسَنِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَالْعِتْرَةَ : هِيَ

الرُّجُوعُ بِالْقَلْبِ ، وَاللِّسَانِ .

— لِمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجَمَاعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .

الْفَيْئَةُ : الْفَيْئَةُ .

فَاضَ الْمَاءُ — فَيْضًا ، وَفَيْوُضًا ، وَفَيْضَانًا : كَثُرَ حَتَّى سَالَ .

فَهُوَ فَائِضٌ ، وَفَيْاضٌ .

— الْإِنَاءُ : امْتَلَأَ حَتَّى طَفَحَ .

— عَيْنُهُ : سَالَ دَمْعُهَا .

— الْحَبْرُ : ذَاعَ ، وَأَنْتَشَرَ .

إِسْتِفَاضَ الْحَدِيثُ : شَاعَ .

فَهُوَ مُسْتَفِيضٌ ، وَمُسْتَفَاضٌ فِيهِ .

أَفَاضَ الْحَجَّاجُ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى مَنَى : انْصَرَفُوا إِلَيْهَا بَعْدَ

انْقِضَاءِ الْمَوْقِفِ .

— الْقَوْمُ فِي الْحَدِيثِ : تَوَسَّعُوا فِيهِ .

— بِالشَّيْءِ : دَفَعَ بِهِ ، وَرَمَاهُ .

— الْمَاءَ عَلَى جَسَدِهِ : صَبَّهُ عَلَيْهِ .

الإِفَاضَةُ : الصَّبُّ .

— : الزَّخْفُ ، وَالِدَّفْعُ فِي السَّيْرِ بِكَثْرَةٍ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا

عَنْ تَفَرُّقٍ ، وَتَجْمُعٍ .

— : انْصِرَافُ الْحَجَّاجِ عَنِ الْمَوْقِفِ فِي عَرَافَةٍ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ : إِذَا اسْتُعْمِلَ فِي الشَّعْرِ كَانَ

لِإِمْرَارِ الْمَاءِ عَلَى الظَّاهِرِ . ( الرَّافِعِيُّ ) .

طَوَافُ الْإِفَاضَةِ : طَوَافُ يَوْمِ النَّحْرِ .

يَنْصَرِفُ الْحَاجُّ مِنْ مَنَى إِلَى مَكَّةَ ، فَيَطُوفُ ، وَيَعُودُ .

المُسْتَفِيضُ :

الْحَبْرُ الْمُسْتَفِيضُ :

( أَنْظَرُخ ب ر ) .



قَبْرَ الْمَيِّتِ — قَبْرًا : دَفَنَهُ .

أَقْبَرَ فَلَانًا : جَعَلَ لَهُ قَبْرًا .

— : دَفَنَهُ .

الْقَبْرُ : الْمَكَانُ يُدْفَنُ فِيهِ الْمَيِّتُ .

( ج ) قُبُور .

الْمَقْبَرَةُ : مَوْضِعُ دَفْنِ الْمَوْتَى .

( ج ) مَقَابِر .

الْمَقْبَرَةُ : الْمَقْبَرَةُ .

قَبِلَ بِفُلَانٍ — قِبَالَهُ : كَفَلَهُ ، وَضَمَنَهُ .

قَبِلَ الشَّيْءَ — قَبُولًا ، وَقَبُولًا : أَخَذَهُ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

— الْقَوْلَ : صَدَّقَهُ .

— اللَّهُ دُعَاءَهُ : اسْتَجَابَهُ .

— اللَّهُ الْعَمَلَ : رَضِيَهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ

يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ

الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ ( التَّوْبَةُ :

١٠٤ ) .

وَالْمُرَادُ بِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ قَبُولُهَا .

— الْقَابِلَةُ الْمَرْأَةُ قِبَالَهُ : تَلَقَّتِ الْوَلَدَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

اسْتَقْبَلَ فَلَانًا : لَقِيَهِ بِوَجْهِهِ .

— : لَقِيَهِ مَرْحَبًا بِهِ .

— الْأَمْرَ : اسْتَأْنَفَهُ .

أَقْبَلَ فَلَانًا : قَدِمَ .

— بِالشَّيْءِ : جَادَ بِهِ .

— عَلَى الْعَمَلِ ، وَنَحْوِهِ : لَزِمَهُ . وَأَخَذَ فِيهِ .

— فَلَانًا : جَعَلَهُ أَمَامَهُ .

تَقَبَّلَ الشَّيْءَ : رَضِيَهِ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

يُقَالُ : تَقَبَّلَ اللَّهُ الْأَعْمَالَ : رَضِيَهَا ، وَأَثَابَ عَلَيْهَا . وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ

مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ

الصَّدُوقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ ( الْأَخْفَافُ : ١٦ ) .

— بِفُلَانٍ : تَكَفَّلَ .

قَابَلَ فَلَانًا : لَقِيَهِ بِوَجْهِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : عَارَضَهُ .

قَبِلَ وَكَدَهُ : لَثَمَهُ .

— الْعَامِلَ الْعَمَلَ : جَعَلَهُ يَلْتَزِمُهُ بِعَقْدٍ .

التَّقْبِيلُ : مَصْدَرُ تَقَبَّلَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٠٥٥ ) : تَعَهُدُ الْعَمَلِ ، وَالتَّرَامَةُ .

□ شَرِكَةُ التَّقْبِيلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ عَلَى أَنْ

يَتَقَبَّلَا الْأَعْمَالَ ، وَيَكُونُ الْكَسْبُ بَيْنَهُمَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ

أَحَدُهُمَا يَلْزِمُهَا . وَتُسَمَّى شَرِكَةَ صَنَائِعِ ، وَأَعْمَالِ ،

وَأُبدَانِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٣٢ ) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،

وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبِيلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى

تَعَهْدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالكَسْبَ الْحَاصِلَ ، أَيْ  
الأَجْرَةَ ، يُقْسَمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ .  
وَيُقَالُ لَهَا أَيْضاً شَرِكَةُ أَسْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ صَنَائِعٍ ، وَشَرِكَةُ  
تَقَبُّلٍ ، كَشَرِكَةِ حَيَّاطِينَ ، أَوْ حَيَّاطٍ وَصَبَاغٍ .

القَابِلُ : الْعَامُ بَعْدَ الْعَامِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ .

قَابِلُ الْقِسْمَةِ :

( أَنْظَرُقُ س م ) .

القَابِلَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تُسَاعِدُ الْوَالِدَةَ ، تَتَلَقَّى الْوَالِدَ عِنْدَ  
الْوِلَادَةِ .

( ج ) قَوَابِلُ .

— : اللَّيْلَةُ الْمُقْبِلَةُ .

القِبَالَةُ : وَثِيقَةٌ يَلْتَزِمُ بِهَا الْإِنْسَانُ أَدَاءَ عَمَلٍ ، أَوْ دَيْنٍ ،  
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

— : الْكِفَالَةُ .

القِبَالَةُ مِنَ الطَّرِيقِ : مَا اسْتَقْبَلَكَ مِنْهُ .

يُقَالُ : جَلَسَ فُلَانٌ قِبَالَ فُلَانٍ : تَجَاهَهُ .

القِبَالَةُ : الْكِفَالَةُ .

— : حِرْفَةُ الْقَابِلَةِ .

— : الْعَمَلُ يَلْتَزِمُ بِهِ الْإِنْسَانُ .

القَبُولُ : الْقَبْلُ .

القَبُولُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَقْدَمُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قَبْلِ

فَصَدَقْتُ ﴾ ( يُونُسُ : ٢٦ ) .

— مِنَ الْجِبَلِ : سَفْحُهُ .

— مِنَ الزَّمَانِ : أَوَّلُهُ .

— مِنَ الرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ : الْعَوْرَةُ الْأَمَامِيَّةُ .

القَبِيلُ : الطَّاقَةُ .

القَبِيلَةُ : اللَّئِمَةُ .

( ج ) قَبْلُ .

القَبِيلَةُ : الْجِهَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْغَرِيزِ : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ  
فَلَنُؤَلِّينَكَ قِبَلَهُ تَرْضَاهَا قَوْلٌ وَجْهِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ  
وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤٤ ) .

— : الْكَعْبَةُ ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَقْبِلُونَهَا فِي صَلَاتِهِمْ .

□ — عُرْفًا : الْمَكَانُ الْوَاقِعُ فِيهِ الْبَيْتُ شَرْقَةَ اللَّهِ ، الْمُتَمَدُّ

مِنْ تُخُومِ الْأَرْضِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ، لَا تُفَسِّسُ الْبِنَاءَ .

( التَّجْفِي ) .

القَبُولُ : الرِّضَا بِالشَّيْءِ ، وَمَيْلُ النَّفْسِ إِلَيْهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تَرْتَبُ الْعَرَضِ الْمَطْلُوبِ مِنْ

الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ . ( الْحُسَيْنُ الصَّنَاعِيُّ ) .

— شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ الْمُشْتَرِي : قَبِلْتُ ، وَنَحْوَهُ .

( الْبُعْلِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا يُذَكَّرُ ثَانِيًا ، سِوَاءَ كَانَ بِلَفْظٍ :

بِعْتُ ، أَوْ اشْتَرَيْتُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّمَلُّكِ السَّابِقِ ذَلَالَةً

ظَاهِرَةً ، كَاشْتَرَيْتُ ، وَتَمَلَّكْتُ ، وَقَبِلْتُ ، وَإِنْ تَقَدَّمَ

عَلَى الْإِجَابِ .

— فِي الْحِجْلَةِ ( م ١٠٢ ) : ثَانِي كَلَامٍ يَصُدِّرُ مِنْ أَحَدٍ

الْعَاقِدَيْنِ لِأَجْلِ إِثْبَاتِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يَتِمُّ الْعَقْدُ .

خِيَارُ الْقَبُولِ :

( أَنْظَرُخُ ي ر ) .

□ الْقَبُولُ فِي الْإِجَارَةِ فِي الْحِجْلَةِ ( م ٤٣٤ ) :

الْإِجَابُ ، وَالْقَبُولُ فِي الْإِجَارَةِ : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْكَلِمَاتِ

الَّتِي تُسْتَعْمَلُ لِعَقْدِ الْإِجَارَةِ ، كَأَجْرْتُ ، وَكَرَيْتُ ،

وَاسْتَأْجَرْتُ ، وَقَبِلْتُ .

□ الْقَبُولُ فِي الرَّهْنِ فِي الْحِجْلَةِ ( م ٧٠٧ ) :

## القَبِيلُ / لَيْلَةُ الْقَدْرِ

— ضَيْقُهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٣٠) .

— اللَّهُ : عَظَمَةُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ ( الْحَجَّ : ٧٤ ) .  
— على الشَّيْءِ قَدْرًا ، وَمَقْدَرَةٌ ، وَمَقْدَرَةٌ : قَوِيٌّ .  
والفَاعِلُ : قَادِرٌ ، وَقَدِيرٌ .  
والشَّيْءُ : مَقْدُورٌ عَلَيْهِ .

قَدَرَ الْأَمْرَ — قَدْرًا : دَبَّرَهُ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : قَاسَهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ عَلَى مِقْدَارِهِ .

أَقْدَرَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَمْرِ : قَوَّاهُ عَلَيْهِ .

قَدَرَ فُلَانٌ : تَمَهَّلَ ، وَفَكَرَّ فِي تَسْوِيَةِ أَمْرٍ ، وَتَهَيَّأَتْهُ .

— الشَّيْءُ : بَيْنَ مِقْدَارِهِ .

— اللَّهُ الْأَمْرَ عَلَيْهِ ، وَلَهُ : جَعَلَهُ لَهُ ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : أَقْدَرَهُ .

القَادِرُ : إِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ بِالْقَصْدِ ، وَالِاخْتِيَارِ .

القَدْرُ : الْحُرْمَةُ ، وَالْوَقَارُ .

يُقَالُ : لَهُ عِنْدِي قَدْرٌ . ( ج ) أَقْدَارُ .

— الشَّيْءُ : مِثْلُهُ فِي الْعَدَدِ ، أَوِ الْكَيْلِ ، أَوِ الْوِزْنِ ، أَوِ الْمَسَاحَةِ .

— : الْغِنَى ، وَالْيَسَارُ .

— : الْقُوَّةُ .

لَيْلَةُ الْقَدْرِ : اللَّيْلَةُ الَّتِي أَنْزَلَ فِيهَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ .

( الْقَدْرُ : ١ )

إِيحَابُ الرَّهْنِ ، وَقَبُولُهُ : هُوَ قَوْلُ الرَّاهِنِ : رَهَنْتُكَ هَذَا الشَّيْءَ فِي مَقَابَلَةِ دَيْنِي ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَقَوْلُ الْمُرْتَهِنِ : قَبِلْتُ ، أَوْ رَضَيْتُ ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى .

وَلَا يُشْتَرَطُ إِيرَادُ لَفْظِ الرَّهْنِ . مَثَلًا : لَوِ اشْتَرَيْتُ أَحَدًا شَيْئًا ، وَأَعْطَيْتُ لِلْبَائِعِ مَالًا ، وَقَالَ لَهُ : ابْقِ هَذَا الْمَالَ عِنْدَكَ إِلَى أَنْ أُعْطِيكَ ثَمَنَ الْمَبِيعِ ، يَكُونُ قَدْرَهُنَ ذَلِكَ الْمَالِ .

القَبِيلُ : الْجَيْلُ .

( ج ) قَبِلَ ، وَقَبَلَاءُ .

— : الْجَمَاعَةُ ثَلَاثَةٌ فَصَاعِدًا مِنْ جَمَاعَةِ شَيْءٍ .

— : الْأَتْبَاعُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ

عَنْهَا لِبَاسَهَا لِيُرِيهَا سَوَاتِهَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٢٧ ) .

— : الضَّامِنُ ، أَوِ الْكَفِيلُ .

القَبِيلَةُ : وَاحِدَةٌ قَبَائِلِ الْعَرَبِ ، وَهُمْ بَنُو أَبِي وَاحِدٍ .

المُقَابَلَةُ : الْمُوَاجَهَةُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي يَقْطَعُ مِنْ مُقَدَّمِ أُذُنِهَا قِطْعَةً ، وَتَبْقَى مُعَلَّقَةً .

القَبَاءُ : ثَوْبٌ يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ، أَوِ الْقَمِيصِ ، وَيَتَمَنَّقُ عَلَيْهِ .

( ج ) أَقْبِيَةٌ .

قُبَاءٌ : مَوْضِعٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ .

قَدَرَ اللَّهُ عَلَى فُلَانٍ الْأَمْرَ — قَدْرًا ، وَقَدْرًا : قَضَى ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— الرِّزْقُ : قَسَمَةٌ .



الْقَدْرُ : إِنْاء الطَّبِيخِ .

مُؤَنَّثَةٌ . ( ج ) قُدُور .

الْقَدْرُ : مِقْدَارُ الشَّيْءِ ، وَحَالَاتُهُ الْمُقَدَّرَةُ لَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾

( القَمَرُ : ٤٩ ) ( ج ) أَقْدَار .

— : وَقْتُ الشَّيْءِ ، أَوْ مَكَانُهُ الْمُقَدَّرُ لَهُ . وَفِي الكِتَابِ

المَجِيدِ : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾

( الرُّعْدُ : ١٧ )

أَيُّ : بِقَدْرِ المَكَانِ المُقَدَّرِ لِأَنْ يَسَعَهَا .

— : القَضَاءُ الَّذِي يَقْضِي بِهِ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ الحَقِّ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ ،

وَتَعَالَى ، قَدَّرَ الأَشْيَاءَ فِي القَدَمِ ، وَعَلِمَ سُبْحَانَهُ أَنَّهَا سَتَقَعُ

فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَعَلَى صِفَاتٍ

مَخْصُوصَةٍ ، فَهِيَ تَقَعُ عَلَى حَسَبِ مَا قَدَّرَهَا سُبْحَانَهُ ،

وَتَعَالَى . ( النُّوْيُ ) .

— والقَضَاءُ مُخْتَلِفَانِ فِي قَوْلِ العُلَمَاءِ . فَالقَضَاءُ عِنْدَهُمْ :

هُوَ الحُكْمُ الكَلْبِيُّ ، الإِجْبَالِيُّ فِي الأَزَلِ .

وَالْقَدْرُ هُوَ : جُزْئِيَّاتُ ذَلِكَ الحُكْمِ ، وَتَفَاصِيلُهُ . ( ابْنُ

حَجَرَ )

قَالَ الحَطَّابِيُّ : وَقَدْ يَحْسَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ مَعْنَى

القَضَاءِ ، وَالْقَدْرِ ، إِجْبَارُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى العَبْدَ ،

وَقَهْرُهُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ ، وَقَضَاءَهُ . وَلَيْسَ الأَمْرُ كَمَا

يَتَوَهَّمُونَهُ ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الإِخْبَارُ عَنْ تَقَدُّمِ عِلْمِ اللهِ

سُبْحَانَهُ ، وَتَعَالَى بِمَا يَكُونُ مِنَ اِكْتِسَابِ العَبْدِ ، وَصُدُورِ

أَفْعَالِهِ عَنْ تَقْدِيرِ مِنَ اللهِ تَعَالَى ، وَخَلْقِ لَهَا خَيْرِهَا ،

وَشَرِّهَا

الْقَدْرَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ الصِّفَةُ الَّتِي يَتِمَكَّنُ الحَيُّ

مِنَ الفِعْلِ ، وَتَرْكِيهِ بالإِرَادَةِ .

وَهِيَ صِفَةٌ تَوَثَّرَ عَلَى قُوَّةِ الإِرَادَةِ .

□ الْقَدْرَةُ المُمَكِّنَةُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ أَذْنِ قُوَّةٍ يَتِمَكَّنُ بِهَا المَأْمُورُ مِنْ أَدَاءِ مَا لَزِمَهُ ،

بَدَنِيًّا كَانَ ، أَوْ مَالِيًّا .

وَهَذَا النُّوعُ مِنَ القَدْرَةِ شَرْطٌ فِي حُكْمِ كُلِّ أَمْرٍ ، اخْتِرَازًا

عَنِ تَكْلِيفِ مَا لَيْسَ فِي الوُسْعِ . وَهِيَ شَرْطٌ مَحْضٌ ،

حَيْثُ يَتَوَقَّفُ أَصْلُ التَّكْلِيفِ عَلَيْهَا . فَلَا يَشْتَرِطُ دَوَامُهَا

لِبَقَاءِ أَصْلِ الوَاجِبِ .

□ الْقَدْرَةُ المَيْسِرَةُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

هِيَ مَا يُوَجِبُ اليُسْرَةَ عَلَى الأَدَاءِ .

وَهِيَ زَائِدَةٌ عَلَى القَدْرَةِ المُمَكِّنَةِ بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي القُوَّةِ إِذْ

بِهَا يَتَبَيَّنُ الإِمْكَانُ ، ثُمَّ اليُسْرُ .

وَشَرِطَتْ هَذِهِ القَدْرَةُ فِي الوَاجِبَاتِ المَالِيَّةِ دُونَ البَدَنِيَّةِ .

وَهِيَ تُقَارَنُ الفِعْلَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَالأَشَاعِرَةِ ، خِلَافًا

لِلْمُعْتَزَلَةِ .

وَدَوَامُهَا شَرْطٌ لِبَقَاءِ الوُجُوبِ ، وَلِهَذَا قَالَ الحَنَفِيَّةُ بِأَنَّ

الرِّكَاتَةَ تَسْقُطُ بِهَلَاكِ النَّصَابِ ، وَالعُشْرَ بِهَلَاكِ الخَارِجِ ،

خِلَافًا لِلشَّافِعِيَّةِ ، فَعِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِذَا تِمَكَّنَ مِنَ الأَدَاءِ ، وَلَمْ

يُؤَدِّ ضَمِنَ .

المِقْدَارُ : مَبْلَغُ الشَّيْءِ .

( ج ) مَقَادِيرُ .

— : مَا يُعْرَفُ بِهِ قَدْرُ الشَّيْءِ مِنْ مَعْدُودٍ ، أَوْ مَكِيلٍ ، أَوْ

مُوزُونٍ .

□ المِقْدَرَاتُ فِي المَجَلَّةِ ( م ١٣٢ ) :

مَا تَتَعَيَّنُ مَقَادِيرُهَا بِالكَيْلِ ، أَوِ الوَظَنِ ، أَوِ العَدَدِ ، أَوْ

الذَّرَاعِ .

وَهِيَ شَامِلَةٌ لِلْمَكِيلَاتِ ، وَالمُوزُونَاتِ ، وَالعَدَدِيَّاتِ ،

وَالْمَذْرُوعَاتِ .

قَدَسَ — قُدْسًا ، وَقُدْسًا : طَهَّرَ ، وَتَبَارَكَ .

قَدَسَ اللهُ فُلَانًا : طَهَّرَهُ ، وَبَارَكَ عَلَيْهِ .

— الله : نَزَّهُهُ ، وَوَصَفَهُ بِكَوْنِهِ قُدُوسًا .

القُدُسُ : الطُّهُرُ ، وَالبِرْكَةُ .

الحَدِيثُ القُدُسِيُّ :

( أَنْظَرِحْ د ث )

القُدُسُ : القُدُسُ .

رُوحُ القُدُسِ :

( أَنْظَرُ ر و ح )

القُدُوسُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الطَّاهِرُ المُنزَّهُ عَنِ العُيُوبِ ، وَالبِقَائِصِ .

القُدُوسُ : الشَّدِيدُ الإِقْدَامِ .

— القُدُوسُ . وَضَمُّ القَافِ أَفْصَحُ ، وَأَكْثَرُ .

المَقْدِسُ : بَيْتُ المَقْدِسِ : هُوَ المَسْجِدُ الأَقْصَى فِي القُدُسِ

الشَّرِيفِ . رَدَّهُ اللهُ سُبْحَانَهُ إِلَى يَدِ المُسْلِمِينَ .

قَدَفَ بِالحَجَرِ ، وَبِالشَّيْءِ — قَدَفًا : رَمَى بِهِ بِقُوَّةٍ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ بَلْ تَقْدِفُ بِالحَقِّ عَلَى البَاطِلِ

فَيُدْمَعُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ ( الأَنْبِيَاءُ : ١٨ ) .

أَيُّ : تَرْمِيهِ بِهِ ، فَيَمْحَقُهُ .

— فَلَانٌ بِكَلَامِهِ : تَكَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَدْبِيرٍ ، وَلَا تَأَمُّلٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ وَيَقْدِفُونَ بِالعَيبِ

مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ ( سَبَأٌ : ٥٣ )

أَيُّ : يَقُولُونَ بِالبَطْنِ بَأَنَّهُ لَا بَعْثَ ، وَلَا جَنَّةَ ، وَلَا نَارَ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَصَابَهُ .

— المَحْصَنَةُ : رَمَاهَا بِالرِّزَا .

فَهُوَ قَادِفٌ . ( ج ) قَدَفَةٌ .

القَدْفُ : مَصْدَرٌ .

□ — المَوْجِبُ لِلحَدِّ شَرْعًا : هُوَ نِسْبَةُ آدَمِيٍّ ، مَكْلَفٍ ،

غَيْرِهِ حُرًّا ، غَفِيْفًا ، مُسْلِمًا ، بِالعَاقِبِ ، أَوْ صَغِيرَةً تَطْيِيقُ

الوَطْءِ ، لِزِنَى ، أَوْ قَطْعُ نَسَبِ مُسْلِمٍ . ( ابن عَرَفَةَ )

القُدْفُ : الجَانِبُ ، وَالبَاحِيَّةُ .

القُدْفَةُ : القُدْفُ .

( ج ) قُدْفٌ ، وَقُدْفَاتٌ .

— الشُّرْفَةُ .

قَرَأَ الكِتَابَ — قِرَاءَةً ، وَقُرْآنًا : تَتَبَعَ كَلِمَاتِهِ نَظْرًا ،

وَنَطَقَ بِهَا .

— : تَتَبَعَ كَلِمَاتِهِ ، وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا .

— الأَيَّةُ مِنَ القُرْآنِ : نَطَقَ بِألفاظِهَا عَن نَظَرٍ ، أَوْ عَن

حِفْظٍ .

فَهُوَ قَارِئٌ .

( ج ) قَرَأَ .

— الشَّيْءَ قَرَأَ ، وَقُرْآنًا : جَمَعَهُ ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

اسْتَقْرَأَ فَلَانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ .

— الأَشْيَاءَ : تَتَبَعَ أَفْرَادَهَا لِمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا ، وَخَوَاصِّهَا .

أَقْرَأَتِ المَرْأَةُ : حَاضَتْ .

— : طَهَّرَتْ ( صِدَّةٌ ) .

— الرَّجُلُ : تَنَسَّكَ .

— فَلَانًا : جَعَلَهُ يَقْرَأُ .

فَهُوَ مُقْرَأٌ .

قَرَأَ المَرْأَةُ : حَبَسَهَا لِلِاسْتِبْرَاءِ ، لِتَنْقِضِي عِدَّتِهَا .

فَهِى مَقْرَأَةٌ .

القَارِئُ : المُنْتَسِكُ .

( ج ) قَرَأَ .

— : العَالِمُ بِالقُرْآنِ ، وَالسُّنَّةِ .

القُرْءُ : القُرْءُ .

القُرْءُ : الوَقْتُ المَعْلُومُ .

— : الجَمْعُ .

— : الحَيْضُ .

— : الطُّهُرُ مِنَ الْحَيْضِ .

( ج ) أَقْرَأَ ، وَقُرِئَ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٢٨ )

□ — يَجْمَعُ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ ، وَالْأُصُولِ ، وَاللُّغَةِ : يُطَلِّقُ فِي اللَّغَةِ عَلَى الْحَيْضِ ، وَعَلَى الطُّهُرِ .

وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ مِنَ الْآيَةِ مَا هُوَ ؟ .

( النَّوَوِيُّ ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ )

— فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ ،

وَإِبْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَنْسِ ، وَمُعَاذِ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَأَبِي

مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ،

وِرْوَايَةٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . مِنَ الصَّحَابَةِ .

وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَعَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدَ ، وَالنَّخَعِيَّ ،

وَمُجَاهِدٍ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ ، وَالشُّورِيَّ ،

وَالْأَوْزَاعِيَّ ، وَابْنَ أَبِي لَيْلَى ، وَالْحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ .

وَعِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي الصَّحِيحِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ

لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَالْعَتَرَةِ : هُوَ الْحَيْضُ .

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ ، وَابْنُ قَدَامَةَ : الْمَعْهُودُ فِي لِسَانِ الشَّرْعِ

اسْتِعْمَالُ الْقُرْءِ بِمَعْنَى الْحَيْضِ ، وَلَمْ يُعْهَدْ فِي لِسَانِهِ اسْتِعْمَالُهُ

بِمَعْنَى الطُّهُرِ فِي مَوْضِعٍ ، فَوَجِبَ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى

الْمَعْهُودِ فِي لِسَانِهِ .

— فِي قَوْلِ عَائِشَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ،

وِرْوَايَةٍ عَنْ عَلِيٍّ ، وَرِوَايَةٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِنْ

الصَّحَابَةِ .

وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

وَعُرْوَةَ ، وَالصَّادِقِ ، وَالْبَاقِرِ ، وَأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ،

وَرَبِيعَةَ ، وَسَلْيَانَ بْنَ يَسَارَ ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،

وَالزُّهْرِيَّ ، وَقَتَادَةَ ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي

ثَوْرٍ ، وَعَطَاءَ ، وَجَمْهُورِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . .

وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الطُّهُرُ .

الْقُرْآنُ : الْجَمْعُ .

— : الْمَقْرُوءُ .

— : الْقِرَاءَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ فَاتَّبِعْ

قُرْآنَهُ ﴾ ( الْقِيَامَةُ : ١٨ )

□ — : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ

ﷺ . الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ ، الْمُنْقُولُ عَنْهُ نَقْلًا مَتَوَاتِرًا

بِلَا شُبْهَةٍ .

قَرِيبَ الشَّيْءِ — قُرْبًا ، وَقُرْبَانًا : دَنَا مِنْهُ .

— : بِأَثَرِهِ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : جَامِعَهَا .

قُرْبَ الشَّيْءِ — قَرَابَةً ، وَقُرْبًا ، وَقُرْبَةً ، وَقُرْبَى : دَنَا .

فَهُوَ قَرِيبٌ .

وَيُقَالُ : قُرْبَ مِنْهُ ، وَقُرْبَ إِلَيْهِ .

قَارَبَ فَلَانًا : دَانَاهُ .

— فِي الْأَمْرِ : تَرَكَ الْعُلُوَّ ، وَقَصَدَ السُّدَادَ .

قَرِيبَ الشَّيْءِ : أَدْنَاهُ .

— الْقُرْبَانَ لِلَّهِ : قَدَّمَهُ .

الْقَرَابَةُ : الْقُرْبُ فِي الرَّحِمِ .

الْقُرْبَانُ : كُلُّ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

( ج ) قَرَابِينَ .

الْقُرْبَةُ : الدُّنُو فِي النَّسَبِ .

يُقَالُ : بَيْنِي وَبَيْنَهُ قُرْبَةٌ .

— : مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالطَّاعَةِ .

( ج ) قُرْبٍ ، وَقُرْبَاتٍ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ

الرُّسُولِ أَلَّا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيَدْخُلُوهَا اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ

وَنَحْوَهَا ، مَكْتَسِباً بِذَلِكَ .  
 قَرَّرَ بِالْمَكَانِ — قَرَأَ ، وَقَرَّاراً ، وَقُرُورَةً : أَقَامَ .  
 — : سَكَنَ ، وَاطْمَأَنَّ .  
 اسْتَقَرَّ بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَ ، وَسَكَنَ .  
 أَقَرَّ فُلَاناً بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَهُ وَسَكَّنَهُ .  
 — اللَّهُ عَيْنُهُ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ .  
 — لِفُلَانٍ بِحَقِّهِ : أَدْعَنَ ، وَاعْتَرَفَ .  
 فَهُوَ مَقَرٌّ .  
 وَالْحَقُّ مَقَرٌّ بِهِ .  
 تَقَرَّرَ الْأَمْرُ : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَّتَ .  
 — الرَّأْيُ ، أَوْ الْحُكْمُ : أَمْضَاهُ مَنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .

قَرَّرَ الشَّيْءَ فِي الْمَكَانِ : أَقَرَّهُ .  
 — فُلَاناً بِالذَّنْبِ : حَمَلَهُ عَلَى الْإِعْتِرَافِ بِهِ .  
 الْإِقْرَارُ : إِثْبَاتُ الشَّيْءِ .  
 — : الْإِعْتِرَافُ .  
 □ — فِي الشَّرْعِ : إِخْبَارُ الْمَرْءِ بِحَقِّ لَأَخْرَعَهُ عَلَيْهِ .  
 (الجرجاني) .  
 — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٥٧٢) : هُوَ إِخْبَارُ الْإِنْسَانِ بِحَقِّ عَلَيْهِ  
 لِأَخْرَعَهُ .

يَقَالُ لِذَلِكَ : مَقَرٌّ . وَلِهَذَا : مَقَرَّلَهُ . وَلِلْحَقِّ : مَقَرٌّ بِهِ .  
 الصَّلْحُ عَنِ الْإِقْرَارِ :  
 ( أَنْظُرْ ص ل ح )

القَرَارُ : الْمَكَانُ الْمُنْخَفِضُ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ .  
 — : الرَّأْيُ يَمْضِيهِ مَنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .  
 — : الْمُسْتَقَرُّ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ  
 لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَاراً وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوْرَكُمْ  
 وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ  
 الْخَالِقِينَ ﴾ ( غافر : ٦٤ )

غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ ( التَّوْبَةُ : ٩٩ )  
 □ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يَثَابُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَنْ  
 يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى نِيَّةٍ .  
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مُوَافَقَةُ الْإِرَادَةِ ، وَقَصْدُ الطَّاعَةِ ،  
 وَالْإِمْتِثَالِ .

القُرْبَى : الْقَرَابَةُ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً  
 وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ  
 وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ  
 السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً  
 فَخُوراً ﴾ ( النِّسَاءُ : ٣٦ )  
 أَي : الْقَرِيبِ .

القَرِيبُ : مَنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ .  
 ( ج ) أَقَارِبُ ، وَأَقْرِبَاءُ ، وَأَقْرَبُونَ .  
 وَهِيَ قَرِيبَةٌ . ( ج ) قَرَائِبُ .  
 — : خِلَافُ الْبَعِيدِ .  
 يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوتُ .  
 □ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الْوَالِدُ ، وَوَالِدُ الْأَبِ ، وَوَالِدُ  
 الْجَدِّ ، وَوَالِدُ جَدِّ الْأَبِ . ( ابْنُ قَدَامَةَ )

المَقْرَبَةُ : الْقَرَابَةُ .  
 — مِنْ الطَّرْقِ : الْمُخْتَصِرُ ، أَوْ الْقَصِيرُ يُوصِلُ إِلَى طَرِيقِ  
 طَوِيلٍ .  
 ( ج ) مَقَارِبُ .

القَرَادُ : دَوَائِبُ مَتَطَفَّلَةٌ ، ذَاتُ أَرْجُلٍ كَثِيرَةٍ ، تَعِيشُ  
 عَلَى الدَّوَابِّ ، وَالطَّيُورِ .  
 وَهُوَ كَالْقَمَلِ لِلْإِنْسَانِ .  
 الْوَاحِدَةُ قَرَادَةٌ .

القَرَادُ : الَّذِي يَلْعَبُ بِالْفَرْدِ ، وَيَطُوفُ بِهِ فِي الْأَسْوَاقِ ،

على ما يَشْتَرِطَانِ . وَيُسَمَّى دَافِعُ الْمَالِ : مُقَارِضاً ، وَالْآخِذُ مُقَارِضاً .

— : جَزَاهُ خَيْرًا ، أَوْشَرًا . وَهُوَ فِي الشَّرِّ أَغْلَبٌ .

الْقِرَاضُ : الْمُضَارَبَةُ .

وَيُسَمَّىهَا أَهْلُ الْعِرَاقِ مُضَارَبَةً ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ قِرَاضاً .

الْقِرَاضَةُ : مَا سَقَطَ بِالْقَطْعِ . وَمِنْهُ : قِرَاضَةُ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ .

الْقِرْضُ : الْقَطْعُ .

— : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ مِنْ مَالٍ عَلَى أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْكَ .

— : مَا يُقَدِّمُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ عَمَلٍ يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ الْجَزَاءَ .

— : مَا أَسْلَفَ الْإِنْسَانُ مِنْ إِسَاءَةٍ ، أَوْ إِحْسَانٍ .

( ج ) قِرْوُضٌ .

□ — شَرْعاً : عَقْدٌ مَخْصُوصٌ ، يَرُدُّ عَلَى دَفْعِ مَالٍ مِثْلِيٍّ

لِآخَرَ ، لِيَرُدَّ مِثْلَهُ ( التَّمْرَتَاشِي ) .

الْقَرِيضُ : الشُّعْرُ .

الْمُقَارِضَةُ : الْقِرَاضُ .

قَرَعَ الشَّيْءَ — قَرَعاً : صَرَبَهُ .

— : إِخْتَارَهُ بِالْقِرْعَةِ .

— الرَّجُلُ : ارْتَدَعَ .

— الْفَحْلُ النَّاقَةَ : صَرَبَهَا .

— فَلَاناً أَمْرًا : أَتَاهُ فَجْأَةً .

قَرِعَ الرَّأْسُ — قَرَعاً : إِذَا ذَهَبَ شَعْرُهُ مِنْ أَقْبَعِهِ . فَهُوَ أَقْرَعٌ

وَهِيَ قَرَعَاءٌ .

( ج ) قَرَعٌ ، وَقَرَعَانٌ .

اِقْتَرَعَ الْقَوْمُ عَلَى شَيْءٍ : صَرَبُوا قِرْعَةً .

— فَلَانٌ : إِخْتَارَ .

تَقَارَعَ الْقَوْمُ : اِقْتَرَعُوا .

— : الثَّبَاتُ ، وَالذَّوَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَثَلُ

كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا

مِنْ قَرَارٍ ﴾ ( إِبْرَاهِيمَ : ٢٦ )

الْقَرُّ : الْبَرْدُ .

يَوْمُ الْقَرِّ : هُوَ الْغَدُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَهُوَ حَادِي عَشْرَ ذِي

الْحِجَّةِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِيهِ بَيْئًا : أَيِ يَسْكُنُونَ ،

وَيَقِيمُونَ .

الْقَرُّ : الْقَرُّ .

قَرِيشٌ : قَبِيلَةٌ عَرَبِيَّةٌ مِنْ مِصْرَ ، مِنْ وَدِّ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ ،

سَكَنَتْ فِي مَكَّةَ ، وَقَامَتْ عَلَى الْحَجِّ ، وَمِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهَا قَرِيشِيٌّ ، وَقَرَشِيٌّ .

قَرَضَ الشَّيْءَ — قَرِضًا : قَطَعَهُ .

— الرَّجُلُ الشَّعْرَ : قَالَهُ .

— فَلَانٌ : مَاتَ .

— الْمَكَانَ : عَدَلَ عَنْهُ ، وَتَنَكَّبَهُ .

اِسْتَقْرَضَ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْقِرْضَ .

اِقْتَرَضَ مِنْ فَلَانٍ : أَخَذَ مِنْهُ الْقِرْضَ .

— عَرِضَةٌ : اِغْتَابَةٌ .

اِقْرَضَ فَلَانًا : أَعْطَاهُ قِرْضًا .

يُقَالُ : اِقْرَضَ الْمَالَ ، وَغَيْرَهُ .

وَأَقْرَضَهُ مِنْ مَالِهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا

حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ

وَالِيهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةِ : ٢٤٥ )

قَارِضٌ فَلَانًا مُقَارِضَةً ، وَقِرَاضًا : أَعْطَاهُ قِرْضًا .

— : دَفَعَ إِلَيْهِ مَالًا ، لِيَتَّجَرَ فِيهِ ، وَيَكُونَ الرَّبِيحَ بَيْنَهُمَا

قَارِعَ فُلَانًا : غَلَبَهُ .

— الأَمْرُ : أَطَاقَ ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ .

القَارِعَةُ : الشَّدِيدَةُ مِنْ شَدَائِدِ الدَّهْرِ .

الأَقْرَنُ مِنَ الخِرَافِ : مَا لَهُ قَرْنَانِ حَسَنَانِ .

وهي الذَاهِيَةُ .

القَارِنُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

( ج ) قَوَارِعُ .

□ — فِي قَوْلِ جَمِيعِ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ قَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ ،

— مِنْ أَشْيَاءِ يَوْمِ القِيَامَةِ .

وَالعُمْرَةِ فِي إِحْرَامِهِ ، فَيَدْخُلُ أَفْعَالَ العُمْرَةِ فِي أَفْعَالِ الحَجِّ

— الدَّارِ : سَاحَتُهَا .

( الطَّوْسِيُّ ) .

— الطَّرِيقِ : أَعْلَاهُ .

القِرَانُ : مَصْدَرٌ .

وقِيلَ : وَسَطُهُ .

— : الجَمْعُ بَيْنَ التَّمَرَّتَيْنِ فِي الأَكْلِ .

القُرْعَةُ : النَّصِيبُ .

□ — شَرَعًا : أَنْ يَجْمَعَ بِنِيَّةِ إِحْرَامِهِ حِجَّةً وَعُمْرَةً مَعًا .

( ج ) قُرْعٌ .

( الحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ، وَالتَّمَرْتَاثِيُّ ) .

— : خِيَارُ المَالِ .

القَرْنُ : مَادَّةٌ صُلْبَةٌ نَاتِيَةٌ بِجِوَارِ الأُذُنِ فِي رُؤُوسِ البَقَرِ ،

— : الجِرَابُ .

وَالغَنَمِ ، وَنَحْوِهَا . ( ج ) قُرُونٌ .

— : الضَّفِيرَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

قِيَمَةُ القُرْعَةِ :

— مِنْ القَوْمِ : سَيِّدُهُمْ .

( أَنْظَرَقُ س م )

— مِنْ الزَّمَانِ : مِئَةُ سَنَةٍ .

قَرَنَ الفَرَسُ — قَرْنًا : وَقَعَتْ حَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ

حَوَافِرِ يَدَيْهِ .

— فِي النَّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ .

— : مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ . وَهُوَ جَبَلٌ مُشْرِفٌ عَلَى عَرَقاتِ .

— الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ ، وَقَرَنَ بَيْنَهُمَا قَرْنًا ، وَقَرَانًا : جَمَعَ .

— : لَحْمٌ يَنْبَتُ فِي الفَرْجِ فِي مَدْخَلِ الذَّكَرِ ، كَالغُدَّةِ

يُقَالُ : قَرَنَ الحَجَّ بِالعُمْرَةِ : وَصَلَهُمَا . وَقَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ

وَالعُمْرَةِ : جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي قِرَانٍ وَاحِدٍ .

— الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ : وَصَلَهُ ، وَشَدَّهُ إِلَيْهِ .

القِرْنُ : المِثْلُ .

قَرِنَ فُلَانٌ — قَرْنًا : اتَّقَمَى طَرَفًا حَاجِبِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ قَرْنُهُ فِي السَّنِّ : أَي مِثْلُهُ .

( ج ) أَقْرَانٌ .

فهو أَقْرَنُ .

— : مَنْ يُقَاوِمُكَ فِي عِلْمٍ ، أَوْ قِتَالٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

وهي قَرْنَاءُ الحَاجِبِيْنِ .

القَرَنُ : الجُعْبَةُ .

— كُلُّ ذِي قَرْنٍ : طَالَ قَرْنَاهُ فَهُوَ أَقْرَنُ ، وَهِيَ قَرْنَاءُ .

( ج ) قِرَانٌ .

— الفَتَاةُ : إِذَا كَانَ فِي فَرْجِهَا قَرْنٌ .

— : الحَبْلُ يُقَرَّنُ بِهِ البَعِيرَانِ .

أَقْرَنَ فُلَانٌ : جَمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، أَوْ عَمَلَيْنِ .

القَرِينُ : المُقَارِنُ .

— عَلَى غَرِيمِهِ : ضَيَّقَ .

( ج ) قَرْنَاءُ .

— بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ : قَرَنَ .

— : الصَّاحِبُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَكُنْ

الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٢٨)

— : الزَّوْجُ

— : الْأَسِيرُ .

الْقَرِينَةُ : النَّفْسُ .

( ج ) قَرَائِنُ .

— : الزَّوْجَةُ .

□ — في الإِصْطِلَاحِ : أَمْرٌ يُشِيرُ إِلَى الْمَطْلُوبِ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

□ الْقَرِينَةُ الْقَاطِعَةُ فِي الْحَجَلَةِ ( م ١٧٤١ ) :

هي الْأَمَارَةُ الْبَالِغَةُ حَدِّ الْيَقِينِ . مَثَلًا : إِذَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ دَارِ خَالِيَةٍ خَائِفًا ، مَدْهُوْشًا ، وَفِي يَدِهِ سِكِّينٌ مُلَوَّنَةٌ بِالْدَّمِ ، فَدَخَلَ فِي الدَّارِ ، وَرُئِيَ فِيهَا شَخْصٌ مَذْبُوحٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَلَا يُشْتَبَهُ فِي كَوْنِهِ قَاتِلَ ذَلِكَ الشَّخْصِ ، وَلَا يُتَلَفَّتْ إِلَى الْإِحْتِمَالِ الْوَهْمِيَّةِ الصَّرْفَةِ كَأَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ الْمَذْكُورُ رَبًّا قَتَلَ نَفْسَهُ .

الْقَرْءُ : الْحَرِيرُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا عِنْدَمَا تُنْسِجُهُ دُوْدَةٌ الْحَرِيرِ .

وَيُعْمَلُ مِنْهُ الْإِبْرَيْسِمُ .

وهو مُعْرَبٌ .

قَرْعَ الْكَبْشِ ، وَنَحْوَهُ — قَرْعًا : سَقَطَ بَعْضُ صَوْفِهِ ، وَبَقِيَ بَعْضُهُ مُتَفَرِّقًا .

— الصَّبِيُّ : حَلِيقَ رَأْسِهِ ، وَتَرَكَ بَعْضَ الشَّعْرِ مُتَفَرِّقًا فِي

مَوَاضِعَ مِنْهُ .

فهو أَقْرَعٌ .

وهي قَرْعَاءٌ .

الْقَرْعُ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقًا .

ومنهُ قِطْعُ السَّحَابِ الْمُتَفَرِّقَةُ فِي السَّمَاءِ .

قال أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الْحَرِيفِ .

وَاحِدَتُهُ : قَرْعَةٌ .

— : حَلَقُ رَأْسِ الصَّبِيِّ ، وَتَرَكَ مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةً مِنْهُ غَيْرَ

مَحْلُوقَةٍ . وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ .

قَسَمَ الشَّيْءَ — قَسَمًا : جَزَّاهُ .

— : جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : أُعْطِيَ كُلًّا نَصِيْبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ( الزُّخْرُفُ : ٢٢ )

فَهُوَ قَاسِمٌ ، وَقَسَامٌ .

قَسَمَ الْوَجْهَ — قَسَامَةً ، وَقَسَامًا : حَسَنًا .

فهو قَاسِمٌ ، وَقَسِيمٌ الْوَجْهَ .

( ج ) قَسَمٌ .

اسْتَقْسَمَ فُلَانٌ : طَلَبَ الْقِسْمَ الَّذِي قَسِمَ لَهُ .

— : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— فُلَانًا بِاللَّهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَقْسِمَ بِهِ .

— : طَلَبَ الْقِسْمَ بِالْإِزْلَامِ .

اِقْتَسَمَ فُلَانٌ : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهُمْ نَصِيْبَهُ .

اِقْسَمَ إِقْسَامًا ، وَمُقْسَمًا : حَلَفَ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مِنْ يَمُوتُ بَلَى

وَعُدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

( النَّحْلُ : ٢٨ )

تَقَاسَمَ الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : اِقْتَسَمُوهُ .

قَاسَمَ فُلَانٌ فُلَانًا : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهَا قِسْمَهُ .

— : حَلَفَ لَهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَاسَمْتَهَا إِنِّي

لَكِنَّا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٢١ )

( ج ) أقسام . وفي الكتاب العزيز : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم . وإنه لقسّم لو تعلمون عظيم . إنه لقرآن كريم ﴾ ( الواقعة : ٧٥ - ٧٧ )

القِسْمَةُ : إسمٌ من أقسام الشيء .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فازرقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ ( النساء : ٨ )

— : النَّصِيبُ . ( ج ) قِسْمٍ .

□ — في الشريعة تمييز الحقوق ، وإفراز الأنصبياء . ( الجرجاني ) .

□ — في المجلة ( م ١٠٤٦ ) : عبارة عن التقسيم .

( م ١١١٤ ) : وهي تعيين الحصص الشائعة . يعنى إفراد الحصص بعضها من بعض بمقياس ما ، كالذراع ، والوزن ، والكيل .

□ قابل القسمة في المجلة ( م ١١٣١ ) :

هو المال المشترك ، الصالح للتقسيم ، بحيث لا تفوت المنفعة المقصودة من ذلك المال بالقسمة .

□ قِسْمَةُ الْحِفْظِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هي ما تكون بحق اليد ، لأجل الحفظ ، والصيانة ، كقسمة المودعين الوديعة بينها للحفظ .

□ قِسْمَةُ الرِّضَى فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٢١ ) :

هي القسمة التي تجري بين المتقاسمين في الملك المشترك بالتراضي ، أو برضى الكل عند القاضي .

□ قِسْمَةُ الْقُرْعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هي تمييز حق في مشاع بين الشركاء .

□ قِسْمَةُ الْقَضَاءِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٢٢ ) :

هي تقسيم القاضي الملك المشترك جبراً ، وحكماً يطلب بعض المقسوم لهم .

قَسَمَ الشَّيْءَ : جَزَّاهُ أَجْزَاءً .

الِاسْتِقْسَامُ : نَوْعٌ مِنَ الْاِقْتِرَاعِ بِالْاِزْلَامِ .

وكانوا في الجاهلية يكتبون على القِداح : أَفْعَلُ وَلَا تَفْعَلُ ، وَيُغْفَلُونَ بَعْضُهَا ، فإِذَا أَرَادُوا الْخُرُوجَ لِأَمْرٍ اقْتَرَعُوا بِهِ الْقِداحَ إِذَا خَرَجَتْ بِهِ الْقُرْعَةُ عَمِلُوا بِهِ . وكان ذلك عمل الكهان .

القَسَامَةُ : الحُسْنُ ، وَالْجَمَالُ .

( ج ) قَسَامَاتُ .

— : الْهُدْنَةُ بَيْنَ الْعَدُوِّ ، وَالْمُسْلِمِينَ .

— : الْجَمَاعَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى حَقِّهِمْ ، وَيَأْخُذُونَهُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : حَلْفٌ مَعَيَّنٌ عِنْدَ التُّهْمَةِ بِالْقَتْلِ عَلَى الْإِثْبَاتِ ، أَوِ النَّفْيِ . ( ابن حجر ) .

القَسَامَةُ : مَا يَغْزِلُهُ الْقَاسِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ، لِيَكُونَ أَجْرًا لَهُ .

— : الصَّدَقَةُ .

القِسْمُ : مَصْدَرٌ .

يقال : هذا ينقسم قسمين ، ( مصدر ) وقسمين ( يراد به النصيب ، أو الجزء المقسوم ) .

— : الْعَطَاءُ .

— : الرَّأْيُ .

— : الشُّكُّ .

— : الْغَيْثُ .

— : الْمَاءُ .

— : الْخَلْقُ .

— : الْعَادَةُ .

— بَيْنَ الزَّوْجَاتِ : أَنْ يَبْتَئِ الزَّوْجُ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَهُنَّ .

القِسْمُ : النَّصِيبُ ، وَالْحِظُّ .

( ج ) أَقْسَامُ .

القِسْمُ : الِيمِينُ .



— فَلَانًا : مَكَّنَهُ مِنَ الْقِصَاصِ .

— : أَخَذَ لَهُ قِصَاصَهُ .

قَاصٌ فَلَانًا مَقَاصَةً : كَانَ لَهُ مِثْلَ مَا عَلَى صَاحِبِهِ ، فَجَعَلَ  
الدَّيْنَ فِي مَقَابِلَةِ الدَّيْنِ .

التَّقَاصُ فِي الْجِرَاحَاتِ : جَرَحَ بِمِثْلِهِ .

القِصَاصُ : أَنْ يُوقَعَ عَلَى الْجَانِي مِثْلُ مَا جَنَى ،

النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالْجُرْحُ بِالْجُرْحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ  
تَتَّقُونَ ﴾ ( البقرة : ١٧٩ )

القِصَّةُ : الْحِصُّ . قَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا : « لَا تَعْجَلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ » .

تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَنْ تَخْرُجَ الْقِطْنَةَ ، أَوِ الْخِرْقَةَ ، الَّتِي  
تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ كَأَنَّهَا قِصَّةٌ لَا يُخَالِطُهَا صُفْرَةٌ .

وَقِيلَ : الْمُرَادُ النِّقَاءَ مِنْ أَثَرِ الدَّمِ ، وَرُؤْيَا الْقِصَّةِ مِثْلَ  
لِذَلِكَ .

— : مَاءٌ أَيْبُضٌ تَدْفَعُهُ الرَّجْمُ عِنْدَ انْقِطَاعِ الْحَيْضِ ، وَهُوَ  
تَفْسِيرُ مَالِكٍ .

المُقَاصَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ إِسْقَاطُ مَا لَكَ مِنْ دَيْنٍ عَلَى  
غَرِيمِكَ فِي نَظِيرِ مَا لَكَ عَلَيْكَ بِشُرُوطِهِ .

قَضَى فُلَانٌ — قَضِيًا ، وَقَضَاءً وَقَضِيَّةً : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

يُقَالُ : قَضَى بَيْنَ الْحَضْمَيْنِ ، وَقَضَى لَهُ ، وَقَضَى بِكَذَا ..

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقَضَى بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ( الزمر : ٧٥ )

أَيُّ : فُصِّلَ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَضَى

رَبُّكَ الْأَلْبَابَ تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾

( الإسراء : ٢٣ )

□ قِسْمَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هِيَ مَا تَكُونُ بِحَقِّ الْمَلِكِ لِتَكْمِيلِ الْمَنْفَعَةِ .

قِسْمَةُ الْمُهَيَّيَّةِ :

( أَنْظَرُ هِيَ أ )

القِسْمِ : مَنْ يُقَاسِمُ غَيْرَهُ شَيْئًا .

( ج ) أَقْسَاءُ .

— : النَّصِيبُ ، وَالْحِطُّ .

— الشَّيْءُ : شَطْرُهُ .

المُقَاسِمَةُ :

خَرَجَ الْمُقَاسِمَةُ :

( أَنْظَرُ خ ر ج )

المُقَسَّمُ : الْحِطُّ ، وَالنَّصِيبُ .

المُقَسِّمُ : مَكَانُ الْقَسْرِ .

— : الْقِسْمَةُ .

( ج ) مَقَاسِمٌ .

المُقَسَّمُ : الْيَمِينُ .

— : مَوْضِعُ الْقَسْرِ .

قَصَّ الثُّوبَ ، وَغَيْرَهُ — قَصًّا : قَطَعَهُ .

— الشَّيْءَ : تَتَبَعَ أَثَرَهُ . وَيُقَالُ : قَصَّ أَثَرَهُ قَصًّا ،

وَقَصَصًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا

قَصَصًا ﴾ ( الكهف : ٦٤ )

أَيُّ : رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُ يَقْضَانِ الْأَثَرِ .

— الْقِصَّةُ : رَوَاهَا .

اِقْتَصَّ فُلَانٌ : أَخَذَ الْقِصَاصَ .

— الْأَثَرُ : تَتَبَعَهُ .

— الْحَبْرُ : رَوَاهُ عَلَى وَجْهِهِ .

أَقْصَى فُلَانٌ مِنْ نَفْسِهِ : مَكَّنَ غَرِيمَهُ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— مِنْ غَرِيمِهِ : تَمَكَّنَ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

## اِقْتَضَى / مُقْتَضَى النَّصِّ

- الشَّيْءُ : إِحْكَامُهُ ، وَإِمْضَاؤُهُ ، وَالْفِرَاقُ مِنْهُ .  
 □ — بِمَعْنَى الْأَدَاءِ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ تَسْلِيمٌ مِثْلُ  
 الْوَاجِبِ بِالسَّبَبِ ( الْجُرْجَانِي ) .  
 — الْعِبَادَةِ فِي اصْطِلَاحِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ فِعْلُهَا خَارِجٌ وَقْتِهَا  
 الْمَحْدُودُ شَرْعاً .  
 وَأَمَّا الْأَدَاءُ : فَهُوَ فِعْلُهَا فِي الْوَقْتِ الْمَحْدُودِ . ( الْحَسِينُ  
 الصَّنَعَانِي ) .  
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ فِعْلُهَا ثَانِيًا ، وَلَوْ فِي وَقْتِهَا .  
 — بِمَعْنَى الْحُكْمِ .  
 ( أَنْظُرْ ح ك م ) .  
 — الَّذِي يُقَابِلُ الْقَدْرَ .  
 ( أَنْظُرْ ق د ر )

## قَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ :

( أَنْظُرْ ح ق ق )

## قِسْمَةُ الْقَضَاءِ :

( أَنْظُرْ ق س م )

## الْقَضِيَّةُ : الْقَضَاءُ .

( ج ) قَضَايَا .

- — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْحَادِثَةُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا التَّخَاصُّمُ ،  
 كَدَعْوَى بَيْعٍ .

## الْمُقْتَضَى : الْمَطْلُوبُ .

## □ مُقْتَضَى الْبَيْعِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ خُرُوجُ الْمَبِيعِ عَنْ مَلِكِ الْبَائِعِ ، وَدُخُولُهُ فِي مَلِكِ  
 الْمُشْتَرِي ، وَاسْتِحْقَاقُ التَّسْلِيمِ وَالتَّسَلُّمِ فِي كُلِّ مِنَ الثَّمَنِ  
 وَالْمَثْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا رَبَّتْهُ الشَّارِعُ عَلَيْهِ .

## □ مُقْتَضَى النَّصِّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَدُلُّ اللَّفْظُ

عَلَيْهِ ، وَلَا يَكُونُ مَلْفُوظًا ، وَلَكِنْ يَكُونُ مِنْ ضَرُورَةِ  
 اللَّفْظِ ، أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَرْعِيًّا ، أَوْ عَقْلِيًّا .

— الصَّلَاةُ ، وَالْحَجُّ ، وَالذَّيْنُ : أَدَاهَا . وَفِي الْكِتَابِ  
 الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا  
 مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾  
 ( الْجُمُعَةُ : ١٠ ) أَي : أَدَيْتُمْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ .

— الشَّيْءُ : قَدْرُهُ ، وَصَنَعُهُ .

— حَاجَتُهُ : نَالَهَا ، وَبَلَّغَهَا .

— أَجَلُهُ : بَلَغَ الْأَجَلَ الَّذِي حُدِّدَ لَهُ .

— نَحْبُهُ : مَاتَ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
 رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ  
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٢٣ )  
 — عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

— اسْتَقْضَى فَلَانًا : جَعَلَهُ قَاضِيًا .

## اِقْتَضَى الدَّيْنَ : طَلَبَهُ .

— أَمْرًا : اسْتَلْزَمَهُ .

— مِنْهُ حَقَّهُ ، وَعَلَيْهِ : أَخَذَهُ .

— الْأَمْرُ الْوَجُوبُ : دَلَّ عَلَيْهِ .

## تَقَاضَى فَلَانًا الدَّيْنَ : طَلَبَهُ مِنْهُ .

— : قَبْضُهُ مِنْهُ .

## قَاضَى فَلَانًا مَقَاضَاةً : حَاكَمَهُ .

— عَلَى مَالٍ ، وَنَحْوِهِ : صَالَحَهُ .

## الْقَاضِي : الْقَاطِعُ لِلْأُمُورِ ، الْمُحْكِمُ لَهَا .

( ج ) قُضَاةٌ .

— : مَنْ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ .

## أَدَبُ الْقَاضِي .

( أَنْظُرْ أَدَبَ )

## الْقَضَاءُ : الْقَطْعُ ، وَالْفَصْلُ .

— : الْحُكْمُ . ( ج ) أَقْضِيَّةٌ .

— : الْأَدَاءُ .

الرَّعِيَّةِ مِنَ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ ، فَيَخْتَصُّ بِهِ ، وَيَصِيرُ أَوْلَى بِأَحْيَائِهِ مِمَّنْ لَمْ يَسْبِقْ إِلَى أَحْيَائِهِ .

الْأَقْطَعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ .

( ج ) قُطْعَان .

وهي قُطْعَاء .

— : النَّاقِصُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كُلُّ أَمْرٍ ذِي

بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ »

أَيُّ : نَاقِصٌ قَلِيلُ الْبَرَكَاتِ .

الْقَاطِعُ : الْمِثَالُ الَّذِي يُقَطِّعُ عَلَيْهِ الْجِلْدُ ، أَوِ الشُّوبُ .

يُقَالُ : قَطَعَ الْأَدِيمَ عَلَى الْقَاطِعِ .

— من الْكَلَامِ : النَّافِذُ .

— الطَّرِيقِ : لِمَنْ يَتَرَقَّبُ الْمَارَّةَ ، لِيَأْخُذَ مَا مَعَهُمْ

بِالْإِكْرَاهِ .

( ج ) قُطْعٌ ، وَقُطَاعٌ .

قَطَعَ الطَّرِيقَ :

( أَنْظُرْ ح ر ب )

الْقِطْعُ : ظِلْمَةٌ آخِرُ اللَّيْلِ .

الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ : الطَّائِفَةُ مِنْهُ . ( ج ) قِطْعٌ .

الْقِطِيعُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْبَقَرِ ، أَوِ الْغَنَمِ .

( ج ) أَقْطِيعٌ ، وَأَقْطَاعٌ ، وَقُطْعَانٌ .

الْقِطِيعَةُ : الْهَجْرَانُ .

— مِنَ الشَّيْءِ : مَا قَطَعْتَهُ مِنْهُ .

— : الْجُزْءُ مِنَ الْأَرْضِ يُمْلِكُهُ الْحَاكِمُ لِمَنْ يُرِيدُ مِنْ

أَتْبَاعِهِ مِئْخَةً .

( ج ) قِطَائِعٌ .

الْمَقْطُوعُ :

الْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

و : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ جَعْلِ غَيْرِ الْمَنْطُوقِ مَنْطُوقًا لِتَصْحِيحِ الْمَنْطُوقِ .

مِثَالُهُ : قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ وَهُوَ مُقْتَضٍ شَرْعًا لِكُونِهَا مَمْلُوكَةً إِذْ لَا عِتْقَ فِيهَا لَا يَمْلِكُهَا ابْنُ آدَمَ ، فَيَزَادُ عَلَيْهِ ، لِيَكُونَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَمْلُوكَةٍ .

قَطَعَ الرَّجُلُ بِرَأْيِهِ — قُطْعًا : بَتَّ فِيهِ .

— رَحِمَةً : لَمْ يَصِلْهَا .

— الشَّيْءَ : أَبَانَهُ .

— الصَّلَاةَ : أَبْطَلَهَا بِالْكَلامِ ، وَنَحْوِهِ .

— الطَّرِيقَ : أَخَافَهُ بِالتَّلْصُصِ .

— السَّيِّدَ عَلَى عَبْدِهِ قُطِيعَةً : فَرَضَ عَلَيْهِ الْوِظِيفَةَ ، وَالضَّرِيبَةَ .

اِقْتَطَعَ مِنَ الشَّيْءِ قِطْعَةً : فَصَلَّهَا مِنْهُ .

— مِنَ الْمَالِ : اخْتَصَّ نَفْسَهُ بِجُزْءٍ مِنْهُ .

أَقْطَعَ النَّخْلُ : حَانَ قِطَاعُهُ : أَيُّ : وَقْتُ إِدْرَاكِهِ ،

وَاجْتِنَاءِ ثَمَرِهِ .

— فَلَانًا أَرْضًا : مَلَكَهَ إِيَّاهَا .

وَيُقَالُ : أَقْطَعَهُ أَغْصَانًا : أَذِنَ لَهُ فِي قَطْعِهَا .

اِنْقَطَعَ الْغَيْثُ : اِحْتَبَسَ .

— النَّهْرُ : جَفَّ .

— إِلَى فَلَانٍ : اِنْفَرَدَ بِصُحْبَتِهِ خَاصَّةً .

الإِقْطَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَسْوِيقُ الْإِمَامِ مِنْ مَالِ اللَّهِ شَيْئًا لِمَنْ

يَرَاهُ أَهْلًا لِذَلِكَ .

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَرْضِ . وَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا لِمَنْ

يَرَاهُ مَا يَحْوِزُهُ إِمَّا بِأَنْ يُمْلِكَهُ إِيَّاهُ فَيَعْمُرُهُ ، وَإِمَّا بِأَنْ

يَجْعَلَ لَهُ غَلَّتَهُ مَدَّةً .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مِنَ الْأَرْضِ رَقَبَةً

أَوْ مَنَفَعَةً ، لِمَنْ لَهُ حَقٌّ فِي بَيْتِ الْمَالِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَا يَخْصُ بِهِ الْإِمَامُ بَعْضَ

فَخَذِيهِ ، وَيَضُمُّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ ، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ . وَهُوَ الْأَصَحُّ .

و : أَنْ يَنْصِبَ قَدَمَيْهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَجْعَلَ يَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيَّةِ .

و : أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْتَيْتَيْهِ ، وَيَنْصِبَ فَخَذِيهِ ، سَوَاءً وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، أَمْ لَا .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ الْإِقْعَاءِ ، وَفِي تَفْسِيرِهِ اخْتِلَافاً كَثِيراً . وَالصَّوَابُ الَّذِي لَا مَعْدِلَ عَنْهُ أَنَّ الْإِقْعَاءَ نَوْعَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يُلْصِقَ أَلْتَيْتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَقِيعَاءِ الْكَلْبِ . هَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُنْتَنِي ، وَصَاحِبُهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ ، وَآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَهَذَا النُّوعُ هُوَ الْمَكْرُوهُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ النَّهْيُ .

النُّوعُ الثَّانِي : أَنْ يَجْعَلَ أَلْتَيْتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . وَهَذَا هُوَ مُرَادُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

القَفَّازُ : لِبَاسُ الْكَفِّ مِنْ نَسِيجٍ ، أَوْ جِلْدٍ .

وَهُمَا قَفَّازَانِ . ( ج ) قَفَافِيزُ .

القَفِيزُ : مِكْيَالٌ كَانَ يَكَالُ بِهِ قَدِيمًا ، وَيَخْتَلِفُ مِقْدَارُهُ فِي الْبِلَادِ .

( ج ) أَقْفَرَةٌ ، وَقَفْرَانٌ .

— مِنَ الْأَرْضِ : قَدْرٌ مِثْلُ وَارْبَعٍ وَارْبَعِينَ ذِرَاعًا .

— الطَّحَّانُ : هُوَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَدْفَعُونَ الْقَمْحَ إِلَى الطَّحَّانِ بِجُزْءٍ مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي يَطْحَنُهُ . وَهُوَ تَفْسِيرٌ

الطَّحَاوِيُّ لِنَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قَفِيزِ الطَّحَّانِ .

□ — فِي اسْتِعْمَالِ الْفُقَهَاءِ يُرَادُ بِهِ التَّمْثِيلُ . ( النَّوَوِيُّ )

الْمُنْقَطِعُ : يُقَالُ : فُلَانٌ مُنْقَطِعُ الْقَرِينِ فِي السَّخَاءِ ، وَنَحْوِهِ : لَيْسَ لَهُ شَبِيهَةٌ فِيهِ .

الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ :

( أَنْظَرِحْ دِث )

□ مُنْقَطِعَةُ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي بَلَغَتْ السَّنَّ ، وَلَمْ تَحِضْ قَطُّ .

قَعِيَّ - قَعَاءٌ : أَشْرَفَتْ أَرْبَابَةٌ أَنْفِهِ ، ثُمَّ مَالَتْ نَحْوَ الْقَصَبَةِ .

فَهَوَّ أَقْعَى ، وَهِيَ قَعْوَاءٌ . ( ج ) قُعْيٌ .

أَقْعَى فِي جُلُوسِهِ : جَلَسَ عَلَى أَلْتَيْتَيْهِ ، وَنَصَبَ سَاقَيْهِ ، وَفَخَذِيهِ .

— الْكَلْبُ ، وَنَحْوُهُ : جَلَسَ عَلَى اسْتِهِ ، وَبَسَطَ ذِرَاعَيْهِ ، مُفْتَرِشًا رِجْلَيْهِ ، وَنَاصِبًا يَدَيْهِ .

الْإِقْعَاءُ : أَنْ يُلْصِقَ الرَّجْلُ أَلْتَيْتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَسَانَدُ إِلَى ظَهْرِهِ .

هُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنْ يُلْصِقَ أَلْتَيْتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَمَا

يُقْعِي الْكَلْبُ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عُمَرَ : هُوَ أَنْ يَضَعَ أَطْرَافَ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعُ أَلْتَيْتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ رُكْبَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ أَلْتَيْتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . ( الْجَوْهَرِيُّ )

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يَفْرِشَ قَدَمَيْهِ ، وَيَجْلِسَ عَلَى عَقْبَيْهِ . ( أَبُو عُبَيْدٍ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْتَيْتَيْهِ ، وَيَنْصِبَ

قَلَدَ المَاءَ فِي الحَوْضِ — قَلْدًا : جَمَعَهُ فِيهِ .

— الزَّرْعُ : سَقَاهُ .

— الحَبْلُ : قَتَلَهُ .

— الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ : لَوَاهُ .

قَلَدَهُ القِلَادَةَ : جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ .

— البَدَنَةُ : عَلَّقَ فِي عُنُقِهَا شَيْئًا ، لِيَعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .

— فَلَانًا : اتَّبَعَهُ فِيمَا يَقُولُ ، أَوْ يَفْعَلُ ، مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ .

— فَلَانًا العَمَلَ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التَّقْلِيدُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي عَرَفِ الفُقَهَاءِ : هُوَ قَبُولُ قَوْلِ الغَيْرِ بِلا حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ . ( البُعَلِيُّ )

— المَهْدِيُّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ فِي عُنُقِ المَهْدِيِّ

قِطْعَةٌ مِنْ جِلْدٍ ، وَغَيْرِهِ ، لِيَعْلَمَ أَنَّهُ هَدْيٌ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ المَرْءُ فِي رَقَبَةِ المَهْدِيِّ نَعْلًا

قَدْ صَلَّى عَلَيْهِ .

القِلَادَةُ : مَا جُعِلَ فِي العُنُقِ مِنَ الحَلِيِّ .

( ج ) قَلَانِدٌ .

المُقَلَّدُ : إِسْمٌ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مَنْ اتَّبَعَ مَنْ دُونَ رَسولِ اللهِ

ﷺ .

القَلْسُ : حَبْلٌ غَلِيظٌ مِنْ حِيَالِ السُّفْنِ .

— غَثِيانُ النَّفْسِ .

— : مَا خَرَجَ مِنَ الحَلْقِ مِاءٌ القَمِرِ ، أَوْ دُونَهُ ، وَلَيْسَ

بِقَيْءٍ ، فَإِنْ عادَ فَهُوَ قَيْءٌ .

— : القَدْفُ .

— : الرُّقْصُ فِي غِنَاءٍ .

— : الغِنَاءُ الجَيِّدُ .

القَلْسُ : القَلْسُ .

القَلَنْسُوَةُ : لِبَاسٌ لِلرَّأْسِ مُخْتَلِفٌ الأَنْواعِ ، والأَشْكالِ .

( ج ) قَلَانِسٌ ، وَقَلَانِيسٌ .

الأَقْلَفُ : مَنْ لَمْ يُخْتَنَ .

القَلْفَةُ : الجِلْدَةُ الَّتِي يَقْطَعُهَا الحَاتِنُ مِنْ ذَكَرِ الصَّبِيِّ .

( ج ) قَلْفٌ .

القَلَّةُ : الجِرَّةُ مِنَ الفَخَّارِ يُشْرَبُ مِنْهَا .

( ج ) قَلَلٌ ، وَقِلَالٌ .

□ — صارت حَقِيقَةً شَرْعِيَّةً فِي المِثَّتَيْنِ وَالْحَمْسِينَ رِطْلًا

( البُجَيْرِيُّ ) .

وَلِلْعُلَمَاءِ خِلافٌ شَدِيدٌ فِي مِقْدارِها .

قَلَمَ العُودَ ، وَنَحَوَهُ — قَلَمًا : قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا .

— القَلَمُ ، وَنَحَوَهُ : بَرَأَهُ .

— الظُّفْرَ ، وَنَحَوَهُ : قَصَّ ما طَالَ مِنْهُ .

قَلَمَ : مَبالِغَةٌ فِي قَلَمٍ .

تَقْلِيمُ الأَطْفارِ : تَقْصِيفُها .

القَلَامَةُ : مَا قُطِعَ مِنْ طَرَفِ الظُّفْرِ ، أَوْ الحافِرِ ، أَوْ العُودِ .

القَلِيَّةُ : الصَّومَعَةُ .

( ج ) قَلَايَا .

وَأَسْمُها عِنْدَ النَّصارَى قَلَايَةَ . وَهي مِنْ بِيوتِ عِبادَتِهِمْ .

— : ما يُقَالُ مِنَ الطَّعامِ ، وَنَحْوِهِ .

قَمَرَ الرَّجُلُ — قَمَرًا : رَاهَنَ ، وَلَعِبَ القِمَارَ .

— فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي القِمَارِ .

قَامَرَ فَلَانًا مَقامَرَةً ، وَقِمارًا : لا عِبَةَ القِمَارِ .

— : رَاهَنَهُ ، فَعَلَبَهُ . وَهُوَ التَّقامُرُ .

القِمَارُ : كُلُّ لَعِبٍ فِيهِ مَراهنَةٌ .

قَادَ الدَّابَّةَ — قَوْدًا ، وقِيَادًا ، وقِيَادَةً : مَشَى أَمَامَهَا أَخِيذًا بِمِقْوَدِهَا .

— الْقَاتِلَ إِلَى مَوْضِعِ الْقَتْلِ : حَمَلَهُ إِلَيْهِ .

— الْجَيْشَ قِيَادَةً : رَأَسَهُ ، وَدَبَّرَ أَمْرَهُ .

فهو قَائِدٌ .

( ج ) قَوَادٌ .

أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا يَقْوَدُهَا .

— الْقَاتِلَ بِالْقَتِيلِ : قَتَلَهُ بِهِ قَوْدًا .

القَوُودُ : القِصَاصُ .

قَافَ أَثَرَهُ — قَوَفًا ، وقِيَافَةً : اتَّبَعَهُ .

القَائِفُ : مَنْ يُحْسِنُ مَعْرِفَةَ الْأَثَرِ ، وَتَتَّبَعَهُ .

( ج ) قَافَةٌ .

□ — عِنْدَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ : هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ النَّسَبَ

بِفِرَاسَتِهِ ، وَنَظَرَهُ إِلَى أَعْضَاءِ الْمَوْلُودِ .

قَامَ فَلَانٌ — قَوْمًا ، وقِيَامًا ، وقَوْمَةً : انْتَصَبَ واقِفًا .

— الْأَمْرُ : اعْتَدَلَ .

يُقَالُ : قَامَ قَائِمٌ الظَّهيرةَ . حَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ .

— الْحَقُّ : ظَهَرَ ، وَاسْتَقَرَّ .

— الْمَنَاعُ بِكَذَا : تَحَدَّدَتْ قِيَمَتُهُ .

— عَلَى الْأَمْرِ : إِذَا ثَبَّتَ عَلَيْهِ ، وَتَمَسَّكَ بِهِ .

— عَلَى أَهْلِهِ : تَوَلَّى أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ بِنَفَقَتِهِمْ .

اسْتَقَامَ الشَّيْءُ : اعْتَدَلَ ، وَاسْتَوَى .

— فَلَانٌ : سَارَ عَلَى النَّهْجِ الْقَوِيمِ : وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ

الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ

تُوَعَدُونَ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ٣٠ )

أَيُّ : تَبَتُّوا عَلَى التَّوْحِيدِ ، وَالشَّهَادَةِ .

أَقَامَ بِالْمَكَانِ إِقَامَةً : لَبِثَ فِيهِ ، وَاتَّخَذَهُ مَوْطِنًا .

— الْمَيْسِرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : كُلُّ لَعِبٍ

عَلَى مَالٍ يَأْخُذُهُ الْغَالِبُ مِنَ الْمَغْلُوبِ كَأَنَّ مَا كَانَ ، إِلَّا مَا

اسْتَشْنِي فِي بَابِ السَّبْقِ .

قَنْتَ — قُنُوتًا : أَطَاعَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَخَضَعَ لَهُ ، وَأَقْرَأَ

بِالْعِبُودِيَّةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ

وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٣١ )

فهو قَانِتٌ .

( ج ) قَنْتٌ .

وهي قَانِتَةٌ .

— أَطَالَ الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالِدُعَاءِ .

— لَهُ : ذَلٌّ .

— الْمَرْأَةُ لِرُؤُوسِهَا : أَطَاعَتْهُ . فَهِيَ قُنُوتٌ .

القُنُوتُ : الطَّاعَةُ .

— الْخُشُوعُ .

— الدُّعَاءُ .

وَمِنْهُ دُعَاءُ الْقُنُوتِ : أَيُّ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ فِي مَحَلٍّ

مَخْصُوصٍ مِنَ الْقِيَامِ .

— الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ »

وَالْمُرَادُ طُولُ الْقِيَامِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ ، كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ .

— الْعِبَادَةُ .

□ — شَرَعًا : ذِكْرٌ مَخْصُوصٌ ، مُشْتَمِلٌ عَلَى دُعَاءٍ ،

وَتَنَاءٍ . ( الْبُحَيْرِيُّ ) .

القَنْزَعَةُ : الشَّعْرُ حَوْلِي الرَّأْسِ .

( ج ) قَنَازِعُ .

— : الْخِصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ تَتْرَكَ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ .

القَنْزَعَةُ : القَنْزَعَةُ .

فَهُوَ مَقِيمٌ .

( الْفَيْرُورُ أَبَدِيٌّ ) .

— الشَّيْءُ : أَدَامَةٌ .

الإِقَامَةُ : مَصْدَرٌ .

— : أَنْشَأَهُ مَوْفَى حَقُّهُ .

□ — الصَّلَاةِ فِي الشَّرْعِ : الإِغْلَامُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهَا بِذِكْرِ

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ  
وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾

مَخْصُوصٍ . ( الْبَعْلِيُّ ) .

( الْحَجَّ : ٧٨ )

قَائِمُ السَّيْفِ : مِقْبَضُهُ .

بِمَعْنَى الْقِيَامِ بِحَقْوَقِهَا ، وَحُدُودِهَا .

قَائِمُ الظَّهِيرَةِ : نِصْفُ النَّهَارِ ، وَهُوَ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ ،  
سُمِّيَ قَائِمًا لِأَنَّ الظِّلَّ لَا يَظْهَرُ ، فَكَأَنَّهُ وَقِفَ قَائِمٌ .

وَلَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ حَيْثُ أَمَرَ ، وَلَا مَدَحَ بِهَا  
حَيْثُ مَدَحَ ، إِلَّا بِلَفْظِ الإِقَامَةِ تَنْبِيْهُاً إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا  
تَوْفِيَةُ شَرَايِطِهَا ، لَا الإِتْيَانَ بِهَيْئَاتِهَا .

القَائِمَةُ : وَاحِدَةٌ قَوَائِمِ الدَّوَابِّ .

— الشَّرْعُ : أَظْهَرَهُ ، وَعَمِلَ بِهِ .

— السَّيْفِ : قَائِمَةٌ .

— مِنَ الْعَيُونِ : هِيَ الْبَاقِيَةُ فِي مَوْضِعِهَا صَحِيحَةً ، وَإِنَّمَا  
ذَهَبَ نَظَرُهَا ، وَإِنْصَارَهَا .

— الْجِدَارِ : سَوَاءً ، وَعَمْرَهُ .

— لِلصَّلَاةِ : نَادَى لَهَا .

— الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ : سَوَاهَا ، وَأَتَمَّ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ

القَوَامُ : الْعَدْلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

تَقْوَمَ الشَّيْءُ : تَبَيَّنَتْ قِيَمَتُهُ .

قَوَامًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٦٧ )

— الرَّجُلِ : قَامَتُهُ ، وَحُسْنُ طَوِيلِهِ .

قَوْمَ السَّلْعَةِ تَقْوِيماً : سَعَرَهَا ، وَنَمَّنَهَا .

قِيَامُ الْأَمْرِ : نِظَامُهُ ، وَعِبَادَتُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ

قَوْمَتْ لَنَا .

يُقَالُ : فَلَانَ قِيَاماً أَهْلَ بَيْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقِيمُ شَأْنَهُمْ .

فَقَالَ : اللَّهُ هُوَ الْمُقَوْمُ » .

— : مَلَائِكَةُ الَّذِي يَقُومُ بِهِ .

أَيُّ : لَوْ سَعَرْتَ لَنَا . وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ .

— : مَا يَقِيمُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْقُوْتِ .

أَيُّ : لَوْ حَدَدْتَ الْقِيَمَةَ .

— الشَّيْءُ : تَقَفَّهُ .

القَوْمُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ ،

لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

الإِسْتِقَامَةُ : الإِعْتِدَالُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمَ

— : الْمُدَاوِمَةُ .

مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ

— : السَّدَادُ .

عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ ( الْحَجْرَاتُ : ١١ )

□ — فِي الدِّينِ : كَلِمَةُ جَامِعَةٌ ، آخِذَةٌ بِمَجَامِعِ الدِّينِ ،

وَرُبَّمَا دَخَلَ النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ . وَهُوَ يُذَكَّرُ ،

وَهُوَ الْقِيَامُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى حَقِيقَةِ الصَّدَقِ ،

وَيُؤَنَّثُ .

وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ .

( ج ) أقوام .

وَهِيَ تَتَعَلَّقُ بِالْأَقْوَالِ ، وَالْأَفْعَالِ ، وَالْأَحْوَالِ ، وَالنِّيَّاتِ .

— الرَّجُلِ : أَقْرِبَاؤُهُ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ مَعَهُ فِي جَدِّ وَاحِدٍ .  
الْقِيَامُ : مَصْدَرٌ .

— الْقِيَامُ : فِي الْقِيَامِ . فِي الْقِيَامِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (النساء : ٥)

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَعَنْتِ الْوَجُوهَ لِلْحَيِّ الْقِيَوْمِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ (طه : ١١١)  
أي : خَضَعَتْ لِهَيْبَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْقِيَوْمُ : الَّذِي لَا يَزُولُ .

□ قِيَامٌ رَمَضَانُ : اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ . (الكرمانبي) .

وقال غيره : هو القائم على كل شيء ، ومعناه مُدَبِّرُ أَمْرِ خَلْقِهِ .

الْقِيَامَةُ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ : يَوْمٌ بَعَثَ الْخَلَائِقَ لِلْحِسَابِ .  
وقد جَمَعَ الْغَزَالِيُّ ، وَالْقُرْطُبِيُّ أَسْمَاءَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَبَلَّغَتْ نَحْوَ الثَّانِينَ أَسْمَاءً .

الْمُتَقَوِّمُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ تَقَوَّمَ .

الْقِيَمُ : السَّيِّدُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَالُ الْمُبَاحُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ شَرْعًا .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٧ ) : الْمَالُ الْمَتَقَوِّمُ يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَيْنِ :

— مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَ الْمَجْجُورِ عَلَيْهِ .

الأول : بِمَعْنَى مَا يُبَاحُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ .  
والثاني : بِمَعْنَى الْمَالِ الْمُحْرَزِ .  
فَالسَّمَكُ فِي الْبَحْرِ غَيْرٌ مُتَقَوِّمٌ ، وَإِذَا اصْطِيدَ صَارَ مُتَقَوِّمًا بِالْإِحْرَازِ .

— السَّيِّدُ . فِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ (الرؤم : ٣٠)  
بِمَعْنَى قِيَامِ الدِّينِ عَلَى سَنَنِ السُّدَادِ .

المَقَامُ : الإِقَامَةُ .

قِيَمَةُ الشَّيْءِ : قَدْرُهُ .

— مَوْضِعُ الْقِيَامِ .

( ج ) قِيَمٌ .

— إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : هُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، قِبَالَةَ بَابِ الْبَيْتِ .

— الْمَتَاعُ : تَمَنُّهُ .

— الْمَحْمُودُ الْوَارِدُ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ (الإشراء : ٧٩)

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا قُوِّمَ بِهِ الشَّيْءُ بِمَنْزِلَةِ الْمِيعَارِ مِنْهُ غَيْرِ زِيَادَةٍ ، وَلَا تَقْصَانِ .

هُوَ الشَّفَاعَةُ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يَكُونُ بِتَقْوِيمِهِ .

المَقَامُ : الْمَقَامُ .

— الثَّمَنُ عِنْدَ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ .

المَقَامَةُ : الإِقَامَةُ .

( انظر ث م ن ) .

— الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

— فِي الْمَجْلَةِ : ( م ١٥٤ ) : هِيَ الثَّمَنُ الْحَقِيقِيُّ لِلشَّيْءِ .

قاسَ الشَّيْءَ بِغَيْرِهِ ، وَعَلَى غَيْرِهِ ، وَإِلَيْهِ قَيْسًا ،

الْقِيَمِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى الْقِيَمَةِ عَلَى لَفْظِهَا .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمِثْلِيِّ ، كَالْحَيَوَانَاتِ ، وَالذَّرْعِيَّاتِ ، وَالْعَدْدِيِّ الْمُتَفَاوِتِ ، وَالْوَزْنِيِّ الَّذِي فِي تَبْعِيضِهِ ضَرَّرَ ، وَهُوَ الْمَصْوَغُ .



وقياساً : قَدَرَهُ عَلَى مِثَالِهِ .

القياسُ : رَدُّ الشَّيْءِ إِلَى تَنْظِيرِهِ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ إِلْحَاقُ الْحُكْمِ الْوَاجِبِ لِشَيْءٍ مَا بِالشَّرْعِ ، بِالشَّيْءِ الْمَسْكُوتِ عَنْهُ ، لِشِبْهِهِ بِالشَّيْءِ الَّذِي أُوجِبَ الشَّرْعُ لَهُ ذَلِكَ الْحُكْمَ ، أَوْ لِعِلَّةِ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا . ( ابن رُشْدٍ ) .

— الشَّرْعِيُّ نَوْعَانِ :

قياسُ شَبْهِهِ ، وقياسُ عِلَّةِهِ . ( ابن رُشْدٍ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ نَوْعَانِ :

الأوَّلُ : القِيَّاسُ الْجَلِيُّ ؛ وَهُوَ مَا تَسْبِقُ إِلَيْهِ الْأَفْهَامُ .

الثَّانِي : القِيَّاسُ الْخَفِيُّ ؛ وَهُوَ مَا يَكُونُ بِخِلَافِ

الأوَّلِ . وَيُسَمَّى الْإِسْتِحْسَانُ ، لِكِنَّةِ أَعْمُ مِنَ الْقِيَّاسِ

الْخَفِيِّ . فَإِنَّ كُلَّ قِيَّاسٍ خَفِيٍّ اسْتِحْسَانٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ

اسْتِحْسَانٍ قِيَّاساً خَفِيّاً . لِأَنَّ الْإِسْتِحْسَانَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى

مَا ثَبَّتَ بِالنَّصِّ ، وَالْإِجْمَاعِ ، وَالضَّرُورَةِ ، لَكِنْ فِي

الأغْلَبِ إِذَا ذُكِرَ الْإِسْتِحْسَانُ يُرَادُ بِهِ الْقِيَّاسُ الْخَفِيُّ .

( انظر ح س ن ) .

قَائِضٌ فَلَاناً قِيَّاساً ، وَمُقَايِضَةٌ : بَادِلَةٌ سِلْعَةً بِسِلْعَةٍ .

القَيْضُ : القِشْرَةُ الْعُلْيَا الْيَابِسَةُ عَلَى البَيْضَةِ .

القَيْضُ : أَحَدُ الْمُتَقَايِضِينَ .

المُقَايِضَةُ : مُصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : يَبِيعُ سِلْعَةً بِسِلْعَةٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٢ ) : يَبِيعُ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ، أَيْ : مُبَادَلَةٌ

مَالٍ بِمَالٍ غَيْرِ النُّقْدَيْنِ .

قَالَ فَلَانٌ — قَيْلاً : نَامَ وَسَطَ النَّهَارِ . فَهُوَ قَائِلٌ .

( ج ) قَيْلاً ، وَقِيَالٌ .

— : شَرِبَ اللَّبَنَ فِي الْقَائِلَةِ .

— فَلَاناً الْبَيْعَ : فَسَخَهُ .

أَقَالَ الْبَيْعَ ، أَوْ الْعَهْدَ : فَسَخَهُ .

— اللَّهُ عَثَرَتْهُ : صَفَحَ عَنْهُ وَتَجَاوَزَ .

اسْتَقَالَ فَلَانٌ : طَلَبَ أَنْ يُقَالَ .

— فَلَاناً عَثَرَتْهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَصْفَحَ عَنْهُ .

— الْبَيْعَ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَفْسَخَهُ .

تَقَايَلَ الْبَيْعَانِ : تَفَاسَخَا صَفَقْتَهُمَا ، وَعَادَ الْمَبِيعَ إِلَى

مَالِكِهِ ، وَالثَّمَنَ إِلَى الْمُشْتَرِي .

قَائِلٌ فَلَاناً : عَاوَضَهُ ، وَبَادَلَهُ .

الإِقَالَةُ : الرُّفْعُ ، وَالْإِزَالَةُ .

— الْبَيْعَ : رَفَعُ عَقْدِهِ .

□ — شَرَعاً : رَفَعُ الْعَقْدِ . ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ تَرْكُ الْمَبِيعِ لِبَائِعِهِ

بِثَمَنِهِ ، لَا بِأَقْلٍ ، وَلَا أَكْثَرَ ، وَلَا بِخِلَافِ جِنْسِهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٦٣ ) : رَفَعُ عَقْدِ الْبَيْعِ ، وَإِزَالَتَهُ .

القَائِلَةُ : الظَّهِيرَةُ .


— : النُّومُ فِي الظَّهِيرَةِ .

القَيْلُولَةُ : نَوْمَةٌ نِصْفُ النَّهَارِ ، أَوْ الْإِسْتِرَاحَةُ فِيهِ ، وَإِنْ

لَمْ يَكُنْ نَوْمٌ .

المُقَايِلَةُ : الْمُبَادَلَةُ ، وَالْمُعَاوَضَةُ سِوَاهَا .

المَقِيلُ : مَكَانُ القَيْلُولَةِ .



- كَبَّرَ فُلَانًا فِي السَّنِّ — كَبَّرًا : زَادَ عَلَيْهِ فِيهَا . فَهُوَ كَابِرٌ .
- كَبَّرَ فُلَانٌ — كَبَّرًا ، وَكَبَّرًا ، وَكَبَّرًا : عَظَمَ ، وَجَسَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَبَّرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَتَعَلَّقُونَ ﴾ ( الصَّف : ٢ ) .
- عَلَيْهِ الْأَمْرُ : شَقٌّ ، وَثَقُلَ وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ كَبَّرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ ( الشُّورَى : ١٣ ) .
- كَبَّرَ الرَّجُلُ ، أَوْ الْحَيَوَانُ — كَبَّرًا : طَعَنَ فِي السَّنِّ . فَهُوَ كَبِيرٌ .
- ( ج ) كِبَارٌ ، وَكِبْرَاءٌ .
- وَهِيَ كَبِيرَةٌ .
- ( ج ) كِبَارٌ .
- اسْتَكْبَرَ فُلَانٌ : اِمْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً ، وَتَكَبَّرًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تَتَفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٤٠ ) .
- الشَّيْءُ : رَأَاهُ كَبِيرًا ، وَعَظَمَ عِنْدَهُ .
- أَكْبَرَ الشَّيْءِ إِكْبَارًا : اسْتَعْظَمَهُ .
- تَكَبَّرَ فُلَانٌ : تَعَظَّمَ ، وَامْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ١٤٦ ) .
- كَابِرٌ فُلَانٌ فُلَانًا : طَاوَلَهُ بِالْكَبِيرِ ، وَقَالَ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ .
- فُلَانًا عَلَى حَقِّهِ : جَاخَدَهُ ، وَغَالَبَهُ عَلَيْهِ .
- كَبَّرَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ كَبِيرًا .
- : رَأَاهُ كَبِيرًا .
- فُلَانٌ تَكْبِيرًا : قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى .
- الْأَكْبَرُ : الْكَبِيرُ .
- تَقُولُ : الْأَكْبَرُ ، وَالْأَصْغَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ ، وَالصَّغِيرِ . وَاللَّهُ أَكْبَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ .
- وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ كَبِيرٍ .
- الْحَجُّ الْأَكْبَرُ :
- ( أَنْظُرْ ح ج ج ) .
- الْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ :
- ( أَنْظُرْ ح د ث ) .
- التَّكْبِيرُ : تَعْظِيمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَنْزِيهُهُ مِنَ السُّوءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ وَكَبِيرَةٌ تَكْبِيرًا ﴾ ( الْإِسْرَاءُ : ١١١ ) .
- — شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ : اللَّهُ أَكْبَرُ . ( النَّجْفِيُّ ) .
- التَّكْبِيرَةُ :
- تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ :
- ( أَنْظُرْ ح ر م ) .
- الْكَبِيرُ : الشَّرْفُ ، وَالرَّفْعَةُ .
- وَيُقَالُ : هُوَ كَبِيرٌ قَوْمِهِ : أَكْبَرَهُمْ فِي السَّنِّ ، أَوْ فِي

الرِّيَاسَةِ ، أَوْ فِي النَّسَبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْوَلَاءُ لِلْكَبِيرِ » . وَهُوَ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ ، وَيَتْرَكَ ابْنًا ، وَابْنَ ابْنٍ ، فَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِلْإِبْنِ دُونَ ابْنِ الْإِبْنِ .

الْكِبْرُ : الْعِظَمَةُ ، وَالتَّجَبُّرُ .

— مُعْظَمُ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ( النُّور : ١١ ) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « هُوَ بَطَرَ الْحَقَّ وَعَمَّطَ النَّاسَ » أَيِ إِنْكَارِ الْحَقِّ تَرْفَعًا ، وَتَجَبُّرًا ، وَاحْتِقَارَ النَّاسِ .

الْكُبْرَى :

الإِمَامَةُ الْكُبْرَى :

( أَنْظَرَكَ بَر ) .

الطَّهَارَةُ الْكُبْرَى :

( أَنْظَرَطْ هَر ) .

الْكِبْرِيَاءُ : الْعِظَمَةُ ، وَالتَّجَبُّرُ ، وَالتَّرَفُّعُ عَنِ الْإِنْقِيَادِ .

وَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ( الْجَاثِيَةُ : ٢٧ ) .

— : الْمَلِكُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَتَكُونُ لَكُمْ

الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ ﴾ ( يُونُسَ : ٧٨ ) .

الْكَبِيرَةُ : مَا يَصْعَبُ ، وَيَشْقُ عَلَى النَّفْسِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٤٥ ) .

( ج ) كِبَائِرُ .

— : الْكَثِيرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُنِبَ لَهُمْ

لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٢١ ) . بِمَعْنَى الْقِلَّةِ ، وَالكَثْرَةِ .

— : الْإِثْمُ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ كُلُّ مَا أُوجِبَ الْحَدُّ . ( الْكَرْمَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ : هِيَ كُلُّ شَيْءٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ . ( عِيَاضُ ) .

— عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ : هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ خْتَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِنَارٍ ، أَوْ غَضَبٍ ، أَوْ لَعْنَةٍ ، أَوْ عَذَابٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ مَا كَانَ شَيْعًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَفِيهِ هَتْكَ حُرْمَةِ الدِّينِ . وَهُوَ الْأَصْحَحُ .

و : هِيَ كُلُّ مَا كَانَ حَرَامًا مَحْضًا ، مُعَاقَبًا عَلَيْهِ بِنَصٍّ قَاطِعٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

و : هِيَ كُلُّ فِعْلٍ يَرْفُضُ الْمُرُوءَةَ ، وَالْكَرَمَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ كُلُّ مَا فِيهِ وَعِيدٌ شَدِيدٌ بِنَصٍّ مِنَ الْكِتَابِ ، أَوْ السُّنَّةِ .

و : هِيَ كُلُّ جَرِيمَةٍ تَدُلُّ عَلَى قَلْبَةِ اكْتِرَاثِ مُرْتَكِبِهَا بِالذِّينِ .

و : هِيَ مَا يُوجِبُ الْكُفَّارَةَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ مَا أُوجِبَ حَدًّا فِي الدُّنْيَا ، أَوْ وَعِيدًا فِي الْآخِرَةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا سَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبِيرَةً ، أَوْ جَاءَ فِيهِ الْوَعِيدُ بِالنَّارِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، أَوْ

عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

و : هِيَ الْمُعْصِيَةُ الَّتِي أُوْعِدَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلْجَعْفَرِيَّةِ .

و : هِيَ كُلُّ ذَنْبٍ .

— عِنْدَ الْأَشْعَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلزَّيْدِيَّةِ .

قَالَ النَّجْفِيُّ : إِنَّ الْكِبَائِرَ لَمْ تَنْبُتْ لَهَا حَقِيقَةُ شَرْعِيَّةٍ .

وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ : مَا لَمْ يَنْصَ الشَّارِعُ عَلَى كَوْنِهِ كَبِيرَةً ،

فالحكمة في إخفائه أن يمتنع العبد من الوقوع فيه خشية أن يكون كبيرة .

المتكبر : من أسماء الله تعالى :

العظيم ذو الكبرياء ، أو المتعالي عن صفات الخلق . وفي القرآن الكريم : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْحَبِيزُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( الحشر : ٢٣ ) .

— : المتكلف ، المتشعب بما ليس فيه .

وهو وصف عامة الناس والعياد بالله تعالى . وفي القرآن المجيد : ﴿ كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار ﴾ ( غافر : ٣٥ ) .

المكابر : اسم فاعل من كابر .

□ — عند المالكية : هو الأخذ للمال من صاحبه بقوة من غير حراية ، سواء ادعى أنه ملكه ، أو اعترف أنه غاصب .

— عند الحنفية : من يقف في محل من المضر يتعرض لإنسان مضموم .

المكابرة : المغالبة ، والمعاندة .

كتب الكتاب — كتباً ، وكتاباً ، وكتابة : خطه . فهو كاتب .

( ج ) كتاب ، وكتبة .

— الله الشيء : قضاة ، وأوجبته ، وفرضه . وفي القرآن الكريم : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴾ ( البقرة : ١٨٣ ) .

أي : فرض ، وأوجب .

استكتب فلاناً الشيء : سأله أن يكتبه له .

كاتب صديقه : راسله .

— السيد العبد : كتب بيئته ، ويئنه اتفاقاً على مال

يقسطه له ، فإذا دفعة صار حراً .

فالسيد مكاتب ، والعبد مكاتب . وقد يقال : مكاتب

اسم فاعل ، لأنه كاتب سيده ، فالفعل منها .

الكتاب : مصدر .

وفي الحديث الشريف : « كتاب الله القصاص » . أي قرضه .

— : الصحف المجموعة .

( ج ) كتب .

— : الرسالة .

— : التوراة . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونُ الَّسْنِينَ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ( آل عمران : ٧٨ ) .

— : الإنجيل . وفي القرآن العزيز : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ ( آل عمران : ٦٤ ) .

— : القرآن الكريم . وفي التنزيل المجيد : ﴿ ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ﴾ ( البقرة : ٢ )

— : الكتابة بين السيد وعبيده . وفي القرآن العزيز : ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ ( النور : ٣٣ )

— : اللوح المحفوظ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيزٌ ﴾ ( ق : ٤ )

— : القدر .

— : الحكم . وفي الكتاب العزيز : ﴿ لَوْ لَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ( الأنفال :

( ٦٨ )

أي : حكم بإخلال الغنائم ، والأسرى .

— الأَجَلُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وما أَهْلَكُنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ ﴾ ( الحِجْرُ : ٤ )  
أي : أَجَلٌ مَقْدَرٌ مَكْتُوبٌ .

□ — اصْطِلَاحاً : اسْمٌ لِجُمْلَةٍ مُخْتَصَّةٍ مِنَ العِلْمِ ، مُشْتَمِلَةٍ عَلَى أَتُوبٍ ، وَفُصُولٍ غَالِباً . ( الأَنْصَارِيُّ ) .  
— فِي العُرْفِ الشَّرْعِيِّ : هُوَ القُرْآنُ الكَرِيمُ . ( ابْنُ حَجَرَ ) .

□ أَهْلُ الكِتَابِ : هُمُ اليَهُودُ ، والنَّصَارَى .

وقال ابنُ حزمٍ : هُمُ اليَهُودُ ، والنَّصَارَى ، والمَجُوسُ .

أُمُّ الكِتَابِ :

( أَنْظَرَأَمَمَ )

□ الكِتَابِيُّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يُؤْمِنُ بِنَبِيِّ ، وَيَقْرَأُ بَكِتَابٍ .

الكِتَابَةُ : الكِتَابُ .

— : المَكْتَابَةُ .

□ — شَرَعاً : عِتْقٌ عَلَى مالٍ ، مُؤَجَّلٌ مِنَ العَبْدِ ، مَوْفُوفٌ عَلَى أدائِهِ . ( ابْنُ عَرَفَةَ ) .

الكِتَابَةُ الباطِلَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ ما اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا باخْتِلالِ رُكْنٍ مِنْ أركانِها ، كَكُتُوبِ أَحَدِ العاقِدِينَ مَكْرَهاً ، أَوْ صَبِيهاً ، أَوْ مَجْنُوناً ، أَوْ عَقِدَتْ بِغَيْرِ مَقْصُودٍ ، كَأَنَّها لَوْ كانَ البَدَلُ دَمًا .

□ الكِتَابَةُ الفاسِدةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ ما اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا بِكِتابَةِ بَعْضٍ مِنْ رَقيقٍ ، أَوْ فسادِ شَرطٍ ، أَوْ فسادِ عَوْضٍ ، أَوْ فسادِ أَجَلٍ .

الكِتِيبَةُ : الطائِفَةُ مِنَ الحَيْشِ . ( ج ) كِتائِبُ .

المَكْتَابَةُ : التَّكَاتِبُ .

— : الكِتَابَةُ .

المَكْتَبُ : مَوْضِعٌ تَعَلَّمَ الكِتَابَةَ . ( ج ) مَكاتِبُ .

المَكْتُوبُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ الصَّلَاةُ المَكْتُوبَةُ : هِيَ الواجِبَةُ بِأَصْلِ الشَّرْعِ ، وَهِيَ الصَّلَوَاتُ الحَمْسُ .

كَدِرَ المَاءُ — كَدَرًا : زالَ صَفَاؤُهُ .  
فَهُوَ كَدِرٌ .

الأَكْدَرُ : السَّيْلُ الَّذِي يَقشَرُ وَجْهَ الأَرْضِ .

الأَكْدَرِيَّةُ : مَسْأَلَةٌ فِي المَوارِيثِ : امْرَأَةٌ تُوفِّيَتْ عَن زَوْجٍ ، وَأُمٌّ ، وَأُخْتٌ ، وَجَدٌّ .

والمَسْأَلَةُ مِنْ سَبْعَةِ وَعِشْرِينَ سَهْمًا ، لِلزَّوْجِ تِسْعَةَ ، وَلِلأُمِّ سِتَّةَ ، وَلِلجَدِّ ثَمانِيَةَ ، وَلِلأُخْتِ أَرْبَعَةَ . وَلا يُفَرَضُ لِلجَدِّ مَعَ الأَخواتِ فِي غَيرِ هَذِهِ المَسْأَلَةِ . وَفِيها خِلافٌ .

الكُدْرَةُ : اللَّوْنُ يَنْحَوِي نَحْوَ السَّوادِ .

— : شَيْءٌ كَالصَّيْدِ ، تَراهُ المَرَأَةُ ، لَيْسَ عَلَى لَوْنِ شَيْءٍ مِنَ الدِّمَاءِ القَوِيَّةِ ، وَلا الضَّعِيفَةِ .

وَفي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها : « كُنَّا لا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ ، وَالكُدْرَةَ شَيْئًا » يَعْنِي فِي الحَيْضِ .

الكَذِبُ : خِلافُ الصِّدْقِ . وَفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنما يَفْتَرِي الكَذِبَ الَّذينَ لا يُؤْمِنونَ بِآياتِ اللهِ وَأولئِكَ هُمُ الكاذِبونَ ﴾ ( النُّحْلُ : ١٠٥ )  
وَهو فِي اللُّغَةِ يُطْلَقُ عَلَى الوَهْمِ ، وَالعَمْدِ مَعًا .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : هُوَ الإخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى خِلافِ ما هُوَ ، عَمْدًا كَانَتْ ، أَوْ سَهْوًا ، أَوْ غَلْطًا . ( النُّوويُّ ) .

— عِنْدَ المُعْتزِلَةِ ، وَالإباضِيَّةِ : هُوَ الإخْبَارُ بِخِلافِ الواقِعِ عَمْدًا .

الكُرْسُفُ : القَطْنُ .

كَرَمَ الشَّيْءُ — كَرَامَةً ، وَكَرَمًا ، وَكَرَمَةً : نَفَسٌ ، وَعَظْمٌ .

— الرَّجُلُ : ضِدُّ بَخِيلٍ . فَهُوَ كَرِيمٌ . ( ج ) كِرَامٌ ، وَكَرَماءُ .

## كَرْمٌ / الإِكْرَاهُ التَّامُّ

كِرَاهِيَةُ الشَّيْءِ — كَرَاهًا ، وَكِرَاهَةً ، وَكِرَاهِيَةً : خِلَافَ أَحَبَّةٍ .  
فَهُوَ كِرِيهٌ ، وَمَكْرُوهٌ .

كِرَاهَةُ الأَمْرِ ، وَالْمَنْظَرُ — كِرَاهَةً . وَكِرَاهِيَةً : قَبِيحٌ .  
فَهُوَ كِرِيهٌ .

إِسْتَكْرَاهَةُ الشَّيْءِ : كِرَاهَةٌ .

— فَلَانَةٌ : أَكْرَهَهَا عَلَى الفُجُورِ .

أَكْرَاهَهُ فَلَانًا عَلَى الأَمْرِ إِكْرَاهًا : قَهَرَهُ عَلَيْهِ .

كِرَاهَةٌ إِلَيْهِ الأَمْرُ : صَيَّرَهُ كِرِيهًا إِلَيْهِ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الإِيمَانِ  
وَرَيْبُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الكُفْرَ وَالْفُسُوقَ  
وَالعِصْيَانَ ﴾ ( الحُجْرَاتُ : ٧ )

الإِكْرَاهُ : الإِزْطَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ :

﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ العِيِّ ﴾  
( البَقَرَةُ : ٢٥٦ )

— : حَمَلُ الإِنْسَانِ عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ .

□ — شَرْعًا : فِعْلٌ يُوجَدُ مِنَ المَكْرِهِ ، فَيُحْدِثُ فِي  
المُسْتَكْرَهِ مَعْنَى يَصِيرُ بِهِ مَدْفُوعًا إِلَى الفِعْلِ الذِي طُلِبَ  
مِنْهُ . ( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— الشَّرْعِيُّ : هُوَ التَّهْدِيدُ بِعُقُوبَةٍ عَاجِلَةٍ ظَلَمًا  
( البَجِيرِيُّ ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا سُمِّيَ فِي اللُّغَةِ إِكْرَاهًا ،  
وَعُرِفَ بِالحِيسِ أَنَّهُ إِكْرَاهٌ ، كَالوَعِيدِ بِالقَتْلِ ، أَوِ الصَّرْبِ ، أَوْ  
إِفْسَادِ مالٍ .

— فِي المَجَلَّةِ : ( م ٩٤٨ ) : هُوَ إِجْبَارٌ أَحَدٍ عَلَى أَنْ يَعمَلَ  
عمَلًا بَغْيَرِ حَقٍّ مِنْ دُونِ رِضَاةٍ بِالإِخَافَةِ .

وَيُقَالُ لَهُ : المَكْرَهُةُ ( بِفَتْحِ الرَّاءِ ) ، وَيُقَالُ لِمَنْ أُجْبِرَ :  
مُجْبَرٌ ، وَلِذَلِكَ العَمَلِ مُكْرَهُةٌ عَلَيْهِ ، وَلِلشَّيْءِ المُوجِبِ  
لِلخَوْفِ : مُكْرَهُةٌ بِهِ .

□ الإِكْرَاهُ التَّامُّ ، أَوِ المُلْجِئُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا فِيهِ

وَهِيَ كِرِيمَةٌ ، وَنِسْوَةٌ كِرَائِمٌ .

كِرَمٌ فَلَانًا — كِرَمًا : غَلَبَهُ فِي الكِرَمِ .

أَكْرَمَ نَفْسَهُ عَنِ المَعَاصِي : نَزَّهَهَا .  
— فَلَانًا : كِرَمَهُ .

تَكْرَمَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الكِرَمَ .

كِرَمٌ فَلَانًا : عَظَمَهُ ، وَنَزَّهَهُ .

التَّكْرِمَةُ : الفِرَاشُ ، وَنَحْوُهُ ، مِمَّا يُبْسَطُ لِصَاحِبِ المَنْزِلِ ،  
وَيُخَصُّ بِهِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا تَجْلِسُ عَلَى  
تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلا يَأْذَنُ » .

التَّكْرِيمُ : التَّفْضِيلُ .

الكِرَامَةُ : مَصَدَّرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ طَهُورٌ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلعَادَةِ ،  
مِنْ قَبْلِ شَخْصٍ غَيْرِ مُقَارِنٍ لِدَعْوَى النُّبُوَّةِ .

فَمَا لا يَكُونُ مَقْرُونًا بِالإِيمَانِ ، وَالعَمَلِ الصَّالِحِ يَكُونُ  
اسْتِدْرَاجًا ، وَمَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ يَكُونُ  
مُعْجَزَةً .

الكِرْمُ : شَجَرُ العِنَبِ .

— : القِلَادَةُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا كِرَمًا حَسَنًا مِنْ لُؤْلُؤٍ .

الكِرْمُ : كَثْرَةُ الخَيْرِ .

الكِرِيمُ : ذُو الكِرَمِ .

— : النِّفِيسُ .

— : العَزِيزُ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

الكِرِيمَةُ : مُؤَنَّثُ الكِرِيمِ .

— : الرَّجُلُ : ابْنَتُهُ .

( ج ) كِرَائِمٌ .

تَلَفَ نَفْسٍ ، أَوْ عَضُو ، أَوْ ضَرْبٍ مُبْرَحٍ .

أَقْرَبَ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ بَلَغَ بِهِ دَاعِي الْحَاجَةِ إِلَى الْفِعْلِ حَدًّا لَا يُقَابِلُهُ صَارِفٌ ، كَمَنْ جَرَّدَ عَلَيْهِ السَّيْفَ ، أَوْ أَجَّجَتْ لَهُ نَارٌ ، لَا يُمْكِنُهُ دَفْعُهَا إِلَّا بِفِعْلِ مَا أُمِرَ بِهِ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٩ ) : هُوَ الَّذِي يَكُونُ بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ الْمُؤْدِي إِلَى إِتْلَافِ النَّفْسِ ، أَوْ قَطْعِ عَضُو .

وَيَسْمِيهِ مُحَمَّدٌ حَرَامًا ظَنِيًّا .  
وَإِذَا أُطْلِقَ عِنْدَهُمُ الْمَكْرُوهُ ، فَالْمُرَادُ مِنْهُ التَّحْرِيمُ ، إِلَّا أَنْ يُنْصَّ عَلَى كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ .

□ الْمَكْرُوهُ تَنْزِيهًا عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى مِنْ فِعْلِهِ .

□ الْإِكْرَاهُ النَّاقِصُ ، أَوْ غَيْرُ الْمُلْجِي عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ خِلَافُ الْمُلْجِي .

وَيُرَادُ خِلَافَ الْأَوْلَى .

الْبَيْعُ الْمَكْرُوهُ :

( أَنْظُرْ ي ع )

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أزالَ الْإِخْتِيَارَ ، كَالْتَوَعُدِ بِالضَّرْبِ الْمُبْرَحِ ، وَالتَّخْلِيدِ فِي الْحَبْسِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .  
— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٩٤٩ ) : هُوَ الْإِكْرَاهُ غَيْرُ الْمُلْجِي ، الَّذِي يُوجِبُ الْعَمَّ ، وَالْأَلَمَ فَقَطْ ، كَالضَّرْبِ غَيْرِ الْمُبْرَحِ ، وَالْحَبْسِ غَيْرِ الْمَدِيدِ .

كَسَبَ لِأَهْلِهِ — كَسْبًا : طَلَبَ الرِّزْقَ ، وَالْمَعِيشَةَ لَهُمْ .

— الشَّيْءَ : جَمَعَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ :

( ٢٦٧ )

أَيُّ : جَمَعْتُمْ .

— الْمَالَ كَسْبًا ، وَكِسْبًا : رِبْحَهُ .

فَهُوَ كَاسَبٌ .

( ج ) كَسَبَهُ .

— الْإِثْمَ : تَحَمَّلَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَنْ

يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا

وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ١١٢ )

— فَلَانًا مَالًا ، وَعِلْمًا : أَنْالَهُ .

اِكْتَسَبَ فَلَانٌ : تَصَرَّفَ ، وَاجْتَهَدَ

— الْمَالَ : رِبْحَهُ .

— : طَلَبَ الرِّزْقَ .

— الْإِثْمَ : تَحَمَّلَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْحَجِيدِ : ﴿ لَا يَكْلَفُ

اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾

( الْبَقَرَةُ : ٢٨٦ )

قِيلَ : خَصَّ الْكَسْبُ هَهُنَا بِالصَّالِحِ ، وَالْاِكْتِسَابُ

بِالسَّيِّئِ .

الْكُرْهُ : الْمَشَقَّةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالَ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢١٦ )

الْكُرْهِيَّةُ : النَّازِلَةُ .

( ج ) كَرَاهِيَّتُهُ .

— : الشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ .

الْمَكْرُوهُ : ضِدُّ الْمَحْبُوبِ .

— : الشَّرُّ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ بِالتَّرْكِ ، مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقِ عِقَابٍ بِفِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : مَا رَجَحَ الشَّرُّ تَرْكَهُ عَلَى فِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ امْتِثَالًا ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ .

□ الْمَكْرُوهُ تَحْرِيمًا عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ إِلَى الْحَرَامِ

## أَكْسَبَ / كَفَأَ

كَعَبَتِ الْجَارِيَةُ — كَعُوبًا : بَدَأَتْ دُيُوبَهَا لِلنُّهُودِ .

فَهِ كَعَابٌ ، وَكَاعِبٌ .

( ج ) كَوَاعِبٌ .

الْكَعَابُ : فَضُوصُ النَّرْدِ .

وَاحِدُهَا : كَعَبٌ ، وَكَعْبَةٌ .

الْكَعْبُ : إِسْمٌ لِيَا عِلَا ، وَاسْتَدَارَ .

( ج ) كِعَابٌ .

— : الْعَظْمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مُلْتَقَى السَّاقِ ، وَالْقَدَمُ . فَيَكُونُ

لِكُلِّ قَدَمٍ كَعْبَانٍ عَنِ يَمِينِهَا ، وَيَسَارِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى

الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا

بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٧ )

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ .

— : الْمَفْصَلُ بَيْنَ السَّاقِ ، وَالْقَدَمِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي ( الْمِصْبَاحِ ) أَنَّهُ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَجَمَاعَةٍ .

وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ أَنَّ قَوْلَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ الْأَوَّلُ .

□ — عِنْدَ الْمَفْسَّرِينَ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالْفُقَهَاءِ : هُوَ كَمَا

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْعَظْمُ الْمُرْتَفِعُ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ ،

الْوَاقِعُ فِيمَا بَيْنَ الْمَفْصَلِ وَالْمِشْطِ . وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى

مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

قَالَ الْمُحَامِلِيُّ ، وَالنَّوَوِيُّ : وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ .

وَحِكَاةُ الرَّافِعِيِّ وَجِبْهَاً لِلشَّافِعِيَّةِ . قَالَ النَّوَوِيُّ : وَلَيْسَ

بِشَيْءٍ .

و : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

الْكَعْبَةُ : كُلُّ بَيْتٍ مَرَّعٍ الْجَوَانِبِ .

( ج ) كَعَبَاتٌ ، وَكَعَابٌ .

— : الْعُرْفَةُ .

— : الْبَيْتُ الْحَرَامُ بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ .

كَفَأَ الْإِنَاءَ — كَفَأًا : كَبَّهَ ، وَقَلَبَهُ .

وَقِيلَ : عُنِيَ بِالْكَسْبِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكَايِبِ

الْأُخْرَوِيَّةِ ، وَبِالْإِكْتِسَابِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكَايِبِ

الدُّنْيَوِيَّةِ .

أَكْسَبَ فُلَانًا مَالًا ، أَوْ عَلِيمًا : أَعَانَهُ عَلَى كَسْبِهِ ، أَوْ جَعَلَهُ

يَكْسِبُهُ .

الْكَسْبُ : الْجَمْعُ .

— : طَلَبُ الرِّزْقِ .

— : مَا اكْتَسَبَ .

يُقَالُ : فُلَانٌ طَيِّبُ الْكَسْبِ .

الْمُكْتَسَبُ :

الْعَقْلُ الْمُكْتَسَبُ

( أَنْظَرُ ع ق ل )

كَسَفَتِ الشَّمْسُ — كُسُوفًا : اِحْتَجَبَتْ ، وَذَهَبَ

ضَوْءُهَا ، لِحَيْلُولَةِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

— الْوَجْهَ : اِصْفَرَ ، وَتَغَيَّرَ .

— الرَّجُلَ : نَكَسَ طَرْفَهُ .

— أَمَلَهُ : خَابَ .

— الشَّيْءَ كَسَفًا : غَطَّاهُ .

— الشَّمْسُ النَّجُومَ : غَلَبَ ضَوْءُهَا عَلَيْهَا .

— الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

أَكْسَفَ الْقَمَرَ الشَّمْسَ : حَجَبَ نُورَهَا .

— الْحُزْنَ فُلَانًا : غَيَّرَهُ .

كَسَفَ الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

الْكَسْفَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

( ج ) كِسْفٌ ، وَكِسْفٌ .

الْكَسُوفُ : اِحْتِجَابُ نُورِ الشَّمْسِ كُلًّا ، أَوْ بَعْضًا ،

بِقُورَعِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا ، وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

( أَنْظَرُ : خ س ف )



— فلاناً : طَرَدَهُ .

فهو كَافِرٌ .

( ج ) كَفَّارٌ ، وَكَفَّرَهُ .

وهي كَافِرَةٌ .

( ج ) كَوَافِرٌ .

وهو ، وهي كَفُورٌ .

( ج ) كَفْرٌ .

— النُّعْمَةُ ، وبالنُّعْمَةِ : جَحَدَهَا . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾

( النحل : ٧٢ )

— بالشَّيْءِ : تَبَرَّأَ مِنْهُ .

كَفَّرَ بالشَّيْءِ — كَفَّرًا ، وَكَفَّرًا : سَتَرَهُ .

كَفَّرَ لِسَيْدِهِ تَكْفِيرًا : اِنْحَنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ ،

وَطَاطَأَ رَأْسَهُ ، كَالرُّكُوعِ تَعْظِيمًا لَهُ .

— فلاناً : نَسَبَهُ إِلَى الكَفْرِ ، أَوْ قَالَ لَهُ : كَفَّرْتَ .

— الشَّيْءَ : غَطَّاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— اللَّهُ عَنِ الذَّنْبِ : عَفَرَهُ .

— عَنِ يَمِينِهِ : أَعْطَى الكَفَّارَةَ .

الكَافِرُ : وَعَاءٌ طَلَعَ النَّخْلَ ، وَالثَّمَرِ .

( ج ) كَوَافِرٌ .

— : اللَّيْلُ .

— : السَّحَابُ الْمُظْلِمُ .

— : البَحْرُ .

— : الوَادِي العَظِيمُ .

— مِنَ الأَرْضِ : مَا بَعَدَ عَنِ النَّاسِ ، لَا يَكَادُ يَنْزِلُهُ ، أَوْ

يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ .

— : المُقِيمُ المُخْتَبِئُ بِالْمَكَانِ .

— : مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ .

— : الجَاحِدُ .

□ — عِنْدَ المُسْلِمِينَ : هُوَ مَنْ اِغْتَقَدَ الإِيمَانَ بِقَلْبِهِ ، وَلَمْ

يَنْطِقَ بِهِ لِسانَهُ دُونَ تَقِيَّةٍ .

أَكْفَاتِ الإِبِلِ : كَثُرَ تَنَاجُهَا .

— الإِنَاءُ : قَلْبَةٌ ، لِيَصَبَ مَا فِيهِ .

قال الأَضَمِيُّ : لَا يُقالُ : أَكْفَأَ الإِنَاءَ ، وَإِنَّمَا كَفَّاهُ .

والأَوَّلُ هُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ، مِنْهُمْ الخَلِيلُ ،

والكِسَائِيُّ ، وَابْنُ السِّكِّيتِ ، وَابْنُ قَتَيْبَةَ ، وَغَيْرُهُمْ .

كَافَأَ فلاناً عَلَى ما كانَ مَكافَأَةً ، وَكِفَاءً : جازاهُ .

— فلاناً : ماثَلَهُ ، وَساواهُ .

التَّكَافُؤُ : الإِسْتِواءُ .

الكُفْءُ : المِثالُ .

( ج ) أَكْفَاءٌ ، وَكِفَاءٌ .

وَمِنَ الخَطَأِ قَوْلُهُمْ فِي جَمْعِهِ أَكِفَاءٌ ، إِنَّمَا هذِهِ جَمْعُ

لِكِفَيْفٍ .

الكُفُؤُ : الكُفْءُ .

الكِفْءُ : الكُفْءُ .

الكِفْءَةُ : المِثالَةُ فِي القُوَّةِ والشَّرَفِ .

□ — فِي النِّكاحِ شَرْعاً : مُساواةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ فِي الأُمُورِ

الآتِيَةِ :

الإِسْلامُ ، والنَّسَبُ ، والتَّقْوَى ، والحُرِّيَّةُ ، والمالُ ،

والحِرْفَةُ . ( القَهْستائِيُّ ) .

الكَفْيِيُّ : الكُفْءُ .

المُكَافِيُّ : المُساوي ، والمِثالُ .

كَفَّرَ الرَّجُلُ — كَفَّرًا ، وَكَفَّراناً : لَمْ يُؤْمِنْ بِالوَحْدانِيَّةِ ، أَوْ

النُّبُوَّةِ ، أَوْ الشَّرِيعَةِ ، أَوْ بِثَلانِثِها .

يُقالُ : كَفَّرَ بِاللَّهِ : إِذا اِغْتَقَدَ الكُفْرَ ، أَوْ إِذا أَظْهَرَ الكُفْرَ ،

وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ بِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ

بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْواناً فَأَحْياكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ

تُرْجَعُونَ ﴾ ( البَقرة : ٢٨ )

## الكَفْرُ / كَفَل

كَفَفَ عَنِ الْأَمْرِ — كَفَأَ : انْصَرَفَ ، وَامْتَنَعَ .

— بَصْرُهُ : ذَهَبَ . فَهُوَ مَكْفُوفٌ .

( ج ) مَكْفِيفٌ . وَهُوَ كَيْفِيٌّ أَيْضًا .

( ج ) أَكْفَاءٌ .

— الشَّيْءُ : ضَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

يُقَالُ : كَفَفَ شَعْرَهُ : جَمَعَهُ .

و : كَفَفَ الثَّوْبَ : خَاطَ حَاشِيَتَهُ .

اسْتَكْفَفَ النَّاسَ : تَكَفَّفَ .

— الشَّيْءُ : اسْتُوْضِحَهُ ، بِأَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِبِهِ ،

كَمَنْ يَسْتِظِلُّ مِنَ الشَّمْسِ .

انْكَفَفَ : عَنِ الْمَوْضِعِ : تَرَكَهُ .

تَكَفَّفَ النَّاسَ : مَدَّ كَفَّهُ إِلَيْهِمْ بِالسَّأَلِ .

الكِفَافُ مِنَ الرِّزْقِ : مَا كَفَّ عَنِ النَّاسِ ، وَأَعْنَى .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ

كِفَافًا ، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ »

الكَفُّ : الرَّاحَةُ بَيْنَ الْأَصَابِعِ .

( مُؤَنَّثٌ )

( ج ) كَفُوفٌ ، وَأَكْفَفَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَحْيَيْتَ

بِسْمِهِ فَأَصْبَحَ يَقْلَبُ كَفَيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ

عَلَى عُرْوَشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴿

( الْكَهْفُ : ٤٢ ) . وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنِ النَّدَمِ ، وَالتَّحْسُرِ .

كَفَلَ فُلَانٌ — كَفَلًا ، وَكُفُولًا : وَاصَلَ الصَّوْمَ .

— : أَخَذَ عَلَى نَفْسِهِ إِلَّا يَتَكَلَّمُ فِي صِيَامِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

( ج ) كُفَّلٌ .

— الرَّجُلُ ، وَبِالرَّجُلِ كَفَلًا ، وَكَفَالَةٌ : ضَمِنَهُ .

وَيُقَالُ : كَفَلَ الْمَالَ ، وَكَفَلَ عَنْهُ الْمَالَ لِغَرِيْبِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

( ج ) كُفَّلٌ .

أَوْ مَنْ نَطَقَ بِهِ دُونَ أَنْ يَتَّقِدَهُ قَلْبُهُ . ( ابْنُ حَزْمٍ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيِّ : هُوَ مُنْكَرٌ عَلِيٌّ ، وَمُنْكَرٌ مُطْلَقٌ

الْإِمَامِ . وَإِنْ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مَيْتَةً

جَاهِلِيَّةً .

الكَفْرُ : التَّعْطِيفُ .

— : الْقَرْيَةُ .

( ج ) كُفُورٌ .

الكَفْرُ : الْجُحُودُ .

— : التَّعْطِيفُ ، وَالسُّتْرُ .

— : ضِدُّ الْإِيمَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : وَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ الْمَعْلُومِ مِنْ دِينِ

الْإِسْلَامِ بِالضَّرُورَةِ الشَّرْعِيَّةِ .

وَوَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ النِّعَمِ ، وَتَرْكِ شُكْرِ الْمُنْعَمِ ، وَالْقِيَامِ

بِحَقِّهِ . ( الْقُرْطُبِيُّ ) .

— : يَتَّهَلَّ الشَّرْكَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ .

( انظُرْ رِكَ )

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ صِنْفَانِ :

أَحَدُهُمَا : الْكُفْرُ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ ضِدُّهُ .

وَالْآخَرُ : الْكُفْرُ بِفِرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الْإِسْلَامِ ، فَلَا يَخْرُجُ بِهِ

عَنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ .

□ دَارُ الْكُفْرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : بَلَدٌ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَغَلَبَ الْكُفْرُ عَلَيْهِ .

وَالثَّانِي : بَلَدٌ لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ أَصْلًا .

الكُفَّارَةُ : مَا يَسْتَغْفِرُ بِهِ الْإِيمَانُ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَنَحْوِ

ذَلِكَ .

وَقَدْ حَدَّدَتِ الشَّرِيعَةُ أَنْوَاعًا مِنَ الْكُفَّارَةِ ، مِنْهَا كُفَّارَةُ

الْيَمِينِ ، وَكُفَّارَةُ الصَّوْمِ ، وَكُفَّارَةُ لِتْرِكِ بَعْضِ مَنَاسِكِ

الْحَجِّ .

## أَكْفَلَ / الْكِفْلُ

وهو ، وهي كَفِيلٌ .

( ج ) كَفَلَاءٌ .

— الصَّغِيرَ : رَبَّاهُ ، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾

( آلِ عِمْرَانَ : ٤٤ )

أَكْفَلَ فَلَانًا الْمَالَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ .

— فَلَانًا مَالَهُ : أَغْطَاهُ إِتْيَاهُ ، لِيَكْفُلَهُ وَيُرْعَاهُ . وفي

الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً

وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ : أَكْفُلْنِيهَا ﴾ ( ص : ٢٣ )

أَيُّ : أَنْزَلَ لِي عَنْهَا حَتَّى أَكْفُلَهَا .

تَكَفَّلَ بِالشَّيْءِ : أَلْزَمَهُ نَفْسَهُ ، وَتَحَمَّلَ بِهِ .

يُقَالُ : تَكَفَّلَ بِالذَّيْنِ : أَلْتَزَمَ بِهِ .

كَافَلَ فَلَانًا : عَاقَدَهُ ، وَعَاهَدَهُ .

— : جَاوَرَهُ .

فَهُوَ مُكَافِلٌ .

كَفَلَ فَلَانًا الْمَالَ : أَكْفَلَهُ .

— فَلَانًا الصَّغِيرَ : جَعَلَهُ كَافِلًا لَهُ .

الْكَافِلُ : الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْيَتِيمِ الْمَرْبِيِّ لَهُ .

( ج ) كُفْلٌ ، وَكُفْلَاءٌ .

— : الضَّامِنُ .

— : مَنْ يَصِلُ الصِّيَامَ .

الْكَفَالَةُ : الضَّمُّ .

— : الضَّمَانُ .

□ — شَرَعًا : ضَمُّ ذِمَّةِ الْكَفِيلِ إِلَى ذِمَّةِ الْأَصِيلِ فِي

الْمُطَالَبَةِ مُطْلَقًا : بِنَفْسٍ ، أَوْ بِدَيْنٍ ، أَوْ بِعَيْنٍ .

( التَّمْرَتَاثِي )

— فِي قَوْلِ أَبِي ثَوْرٍ ، وَبَعْضِ الْعُلَمَاءِ : بِمَعْنَى الْحَوَالَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٢ ) : ضَمُّ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ فِي مُطَالَبَةِ

شَيْءٍ . يَعْنِي أَنْ يَضُمَّ أَحَدٌ ذِمَّتَهُ إِلَى ذِمَّةِ آخَرَ ، وَيَلْتَزِمَ

أَيْضًا الْمُطَالَبَةَ الَّتِي لَزِمَتْ فِي حَقِّ ذَلِكَ .

□ الْكَفَالَةُ بِالتَّسْلِيمِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٥ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِتَسْلِيمِ مَالٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالدَّرَكِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٦ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ ثَمَنِ الْمَبِيعِ ، وَتَسْلِيهِهِ ، أَوْ بِنَفْسِ الْبَائِعِ

إِنْ اسْتَحَقَّ الْمَبِيعُ .

□ الْكَفَالَةُ بِالْمَالِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٤ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ الْمَالِ .

□ الْكَفَالَةُ الْمُنْجِزَةُ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٧ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ الَّتِي لَيْسَتْ مُعَلَّقَةً بِشَرْطٍ ، وَلَا مُضَافَةً إِلَى

زَمَانٍ مُسْتَقْبَلٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالنَّفْسِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ٦١٣ ) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِشَخْصٍ أَحَدٍ .

□ كَفَالَةُ الْوَجْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَضْمَنَ الْكَفِيلُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ أَنْ يُحْضِرَ لَهُ مَنْ عَلَيْهِ

الدَّيْنُ إِذَا حَلَّ الْأَجَلُ .

وَكَذَا مَعْنَاهُ إِذَا ضَمِنَ لَهُ فِي التَّبِيعِ الْحَالَّ ، أَوْ بَعْدَ الْأَجَلِ فِي

الْمَوْجَلِ .

□ كَفَالَةُ اللَّهِ فِي الْيَمِينِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

بِمَعْنَى عَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى .

( أَنْظَرَ ع ه د )

الْكَفْلُ : النَّصِيبُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ

نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ﴾

( النِّسَاءُ : ٨٥ ) .

— : الْمِثْلُ .

يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ كِفْلٌ .

— الضَّعْفُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ( الحديد : ٢٨ ) .

أَيُّ : كِفْلَيْنِ مِنْ نِعْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةِ .

— : الْكَفِيلُ .

الْكَفِيلُ : الْمَثِيلُ .

( ج ) كَفَلَاءُ .

وَيُقَالُ لِالْتُنَى : كَفِيلٌ أَيْضًا . وَقَدْ يُقَالُ لِلْجَمْعِ : كَفِيلٌ .

— : الْكَافِلُ .

— : الضَّامِنُ .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٦١٨ ) : هُوَ الَّذِي صَمَّ ذِمَّتَهُ إِلَى ذِمَّةِ الْآخِرِ . أَيُّ : تَعَهَّدَ بِمَا تَعَهَّدَ بِهِ الْآخِرُ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الْآخِرِ : الْأَصِيلُ ، وَالْمَكْفُولُ عَنْهُ .

الْمَكْفُولُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ الْمَكْفُولُ بِهِ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٦٢٠ ) :

هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي تَعَهَّدَ الْكَفِيلُ بِأَدَائِهِ ، وَتَسْلِيهِ .

وَفِي الْكِفَالَةِ بِالنَّفْسِ ، الْمَكْفُولُ عَنْهُ ، وَالْمَكْفُولُ بِهِ سِوَاهُ .

□ الْمَكْفُولُ عَنْهُ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٦١٨ ) :

رَ : كَفِيلٌ .

الْمَكْفُولُ بِهِ .

□ الْمَكْفُولُ لَهُ فِي الْمَجَلَّةِ ( م ٦١٩ ) :

هُوَ الطَّالِبُ ، وَالذَّائِنُ فِي خُصُوصِ الْكِفَالَةِ .

كَفَنَ الصُّوفَ — كَفَنًا : غَزَلَهُ .

— الْمَيْتَ : أَلْبَسَهُ الْكَفْنَ .

كَفَنَ الْمَيْتَ تَكْفِينًا : مُبَالَغَةً فِي كَفْنِهِ .

الْكَفْنُ : ثِيَابٌ يُلْفُ فِيهَا الْمَيْتُ .

( ج ) أَكْفَانٌ .

كَفَلَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ — كَفَلًا : أَحَبَّهُ ، وَأَوْلَعَ بِهِ . فَهُوَ كَفَلٌ .

— الْأَمْرُ : إِحْتَمَلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعُسْرٍ .

أَكْفَلَ فَلَانًا بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ وَلِعًا بِهِ .

تَكَفَّلَ الْأَمْرُ : تَحَمَّلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

كَفَّلَ فَلَانًا تَكْلِيْفًا : أَمَرَهُ بِمَا شَقَّ عَلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٨٦ ) .

التَّكْلِيْفُ بِالْأَمْرِ : فَرَضُهُ عَلَى مَنْ يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِهِ .

— : الْأَمْرُ بِمَا يَشَقُّ عَلَى الْإِنْسَانِ .

خِطَابُ التَّكْلِيْفِ :

( أَنْظُرْ خ ط ب ) .

الْكُلْفَةُ : مَا تَتَكَلَّفُهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

( ج ) كُفْلٌ .

الْمُكَلَّفُ : الْمُلْزَمُ بِمَا فِيهِ مَشَقَّةٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْمُخَاطَبُ بِأَمْرٍ ، وَنَهْيٍ .

( الْبُعَلِيُّ ) .

كَلَّ — كُلُولًا ، وَكَلَالَةً : ضَعْفٌ .

يُقَالُ : كَلَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوَهُ : لَمْ يَقْطَعْ .

فَهُوَ كَلِيلٌ ، وَكَلٌّ .

— فَلَانٌ : تَعَبٌ .

فَهُوَ كَالٌّ .

— كَلًّا ، وَكَلَالَةً : لَمْ يُخَلِّفْ وَالِدًا ، وَلَا وَلَدًا يَرِثُهُ .

— الْوَارِثُ : لَمْ يَكُنْ وَوَلَدًا ، وَلَا وَالِدًا لِلْمَيْتِ .

الإكْلِيلُ : الْعِصَابَةُ الَّتِي تُحِيطُ بِالرَّأْسِ .

( ج ) أكليل .

— : التاج .

— : كلُّ ما أحاط بالشيء .

الكلالة : مصدرٌ .

— : أن يموت المرء ، وليس له والد ، أو ولد يرثه ،

بل يرثه قرابته . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ

اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكِلَالَةِ ﴾ ( النساء : ١٧٦ ) . وهو وإن

كان رجلٌ يورثُ كلالةً أو امرأةً وله أخٌ أو أختٌ فلكلِّ

واحدٍ منهما السدسُ فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في

الثلثِ ﴾ ( النساء : ١٢ ) .

— : بنو العمِّ الأبعد .

وتقول العرب : هو ابنُ عمِّ الكلالة ، وابنُ عمِّ كلالة : إذا

لم يكن لِحاً ( أي لاصقاً بالنسب ) ، وكان رجلاً من

العشيرة .

وهذا قولُ ابنِ الأعرابي .

— : الإرث .

— : الوارثُ من عدا الأب ، والولد .

قال الأزهريُّ : سُمِّي الميِّت الذي لا والد له ، ولا ولد

كلالةً ، وسُمِّي الوارثُ كلالةً ، وسُمِّي الإرثُ كلالةً .

□ — بالإجماع : من ورثته إخوة ، أو أخوان ، أو أخ ،

إما شقيق ، وإما لأب ، وإما لأم ، ولا ولد له ،

ولا ابنة ، ولا ولدانٍ ذكراً ، وإن سفل ، ولا أب ،

ولا جدًّا لأب ، وإن علا ، فهو كلالة ، وميراثه كلالة .

( ابن حزم ) .

— في مذهب علماء الأُمصارِ قاطبةً : اسمٌ للورثة ما عدا

الولد ، والوالد . ( ابن كثير ) .

— عند الجعفرية : من ليس له ولد ، وإن كان له أب ،

أو جدًّا .

— في قولِ عطاء : المال . وهناك أقوالٌ أخرى كثيرة .

□ كلالة الأب عند الجعفرية :

هم الإخوة ، والأخوات من قبل الأب ، والأم ، أو من

قبل الأب .

□ كلالة الأم عند الجعفرية :

هم الإخوة ، والأخوات من قبل الأم .

الكلُّ : من لا ولد له ، ولا والد .

— : من يكونُ عائلةً على غيره . وفي القرآن العزيز :

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ

وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاةٍ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي

هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾

( النحل : ٧٦ ) .

— : الثقيلُ لا خيرَ فيه .

— : الضعيفُ .

— : العيالُ .

— : اليتيمُ .

الكلُّ : كلمةٌ تستعملُ بمعنى الاستغراقِ بحسبِ المقامِ .

ولفظه واحدٌ ، ومعناه جمعٌ .

فيقال : كلُّ حَصْرٍ ، وكلُّ حَصْرٍ على اللفظِ ، والمعنى .

كَمَّ الشيءَ — كَمًّا : غَطَّاه ، وسَتَرَهُ .

— البعيرُ : شدَّ قَمَّةً بالكيامةِ .

أَكَمَّتِ النَّخْلَةَ : أخرجتُ أكمامها .

— القميصُ : جعلَ له كَمِيْن .

الكيامُ : الكيامةُ .

( ج ) أكيمة .

الكيامةُ : وعاءُ الطَّلَعِ .

— : ما يكُمُّ به فَمُّ البعيرِ ، لئلاَّ يعصَّ .

( ج ) أكيمة .

الكَمُّ: مَدْخَلُ الْيَدِ ، وَمَخْرَجُهَا مِنَ الثَّوْبِ .  
( ج ) أَكْمَامٌ .

الكَمُّ: وَعَاءُ الطَّلَعِ .

( ج ) أَكِمَّةٌ ، وَأَكْمَامٌ ، وَكِيَامٌ .

— : غِطَاءُ الزَّهْرِ .

— : الْعِلَافُ الَّذِي يَنْشَقُّ عَنِ الثَّمَرِ .

كَنَزَ الْمَالَ — كَنْزاً : دَفَنَهُ تَحْتَ الْأَرْضِ

فَهُوَ كَنْزٌ ، وَكَنْزٌ . وَالْمَالُ مَكْنُوزٌ ، وَكَنْزٌ .

— : جَمَعَهُ ، وَادَّخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَبَشَّرْنَاهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٣٥ )

— : الْإِنَاءُ : مَلَأَهُ جِدًّا .

— : الرُّمْحُ : رَكَزَهُ فِي الْأَرْضِ .

اِكْتَنَزَ الشَّيْءُ : اجْتَمَعَ ، وَامْتَلَأَ .

— : الْمَالَ : كَنْزَهُ .

الْكَنْزُ : الْمَالُ الْمَدْفُونُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

( ج ) كُنُوزٌ .

— : مَا يُخْرَزُ مِنَ الْمَالِ .

□ — الْمُرَادُ بِهِ فِي آيَةِ التَّوْبَةِ بِاتِّفَاقِ أئِمَّةِ الْفَتْوَى ، وَجَاهِرِ

الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمَالُ الَّذِي لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ ، سِوَاءَ كَانَ

مَدْفُونًا . أَمْ ظَاهِرًا .

أَمَّا مَا أُدِّيتُ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ ، سِوَاءَ كَانَ مَدْفُونًا ، أَمْ

بَارزًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَالُ الْمَدْفُونُ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ جَرِيرٍ : هُوَ مَا لَمْ يُنْفَقْ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي

الغَزْوِ .

الْكَنِيسَةُ : شِبْهُ هَوْدَجٍ يُغَرَّرُ فِي الْمَحْضِلِ ، أَوِ الرَّحْلِ ،

قَضْبَانٌ ، وَيُلْقَى عَلَيْهِ ثَوْبٌ يَسْتَظِلُّ بِهِ الرَّكَّابُ ، وَيَسْتَبْتِرُ

بِهِ .

( ج ) كَنَائِسٌ .

— : مَعْبَدُ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ( مُعْرَبَةٌ ) .

وقال الرَّجَّاجُ : الْكَنِيسَةُ لِلْيَهُودِ ، وَالْبَيْعُ لِلنَّصَارَى .

كَنَى عَنْ كَذَا — كِنَايَةً : تَكَلَّمَ بِهَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَيْهِ ، وَلَمْ

يُصْرِحْ . وَقَدْ كَنَى عَنْ كَذَا بِكَذَا .. فَهُوَ كَانَ .

— الرَّجُلَ بِأَبِي فُلَانٍ ، وَأَبَا فُلَانَ كُنْيَةً : سَمَّاهُ بِهِ .

تَكَنَّى فُلَانٌ : ذَكَرَ كُنْيَتَهُ عِنْدَ الْحَرْبِ ، لِيُعْرَفَ ، وَهُوَ

مِنْ شِعَارِ الْمُبَارِزِينَ .

— : تَسَتَّرَ .

— بِكَذَا : تَسَمَّى بِهِ .

الْكِنَايَةُ : هِيَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الْمَكْنَى عَنْهُ

كَالرَّفَثِ ، وَالغَائِطِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، وَالْأَصُولِيِّينَ : مَا اسْتَتَرَ الْمُرَادَ مِنْهُ فِي

نَفْسِهِ ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

كِنَايَةُ الطَّلَاقِ :

( أَنْظَرُ ط ل ق )

الْكُنْيَةُ : اسْمٌ يُطْلَقُ عَلَى الشَّخْصِ لِلتَّعْظِيمِ .

نَحْوُ أَبِي حَفْصٍ ، وَأَبِي الْحَسَنِ ، أَوْ عَلَامَةٍ عَلَيْهِ .

( ج ) كُنَى .

كَهَنَ لَهُ — كَهَانَةً : أَخْبَرَهُ بِالْغَيْبِ .

يُقَالُ : كَهَنَ لَهُمْ : قَالَ لَهُمْ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

كَهَنَ — كَهَانَةً : صَارَ كَاهِنًا ، أَوْ صَارَتِ الْكَهَانَةُ لَهُ

طَبِيعَةً ، وَغَرِيزَةً .

تَكَهَّنَ : قَالَ مَا يُشْبِهُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

الْكَاهِنُ : كُلُّ مَنْ يَتَعَاطَى عِلْمًا دَقِيقًا .

( ج ) كُهَّانٌ ، وَكَهَنَةٌ .

— : الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِ الرَّجُلِ ، وَيَسْعَى فِي حَاجَتِهِ .

مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ ، وَيَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأَشْرَارِ ، وَمُطَالَعَةَ عِلْمِ  
الغَيْبِ .

حُلُوانُ الْكَاهِنِ :

( أَنْظُرْ ح ل و )

سَجْعُ الْكُهَّانِ : الْكَلَامُ الْمَرْوَّقُ الْمُتَكَلَّفُ .

الْكِهَانَةُ : حِرْفَةُ الْكَاهِنِ .


الْكِهَانَةُ : الْكِهَانَةُ .

— : الْمُنْجَمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا ،  
أَوْ عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى  
مُحَمَّدٍ » .

— : الْعَرَّافُ .

— عِنْدَ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَغَيْرِهِمْ : مَنْ ارْتَقَى إِلَى  
دَرَجَةِ الْكَهَنُوتِ ، وَسَاغَ لَهُ أَنْ يُقَدَّمَ الذَّبَائِحَ ، وَالْقَرَابِينَ ،  
وَيَتَوَلَّى الشَّعَائِرَ الدِّينِيَّةَ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْكَوَائِنِ فِي



- لَبَّ بِالْمَكَانِ — لَبَّأً : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِمَهُ .  
— فَلَانًا : صَرَبَ لَبْتَهُ .
- أَلَبَّ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ .  
— عَلَى الْأَمْرِ : لَزِمَهُ ، فَلَمْ يَفَارِقَهُ .
- اللُّبُّ : خَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ .  
( ج ) أَلْبَابُ .  
— : الْعَقْلُ .
- اللَّبَّةُ : مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الْعُنُقِ .  
( ج ) لَبَّاتٌ ، وَلِبَابٌ .  
— : الْقِلَادَةُ نَفْسُهَا .  
— : الثُّغْرَةُ الَّتِي أَسْفَلَ الْعُنُقِ ، وَهِيَ مَوْضِعُ النَّخْرِ .
- لَبَّيْكَ : يُقَالُ : لَبَّيْكَ : لُزُومًا لِطَاعَتِكَ ، لُزُومًا بَعْدَ  
لُزُومٍ ، وَإِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ .  
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : أَتَجَاهِي إِلَيْكَ ، وَقَصْدِي ، وَإِقْبَالِي عَلَى  
أَمْرِكَ . مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارِي تَلِبُّ دَارَهُ : تُوَجِّهُهَا ،  
وَتُحَادِثُهَا .  
وَهُوَ مَصْدَرٌ مَنْصُوبٌ تُنْبِي عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ .
- لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لُبُودًا : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِقَ .  
— الشَّيْءُ بِالْأَرْضِ : لَزِقَ .  
— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .
- لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لَبَدًا : أَقَامَ بِهِ .  
— الشَّيْءُ : لَصِقَ .
- يُقَالُ : لَبَدَ الطَّائِرُ بِالْأَرْضِ : لَزِمَهَا ، فَأَقَامَ .  
— الْقَمِيصَ : رَفَعَهُ . فَهُوَ مَلْبَدٌ : مَرْقَعٌ .
- لَبَدَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ تَلْبِيدًا : أَلصَقَهُ بِهِ إِصْطِقًا شَدِيدًا .  
يُقَالُ : لَبَدَ شَعْرَهُ : أَلزَقَهُ بِشَيْءٍ لَزِجٍ كَالصَّمْغِ ، أَوْ نَحْوِهِ .
- التَّلْبِيدُ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُحْرِمُ فِي رَأْسِهِ شَيْئًا مِنْ صَمْغٍ ، أَوْ  
نَحْوِهِ ، لِيَتَلَبَّدَ شَعْرُهُ .  
— : التَّرْقِيعُ .
- اللَّبَنُ : اسْمُ جِنْسٍ ، مَعْرُوفٌ .  
( ج ) أَلْبَانٌ .
- لَبَنُ الْفَحْلِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :  
هُوَ أَنْ تُرَضِعَ امْرَأَةٌ رَجُلًا ذَكَرًا ، وَتُرَضِعَ امْرَأَتُهُ الْأُخْرَى  
أُنْثَى ، فَيَحْرُمُ بِكَاحِهَا .
- اللَّبَانُ : الرِّضَاعُ .  
يُقَالُ : هُوَ أَخُوهُ بِلْبَانِ أُمِّهِ ، وَلَا يُقَالُ : بِلَبْنِ أُمِّهِ ، لِأَنَّ  
اللَّبْنَ هُوَ الَّذِي يُشْرَبُ .
- اللَّبُونُ مِنَ الشَّاءِ ، وَالْإِبِلِ : ذَاتُ اللَّبَنِ ، غَزِيرَةٌ كَانَتْ ،  
أُمُّ لَا .  
( ج ) لَبْنٌ ، وَلِبَائِنٌ .
- ابْنُ لَبُونٍ : وَوَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا اسْتَكْمَلَ السَّنَةَ الثَّانِيَةَ ،  
وَدَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ .  
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُ وَوَلَدَتْ غَيْرَهُ ، فَصَارَ لَهَا لَبْنٌ .  
وَالْأُنْثَى : ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَبِنْتُ لَبُونٍ .



## لَبِي / الإلحاد

لَجَّ فِي الْأَمْرِ لَجَاجاً ، وَلَجَاجَةً : لَزَمَهُ ، وَأَبَى أَنْ  
يَنْصَرَفَ عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّ السِّدِّينَ  
لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصَّراطِ لَنَآكِبُونَ . وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ  
وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ لَلْجُوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾  
( الْمُؤْمِنُونَ : ٧٤ - ٧٥ ) .

فَهُوَ لَجُوجٌ ، وَلَجُوجَةٌ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ . وَهِيَ لَجُوجٌ .  
يُقَالُ : لَجَّ بِهِمُ الْهَمُّ ، وَالنِّزَاعُ . وَلَجَّ فُلَانٌ : تَهَادَى فِي  
الْحُصُومَةِ .

اللَّجَاجُ : الإِصْرَارُ عَلَى الشَّيْءِ .  
— : الْحُصُومَةُ ، وَالتَّهَادِي بِهَا .

## نَذْرُ اللَّجَاجِ :

( أَنْظَرُنْ ذَر ) .

لُجَّةُ الْمَاءِ : مُعْظَمُهُ .

( ج ) لَجَجَ ، وَلَجَاجٌ .

— : الْمِرْأَةُ .

— : الْفِضَّةُ .

لَحَدَ الْقَبْرِ — لَحْدًا : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

— : اللَّحْدُ : حَفْرُهُ .

— : الْمَيْتَ : دَفَنَهُ .

— عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَحَدًا .

— إِلَيْهِ : مَالَ .

التَّحَدَّ إِلَيْهِ : مَالَ .

— عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَحَدًا .

أَلْحَدَ الْقَبْرِ : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

— : اللَّحْدُ : حَفْرُهُ .

— : لِلْمَيْتِ : حَفْرُهُ لَحْدًا .

— عَنْ دِينِ اللَّهِ : مَالَ ، وَحَادًا ، وَعَدَلًا .

— فِي الْحَرَمِ : اسْتَحَلَّ حُرْمَتَهُ ، وَأَتَهَكَّهَا .

— : جَادَلًا ، وَمَارَى .

الإلحادُ : المَيْلُ ، وَالْعُدُولُ .

وَهُوَ نَكْرَةٌ ، وَيُعْرَفُ بِاللَّامِ فَيُقَالُ : ابْنُ اللَّبُونِ . وَجَمْعُ  
الذُّكُورِ ، وَالْإِنَاثِ : بَنَاتُ اللَّبُونِ .

لَبِي مِنَ الطَّعَامِ — لَبِيًّا : أَكْثَرَمِنَهُ .

لَبِي بِالْحَجِّ تَلْبِيَّةٌ : قَالَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ .

— الرَّجُلُ : قَالَ لَهُ : لَبَّيْكَ .

التَّلْبِيَّةُ : مُصَدَّرٌ لَبِي .

أَيُّ قَالَ لَبَّيْكَ .

— فِي الْحَجِّ : أَنْ يَقُولَ الْحَاجُّ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ

لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ ، وَالْمُلْكَ

لَا شَرِيكَ لَكَ .

لَجَأَ إِلَى الْحِصْنِ — لَجُئًا ، وَلَجُوءًا : لَازَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ بِهِ .

لَجِئًا — لَجَأًا : لَجَأًا .

التَّجَأُ : لَجَأًا .

أَلَجَأَ فُلَانًا إِلَى كَذَا : اضْطَرَّهُ إِلَيْهِ .

— أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ : أَسْنَدَهُ .

التَّلَجُّةُ : الإِكْرَاهُ .

□ بَيْعُ التَّلَجُّةِ عِنْدَ الْحَفِيَّةِ :

هُوَ الْعَقْدُ الَّذِي يُبَايِعُهُ الْإِنْسَانُ ظَاهِرًا عَنْ ضَرُورَةٍ ،

كَالْخَوْفِ مِنَ السُّلْطَانِ ، وَيَصِيرُ كَالْمَذْفُوعِ إِلَيْهِ .

وَصُورَتُهُ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِغَيْرِهِ : أَبِيعْ دَارِي مِنْكَ بِكَذَا

فِي الظَّاهِرِ ، وَلَا يَكُونُ بَيْعًا فِي الْحَقِيقَةِ ، وَيُشْهَدُ عَلَى

ذَلِكَ . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْهَزْلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ أَنْ يَتَّفِقَا عَلَى أَنْ يُظْهِرَا الْعَقْدَ ، إِمَّا

لِلْخَوْفِ مِنْ ظَالِمٍ ، أَوْ نَحْوِهِ ، وَإِمَّا لِغَيْرِ ذَلِكَ ، وَيَتَّفِقَا

عَلَى أَنَّهَا إِذَا أُظْهِرَا لَا يَكُونُ بَيْعًا ، ثُمَّ يَعْقِدَا الْبَيْعَ .

المَلْجَأُ : الْحِصْنُ .

( ج ) مَلَجِئٌ .

المَلْجِئُ :

الإِكْرَاهُ المَلْجِئُ :

( أَنْظَرُكَ رَه ) .

## اللَّحْدُ / تَلَاعَنَ

— الْمَيْلُ عَنِ الدِّينِ .  
 — أَنْتِهَاكَ حُرْمَةَ الْحَرَمِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نَذَقْنَا مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ ( الْحَجَّ : ٢٥ )  
 أَي : يَهْمُ فِيهِ بِأَمْرِ قَطِيعٍ مِنَ الْمَعَاصِي الْكِبَارِ : وَقَوْلُهُ ( بِظُلْمٍ ) أَي عَامِداً ، قاصِداً أَنَّهُ ظَلَمَ .

اللَّحْدُ : الشَّقُّ يَكُونُ فِي جَانِبِ الْقَبْرِ لِلْمَيِّتِ .

( ج ) أَلْحَادٌ ، وَلَحُودٌ .

□ — فِي السُّنَّةِ : صِفَتُهُ : أَنَّهُ يُحْفَرُ الْقَبْرُ ، ثُمَّ يُحْفَرُ فِي جَانِبِ الْقَبْلَةِ مِنْهُ حَفِيرَةٌ ، فَيُوضَعُ فِيهَا الْمَيِّتُ ، وَيُجْعَلُ ذَلِكَ كَالْبَيْتِ الْمُسَقَّفِ . ( ابن عابدين ) .

الْمُلْتَحِدُ : الْمَلْجَأُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِداً ﴾ ( الْحِجَّ : ٢٢ )

□ — فَلاناً يَكْذِبُ : أَتْبَعَهُ إِيَّاهُ ، وَجَعَلَهُ يَلْحَقُهُ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ ( الطُّور : ٢١ ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ لَيَرْفَعُ ذُرِّيَّةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَرَجَتِهِ ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهِ فِي الْعَمَلِ ، لَيَقْرَبَهُمْ عَيْتُهُ .

الْحَقُّ فَلاناً : أَدْرَكَهُ .

□ — فَلاناً يَكْذِبُ : أَتْبَعَهُ إِيَّاهُ ، وَجَعَلَهُ يَلْحَقُهُ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ ( الطُّور : ٢١ ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ لَيَرْفَعُ ذُرِّيَّةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَرَجَتِهِ ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهِ فِي الْعَمَلِ ، لَيَقْرَبَهُمْ عَيْتُهُ .

الْحَقُّ فَلاناً : أَدْرَكَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ إِدْعَاءُ رَجُلٍ أَنَّهُ أَبٌ لِهَذَا الْإِنْسَانِ .

لَعَنَهُ اللَّهُ — لَعْنًا : طَرَدَهُ ، وَأَبْعَدَهُ مِنَ الْخَيْرِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعيراً ﴾ ( الْأَحْزَابُ : ٦٤ )

فَهُوَ مَلْعُونٌ .

( ج ) مَلْعِينٌ .

وَرَجُلٌ لَعِينٌ ، وَامْرَأَةٌ لَعِينٌ . فإِذَا لَمْ تَذْكُرِ الْمَوْصُوفَةَ قُلْتَ : لَعِينَةٌ .

□ — فَلانٌ غَيْرُهُ : قَالَ لَهُ : عَلَيْكَ لَعْنَةُ اللَّهِ .

□ — فَلاناً سَبَّهُ ، وَأَخْزَاهُ .

فَهُوَ لَاعِنٌ ، وَلَعَانٌ .

التَّلَاعَنُ الْقَوْمُ : لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

□ — فَلانٌ : لَعَنَ نَفْسَهُ .

تَلَاعَنَ الرَّجُلَانِ : لَعَنَ كُلُّ وَاحِدٍ الْآخَرَ .

□ — الزَّوْجَانِ : أُثْبِتَ كُلُّ مِنْهُمَا صِدْقَ دَعْوَاهُ بِشَرِيعَةِ اللَّعَانِ .

□ — فِي السُّنَّةِ : صِفَتُهُ : أَنَّهُ يُحْفَرُ الْقَبْرُ ، ثُمَّ يُحْفَرُ فِي جَانِبِ الْقَبْلَةِ مِنْهُ حَفِيرَةٌ ، فَيُوضَعُ فِيهَا الْمَيِّتُ ، وَيُجْعَلُ ذَلِكَ كَالْبَيْتِ الْمُسَقَّفِ . ( ابن عابدين ) .

الْمُلْتَحِدُ : الْمَلْجَأُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِداً ﴾ ( الْحِجَّ : ٢٢ )

□ — فِي اصْطِلَاحِ الشَّرْعِ : هُوَ مَنْ مَالَ عَنِ الشَّرْعِ الْقَوِيمِ إِلَى جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِ الْكُفْرِ .

ولا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْإِعْتِرَافُ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، ولا بوجُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ عَنِ الدَّهْرِيِّ .

ولا إِضْمارُ الْكُفْرِ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُنَافِقُ ،

ولا سَبَقَ الْإِسْلَامُ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُرْتَدُّ .

فالْمُلْتَحِدُ أَوْسَعُ فِرَقِ الْكُفْرِ حَدًّا : أَي هُوَ أَعَمُّ مِنَ الْكُلِّ .

( ابْنُ كَيْسَانَ بَاشَا ) .

□ — فِي قَوْلِ بَعْضِ الْأَيْمَةِ : مِنَ الْمُلْحِدِينَ الْبَاطِنِيَّةَ الَّذِينَ يَدَّعَوْنَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ظَاهِرًا ، وَبَاطِنًا ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْبَاطِنَ .

فَأَحَالُوا بِذَلِكَ الشَّرِيعَةَ ، لِأَنَّهُمْ تَأَوَّلُوا النُّصُوصَ بِأَنَّهَا

يُخَالِفُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ .

لِحَقِّ فَلاناً ، وَبِهِ — لِحَقًّا ، وَلِحَاقًا : أَدْرَكَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لَاعِنَ / لَعُوَ الْيَمِينِ

لَاعِنَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ مَلَاعِنَةً ، وَلِعَانًا : بَرَأَ نَفْسَهُ بِاللِّعَانِ مِنْ حَدِّ قَدْفِهَا بِالزَّنَى .

— الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا : قَضَى بِالْمَلَاعِنَةِ . وَهَذِهِ كَلِمَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ فِي لُغَةٍ فَصِيحَةٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ .

الِائْتِعَانُ : اللَّعَانُ .

اللُّعَانُ : اللَّعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِدًا .

□ — شَرَعًا : شَهَادَاتُ أَرْبَعٍ ، مُؤَكَّدَاتُ بِالْأَيْبَانِ ، مَقْرُونَةٌ شَهَادَةُ الزَّوْجِ بِاللُّعْنِ ، وَشَهَادَةُ الْمَرْأَةِ بِالغَضَبِ ، قَائِمَةٌ شَهَادَاتُهُ مَقَامَ حَدِّ الْقَدْفِ فِي حَقِّهِ ، وَشَهَادَاتُهَا مَقَامَ حَدِّ الزَّنَى فِي حَقِّهَا .

( التَّمْرُتَاشِيُّ ) .

— شَرَعًا : كَلِمَاتٌ مَعْلُومَةٌ ، جُعِلَتْ حُجَّةً لِلْمُضْطَّرِّ إِلَى قَدْفٍ مَنْ لَطَخَ فِرَاشَهُ ، وَالْحَقَّ الْعَارِبِ بِهِ ، أَوْ إِلَى نَفْيِ وَدَيْ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

اللُّعْنُ : الطَّرْدُ ، وَالِإِبْعَادُ .

وَيُقَالُ : أُبَيْتَ اللَّعْنُ .

وَهِيَ كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحِيَّةً لِلْمَلُوكِ . وَمَعْنَاهَا : أُبَيْتَ أَنْ تَأْتِيَ مَا تُلْعَنُ بِهِ ، وَعَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » فِي الْإِثْمِ .

□ — شَرَعًا :

فِي حَقِّ الْكُفَّارِ : الْإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ : الْإِسْقَاطُ عَنْ دَرَجَةِ الْأَبْرَارِ .

( الْقَهْشْتَانِيُّ ) .

اللُّعْنَةُ : الْعَذَابُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ لُعْنَةٌ مِنَ السَّمَاءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ

يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ

كَافِرُونَ ﴾ ( الْأَعْرَافُ : ٤٤ - ٤٥ )

( ج ) لِعَانٌ ، وَلِعْنَاتٌ .

الْمَلَاعِنَةُ : اللَّعَانُ .

الْمَلْعِنَةُ : مَوْضِعٌ لَعَنَ النَّاسُ لَهَا يُؤَذِّنُهُمْ هُنَاكَ ، كَقَارِعَةِ

الطَّرِيقِ .

( ج ) مَلَاعِنٌ .

لَعَا فِي الْقَوْلِ — لَعَوًا : أَخْطَأَ ، وَقَالَ بَاطِلًا .

وَيُقَالُ : لَعَا فُلَانٌ لَعَوًا : تَكَلَّمَ بِاللُّغُوِ .

وَلَعَا بِكَذَا : تَكَلَّمَ بِهِ .

— عَنِ الصَّوَابِ ، وَعَنِ الطَّرِيقِ : مَالَ عَنْهُ .

— الشَّيْءُ : بَطَلَ .

الْفَعْيُ الشَّيْءُ : أَبْطَلَهُ .

— مِنَ الْعَدَدِ : أَسْقَطَهُ .

اللَّاعِيَةُ : اللَّغُوُ .

( ج ) اللَّوَاغِيُّ .

اللَّغُوُ : مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ ، وَغَيْرِهِ ، وَلَا يُحْصَلُ مِنْهُ

عَلَى فَائِدَةٍ ، وَلَا نَفْعٍ .

— : الْكَلَامُ يَبْدُرُ مِنَ اللِّسَانِ ، وَلَا يُرَادُ مَعْنَاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْبَانِكُمْ

وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْبَانَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٩٢ )

— : الْكَلَامُ الْقَبِيحُ .

— : الْكَلَامُ الْبَاطِلُ ، الْمُرْدُودُ .

□ لَعُوَ الْيَمِينِ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَطَاءٍ ،

وَالْقَاسِمِ ، وَعِكْرَمَةَ ، وَالشَّعْبِيَّ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَغَيْرِهِمْ ،

وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ مَا لَا يَعْقِدُ الرَّجُلُ قَلْبَهُ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِهِ

فِي عَرْضِ حَدِيثِهِ : لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ ...

— فِي قَوْلِ قَتَادَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ،

وَغَيْرِهِمْ : هُوَ أَنْ يَخْلِفَ عَلَى شَيْءٍ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّه

كَذَلِكَ ، وَلَيْسَ كَمَا يَرَى فِي الْوَاقِعِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : أَنْ يَخْلِفَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ .

و : أَنْ يُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ .

وقد يُجْعَلُ لَقَبُ السُّوءِ عَلَماً ، مِثْلُ الْأَخْفَشِ ، وَالْجَاحِظِ ،  
وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَيَكُونُ الْقَصْدُ مِنْهُ مَحْضَ تَعْرِيفٍ مَعَ رِضَا  
الْمُسَمَّى بِهِ .  
( ج ) أَلْقَابُ .

لَفِحَتِ النَّاقَةِ ، وَخَوْهَا لَفْحاً ، وَلِقَاحاً : قَبِلَتْ مَاءَ  
الْفَحْلِ .  
فهي لَاقِحٌ .  
( ج ) لَفْحٌ ، وَلَوَاقِحُ .  
وهي لَفُوحٌ .  
( ج ) لَفْحٌ .

ويقالُ : لَفِحَتِ النَّخْلَةَ ، وَلَفِحَ الزَّرْعُ .

أَلْفَحَتِ الشَّجَرَةَ : أَنْبَتَتِ الْفُرُوعَ .

— الفحلُ النَّاقَةُ : أَحْبَلَهَا ، فَلَفِحَتْ بِالْوَالِدِ ، فهي  
مَلْفُوحَةٌ .

( ج ) مَلَايِيحُ .

— النَّخْلَةُ : أَبْرَهَا .

لَفِحَ النَّخْلَةَ : أَبْرَهَا .

التَّلْفِيحُ : مَصْدَرُ لَفَحَ .

— النَّخْلُ : وَضِعَ طَلْعَ الْبَذْرِ فِي طَلْعِ الْأَثَى أَوَّلَ  
مَا يَنْشَقُّ .  
وهو التَّأْيِيرُ .

اللِّقَاحُ : اللِّقَاحُ .

— : ما يُلْقَحُ بِهِ النَّخْلُ .

اللِّقَاحُ : مَاءُ الْفَحْلِ .

اللَّفْحَةُ : اللَّفْحَةُ .

وَكَسَّرَ اللَّامَ أَفْصَحُ .

اللَّفْحَةُ : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ ، الْقَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ نَحْوُ  
شَهْرَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةِ .

( ج ) لَفْحٌ ، وَلِقَاحٌ .

و : أَنْ يَخْلِفَ وَهُوَ غَضَبَانُ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : أَنْ يَخْلِفَ فِيهَا لَا يَنْبَغِي لَهُ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ  
عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :  
مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

— عِنْدَ الْجُمْهُورِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

لَفَقَ الثَّوْبَ لَفْقاً : صَمَّ إِحْدَى الشَّقَتَيْنِ إِلَى الْأُخْرَى ،  
وَخَاطَهُمَا .

ويقالُ : لَفَقَ الْكَلَامَ عَلَى التَّشْبِيهِ .

فهو مَلْفُوقٌ .

— الْأَمْرُ : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَدْرِكْهُ .

تَلَفَّقَ الْقَوْمُ : تَلَاءَمَتْ أُمُورُهُمْ .

لَفَقَ فُلَانٌ أَمْرًا : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَدْرِكْهُ .

— الشَّقَتَيْنِ : صَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى ، فَخَاطَهُمَا .

— الْحَدِيثُ : زَخْرَفَهُ ، وَمَوَّهَهُ بِالْبَاطِلِ .

فهو مَلْفُوقٌ .

التَّلْفِيحُ : مَصْدَرُ لَفَحَ .

□ — فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ صَمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ  
اللَّذِينَ بَيْنَهُمَا طَهَّرَ .

فَإِذَا رَأَتْ يَوْمًا طَهْرًا ، وَيَوْمًا دَمًا ، وَلَمْ يَجَاوِزْ أَكْثَرَ  
الْحَيْضِ ، فَإِنَّهَا تَصُمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ ، فَيَكُونُ حَيْضًا ،  
وَمَا بَيْنَهُمَا مِنَ النَّقَاءِ طَهَّرَ .

اللَّقَبُ : إِسْمٌ وَضِعَ بَعْدَ الْإِسْمِ الْأَوَّلِ ، لِلتَّعْرِيفِ ، أَوْ  
التَّشْرِيفِ ، أَوْ التَّخْفِيرِ . وَالْأَخِيرُ مِنْهُيَّ عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ  
الْكَرِيمِ ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ ( الْحَجَرَاتُ : ١١ )

المَلَقِيحُ : واحِدُهَا مَلَقُوْحَةٌ . وَهِيَ مَا فِي بَطْنِ النُّوقِ مِنَ الْأَجْنَةِ .

— : الْأُمَهَاتُ .

— : مَا فِي ظَهْرِ الْجَمَالِ الْفُحُولِ .

□ بَيْعُ الْمَلَقِيحِ شَرْعاً : هُوَ بَيْعُ مَا فِي الْبَطْنِ مِنَ الْأَجْنَةِ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : بَيْعُ مَا يَكُونُ مِنْهُ الْجَيْنُ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاهِطِيَّةِ : بَيْعُ جَيْنِ النَّاقَةِ ، وَلَوْ قَبْلَ وُجُودِهِ فِي الْبَطْنِ .

و : هُوَ بَيْعُ لِلنُّطْفَةِ .

لَقَطَّ الشَّيْءَ — لَقَطًّا : أَخَذَهُ مِنَ الْأَرْضِ .

فَهُوَ لَقِطٌ ، وَلِقَاطٌ ، وَلِقَاطَةٌ .

وَالْمَفْعُولُ مَلْقُوطٌ ، وَلَقِيطٌ .

الْتَقَطَّ الشَّيْءَ : لَقَطَهُ .

— : عَثَرَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ ، وَلَا طَلَبٍ .

— : جَمَعَهُ .

وَيُقَالُ : الْتَقَطْتُ الْعِلْمَ مِنَ الْكُتُبِ لَقَطًّا : أَي أَخَذْتَهُ مِنْ

هَذَا الْكِتَابِ ، وَمِنْ هَذَا الْكِتَابِ .

الْلِقَاطَةُ : مَا الْتَقَطَ مِنْ مَالٍ ضَائِعٍ .

الْلَقِطُ : مَا الْتَقَطَ مِنَ الشَّيْءِ .

— السُّنْبُلِ : الَّذِي يَلْتَقِطُهُ النَّاسُ .

— الْمَعْدِنِ : هِيَ قِطْعٌ ذَهَبٍ تَوْجَدُ فِيهِ .

اللُّقْطَةُ : اللُّقْطَةُ .

قَالَ اللَّيْثُ .

وَبِهِ جَزَمَ الْحَلِيلُ ، وَقَالَ : وَأَمَّا يَفْتَحُ الْقَافِ فَهُوَ اللَّاقِطُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ الْقِيَّاسُ ، وَلَكِنَّ الَّذِي

سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ اللَّغَةِ ، وَالْحَدِيثُ هُوَ

الْفَتْحُ .

اللُّقْطَةُ : الشَّيْءُ الَّذِي تَجِدُهُ مُلْقَى ، فَتَأْخُذُهُ .

□ — شَرْعاً : مَا وَجِدَ مِنْ حَقِّ مُحْتَرَمٍ ، غَيْرِ مُحْرَزٍ ،

لَا يَعْرِفُ الْوَاحِدُ مُسْتَحِقَّهُ . ( الْأَنْصَارِيُّ )

الْلَقِيطُ : الْوَلِيدُ الَّذِي يُوجَدُ مُلْقَى عَلَى الطَّرِيقِ

لَا يَعْرِفُ أَبَوَاهُ .

□ — شَرْعاً : إِثْمٌ لِحَيِّ مَوْلُودٍ ، طَرَحَهُ أَهْلُهُ خَوْفًا مِنَ

الْفَقْرِ ، أَوْ فِرَارًا مِنْ تَهْمَةِ الزُّنَى . ( التَّمْرَتَاشِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ صَبِيٍّ ، أَوْ مَجْنُونٍ ، ضَائِعٍ ،

لَا كَافِلَ لَهُ .

لَقِنَ الشَّيْءَ — لَقْنًا ، وَلَقْنَةً : فَهَمَهُ سَرِيعًا .

لَقِنَ فَلَانًا الْكَلَامَ تَلْقِينًا : فَهَمَهُ إِيَّاهُ .

— الْمُحْتَضَرُ : نَطَقَ أَمَامَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، لِيَنْطِقَ بِهَا . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَقْنَا مَوْتَاكُمْ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ » .

وَالْمُرَادُ بِالْمَوْتَى فِيهِ الْمُحْتَضَرُونَ

— الْمَيِّتُ : ذَكَرَهُ عَقِبَ دَفْنِهِ مَا يُجِيبُ بِهِ الْمَلَكَيْنِ حِينَ

يَسْأَلَانِهِ .

لَمَسَ الشَّيْءَ — لَمَسًا : مَسَّهُ بِيَدِهِ .

فَهُوَ لَامِسٌ .

— الْمَرْأَةُ : بِأَشْرَها .

الْتَمَسَ الشَّيْءَ التَّمَّاسًا : طَلَبَهُ .

لَامَسَ الشَّيْءَ مَلَامَسَةً ، وَلِيَّاسًا : مَاسَهُ .

— الْمَرْأَةُ : بِأَشْرَها . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ

مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ

النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ( النِّسَاءُ :

٤٣ ) .

وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الْآيَةِ الْجِمَاعُ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَلِيِّ ،

وَأَبِي ، وَرَوَايَةٌ عَنْ عُمَرَ .

وقال ابن مسعود: المراد به اللمس باليد، وغيرها من الأعضاء، وهو قول ابن عمر، ورواية عن عمر.

المَلَامَسَةُ: مصدر.

بَيْعُ المَلَامَسَةِ: هو بَيْعٌ كان في الجاهلية. وصورتُه: أن يلمس الرجل الثوب (المبيع)، ولا ينشره، أو يبتاعه ليلاً ولا يعلم ما فيه.

وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الملامسة.

□ — في قول أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري: هو أن يقول الرجل للرجل: أبيعك هذا الثوب بكذا، ولا ينظر إليه، ولكن يلمسه لمساً.

— عند المالكية، والحنابلة، وفي قول للشافعية، وللإباضية، والأوزاعي: هو أن يجعل المتعاقدان لمس المبيع بيعاً. فيقول البائع: إذا لمسته، فهو مبيع لك. إكتفاء بلمسه عن صيغة البيع.

— في قول للحنفية، وفي الأصح عند الشافعية، وفي قول للإباضية: أن يلمس شيئاً لم يره، كثوب مطوي، أو كان في ظلمة، ثم يشتريه على أن لا خيار له إذا رآه، إكتفاء بلمسه عن رؤيته.

— في قول للحنفية، وللشافعية، وللإباضية، وعند الزيدية: هو أن يبيع شيئاً على أنه متى لمسه لزم البيع، وأتقطع خيار المجلس، وغيره.

لَهَا بالشئ — لَهَا: لِعَبَّ بِهِ.

— : أُولِعَ بِهِ.

— المَرْأَةُ إِلَى حَدِيثِ صَاحِبِهَا: لَهَا، وَلَهَا: أَنْسَتْ بِهِ، وَأَعْجَبَهَا.

— عَنِ الشَّيْءِ لَهَا، وَلَهَا: سَلَا عَنَّهُ، وَتَرَكَ ذِكْرَهُ.

لَهَا بِهِ — لَهَا: أَحَبَّهُ.

تَلَهَّى بالشئ: لَهَا بِهِ.

اللَّهَاءُ: اللَّحْمَةُ المَشْرِفَةُ عَلَى الحَلْقِ فِي أَقْصَى النِّمِّ.

(ج) لَهَوَاتٌ، وَلَهَيَاتٌ، وَلَهِيٌّ، وَلَهَاءٌ.

اللَّهُوُ: مَا لَعِبَتْ بِهِ، وَسَعَلَكَ مِنْ هَوَىٍّ، وَطَرَبٍ، وَنَحْوِهَا، وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ (لقمان: ٦).

قال ابن مسعود: هو، والله، الغناء. وكذا قال ابن عباس، وجابر، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومجاهد، ومكحول.

قال ابن جرير: هو كل كلام يصد عن آيات الله، وأتباع سبيله.

— : المَرْأَةُ المَلَّهُوُ بِهَا.

— : الطَّبْلُ، وَنَحْوُهُ.

اللَّهُوَةُ: العَطِيَّةُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ.

(ج) اللُّهَاءُ.

— : مَا يُثْلِقِيهِ الطَّاحِنُ بِيَدِهِ مِنَ الحَبِّ فِي الرِّحَى.

المَلَّهَى: المَلْعَبُ.

يُقَالُ: هَذَا مَلَّهَى القَوْمِ: مَوْضِعُ إِقَامَتِهِمْ.

(ج) المَلَاهِي.

— : زَمَانُ اللُّهُوِّ، وَمَوْضِعُهُ.

المَلَاهِي: آلَاتُ اللُّهُوِّ.

لَاثُ اللُّقْمَةِ — لَوْثًا: مَرَّغَهَا.

— عِيَامَتَهُ: إِذَا أَدَارَهَا.

يُقَالُ: لَأَثَتِ المَرْأَةُ خِيَارَهَا: أَدَارَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا.

و: لَأَثَ النَّاسُ بِفُلَانٍ: اِخْتَلَطُوا بِهِ، وَالتَّفَوُّوا عَلَيْهِ.

لَوْثٌ فِي الأَمْرِ — لَوْثًا: أَبْطَأَ فِيهِ.

— فُلَانٌ: بَطُؤَ كَلَامَهُ، وَكَلَّ لِسَانَهُ.

— : حَمَقَ.

— : مَسَّةُ الجُنُونِ.

فَهَوُ اللُّوْثُ، وَهِيَ لَوْثَاءٌ.

(ج) لَوْثٌ.

## لَوْثٌ / اللُّوْثُ

لَوْثُ الْمَاءِ : كَدْرُهُ .

— ثِيَابُهُ بِالطَّيْنِ : لَطَخَهَا بِهِ .

اللُّوْثُ : الْقُوَّةُ .

— : الشَّرُّ .

— : الْمُطَالَبَةُ بِالْأَحْقَادِ .

— : شِبْهُ الدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثٍ مِنَ الْأَحْدَاثِ ، وَلَا يَكُونُ

بَيِّنَةً تَامَةً .

يُقَالُ : لَمْ يَقُمْ عَلَى إِتِّهَامِ فُلَانٍ بِالْجِنَايَةِ إِلَّا لَوْثٌ .


□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ

الَّذِي يَنْشَأُ عَنْهُ غَلْبَةُ الظَّنِّ بِوُقُوعِ الْمُدَّعَى بِهِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ وُجُودُ شَرٍّ ، أَوْ طَلَبُ بِحَقْدٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

و : الْعِدَاوَةُ الظَّاهِرَةُ بَيْنَ الْمَقْتُولِ ، وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ .



الْمَتَاعُ : التَّمَتُّعُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَكُمْ فِي

الأَرْضِ مَسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ ( الأعراف : ٢٤ )

تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ فِي الدُّنْيَا تَمَتُّعٌ مُدَّةٌ مَعْلُومَةٌ .

— : الْمُنْفَعَةُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ

شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى

أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ ( القصص : ٦٠ )

أَي : مَنْفَعَتُهَا الَّتِي لَا تَدُومُ .

— : كُلُّ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ ، وَيُرْعَبُ فِي اقْتِنَائِهِ ، كَالْمَالِ ،

وَأَثَاثِ الْبَيْتِ ..

( ج ) أَمْتَعَةٌ .

الْمُنْتَعَةُ : مَا يُنْتَفَعُ بِهِ مِنَ الصَّيْدِ ، وَالطَّعَامِ .

( ج ) مَتَعٌ .

مُنْتَعَةُ الْحَجِّ : التَّمَتُّعُ .

□ مُنْتَعَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الزَّوْجُ لِزَوْجَتِهِ

الْمُطَلَّقةِ زِيَادَةً عَلَى الصَّدَاقِ ، لِيَجْبُرَ خَاطِرَهَا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ دَفْعُهُ لِامْرَأَتِهِ ،

لِمُفَارَقَتِهِ إِيَّاهَا ، بِشُرُوطٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يُعْطَى لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ طَلَاقِهَا .

نِكَاحُ الْمُنْتَعَةِ :

( أَنْظُرُنَا ك ح )

الْمُنْتَعَةُ : الْمُنْتَعَةُ .

( ج ) مَتَعٌ

مَتَعَ النَّهَارَ — مُتَوَعًا : ارْتَفَعَ ، وَطَالَ .

— بِالشَّيْءِ مُتَعًا ، وَمُنْتَعَةً : ذَهَبَ بِهِ .

مَتَعَ فُلَانٌ — مُتَاعَةً : طَرَفَ .

اسْتَمْتَعَ بِكَذَا : تَمَتَّعَ بِهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَوْمَ

يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي الْحَيَاةِ

الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْرَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ

تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾

( الأحقاف : ٢٠ )

تَمَتَّعَ بِكَذَا تَمْتَعًا : دَامَ لَهُ مَا يَسْتَمِدُّهُ مِنْهُ .

فَهُوَ مَتَمَّتٌّ .

مَتَعَ فُلَانًا بِالشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَتَعْتُ الْمُطَلَّقةَ بِكَذَا .

الِاسْتِمْتَاعُ بِالشَّيْءِ : الْإِنْتِفَاعُ بِهِ إِلَى مُدَّةٍ .

التَّمَتُّعُ : الْمَتَاعُ .

— بِالشَّيْءِ : الْإِنْتِفَاعُ بِهِ .

□ — شَرَعًا : الْإِحْرَامُ بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، ثُمَّ الْإِحْرَامُ

بِالْحَجِّ بَعْدَ تَامِهَا . ( الْحُسَيْنُ الصَّنَاعِي )

— فِي عَرَفِ السَّلَفِ : يُطَلَّقُ عَلَى الْقِرَانِ . ( ابْنُ عَبَّادٍ

الْبِرِّ ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : مِثْلُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يُفْرَدَ الْحَجُّ ، ثُمَّ يُحَوَّلَ إِلَى عُمْرَةٍ .



مَثَلُ الرَّجُلِ بَيْنَ يَدَيْ فَلَانٍ مُثُولاً : قام . وفي الحديث الشريف : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ النَّاسُ قِيَاماً فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .  
 أي : يَقُومُونَ لَهُ قِيَاماً وَهُوَ جَالِسٌ .  
 — فَلَانٌ : زالَ عَنْ مَوْضِعِهِ .  
 — فَلَانٌ فَلَاناً : صارَ مِثْلَهُ يَسُدُّ مَسَدَهُ .  
 — التَّمَاثِيلُ : صَوَّرَهَا بِالنَّحْتِ .  
 — بِفَلَانٍ مَثَلًا ، وَمِثْلَةً : نَكَلَ بِهِ بِجَدْعِ أَنْفِهِ ، أَوْ قَطَعَ أُذُنَهُ ، أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ .  
 اِمْتَثَلَ الْأَمْرَ : أَطَاعَهُ .

أَمَثَلَ فَلَانًا : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .  
 يُقَالُ : أَمَثَلَ السُّلْطَانُ فَلَانًا : إِذَا قَتَلَهُ قَوْدًا .  
 — جَعَلَهُ مِثْلَهُ .  
 تَمَثَّلَ الشَّيْئَانِ : تَشَابَهَا .  
 — الْمَرِيضُ : قَارَبَ الْبُرْءَ .  
 مَاتَلَ فَلَانًا مَائِلَةً : شَابَهَهَا .  
 مَثَلَ بِفَلَانٍ تَمَثِيلًا : مَثَلَ .  
 وَالتَّشْدِيدُ لِلْمُبَالَغَةِ .  
 — الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَاهُ ، وَشَبَهَهُ .  
 — لَهُ الشَّيْءُ : إِذَا صَوَّرَ لَهُ مِثَالَهُ بِالْكِتَابَةِ ، أَوْ غَيْرِهَا .

الْأَمَثَلُ مِنَ الْقَوْمِ : أَذْنَاهُمْ لِلْخَيْرِ .

( ج ) أمائل .  
 يُقَالُ : هُوَ لَاءُ أَمَاثِلِ الْقَوْمِ : أَي خِيَارُهُمْ .  
 وَهِيَ : مِثْلِي .

التَّمَثَالُ : مَا نَحَتَ مِنْ حَجَرٍ ، أَوْ صَنَعَ مِنْ نَحَاسٍ ، وَنَحْوِهِ ، يُحَاكِي بِهِ خَلْقَ مِنَ الطَّبِيعَةِ ، أَوْ يَمَثَلُ بِهِ مَعْنَى يَكُونُ رَمْزًا لَهُ .

( ج ) تماثيل .

— : الصُّورَةُ فِي الثُّوبِ ، وَنَحْوِهِ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا تَصْنَعُهُ ، وَتُصَوَّرُهُ شَبَهًا لِخَلْقِ اللَّهِ مِنْ ذِي الرُّوحِ .  
 المِثَالُ : الإِسْمُ مِنْ مَائِلٍ .  
 — : الوُصْفُ ، وَالصُّورَةُ .  
 يُقَالُ : مِثَالُهُ كَذَا : أَي وَصْفُهُ ، وَصَوْرَتُهُ .  
 ( ج ) أَمِثْلَةٌ ، وَمِثْلٌ .  
 — : الفِرَاشُ .  
 المِثْلُ : الشَّبَهُ ، وَالنَّظِيرُ .  
 ( ج ) أَمثال .

وَيُوصَفُ بِهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمُؤَنَّثُ ، وَالْجَمْعُ ، فَيُقَالُ ، هُوَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ مِثْلَةٌ .  
 — : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

□ — شَرَعًا ، وَعَرَفًا : الشَّبَهُ . ( الْحُسَيْنِ الصَّنَعَانِي )

أَجْرُ المِثْلِ :

( أَنْظَرُ أَجْر ) .

مَهْرُ المِثْلِ :

( أَنْظَرُمْ هَر )

المِثْلِيُّ :

المَالُ المِثْلِيُّ :

( أَنْظَرُمْ وِل )

المِثْلَةُ : العُقُوبَةُ ، وَالتَّنْكِيلُ .

( ج ) مِثْلَاتُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسِّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (الرعد : ٦)

أي : عَقُوبَاتُ أَمثَالِهِمْ مِنَ الْمَكْذِبِينَ ، أَفْلا يَعْتَبِرُونَ بِهَا .  
 وَقَالَ مُجَاهِدٌ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ : المِثْلَاتُ : الأَمْثَالُ ، والأَشْبَاهُ ، وَالنَّظِيرُ .

وَيَكُونُ المَعْنَى : مِثْلُ أَيَّامِ الأَمْرِ المَاضِيَةِ .

— : اسْمُ يَثْرِبَ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ .

حَرَمَ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ :

( أَنْظُرْ ح ر م ) .

مَدَى الرَّجُلُ — مَذِيأً : خَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ ،  
والتَّقْبِيلِ .

فهو ماذٍ ، ومذاء .

أَمَذَى الرَّجُلُ : مَذَى .

الْمَذْيُ : ماءٌ رَقِيقٌ أَيْبَضُ يُخْرُجُ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ عِنْدَ شَهْوَةِ .

وقد يَخْرُجُ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ . ولا دَفَقَ مَعَهُ ، ولا يَغْفَبُهُ فَتُورٌ .

وقد لا يُحَسُّ بِخُرُوجِهِ .

الْمَذْيُ : الْمَذْيُ .

وَسُكُونُ الذَّالِ هُوَ الْأَفْصَحُ .

مَرَوْ الرَّجُلُ — مَرُوءَةً : صَارَ ذَا مَرُوءَةٍ .

الْمَرُوءَةُ : الْإِنْسَانِيَّةُ .

□ — شَرَعًا : آدَابُ نَفْسَانِيَّةٍ تَحْمِلُ مُرَاعَاتَهَا الْإِنْسَانَ عَلَى

الْوُقُوفِ عَلَى مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ ، وَجَمِيلِ الْعَادَاتِ .

( الْبَجِيرِيُّ ) .

— فِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ : هِيَ الدِّينُ ، وَالصَّلَاحُ .

الْمَرُوءَةُ : الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ الْبَرَّاقَةُ ، تُقَدِّحُ مِنْهَا النَّارُ .

وَبِهَا سُمِّيَتِ الْمَرُوءَةُ بِمَكَّةَ ، وَهِيَ الْمَكَانُ الْبَنِي فِي طَرْفِ

الْمُسَعَى .

مَسَحَ فِي الْأَرْضِ — مَسُوحًا : ذَهَبَ .

— الشَّيْءَ الْمَتَلَطِّخَ ، أَوِ الْمُبْتَلَّ مَسْحًا : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ

لِإِذْهَابِ مَا عَلَيْهِ مِنْ أَثَرِ مَاءٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— عَلَى الشَّيْءِ بِالْمَاءِ ، أَوِ الدُّهْنِ : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ بِهِ .

يُقَالُ : مَسَحَ بِالشَّيْءِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَامْسَحُوا

بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٦ )

— الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ ، أَوْ تَسَلَّمَ تَبْرُكًا .

الْمُثَلَّةُ : قَطَعُ أَطْرَافَ الْحَيَوَانِ ، أَوْ بَعْضَهَا ، وَهُوَ حَيٌّ .

□ — عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : إِيقَاعُ الْقَتْلِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ

الْمَشْرُوعِ مِنْ صَرْبِ الْعُنُقِ فِي الْأَدْمِيَّةِ ، أَوِ الذَّبْحِ ، أَوْ

النَّخْرِ فِي الْبَهَائِمِ . وَهِيَ الزِّيَادَةُ بَعْدَ الْقَتْلِ مِنْ جَدْعِ

أَنْفٍ ، أَوْ أُذُنٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

الْمُثِيلُ : الْمِثْلُ .

( ج ) أَمْثَالٌ .

الْمَجُوسُ : قَوْمٌ كَانُوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ ، وَالْقَمَرَ ، وَالنَّارَ .

وقد أُطْلِقَ عَلَيْهِمْ هَذَا اللَّقَبُ مِنْذُ الْقَرْنِ الثَّالِثِ لِلْمِيلَادِ .

وهي كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ .

مَخَضَ الشَّيْءَ — مَخَضًا : حَرَكَةً شَدِيدًا .

— اللَّبَنَ : أَخْرَجَ زَبْدَهُ .

فهو مَخِيضٌ ، وَمَمْخُوضٌ .

مَخِضَتِ الْحَامِلُ — مَخَضًا ، وَمَخَاضًا : دَنَا وَلِادِّهَا ،

وَأَخَذَهَا الطَّلُقُ .

فهي ماخِضٌ .

( ج ) مَخَضٌ ، وَمَوَاحِضٌ .

الْمَخَاضُ : وَجَعُ الْوِلَادَةِ . وَهُوَ الطَّلُقُ .

— : الْحَوَائِلُ مِنَ النُّوقِ الَّتِي أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةُ أَشْهُرٍ .

وَاحِدَتُهَا خَلْفَةٌ ، وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

إِبْنُ مَخَاضٍ : وَلَدُ النَّاقَةِ الَّتِي دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

وَالْأُنْثَى : بِنْتُ مَخَاضٍ .

وَلَا يُقَالُ فِي جَمْعِهِ إِلَّا بَنَاتُ مَخَاضٍ .

الْمُدُّ : مِكْيَالٌ قَدِيمٌ .

وهو رَطْلٌ وَثَلْتٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، أَيْ رُبْعُ صَاعٍ ،

وَرَطْلَانٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

( ج ) أَمْدَادٌ ، وَمِدَادٌ .

الْمَدِينَةُ : الْمَضْرُ الْجَامِعُ .

( ج ) مَدَائِنٌ ، وَمُدُنٌ .

— فلاناً بالسيفِ : قطعَهُ به . وفي الكتابِ العزيزِ : ﴿ فَطْفِقَ مَسْحاً بالسُّوقِ والأَعْناقِ ﴾ ( ص : ٣٣ ) أي قَطْعاً .

— الأرضَ مسحاً ، ومساحةً : قاسها بالذراعِ ، ونحوه .

المسحُ : إمرارُ اليدِ على الشيءِ لإزالةِ الأثرِ عنه .

— : إزالةُ الأثرِ عن الشيءِ .

— : القَطْعُ .

— : إصابةُ الماءِ .

— : الغَسْلُ .

□ — عرفاً : إصابةُ الماءِ العُصُو . ( ابن عابدين )

— على الخفِّ شرعاً : إصابةُ البِلَّةِ لَخَفٍّ مَخْصُوصٍ ، في زَمَنِ مَخْصُوصٍ . ( الحِصْكَفِيُّ )

المسيحُ : عيسى بنُ مريمَ عليه السلامُ .

وفي التنزيلِ العزيزِ : ﴿ يا أَهْلَ الكِتابِ لا تَغْلُوا في دِينِكُمْ ولا تَقُولُوا على اللَّهِ إلاَّ الحَقَّ إِنَّا المَسيحُ عيسى بنُ مريمَ رَسولُ اللَّهِ وكَلِمَتُهُ أُلْقِيا إلى مريمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ولا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ إِنَّهُ اللهُ إِلَهٌ واحدٌ سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ ما في السَّمواتِ وما في الأَرْضِ وكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴾ ( النساءُ : ١٧١ )

— الكَذَابُ : الدَّجَالُ .

مَسَكَ بالشيءِ — مَسَكاً : أَخَذَ بِهِ ، وَتَعَلَّقَ ، وَاعْتَصَمَ .

اسْتَمْسَكَ البَتُولُ : انْحَبَسَ ، وَامْتَنَعَ عَنِ الخُرُوجِ .

— بالشيءِ ، مَسَكَ بِقُوَّةٍ .

وفي القرآنِ الكريمِ : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بالطَّاعُوتِ وَيُؤْمِنِ

باللهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الوُثْقَى ﴾ ( البقرة : ٢٥٦ )

— عَنِ الأَمْرِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— الرَّجُلُ على الرَّاحِلَةِ : اسْتَطَاعَ الرُّكُوبَ .

أَمْسَكَ بالشيءِ : مَسَكَ .

— عَنِ الطَّعامِ ، وَنَحْوِهِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— عَنِ الإنْفاقِ : اسْتَدْبَحَهُ .

— الشيءَ بيدهِ : قَبِضَ عَلَيْهِ بها .

— اللهُ العَيْثُ : مَنَعَ نَزْوَلَهُ .

الإمساكُ : البُخْلُ .

— في الصَّوْمِ : الإِمْتِناعُ عَنِ الطَّعامِ ، والشَّرابِ ،

وغيرِهما مِنَ المَفْطِراتِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ إلى غُرُوبِ

الشَّمْسِ .

المسكُ : الجِلْدُ .

( ج ) مُسُوكٌ .

المسكُ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيِّبِ يُتَّخَذُ مِنْ نَوْعٍ مِنَ الغُزْلانِ .

وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

مَكَّسَ الشيءَ — مَكَّساً : نَقَصَ .

— في البَيْعِ : نَقَصَ الثَّمَنَ .

— الضَّرْبِيَّةُ : قَدَّرَها ، وَجَبَّها .

ماكسَ فلاناً في البَيْعِ ما كَسَتْ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُنْقِصَ الثَّمَنَ .

الماكِسُ : مَنْ يَأْخُذُ المَكَّسَ مِنَ التُّجَّارِ .

( ج ) مَكَّاسٌ .

المكسُ : الضَّرْبِيَّةُ يَأْخُذُها المَكَّاسُ مِمَّنْ يَدْخُلُ البَلَدَ مِنَ

التُّجَّارِ .

وقَدْ غَلَبَ اسْتِعمالُ المَكَّسِ فيما يَأْخُذُهُ أَعوانُ السُّلْطانِ ظُلماً

عندَ البَيْعِ والشِّراءِ .

( ج ) مَكَّوسٌ .

— : النَّقْصُ .

— : الظُّلْمُ .

مَلاً الإِناءَ ماءً ، وَمِنَ الماءِ ، وبالماءِ — مَلَأَ ، ومَلَأَةً ،

ومِلْأَةً : وَضَعَ فِيهِ قَدْرَ ما يَأْخُذُهُ .

فهو مَمْلُوءٌ ، ومِلانٌ ، ودَلُو مَلأى .

مَلَأَ الرَّجُلُ — مَلَأَةً ، ومَلَأَةً : صَارَ مَلِيئاً ، أَي ثِقَةً .

تَمالاً القَوْمَ على الأَمْرِ : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ .

مالاً فلاناً على كذا مِمالأةً : سَاهَدَهُ .

— فُلَانًا فُلَانَةً : زَوَّجَهُ إِيَّهَا .  
 — أَمْرَهُ : خَلَاهُ ، وَشَأْنَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَمْلِكْتَ فُلَانَةً  
 أَمْرَهَا : طَلَّقْتُ ، أَوْ جَعِلَ أَمْرُ طَلَاقِهَا بِيَدِهَا .  
 — القَوْمُ فُلَانًا عَلَيْهِمْ : صَيَّرُوهُ مَلِكًا عَلَيْهِمْ .  
 تَمَالَكَ عَنْهُ : مَلَكَ نَفْسَهُ ، وَتَمَسَكَ .  
 يُقَالُ : مَا تَمَالَكَ أَنْ فَعَلَ : أَي لَمْ يَسْتَطِعْ حَبْسَ نَفْسِهِ .  
 تَمَلَّكَ الشَّيْءَ : مَلَكَهُ قَهْرًا .  
 مَلَّكَ فُلَانًا الشَّيْءَ تَمْلِيكًا : جَعَلَهُ مَلِكًا لَهُ .  
 يُقَالُ : مَلَّكَهُ المَالُ .  
 فَهُوَ مُمَلَّكٌ .  
 التَّمَلُّكُ : مَصْدَرُ تَمَلَّكَ .  
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : حُصُولُ المَلِكِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ لَفْظِ  
 يَدُلُّ عَلَيْهِ .  
 التَّمْلِيكُ : مَصْدَرُ مَلَّكَ .  
 □ — فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : دُخُولُ المَلِكِ فِي يَدِ  
 المُشْتَرِي .  
 وَ : مَا يَحْصُلُ بِهِ النُّقْلُ مِنْ جَانِبِ البَائِعِ .  
 مَلَكَ : مَلَكَ .  
 مَلَكَ الشَّيْءَ : قَوَّامُهُ ، وَنِظَامُهُ ، وَمَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِيهِ . وَفِي  
 الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَلَكَ الدِّينَ الوَرَعَ » .  
 المَلَّكَ : مَا مَلَّكَتِ اليَدُ مِنْ مَالٍ ، وَخَدَمَ .  
 — : الإِرَادَةُ الحُرَّةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا أَخْلَفْنَا  
 مَوْعِدَكَ بِمَلَكِنَا ﴾ ( طه : ٨٧ )  
 — المَلَّكَ .  
 ( ج ) مُلُوكٌ ، وَأَمْلَاكٌ .  
 المَلَّكَ : مَا يَمْلِكُ ، وَيَتَصَرَّفُ فِيهِ .  
 يَذَكَّرُ ، وَيُؤَنِّثُ .  
 ( ج ) أَمْلَاكٌ .

المَلَأُ : المَجَاعَةُ .  
 ( ج ) أَمْلَاءُ .  
 — : الخَلْقُ .  
 يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ مَلَأَ فُلَانٍ : أَي خَلَقَهُ ، وَعِشْرَتَهُ .  
 — : أَشْرَافُ النَّاسِ .  
 المِلْءُ : مَا يَأْخُذُهُ الإِنَاءُ إِذَا امْتَلَأَ .  
 المَلِيءُ : العَنِيُّ .  
 ( ج ) مِلَاءُ .  
 المَلِيءُ : المَلِيءُ .  
 — : الطَّائِفَةُ مِنَ الزَّمَانِ لَا وَاحِدَ لَهَا .  
 يُقَالُ : مَضَى مَلِيٌّ مِنَ الزَّمَانِ ، وَمَلِيٌّ مِنَ الدَّهْرِ .  
 أَي : طَائِفَةٌ .  
 الأَمْلَحُ :  
 يُقَالُ : كَبِشَ أَمْلَحُ : هُوَ الَّذِي فِيهِ سَوَادٌ وَبِيَاضٌ ،  
 وَالبِيَاضُ أَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الكِسَائِيِّ .  
 وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ الأَعْبَرُ .  
 وَقَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : هُوَ الأَبْيَضُ الخَالِصُ .  
 وَقَالَ الخَطَّابِيُّ : هُوَ الأَبْيَضُ الَّذِي فِي خَلَلٍ صَوْفِهِ طَبَقَاتٌ  
 سَوْدٌ .  
 وَالأُنْثَى : مَلْحَاءُ .  
 مَلَّكَ الشَّيْءَ — مَلَّكَ ، وَمَلَّكَ ، وَمَلَّكَ : حَازَهُ ، وَأَنْفَرَدَ  
 بِالتَّصَرُّفِ فِيهِ .  
 فَهُوَ مَالِكٌ .  
 ( ج ) مَلَّكَ ، وَمَلَّكَ .  
 — الوَلِيُّ المَرْأَةَ : مَنَعَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .  
 — فُلَانٌ امْرَأَةً : تَزَوَّجَهَا .  
 — نَفْسَهُ عِنْدَ شَهْوَتِهَا : قَدَّرَ عَلَى حَبْسِهَا ، وَمَنَعَهَا مِنْ  
 السَّقُوطِ فِي الشَّهَوَاتِ .  
 امْتَمَلَكَ الشَّيْءَ : مَلَّكَهُ .  
 أَمَلَّكَ فُلَانًا الشَّيْءَ إِمْلَاكًا : جَعَلَهُ مَلِكًا لَهُ .

اثنَينِ ، فأكثرُ . أي مَخْصُوصاً بِهَا بِسَبَبِ مِنْ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كاشْتِرَاءِ ، وَاتِّهَابِ ، وَقَبُولِ وَصِيَّةٍ ، وَتَوَارُثِ ، أَوْ بَخْلَطِ أَمْوَالِهِمْ ، أَوْ اخْتِلَاطِهَا فِي صُورَةٍ لَا تَقْبَلُ التَّمْيِيزَ ، وَالتَّفْرِيقَ . كَأَن يُشْتَرَى اثْنَانِ مَثَلًا مَالًا ، أَوْ يَهَبُهَا وَاحِدًا ، أَوْ يُوصِي لَهَا ، وَيَقْبَلُ ، أَوْ يَرِثُهَا ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ مُشْتَرَكًا بَيْنَهُمَا ، وَيَكُونُ كُلُّ مِنْهَا شَرِيكَ الْآخَرِ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا خَلَطَ اثْنَانِ بَعْضُ ذَخِيرَتَيْهَا بَعْضَ ، أَوْ انْحَرَقَتْ عُدُولُهَا بِوَجْهِ مَا ، فَأَخْتَلَطَتْ ذَخِيرَةُ الْاِثْنَيْنِ بِبَعْضِهَا ، فَتَصِيرُ هَذِهِ الذَّخِيرَةُ الْمَخْلُوطَةُ ، وَالْمَخْتَلِطَةُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ مَالًا مُشْتَرَكًا .

الْمَلِكِيَّةُ : الْمَلِكُ ، أَوِ التَّمْلِيكُ .

الْمَلِكُ : وَاحِدُ الْمَلَائِكَةِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ ( السَّجْدَةُ : ١١ )

— : الْمَلَائِكَةُ .

□ — عِنْدَ عَلَمَاءِ الْكَلَامِ : الْمَلَائِكَةُ : أَجْسَامٌ عَلَوِيَّةٌ ، لَطِيفَةٌ ، أُعْطِيَتْ قُدْرَةً عَلَى التَّشْكِيلِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَمَسْكَنُهَا السَّمَاوَاتُ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

الْمَلِيكُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ ( الْمُؤْمِنُونَ : ١١٦ )

لِأَنَّهُ الْمَالِكُ الْمَطْلُوقُ ، وَمَالِكُ الْمَلُوكِ ، وَمَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ .

— : ذُو الْمَلِكِ .

— : صَاحِبُ الْأَمْرِ ، وَالسُّلْطَنَةُ عَلَى أُمَّةٍ ، أَوْ قَبِيلَةٍ ، أَوْ بِلَادٍ .

( ج ) أَمْلَاكُ ، وَمَمْلُوكُ .

الْمَلَكُوتُ : الْمَلِكُ الْعَظِيمُ .

زَيْدَتِ الْوَاوُ ، وَالتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ، وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

﴿ فَسُبْحَانَ الَّذِي يَبْدِئُ الْمَلَكُوتَ كُلَّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ( يَس : ٨٣ )

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ١٢٠ ) .

— : التَّمْلِيكُ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ٢٤٨ ) .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ التَّصَرُّفُ بِالْأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ .

شُبْهَةُ الْمَلِكِ :

( أَنْظَرُش ب هـ )

قِسْمَةُ الْمَلِكِ :

( أَنْظَرُوق س م )

الْمَلِكُ : الْمَلِكُ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : اتِّصَالَ شَرْعِيٍّ بَيْنَ الْإِنْسَانِ ، وَبَيْنَ شَيْءٍ يَكُونُ مَطْلُوقًا لِتَصَرُّفِهِ فِيهِ ، وَحَاجِزًا عَنْ تَصَرُّفِ غَيْرِهِ فِيهِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— فِي الْعُرْفِ : يُطْلَقُ خَاصَّةً عَلَى الْعَقَارِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٢٥ ) : مَا مَلَكَهُ الْإِنْسَانُ سِوَاءَ كَانَ أَعْيَانًا ، أَوْ مَنَافِعَ .

□ الْمَلِكُ الْمَطْلُوقُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَجْرَدُ عَنْ بَيَانِ سَبَبِ مَعِينٍ . بَأَن ادَّعَى أَحَدًا أَنَّ هَذَا مَلِكُهُ ، وَلَا يَزِيدُ عَلَيْهِ .

فَإِنْ قَالَ : أَنَا اشْتَرَيْتُهُ ، أَوْ وَرِثْتُهُ ، لَا يَكُونُ دَعْوَى الْمَلِكِ الْمَطْلُوقِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٦٧٨ ) : هُوَ الَّذِي لَمْ يَتَّقَيْدُ بِأَحَدٍ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كَالِارِثِ ، وَالشَّرَاءِ .

وَالْمَلِكُ الَّذِي تَقَيَّدُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ يُقَالُ لَهُ : الْمَلِكُ بِالسَّبَبِ .

□ شَرِكَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَمْلِكَ اثْنَانِ ، فَأَكْثَرُ ، عَيْنًا ، أَوْ دِينًا ، يَارِثُ ، أَوْ يُبْعِ ، أَوْ غَيْرِهَا .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٠٦٠ ) : هِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ مُشْتَرَكًا بَيْنَ

## المملوك / مهر المثل

الثانية : التلذذ بخروجه . فتور شهوتها عقب خروجه . ( النوري )

معى : بلدة قرب مكة ، ينزلها الحجاج أيام التشريق . يجوز فيها التذكير ، والتأنيث ، والصرف وعدمه . والأجود الصرف .

قال الفراء : التذكير هو الأغلب .

أيام منى : أيام التشريق ، أضيفت إلى منى لإقامة الحاج بها لرمي الجمار .

مهر المرأة — مهرًا : جعل لها مهرًا . — أعطها مهرًا .

— الشيء ، وفيه ، وبه مهرًا ، ومهارة ، ومهارة : حدق . فهو ماهر .

أمهر المرأة : مهرها .

المهر : صداق المرأة . وهو ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد الزواج . ( ج ) مهر ، ومهورة .

مهر البقي :

( أنظر ب ع ي )

□ مهر المثل عند الحنفية : هو مهر امرأة تاتلها من قوم أبيها وقت العقد سنًا ، وجمالًا ، ومالًا ، وبلدًا ، وعصرًا ، وعقلًا ، ودينًا ، وبكارة ، وثيوبًا ، وعفة ، وأدبًا ، وكمال خلق ، وعدم ولد .

ويعتبر حال الزوج أيضًا ، بأن يكون زوج هذه كأزواج أمثالها من نساها في المال ، والحسب ، وفي بقية الصفات .

— عند الشافعية : هو ما يرغب به في مثلها عادة من نساء عصاباتا وإن متن .

وهن المنسوبات إلى من تنسب هي إليه ، كالأخت ،

أي : تقديس الله سبحانه الذي بيده مقاليد السموات ، والأرض ، وإليه يرجع الأمر كله ، وإليه يرجع العباد يوم المعاد فيجازي كل عامل بعمله .

□ في قول الجرجاني : عالم الغيب المختص بالأرواح ، والنفوس .

المملوك : اسم مفعول من ملكت الشيء .

— العبد .

( ج ) ممالك .

منى الله الأمر — منيا : قدره .

— الله فلانًا بكذا : ابتلاه به .

استمنى الرجل : استدعى منية بأمر غير الجماع حتى دقق .

أمنى الحاج : أتى منى .

— الرجل : أنزل المنى .

— النطفة : أنزلها .

المني : هو سائل مبيض ، غليظ ، تسبح فيه الحيوانات المنوية ، يخرج من القضيب إثر جماع ، أو نحوه . أما منى المرأة فهو أصفر ، رقيق ، وقد يبيض . ( ج ) منى .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ ألم يك نطفة من منى يمى ﴾ ( القيامة : ٣٧ )

□ — عند العلماء : إن منى الرجل له خواص عليها الإعتاد في كونه منيا . وهي ثلاث :

الأولى : الخروج بشهوة مع الفتور عقبه .

الثانية : الرائحة : وهي قريبة من رائحة العجين .

الثالثة : الخروج بدقيق ، ودفعات .

وكل واحدة من هذه الخواص كافية في إثبات كونه منيا ، ولا يشترط اجتماعها فيه .

أما منى المرأة فله خاصتان يعرف بواحدة منها .

إحداها : أن رائحة كرائحة منى الرجل .

وَبِنْتِ الْأَخِ ، أَوْ الْعَمَّةِ ، وَبِنْتِ الْعَمِّ ، ذُونَ الْأُمِّ ، وَالْجَدَّةِ ، وَالْحَالَةِ .  
وَتُعْتَبَرُ الْقُرْبَى ، فَالْقُرْبَى .

فَإِنْ تَعَدَّرَ مَعْرِفَةً مَا يُرْغَبُ بِهِ فِي مِثْلِهَا مِنْ نِسَاءِ الْعَصَبَاتِ ، فَيُعْتَبَرُ قَرَابَاتِ الْأُمِّ ، كَجَدَّةٍ ، أَوْ خَالَةٍ ، وَتَقْدَمُ الْقُرْبَى مِنْهُنَّ عَلَى غَيْرِهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : يُعْتَبَرُ نِسَاءُ أَهْلِهَا مِنْ أُمَّهَا ، وَأَخْتِهَا ، وَعَمَّتِهَا ، وَخَالَتِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَلَا يُجَاوِزُ بِذَلِكَ خَمْسِيَّةَ ذُرِّهِمْ . فَإِنْ زَادَ مَهْرُ الْمَثَلِ عَلَى ذَلِكَ اقْتَصَرَ عَلَى خَمْسِيَّةٍ .

مات الرجلُ — مواتاً : ضِدُّ حَيِّ .

— الرِّيحُ : سَكَنَتْ .

— الْأَرْضُ مَوَاتَاناً ، وَمَوَاتاً : خَلَّتْ مِنَ الْعِمَارَةِ ، وَالسُّكَّانِ .

أَمَاتَ اللَّهُ فُلَاناً : مَوْتَهُ .

— نَفْسُهُ : قَهَرَهَا .

— غَضَبُهُ : سَكَنَهُ .

مَوَاتَ اللَّهُ فُلَاناً : جَعَلَهُ يَمُوتُ .

المَمَاتُ : الْمَوْتُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ ( الْجاثية : ٢١ ) أَي : أَحْسَبُوا أَنْ نَجْعَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ فِي خَيْرٍ كَالْمُؤْمِنِينَ .؟ . بئسَ حَكْمُهُمْ هَذَا .

فِتْنَةُ الْمَمَاتِ : فِتْنَةُ الْقَبْرِ .

وَقِيلَ : عِنْدَ الْإِحْتِضَارِ .

المَوَاتُ : مَا لَا حَيَاةَ فِيهِ .

— : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُحْيَ بَعْدُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَا مَالِكَ لَهَا ، وَلَا انْتِفَاعَ بِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

و : أَرْضٌ لَا يُنْتَفَعُ بِهَا ، أَوْ مَمْلُوكَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ مُعَيَّنٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ ذِمِّيٌّ ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ ، إِذَا صَاحَ مِنْ بَطْرِفِ الدُّورِ لَا يُسْمَعُ بِهَا صَوْتُهُ ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا ارْتِفَاقٌ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَرْضٌ لَمْ تُعْمَرَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ تَكُنْ حَرِيمَ عَامِرٍ .

و : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ ، وَلَا بِهَا مَاءٌ ، وَلَا عِمَارَةٌ ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا إِلَّا أَنْ يَجْرِيَ إِلَيْهَا مَاءٌ ، وَتُسْتَنْبَطُ فِيهَا عَيْنٌ ، أَوْ تُخْفَرُ فِيهَا بُئْرٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْأَرْضُ الْحَرَابُ الدَّارِسَةُ .

وهي قِسْمَانِ :

الأوَّلُ : مَا لَمْ يَجْرَ عَلَيْهِ مُلْكٌ لِأَحَدٍ ، وَلَمْ يُوْجَدْ فِيهِ أَثَرٌ عِمَارَةٍ .

الثَّانِي : مَا وُجِدَ فِيهِ أَثَرُ مُلْكٍ قَدِيمٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ لِعَطْلَتِهِ مِمَّا لَمْ يَجْرَ عَلَيْهِ مُلْكٌ ، أَوْ مُلْكٌ وَبَادَ أَهْلُهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَمْلِكْهَا أَحَدٌ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٧٠ ) : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَتْ مِلْكاً لِأَحَدٍ ، وَلَا هِيَ مَرْمَى ، وَلَا مُحْتَطَباً لِقَصَبَةٍ ، أَوْ قَرْيَةٍ ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ عَنِ أَقْصَى الْعُمُرَانِ . يَعْنِي أَنْ جَهْدَ الصَّوْتِ لَوْ صَاحَ مِنْ أَقْصَى الدُّورِ الَّتِي فِي طَرْفِ تِلْكَ الْقَصَبَةِ ، أَوْ الْقَرْيَةِ لَا يُسْمَعُ مِنْهَا صَوْتُهُ .

إِحْيَاءُ الْمَوَاتِ :

( أَنْظُرْ ح ي ي )

المَوَاتُ : الْمَوْتُ .

المَوْتُ : ضِدُّ الْحَيَاةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ

المَوْتِ وَإِنَّا تُوفِّونَ أَجْرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ

النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ

الْعُرُورِ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥ )

## مَرَضُ الْمَوْتِ / الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ

ذلك الحال قَبْلَ مَرُورِ سَنَةٍ ، صَاحِبَ فِرَاشٍ كَانِ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ .

وإن امتدَّ مَرَضُهُ دَائِباً عَلَى حَالٍ ، وَمَضَى عَلَيْهِ سَنَةٌ يَكُونُ فِي حُكْمِ الصَّحِيحِ ، وَتَكُونُ تَصَرُّفَاتُهُ كَتَصَرُّفَاتِ الصَّحِيحِ ، مَا لَمْ يَشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَبَتَّعِيرَ حَالَهُ .

ولكن لو اشتدَّ مَرَضُهُ ، وَتَعَيَّرَ حَالُهُ ، وَمَاتَ ، يُعَدُّ حَالَهُ اعْتِبَاراً مِنْ وَقْتِ التَّغْيِيرِ إِلَى الْوَفَاةِ مَرَضِ مَوْتٍ .

## الموتة : الموت .

الميت : الذي فارَقَ الحَيَاةَ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمُوَثَّثُ .  
وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ ( الزخرف : ١١ )  
أي أَنَّهُ سُبْحَانَهُ كَمَا أَنْزَلَ الْمَطَرَ ، فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ الْمَيْتَةَ ، كَذَلِكَ يُخْرِجُ الْعِبَادَ مِنَ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

## ( ج ) أموات

تجهيز الميت : غَسَلُهُ ، وَتَكْفِينُهُ ، وَحَمْلُهُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ ، وَدَفْنُهُ .

## الميت : الميت .

## ( ج ) أموات ، وموتى .

— : مَنْ فِي حُكْمِ الْمَيْتِ ، وَلَيْسَ بِهِ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ( الزمر : ٣٠ )  
أي : سَيَمُوتُونَ .

## الميتة : الحيوان الذي ماتَ حَتْفَ أَنْفِهِ

## ( ج ) ميتات .

## — : الموت .

□ — في عَرَفِ الشَّرْعِ : كُلُّ حَيَوَانٍ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ، أَوْ قَتَلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ إِمَّا فِي الْفَاعِلِ ، ( كَذَبِيحَةِ الْمُرْتَدِّ ) ، أَوْ فِي الْمَفْعُولِ . فَمَا ذَبِحَ لِلصَّنَمِ ، أَوْ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ ، أَوْ لَمْ يَقْطَعْ مِنْهُ الْحُلُقُومَ ، فَهُوَ مَيْتَةٌ ، وَكَذَا ذَبِحَ مَا لَا يُؤْكَلُ لَا يُفِيدُ الْحِلَّ . وَيُسْتَشَى مِنْ ذَلِكَ لِلْحِلِّ مَا فِيهِ نَصٌّ . ( الفَيُومِي ) .

الأرض الميتة : هي التي يَبَسَتْ ، وَيَبَسَ نَبَاتُهَا . وفي

— : السُّكُونُ .

— : النَّوْمُ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ( الزمر : ٤٢ )

— : مَا يُضَعِفُ الطَّبِيعَةَ ، وَلَا يُلَاقِمُهَا ، كَالْخَوْفِ ، وَالْحُزْنِ ، وَالْأَحْوَالِ الشَّقَاةِ ، كَالْفَقْرِ ، وَالذُّلِّ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْمَعْصِيَةِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ . مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ . يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسَبِّغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴾ ( إبراهيم : ١٥ - ١٧ )  
قال ابن عباس : أنواع العذاب الذي يُعَذِّبُهُ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ لَيْسَ مِنْهَا نَوْعٌ إِلَّا إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ أَقْتَضَىٰ أَنْ يَمُوتَ مِنْهُ لَوْ كَانَ يَمُوتُ وَلَكِنَّهُ لَا يَمُوتُ لِيُخْلَدَ فِي دَوَامِ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ .

□ — في عَرَفِ أَهْلِ السُّنَّةِ . عَرَضٌ يُضَادُّ الْحَيَاةَ .

## ( المازيري )

□ مَرَضُ الْمَوْتِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَغْلِبُ مِنْهُ الْمَوْتُ ، وَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ يُخْرَجُ مِنَ الْبَيْتِ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

و : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُعْجِزُ بِهِ الرَّجُلُ عَنْ إِقَامَةِ مَصَالِحِهِ خَارِجَ الْبَيْتِ ، وَتُعْجِزُ بِهِ الْمَرْأَةُ عَنْ مَصَالِحِهَا دَاخِلَهُ ، وَالَّذِي لَا زَمَ الْمَرِيضِ حَتَّىٰ أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ .

و : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَباً لِلْمَوْتِ غَالِباً ، بِحَيْثُ يَزِيدُ حَالاً ، فَحَالاً إِلَىٰ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُ الْمَوْتُ .

و : هُوَ الَّذِي يَتَّصِلُ بِهِ الْمَوْتُ ، وَلَا يَطُولُ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ .

— في المجلَّة ( م ١٥٩٥ ) : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُخَافُ فِيهِ الْمَوْتُ فِي الْأَكْثَرِ ، الَّذِي يُعْجِزُ الْمَرِيضَ عَنْ رُؤْيَةِ مَصَالِحِهِ الْخَارِجَةِ عَنْ دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الذُّكُورِ ، وَيُعْجِزُهُ عَنْ رُؤْيَةِ الْمَصَالِحِ الدَّاخِلَةِ فِي دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْإِنَاثِ ، وَيَمُوتُ عَلَى



الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ ( يس : ٣٠ )

المَيْتَةُ : لِلْحَالِ ، وَالْهَيْئَةِ .

يُقَالُ : مَاتَ مَيْتَةً حَسَنَةً .

مَالٌ فَلَانٌ — مُوَلًا ، وَمُوُولًا : صَارَ ذَا مَالٍ ، وَكَثُرَ مَالُهُ .

تَمَوَّلَ الرَّجُلُ : صَارَ ذَا مَالٍ .

— مَالًا : اتَّخَذَهُ قَيْئَةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَتَمَوَّلُ . أَيُّ : مَا يُعَدُّ مَالًا فِي

الْعُرْفِ ( الْقِيُومِيِّ )

مَوَلٌ فَلَانًا تَمُوِيَلًا : صَيَّرَهُ ذَا مَالٍ .

المَالُ : كُلُّ مَا يَمْلِكُهُ الْفَرْدُ ، أَوْ تَمْلِكُهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ مَتَاعٍ ، أَوْ

عَرُوضِ تِجَارَةٍ ، أَوْ عَقَارٍ . أَوْ نَقُودٍ ، أَوْ حَيَوَانٍ .

وَهُوَ يَذْكُرُ ، وَيُؤَنَّثُ ( ج ) أَمْوَالٌ .

وَقَدْ أُطْلِقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى الْإِبِلِ .

قَالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّ أَقْلَ الْمَالِ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ ،

وَمَا تَقْصُ عَنْ ذَلِكَ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ مَالٍ

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبَعُ ، وَيَجْرِي فِيهِ

الْبَدَلُ ، وَالْمُنْعُ .

و : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبَعُ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارُهُ لَوْ قَتِ الْحَاجَةُ .

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : التَّعْرِيفُ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَوَّلَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا يَتَمَوَّلُ . فِي الْعَادَةِ ، سِوَاءَ

كَانَ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ ، أَمْ لَمْ يَكُنْ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٦ ) : هُوَ مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ طَبَعُ الْإِنْسَانِ ،

وَيُمْكِنُ ادِّخَارُهُ إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ ، مَنْقُولًا كَانَ أَوْ غَيْرَ

مَنْقُولٍ .

□ المَالُ الْبَاطِنُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

يَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَعَرُوضَ التِّجَارَةِ إِذَا لَمْ يَمَرَّ بِهَا عَلَى

الْعَاشِرِ ، لِأَنَّهَا بِالْإِخْرَاجِ تَلْتَحِقُ بِالْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ

النُّقُودَ ، وَعَرُوضَ التِّجَارَةِ ، وَالرَّكَازَ .

و : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالرَّكَازُ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ ،

وَزَكَاةُ الْفِطْرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : النُّقُودُ ، وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ .

□ المَالُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ زَكَاةَ الْإِمَامِ . وَيَشْمَلُ السَّوَامِ ، وَمَا فِيهِ

الْعَشْرُ ، وَالْحَرَاجُ ، وَمَا يَمُرُّ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ الْمَاشِيَةَ

وَالزَّرُوعَ ، وَالثَّمَارَ ، وَالْمَعَادِنَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : يَشْمَلُ السَّائِمَةَ ، وَالْحُبُوبَ ، وَالثَّمَارَ .

□ المَالُ الْمُثْلِيُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا تَتَفَاوَتُ أَحَادُهُ تَفَاوُتًا تَخْتَلِفُ بِهِ الْقِيَمَةُ . وَهُوَ

يَشْمَلُ الْمَكِيلَ ، وَالْمُوزُونَ ، وَالْعَدَدِيَّ الْمُتَقَارِبَ .

و : هُوَ كُلُّ مَا يُضْمَنُ بِالْمَثَلِ عِنْدَ الْإِسْتِهْلَاكِ

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَصَرَ كَيْلٌ ، أَوْ وَزَنٌ ، وَجَازَ

السَّلْمَ فِيهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٤٥ ) : مَا يُوْجَدُ مِثْلُهُ فِي السُّوقِ بِدُونِ

تَفَاوُتٍ يُعْتَدُّ بِهِ .

□ شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٣٢٢ ) :

إِذَا عَقَدَ الشُّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ عَلَى رَأْسِ مَالٍ مَعْلُومٍ ، مِنْ كُلِّ

وَاحِدٍ مِقْدَارًا مُعَيَّنًا عَلَى أَنْ يَعْْمَلُوا جَمِيعًا ، أَوْ كُلٌّ عَلَى

حِدَةٍ ، أَوْ مُطْلَقًا ، وَمَا يَحْصَلُ مِنَ الرَّبْحِ يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ،

فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَمْوَالٍ .

المَيْلُ : مَنَارٌ يُبْنَى لِلْمَسَافِرِ فِي الطَّرِيقِ ، يُهْتَدَى بِهِ ،

وَيَدُلُّ عَلَى الْمَسَافَةِ .

( ج ) أَمْيَالٌ

— : مَسَافَةٌ مِنَ الْأَرْضِ مَتْرَاحِيَّةٌ بِلا حَدٍّ .

— : مِقْيَاسٌ لِلطُّولِ ، قَدَرٌ قَدِيمًا بِأَرْبَعَةِ أَلْفِ ذِرَاعٍ ،

وَحَدِيثًا بِسِتِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ وَأَلْفِ يَارْدَةٍ .



## حرف النون

- نَبَأَ الشَّيْءُ - نَبَأًا ، وَنُبُوءًا : اِزْتَفَعَ ، وَظَهَرَ .  
 — مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ أُخْرَى : خَرَجَ مِنْهَا إِلَيْهَا .  
 — الرَّجُلُ نَبَأًا : أَخْبَرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ نَبِئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ ( الْحِجْرُ : ٤٩ - ٥٠ )
- نَبَأًا فَلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : أَخْبَرَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ بِهَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٢ )  
 وَلَمْ يَقُلْ أَنْبَأَنِي ، بَلْ عَدَلَ إِلَى نَبَأَ الَّذِي هُوَ أُبْلَغُ تَنْبِيهَا عَلَى تَحْقِيقِهِ ، وَكَوْنِهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى .  
 تَنْبَأُ فَلَانٌ : ادَّعَى النُّبُوءَةَ .  
 — بِالْأَمْرِ : أَخْبَرَ بِهِ قَبْلَ وَقْتِهِ تَكْهُنًا .
- نَبَأًا فَلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : خَبَرَهُ .  
 وَيَقُولُ الْعَرَبِيُّ لِلرَّجُلِ إِذَا تَوَعَّدَهُ : لَأَنْبِئَنَّكَ ، وَلَأَعْرِفَنَّكَ .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا وَاجْتَمَعُوا أَنْ يُجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ( يُوسُفُ : ١٥ )  
 أَيْ لَتُجَارِزَنَّهُمْ بِفِعْلِهِمْ .
- النَّبَأُ : الْخَبَرُ .  
 ( ج ) أَنْبَاءُ  
 □ فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : هُوَ الْخَبَرُ ذُو الْفَائِدَةِ الْجَلِيلَةِ ،
- يَحْصُلُ بِهِ عِلْمٌ ، أَوْ ظَنٌّ غَالِبٌ .  
 وَحَقُّ الْخَبَرِ الَّذِي يَسْمَى نَبَأًا أَنْ يَتَعَرَّى عَنِ الْكَذِبِ .  
 النُّبُوءَةُ : الْإِخْبَارُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَتُبْدَلُ الْهَمْزَةُ وَاوًا ، وَتُدْعَمُ ، فَيَقَالُ : النُّبُوءَةُ .  
 — : الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ حَزْرًا ، وَتَحْمِينًا .
- النَّبِيَّةُ : الْمُخْبِرَةُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَتُبْدَلُ الْهَمْزَةُ يَاءً ، وَتُدْعَمُ ، فَيَقَالُ النَّبِيُّ .  
 ( ج ) أَنْبِيَاءُ ، وَأَنْبِيَاءُ ، وَأَنْبَاءُ .  
 — : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ ، النَّاشِئُ ، الْمُحْدُوذِبُ .
- فِي الْعُرْفِ : الْمُنْبَأُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِأَمْرٍ يَقْتَضِي تَكْلِيمًا . وَإِنْ أَمْرٌ يَتَّبِعُهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ رَسُولٌ ، وَإِلَّا فَهُوَ نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُولٍ . وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٌّ ، بِلَا عَكْسٍ . ( ابْنُ حَجَرٍ )
- نَبَذَ الْقَلْبَ ، أَوْ الْعِرْقَ - نَبَذًا ، وَنَبَذَانًا : نَبِضَ .  
 — : سَكَنَ ، وَرَكَدَ .  
 — الشَّيْءُ نَبَذًا : طَرَحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٨٧ )  
 أَيْ : رَمَوْهُ ، وَرَفَضُوا الْعَمَلَ بِهِ .  
 وَيَقَالُ : نَبَذَ الْعَهْدَ : تَقَضَّاهُ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ ( الْأَنْفَالُ : ٥٨ ) أَيْ : إِذَا هَادَتْ قَوْمًا ،

فَعَلِمْتُ مِنْهُمْ النَّقْضَ لِلْعَهْدِ ، فَلَا تُوقِعْ بِهِمْ سَابِقاً إِلَى النَّقْضِ ، حَتَّى تَعْلَمَهُمْ أَنَّكَ تَقْضُ الْعَهْدَ ، فَتَكُونُوا فِي الْعِلْمِ بِالنَّقْضِ مُسْتَوِيَيْنِ ، ثُمَّ أُوقِعْ بِهِمْ . وَهُوَ تَفْسِيرُ الرَّهْرِيِّ .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : عَمَلَهُ نَبِيداً .

وَيُقَالُ : نَبَدَ التَّمْرُ : صَارَ نَبِيداً .

اِنْتَبَدَ فُلَانٌ : اِعْتَزَلَ نَاحِيَةً .

وَيُقَالُ : اِنْتَبَدَ عَنِ الْقَوْمِ : تَنَحَّى .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : اِتَّخَذَهُ نَبِيداً .

تَنَابَذَ الْقَوْمُ : اِخْتَلَفُوا ، وَتَفَارَقُوا عَنْ عِدَاوَةٍ .

نَابَذَ الْقَوْمُ : خَالَفَهُمْ .

— الْقَوْمُ الْحَرْبُ : كَاشَفَهُمْ اِيَّاهَا ، وَجَاهَرَهُمْ بِهَا .

نَبَدَ التَّمْرُ ، أَوِ الْعِنَبَ ، وَنَحْوَهُمَا : اِتَّخَذَ مِنْهُ النَّبِيدَ .

الْاِنْتِبَادُ : التَّنَحِّي .

— : تَحْيِيزُ كُلِّ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْحَرْبِ .

— : اِتَّخَاذُ النَّبِيدِ .

الْمُنَابَذَةُ : الْاِنْتِبَادُ .

□ بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : اُنْبِذْ مَا مَعِيَ ، وَتَنْبِذْ مَا مَعَكَ ، لِيَشْتَرِيَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، وَلَا يَدْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمْ مَعَ الْآخَرِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقْلَبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ الزُّهْرِيِّ ، مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ تَتَّبِعَهُ ثَوْبَكَ بِثَوْبِهِ ، وَتَنْبِذَهُ إِلَيْهِ ، وَتَنْبِذُهُ إِلَيْكَ ، بَلَا تَأْمُلُ مِنْكُمْ ، عَلَى الْإِزْمَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَبَايِعَانِ النَّبْدَ تَبِيْعاً ، اِكْتِفَاءً بِهِ عَنِ الصَّيْعَةِ .

فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اُنْبِذْ إِلَيْكَ ثَوْبِي بِعَشْرَةٍ ، فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ .

أَوْ يَقُولُ : يَعْثُكَ هَذَا بِكَذَا عَلَى أَنِّي إِذَا نَبَذْتَهُ إِلَيْكَ لَزِمَ الْبَيْعُ ، وَأَنْقَطَعَ الْخِيَارُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : أَيُّ ثَوْبٍ نَبَذْتَهُ إِلَيَّ ، فَقَدْ اشْتَرَيْتَهُ بِكَذَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَسَاوَمَ بِالسَّلْعَةِ الرَّجُلَانِ ، فَأَيُّهُمَا نَبَذَهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي : إِذَا نَبَذْتُ إِلَيْكَ الثَّوْبَ ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

الْمُنْبُودُ : اللَّقِيطُ .

النَّبْدُ : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .

يُقَالُ : ذَهَبَ مَالُهُ وَبَقِيَ نَبْدٌ مِنْهُ .

النَّبْدَةُ : النُّبْدَةُ .

النُّبْدَةُ : النَّاحِيَةُ .

يُقَالُ : جَلَسَ نُبْدَةً : أَيُّ نَاحِيَةً .

( ج ) نُبْدٌ .

— : الْقِطْعَةُ .

النَّبِيدُ : الْمُنْبُودُ .

— : مَا نَبَذَ فِي الْمَاءِ ، وَتَقَعَ فِيهِ ، سَوَاءً كَانَ مُسْكِرًا ، أَمْ غَيْرَ مُسْكِرٍ .

( ج ) اُنْبِيدَةٌ .

— : الْحَمْرُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا أُتْخِذَ مِنْ مَاءِ الزَّبِيبِ ، أَوْ الْبَلْحِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ الْمَطْرِبِيَّةُ .

نَثَرَتْ الدَّائِبَةُ — نَثَرًا : عَطَسَتْ .

— الشَّيْءُ نَثَرَ ، وَنَثَارًا : رَمَى بِهِ مُتَفَرِّقًا .

— السَّرُّ : نَثَرَهُ ، وَأَفْشَاهُ .

## اسْتَنْشَرَ / النَّجَاسَةُ الْمَغْلَظَةُ

— شَرَعاً : كُلُّ عَيْنٍ حَرَّمَ تَنَاوُلَهَا حَالَةَ الْإِخْتِيَارِ مَعَ  
إِمْكَانِهِ لَا لِحَرْمَتِهَا ، وَلَا لِاسْتِغْنَائِهَا ، وَلَا لِضَرَرِهَا فِي بَدَنِ  
أَوْ عَقْلٍ . ( أَطْفِيشٌ )

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَطْلُقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمَخْصُوصِ ، كَمَا تَطْلُقُ  
عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَوْجِبُ لِمَوْصُوفِهَا مَنَعَ الصَّلَاةِ بِهِ ، أَوْ  
فِيهِ ، وَالَّذِي يَمْنَعُ الْمَكْلَفَ مِنْ فِعْلِ مَا كَلَّفَ بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ،  
وَطَوَافٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الْبَوْلُ ، وَالْقَيْءُ ، وَالْمَذْيُ ،  
وَالْوَدْيُ ، وَمَنِي غَيْرِ الْآدَمِيِّ ، وَالِدَّمُ ، وَالْقَيْحُ ، وَمَاءُ  
الْفُرُوحِ ، وَالْعَلَقَةُ ، وَالْمَيْتَةُ ، وَالْحَمْرُ ، وَالنَّبِيدُ ،  
وَالكَلْبُ ، وَالخُنْزِيرُ ، وَمَا وُلِدَ مِنْهُمَا ، وَمَا تَوَلَّدَ مِنْ  
أَحَدِهِمَا ، وَلَبَنُ مَا لَا يُؤْكَلُ غَيْرَ الْآدَمِيِّ ، وَرُطُوبَةُ فَرْجِ  
الْمَرْأَةِ ، وَمَا تَنَجَّسَ بِذَلِكَ .

□ النَّجَاسَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : قَدْ تَطْلُقُ وَيُرَادُ  
بِهَا مَا لَا جُرْمَ لَهُ مِنَ النَّجَاسَاتِ ، كَالْبَوْلِ الْيَاسِسِ ،  
وَنَحْوِهِ ..

وَقَدْ تَطْلُقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا يَكُونُ الْمَحَلُّ الَّذِي قَامَتْ عَلَيْهِ  
طَاهِراً لَا يَنْجَسُ الْمَلَقِيُّ لَهُ ، وَيَخْتِاجُ زَوَالَ حُكْمِهَا إِلَى  
النِّيَّةِ ..

وَقَدْ تَطْلُقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا يَقْبَلُ التَّطْهِيرَ مِنَ النَّجَاسَاتِ ،  
كَبَدَنِ الْمَيْتِ ..

وَقَدْ تَطْلُقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا حَكَمَ الشَّارِعُ بِتَطْهِيرِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَلْحَقَهَا حُكْمٌ غَيْرُهَا مِنَ النَّجَاسَاتِ الْعَيْنِيَّةِ .

□ النَّجَاسَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ مَا تُقَابِلُ  
النَّجَاسَةَ الْحُكْمِيَّةَ .

□ النَّجَاسَةُ الْمُخَفَّفَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَرَدَ فِيهِ نَصٌّ  
عَوِضَ بِنَصِّ آخَرَ ، كَبَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لِحُمِّهِ .  
و : مَا اخْتَلَفَ الْأُئِمَّةُ فِي نَجَاسَتِهِ .

□ النَّجَاسَةُ الْمَغْلَظَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَرَدَ فِيهِ نَصٌّ لَمْ  
يَعَارِضْ بِنَصِّ آخَرَ ، كَالْعَذْرَةِ .

اسْتَنْشَرَ الرَّجُلُ : أَدْخَلَ الْمَاءَ فِي أَنْفِهِ ، ثُمَّ دَفَعَهُ ، لِيَخْرُجَ  
مَافِيهِ .

وَيُقَالُ : اسْتَنْشَرَ الْمَتَوَضِّئُ .

اسْتَنْشَرَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

الِاسْتِنْشَارُ : طَرَحَ الْمَاءَ ، وَالْأَذَى مِنَ الْأَنْفِ بَعْدَ  
الِاسْتِنْشَاقِ . وَيَكُونُ بَجْدِهِ بِرِيحِ أَنْفِهِ ، لِتَنْظِيفِ مَا فِي  
دَاخِلِهِ ، فَيَخْرُجُ بِرِيحِ أَنْفِهِ ، سِوَاءَ كَانَ بِإِعَانَةِ يَدِهِ ، أَمْ لَا .  
وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَمْهُورُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ،  
وَالْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ .

— : الْاسْتِنْشَاقُ : وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ ، وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ،  
وَالْفَرَّاءِ .

النُّشَارُ : مَا تَنَاطَرَتْ مِنْ الشَّيْءِ .

النُّشَارُ : مَا نَثَرَ فِي حَفَلَاتِ السُّرُورِ مِنْ حُلُوى ، أَوْ تَقْوِيدِ .

النُّشْرَةُ : الْأَنْفُ .

— : الْفَرْجَةُ بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ حِيَالِ وَتَرِ الْأَنْفِ .

— : الْعَطْسَةُ .

نَجَسَ الشَّيْءُ — نَجَساً : قَدِرَ .

فَهُوَ نَجِسٌ ، وَنَجَسٌ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : لِحَقَّتْهُ النَّجَاسَةُ . ( الْمَعْجَمُ  
الْوَسِيطُ ) .

نَجَسَ الشَّيْءُ — نَجَاسَةً : نَجَسَ .

تَنَجَّسَ الشَّيْءُ : صَارَ نَجِساً .

— : تَلَطَّخَ بِالْقَدْرِ .

— فَلَانٌ : تَحَاشَى النَّجَاسَةَ ، وَمَوَاضِعَهَا .

نَجَّسَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ نَجِساً .

النَّجَاسَةُ : الْقَدَارَةُ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : قَدِرَ مَخْصُوصاً . وَهُوَ مَا يَمْنَعُ

جِنْسَهُ الصَّلَاةَ ، كَالْبَوْلِ ، وَالِدَّمِ ، وَالْحَمْرِ . ( الْفَيْوَمِيُّ ) .

النَّجَسُ: النَّجَاسَةُ .

— : النَّجِسُ .

يُقَالُ: فَلَانٌ نَجَسَ: أَي خَبِثَ فَاجِرًا .

وَهُمْ نَجَسٌ ، وَأَنْجَسَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ: عَيْنُ النَّجَاسَةِ .

أَمَّا النَّجِسُ فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا . (ابن عابدين) .

النَّجِسُ: مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا .

(ج) أَنْجَسَ .

نَجَشَ الشَّيْءَ الْحَبِيءَ — نَجَشًا: اسْتَثَارَهُ ، وَاسْتَحْرَجَهُ .

يُقَالُ: نَجَشَ الصَّيْدَ .

وَنَجَشَ الْحَدِيثَ: أَدَاعَهُ .

— فَلَانٌ فِي الْبَيْعِ ، وَنَحْوِهِ: زَادَ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ ، أَوْ فِي

الْمُهْرِ ، وَنَحْوِهَا ، لِيُعْرَفَ ، فَيَزَادَ فِيهِ . وَهِيَ الْمَزَايِدَةُ .

— النَّارُ: أَوْقَدَهَا .

تَنَاجَشَ الْقَوْمُ فِي الْبَيْعِ ، وَنَحْوِهِ: تَزَايَدُوا فِي تَقْدِيرِ

الْأَشْيَاءِ إِغْرَاءً ، وَتَمْسُوهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

«إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا

تَحَسَّنُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ،

وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» .

النَّاجِشُ: مَنْ يَثِيرُ الصَّيْدَ لِيَمْرَ عَلَى الصَّائِدِ .

النَّجْشُ: الْخِدَاعُ .

— : الْمَدْحُ ، وَالْإِطْرَاءُ .

— : إِثَارَةُ الصَّيْدِ ، وَنَحْوِهِ .

— : أَنْ تُوَاطِئَ رَجُلًا إِذَا أَرَادَ بَيْعًا أَنْ تَمْدَحَهُ ، أَوْ أَنْ

يُرِيدَ الْإِنْسَانَ أَنْ يَبِيعَ بِيَاعَةً ، فَتَسَاوَمَ فِيهَا بِثَمَنِ كَبِيرٍ ،

لِيَنْظُرَ إِلَيْكَ نَاطِرًا ، فَيَقَعَ فِيهَا ، أَوْ أَنْ يُنْفِرَ النَّاسَ عَنِ

الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ .

□ — شَرَعًا: هُوَ الزِّيَادَةُ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ مِمَّنْ لَا يُرِيدُ

شِرَاءَهَا ، لِيَقَعَ غَيْرُهُ فِيهَا (ابن حجر) .

نَجَمَ الشَّيْءُ — نَجْمًا ، وَنُجُومًا: طَلَعَ ، وَظَهَرَ .

— الْمَالُ: أَدَاءُهُ نُجُومًا: أَي أَقْسَاطًا .

تَنَجَّمَ فَلَانٌ: رَعَى النُّجُومَ مِنْ سَهَرٍ ، أَوْ عَشَقَ .

نَجَّمَ فَلَانٌ: رَاقَبَ النُّجُومَ بِحَسَبِ أَوْقَاتِهَا ، وَسَيَّرَهَا .

— : أَدَعَى مَعْرِفَةَ الْأَنْبَاءِ بِطَالِعِ النُّجُومِ .

— الشَّيْءَ: قَسَطَهُ أَقْسَاطًا . يُقَالُ: نَجَّمَ عَلَيْهِ الدَّيْنَ .

التَّنَجِيمُ: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْإِسْتِدْلَالُ بِالتَّشْكَلاتِ الْفَلَكيَّةِ عَلَى

الْحَوَادِثِ الْأَرْضِيَّةِ .

— الدَّيْنَ: إِعْطَاؤُهُ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ مُتَبَاعِعَةً مُشَاهِرَةً ، أَوْ

كُلِّ سَنَةٍ .

الْمُنَجَّمُ: مَنْ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ بِحَسَبِ مَوَاقِيتِهَا ، وَسَيَّرَهَا ،

وَيَسْتَطِيعُ مِنْ ذَلِكَ أَحْوَالَ الْكُونِ .

— : الْعَرَافُ .

النَّجْمُ: أَحَدُ الْأَجْرَامِ السَّمَاوِيَّةِ الْمُضِيئَةِ بِذَاتِهَا ، وَمَوَاضِعُهَا

النَّسْبِيَّةِ فِي السَّمَاءِ ثَابِتَةً . وَمِنْهَا الشَّمْسُ .

(ج) نُجُومٌ ، وَأَنْجَمَ

— : عَلَّمَ عَلَى الثَّرِيَّا خَاصَّةً

— مِنَ النَّبَاتِ: مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَاقٍ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ: ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾ (الرَّحْمَنُ: ٦)

— : الْوَقْتُ الْمَعْيَنُ لِأَدَاءِ دَيْنٍ ، أَوْ عَمَلٍ .

— : مَا يُؤَدَّى مِنَ الدَّيْنِ ، وَالْعَمَلِ فِي هَذَا الْوَقْتِ .

نَجَا مِنْهُ — نَجَاءً ، وَنَجَاةً: خَلَصَ مِنْ أَدَاهُ .

— نَجَاءً: أَسْرَعَ .

— الْعُضُنُ: قَطَعَهُ .

— الْجِلْدَ عَنِ الْجُزُورِ: كَشَطَهُ ، وَسَلَخَهُ .

— فَلَانًا نُجُومًا ، وَنَجْوَى: أَسْرَأَ إِلَيْهِ الْحَدِيثَ .

— الرَّجُلُ: تَغَوَّطَ .

— الْحَدِيثُ: خَرَجَ .

اسْتَنْجَى اسْتِنْجَاءً: اسْتَتَرَ بِنَجْوَةٍ .

— : السَّرُّ .

نَحَرَ البَعِيرَ — نَحَرًا : ضَرَبَهُ فِي نَحْرِهِ .

— : ذَبَحَ .

— العَمَلُ : أَدَاهُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

يُقَالُ : دَارِيَ تَنْحَرُ دَارَةً ، وَدَارَهُمْ تَنْحَرُ الطَّرِيقَ .

أَنْتَحَرَ الرَّجُلُ : قَتَلَ نَفْسَهُ بِوَسِيلَةٍ مَا .

— القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : تَشَاحَوْا ، وَحَرَصُوا .

فَاحَرَ فَلَانًا : قَاتَلَهُ .

— عَلَى الأَمْرِ : شَاحَهُ ، وَخَاصَمَهُ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

الْمَنْحَرُ : مَوْضِعُ النَّحْرِ فِي الحَلْقِ .

( ج ) مَنَاحِرُ .

— : المَكَانُ تُذْبِحُ فِيهِ الذَّبَائِحُ .

النَّحْرُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

( ج ) نَحُورُ .

— الظَّهِيرَةُ : حِينَ تَبْلُغُ الشَّمْسُ مُنْتَهَاهَا مِنَ الإِرْتِفَاعِ .

— الشَّهْرُ : أَوَّلُهُ .

□ — الإِبِلُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ قَطْعُ العُرُوقِ

فِي أَسْفَلِ العُنُقِ عِنْدَ الصَّدْرِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : أَنْ يَضْرِبَهَا بِحَرْبَةٍ ، أَوْ نَحْوَهَا فِي

الوَهْدَةِ الَّتِي بَيْنَ أَصْلِ عُنُقِهَا وَصَدْرِهَا .

عِيدُ النَّحْرِ : عِيدُ الأَضْحَى .

نَذَرَ الشَّيْءَ — نَذَرًا ، وَنَذُورًا : أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَنْذَرُوا ، فَإِنَّ النَّذَرَ لَا يُغْنِي مِنَ

القَدَرِ شَيْئًا ، وَإِنَّا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَهِيلِ » .

نَذِرَ بِالشَّيْءِ — نَذَرًا : عَلِمَهُ ، فَحَذَرَهُ ، وَاسْتَعَدَّ لَهُ .

أَنْذَرَ فَلَانًا بِالأَمْرِ إِندَارًا : أَعْلَمَهُ ، وَحَذَرَهُ مِنْ عَوَاقِبِهِ قَبْلَ

حُلُولِهِ .

— : طَلَبَ نَجْوَةَ لإِخْرَاجِ الأَذَى .

— المُحَدَّثُ : تَطَهَّرَ بِالمَاءِ ، أَوْ غَيْرِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : خَلَصَ

— فِي السَّيْرِ : أُسْرِعَ .

أُنْتَجَى القَوْمُ : تَنَاجَوْا

— فَلَانًا : خَصَّهُ بِمَنَاجَاتِهِ .

تَنَاجَى القَوْمُ : تَسَارَوْا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا

تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالبِرِّ

وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ( المَجَادَلَةُ :

( ٩

تَنْجَى فَلَانٌ : ائْتَمَسَ النَّجْوَةَ مِنَ الأَرْضِ .

نَاجَى فَلَانًا مَنَاجَاةً ، وَنَجَاءً : سَارَهُ .

الإِسْتِنْجَاءُ : نَزَعُ الشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعِهِ ، وَتَخْلِيصُهُ .

— : إِزَالَةُ النُّجُورِ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالمَاءِ ،

وَقد يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالحِجَارَةِ .

النُّجُورُ : مَا يُخْرَجُ مِنَ البَطْنِ مِنْ بَوْلٍ ، وَرِيحٍ ، وَغَائِطٍ .

النَّجْوَةُ : المُرْتَفِعُ مِنَ الأَرْضِ .

وَيُقَالُ : هُوَ بِنَجْوَةٍ مِنْ هَذَا الأَمْرِ : بَعِيدٌ عَنْهُ ، بَرِيءٌ

سَالِمٌ .

النَّجْوَى : إِشْرَارُ الحَدِيثِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ

أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ

ذَلِكَ ابْتِغَاءً مَرْضَاةً لِلَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

( النِّسَاءُ : ١١٤ )

— : القَوْمُ المُتَنَاجُونَ يَسْتَوِي فِيهِ المُفْرَدُ ، وَالجَمْعُ .

النَّجِيُّ : الَّذِي تُسَارُهُ .

( ج ) أَنْجِيَّةٌ .

وقال الأَخْفَشُ : قَدْ يَكُونُ النَّجِيُّ جَمَاعَةً .

الإنداز : الإبلاغ .

ولا يكون إلا في التخويف .

النذر : ما تقدمه المرء لربه ، أو يوجبهُ على نفسه من

صدقة ، أو عبادة ، أو نحوها .

( ج ) نذور .

— : الأرض عند أهل الحجاز .

يقال : لي عند فلان نذر : إذا كان جرماً واحداً له عقل .

و : أعطيتُهُ نذر جرّحه : أي أرضه .

أما الأرض فعند أهل العراق .

□ — في الشرع : التزام المكلف شيئاً لم يكن عليه ،

منجزاً ، أو معلّقاً . ( ابن حجر ) .

□ نذر التبرر ، أو الطاعة عند الشافعية : قسمان :

الأول : ما يتقرب به ابتداء ، كقوله : لله عليّ أن أصوم

كذا .. ويتحقق به ما إذا قال : لله عليّ أن أصوم كذا

شكراً على ما أنعم به عليّ من شفاء مريضٍ مثلاً .

الثاني : ما يتقرب به معلّقاً بشيءٍ ينتفع به إذا حصل له

كقوله : إن قديم غائبٍ ، فعليّ صوم كذا مثلاً ..

— عند الحنابلة ثلاثة أقسام :

الأول ، والثاني : كالشافعية . الثالث : نذر طاعة لا

أصل له في الوجوب ، كالاعتكاف ، وعبادة المريض ..

□ النذر اللازم عند الظاهرية :

هو الذي يتقرب به إلى الله تعالى .

□ نذر اللجاج ، ويسمى نذر الغضب ، ويمين العلق ،

ونذر العلق عند الشافعية ، والحنابلة : هو النذر الذي

يخرج مخرج اليمين للبحث على فعل شيءٍ ، أو المنع منه ،

غير قاصد به للنذر ، ولا القرية .

— عند الشافعية قسمان :

الأول : ما يعلّق على فعل حرام ، أو ترك واجب .

ويُلحق به ما يعلّق على فعلٍ مكروه .

الثاني : ما يعلّق على فعلٍ خلاف الأولى ، أو مباح ، أو

تركٍ مستحبٍ .

□ نذر المجازاة عند الشافعية :

هو أن يلتزم قرابةً في مقابلة حدوثِ نعمةٍ ، أو اندفاع

بليّةٍ ، كقوله : إن شفى الله مريضٍ ، أو رزقني ولداً ، أو

نجّانا من العرق ، أو من العدو ، أو من الظالم ، أو أغاثنا

عند الفحط ، ونحو ذلك ، فله عليّ صوم ، أو صلاة ، أو

نحو ذلك .

□ النذر المطلق ، أو المبهم عند الشافعية ، والحنابلة :

هو أن يقول : لله عليّ نذر .

النذر : الإنداز .

النذير : المنذر .

( ج ) نذر .

— : الإنداز .

النذيرة : ما يُعطيه نذراً .

( ج ) نذائر .

— : طليعة الجيش الذي يُنذِرهم بأمر العدو .

النرد : لُعبة ذات صندوق ، وحجارة ، وقصين ، تعتمد

على الحظ ، وتُنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به

الفص ( الزهر ) .

وتُعرف عند العامة بـ ( الطاولة ) .

والنرد : مذكّر ، مُعرب .

وقد وُضع هذه اللعبة أُرديشير بن بابك من ملوك الفرس .

ويقال له أيضاً : نردشير .

وفي الحديث الشريف : « من لعب بالنرد فقد عصى الله

ورسوله » .

قال القهستاني من فقهاء الحنفية : اللّعبُ به حرامٌ مُستقط

للعدالة بالإجماع .

— : الدَّيْنُ الْمُؤَخَّرُ .

رِبَا النَّسِيئَةِ :

( أَنْظُرْ رَبَّ وَ )

نَسَبَ فُلَانًا — نَسَبًا ، وَنِسْبَةً : وَصَفَهُ ، وَذَكَرَ نَسْبَهُ .

— : سَأَلَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ .

— الشَّيْءَ إِلَى فُلَانٍ : عَزَاةً .

انْتَسَبَ فُلَانٌ : ذَكَرَ نَسْبَهُ .

تَنْسَبُ إِلَيْكَ : ادَّعَى أَنَّهُ نَسِيبُكَ .

النَّسَبُ : الْقَرَابَةُ .

يُقَالُ : بَيَّنَّهَا نَسَبًا : أَيَّ قَرَابَةٍ ، سِوَاءَ جَازَ بَيْنَهُمَا

التَّنَاكُحُ ، أَمْ لَا .

( ج ) أَنْسَابُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا

فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ ( الْفُرْقَانُ : ٤٥ )

قَالَ الْفَرَّاءُ : النَّسَبُ : مَنْ لَا يَحِلُّ نِكَاحُهُ ، وَالصَّهْرُ : مَنْ

يَحِلُّ نِكَاحُهُ .

— : الْقَرَابَةُ فِي الْآبَاءِ خَاصَّةً .

□ عَمُودُ النَّسَبِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هُمُ الْآبَاءُ ، وَالْأُمَّهَاتُ ، وَإِنْ عَلَوْا ، وَالْأَوْلَادُ وَإِنْ سَقَلُوا .

( الْبَعْلِيُّ ) .

□ مَجْهُولُ النَّسَبِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي

لَا يُعْرَفُ نَسَبُهُ فِي مَوْلِدِهِ ، وَمَسْقَطُ رَأْسِهِ .

النَّسْبَةُ : النَّسْبَةُ .

النَّسْبَةُ : النَّسَبُ .

النَّسَابُ : الْعَالِمُ بِالْأَنْسَابِ .

النَّسَابَةُ : النَّسَابُ .

وَالهَاءُ لِلْمَبَالِغَةِ فِي الْمَدْحِ .

نَسَاتِ الْمَاشِيَةَ — نَسَأًا ، وَمَنْسَأَةً : سَمِنَتْ ، أَوْ بَدَأَ سِمَتَهَا .

— الشَّيْءَ ، أَوِ الْأَمْرَ : أَخَّرَهُ .

— الْإِبِلَ نَسَأًا : سَاقَهَا .

نَسَيْتِ الْمَرْأَةَ — نَسَأًا : تَأَخَّرَ حَيْضُهَا عَنْ وَقْتِهِ ، وَظَنَّ

حَمْلَهَا .

فَهِيَ نَسَاءٌ ( بِتَثْلِيثِ النُّونِ ) ، وَنَسُوءٌ .

( ج ) نِسَاءٌ .

أَنْسَأَ عَنْهُ : تَأَخَّرَ ، وَتَبَاعَدَ .

— الشَّيْءَ : نَسَأَهُ .

وَيُقَالُ : أَنْسَأَ فِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ

يُيَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ

رَحِمَةَ » .

وَالْأَثَرُ : بَقِيَّةُ الْعَمْرِ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَى الْبَسْطِ فِي الرِّزْقِ : الْبَرَكَةُ فِيهِ ؛ وَفِي

الْعُمْرِ : حُصُولُ الْجَمِيلِ بَعْدَهُ ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ .

الْمِنْسَأَةُ : الْعَصَا .

الْمِنْسَاءَةُ : الْمِنْسَأَةُ .

النِّسَاءُ : التَّأخِيرُ .

النِّسَاءَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاعَهُ بِنِسَاءَةٍ .

النِّسْيَاءُ : التَّأخِيرُ .

— : تَأَخَّرَ حُرْمَةُ الْمَحْرَمِ إِلَى صَفَرِ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا النَّسِيءَ زِيَادَةً فِي الْكُفْرِ يُضِلُّ بِهِ

الَّذِينَ كَفَرُوا يَحِلُّونَهُ عَامًا وَيَحْرَمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطِئُوا عِدَّةَ

مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ٢٧ )

النِّسْيَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاعَهُ بِنِسْيَةٍ .



وَسُكِّي وَمُخَيَّي وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ ( الأَنْعَامُ :

( ١٦٢ )

— : السَّيِّحَةُ . وفي القرآن الكريم ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ  
وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا  
رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا  
أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴿

( البقرة : ١٩٦ )

— : التَّطَوُّعُ بِقُرْبَةٍ .

النَّسِيكَةُ : سَبِيكَةُ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ .

( ج ) نُسُكٌ ، وَنَسَائِكٌ .

— : الذَّبِيحَةُ .

— : الْقُرْبَانُ يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : الْأُضْحِيَّةُ .

نَشَرَ الشَّيْءُ — نَشْرًا ، وَنَشْرًا : اِرْتَفَعَ . وفي القرآن  
الكريم ﴿ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فانشُرُوا ﴿ ( المائدة :  
١١ ) أي : إِذَا قِيلَ انْهَضُوا إِلَى حَرْبٍ ، أَوْ طَاعَةٍ ،  
فَانْهَضُوا .

— الرَّجُلُ : إِذَا كَانَ قَاعِدًا ، فَقَامَ .

— الْمَرْأَةُ ، أَوِ الرَّجُلُ بِالزَّوْجِ : اسْتَعَصَى ، وَأَسَاءَ الْعِشْرَةَ .

وَيُقَالُ : نَشَرَ بِهِ ، وَمِنَهُ ، وَعَلَيْهِ .

فهو ناشِرٌ ،

وهي ناشِرٌ ، وناشِرَةٌ .

( ج ) نَوَاشِرٌ .

أَنْشَرَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— اللَّهُ عِظَامَ الْمَيْتِ : رَفَعَهَا إِلَى مَوْضِعِهَا ، وَرَكَّبَ بَعْضَهَا

على بعض . وفي التنزيل العزيز ﴿ وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِظَامِ

كَيْفَ نُنَشِّرُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴿ ( البقرة : ٢٥٩ )

النَّاشِرُ : الْمُرْتَفِعُ .

لِلْمُدَكَّرِ ، وَالْمُونِثِ .

يُقَالُ : فَلَانٌ نَاشِرٌ الْجِبْهَةِ : مُرْتَفِعُهَا .

النَّسِيبُ : الْقَرِيبُ .

( ج ) أَنْسَبَاءٌ ، وَنُسَبَاءٌ .

— : الْمُنَاسِبُ .

— : ذُو النَّسَبِ .

نَسَكَ فَلَانٌ — نُسُكًا ، وَنَسَكَةً ، وَمَنَسَكَ : تَزَهَّدَ ،  
وَتَعَبَّدَ .

— : ذَبَحَ ذَبِيحَةً تَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— الثُّوبُ ، وَنَحْوَهُ نُسُكًا : غَسَلَهُ بِالْمَاءِ ، فَطَهَّرَهُ .

— إِلَى طَرِيقَةٍ جَمِيلَةٍ : دَاوَمَ عَلَيْهَا .

نَسَكَ الرَّجُلُ — نُسُكًا ، وَنَسَاكَةً : صَارَ نَاسِكًا .

اِنْتَسَكَ : تَزَهَّدَ ، وَتَعَبَّدَ .

تَنَسَكَ : اِنْتَسَكَ .

الْمَنَسَكُ : طَرِيقَةُ الزُّهْدِ ، وَالتَّعَبُّدِ .

( ج ) مَنَاسِكٌ . وفي القرآن الكريم ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا

مَنَسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ﴿ ( الحج : ٦٧ )

— : مَوْضِعٌ تُذْبِحُ فِيهِ النَّسِيكَةَ .

الْمَنَسِيكُ : الْمَنَسَكُ .

مَنَاسِكُ الْحَجِّ : عِبَادَتُهُ .

وفي التنزيل العزيز ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا

اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴿ ( البقرة : ٢٠٠ )

وقيل : مَوَاضِعُ الْعِبَادَاتِ .

النَّاسِكُ : الْمُتَعَبِّدُ ، الْمُتَزَهِّدُ ، الَّذِي يُخْلِصُ عِبَادَتَهُ لِلَّهِ

تَعَالَى .

( ج ) نُسَاكٌ .

النُّسُكُ : النُّسُكُ .

النُّسُكُ : كُلُّ حَقٍّ لِلَّهِ تَعَالَى .

— : الْعِبَادَةُ . وفي الكتاب الجيد ﴿ إِنَّ صَلَاتِي

## النَّاشِرَةُ / النَّصَابُ

□ — في قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : بِمَعْنَى الْإِسْتِنْشَارِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا . ( الْحَسِينُ الصَّنَاعِي ) .  
ر : نَشَرَ .

فَصَبَّ الشَّيْءَ — نَصَبًا : وَضَعَهُ وَضْعًا ثَابِتًا .

— لِفُلَانٍ : عَادَاهُ .

— الشَّيْءَ ، أَوِ الْأَمْرَ فُلَانًا : اتَّبَعَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

يُقَالُ : نَصَبَ الْعَمَلُ ، وَنَصَبَ الْمَرَضُ ، وَنَصَبَ الْهَمُّ .

نَصَبَ الرَّجُلُ — نَصَبًا : تَعَبَ .

— فِي الْأَمْرِ : جَدَّ ، وَاجْتَهَدَ . فَهُوَ نَاصِبٌ ، وَنَصِبٌ .

أَنْصَبَ فُلَانًا : اتَّبَعَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

— : جَعَلَ لَهُ نَصِيبًا .

— السَّكِينِ : جَعَلَ لَهَا نِصَابًا .

تَنَاصَبَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : تَقَاتَمُوهُ .

فَاصَبَ فُلَانًا : قَاوَمَهُ ، وَعَادَاهُ .

نَصَبَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— : وَضَعَهُ . ( ضِدٌّ ) .

— فُلَانًا : وِلَاةٌ مَنُصِبًا .

□ الْمُنَاصَبَةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هي أَنْ يَغْرِسَ إِنْسَانٌ فِي الْأَرْضِ الْوَقْفَ عَلَى أَنَّ الْغِرَاسَ بَيْنُهُ وَبَيْنَ الْوَقْفِ .

النَّاصِبُ : ذُو النَّصَبِ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ نَصَبَ الْعِدَاةَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

النَّصَابُ : الْأَصْلُ ، وَالْمَرْجِعُ .

يُقَالُ : رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَى نِصَابِهِ .

( ج ) نَصَبٌ .

— : مِقْبَضُ السَّكِينِ .

□ — شَرْعًا : الْقَدْرُ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الْمَالُ وَجَبَتْ الزَّكَاةُ فِيهِ . ( الدُّسُوقِي ) .

النَّاشِرَةُ : الْمُرْتَفِعَةُ .

— : الْعَاصِيَةُ عَلَى الزَّوْجِ ، الْمُبْغِضَةُ لَهُ .

□ — شَرْعًا : الْخَارِجَةُ مِنْ بَيْتِ الزَّوْجِ بِغَيْرِ حَقٍّ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْعَاصِيَةُ الْخَارِجَةُ عَنْ مُوَافَقَةِ زَوْجِهَا فِي الْوَاجِبِ ، أَوِ الْمُبَاحِ .

النَّشْرُ : مَا ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ مِنَ الْأَرْضِ .

( ج ) نُشُورٌ .

النَّشْرُ : النَّشْرُ .

( ج ) أَنْشَارٌ ، وَنِشَارٌ .

النُّشُورُ : الْإِرْتِفَاعُ .

— : الْعِضْيَانُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّاتِي

تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٣٤ )

أَيُّ : الْعِضْيَانُ ، أَوِ التَّعَالِي عَمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ .

— بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : كِرَاهَةٌ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَةٌ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : الشَّقَاقُ ، وَالْبَعْضُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ :

هُوَ ارْتِفَاعُ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَنْ طَاعَةِ صَاحِبِهِ فِيمَا يَجِبُ لَهُ .

نَشِقَ الرَّائِحَةَ — نَشَقًا ، وَنَشَقًا : شَمَّهَا .

إِسْتِنَشَقَ الْمَاءَ : تَنَشَّقَ .

وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ : اسْتِنَشَقْتُ بِالْمَاءِ . بِزِيَادَةِ الْبَاءِ .

إِنْتَشَقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : جَذَبَ مِنْهُ بِالنَّفْسِ فِي أَنْفِهِ .

تَنَشَّقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : اسْتَنَشَقَهُ .

— الرَّائِحَةَ : شَمَّهَا .

إِسْتِنَشَاقُ الْمَاءِ : هُوَ جَعْلُهُ فِي الْأَنْفِ ، وَجَذْبُهُ بِالنَّفْسِ

لِيَنْزِلَ مَا فِي الْأَنْفِ .

- النَّصْبُ: إِقَامَةُ الشَّيْءِ ، وَرَفْعُهُ .  
 — : مَا نُصِبَ ، فَعْبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ .  
 ( ج ) أَنْصَاب .
- النَّصْبُ: التَّعَبُّ .  
 — : الْعَلَمُ الْمُنْصُوبُ .
- النَّصْبُ: النَّصْبُ .  
 — : الشَّرُّ ، وَالْبَلَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَادْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ ( ص : ٤١ )
- النَّصْبُ: عِلْمَةٌ تُنْصَبُ عِنْدَ الْحَدِّ ، أَوِ الْغَايَةِ .  
 ( ج ) أَنْصَاب .
- : مَا كَانَ يُنْصَبُ مِنْ حِجَارَةٍ حَوْلَ الْكَعْبَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَيَهَلُّ عَلَيْهَا ، وَيُذْبِحُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٩٠ )
- النَّصِيبُ: الْحِصَّةُ .  
 ( ج ) أَنْصِيَاءُ ، وَأَنْصِيَةٌ ، وَنُصْبٌ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ ( النِّسَاءُ : ٧ )
- : الْحِطُّ .  
 — : الْحَوْضُ .  
 — : الْمُنْصُوبُ .
- نَصَرَ الْمَظْلُومَ — نَصْرًا : أَعَانَهُ .  
 — فَلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ ، وَمِنْ عَدُوِّهِ : نَجَاهُ مِنْهُ ، وَخَلَّصَهُ ، وَأَعَانَهُ ، وَقَوَّاهُ عَلَيْهِ .  
 فَهُوَ نَاصِرٌ .  
 وَهِيَ نَاصِرَةٌ .  
 ( ج ) نَصَارٌ ، وَنُصُورٌ .
- وَهُوَ ، وَهِيَ نَصِيرٌ .  
 ( ج ) أَنْصَارٌ .
- إِنْتَصَرَ مِنْهُ : اِنْتَقَمَ .  
 تَنَاصَرَ الْقَوْمُ مُنَاصَرَةً :  
 نَصَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .  
 وَيُقَالُ : تَنَاصَرَتِ الْأَخْبَارُ : صَدَقَ بَعْضُهَا بَعْضًا .
- تَنَصَّرَ فَلَانٌ : دَخَلَ فِي النُّصْرَانِيَّةِ .  
 نَصَّرَ فَلَانًا تَنْصِيرًا : جَعَلَهُ نَصْرَانِيًّا .  
 النُّصْرَةُ : الْإِسْمُ مِنَ نَصَرَ .
- النُّصْرَانِيُّ : مَنْ تَعَبَّدَ بِدِينِ النُّصْرَانِيَّةِ .  
 وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ ( ج ) نَصَارَى .
- النَّصِيرُ: النَّاصِرُ .  
 ( ج ) أَنْصَارٌ .
- الْأَنْصَارُ : إِسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْأَوْسُ ، وَالْحَزْرَجِيُّ ، وَخُلَفَاءُهُمْ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ » .
- نَضَّ الْمَاءُ — نَضًّا : سَالَ قَلِيلًا قَلِيلًا .  
 — مِنَ الْعَيْنِ : نَبَعٌ .  
 — الشَّيْءُ : حَصَلَ ، وَتَيَسَّرَ .
- اسْتَنْضَى حَقَّهُ مِنْ فَلَانٍ : اسْتَنْجَزَهُ ، وَأَخَذَ مِنْهُ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ .
- النَّضُّ : الْإِظْهَارُ .  
 — : مَكْرُوهٌ الْأَمْرِ .
- : الدَّرْهَمُ ، وَالدَّيْنَارُ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ نَضًّا إِذَا تَحَوَّلَ عَيْنًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مَتَاعًا .
- — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : الْبَيْعُ بِدَرَاهِمٍ ، وَدَنَانِيرٍ .  
 نَضَلَ فَلَانًا — نَضَلًا :  
 سَبَقَهُ ، وَغَلَبَهُ فِي النُّضَالِ .

ناضِلَ عَنِ فُلَانٍ مُنَاضِلَةً ، وَنِضَالًا ، وَتِنْضَالًا : حَامَى ،  
وَدَافَعَ ، وَتَكَلَّمَ عَنْهُ بِعُدْوِهِ .  
— فُلَانًا : بَارَاهُ فِي الرَّمِيِّ .

الْمُنَاضِلَةُ : الْمُبَارَاةُ فِي الرَّمِيِّ .

نَطَّحَهُ الثَّوْرُ ، وَنَحَوَهُ ، وَنَطَّحًا : صَرَبَهُ بِقَرْنِهِ . وَالكَثْرُ  
أَفْصَحُ .

النَّطِيحَةُ : الشَّاةُ الْمُنْطُوحةُ تَمُوتُ ، فَلَا يَحِلُّ أَكْلُهَا .  
وَالنَّطِيحُ : لِلْمَذْكَرِ .

( ج ) نَطَّحَى ، وَنَطَّاحٍ .

نَطَّقَ الرَّجُلُ — نَطَّقًا ، وَمَنْطِقًا : تَكَلَّمَ .

أَنْطَقَ فُلَانًا : جَعَلَهُ يَنْطِقُ .

تَنْطَقُ فُلَانٌ : شَدَّ وَسَطَهُ بِمِنْطِقَةٍ .

نَطَّقَ الْأَلْسِنَةَ : جَعَلَهَا نَاطِقَةً .

— فُلَانًا : شَدَّ وَسَطَهُ بِالْمَنْطِقِ .

الْمَنْطِقُ : الْكَلَامُ .

الْمِنْطِقَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الثِّيَابِ ، تَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ ، وَتَشُدُّ  
وَسَطَهَا ، فَتُرْسِلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَالْأَسْفَلُ  
يَنْجَرُّ إِلَى الْأَرْضِ .

( ج ) مَنَاطِقُ .

النَّاطِقُ : الْحَيَوَانُ .

وَالصَّامِتُ : مَا سِوَاهُ .

النَّطَاقُ : الْمِنْطِقَةُ .

( ج ) نَطَّقُ .

— : حَبَلٌ تَشُدُّ بِهِ الْمَرْأَةُ وَسَطَهَا لِلْمِهْنَةِ .

نَعِمَ الْعَيْشُ — نِعْمَةً ، وَمَنْعَمًا : طَابَ ، وَلَانَ ، وَاتَّسَعَ .

نَعِمَ الشَّيْءُ — نُعُومَةً : لِأَنَّهُ مَلْمَسَةٌ .

نَعِمَ الْعَوْدُ — نَعْمًا : إِخْضَرَ ، وَنَضَرَ .

— الْعَيْشُ نِعْمَةً ، وَمَنْعَمًا : طَابَ .

أَنْعَمَ لَهُ : قَالَ : نَعَمْ .

— اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَكَ بِمَنْ تُحِبُّهُ .

— : زَادَ .

يُقَالُ : فَعَلَ كَذَا وَأَنْعَمَ : أَيُّ زَادَ .

نَعِمَ اللَّهُ فُلَانًا تَنْعِيمًا : جَعَلَهُ ذَارِفَاهِيَّةً .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ نَاعِيًا .

التَّنْعِيمُ : مَصْدَرُ نَعِمَ .

— : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، وَهُوَ أَقْرَبُ أَطْرَافِ الْحِلِّ  
إِلَى مَكَّةَ .

النَّعَامَةُ : مِنَ الطَّيْرِ .

تُذَكَّرُ ، وَتَوُوثٌ .

( ج ) نَعَامُ .

النَّعَمُ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ مُجْتَمِعَةً .

فَإِذَا انْفَرَدَتِ الْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ لَمْ تُسَمَّ نَعْمًا . ( ج ) أَنْعَامُ .

وَالْأَنْعَامُ تُذَكَّرُ ، وَتَوُوثٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ

لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ

وَدَمٍ لَبِنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ ( النحل : ٦٦ )

وَفِيهِ : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي

بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾

( الْمُؤْمِنُونَ : ٢١ )

— : الْإِبِلُ خَاصَّةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ،

ذُكُورًا ، وَإِنَاثًا . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

النُّعْمُ : خِلَافُ الْبُؤْسِ .

( ج ) أَنْعَمُ .

النُّعْمَةُ : إِسْمٌ مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَالتَّمَنُّعِ .

وَهُوَ النَّعِيمُ .

النُّعْمَةُ : الصَّيِّعَةُ .

( ج ) أَنْعَمَ ، وَنِعِمَ .

— : الْمِنَّةُ .

— : مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْكَ .

□ — شَرْعاً : مَا يَتَلَدَّدُ بِهِ مِنْ حَلَالٍ ، سِوَاءِ حُمِدَتُ

عَاقِبَتُهُ ، أَوْ لَا .

و : هِيَ مَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعاً ، أَوْ فِي

الْآخِرَةِ . ( أَطْفِيشُ ) .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ مَا قَصِدَ بِهِ الْإِحْسَانَ ،

وَالنَّفْعُ ، لَا لِعَرَضٍ ، وَلَا لِعِوَضٍ .

النُّعْمَى : النُّعْمَةُ .

النَّعِيمُ : النُّعْمَةُ .

— : الدَّعَةُ .

— : الْمَالُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ وَاسِعٌ النَّعْمَةِ : أَيُ وَاسِعٌ الْمَالِ .

نَعَى فَلَاناً لَهُ — نَعِيّاً ، وَنَعِيّاً ، وَنَعِيَاناً : أَخْبَرَهُ بِمَوْتِهِ .

فَهُوَ مَنَعِيٌّ .

— عَلَى فَلَانٍ كَذَا : عَابَهُ عَلَيْهِ ، وَشَهَّرَ بِهِ .

النُّعْيُ : الْإِخْبَارُ بِالْمَوْتِ .

وَالنَّعِيُّ هُوَ الْأَشْهُرُ .

النَّعْيِيُّ : إِذَاعَةُ خَبَرِ الْمَوْتِ .

— : النَّاعِي .

نَعِيٌّ الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ النَّدَاءُ بِمَوْتِ الشَّخْصِ ، وَذِكْرُ

مَآثِرِهِ ، وَمَقَاخِرِهِ . وَهُوَ مَنُهِيٌّ عَنْهُ .

نَفَثَ — نَفَثَا ، وَنَفَثَانَا : نَفَخَ .

— فِي أذُنِهِ : نَاجَاهُ .

— الشَّيْءُ مِنْ فِيهِ : رَمَى بِهِ .

— فَلَاناً : سَحَرَهُ .

فَهُوَ نَافِثٌ ، وَنَفَاثٌ ، وَهِيَ نَافِثَةٌ ، وَنَفَاثَةٌ .

وَالنَّفَاثَاتُ فِي الْعُقَدِ : السَّوَاحِرُ .

نَفِستِ الْمَرْأَةُ — نَفَسَا ، وَنَفَاسَا ، وَنَفَاسَا : وَكَلَّتْ .

فَهِيَ نَفَسَاءُ .

( ج ) نَفَسَاوَاتٌ ، وَنِفَاسٌ ، وَنُفَاسٌ .

— بِالشَّيْءِ نَفَسَا : ضَنَّ بِهِ ، وَبَخَلَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ عَلَى فَلَانٍ : حَسَدَهُ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَرَهُ أَهْلًا

لَهُ .

— الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ .

نَفَسَ الشَّيْءُ — نَفَاسَةً ، وَنِفَاسًا ، وَنَفَسًا : كَانَ نَفِيسًا ،

وَمُرْغُوبًا فِيهِ .

نَفِستِ الْمَرْأَةُ عَلَماً : وَكَلَّتْ .

وَالوَلَدُ مَنفُوسٌ .

أَنْفَسَ الشَّيْءُ أَنْفَاسًا : نَفَسَ .

تَنَافَسَ الْقَوْمُ فِي الشَّيْءِ : رَغَبُوا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَوْلَ اللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ،

وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ، كَمَا بَسِطَتْ

عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُلْهِيْكُمْ

كَمَا أَلْهَمَهُمْ » .

تَنَفَّسَ الصُّبْحُ : ائْتَلَجَ .

— النَّهَارُ : اِرْتَفَعَ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ طَيِّبَةً .

نَافَسَ فِي الشَّيْءِ مَنَافَسَةً ، وَنِفَاسًا : إِذَا رَغِبَ فِيهِ عَلَى

وَجْهِ الْمُبَارَاةِ فِي الْكِرَامِ .

نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ تَنَفِيسًا : كَشَفَهَا ، وَفَرَّجَهَا .

التَّنَافُسُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمَسَابِقَةُ إِلَى الشَّيْءِ ، وَكَرَاهَةُ اخْتِذِ

غَيْرِكَ إِتْيَاهُ . وَهُوَ أَوْلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ . ( النُّوَوِيُّ ) .

النَّفَاسُ : مُدَّةٌ تَعْقُبُ الْوَضْعَ لِتَعُودَ فِيهَا الرَّحِمُ ،

وفي القرآن الكريم: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ (الفرقان: ٦٧)  
 — رَزَقَ . وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿وقالت اليهود يدُ الله مغلولة غلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ (المائدة: ٦٤)  
 نَافِقٌ فَلَانَ نِفَاقًا : أَظْهَرَ خِلَافَ مَا يُبَيِّنُ .

الإِنْفَاقُ : بَدَلَ المَالِ ، وَنَحْوِهِ .  
 — : الفَقْرُ ، والإِمْلَاقُ .

وفي الكتاب المَجِيدِ : ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإِنْفَاقِ وَكَانَ الإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ (الإسراء: ١٠٠)  
 وَقَالَ قَتَادَةُ : خَشْيَةُ إِنْفَاقِهِ .  
 □ — فِي المَجَلَّةِ (م ١٠٥٣) : عِبَارَةٌ عَنِ صَرْفِ المَالِ وَخُرْجِهِ .

المُنَافِقُ : مَنْ يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُبَيِّنُ .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : « آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ » .  
 — : مَنْ يُسِرُّ الكُفْرَ ، وَيُظْهِرُ الإِسْلَامَ .  
 وفي القرآن الكريم : ﴿إِنَّ المُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ (النساء: ١٤٥)  
 قَالَ العُلَمَاءُ : جَعَلَهُمْ شَرًّا مِنَ الكَافِرِينَ فِي العَذَابِ لِاسْتِهْزَائِهِمُ بِالدِّينِ .

المُنْفِقَةُ : مَفْعَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : « الحَلِفُ مُنْفِقَةٌ لِلسُّلْعَةِ مَحْقَقَةٌ لِلبَّرَكَةِ » .

النِّفَاقُ : فِعْلُ المُنَافِقِ .

النَّفَقُ : سَرَبٌ فِي الأَرْضِ لَهُ مَخْلَصٌ إِلَى مَكَانٍ .  
 (ج) أَنْفَاقُ .

والأعضاء التَّنَاسُلِيَّةُ إِلَى حَالَتِهَا السَّوِيَّةِ قَبْلَ الحَمْلِ . وَهِيَ نَحْوُ سِتَّةِ أَسَابِيعٍ .

□ — شَرَعًا : دَمٌ يُخْرَجُ مِنْ رَحِمِ عَقِبٍ وَوَلَدٍ . ( التَّمْرُتَاثِي ) .

— شَرَعًا : دَمٌ يَقْدِزُهُ الرَّحِمُ بِسَبَبِ الوِلَادَةِ فِي أَيَّامٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَلَيْسَ لِقَلِيلِهِ حَدٌّ . ( النِّجَافِي ) .

النَّفْسُ : الرُّوحُ .

يُقَالُ : خَرَجَتْ نَفْسُهُ ، وَجَادَ بِنَفْسِهِ : مَاتَ .  
 (ج) أَنْفَسَ ، وَنَفُوسٌ .

— : البَدَنُ .

— : الدَّمُ

وَقَوْلُهُمْ : لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ : أَيُّ لَا دَمَ لَهُ يَجْرِي .  
 — : ذَاتُ الشَّيْءِ ، وَعَيْنُهُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فَلَانًا نَفْسَهُ .

— : العَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ نَفْسٌ : أَيُّ عَيْنٌ .

وَالنَّفَافِسُ : العَائِنُ .

النَّفْسُ : رِيحٌ يَدْخُلُ ، وَيَخْرُجُ مِنْ فَمِ الحَيِّ حِينَ التَّنَفُّسِ .

— : السَّعَةُ .

— : المَهْلَةُ .

— : الفُسْحَةُ فِي الأَمْرِ .

النَّفِيسُ : مَا يَتَنَافَسُ فِيهِ ، وَيُرْغَبُ .

نَفَقَ الشَّيْءُ — نَفَقًا : نَفَدَ .

— الجُرْحُ : تَقَشَّرَ .

— البِضَاعَةُ نِفَاقًا : رَاجَتْ ، وَرَغِبَ فِيهَا .

— الدَّابَّةُ نَفُوقًا : مَاتَتْ .

أَنْفَقَ فَلَانٌ : افْتَقَرَ ، وَذَهَبَ مَالُهُ .

— التَّاجِرُ : رَاجَتْ تِجَارَتُهُ .

— المَالُ ، وَنَحْوُهُ : أَنْفَدَهُ ، وَأَفْنَاهُ .

النَّفَقَةُ: اِسْمٌ مِنَ الْاِنْفَاقِ .

( ج ) نَفَقَاتٌ ، وَنِفَاقٌ .

— : مَا يُنْفَقُ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، وَنَحْوِهَا .

— : الزَّادُ .

— : مَا يُنْفِقُهُ الْاِنْسَانُ عَلَى عِيَالِهِ .

— : مَا يُفْرَضُ لِلزَّوْجَةِ عَلَى زَوْجِهَا مِنْ مَالٍ لِلطَّعَامِ ،

وَالكِسَاءِ ، وَالسُّكْنَى ، وَالْحِضَانَةَ ، وَنَحْوِهَا .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْاِدْرَارُ عَلَى شَيْءٍ بِمَا فِيهِ بَقَاؤُهُ . ( ابْنُ

عَابِدِينَ ) .

— عِنْدَ الْاِبَاضِيَّةِ : مَا بِهِ قِوَامٌ مُعْتَادٌ دُونَ سَرَفٍ .

— شَرْعاً : هِيَ الطَّعَامُ ، وَالكِسْوَةُ ، وَالسُّكْنَى .

( التَّمْرُثَاثِي ) .

— فِي الْمَجَلَّةِ ( م ١٠٥٤ ) : الدَّرَاهِمُ ، وَالزَّادُ ، وَالذَّخِيرَةُ ،

الَّتِي تُصْرَفُ فِي الْحَوَائِجِ ، وَالتَّعْيِشِ .

نَفَلَ الرَّجُلُ — نَفْلاً : حَلَفَ .

— فَلَاناً : اَعْطَاهُ نَافِلَةً مِنَ الْمَعْرُوفِ .

يُقَالُ : نَفَلَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : جَعَلَ لَهُمْ مَا غَنِمُوا .

— فَلَاناً عَنْ نَسَبِهِ : نَفَاهُ .

تَنَفَّلَ الْمُصَلِّي تَنْفَلاً : صَلَّى النَّوَافِلَ .

— عَلَى اَصْحَابِهِ : اَخَذَ مِنَ النَّفْلِ اَكْثَرِمِمَّا اَخَذُوا .

نَفَلَ عَنْ صَاحِبِهِ تَنْفِلاً : دَفَعَ عَنْهُ .

— فَلَاناً : مُبَالَعَةً فِي نَفْلِهِ .

— : حَلَفَهُ .

النَّافِلَةُ : النَّفْلُ .

( ج ) نَوَافِلٌ .

— : الْهَيْبَةُ .

— : الْغَنِيَّةُ .

— : الْحَفِيدُ .

النَّفْلُ : الزِّيَادَةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اِسْمٌ لِمَا شُرِعَ زِيَادَةُ عَلَى الْفَرَائِضِ ،

وَالوَاجِبَاتِ . وَهُوَ الْمَسْمُومُ بِالْمُنْدُوبِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ،

وَالتَّطَوُّعُ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— اِصْطِلَاحاً : مَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَمْ يَدَاوِمْ عَلَيْهِ .

أَيُّ يَتْرُكُهُ فِي بَعْضِ الْاَحْيَانِ ، وَيَفْعَلُهُ فِي بَعْضِ الْاَحْيَانِ .

( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا رَجَحَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ ، وَجَوَّزَ

تَرْكَهُ .

وَيُرَادُفُهُ السُّنَّةُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ،

وَالْمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالْحَسَنُ .

□ النِّفْلُ الْمَطْلُوقُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا يَتَّقِيْدُ بِوَقْتٍ ، وَلَا سَبَبٍ .

النِّفْلُ : الزِّيَادَةُ .

( ج ) اَنْفَالٌ ، وَنِفَالٌ .

— : الْهَيْبَةُ .

— : الْغَنِيَّةُ .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْعَطِيَّةُ مِنَ الْغَنِيَّةِ ، غَيْرُ

السُّهُمِ الْمُسْتَحَقِّ بِالْقِسْمَةِ . ( النَّوَوِيُّ ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا يُمْلِكُ مِنَ الْاَرْضِ بِغَيْرِ قِتَالٍ ،

سَلَّمَهَا اَهْلُهَا ، اَوْ اَنْجَلَوْا . ( وَهُوَ يُرَادُفُ الْفَيْءَ ) .

نَقَدَ الدَّرَاهِمَ — نَقْداً : مَيَّرَهَا ، وَنظَّرَهَا لِيَعْرِفَ جَيِّدَهَا

مِنْ رَدِيئِهَا .

— الْكَلَامَ : اَظْهَرَ مَا بِهِ مِنَ الْعَيْبِ .

— فَلَاناً ، وَلَهُ ، الثَّمَنَ : اَعْطَاهُ اِيَّاهُ نَقْداً مَعْجَلاً .

وَالفَاعِلُ نَاقِدٌ . ( ج ) نَقَادٌ .

اِنْتَقَدَ الدَّرَاهِمَ : قَبَضَهَا .

— : اَخْرَجَ مِنْهَا الزَّرِيْفَ .

النَّقْدُ : الْعُمْلَةُ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ .

وَيُقَالُ لَهَا : النَّقْدَانِ . ( ج ) نَقُوْدٌ .

## خيار النقيذ / نقل

إنتقع لؤنه : تعير .

أنتقع الدواء ، وغيره إنقاعاً : تركه في الماء حتى أنتقع . فهو نقيع .

— الزبيب في الحايبة : ألقاه يبتل ، وتخرج منه الحلاوة .

مستنقع الماء : مجتمعه .

النقاعة : الماء الذي ينتقع فيه .

— : ما نقع من زبيب ، ونحوه .

النقع : الغبار .

— : ما اجتمع في البئر من الماء .

النقيع : كل ما ينقع .

— : شراب يتخذ من زبيب ، أو تمر ، أو غيرها ، ينقع

في الماء من غير طبخ .

— : البئر الكثيرة الماء . ( ج ) أنقعة .

— : اسم موضع حياه رسول الله ﷺ على بعد عشرين

ميلاً من المدينة .

النقوع : ما ينقع .

النقيعة : طعام يصنع للقادم من السفر .

( ج ) نقاع .

— : ما يذبح للضيافة .

نقل الشيء : نقلاً : حركه من موضع إلى موضع .

— الكلام عن قائله : رواه عنه .

— الثوب : رقعة .

أنتقل الحنف : أصلحه .

تناقل القوم الحديث فيما بينهم : نقله بعضهم عن بعض .

تنقل تنقلًا : تحوّل .

ناقل فلان الحديث : حدث كل واحد صاحبه .

نقل الشيء تنقيلاً : أكثر نقله .

— : خلاف النسيئة .

□ — في المجلة ( م ١٣٠ ) : هو عبارة عن الذهب ، والفضة .

خيار النقيذ :

( أنظر خ ي ر ) .

نقض الشيء : نقضاً : أفسده بعد إحكامه .

يقال : نقض البناء : هدمه .

ونقض اليمين ، أو العهد : نكثه . وفي القرآن الكريم :

﴿ ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها ﴾ ( النحل : ٩١ ) .

وفيه : ﴿ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه

ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض

أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار ﴾ ( الرعد : ٢٥ ) .

انتقض الشيء : انتقاضاً : فسده بعد إحكامه .

يقال : انتقض الوضوء : بطل .

و : انتقض الجرح بعد برئه ، والأمر بعد التمامه : فسده .

انتقض الحمل ظهرة إنقاضاً : أثقله .

— الأمر فلاناً : فدحه بثقله .

الإنقاض : صوت مثل النقر .

— العلك : تصويته . وهو مكروه .

النقض : ما نقض .

يقال : أصلح نقض بنائك .

النقيض : صوت المحامل ، والرحال .

نقع الماء في الموضع : نقعاً : طال مكثه .

فهو ناقع ، ونقيع .

— فلان : رفع صوته .

— الماء العطش نقعاً ، ونقوعاً : سكنه .

استنقع الماء في الغدير : اجتمع ، وثبت .

والماء مستنقع .



الْمُنْقَلُ : الْخَفُ .

قال أبو عبيد : لولا السماع بالفتح ( منقل ) ما كان وجه الكلام إلا الكسر ( منقل ) .

— : الطَّرِيقُ الْمُخْتَصَرُ .

الْمُنْقَلَةُ : الْمَرْحَلَةُ مِنْ مَرَاجِلِ السَّفَرِ .

— : الرُّقْعَةُ الَّتِي يَرْقَعُ بِهَا خَفُ الْبَعِيرِ ، وَالنُّعْلُ . ( ج )  
مناقل .

الْمُنْقَلَةُ : الْمُنْقَلَةُ .

الْمُنْقَلَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا كِسْرُ الْعِظَامِ .

— : فَشُورٌ تَكُونُ عَلَى الْعِظْمِ دُونَ اللَّحْمِ .

الْمُنْقُولُ : اسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ — في المجلة ( م ١٢٨ ) : هو الشيء الذي يمكن نقله من محل إلى آخر ، فيشمل النقود ، والعروض ، والحيوانات ، والمكيلات ، والموزونات .

□ غَيْرُ الْمُنْقُولِ فِي الْمَجْلَةِ ( م ١٢٩ ) :

ما لا يمكن نقله من محل إلى آخر ، كالدور ، والأراضي مما يسمى بالعقار .

النُّقْلَةُ : الْإِثْتِقَالُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ .

— : النَّمِيَّةُ . ( ج ) نَقْلٌ .

النَّقِيلَةُ : الْمُنْقَلَةُ .

( ج ) نَقَائِلُ .

نَكَحَتِ الْمَرْأَةُ — نِكَاحًا : تَزَوَّجَتْ .

فَهِىَ نَاكِحٌ ، وَنَاكِحَةٌ .

— الْمَرْأَةُ : تَزَوَّجَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ ( النساء : ٣ ) .

فَهَوَّ نَاكِحٌ .

— الْمَرْأَةُ : بَاضَعَهَا .

— الدَّوَاءُ فَلَانًا : خَامَرَهُ ، وَغَلَبَهُ .

— الْمَطَرُ الْأَرْضَ : اخْتَلَطَ بِشَرَاهَا .

اسْتَنْكَحَ الْمَرْأَةَ : طَلَبَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا .

— فِي بَيْتِي فَلَانٌ : تَزَوَّجَ مِنْهُمْ .

أَنْكَحَ الْمَرْأَةَ : زَوَّجَهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ﴾

( النور : ٣٢ ) .

وَالْأَيِّمُ : مَنْ لَيْسَ لَهُ زَوْجٌ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .

تَنَكَحَ الْقَوْمُ : تَزَاوَجُوا .

— الْأَشْجَارُ : انْضَمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ .

النِّكَاحُ : الضَّمُّ ، وَالْجَمْعُ .

— الْبُلُوغُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى

حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ

أَمْوَالَهُمْ ﴾ ( النساء : ٦ ) .

أَيُّ الْحَلْمِ .

— : الْوِطْءُ .

— : الْعَقْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عَقْدٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ يَحِلُّ بِهِ الْوِطْءُ .

( الشُّوْكَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يَفِيدُ حِلَّ اسْتِمْتَاعِ الرَّجُلِ مِنْ

امْرَأَةٍ لَمْ يَمْنَعْ مِنْ نِكَاحِهَا مَانِعٌ شَرْعِيٌّ قَصْدًا .

( الْحَصْكَفِيُّ ) .

نِكَاحُ الْإِسْتِبْضَاعِ :

( أَنْظَرُبَ ضَع ) .

□ نِكَاحُ التَّفْوِيضِ شَرْعًا :

هُوَ أَنْ يُعْقَدَ النِّكَاحُ دُونَ مَهْرٍ ، وَيُسَمَّى تَفْوِيضَ بَضْعٍ ، أَوْ

يُرَدُّ أَمْرُ الْمَهْرِ إِلَى الْوَالِيِّ ، أَوْ غَيْرِهِ . وَيُسَمَّى تَفْوِيضَ

مَهْرٍ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

## نِكَاحُ السَّرِّ / النُّكْرُ

نَكَرَ الْأَمْرُ نَكْرًا نَكَرَةً : صَعَبَ ، وَاشْتَدَّ .

— : صَارَ مُنْكَرًا .

أَنْكَرَ الشَّيْءَ إِنْكَارًا : جَهَلَهُ .

— : جَحَدَهُ .

— عَلَيْهِ فِعْلُهُ : عَابَهُ ، وَنَهَاهُ .

تَنَكَرَ الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ .

يُقَالُ : تَنَكَرَ لَهُ فُلَانٌ : أَخَذَ يُسِيءُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ كَانَ

يُحْسِنُ ، أَوْ لَقِيَهُ لِقَاءً بَشِعًا .

نَكَرَ الشَّيْءَ تَنْكِيرًا : غَيَّرَهُ .

الإِنْكَارُ : تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ .

— : الْجُحُودُ .

الصَّلْحُ عَنِ الْإِنْكَارِ :

( أَنْظُرْ ص ل ح ) .

الْمُنْكَرُ : الْأَمْرُ الْقَبِيحُ .

( ج ) مَنَاكِبِر .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ

الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ

مَا تَصْنَعُونَ ﴾ ( العنكبوت : ٤٥ ) .

□ — شَرَعًا : مَا خَالَفَ مَا هُوَ مِنَ الْعِبَادَةِ فِعْلًا ، أَوْ

تَرَكَ . ( أَطْفِئْش ) .

الحَدِيثُ الْمُنْكَرُ :

( أَنْظُرْ ح د ث ) .

□ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ :

هُوَ الزَّجْرُ عَمَّا لَا يِلَايِمُ الشَّرِيعَةَ . وَهُوَ نَقِيضُ الْأَمْرِ

بِالْمَعْرُوفِ .

النُّكْرُ : الذَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الْمُنْكَرُ .

— : الشَّدِيدُ .

□ نِكَاحُ السَّرِّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هُوَ مَا أُوصِيَ فِيهِ الزَّوْجُ الشَّهَادَةَ بِكَيْتَمِهِ عَنِ امْرَأَتِهِ ، أَوْ عَنِ

جَمَاعَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَكُونَ بِلَا تَشْهِيرٍ .

□ نِكَاحُ الشُّغَارِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هُوَ مَا رُفِعَ فِيهِ الْمَهْرُ مِنَ الْعَقْدِ . ( دُسُوقِي ) .

وَصُورَتُهُ : أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ قَرِيْبَتَهُ رَجُلًا آخَرَ ، عَلَى أَنْ

يَزُوجَهُ هَذَا الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ مِنْهَا . وَيَكُونُ بَضْعُ

كُلِّ وَاحِدَةٍ مَهْرَ الْآخَرَى .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللَّحْنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ

هَذَا قَرِيْبَةً هَذَا عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ أَيْضًا ، سِوَاءَ

ذَكَرًا فِي كُلِّ ذَلِكَ صَدَاقًا لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا ، أَوْ لِأَحَدَاهُمَا

دُونَ الْآخَرَى ، أَوْ لَمْ يَذْكَرْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ صَدَاقًا .

□ نِكَاحُ الْمُتَمَتِّعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ نِكَاحُ الْمَرْأَةِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ،

أَوْ مَجْهُولٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : عَقْدٌ عَلَى الْمَرْأَةِ مُدَّةً مَعْلُومَةً بِمَهْرٍ

مَعْلُومٍ .

و : هُوَ النَّكَاحُ الْمَوْقُوتُ إِلَى أَمَدٍ مَعْلُومٍ ، أَوْ مَجْهُولٍ .

وَعَائِنَتُهُ إِلَى خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ يَوْمًا . وَيَرْتَفِعُ النَّكَاحُ بِانْقِضَاءِ

السَّوْتِ الْمَذْكُورِ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ مُنْقَطِعَةً الْحَيْضِ ،

وَبَحِيضَتَيْنِ إِنْ كَانَتْ حَائِضًا . وَالمَتَّوْفَى عَنْهَا زَوْجُهَا

بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةِ أَيَّامٍ . وَلَا يَثْبُتُ لِلْمَرْأَةِ مَهْرٌ ،

وَلَا نَفَقَةٌ ، وَلَا تَوَارِثٌ ، وَلَا عِدَّةٌ ، إِلَّا الْإِسْتِبْرَاءُ بِمَا

ذَكَرَ . وَلَا يَثْبُتُ بِهِ نَسَبٌ إِلَّا أَنْ يُشْتَرَطَ . وَتَحْرِمُ

المُصَاهَرَةُ بِسَبَبِهِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْجَعْفَرِيَّةِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَزْوُجُ بَوْلِيٍّ ، وَشَهْوِيٍّ ، وَمَهْرٍ مَعْلُومٍ ،

لِأَجَلٍ مَسْمُومٍ . فَإِذَا تَمَّ الْأَجَلُ خَرَجَتْ بِلَا طَلَاقٍ .

نَكَرَ الْأَمْرَ نَكَرًا ، وَنَكَرًا ، وَنُكْرًا ، وَنُكُورًا ، وَنُكَيْرًا : جَهَلَهُ .

النُّكْرَاءُ : المُنْكَرُ .

— : الدَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الشُّدَّةُ .

النُّكْرَةُ : تَقْيِضُ الْمَعْرِفَةِ .

( ج ) نِكْرَاتُ .

— : إِنْكَارُ الشَّيْءِ .

النُّكَيْرُ : الإِنْكَارُ .

— : الْعُقُوبَةُ الرَّادِعَةُ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ — نَكُولًا : جَبَنَ ، وَنَكَصَ .

يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الْعَدُوِّ .

وَنَكَلَ عَنِ الِيمِينِ : امْتَنَعَ مِنْهَا .

— بِفُلَانٍ نَكْلَةً قَبِيحَةً : أَصَابَهُ بِنَازِلَةٍ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ — نَكَلًا : نَكَلَ .

نَكَّلَ بِهِ تَنْكِيلًا : عَاقَبَهُ بِمَا يَرُدُّعُهُ ، وَيَرْوَعُ غَيْرَهُ مِنْ إِتْيَانِ

مِثْلِ ضَيِّعِهِ .

— الشَّيْءَ : قَبَدَهُ .

— فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

النُّكَالُ : الْعِقَابُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

( المائدة : ٤١ ) .

— : النَّازِلَةُ .

النُّكْلُ : الرَّجُلُ الْقَوِيُّ الْمَجْرَبُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّكْلَ عَلَى

النُّكْلِ » : الْفَارِسَ الشُّجَاعَ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ .

النُّكْلُ : الْقَيْدُ .

( ج ) أَنْكَالٌ ، وَنُكُولٌ .

النُّكُولُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنَ الْحَلْفِ بِمَا طَلَبَهُ

الْقَاضِي . أَيُّ : وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ .

نَمَّ الْحَدِيثَ — نَمًّا : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : حَرَّشَ ، وَأَغْرَى .

— الْحَدِيثَ : سَعَى بِهِ لِیُوقِعَ فِتْنَةً بَيْنَ النَّاسِ . فَهُوَ نَامٌ ،

وَنَمٌّ ، وَلِلْمُبَالَغَةِ : نَمَامٌ ، وَمِئَمٌّ .

— الْكَلَامَ : زَيَّنَهُ بِالْكَذِبِ .

النَّمَامُ : نَبَتْ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ يُعْرَفُ بِالسَّعْتَرِ الْبَرِيِّ .

وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى تَنْعِيعِ الْمَاءِ .

— : الَّذِي مَعَ الْقَوْمِ ، فَيَمِينٌ عَلَيْهِمْ .

النَّمِيمُ : النَّمِيمَةُ .

( ج ) نَمَائِمٌ .

النَّمِيمَةُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ مِنْ حَرَكَةِ شَيْءٍ ، أَوْ وَطْءُ قَدَمٍ .

( ج ) نَمَائِمٌ .

— : الْوَشَايَةُ .

— : الْكِتَابَةُ .

— : صَوْتُ الْكِتَابَةِ .

□ — شَرَعًا : تَقَلَّ الْكَلَامَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ .

( أَطْفِيشُ ) .

نَارَ الْمِصْبَاحِ — نُورًا : أَضَاءَ .

— الْفِتْنَةَ : إِذَا وَقَعَتْ ، وَانْتَشَرَتْ .

اسْتِنَارَ اسْتِنَارَةً : أَضَاءَ .

— بِهِ : اسْتَمَدَّ شُعَاعَهُ .

أَنَارَ الصُّبْحَ إِنَارَةً : أَضَاءَ .

— الشَّجَرَ ، وَالنَّبْتَ : أَخْرَجَ النُّورَ .

— الْمَكَانَ : أَضَاءَهُ .

— الْأَمْرَ : وَضَحَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

- تَنَوَّرَ النَّارَ مِنْ بَعِيدٍ : أَبْصَرَهَا .  
 — فَلَانٌ : تَطَلَّى بِالنُّورَةِ .  
 نَاوَرَ فَلَانًا : شَاتَمَهُ .  
 نَوَّرَ الصُّبْحُ تَنْوِيرًا : أَضَاءَ .  
 — الْمِصْبَاحُ : أَزْهَرَهُ .  
 — بِالْفَجْرِ : صَلَّاهَا فِي النُّورِ .  
 — النَّبْتُ ، وَالشَّجَرُ : أَخْرَجَ النُّورَ .  
 الْمَنَارُ : عَلَّمَ الطَّرِيقَ .  
 — : مَوْضِعُ النُّورِ .  
 الْمَنَارَةُ : مَا يُوضَعُ فَوْقَهَا السَّرَاجُ .  
 ( ج ) مَنَارٍ ، وَمَنَائِرٍ .  
 — : الَّتِي يُؤَدَّنُ عَلَيْهَا .  
 النَّائِرَةُ : الْعِدَاوَةُ ، وَالشُّحْنَاءُ .  
 ( ج ) نَوَائِرٍ .  
 النَّارُ : مَعْرُوقَةٌ .  
 ( ج ) نُورٌ ، وَأَنْوَرٌ ، وَنِيرَانٌ .  
 النَّوُورُ : دُخَانُ الشُّحْمِ .  
 يُعَالَجُ بِهِ الْوَشْمُ حَتَّى يَخْضَرَ . وَتُسَمِّيهِ النَّاسُ النَّيْلَجَ .  
 — مِنَ النَّسَاءِ : النَّفُورُ مِنَ الرَّيْبَةِ .  
 النَّوْرُ : الزَّهْرُ الْأَبْيَضُ .  
 وَاحِدَتُهُ نَوْرَةٌ .  
 ( ج ) أَنْوَارٌ .  
 النَّوْرُ : الضِّيَاءُ .  
 ( ج ) أَنْوَارٌ .  
 النَّوْرَةُ : الْعَلَامَةُ .  
 — : حَجَرَ الْكَلْسِ .  
 — : أَخْلَاطٌ مِنْ أَمْلاحِ الْكَالِسِيُومِ ، وَالْبَارِيُونَ ،  
 تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الشَّعْرِ .  
 نَوَى فَلَانٌ — نَوَى ، وَنِيَّةٌ : تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .  
 — نَوَى : بَعُدَ .  
 — التَّمْرُ : صَارَ لَهُ نَوَى .  
 — التَّمْرُ : أَكَلَهُ ، وَرَمَى بِنَوَاهُ .  
 — الْأَمْرَ نِيَّةً : قَصَدَهُ ، وَعَزَمَ عَلَيْهِ .  
 — الشَّيْءَ : جَدَّ فِي طَلْبِهِ .  
 أَنْتَوَى فَلَانٌ : انْتَقَلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .  
 — عَنِ الْأَمْرِ : تَحَوَّلَ عَنْهُ .  
 — الشَّيْءَ ، أَوْ فَلَانًا : قَصَدَهُ .  
 — الْأَمْرَ : نَوَاهُ .  
 أَنْوَى فَلَانٌ : كَثُرَتْ أَشْفَاؤُهُ .  
 — : تَبَاعَدَ .  
 — التَّمْرُ : نَوَى .  
 — الْحَاجَةَ : قَضَاهَا .  
 نَوَى : أَلْقَى النُّوَاةَ .  
 — فَلَانًا : وَكَلَهُ إِلَى نَيْتِهِ .  
 — حَاجَتَهُ : قَضَاهَا .  
 النَّوَى : الْوَجْهُ الَّذِي يَتَوَيَّهُ الْمَسَافِرُ مِنْ قُرْبٍ ، أَوْ بَعِيدٍ .  
 وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ لَا غَيْرَ .  
 — : جَمْعُ نَوَاةِ التَّمْرِ تَذَكَّرُ ، وَتَوَنَّثُ . وَجَمْعُهُ أَنْوَاءُ .  
 النَّوَاةُ : النِّيَّةُ .  
 ( ج ) نَوَايَاتٍ ، وَنَوَى ، وَنَوِيٍّ .  
 — مِنَ التَّمْرِ ، وَالزَّيْبِ ، وَنَحْوِهَا : حَبُّهُ ، أَوْ بَزْرُهُ .  
 — : الْحَاجَةُ . ( ج ) نَوَى .  
 — : اسْمٌ لِخَمْسَةِ دَرَاهِمٍ .  
 النِّيَّةُ : الْقَصْدُ .  
 ( ج ) نِيَّاتٍ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّا الْأَعْمَالُ  
 بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى » .  
 — : الْحَاجَةُ .

— : البُعْدُ .

— المكانُ الذي يَنْوِي الْمَسَافِرُ السَّفَرَ إِلَيْهِ ، قَرِيباً كَانَ ، أَوْ  
بَعِيداً .


□ — في الشَّرْعِ : العَزْمُ عَلَى فِعْلِ الشَّيْءِ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ

تعالى . ( البَعْلِيُّ ) .

— شَرْعاً : فَصَدُّ الشَّيْءِ مُقْتَرِناً بِفِعْلِهِ . فَإِنْ تَرَخَى عَنْهُ  
سُمِّيَ عَزْماً .

وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ . ( الأَنْصَارِيُّ ) .





- هَجَرَ فُلَانًا — هَجَرًا ، وَهَجْرَانًا : صَرَمَهُ ، وَقَطَعَهُ .
- الشَّيْءَ : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ .
- الْمَرِيضُ هَجْرًا : خَلَطَ ، وَهَدَى .
- فَهُوَ هَاجِرٌ ، وَالْكَلَامُ مَهْجُورٌ .
- أَهْجَرَ فُلَانٌ : سَارَ فِي الْمَاجِرَةِ .
- : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْمَاجِرَةِ .
- الشَّيْءُ : بَلَغَ حَدَّهُ فِي التَّامِ . وَيُقَالُ : أَهْجَرَتِ الْفَتَاةُ : شَبَّتْ شَبَابًا حَسَنًا .
- بِفُلَانٍ : اسْتَهْزَأَ بِهِ .
- تَهَاجَرَ الْقَوْمُ : تَقَاطَعُوا .
- هَاجَرَ مِنَ الْبَلَدِ مَاجِرَةً : خَرَجَ مِنْهُ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ .
- هَجَرَ فُلَانٌ تَهْجِيرًا : سَارَ فِي الْمَاجِرَةِ .
- النَّهَارُ : اسْتَدَّ حُرَّهُ .
- إِلَى الصَّلَاةِ : بَكَرَ إِلَيْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ » .
- الْمُهَاجِرُ : اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ هَاجَرَ .
- — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ » .
- الْمُهَاجِرُونَ : هُمُ الَّذِينَ هَجَرُوا أَوْطَانَهُمْ ، وَخَرَجُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُمْ جَمَاعَةٌ مَخْصُوصَةٌ .
- هَجَنْتِ الصَّبِيَّةُ — هَجْنًا ، وَهَجُونًا ، وَهَجَانًا : تَزَوَّجَتْ قَبْلَ بُلُوغِهَا .
- فَهِيَ هَاجِنٌ ، وَهَاجِنَةٌ .
- الْمُهْجِرُ : الْمَهْجُورُ ، الْمَتْرُوكُ .
- ( ج ) هَجْرٌ .
- : الْمَاجِرَةُ .
- هَجْرَةٌ : الْهَاجِرَةُ .
- هَجْرَةٌ : الْهَاجِرَةُ .
- ( ج ) هَوَاجِنٌ .

هَجْنُ الْوَلَدِ — هُجُونَةٌ ، وَهَجْنَةٌ ، وَهَجَانَةٌ :  
كَانَ هَجِينًا .

— الْكَلَامُ : دَخَلَ فِيهِ عَيْبٌ .

هَجْنُ الشَّيْءِ تَهْجِينًا : جَعَلَهُ هَجِينًا .

— الْأَمْرُ : قَبَحَهُ ، وَعَابَهُ .

الهِجَانُ : الْخِيَارُ .

— : الْخَالِصُ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْبَيْضُ الْكِرَامُ .

الْمُهْجِنُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي وَلَدَتْهُ بَرْدُونَةٌ ، ( صَرَبٌ مِنَ  
الدَّوَابِّ يُخَالِفُ الْخَيْلَ الْعَرَبِيَّةَ ، عَظِيمُ الْخَلْقَةِ ، غَلِيظُ  
الْأَعْضَاءِ ) مِنْ حِصَانٍ عَرَبِيٍّ .

( ج ) هَجْنٌ ، وَهَوَاجِنٌ .

— مِنَ النَّاسِ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أَعْجَمِيَّةٌ .

وَيُقَالُ : رَجُلٌ هَجِينٌ : لَيْمٌ . ( ج ) هَجْنٌ ، وَهَجْنَاءٌ .

هَذَا ، وَإِنَّ الْمُهْجَنَةَ فِي النَّاسِ ، وَالْخَيْلِ ، إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ قَبْلِ  
الْأُمِّ . فَإِذَا كَانَ الْأَبُ كَرِيمًا ، وَالْأُمُّ لَيْسَتْ كَذَلِكَ ، كَانَ  
الْوَلَدُ هَجِينًا .

فَإِنَّ كَانَ الْعَكْسُ ، فَهَوَّ الْإِفْرَافُ . وَالْوَلَدُ مُفْرَفٌ ، وَقَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : الْمُهْجِنُ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أُمَّةٌ غَيْرُ  
مُحَصَّنَةٍ ، فَإِذَا أُحْصِنَتْ ، فَلَيْسَ الْوَلَدُ بِهِجِينٌ .

هَدَنَ فُلَانٌ — هُدُونًا : سَكَنَ وَاسْتَرْخَى .

— : جَبَنٌ .

— فُلَانًا : قَتَلَهُ .

— الصَّبِيِّ : هَدَّاهُ ، وَأَرْضَاهُ .

— عَدْوُهُ : انْصَرَفَ عَنْ مَنَاوَاتِهِ ، وَلَوَّ إِلَى حِينٍ .

— الشَّيْءَ : دَفَنَهُ .

وَيُقَالُ : هَدَنَ الْحَبِيرُ فُلَانًا : حَوَّلَهُ عَنْ قَصْدِهِ .

تَهَادَنَ الْقَوْمُ : تَصَالَحُوا .

— الْأَمْرُ : اسْتَقَامَ .

هَادِنٌ فُلَانًا مُهَادِنَةً : صَالَحَهُ .

الْمُهَادِنَةُ : الْمُهْدَنَةُ .

الْمُهْدَنَةُ : الدَّعَةُ وَالسُّكُونُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ : أَيُّ سُكُونٍ عَلَى غِلٍّ .

— : الْمُصَالِحَةُ بَعْدَ الْحَرْبِ ، أَوْ فِتْرَةٌ تَعْقِبُ الْحَرْبَ يَتَهَيَّأُ

فِيهَا الْعَدَوَانُ لِلصُّلْحِ .

وَلَهَا شُرُوطٌ خَاصَّةٌ .

□ — شَرَعًا : هِيَ أَنْ يُعْقِدَ الْإِمَامُ ، أَوْ نَائِبُهُ ، لِأَهْلِ

الْحَرْبِ ، عَقْدًا عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ بِعَوَضٍ ، وَغَيْرِهِ .

( الْبُعْلِيُّ ) .

هُدَى فُلَانٌ — هُدَى ، وَهَدِيًا ، وَهَدَايَةً : اسْتَرْشَدَ .

— فُلَانًا : أَرَشَدَهُ ، وَدَلَّهُ .

— فُلَانًا الطَّرِيقَ ، وَلَهُ ، وَإِلَيْهِ : عَرَفَهُ ، وَبَيَّنَّهُ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى

عَلَى الْهُدَى فَاخَذَتْهُمْ سَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ ﴾ ( فَصَّلَتْ : ١٧ ) . أَيُّ : بَيَّنَّا لَهُمْ طَرِيقَ

الْهُدَى فَاخْتَارُوا الْكُفْرَ .

اهْتَدَى فُلَانٌ : اسْتَرْشَدَ .

— : طَلَبَ الْهِدَايَةَ ، أَوْ أَقَامَ عَلَيْهَا .

أَهْدَى الْهُدَى إِلَى الْحَرَمِ : سَأَلَهُ .

— الْهُدْيَةَ إِلَى فُلَانٍ ، وَلَهُ : بَعَثَ بِهَا إِكْرَامًا لَهُ .

— الْعُرُوسَ إِلَى بَعْلِهَا : رَفَّهَا .

تَهَادَى فُلَانٌ تَهَادِيًا : إِذَا مَشَى وَحْدَهُ مَشِيًا غَيْرَ قَوِيٍّ ،

مَتَّيِلًا .

— بَيْنَ اثْنَيْنِ : اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي مَشِيهِ .

— الْقَوْمُ : أَهْدَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ .

هَادَى بَيْنَ اثْنَيْنِ مُهَادَةً :

مَشَى بَيْنَهُمَا مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا لِضَعْفِهِ .

— فُلَانًا : أَهْدَى كُلَّ مِنْهَا إِلَى صَاحِبِهِ .

الْهَادِي : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾  
( الفرقان : ٣١ ) .

— : الدليل .

( ج ) هُدَاة .

— : العنق .

— : الأسد .

الهُدَى : النهار .

— : الطريق .

— : الرِّشَادُ . وفي التنزيل العزيز: ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ ( البقرة : ٢ ) .

— : الدَّلَالَةُ بِلُطْفٍ إِلَى مَا يُوصَلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ . وفي القرآن المجيد: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴾ ( الليل : ١٢ ) .

— : الطَّاعَةُ .

— : البيان .

سُنَّةُ الْهُدَى :

( أَنْظُرْ س ن ن ) .

الهُدْيُ : ما يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنَ النَّعْمِ .

واحدة هُدْيَةٌ ، وهُدْيَةٌ .

— : الرَّجُلُ الْمُحْتَرَمُ .

— : السِّيَرَةُ ، وَالطَّرِيقَةُ .

— : السَّمْتُ .

يُقَالُ : فَلَانَ حَسَنُ الْهُدْيِ .

□ — : فِي الشَّرْعِ : مَا يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنَ النَّعْمِ ، لِيَتَقَرَّبَ

بِهِ . ( التَّمْرُتَاثِي ) .

□ الْهُدْيُ الْوَاجِبُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :

هُوَ مَا يَلْتَزِمُ الْمُحْرِمَ بَارْتِكَابِ مَخْطُورٍ مِنَ اللَّبَاسِ ، وَالطَّيِّبِ ، وَالْوُطْءِ ، وَحَلْقِ الشَّعْرِ ، وَقَتْلِ الصَّيِّدِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ، أَوِ النَّذْرِ .

الهُدْيُ : مَا يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنَ النَّعْمِ .

والهُدْيُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ .

— : الرَّجُلُ الْمُحْتَرَمُ .

— : الْعُرُوسُ .

— : الْأَسِيرُ .

الهُدَايَةُ : الْهُدَى .

الهُدْيَةُ : مَا يَقْدُمُهُ الْقَرِيبُ ، أَوِ الصَّدِيقُ مِنَ التَّحْفِ وَالْأَطَافِ .

( ج ) هُدَايَا .

— : الْعُرُوسُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : تَمْلِيكَ عَيْنٍ بِلَا عَوَضٍ إِكْرَامًا لِلْمُهْدَى إِلَيْهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٨٣٤ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى لِأَحَدٍ ، أَوْ يُرْسَلُ إِلَيْهِ إِكْرَامًا لَهُ .

هُدَى — هُدُوا ، وَهَذَا ، وَ— هُدِيَا ، وَهَدِيَانَا : تَكَلَّمَ بِغَيْرِ

مَعْقُولٍ ، لِمَرَضٍ ، أَوْ غَيْرِهِ . فَهُوَ هَازٍ ، وَهَذَا .

الهُدَاءُ : الْهَذْرُ بِكَلَامٍ غَيْرِ مَفْهُومٍ .

الهُدْيَانُ : الْهُدَاءُ .

هَشَمَ الشَّيْءَ الْيَابِسَ — هَشْمًا : كَسَرَهُ .

— النَّاقَةُ : حَلَبَهَا .

تَهَشَّمَ الشَّيْءُ : انْكَسَرَ .

هَشَمَ الشَّيْءَ تَهْشِيمًا : بَالَعَ فِي هَشْمِهِ .

الهُاشِمَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَكْسِرُ الْعَظْمَ .

الهُشْمُ : مَصْدَرٌ .

— : الْأَرْضُ الْمُجْدِبَةُ .

( ج ) هُشُومٌ .

الهُشِيمُ : النَّبَاتُ الْيَابِسُ الْمُنْكَسَرُ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا



أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهَ الرِّيَّاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا ﴿٤٥﴾  
(الكهف: ٤٥) .

هَلْ الْهِلَالُ هَلًا : ظَهَرَ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هِلَالُهُ .

— فَلَانٌ : فَرِحَ .

— الْمَطَرُ : اشْتَدَّ أَنْصَابُهُ .

اسْتَهْلَ الصَّبِيُّ اسْتِهْلَالًا : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَصَاحَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

— الْمَتَكَلَّمُ : رَفَعَ صَوْتَهُ .

— الشَّهْرُ : أَهْلٌ .

— الْهِلَالُ : ظَهَرَ .

إِنْهَلَّ الْمَطَرُ أَنْهَالًا : سَالَ بَشِدَّةٍ .

أَهْلَ الرَّجُلُ إِهْلَالًا : نَظَرَ إِلَى الْهِلَالِ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هِلَالُهُ .

— فَلَانٌ : رَفَعَ صَوْتَهُ ، وَصَاحَ .

يُقَالُ : أَهْلَ الْمُؤَلُّودُ ، وَأَهْلَ الْمَلْبِيِّ بِالتَّلْبِيَةِ ، وَأَهْلَ الرَّجُلِ يَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَأَهْلَ الذَّابِحِ بِالضَّحِيَةِ : أَي رَفَعَ صَوْتَهُ ذَاكِرًا اسْمَ مَنْ تَقَدَّمَ لَهُ الضَّحِيَّةُ قُرْبَانًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنَا عَلَيْكُمْ الْبَيْتَةَ وَالِدَمَّ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِيُغَيِّرَ اللَّهُ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٧٣)

تَهَلَّلَ السَّحَابُ بِيَرْقِهِ : تَلَأًا .

— الْوَجْهُ : اسْتِنَارَ قَرَحًا ، وَسُرُورًا .

— الدَّمْعُ : سَالَ .

هَلَّلَ الرَّجُلُ تَهْلِيلًا : قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

— عَنِ الْأَمْرِ : تَأَخَّرَ .

الإِهْلَالُ : رَفَعَ الصَّوْتِ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : رَفَعَ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي

الإِحْرَامِ . (النَّوَوِيُّ) .

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ : ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى نَفْسِ الإِحْرَامِ اتِّسَاعًا .

المَهْلُ : مَوْضِعُ الإِهْلَالِ .

الهِلَالُ : عُرَّةُ الْقَمَرِ .

قَالَ الْفَارَابِيُّ : الْهِلَالُ لثَلَاثَ لَيَالٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ، ثُمَّ هُوَ

قَمَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُسَمَّى الْقَمَرُ لِلْيَلْتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ

هِلَالًا ، وَفِي ثَلَاثَةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ ، وَسَبْعٍ وَعِشْرِينَ أَيْضًا

هِلَالًا ، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ يُسَمَّى قَمَرًا . (ج) أَهْلَةٌ .

الهِيَلَلَةُ : قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

الهِمِيَانُ : كَيْسٌ لِلدَّرَاهِمِ يُشَدُّ عَلَى الْوَسْطِ . وَهُوَ مُعْرَبٌ .

(ج) هَمَائِينَ .

هَادَ الرَّجُلُ هَوْدًا : تَابَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْحَقِّ . فَهُوَ هَائِدٌ .

وَهُمْ هَوْدٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَتَبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً

وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا يُدْعَى إِلَيْكَ ﴾ (الأعراف: ١٥٦)

— : دَخَلَ فِي الْيَهُودِيَّةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلُوا صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ

وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة: ٦٢)

تَهَوَّدَ فَلَانٌ تَهَوْدًا : هَادًا .

الهُودُ : الْيَهُودُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ

هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ . بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ

عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة: ١١١- ١١٢) .

الْيَهُودُ : بَنُو إِسْرَائِيلَ .

— في المجلَّة ( م ٤١٩ ، ١١٧٤ ) عِبَارَةٌ عَنْ قِسْمَةِ الْمَنَافِعِ .

— في المجلَّة ( م ١١٧٦ ) : تَوْعَانِ :

النَّوْعُ الْأَوَّلُ : الْمَهَائَةُ زَمَانًا ، كَالْوَتَهَائِيَّ اثْنَانِ عَلَى أَنْ يَزْرَعَا الْأَرْضَ الْمُشْتَرَكَةَ بَيْنَهُمَا هَذَا سَنَةً ، وَالْآخِرُ سَنَةً أُخْرَى . أَوْ عَلَى سُكْنَى الدَّارِ بِالْمُنَاوَبَةِ هَذَا سَنَةً ، وَالْآخِرُ سَنَةً .

النَّوْعُ الثَّانِي : الْمَهَائَةُ مَكَانًا ، كَالْوَتَهَائِيَّ اثْنَانِ فِي الْأَرْضِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى أَنْ يَزْرَعَ أَحَدُهُمَا نِصْفَهَا وَالْآخَرَ نِصْفَهَا الْآخَرَ .

أَوْ فِي الدَّارِ الْمُشْتَرَكَةِ عَلَى أَنْ يَسْكُنَ أَحَدُهُمَا فِي طَرَفِهَا ، وَالْآخَرَ فِي الطَّرَفِ الْآخَرَ ، أَوْ أَحَدُهُمَا فِي فَوْقَانِيَّتِهَا ، وَالْآخَرَ فِي تَحْتَانِيَّتِهَا ، أَوْ فِي الدَّارَيْنِ الْمُشْتَرَكَتَيْنِ عَلَى أَنْ يَسْكُنَ أَحَدُهُمَا فِي الْأُولَى وَالْآخَرَ فِي الْآخِرَى .

الهِئَةُ : الْحَالَةُ الظَّاهِرَةُ . ( ج ) هَيْئَاتٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٢٠ )

هاء — هَيْئَةٌ : صَارَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ .

— لِلْأَمْرِ : تَأَهَّبَ لَهُ .

تَهَائِيًّا الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ تَهَائِيًّا : تَوَافَقُوا عَلَيْهِ .

— : جَعَلُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ هَيْئَةً مَعْلُومَةً . وَالْمُرَادُ النَّوْبَةُ .

هَائِيًّا فُلَانًا فِي الْأَمْرِ مَهَائِيًّا : وَافَقَهُ .


هَيْئًا الشَّيْءُ تَهَيْئَةً : أَصْلَحَهُ .

— : يَسَّرَهُ .

الْمَهَائِيَّةُ : الْأَمْرُ الْمَتَهَائِيًّا عَلَيْهِ .

□ — شَرَعًا : قِسْمَةُ الْمَنَافِعِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ )





الْحَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ :

( انْظُرْ ب ر )

المُواتِرَةُ : المتابِعة .

ولا تَكُونُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا إِذَا وَقَعَتْ بَيْنَهَا فِتْرَةٌ ، وَإِلَّا فِهِيَ مُدَارَكَةٌ وَمُواصَلَةٌ .

— الصَّوْمُ : أَنْ تَصُومَ يَوْمًا ، وَتُفْطِرَ يَوْمًا ، وَيَوْمَيْنِ ، وَتَأْتِيَ بِهِ وَتَرًا ، وَلَا يُرَادُ بِهِ الْمُواصَلَةُ .

المَوْتُورُ : مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا ، فَلَمْ يُدْرِكْ بِدَمِهِ .

الوَتْرُ : الوَتْرُ .

الوَتْرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الْفَدُّ الْفَرْدُ جَلَّ جَلَالُهُ .

— : الْفَرْدُ .

— مِنْ الْعَدَدِ : مَا لَيْسَ بِشَفْعٍ : أَيُّ بَزْوَجٍ . وَمِنْهُ : صَلَاةُ الْوَتْرِ .

— : يَوْمٌ عَرَفَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفْعِ

وَالْوَتْرِ ﴾ ( الْفَجْرُ : ٣ )

يَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ .

— : الظُّلْمُ فِي الدَّمِ .

— : الْجِنَايَةُ الَّتِي يَجْنِيهَا الرَّجُلُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ قَتْلِ ، أَوْ

نَهْبٍ ، أَوْ سَبِيٍّ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : مَا يَخْتِمُ بِهِ الرَّجُلُ الشَّفْعَ مِنْ

صَلَاةِ اللَّيْلِ ، سِوَاءِ أَنْصَلَ بِمَا قَبْلَهَا مِنَ الصَّلَاةِ ، أَوْ ضَمَّ إِلَى

الشَّفْعِ رُكْعَةً مُسْتَقِلَّةً يُوتِرُ مَا قَبْلَهَا . ( الصَّنْعَانِي )

وَقَرَّ الْقَوْسَ — وَتَرًا ، وَتِرَةً : جَعَلَ لَهَا وَتَرًا .

— فَلَانًا حَقَّةً ، وَمَالَةً : نَقَصَهُ إِيَّاهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ

يَتْرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ ( مُحَمَّدٌ : ٢٥ )

أَيُّ : لَنْ يُنْقِصَكُمْ ثَوَابَ أَعْمَالِكُمْ

— : أَدْرَكَهُ بِمَكْرُوهِهِ .

— : أَفْرَعَهُ .

— : الْعَدَدَ : أَفْرَدَهُ .

— : الصَّلَاةَ : جَعَلَهَا وَتَرًا . ( وَقَدْ تَفْتَحُ الْوَاوُ ) .

أَوْتَرَ فَلَانٌ : صَلَّى الْوَتْرَ .

وَيُقَالُ : أَوْتَرَ فِي الصَّلَاةِ .

— : الْعَدَدَ : أَفْرَدَهُ .

— : الصَّلَاةَ : وَتَرَهَا .

تَوَاتَرَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .

— : تَتَابَعَتْ مَعَ فِتْرَاتٍ .

وَاقْتَرَفَلَانَ الرَّسَائِلَ مُوَاتِرَةً : أُرْسِلَ بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .

— : الصَّوْمَ : صَامَ يَوْمًا ، وَأَفْطَرَ يَوْمًا ، أَوْ يَوْمَيْنِ ، وَأَتَى

بِهِ وَتَرًا وَتَرًا .

التَّوَاتُرُ : التَّتَابُعُ .

الْمُتَوَاتِرُ : الْمُتَتَابِعُ .

الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ :

( انْظُرْ ح د ث )

الْوَتْرَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا اسْتَدَارَ مِنْ حُرُوفِهِ .

( ج ) وَتْرٌ ، وَوَتْرَاتٌ .

— : مَا بَيْنَ كُلِّ أَصْبَعَيْنِ .

— : عَصَبَةٌ تَحْتَ اللِّسَانِ .

— : حِجَابٌ مَا بَيْنَ المُنْخَرَيْنِ .

الْوَتِيرَةُ : الطَّرِيقَةُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ .

— : الفَتْرَةُ فِي الأَمْرِ .

— : الوَتْرَةُ .

وَوْتْرُ الشَّيْءِ — وَوْتْرًا ، وَوْتِرَةٌ : وَطْأَهُ .

وَوْتْرُ الشَّيْءِ — وَوَتَارَةٌ : لَانَ ، وَسَهَلَ .

المَيْشِرَةُ : الثُّوبُ الَّذِي تُجَلَّلُ بِهِ الثِّيَابُ ، فَيَعْلُوها .

( ج ) مَيَاثِرٌ ، وَمَوَاثِرٌ . فِي حَدِيثِ البراءِ بْنِ عازِبٍ :

نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ المَيَاثِرِ .

قالَ العُلَمَاءُ : هِيَ وَطْأَةٌ كَانَتْ النِّسَاءُ يَصْعَنُهُ لِأَزْوَاجِهِنَّ

عَلَى السُّرُوجِ ، وَكَانَ مِنْ مَرَائِبِ العَجَمِ ، وَيَكُونُ مِنْ

الحَرِيرِ ، وَيَكُونُ مِنَ الصُّوفِ ، وَغَيْرِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ

الحَرِيرِ ، كَمَا هُوَ الغَالِبُ فِيهَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ ، فَهِيَ حَرَامٌ .

( النُّوَوِيُّ )

الْوَثِيرُ : الوَطِيُّ ، اللَّيْنُ مِنَ الفِرَاشِ .

( ج ) وَثَارٌ .

الْوَثِيرَةُ : يُقَالُ : امْرَأَةٌ وَثِيرَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ .

( ج ) وَثَارٌ ، وَوَتَائِرٌ .

وَجَأَ فُلَانًا — وَجَأًا ، وَوَجَاءَ : دَفَعَهُ بِجُمُوعِ كَفِّهِ فِي

الصَّدْرِ ، أَوِ العُنُقِ .

وَيُقَالُ : وَجَأَهُ بِالْيَدِ ، وَالسَّكِينِ : صَرَبَهُ .

— الفَحْلُ : دَقَّ عُرُوقَ خُصْيَتَيْهِ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، وَلَمْ

يُخْرِجْهُمَا ، أَوْ رَضَّهَا حَتَّى تَنْفَضِخَا ، فَيَكُونُ شَبِيهَا

بِالْخِصَاءِ .

فَهُوَ وَاجِيٌّ ،

وَالْمَفْعُولُ مُوجُوءٌ ، وَوَجِيٌّ .

— المَرْأَةُ : جَامِعًا .

تَوَجَّأَ فُلَانًا بِالسَّكِينِ : طَعَنَهُ بِهَا .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ

فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا

مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » .

الْوِجَاءُ : الضَّرْبُ بِالسَّكِينِ ، وَنَحْوِهِ .

— : رَضَّ عُرُوقَ الخُصْيَتَيْنِ حَتَّى تَنْفَضِخَا مِنْ غَيْرِ

إِخْرَاجٍ ، فَيَكُونُ شَبِيهَا بِالْخِصَاءِ ، لِأَنَّهُ يَكْسِرُ الشَّهْوَةَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ

مِنْكُمْ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَحْصَنُ

لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .

وَمُقْتَضَاهُ أَنَّ الصَّوْمَ قَامِعٌ لِلشَّهْوَةِ .

وَجِبَ الأَمْرُ — وَجُوبًا ، وَجِبَةً : لَزِمَ ، وَثَبَّتَ .

— الشَّمْسُ وَجِبًا ، وَوَجُوبًا : غَابَتْ .

— القَلْبُ وَجِبًا ، وَوَجِيبًا ، وَوَجِبَانًا : خَفِقَ ،

وَرَجَفَ .

— الجِدَارُ ، وَنَحْوُهُ وَجِبَةً : سَقَطَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ ( الحج : ٢٦ )

أَيُّ : سَقَطَتْ إِلَى الأَرْضِ .

اسْتَوْجِبَ الشَّيْءُ : اسْتَحَقَّهُ .

أَوْجِبَ فُلَانٌ : أَتَى بِالمُوجِبَةِ مِنَ الحَسَنَاتِ ، أَوِ السَّيِّئَاتِ ،

فَوَجِبَتْ لَهُ الجَنَّةُ ، أَوِ النَّارُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ لَازِمًا .

يُقَالُ : أَوْجِبَ لَهُ البَيْعُ ،

و : أَوْجِبَةَ البَيْعِ .

— اللهُ الشَّيْءَ عَلَى عِبَادِهِ : فَرَضَهُ .

تَوَاجِبَ الْقَوْمِ : تَرَاهُنَا .

وَجِبَ فُلَانٌ نَفْسَهُ تَوْجِيْبًا : عَوَّدَهَا الْأَكْلَ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

— فُلَانًا : أَلْزَمَهُ .

الإِجَابُ : الإِثْبَاتُ لِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يُذَكَّرُ أَوَّلًا مِنْ كَلَامٍ أَحَدِ الْمُتَعَاقِدَيْنِ .

— فِي الْحَجَلَةِ ( م ١٠١ ) : أَوَّلُ كَلَامٍ يَصْدُرُ مِنْ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ لِأَجْلِ إِنْشَاءِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يُوجِبُ ، وَيُثَبِّتُ التَّصَرُّفَ .

□ إِيْجَابُ الْبَيْعِ فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنْ بَعْتُ ، وَنَحْوِهِ مِنْ جِهَةِ الْبَائِعِ . ( الْبُعْلِيُّ )

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ذُكِرَ أَوَّلًا مِنْ قَوْلِهِ : بَعْتُ ، وَاشْتَرَيْتُ .

المُوجِبُ : السَّبَبُ .

— مِنْ أَشْيَاءِ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

المُوجِبُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ أَوْجَبَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْأَثْرِ الْمُتَرْتَّبِ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مُقْتَضَا ، وَمَطْلُوبُهُ ، وَمَدْلُولُهُ .

المُوجِبَةُ : الْكَبِيرَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ .

( ج ) مُوجِبَاتُ .

— مِنَ الْحَسَنَاتِ : الَّتِي تُوجِبُ الْجَنَّةَ .

الوَاجِبُ : الثَّابِتُ .

— : اللَّازِمُ .

□ — فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَمَّا ثَبِتَ وَجُوبُهُ بِدَلِيلٍ

فِيهِ شُبُهَةٌ ، كَحَبْرِ الْوَاحِدِ ، وَالْقِيَاسِ .

وَهُوَ مَا يُثَابُ بِفِعْلِهِ ، وَيُسْتَحَقُّ بِتَرْكِهِ عَقُوبَةً لَوْلَا الْعُذْرُ ،

حَتَّى يُضَلَّلَ جَاحِدُهُ ، وَلَا يُكْفَرُ بِهِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ عَامِدًا كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَهُوَ ، وَالْفَرَضُ ، وَاللَّازِمُ ، وَالْحَتْمُ ، وَالْمَكْتُوبُ ، أَلْفَاظٌ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْفَرَضُ الْعَمَلِيُّ .

الْوَجِبَةُ : صَوْتُ الْحَائِطِ إِذَا سَقَطَ .

— : الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

الْوُجُوبُ : السُّقُوطُ .

— : اللَّزُومُ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ مَا يَكُونُ تَارِكُهُ مُسْتَحِقًّا لِلذَّمِّ ،

وَالْعِقَابِ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

— فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : اللَّزُومُ . ( أَطْفَيْشٌ ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنْ شَغْلِ الذَّمِّ . ( الْجُرْجَانِيُّ )

□ وَجُوبُ الْأَدَاءِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ طَلَبِ تَفْرِيعِ الذَّمِّ .

الْوَجِيبَةُ : الْوُضَيْفَةُ ، وَهِيَ مَا يُقَدَّرُ مِنْ أَجْرِ ،

أَوْ طَعَامٍ ، أَوْ رِزْقٍ فِي مَدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ .

— : أَنْ تُوجِبَ الْبَيْعُ ، ثُمَّ تَأْخُذَ الْمَبِيعُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا ، فَإِذَا

فَرَعْتَ قَيْلَ : قَدْ اسْتَوْفَيْتَ وَجِيبَتَكَ .

وَجٌّ : بَلَدٌ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ وادٍ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ الطَّائِفُ كُلُّهَا .

وَهُوَ مَذَكَّرٌ مُنْصَرَفٌ .

وَجْهٌ فُلَانًا عِنْدَ النَّاسِ — وَجْهًا : صَارَ أَوْجَهَ مِنْهُ .

— فُلَانًا : ضَرَبَ وَجْهَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَجْهَةٌ فُلَانٌ — وَجَاهَةٌ : صَارَ وَجِيهًا .

فَهُوَ وَجِيهٌ . ( ج ) وَجْهَاءُ ، وَوَجَاهٌ .

وَهِيَ وَجِيهَةٌ . ( ج ) وَجَاهٌ .

وهو أيضاً وَجْهٌ ، وهي وَجْهَةٌ .

الْجِهَةُ : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

( ج ) جِهَات .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ ، وَتَقْصِدُهُ .

□ جِهَةُ الْكَعْبَةِ اصْطِلَاحاً : سَمْتُ الْبَيْتِ ، وَهَوَاؤُهُ إِلَى

السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . ( الْبُحَيْرِيُّ )

الْوَجْهَةُ : مَا يُوَاجِهُكَ مِنَ الرَّأْسِ ، وَفِيهِ الْعَيْنَانِ ،

وَالْفَمُّ ، وَالْأَنْفُ .

( ج ) أَوْجُهُ ، وَوُجُوهُ .

— : مَا يَقْبَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : وَجْهَةُ الْبَيْتِ : أَيُّ جِدَارِهِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ بَابُهُ .

— : سَيِّدُ الْقَوْمِ ، وَشَرِيفُهُمْ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

وَفِي التَّرْجَمَانِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا

هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾

( الْقَصَصُ : ٨٨ )

— : الْقَلْبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَسَوُّنَّ

الصُّفُوفَ ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ اخْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ .

— النَّهَارِ : أَوَّلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالَتْ

طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا

وَجَاءَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَةَ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ( آل

عِمْرَانَ : ٧٢ )

أَيُّ : تَشَاوَرُوا فَمَا بَيَّنَّهُمْ أَنْ يُظْهِرُوا الْإِيمَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ ،

وَيُصَلُّوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَيَاجِدُ جَاءَ آخِرَ النَّهَارِ

ارْتَدُّوا إِلَى دِينِهِمْ ، لِيَقُولَ الْجَهْلَةُ مِنَ النَّاسِ : إِنَّا رَدَّوهُمْ إِلَى

دِينِهِمْ أَطْلَاعَهُمْ عَلَى تَقِيصَةٍ وَعَيْبٍ فِي دِينِ الْمُسْلِمِينَ .

وهذه مَكِيدَةٌ مِنْ مَكَائِدِ أَهْلِ الْكُفْرِ ، لِيُفْسِدُوا عَلَى

الضُّعْفَاءِ مِنَ النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِمْ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، إِلَّا مَا لَكَ : مِنْ مَبْدَأِ سَطْحِ الْجَبْهَةِ إِلَى

أَسْفَلِ الذَّقَنِ طَوَّالاً ، وَمَا بَيْنَ شَحْمَتِي الْأَذْنَيْنِ عَرْضاً .

تَوَاجِهَةُ الرَّجُلَانِ : تَقَابُلًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بَسِيفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي

النَّارِ » .

تَوَجَّهَ إِلَى فُلَانٍ : أَقْبَلَ ، وَقَصَدَ .

— الْجِيْشُ : أَنْهَزَمَ .

— الشَّيْخُ : كَبُرَ .

وَاجَهَةٌ فَلَانًا مُوَاجَهَةً : قَابَلَهُ وَجْهًا لِوَجْهِهِ .

وَجْهَةُ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

( الْإِنْعَامُ : ٧٩ )

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَقْبَلْتُ بَوَجْهِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وَقَالَ غَيْرُهُ : قَصَدْتُ بَعِبَادَتِي ، وَتَوَحَّيْتُ إِلَيْهِ .

تَجَاهُ الشَّيْءِ : مَا يُوَاجِهُهُ .

يُقَالُ : وَقَفْتُ تَجَاهَ عَدُوِّهِ : قُدَامَهُ مُوَاجِهًا لَهُ .

تَجَاهُ الشَّيْءِ : تَجَاهُهُ .

التَّوَجُّهُ : مَصْدَرٌ .

□ — : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّيُ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ :

وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا

مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ صَلَاتِي ، وَنُسُكِي ، وَمَحْيَايَ ، وَمَمَاتِي

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ، وَأَنَا مِنَ

الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ،

وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَاعْفُرْ

لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي

لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَأَصْرِفْ

عَنِّي سَيِّئَهَا ، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ ،

وَسَعْدَيْكَ ، وَالْحَيَّرْ كُلَّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ،

تَبَارَكْتَ ، وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ .

وَحَدَّ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ وَاحِدًا .

الْأَحَدُ : أَصْلُهُ وَحَدٌّ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ ، وَالْأُنْثَى ، وَيَكُونُ مُرَادِفًا لِوَاحِدٍ فِي مَوْضِعَيْنِ سَمَاعًا :

أَحَدُهَا : وَصَفَ اسْمَ الْبَارِي تَعَالَى .

فَيُقَالُ : هُوَ الْوَاحِدُ ، وَهُوَ الْأَحَدُ . وَلِهَذَا لَا يُنْعَتُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَحَدٌ ، وَلَا دِرْهَمٌ أَحَدٌ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

الثَّانِي : أَسَاءَ الْعَدَدِ ، لِلْعَلْبَةِ ، وَكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ .

فَيُقَالُ : أَحَدٌ وَعِشْرُونَ ، وَوَاحِدٌ وَعِشْرُونَ . وَفِي غَيْرِ

هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ يَقَعُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، بِأَنَّ

الْأَحَدَ لِنَفْسِي مَا يَذْكَرُ مَعَهُ ، فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ لَمَّا

فِيهِ مِنَ الْعُمُومِ ، نَحْوُ : مَا قَامَ أَحَدٌ ، أَوْ مُضَافًا ، نَحْوُ :

مَا قَامَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ .

أَمَّا الْوَاحِدُ فَيُسْتَعْمَلُ فِي الْإثْبَاتِ مُضَافًا وَغَيْرَ مُضَافٍ .

فَيُقَالُ : جَاءَ فِي وَاحِدٍ مِنَ الْقَوْمِ . وَيَكُونُ بِمَعْنَى شَيْءٍ ،

وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْعُمُومِ ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ ، فَيُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِ

الْعَاقِلِ أَيْضًا .

فَيُقَالُ : مَا بِالْذَّارِ مِنْ أَحَدٍ ، أَيْ مِنْ شَيْءٍ عَاقِلًا كَانَ ، أَوْ

غَيْرَ عَاقِلٍ .

( ج ) أَحَادٌ ، وَأَحْدَانٌ .

أَوْ لَيْسَ لَهُ جَمْعٌ .

الْأَحَادُ :

حَدِيثُ الْأَحَادِ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

التَّوْحِيدُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : تَجْرِيدُ الذَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ

عَنْ كُلِّ مَا يَتَّصِرُ فِي الْأَفْهَامِ ، وَيَتَخَيَّلُ فِي الْأَوْهَامِ

وَالْأَذْهَانِ . وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءَ : مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى

بِالرُّبُوبِيَّةِ ، وَالْإِقْرَارُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَنَفْيُ الْأَنْدَادِ عَنْهُ

وَقَالَ مَالِكٌ : مَا بَيْنَ اللَّحْيَةِ وَالْأُذُنِ لَيْسَ مِنَ الْوَجْهِ .

( ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ) .

الْوَجُوهُ : جَمْعٌ وَجْهِ .

شَرِكَةُ الْوَجُوهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِيهَا

يَشْتَرِيَانِ بِجَاهِهَا ، وَثِقَةَ التُّجَارِ بِهَا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ

لَهَا رَأْسُ مَالٍ ، وَيَبِيعَانِ مَا اشْتَرِيَا ، وَالرَّيْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى

مَا اتَّفَقَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةُ الْأُبْدَانِ .

( أَنْظُرْ ب د ن )

— فِي الْحَجَلَةِ ( م ١٣٣٢ ) : إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ - أَيْ لِلشُّرَكَاءِ -

رَأْسُ مَالٍ ، وَعَقَدُوا الشَّرِكَةَ عَلَى الْبَيْعِ ، وَالشُّرَاءِ ، نَسِيئَةً ،

وَتَقْسِيمًا مَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّيْحِ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ وَجُوهٍ .

الْوَجْهَةُ : الْوَجْهَةُ .

الْوَجْهَةُ : اسْمٌ لِلْمَتَوَجِّهِ إِلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا

الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤٨ )

— : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — حِدَةً ، وَوَحْدًا ، وَوَحْدَةً ، وَوُحُودًا :

أَنْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

— الشَّيْءَ وَحْدًا : أَفْرَدَهُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — وَحَادَةً ، وَوَحُودَةً : أَنْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

أَوْحَدَتِ الْمَرْأَةَ : وَوَلَدَتْ وَاحِدًا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ وَاحِدًا زَمَانَهُ .

— الشَّيْءَ : أَفْرَدَهُ .

تَوَحَّدَ اللَّهُ بِرُبُوبِيَّتِهِ ، وَجَلَالِهِ ، وَعَظَمَتِهِ : تَفَرَّدَ بِهَا .

— فُلَانٌ : بَقِيَ وَحْدَهُ .

— بِرَأْيِهِ : تَفَرَّدَ .

مِنَ المِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾

( مَرِيَمُ : ١١ )

— : كَتَبَ .

— العَمَلُ : أُسْرِعَهُ .

فَهُوَ مَوْحٍ .

وَيُقَالُ : المَجْرُوحُ المَوْحِيُّ : أَي المَشْرِعُ لِلْمَوْتِ .

الْوَحَا ، بِالْمَدِّ ، وَبِالقَصْرِ : السُّرْعَةُ .

يُقَالُ : الوَحَا الوَحَا : البِدَارُ البِدَارَ .

الْوَحْيُ : الإِغْلَامُ فِي خَفَاءِ .

— : الكِتَابَةُ .

— : المَكْتُوبُ .

— : البَعْثُ .

— : الإِلْهَامُ .

— : الإِشَارَةُ .

□ — شَرَعًا : الإِغْلَامُ بِالشَّرْعِ . ( ابْنُ حَجَرٍ )

الْوَحْيِيُّ : السَّرِيعُ .

يُقَالُ : مَوْتُ وَحْيٍ .

وَدَجَ الدَّابَّةُ — وَدَجًا : قَطَعَ وَدَجَهَا .

— بَيْنَ القَوْمِ : أَصْلَحَ ، وَقَطَعَ الشَّرَّ ، وَأَمَاتَهُ .

الْوِدَاجُ : عِرْقٌ فِي العُنُقِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْطَعُهُ الدَّبَاحُ ، فَلَا

تَبْقَى مَعَهُ حَيَاةٌ .

الْوَدَجُ : الوِدَاجُ .

وَهَا وَدَجَانٌ .

( ج ) أَوْدَاجٌ .

الْوَدِجُ : الوَدَجُ .

وَدَعَ الشَّيْءُ — وَدَعًا : تَرَكَهُ .

وَدَعَ فُلَانٌ — دَعَةً ، وَوَدَاعَةً : سَكَنَ ، وَاسْتَقَرَّ .

فَهُوَ وَدِيعٌ ، وَوَدَاعٌ .

جُمَّلَةٌ . ( الجُرْجَانِيُّ )

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : تَصْدِيقٌ بِالقَلْبِ ، وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ .

و : تَصْدِيقُ القَلْبِ .

— عِنْدَ المُعْتَزِلَةِ : مَا اعتَمَدُوهُ مِنْ نَفْيِ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ .

□ دَارُ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الإباضِيَّةِ :

هِيَ كُلُّ أَرْضٍ ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ مِنَ الأَذَانِ

لِلصَّلَاةِ ، وَالمَحَارِبِ لِلقِبْلَةِ ، وَالمَقَابِرِ ، وَالدَّبْحِ إِلَيْهَا ،

وَالنَّقْشِ عَلَى الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ .

□ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ :

لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسولُ اللهِ ﷺ

الوَاحِدُ : أَوَّلُ العَدَدِ .

( ج ) وَحْدَانٌ ، وَأُحْدَانٌ .

— : جُزْءٌ مِنَ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : هُوَ وَاحِدٌ مِنَ القَوْمِ : أَي فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِمْ .

الْوَحْدُ : المُنْفَرَدُ .

يُقَالُ : رَأَى فُلَانًا وَحْدَهُ .

وَهُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ أَهْلِ الكُوفَةِ عَلَى الظَّرْفِ ، وَعِنْدَ أَهْلِ

البَصْرَةِ عَلَى المَصْدَرِ فِي كُلِّ حَالٍ .

وَلَا يُضَافُ إِلاَّ فِي قَوْلِهِمْ : فُلَانٌ نَسِجَ وَحْدِهِ ، وَهُوَ

مَدْحٌ ، وَجَحِيشٌ وَحْدِهِ ، وَعَيْبٌ وَحْدِهِ ، وَهَذَا ذَمٌّ .

وَوحَى إِلَيْهِ — وَحْيًا : أَشَارَ .

— إِلَيْهِ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسولًا .

— : كَتَبَ .

— الذَّبِيحَةُ : ذَبَحَهَا ذَبْحًا سَرِيعًا .

أَوْحَى إِلَيْهِ بِكُنَا : أَلْهَمَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى . إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾

( النُّجْمُ : ٣ - ٤ )

— : أَشَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ



— : تَرْفَةٌ .

الْوَدِيعَةُ : ما اسْتَوْدِعَ .

اِسْتَوْدَعَ فَلَانًا وَدِيعَةً : اِسْتَحْفَظَهُ اِيَّاهَا .

اُودِعَ الشَّيْءَ : صَانَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : دَفَعَهُ اِلَيْهِ ، لِيَكُونَ عِنْدَهُ وَدِيعَةً .

فَالدَّافِعُ : مُودِعٌ .

وَالاِخِذُ : مُودِعٌ .

— : قَبْلَهُ مِنْهُ وَدِيعَةً . وَهُوَ مِنَ الْاَضْدَادِ . لَكِنَّهُ فِي الدَّفْعِ

اَشْهَرُ .

وَادِعَ الْمُحَارِبَ مُوَادَعَةً : صَالَحَهُ ، وَسَالَمَهُ .

وَادِعَ الْمَسَافِرَ النَّاسَ تَوْدِيعًا : تَرَكَهُمْ .

— : خَلَفَهُمْ دَاعِينَ خَافِضِينَ .

الْوَدَكُ : الدَّسَمُ .

أَوْ : دَسَمَ اللَّحْمَ ، وَدَهَنَهُ الَّذِي يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ .

— : شَحْمُ الْاَلْيَةِ ، وَالْجَنْبَيْنِ فِي الْحُرُوفِ ، وَالْعِجْلِ .

وَدَكَ الْمَيْتَةَ : مَا يَسِيلُ مِنْهَا .

الِاسْتِيْدَاعُ : الْاِيْدَاعُ .

الِاِيْدَاعُ : التَّرْكُ .

□ — شَرَعًا : تَوْكِيْلٌ مِنَ الْمَالِكِ ، اَوْ نَائِبِهِ ، لِالْاِخْرِ

بِحِفْظِ مَالٍ ، وَاِخْتِصَاصِ . ( الْبَجَيْرِيُّ )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٤ ) : هُوَ وَضَعُ الْمَالِكِ مَالَهُ عِنْدَ اِخَرَ

لِحِفْظِهِ .

وَيُسَمَّى الْمُسْتَحْفِظُ مُودِعًا ، « بِكَسْرِ الدَّالِ » وَالَّذِي يَقْبَلُ

الْوَدِيعَةَ وَدِيعًا ، وَمُسْتَوْدَعًا . « بِفَتْحِ الدَّالِ » .

الدَّعَةُ : الرَّاحَةُ .

— : السَّعَةُ ، وَخَفْضُ الْعَيْشِ .

المُسْتَوْدَعُ : مَكَانُ الْوَدِيعَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

وَهُوَ الَّذِي اَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَّاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ

فَصَّلْنَا الْاَيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُوْنَ ﴿ ( الْاَنْعَامُ : ٩٨ )

مُسْتَقَرٌّ : فِي الْاَرْحَامِ ، وَمُسْتَوْدَعٌ : فِي الْاَصْلَابِ .

الْوَدَاعُ : التَّشْيِيعُ عِنْدَ السَّفَرِ .

الْوَدَاعُ : الصَّلْحُ .

□ — شَرَعًا : الْعَقْدُ الْمُقْتَضِي لِلِاسْتِحْفَافِ ، ( الْاِيْدَاعُ ) ،

اَوْ الْعَيْنُ الْمُسْتَحْفَظَةُ .

وَهِيَ حَقِيْقَةٌ فِيهَا . ( الْبَجَيْرِيُّ )

— عِنْدَ الْحَقِيْقَةِ : هِيَ اَمَانَةٌ تَرَكَتُ عِنْدَ الْغَيْرِ لِلْحِفْظِ

قَصْدًا .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٧٦٣ ) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي يُوَضَعُ عِنْدَ

شَخْصٍ لِاَجْلِ الْحِفْظِ .

وَدَى الرَّجُلُ — وَدِيًا : خَرَجَ وَدِيَهُ .

— الشَّيْءُ : سَالَ .

— الْقَاتِلُ الْقَتِيْلَ وَدِيًا ، وَدِيَةً ، وَوَدِيَةً : اَعْطَى وَدِيَةً

دِيَتَهُ .

اُودَى الرَّجُلُ : هَلَكَ .

فَهُوَ مُودٍ .

— بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ .

— : خَرَجَ مِنْهُ وَدِيَهُ .

اِتْدَى وَلِيُّ الْقَتِيْلِ : اَخَذَ الدِّيَةَ ، وَلَمْ يَثَارُ بِقَتِيْلِهِ .

وَادَى فَلَانٌ فَلَانًا : اَخَذَ الدِّيَةَ .

الدِّيَةُ : الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى وَلِيِّ الْمَقْتُوْلِ بِدَلِّ نَفْسِهِ .

( ج ) دِيَاتُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ اَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا اِلَّا

خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ اِلَى اَهْلِهِ اِلَّا اَنْ يَصَدَّقُوا ﴿ ( النِّسَاءُ : ٩٢ )

□ — في الشَّرْعِ : اِسْمٌ لِلْمَالِ الَّذِي هُوَ بَدَلُ النَّفْسِ .  
( الْحَصْكَمِيُّ ) .

— شَرْعاً : هِيَ الْمَالُ الْوَاجِبُ بِالْجِنَايَةِ عَلَى الْحَرِّ فِي نَفْسٍ ،  
أَوْ فِيهَا دُونَهَا مِمَّا لَهُ أَرْضٌ مُقَدَّرٌ . ( الْبُحَيْرِيُّ ) .

الوادي : الْمُنْفَرَجُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ يَكُونُ مَتَفَدًّا لِلسَّيْلِ .  
( ج ) أَوْدِيَّةٌ ، وَأُودَاءٌ .

الوَدِيُّ : الْمَاءُ الرَّقِيقُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَخْرُجُ فِي إِثْرِ الْبَتُولِ  
مِنْ إِفْرَازِ الْبُرُوسَاتَةِ . وَقَدْ يَخْرُجُ عِنْدَ حَمَلِ شَيْءٍ ثَقِيلٍ .

الوَدِيُّ : الْوَدِيُّ .

والوَدِيُّ أَفْصَحُ .

— : صِغَارُ النَّحْلِ .

الوَاحِدَةُ : وَدِيَّةٌ .

الْوَرَاءُ : وَوَلَدُ الْوَلَدِ .

— : الضَّخْمُ الْغَلِيظُ الْأَلْوَابِ .

— : خَلْفٌ .

— : قَدَامٌ . مِنَ الْأَضْدَادِ .

وهي كَلِمَةٌ مُؤَنَّثَةٌ . وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْمَوَاقِيتِ  
مِنَ الْآيَامِ وَاللَّيَالِي .

وَرِثَ فُلَانًا الْمَالَ ، وَمِنَهُ ، وَعَنْهُ — وَرَثًا ، وَوَرَثًا ،  
وَإِرْثًا ، وَوَرِثَةً ، وَوَرَاثَةً : صَارَ إِلَيْهِ مَالُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .  
وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ،  
وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ » .

أَوْرَثَ فُلَانًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : لَمْ يَدْخُلْ أَحَدًا مَعَهُ فِي مِيرَاثِهِ .

— فُلَانًا شَيْئًا : تَرَكَهُ لَهُ .

— : أَعْقَبَهُ إِثَاءً .

وَيُقَالُ : أَوْرَثَهُ الْمَرَضُ ضَعْفًا .

تَوَارَثَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : وَرِثَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَرِثَ فُلَانًا تَوْرِيثًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : أَدْخَلَهُ فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ .

— فُلَانًا مِنْ فُلَانٍ : جَعَلَ مِيرَاثَهُ لَهُ .

الإرثُ : الإِرْثُ .

الإِرْثُ : مَا وَرِثَ .

□ — شَرْعاً : هُوَ حَقٌّ قَابِلٌ لِلتَّجْزِئَةِ ، ثَبَتَ لِمُسْتَحِقِّهِ

بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ لَهُ ذَلِكَ ، لِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمَا ، أَوْ نَحْوِهَا .

( أَطْفَيْشٌ ) .

التُّرَاثُ : الإِرْثُ .

الميراثُ : الإِرْثُ .

( ج ) مَوَارِيثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَ لِلَّهِ مِيرَاثُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ :

( ١٨٠ )

أُصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .

( أَنْظَرُوا ص ل )

الوارثُ : مَنْ يَرِثُ .

( ج ) وَرَثَةٌ ، وَوَرَاثٌ .

— : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَهُوَ الْبَاقِي الدَّائِمُ

الَّذِي يَرِثُ الْأَرْضَ ، وَمَنْ عَلَيْهَا :

أَيُّ يَبْقَى جَلَّ جَلَالُهُ بَعْدَ فَنَاءِ الْكُلِّ ، وَيَفْنَى مَنْ سِوَاهُ ،

فَيَرْجِعُ مَا كَانَ مَلَكَهُ الْعِبَادَ إِلَيْهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴾ ( الْأَنْبِيَاءُ :

( ٩٢ )

عِلْمُ الْمَوَارِيثِ : عِلْمُ الْفَرَائِضِ .

الوَرِثُ : الإِرْثُ .

الْوَرْسُ : نَبَتٌ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْبَقْلِيَّةِ ، وَالْفَرَاشِيَّةِ .

وَهُوَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَالْحَبَشَةِ ، وَالْهِنْدِ .

وَتَمَرَّتْهَا قَرْنٌ مُعْطَى عِنْدَ نَضْجِهِ بَعْدَ حَمَرَاءِ ، كَمَا يُوجَدُ

أَنْ يَضَعَ الْمَصْلِيُّ أَلْتَيْتِهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيُخْرِجَ رِجْلَيْهِ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى خَارِجَةً مِنْ تَحْتِ سَاقِهِ الْيُمْنَى ، وَلَا يَقْعُدَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا ، وَيَفْتَحَ أَصَابِعَهُ ، وَيُنَحِّي عَجْزَهُ كُلَّهُ ، وَيَسْتَقْبِلُ بِأَصَابِعِهِ الْيُمْنَى الْقَبْلَةَ ، وَرُكْبَتَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْأَرْضِ مُلَزَقَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ .

و : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ بَاطِنَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى تَحْتِ فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ أَلْتَيْتَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَنْ يُخْرِجَ رِجْلَيْهِ مِنْ تَحْتِهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ ، وَيَضَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعُ ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْيُمْنَى عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى .

وهذا هو تعريف الطوسي . وقد نقل النجفي أقوالاً أخرى ، ثم قال : لم أعثر على نص مطلق في التورك ، بل لم أعثر على هذه اللفظة في نصوصنا . وكان الأصحاب عبروا بها في النص من صفة معناها .

الْوَرِكُ : ما فوق الفخذ .

( مؤنث ) .

( ج ) أَوْرَاكُ .

— الشَّجَرَةُ : عَجْزُهَا .

الْوَرَكُ : الْوَرِكُ .

الْوَرِكُ : الْوَرِكُ .

وَرَى الْفَيْحُ الْجَوْفُ — وَرِيًّا : أَفْسَدَهُ .

وفي الحديث الشريف : « لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ فَيْحًا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا » .

المراد به أن يكون الشعر غالباً عليه ، مستولياً عليه ، بحيث يشغله عن القرآن ، وغيره من العلوم الشرعية ، وذكر الله تعالى .

عَلَيْهِ زَعَبٌ قَلِيلٌ ، يُسْتَعْمَلُ لِتَلْوِينِ الْمَلَابِسِ الْحَرِيرِيَّةِ لِإِحْتَوَائِهِ عَلَى مَادَّةٍ حَمْرَاءَ ، وَعَلَى رَاتِينِجٍ .

الْوَرِقُ : الْفِضَّةُ ، مَضْرُوبَةٌ كَانَتْ ، أَوْ غَيْرَ مَضْرُوبَةٍ .

( ج ) أَوْرَاقُ ، وَوَرِاقٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَبِعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ » .

الرَّقَّةُ : الْأَرْضُ الَّتِي يُصَيِّهَا الْمَطَرُ فِي الْقَيْظِ ، فَتَنْبِتُ فَتَكُونُ خَضْرَاءَ .

— : الْمَالُ .

— : الْفِضَّةُ .

— : الدَّرَاهِمُ الْمَضْرُوبَةُ مِنَ الْفِضَّةِ .

( ج ) رِقَاتُ ، وَرِقُونَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَا نَعْلَمُ هَذَا الْإِسْمَ فِي الْكَلَامِ الْمَعْقُولِ عِنْدَ الْعَرَبِ إِلَّا عَلَى الدَّرَاهِمِ الْمَنْقُوشَةِ ذَاتِ السَّكَّةِ السَّائِرَةِ بَيْنَ النَّاسِ .

— : الذَّهَبُ . وَقَدْ نَقَلَهُ الْبَعْضُ عَنِ الشَّافِعِيَّةِ .

قال النووي : لم يقل أصحابنا ، ولا أهل اللغة ، ولا غيرهم أن الرقة تطلق على الذهب ، بل هي الورق .

وَرَكٌ فَلَانٌ — وَرَكًا : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

— وَرُوكًا : اضْطَجَعَ ، وَكَانَتْهُ وَضَعُ وَرِكِهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عَلَى الدَّابَّةِ : ثَنَى رِجْلَهُ لِيَنْزِلَ ، أَوْ لِيَسْتَرِيحَ .

— بِالْمَكَانِ : أَقَامَ .

— الشَّيْءَ وَرَكًا : جَعَلَهُ حِيَالًا وَرِكِهِ .

وَرِكَتِ الْمَرْأَةُ — وَرَكًا : كَانَتْ عَظِيمَةَ الْوَرِكَيْنِ .

فَهِىَ وَرَكَءٌ ، وَهُوَ أَوْرَكٌ .

تَوَرَّكَ فَلَانٌ تَوَرَّكَ : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

فَهُوَ مُتَوَرِّكٌ .

— عَلَى الدَّابَّةِ : ثَنَى رِجْلَهُ ، وَوَضَعَ إِحْدَى وَرِكَيْهِ فِي السَّرِّجِ .

التَّوَرُّكُ : مَصْدَرٌ .

□ التَّوَرُّكُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

أي : تَمَّ نُورُهُ ، وذلك في اللَّيَالِي البِيضِ .  
 أَوْسَقَ البَعِيرَ : حَمَلَهُ حِمْلَهُ .  
 الوَسَقُ : ضَمَّ الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ .  
 — : الحِمْلُ .  
 — : مَكِيلَةٌ مَعْلُومَةٌ . وهي سِتُونٌ صَاعاً ، والصَّاعُ  
 خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ .  
 ( ج ) أَوْسُقُ ، وَأُوسَاقُ ، وَوُسُوقُ .  
 □ — بلا خِلَافٍ بَيْنَ العُلَمَاءِ : هُوَ سِتُونٌ صَاعاً .  
 ( البَغْلِيُّ )  
 وَسَمَ الشَّيْءَ — وَسَمًا ، وَسِمَةً : كَوَاهُ ، فَأَثَرٌ فِيهِ بَعْلَامَةٌ .  
 وَسَمَ النَّاسَ تَوْسِيماً : شَهِدُوا المَوْسِمَ .  
 السِّمَّةُ : العِلَامَةُ .  
 — : ما وَسَمَ بِهِ الحَيَوَانَ مِنْ ضُرُوبِ الصُّورِ .

المَوْسِمُ : المَجْمَعُ الكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ .  
 — الشَّيْءُ : وَقْتُ ظُهُورِهِ ، أو اجْتِمَاعِ النَّاسِ لَهُ ، كَمَوْسِمِ  
 العِنَبِ . وَمَوْسِمِ الحِجِّ .  
 المِيسِمُ : السِّمَّةُ .  
 ( ج ) مَوَاسِمَ ، وَمِيسِمِ  
 — : اسْمٌ لِلآلَةِ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا .  
 الوَسْمُ : أَثَرُ الكَيِّ .  
 ( ج ) وَسُومُ .

وَشَرَ الحَشَبَةَ — وَشَرًا : نَشَرَهَا .  
 — المَرَأَةُ أُسْنَانَهَا : حَدَدَتْهَا ، وَرَفَّقَتْهَا .  
 اِتَّشَرَتِ المَرَأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانَهَا ، وَتُرَفَّقَ .  
 اسْتَوْشَرَتِ المَرَأَةُ : اِتَّشَرَتْ .  
 المُسْتَوْشِرَةُ : المَرَأَةُ الَّتِي تَطْلُبُ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانَهَا ، وَتُرَفَّقَ  
 أَطْرَافَهَا . وَقَدْ لَعَنَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ المُسْتَوْشِرَةَ .

— النَّارَ وَرِيًّا ، وَرِيَّةً : اِتَّقَدَتْ .  
 — الزَّنْدَ وَرِيًّا ، وَوَرِيًّا ، وَرِيَّةً : خَرَجَتْ نَارُهُ .  
 أُورَى النَّارَ : أَشْعَلَهَا .  
 تَوَارَى عَنْهُ : اسْتَتَرَ .  
 تَوَرَّى فَلانَ عَنْهُ : اسْتَتَرَ .  
 وَرَى الشَّيْءَ تَوَرِيَّةً : أَخْفَاهُ ، وَسَتَرَهُ .  
 — عَنْ كَذَا : أَرَادَهُ ، وَأَظْهَرَ غَيْرَهُ .  
 — عَنْ فَلانٍ : نَصَرَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .  
 التَّوَرِيَّةُ : ما تَرَاهُ الحائِضُ عِنْدَ الإِغْتِسَالِ ،  
 وهو الشَّيْءُ الحَنِيئُ الَّيْسِرُ أَقْلُ مِنَ الصُّفْرَةِ ، وَالكُدْرَةِ .  
 التَّوَرِيَّةُ : أَنْ تُطْلِقَ لَفْظًا ظاهِرًا فِي مَعْنَى ، وَتُرِيدَ بِهِ  
 مَعْنَى آخَرَ يَتَنَاولُهُ ذَلِكَ اللَّفْظُ ، لَكِنَّهُ خِلَافُ ظاهِرِهِ .  
 الوَرَى : الخَلْقُ .

الْوَرِيُّ : قَرَحَ فِي الجُوفِ يَفَاءً مِنْهُ القَيْحُ وَالدَّمُ .  
 وَتَقُولُ العَرَبُ لِلْبَغِيضِ إِذَا سَعَلَ : وَرِيًّا وَقُحَابًا .  
 الوَزْعُ : حَيَوَانٌ سَامٌّ ، أُبْرِصُ  
 ( ج ) أَوْزَاعُ .  
 وَالْأَثَى : وَرَعَةٌ  
 ( ج ) وَرَعُ ، وَأَوْزَاعُ .  
 — : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ .  
 وَسَقَ الشَّيْءَ — وَسَقًا : جَمَعَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ ( الأِنْشِقَاقُ :  
 ( ١٧ )

فإِذَا جَلَلَ اللَّيْلُ الجِبَالَ ، والأَشْجارَ ، وَالبِحَارَ ،  
 وَالأَرْضَ ، فَاجْتَمَعَتْ لَهُ ، فَقَدَّ وَسَقَهَا .

اِتَّسَقَ الأَمْرُ اتِّسَاقًا : اِتَّنَظَمَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ﴾ ( الأِنْشِقَاقُ :  
 ( ١٨ )

الواشِرةُ : المرأةُ التي تُحدِّدُ الأسنانَ ، وتُرَقِّقُ أطرافها . وقد  
لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الواشِرةَ .

وَشَمَّ الْجِلْدَ — وَشَمًا : عَرَزَهُ بِإِبْرَةٍ ، ثُمَّ دَرَّ عَلَيْهِ النَّيْلَجَ .

اتَّشَمَ فَلَانٌ : جَعَلَ فِي جِلْدِهِ الْوَشْمَ .

اسْتَوْشَمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يَشِمَّهُ .

الْمُسْتَوْشِمَةُ : التي تَطْلُبُ الْوَشْمَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْمُسْتَوْشِمَاتِ » .

الواشِمةُ : فاعلةُ الْوَشْمِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ » .

الْوَشْمُ : العَلَامَةُ .

( ج ) وُشُومٌ ، وَوَشَامٌ .

— : تَغْيِرُ لَوْنِ الْجِلْدِ مِنْ صَرِيَةٍ ، أَوْ سَقَطَةٍ .

— : مَا يَكُونُ مِنْ عَرَزِ الْإِبْرَةِ فِي الْبَدَنِ ، وَدَرَّ النَّيْلَجِ

عَلَيْهِ ، حَتَّى يَزْرُقَ أَثْرَهُ ، أَوْ يَخْضَرَ .

وقد نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَشْمِ .

وَصَلَ فَلَانُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — وَصَلًا ، وَصِيْلَةً : صَمَّهُ بِهِ ،

وَجَمَعَهُ ، وَوَلَمَّهُ .

ويقالُ : وَصَلَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا .

— فَلَانًا : ضِدَّ هَجَرَهُ .

— : بَرَّهُ .

— : أَعْطَاهُ مَالًا .

— رَحِمَهُ : أَحْسَنَ إِلَى الْأَقْرَبِينَ إِلَيْهِ مِنْ ذَوِي النَّسَبِ ،

وَالْأَصْهَارِ ، وَعَطَفَ عَلَيْهِمْ ، وَرَاعَى أحوالَهُمْ .

— الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ وَصُولًا ، وَوُصَلَةً ، وَصِيْلَةً : بَلَّغَهُ ،

وَأَنْتَهَى إِلَيْهِ .

ويقالُ : وَصَلَ إِلَى بَنِي فَلَانٍ : إِذَا انْتَمَى إِلَيْهِمْ ، وَأَنْتَسَبَ .

اسْتَوْصَلَتِ الْمَرْأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ يُوصَلَ شَعْرُهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا .

وَاصَلَ فَلَانًا مُوَاصَلَةً ، وَوِصَالًا : وَصَلَهُ .

— الصِّيَامُ : لَمْ يُفْطِرْ أَيَّامًا تَبَاعًا .

الأَوْصَالُ : المَفَاصِلُ .

الصِّلَةُ : مَا يُوصَلُ بِهِ الشَّيْءُ .

( ج ) صِلَاتٌ .

— : العَطِيَّةُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ أَدَاءِ مَالٍ لَيْسَ بِمَقَابِلَةٍ

عِوَضٍ مَالِيٍّ ، كَالزَّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ النُّدُورِ ،

وَالكُفَّارَاتِ .

صِيْلَةُ الرَّحِمِ :

( أَنْظُرْ ر ح م )

الْمُتَّصِلُ :

الْحَدِيثُ الْمُتَّصِلُ :

( أَنْظُرْ ح د ث )

الْمُسْتَوْصِيْلَةُ : هِيَ التي تَطْلُبُ وَصَلَ شَعْرَهَا بِشَعْرِ

غَيْرِهَا ، وَيُفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْمُسْتَوْصِيْلَةَ » .

الْوَاصِيْلَةُ : هِيَ التي تَصِلُ الشَّعْرَ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ أُخْرَى ،

سِوَاءَ كَانَتْ لِنَفْسِهَا ، أَمْ لِعَافِيهَا .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِيْلَةَ » .

— : الزَّانِيَةُ .

الْوِصَالُ : مَصْدَرٌ وَاصِلٌ .

صَوْمُ الْوِصَالِ :

( أَنْظُرْ ص و م )

الْوُصِيْلَةُ : الْإِتِّصَالُ .

الْوَصِيْلَةُ : هِيَ الشَّاةُ التي أَتَتْ بِسِتَّةِ أَوْلَادٍ ، ثُمَّ أَتَتْ بِتَوَّامٍ

ذَكَرٍ ، وَأَنْثَى .

كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُسَمُّونَ الذَّكَرَ وَصِيْلَةً ، وَيُحَرِّمُونَ

وَصَى إِلَى فَلَانٍ تَوْصِيَةً : أَوْصَاهُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وبالوالدين إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ( الأنعام : ١٥١ ) .

الإيصاءُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الإِسْتِخْلَافُ بَعْدَ الْمَوْتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : إِثْبَاتُ تَصَرُّفِ مُضَافٍ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

الْوَصَاةُ : الوَصِيَّةُ .

( ج ) وَصَى .

الْوَصَايَةُ : الوَصَايَةُ .

الْوَصَايَةُ : الوَصِيَّةُ .

( ج ) وَصَايَا .

— : الْوَالِيَّةُ عَلَى الْقَاصِرِ .

الْوَصِيُّ : مَنْ يُوصَى لَهُ .

— : مَنْ يَقُومُ عَلَى شُؤْنِ الصَّغِيرِ .

والأُنثَى : وَصِيٌّ أَيْضًا . ( ج ) أَوْصِيَاءُ . وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَا يُنْثَى ، وَلَا يَجْمَعُ .

الْوَصِيَّةُ : مَا يُوصَى بِهِ .

( ج ) وَصَايَا . وفي الحديث الشريف : « مَا حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ بَيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

— : الإِيصَاءُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عَهْدٌ خَاصٌّ مُضَافٌ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

وقد يَصْحَبُهُ التَّبَرُّعُ .

وتَطْلُقُ شَرْعًا أَيْضًا عَلَى مَا يَقَعُ بِهِ الرَّجْرَجُ عَنِ الْمُنْهَبَاتِ ،

ذَبْحَهُ ، وَيَقُولُونَ : وَصَلْتُهُ أُخْتَهُ . وهذا هو تَفْسِيرُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي عَبِيدٍ . وَقَتَادَةَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ( المائدة : ١٠٣ ) .

وقال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، وَمَالِكٌ : هِيَ النَّاقَةُ الْبَكْرُ تُبَكِّرُ فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الْإِبِلِ بِأُنْثَى ، ثُمَّ تُنْثَى بَعْدَ بِأُنْثَى ، فَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ : وَصَلْتُ أَنْثَيْنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ ، فَيَجِدُونَهَا لَطَوَاعِيَتَهُمْ .

وَصَى الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ — وَصِيًّا : اتَّصَلَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : وَصَلَهُ .

اسْتَوْصَى بِهِ : قَبِلَ وَصِيَّتَهُ فِيهِ .

وفي الحديث الشريف : « اسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خَلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ ، وَإِنَّ أُعْجُجَ شَيْءٌ فِي الضِّلْعِ أُعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسْرَتُهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أُعْجُجٌ ، فَاسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ » .

مَعْنَاهُ : أَقْبَلُوا وَصِيَّتِي فِيهِنَّ ، وَاعْمَلُوا بِهَا ، وَارْفُقُوا بِهِنَّ ، وَأَحْسِنُوا عَشْرَتَهُنَّ .

أَوْصَى فَلَانًا ، وَإِلَيْهِ إِيصَاءٌ : جَعَلَهُ وَصِيَّهُ يَتَصَرَّفُ فِي أَمْرِهِ ، وَمَالِهِ ، وَعِيَالِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ .

— : عَهْدٌ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ ، وَلَهُ بِشَيْءٍ : جَعَلَهُ لَهُ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَمَرَهُ بِهِ ، وَفَرَضَهُ عَلَيْهِ . وفي القرآن

الكريم : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ ﴾ ( النساء : ١١ ) .

أَيُّ : يَأْمُرُكُمْ .

تَوَاصَى الْقَوْمُ : أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا

بِالصَّبْرِ ﴾ ( العنبر : ٣ ) .

وَصَاً / وَطِيءً

والْحَثُّ عَلَى الْمَأْمُورَاتِ . ( ابْنُ حَجَرٍ ) .

— فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يُوجِبُ حَقًّا فِي ثُلُثِ مَالٍ عَاقِدِهِ ، يَلْزَمُ بِمَوْتِهِ ، أَوْ نِيَابَةِ عَنْهُ بَعْدَهُ . ( ابْنُ عَرَفٍ ) .

وَصَاً فَلَاناً — وَصَاً : غَلَبَ فِي الْحُسْنِ ، وَالنِّظَافَةِ .

وَصَوُّ الشَّيْءِ — وَصَاءَةٌ : صَارَ حَسَنًا نَظِيمًا .

فَهَوُ وَصِيَّةٌ . ( ج ) أَوْصِيَاءٌ ، وَوِصَاءٌ .

تَوَصَّأً : اغْتَسَلَ ، وَتَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ .

يُقَالُ : تَوَصَّأْتُ لِلصَّلَاةِ . وَلَا يُقَالُ : تَوَصَّيْتُ .

الْمُتَوَصَّأً : الْمَوْضِعُ يَتَوَصَّأُ فِيهِ .

— : الْخَلَاءُ .

الْمِيضَاءَةُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَصَّأُ فِيهِ ، وَمِنْهُ .

— : الْإِدَاوَةُ فِيهَا مَاءٌ يَتَوَصَّأُ بِهِ .

الْمِيضَاءَةُ : الْمِيضَاءَةُ .

الْوَضُوءُ : الْمَاءُ يَتَوَصَّأُ بِهِ .

الْوَضُوءُ : النِّظَافَةُ .

— : الْحُسْنُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْغَسْلُ ، وَالْمَسْحُ عَلَى أَعْضَاءِ

مَخْصُوصَةٍ .

أَوْ : هُوَ إِصَالُ الْمَاءِ إِلَى الْأَعْضَاءِ الْأَرْبَعَةِ : الرَّأْسِ ،

وَالْوَجْهِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرِّجْلَيْنِ ، مَعَ النَّيَّةِ .

( الْجُرْجَانِيُّ ) .

وَضَحَ الْأَمْرُ — وَضُوحًا : بَانَ ، وَأَنْجَلَى ، وَأُنْكَشَفَ .

وَضِيحَ الْفَرَسِ — وَضَحًا : صَارَتْ ذَاتَ بَيَاضٍ غَالِبٍ .

إِتِّضَحَ الْأَمْرُ : تَوَضَّحَ .

إِسْتَوْضَحَ فَلَانًا الْكَلَامَ : سَأَلَهُ أَنْ يُوضِّحَهُ لَهُ .

— الشَّيْءُ ، وَعَنْهُ : وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَنْظُرُ هَلْ يَرَاهُ .

أَوْضَحَ الْأَمْرَ : بَانَ ، وَأَنْجَلَى .

— الشَّجَّةُ بِالرَّأْسِ : كَشَفَتِ الْعَظْمَ .

— الْأَمْرَ : وَضَّحَهُ .

تَوَضَّحَ الْأَمْرَ : أَنْجَلَى ، وَظَهَرَ .

وَضَّحَ الْأَمْرَ : أَبَانَهُ ، وَجَلَّاهُ .

الْمَوْضِحَةُ : الشَّجَّةُ تُبْدِي بَيَاضَ الْعِظَامِ .

( ج ) مَوَاضِحُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ مَا أُوضِحَتْ عَظْمَ الرَّأْسِ ، أَوْ

الْجَهِيَّةِ ، أَوِ الْخَدَّيْنِ .

وَأَمَّا مَا أُوضِحَ عَظْمٌ غَيْرُ مَا ذَكَرَ ، وَلَوْ أَنْفًا ، أَوْ لَحْيًا

أَسْفَلَ ، ( وَهُوَ عَظْمُ الْخَنَكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَسْنَانُ )

فَلَا يُسَمَّى مَوْضِحَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ . ( الدُّسُوقِيُّ ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ الْعَظْمِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ جُرْحٍ يَنْتَهِي إِلَى الْعَظْمِ فِي

الرَّأْسِ ، وَالْوَجْهِ .

الْوَاضِحُ مِنَ الْإِبِلِ : الْأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ .

الْوَاضِحَةُ : الْأَسْنَانُ تَبْدُو عِنْدَ الضَّحِكِ .

— : الْمَوْضِحَةُ .

الْوَضِخُ : الضُّوءُ .

— : الْبَيَاضُ .

— : الْبَرَصُ .

( ج ) أَوْضَاحُ .

الْوَضِخَةُ : الْأَتَانُ .

وَطَأَ الشَّيْءَ — وَطَأًا : هَيَّأَهُ ، وَسَهَّلَهُ .

وَطَأَ الْمَكَانَ — وَطَاءَةً ، وَوَطُوءَةً : صَارَ سَهْلًا لَيْتًا .

فَهَوُ وَطِيءٌ .

وَطِيءَ الشَّيْءَ — وَطَأًا : دَاسَهُ .

تَوَاطًا / أَوْفَى

المَجِيدِ : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ﴾  
( البقرة : ٢٦٨ )

أَي : يُخَوِّفُكُمْ بِهِ ، فَيَحْمِلُكُمْ عَلَى الْبُخْلِ وَمَنْعِ الزَّكَاةِ ،  
وَمَنْعِ الصَّدَقَاتِ .

أَوْعَدَ فُلَانًا : وَعَدَهُ .

— بِالسَّجْنِ ، وَنَحْوِهِ : هَدَدَهُ بِهِ .

تَوَاعَدَ الْقَوْمُ : وَعَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

تَوَعَّدَ فُلَانًا : تَهَدَّدَهُ .

العِدَّةُ : الوَعْدُ ( ج ) عِدَاتُ .

المَوْعِدُ : الوَعْدُ . ( ج ) مَوَاعِدُ .

— : مَكَانُهُ .

— : زَمَانُهُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ الْقُرَى

أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا ﴾

( الكهف : ٥٩ )

المَوْعِدَةُ : المَوْعِدُ .

وفي الكتاب العَرَبِيِّ : ﴿ وما كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ ( التوبة : ١١٤ )

المِيعَادُ : زَمَانُ الوَعْدِ .

وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ عُزْفٌ

مِنْ فَوْقِهَا عُزْفٌ مَبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ

لَا يُخْلِفُ اللَّهُ المِيعَادَ ﴾ ( الزمر : ٢٠ )

— : مَكَانُ الوَعْدِ . ( ج ) مَوَاعِيدُ .

وَقَى فُلَانٌ بَوَعْدِهِ — وَفَاءً : أْتَمَّهُ ، وَحَافِظٌ عَلَيْهِ . فَهَوَّ

وَفِي ( ج ) أَوْفِيَاءُ .

— الشَّيْءُ : طَالَ .

اسْتَوْفَى حَقَّهُ : أَخَذَهُ تَامًا وَأَوْفِيًا .

أَوْفَى وَعَدَهُ ، وَبَوَعْدِهِ إِيفَاءً : أْتَمَّهُ . وفي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ :

وفي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَطُورُونَ مُوْطِنًا يَعْظُمُ الْكُفَّارَ

وَلَا يَتَأَلَوْنَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ

اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ( التوبة : ١٢٠ )

— اللَّيْلُ : سَارَ فِيهِ .

— المَرْأَةُ : جَامِعُهَا . فِيهَا مُوْطِوَةٌ .

تَوَاطًا الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ : تَوَافَقُوا .

وَاطًا فُلَانًا عَلَى الْأَمْرِ مُوَاطَاةً : وَافَقَهُ .

وَطًا الْأَمْرَ تَوَاطِيَةً : مَهَّدَهُ .

— الفِرَاشُ : سَهْلَةٌ ، وَدَمْتَةٌ .

الْوِطَاءُ : الدُّوسُ بِالقَدَمِ .

— : مَا انْخَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ .

— : الجِبَاعُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ : هُوَ تَعَيَّبُ الحَشَفَةِ ، أَوْ

قَدْرُهَا ، وَلَوْ بِحَائِلٍ خَفِيفٍ لَا يَمْنَعُ اللَّذَّةَ ، أَوْ يَغْيِرُ

أَنْتِشَارِ .

الْوِطَاءُ : مَا انْخَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ .

الْوِطَاءُ : ضِدُّ العِطَاءِ .

— : الوِطَاءُ .

الْوِطَاءَةُ : مَوْضِعُ القَدَمِ .

— : الضَّغْطَةُ .

— : البَأْسُ .

الْوِطِيئَةُ : شَيْءٌ كَالغِرَارَةِ .

وَعَدَ فُلَانًا الْأَمْرَ ، وَبِهِ — وَعَدًا ، وَعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ،

وَمَوْعِدَةً : مَنَاهُ بِهِ . وفي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ

المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ

اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ ﴾ ( التوبة : ٧٢ )

— فُلَانًا الشَّرَّ ، وَبِهِ وَعِيدًا : هَدَدَهُ بِهِ . وفي الْكِتَابِ



﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (الإشراء : ٢٤)

— فَلَانًا حَقَّهُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَشْرَفَ عَلَيْهِ .

تَوَفَّى اللهُ فَلَانًا : قَبَضَ رُوحَهُ .

فَاللهُ مَتَوَفَّى وَالْإِنْسَانَ مَتَوَفَّى . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِنِّي مَتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ

وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٥٥)

— حَقَّهُ : اسْتَوْفَاهُ .

وَاقَى فَلَانًا مُوَافَاةً : آتَاهُ .

وَفَّى فَلَانًا حَقَّهُ تَوْفِيَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَاقِيًا تَامًا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّا تَوَفُّونَ أَجْوَرَكُمْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥)

الْوَفَاءُ : التَّامُّ .

□ بَيْعُ الْوَفَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمَشْتَرِي : بَعْتُ مِنْكَ هَذَا الشَّيْءَ

بِمَالِكَ عَلَيَّ مِنَ الدُّنْيَانِ عَلَى أَنِّي مَتَى قَضَيْتُ الدَّيْنَ فَهُوَ

لِي .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَهُ الْعَيْنَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا رَدَّ عَلَيْهِ الثَّمَنَ رَدَّ عَلَيْهِ

الْعَيْنَ .

وَيُسَمَّى أَيْضًا بَيْعَ الطَّاعَةِ . وَسَمَّاهُ الشَّافِعِيَّةُ بِالرَّهْنِ

الْمُعَادِ .

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ١١٨ ) : هُوَ الْبَيْعُ بِشَرْطِ أَنَّ الْبَائِعَ مَتَى

رَدَّ الثَّمَنَ يَرُدُّ الْمَشْتَرِي إِلَيْهِ الْمَبِيعَ . وَهُوَ فِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْجَائِزِ بِالنَّظَرِ إِلَى انْتِفَاعِ الْمَشْتَرِي بِهِ ، وَفِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْفَاسِدِ بِالنَّظَرِ إِلَى كَوْنِ كُلِّ مِنَ الطَّرْفَيْنِ مُقْتَدِرًا عَلَى

الْفَسْحِ ، وَفِي حُكْمِ الرَّهْنِ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الْمَشْتَرِي لَا يَقْدِرُ

عَلَى تَبِعِهِ إِلَى الْغَيْرِ .

الْوَفَاةُ : الْمَوْتُ . ( ج ) وَقِيَات

وَقَّتَ الْأَمْرَ — وَقْتًا : جَعَلَ لَهُ وَقْتًا يُفْعَلُ فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١٠٣)

أَي : مَقْدَرًا وَقْتَهَا ، فَلَا تُؤَخَّرُ عَنْهُ .

أَقَّتَ الْعَمَلَ تَأْقِيَةً : وَقَّتَهُ فَهُوَ مَوْقُوتٌ .

وَقَّتَ الْعَمَلَ تَوْقِيَةً : قَدَّرَ لَهُ وَقْتًا يَنْتَهِي فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ .

المَوْقُوتُ : المِيقَاتُ .

المِيقَاتُ : الوَقْتُ الْمَضْرُوبُ لِلْفِعْلِ .

( ج ) مَوَاقِيْتُ .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي جُعِلَ لِلشَّيْءِ يُفْعَلُ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ :

مَوَاقِيْتُ الْحَجِّ : لِمَوَاضِعِ الْإِحْرَامِ .

الْوَقْتُ : مِقْدَارٌ مِنَ الزَّمَنِ . ( ج ) أَوْقَاتٌ .

وَمِنْهُ : وَقْتُ الْعِبَادَةِ : وَهُوَ الزَّمَنُ الْمَقْدَرُ لَهَا شَرْعًا .

وَقَدَّ فَلَانًا — وَقْدًا : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى ، وَأَشْرَفَ عَلَى

الْمَوْتِ . فَهُوَ مَوْقُودٌ ، وَوَقِيدٌ .

— النُّعَاسُ فَلَانًا : أَسْقَطَهُ .

المَوْقُودُ : الشَّدِيدُ الْمَرَضِ ، الْمَشْرَفُ عَلَى الْمَوْتِ .

المَوْقُودَةُ مِنَ الشَّاءِ : الَّتِي وَقِدَتْ بِالْعَصَا ، وَغَيْرِهَا ، حَتَّى

مَاتَتْ مِنْ غَيْرِ ذِكَاةٍ .

وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَضْرِبُونَهَا بِالْعَصَا ، فَإِذَا مَاتَتْ أَكَلُوهَا .

فَجَاءَ الْإِسْلَامُ فَحَرَّمَهَا .

وَقَصَّ عُنُقَ الدَّابَّةِ — وَقْصًا : دَقَّهَا ، وَكَسَرَهَا . فَهِيَ

مَوْقُوصَةٌ .

— الْعُنُقُ : انْكَسَرَتْ .

وَقِصَّ فَلَانٌ — وَقْصًا : كَانَ قَصِيرَ الْعُنُقِ خَلْقَةً . فَهُوَ

أَوْقِصٌ ، وَهِيَ وَقْصَاءٌ .

( ج ) وَقْصٌ .

أَوْقَصَ اللَّهُ فُلَانًا : صَيَّرَهُ أَوْقَصًا .

الْوَقْصُ : الْوَقْصُ .

وَفَتْحُ الْقَافِ هُوَ الْأَشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَإِسْكَانُهَا هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

— : الْعَيْبُ ، وَالنَّقْصُ .

الْوَقْصُ : قِصْرُ الْعُنُقِ خِلْقَةً .

— : صِغَارُ الْعِيدَانِ الَّتِي تَلْقَى فِي النَّارِ .

— فِي الزَّكَاةِ : هُوَ مَا بَيْنَ الْفَرَضَيْنِ .

نَحْوُ أَنْ تَبْلُغَ الْإِبِلُ خَمْسًا ، فَبِهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا ، فَمَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى الْعَشْرِ وَقْصٌ . ( ج ) أَوْقَاصُ .

وَقَالَ الْفَارَابِيُّ : الْوَقْصُ مِثْلُ الشَّنَقِ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ . وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَجْعَلُ الْوَقْصَ فِي الْبَقَرِ

وَالعَنَمِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ فِي الْبَقَرِ خَاصَّةً ، وَالشَّنَقِ فِي الْإِبِلِ خَاصَّةً .

— : هُوَ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْفَرِيضَةَ . وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي كِتَابِ اللُّغَةِ ، وَالْفَقْهَ .

وَقَفَ فُلَانٌ — وَوَقُوفًا : قَامَ مِنْ جُلُوسٍ .

— : سَكَنَ بَعْدَ الْمَشْيِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : عَايَنَهُ .

— الْحَاجُّ بِعَرَفَاتٍ : شَهِدَ وَقْتَهَا .

— الدَّارَ ، وَنَحْوَهَا : حَبَسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَيُقَالُ : وَقَفَهَا عَلَى فُلَانٍ ، وَلَهُ .

اسْتَوْقَفَ فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ الْوُقُوفَ .

أَوْقَفَ فُلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي كَانَ فِيهِ : أَقْلَعَ .

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ « أَوْقَفَ » إِلَّا هَذَا .

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَالْكَسَائِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ لِلْوَقَائِفِ :

مَا أَوْقَفَكَ هُنَا : أَيُّ شَيْءٍ حَمَلَكَ عَلَى الْوُقُوفِ .

وَاسْتِعْمَالُ « أَوْقَفَ » فِي غَيْرِ ذَلِكَ ، كَقَوْلِهِمْ : أَوْقَفَ

الدَّارَ ، لَعْنَةً رَدِيئَةً .

تَوَاقَفَ الْحَصَانُ : وَقَفَ أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ .

تَوَقَّفَ عَنِ الْأَمْرِ تَوَقُّفًا : امْتَنَعَ ، وَكَفَّ .

— فِيهِ : تَمَكَّثَ ، وَانْتَظَرَ .

وَاقِفَ فُلَانًا فِي حَرْبٍ ، أَوْ خُصُومَةٍ مُوَاقِفَةً ، وَوَقَافًا :

وَقَفَ كُلُّ مِنْهَا مَعَ الْآخَرِ .

وَقَّفَ النَّاسُ فِي الْحَجِّ : وَقَفُوا فِي الْمَوَاقِفِ .

— الدَّابَّةُ : جَعَلَهَا تَقِفُ .

— الْفَارِجُ : عَلَّمَهُ مَوَاضِعَ الْوُقُوفِ .

التَّوَقُّيفُ : نَصُّ الشَّارِعِ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأُمُورِ .

التَّوَقُّيفِيُّ : الْمُنْسُوبُ إِلَى التَّوَقُّيفِ .

يُقَالُ : أَسَاءَ اللَّهُ تَوَقُّيفِيَّةً .

المَوْقِفُ : مَوْضِعُ الْوُقُوفِ حَيْثُ كَانَ .

( ج ) مَوَاقِفُ .

— الْمَرْأَةُ : يَدَاهَا ، وَعَيْنَاهَا ، وَمَا لَا يَدُّ لَهَا مِنْ إِظْهَارِهِ .

المَوْقُوفُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْعَيْنُ الْمُحْبُوسَةُ ، إِمَّا عَلَى مِلْكٍ

الْوَاقِفِ ، وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

الْبَيْعُ الْمَوْقُوفُ :

( أَنْظَرُ ب ي ع ) .

الْحَدِيثُ الْمَوْقُوفُ :

( أَنْظَرُ ح د ث ) .

الْوَاقِفُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ وَقَفَ .

— : خَادِمُ الْبَيْعَةِ ، لِأَنَّهُ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى خِدْمَتِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْحَابِسُ لِعَيْنِهِ ، إِمَّا عَلَى مِلْكِهِ ،

وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . ( الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ) .

الْوَقْفُ : مَصْدَرٌ .

— : سِوَارٌ مِنْ عَاجٍ . ( ج ) أَوْقَافٌ .

— الشَّيْءُ الْمَوْقُوفُ .

□ — شَرَعًا : حَبْسُ مَالٍ يُمَكِّنُ الْإِتِّفَاعَ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، يَقْطَعُ التَّصَرُّفَ فِي رَقَبَتِهِ ، عَلَى مَصْرَفٍ مُبَاحٍ .  
( الْأَنْصَارِيُّ ) .

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَمْ يَحْبَسْ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، فِيمَا عَلِمْتُ ، وَإِنَّا حَبَسَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ .

وَقَى الشَّيْءَ — وَقِيًا ، وَوَقَايَةً ، وَوَقَايَةً : صَانَهُ مِنْ الْأَذَى ، وَحَفِظَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ ( التَّحْرِيمِ : ٦ ) .

أَيُّ : اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَوْصُوا أَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، وَأَدَّبُوهُمْ ، يُنَجِّيْكُمْ اللَّهُ مِنَ النَّارِ .

إِتَّقَى الشَّيْءَ تَقِيَّةً ، وَتَقَاةً : حَذَرَهُ ، وَخَافَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ١٠٢ ) .

تَوَقَّى الشَّيْءَ : اتَّقَاهُ .

□ الْأَوْقِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ يَأْجِئُ أَهْلَ الْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ ، وَأُئِمَّةَ اللَّغَةِ : أَرْبَعُونَ دَرْهَمًا . ( النَّوَوِيُّ ) .

( ج ) أَوَاقِي ، وَأَوَاقِي . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ » أَيُّ مِنَ الْفِضَّةِ .

التَّقْوَى : إِشْمٌ مِنَ الْإِتِّقَاءِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : الْإِحْتِرَازُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَنْ عَقُوبَتِهِ . وَهُوَ صِيَانَةُ النَّفْسِ عَمَّا تَسْتَحِقُّ بِهِ الْعُقُوبَةَ مِنْ فِعْلٍ ، أَوْ تَرْكِ . ( الْجُرْجَانِيُّ ) .

التَّقِيُّ : صَاحِبُ التَّقْوَى .

( ج ) أَتْقِيَاءُ .

التَّقِيَّةُ : الْحَشْيَةُ ، وَالْحَوْفُ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ : إِخْفَاءُ الْحَقِّ ، وَمُصَانَعَةُ النَّاسِ .

الْمُتَّقِي : التَّقِيُّ .

الْوَقَايَةُ : الْحِفْظُ .

— : مَا تَضَعُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ غِطَاءِ الرَّأْسِ . وَتُعْرَفُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ بِالطَّرْحَةِ .

وَكَلَّ بِاللَّهِ — وَكَلًّا : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ الْأَمْرَ وَكَلًّا ، وَوَكُولًا : سَلَّمَهُ .

— : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ ، وَاكْتَفَى بِهِ .

اتَّكَلَّ عَلَى اللَّهِ : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— عَلَى فُلَانٍ فِي أَمْرٍ : اعْتَمَدَ ، وَوَثِقَ فِيهِ .

تَوَاكَلَّ الْقَوْمُ تَوَاكَلًّا : اتَّكَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

تَوَكَّلَ الرَّجُلُ بِالْأَمْرِ : ضَمِنَ الْقِيَامَ بِهِ .

— : قَبِلَ الْوَكَالَتَةَ .

— عَلَى اللَّهِ تَعَالَى : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ

الْعَظِيمِ ﴾ ( التَّوْبَةِ : ١٢٩ )

وَكَلَّ فُلَانًا تَوَكِيلًا : اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ تِقَّةً بِهِ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَعَلَيْهِ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التُّكْلَانُ : الْإِعْتِيَادُ ، وَالتَّفْوِيضُ .

التَّوَكَّلُ : مَصْدَرُ تَوَكَّلَ .

□ — عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : هُوَ التَّقَّةُ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْيَأْسُ

عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : الْإِعْتِيَادُ ، وَإِظْهَارُ الْعَجْزِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ السُّكُونُ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ

نِعْمَةٍ ، أَوْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

وَأَصْلُهُ الْإِسْتِشْقَاقُ ، وَالطَّمْلَانِيَّةُ لِلَّهِ فِيمَا عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ

## التوكيل / الولية

وفي القرآن العزيز: ﴿ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلاً﴾ (النساء: ١٠٩)  
أي: من يتوكل عنهم.

□ الوكيل المسخر في الحجة (م ١٧٩١):

هو الوكيل المنصوب من قبل الحاكم للمدعى عليه الذي لم يتمكن إحضاره بالمحكمة.

وكى القرية — وكياً: شد رأسها بالوكاء.

أوكى السقاء إيكاءً: شد فمه بالوكاء.

— فلان فمة: سكت.

— بخل:

الوكاء: الخيط الذي تُشد به الصرة، أو الكيس، وغيرها.  
(ج) أوكية.

ولغ الكلب، وغيره من السباع في الإناء، ومينه، وبه  
— ولغاً، وولوغاً، وولغاناً: شرب ما فيه بأطراف  
لسانه.

أو: أدخل فيه لسانه، فحرّكه. فهو والغ.  
وهي والغة.

وفي الحديث الشريف: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه  
الكلب أن يغسله سبع مراتٍ أولاهن بالتراب».  
يقال: فلان يأكل لحوم الناس، ويلغ في دمائهم:  
يغتائبهم.

أولم فلان: صنع وليمة.

الوليمة: كل طعام صنع لعرس، وغيره.

(ج) ولائم.

وفي الحديث الشريف: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة  
فليأتها».

□ — شراً: طعام العرس. (البجيرمي).

— في قول بعض الفقهاء: هي كل طعام لسرور

المواهب.

وهو أعلى من اليقين.

— في قول ذي النون المصري: هو ترك تدبير النفس،  
والإنحلاع من الحول، والقوة.

— في قول سهل بن عبد الله: هو الاسترسال مع الله  
تعالى على ما يريد.

و: قلب عاش مع الله بلا علاقة.

التوكيل: أن تعتمد غيرك، وتجعله نائباً عنك.

الوكالة: الإسم من وكلّ.

— إسم مصدر بمعنى التوكيل.

□ — في الشرع: إقامة الشخص غيره مقام نفسه  
مطلقاً، أو مقيداً. (ابن حجر)

— في الحجة (م ١٤٤٩): تفويض أحد أمره إلى آخر،  
 وإقامته مقامه.

ويقال لذلك الشخص: موكل، ولمن أقامه مقامه:  
وكيل، ولذلك الأمر: موكل به.

الوكالة: الوكالة.

الوكيل: من أسماء الله تعالى.

وفي الكتاب المجيد: ﴿وتوكل على الله وكفى بالله  
وكيلاً﴾ (النساء: ٨١)

أي: كفى به ولياً، وناصرًا، ومعينًا لمن توكل عليه،  
وأناج إليه.

— الحافظ. وفي التنزيل العزيز: ﴿ذلكم الله ربكم  
لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء  
وكيل﴾ (الأنعام: ١٠٢)

أي حفيظ.

— الذي يسعى في عمل غيره، ويتوب عنه فيه.

وقد يكون للجمع، والأثنى. فيقال: هم وكيل عن  
فلان وهي وكيل. (ج) وكلاء.

حَادِثٍ ، إِلَّا أَنْ اسْتِعْمَلَهَا فِي طَعَامِ الْعُرْسِ أَكْثَرَ .  
وَقَوْلُهُمْ هَذَا مُحَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ،  
وَالْفِقْهِ .

وَلَى فُلَانًا — وَلِيًّا : ذَنَا مِنْهُ ، وَاقْتَرَبَ .

يُقَالُ : جَلَسَ مِمَّا يَلِي فُلَانًا : أَيُّ يُقَارِبُهُ .

وَلِيًّا فُلَانًا — وَلِيًّا : وِلَاةٌ .

— الشَّيْءُ ، وَعَلَيْهِ وِلَايَةٌ : مَلَكَ أَمْرَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي  
شَيْئًا ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشْتَقَّ عَلَيْهِ . وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي  
شَيْئًا ، فَرَفَقَ بِهِمْ ، فَارْفَقَ بِهِ » .

— فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ : نَصَرَهُ .

— الْبَلَدَ : تَسَلَّطَ عَلَيْهِ .

فَهُوَ وَالِ

( ج ) وِلَاةٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَوْلِيٌّ عَلَيْهِ .

اسْتَوْلَى عَلَى الشَّيْءِ اسْتَيْلَاءً : غَلَبَ عَلَيْهِ ، وَتَمَكَّنَ مِنْهُ .

أَوْلَى فُلَانًا الْأَمْرَ : وِلَاةٌ .

— فُلَانًا عَلَى الْيَتِيمِ : أَوْصَاهُ عَلَيْهِ .

— فُلَانًا مَعْرُوفًا : صَنَعَهُ إِلَيْهِ .

— لِفُلَانٍ : تَهْدِيدٌ ، وَوَعِيدٌ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : مَعْنَاهُ قَارِبَةٌ مَا يَهْلِكُهَا ، أَيُّ نَزَلَ بِهِ .

تَوَالَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .

تَوَلَّى الْأَمْرَ : تَقَلَّدَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

— فُلَانًا : اتَّخَذَهُ وَلِيًّا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ

يَتَوَلَّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ

الْغَالِبُونَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥٦ ) .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَتَرَكَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَنْ يَطْعِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ يَدْخُلْهُ

جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعْذِبْهُ عَذَابًا

أَلِيًّا ﴾ ( الْفَتْحُ : ١٧ )

وَالِي بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مُوَالَاةٌ ، وَوِلَاةٌ : تَابَعٌ .

— الشَّيْءَ : تَابَعَهُ .

— فُلَانًا : أَحَبَّهُ .

— : نَصَرَهُ .

وَلَى الشَّيْءُ تَوَلِيَّةٌ : أُذْبِرَ .

— الشَّيْءَ ، وَعَنِ الشَّيْءِ : أُذْبِرَ عَنْهُ ، وَنَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ  
الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تَوَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ . وَمَنْ يُوَلِّهِمْ  
يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ  
بِعِصَابٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ ( الْأَنْفَالُ :  
١٥ - ١٦ ) .

— فُلَانًا الْأَمْرَ : جَعَلَهُ وَالِيًّا عَلَيْهِ .

يُقَالُ : وَوَلَّيْتُ الْبَلَدَ ، وَعَلَيْهِ ..

و : وَوَلَّيْتُ عَلَى الصَّبِيِّ ، وَالْمَرْأَةِ .

فَالفَاعِلُ وَالِ .

( ج ) وِلَاةٌ .

وَالصَّبِيُّ ، وَالْمَرْأَةُ : مَوْلَى عَلَيْهِ .

— وَجْهَهُ : أَيْقَبَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَدْ نَرَى

تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ

وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ ( الْبَقَرَةُ : ١٤٤ ) .

الْأَوْلَى : أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ بِمَعْنَى الْأَحَقِّ ، وَالْأَجْدَرِ ،

وَالْأَقْرَبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا

أَبْقَتْ السَّهَامَ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرِي » : أَقْرَبَ فِي النَّسَبِ إِلَى

الْمُورِثِ .

يُقَالُ : فُلَانٌ أَوْلَى بِكَذَا ، أَوْ : هُوَ الْأَوْلَى ، وَفِي الْمَرْأَةِ :

هِيَ الْوَلِيَا .

التَّوَلِيَّةُ : مَصْدَرٌ وَلَى .

## بَيْعُ التَّوَلِيَةِ / الْوَلَاءِ

وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿ مُحَمَّدٌ : ١١ ) .

— : الْمَالِكُ .

— : الشَّرِيكُ .

— : الْحَلِيفُ . وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : مَوْلَى الْمَوْلَاةِ .

— : الصَّاحِبُ .

— : الْجَارُ .

— : ابْنُ الْعَمِّ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ

اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ .

يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ

الْعَشِيرُ ﴿ الْحَجَّ : ١٢ - ١٣ ) .

أَيُّ : لَيْسَ ابْنُ الْعَمِّ ، وَالصَّاحِبُ . وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ

جَرِيرٍ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : بَيْسَ هَذَا الَّذِي دَعَاهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا

وَنَاصِرًا .

— : الصَّهْرُ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى النَّعْمَةِ ، وَهِيَ مَوْلَاةُ

النَّعْمَةِ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى الْعَتَاةِ .

وَمِنْهُ : مَوَالِي بَنِي هَاشِمٍ : أَيُّ عَتَقَاؤُهُمْ .

الْوَالِي : إِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ بِيَدِهِ تَقْلِيدُ الْقَضَاةِ . ( أَيُّ

تَعْيِينُهُمْ ) .

الْوَلَاءُ : الْمَلِكُ .

— : الْقُرْبُ .

— : الْقَرَابَةُ .

— : النُّصْرَةُ .

— : الْمَحَبَّةُ .

□ — شَرْعًا : عَصُوبَةٌ سَبَبَهَا زَوَالُ الْمَلِكِ عَنِ الرَّقِيقِ

بِالْحُرِّيَّةِ . ( الْأَنْصَارِيُّ ) .

— إِصْطِلَاحًا : هُوَ الْإِنْعَامُ بِالْحُرِّيَّةِ ، أَوْ الْهِدَايَةُ إِلَى

□ بَيْعُ التَّوَلِيَةِ شَرْعًا : بَيْعُ الشَّيْءِ بِشَمَنِ الْأَوَّلِ .

( التَّمْرَتَاثِي ) .

— إِصْطِلَاحًا : نَقَلَ جَمِيعَ الْمَبِيعِ إِلَى الْمَوْلَى بِمِثْلِ الثَّمَنِ

الْمِثْلِيِّ ، أَوْ قِيمَةِ الْمُتَقَوِّمِ ، بِلَفْظٍ : وَلَيْتَكَ ، أَوْ مَا اشْتَقَّ

مِنْهُ . ( الْبُخَيْرِيُّ ) .

الْمَوْلَاةُ : ضِدُّ الْمَعَادَاةِ .

— : التَّتَابُعُ .

□ عَقْدُ الْمَوْلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ رَجُلٌ مَجْهُولُ النَّسَبِ مَعَ آخَرَ مَعْرُوفِ

النَّسَبِ عَلَى أَنْ مَا يَجْنِيهِ الْأَوَّلُ مِنْ جِنَايَةٍ ، فَدَيْتَهَا عَلَى

عَاقِلَةِ الثَّانِي ، وَأَنَّ الثَّانِي يَرِثُ كُلَّ مَالِ الْأَوَّلِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ الرَّجُلَانِ لَا يُعْرَفُ

نَسَبُهُمَا عَلَى أَنْ يَرِثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ

وَارِثٌ قَرِيبٌ ، وَأَنْ يَعْقِلَ عَنْهُ .

□ الْمَوْلَاةُ فِي الْوَضْعِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَغْسِلَ الْعَضُوَّ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ مَا تَقَدَّمَه .

و : هِيَ الْمَتَابَعَةُ بَيْنَ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ ، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا

لِعُذْرٍ .

و : أَنْ لَا يَشْتَغَلَ بَيْنَ أَفْعَالِ الْوَضْعِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ .

□ مَوْلَى الْمَوْلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الشَّخْصُ الْمَعْرُوفُ النَّسَبِ فِي عَقْدِ الْمَوْلَاةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُوَالِيَ رَجُلًا ، لِيَجْعَلَ لَهُ

وَلَاءَةً ، وَنُصْرَتَهُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ يُسَلِّمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ ، فَيُوَالِيهِ ،

فَيَصِيرُ مَوْلَاةً .

المَوْلَى : النَّاصِرُ .

( ج ) مَوَالٍ .

وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا

الإسلام ، على وَجْهِ يَنْجُو بِهِ مِنَ الْقَتْلِ ، أَوِ الْإِسْتِرْقَاقِ .  
( الصُّنْعَانِي ) .  
الْوِلَاءُ : الْمُوَالَاةُ .  
الْوِلَايَةُ : النُّصْرَةُ .  
الْوِلَايَةُ : الْقَرَابَةُ .

— : الْخِطَّةُ ، وَالْإِمَارَةُ .

— : السُّلْطَانُ .

— : الْبِلَادُ الَّتِي يَتَسَلَّطُ عَلَيْهَا الْوَالِي .

— : النُّصْرَةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : تَنْفِيذُ الْقَوْلِ عَلَى الْغَيْرِ ، شَاءَ الْغَيْرُ أَوْ  
أَبِي . ( الْجُرْجَانِي ) .

الْوَالِيُّ : كُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا ، أَوْ قَامَ بِهِ .

يَسْتَوِي فِيهِ الذَّكَرُ ، وَالْأُنْثَى . وَقَدْ يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ ، فَيُقَالُ  
وَلِيَّةٌ .

( ج ) أَوْلِيَاءُ .

— : النَّصِيرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ  
الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( آلِ عِمْرَانَ : ٦٨ ) .

— : السَّيِّدُ .

— : الْمَحِبُّ ، وَالصَّدِيقُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ

بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ( الْمَائِدَةُ : ٥١ ) .

— : الْمَطْبِيعُ .

يُقَالُ : الْمُؤْمِنُ وَلِيُّ اللَّهِ .

— : التَّابِعُ .

— : الشَّرِيكُ .

— : ابْنُ الْعَمِّ .

— : حَافِظُ النَّسَبِ .

— : الْجَارُ .

— : الْمُعْتِقُ .

□ — فِي عُرْفِ أَهْلِ أُصُولِ الدِّينِ : هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ  
تَعَالَى ، بِأَسْمَائِهِ ، وَصِفَاتِهِ ، عَلَى حَسَبِ مَا يُمْكِنُهُ ،  
الْمُوَاطِبُ عَلَى الطَّاعَاتِ ، الْمُجْتَنِبُ لِلْمَعَاصِي ، الْمُرْضُ عَنْ  
الْإِنْهَاكِ فِي اللَّذَاتِ ، وَالشَّهَوَاتِ . ( ابْنُ عَابِدِينَ ) .

□ وَوَلِيُّ الْمَيِّتِ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَوْلَى  
النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ .

□ الْوَالِيُّ فِي النِّكَاحِ شَرْعًا :

هُوَ الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الْوَارِثُ . ( التَّمْرُتَايِي ) .

وَهَبَ لَهُ الشَّيْءَ — وَهَبًا ، وَوَهَبًا ، وَهَبَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ  
بِلا عَوْضٍ . فَهَوَّ وَهَبًا ، وَوَهَبًا ، وَوَهَبًا ، وَوَهَابَةً ،  
لِلْمُبَالِغَةِ .

— فَلَانَ فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي الْهَيْبَةِ . وَيُقَالُ : هَبْنِي فَعَلْتُ

كَذَا : أَحْسَبُنِي ، وَاعْدُدُنِي . وَهَبُ فَلَانًا مُنْطَلِقًا :

أَحْسَبُهُ . وَهِيَ كَلِمَةٌ لِلْأَمْرِ فَقَطُّ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ

وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى .

إِتَّهَبَ فَلَانٌ إِتْهَابًا : قَبِلَ الْهَيْبَةَ .

اسْتَوْهَبَ الْهَيْبَةَ اسْتِئْهَابًا : سَأَلَهَا .

الْمَوْهَبَةُ : الْعَطِيَّةُ ،

وَرَبِّهَا أُطْلِقَتْ عَلَى الْمَوْهُوبِ . ( ج ) مَوْهَبٌ .

الْمَوْهَبَةُ : الْإِسْمُ مِنْ وَهَبَ .

الْمَوْهُوبُ : الْعَطِيَّةُ .

— : الْوَلَدُ .

الْهَيْبَةُ : مَصْدَرٌ .

— : الشَّيْءُ الْمَوْهُوبُ . ( ج ) هَيْبَاتٌ .

□ — شَرْعًا : تَمْلِيكُ الْعَيْنِ بِلا عَوْضٍ . ( الْجُرْجَانِي )

— فِي الْمَجْلَةِ ( م ٨٣٣ ) : هِيَ تَمْلِيكُ مَالٍ لِأَخْرَجِ بِلا

عَوْضٍ . وَيُقَالُ لِفَاعِلِهِ : وَاهَبَ ، وَلِذَلِكَ الْمَالِ : مَوْهُوبٌ

وَلِمَنْ قَبِلَهُ : مَوْهُوبٌ لَهُ .

وَالِاتِّهَابُ بِمَعْنَى قَبُولِ الْهَبَّةِ أَيْضًا .

وَهَمَّ فَلَانًا تَوْهِيًا : أَوْقَعَهُ فِي الْوَهْمِ .

التُّهْمَةُ : مَا يُتَّهَمُ بِهِ .

( ج ) تَهَمَ ، وَتَهَمَاتِ

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ ظَنُّ الْحَرَامِ ، أَوِ الْمَكْرُوهِ .

أَوْ : مَا تَكَرَّهُهُ النَّفْسُ بِالْغَيْرِ .

□ التُّهْمَةُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : أَنْ

يَجْرُ الشَّاهِدُ بِشَهَادَتِهِ إِلَى نَفْسِهِ نَفْعًا ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ  
مَغْرَمًا .

يَمِينِ التُّهْمَةِ :

( أَنْظُرِي م ن )

التُّهْمَةُ : التُّهْمَةُ .

التَّهْيِيمُ : الَّذِي وَقَعَتْ عَلَيْهِ التُّهْمَةُ .

الْوَهْمُ : مَا يَقَعُ فِي الذَّهْنِ مِنَ الْخَوَاطِرِ .

( ج ) أَوْهَامٌ ، وَوَهْمٌ .

□ — عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ الْمَرْجُوحُ مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ .

( الْبَغْلِيُّ )

□ هِبَّةُ التَّوَابِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : التَّمْلِيكُ بِعَوَضٍ .

و : هِيَ مَا وَهَبَ لِشَيْءٍ مُقَدَّمٍ ، أَوْ لِاسْتِجْلَابِ شَيْءٍ مَا ،

حَلَالًا كَانَ أَوْ حَرَامًا أَوْ مَكْرُوهًا .

وَهَمَ فِي الشَّيْءِ — وَهْمًا :

ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَيْهِ مَعَ إِرَادَةِ غَيْرِهِ .

— الشَّيْءُ : وَقَعَ فِي خَلْدِهِ .

— فِي الصَّلَاةِ : سَهَا .

وَهِمَ فِي الْحِسَابِ — وَهَمًا : غَلِطَ فِيهِ ، وَسَهَا .

إِتَّهَمَ فَلَانًا بِكَذَا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِ : شَكَ فِي صِدْقِهِ . فَهُوَ مَتَّهَمٌ .

أَوْهَمَ الشَّيْءُ إِهْمَامًا : تَرَكَهُ كُلَّهُ .


يُقَالُ : أَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ مِئَةً : أَيُّ : أَسْقَطَ .

و : أَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رَكْعَةً .

— فَلَانًا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ .

— فَلَانًا بِكَذَا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ ، وَظَنَّهُ بِهَا .





- يَتَمُّ الرَّجُلُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : أَنْفَرَدَ .  
 — الْوَلَدُ : فَقَدَ أَبَاهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ .  
 — الصَّغِيرُ مِنَ الْحَيَوَانِ ، أَوِ الْبَهَائِمِ : مَاتَتْ أُمُّهُ ، أَوْ  
 انْقَطَعَ عَنْهَا .  
 — الْفَرْخُ : فَقَدَ أَحَدَ آبَائِهِ .  
 يَتَمُّ الْوَلَدُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .  
 يَتَمُّ الصَّبِيُّ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .  
 أَيَّتَمَّ الْوَلَدُ إِتِمَامًا : صَيَّرَهُ يَتِيمًا .  
 — الْمَرْأَةُ : صَارَ أَوْلَادُهَا أَيَّتَمَاءً . فَهِيَ مُؤْتَمَةٌ  
 ( ج ) مَيَاتِمٌ .  
 يَتَمُّ الْوَلَدُ : جَعَلَهُ يَتِيمًا .  
 الْيَتِيمُ : الصَّغِيرُ الَّذِي فَقَدَ أَبَاهُ .  
 ( ج ) أَيَّتَامٌ ، وَيَتَامَى .  
 وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى  
 ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾  
 (النساء : ١٠)  
 فَإِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ فَقَطُّ ، فَهِيَ عَجِيٌّ .  
 وَإِنْ مَاتَ الْأَبُ ، فَهِيَ لَطِيمٌ .  
 — مِنَ الْحَيَوَانِ : الَّذِي مَاتَتْ أُمُّهُ .  
 — الْمَفْرَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
 يُقَالُ : دُرَّةٌ يَتِيمَةٌ : أَيُّ لَا نَظِيرَ لَهَا .  
 — شَرَعًا : مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ . ( الصَّنْعَانِي )
- الْيَدُ : مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ .  
 وَهِيَ مِنَ الْمَنْكَبِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . مُؤَنَّثَةٌ . وَقِيلَ :  
 هِيَ الْكَفُّ ، وَالذَّرَاعُ . وَقِيلَ : هِيَ الْكَفُّ . ( ج ) أَيُّدٍ ،  
 وَأَيَادٍ .  
 — مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَقْبُضَةٌ .  
 — مِنَ الثَّوْبِ : كُمَّةٌ .  
 — : النِّعْمَةُ ، وَالإِحْسَانُ .  
 — : الْقُدْرَةُ . يُقَالُ : يَدُهُ عَلَيْهِ : أَيُّ سُلْطَانُهُ . وَالْأَمْرُ  
 يَبِيدُ فَلَانَ : أَيُّ فِي تَصَرُّفِهِ .  
 — : الْقُوَّةُ .  
 — : الْجَمَاعَةُ . يُقَالُ : الْقَوْمُ يَدُّ عَلَى غَيْرِهِمْ : أَيُّ  
 مُجْتَمِعُونَ ، مُتَّفِقُونَ .  
 — فِي قَوْلِنَا : بَعْتُهُ يَدًا يَبِيدُ : أَيُّ حَسَاضِرًا بِحَاضِرٍ .  
 وَالتَّقْدِيرُ : فِي حَالِ كَوْنِهِ مَادًّا يَدُهُ بِالْعَوَضِ ، وَفِي حَالِ  
 كَوْنِهِ مَادًّا يَدِي بِالْمَعْوَضِ . فَكَأَنَّهُ قَالَ : بَعْتُهُ فِي حَالِ  
 كَوْنِ الْيَدَيْنِ مَمْدُودَتَيْنِ بِالْعَوَضَيْنِ .  
 — الْمَلِكُ . يُقَالُ : هُوَ فِي يَدِي : أَيُّ مَلِكِي ، وَحُوزَتِي .  
 وَمِنْهُ : ذُو الْيَدِ .  
 □ — الْمَطْلَقَةُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ إِلَى الْكُوعِ . ( ابْنُ  
 قُدَامَةَ ) .  
 □ ذُو الْيَدِ فِي الْحَجَلَةِ ( م ١٦٧٩ ) :  
 هُوَ الَّذِي وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِ الْفَاعِلِ ، أَوِ الَّذِي ثَبَّتَ  
 تَصَرُّفَهُ تَصَرُّفَ الْمَلَاكِ .

ضَمَانُ الْيَدِ :

( أَنْظَرُضْ م ن )

الموسرُ : الغنيُّ .

( ج ) مياسِر .

□ — بلا خِلافٍ : هُوَ الَّذِي يُفْضَلُ مَالُهُ عَنْ قُوَّتِهِ ،  
وقوتِ عياله على السَّعةِ . ( ابنُ حَزْمٍ ) .

الميسرُ : القيارُ ،

وفي الكتابِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ  
وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ( المائدة : ٩٠ )  
وهو قِيَارُ الْعَرَبِ بِالْأَزْلَامِ ، أَوِ اللَّعِبُ بِالْقِدَاحِ فِي كُلِّ  
شَيْءٍ .

— : كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قِيَارٌ ، حَتَّى لَعِبُ الصَّبِيَّانِ بِالْجُوزِ .  
ويقالُ : الشُّطْرُنُجُ مَيْسِرُ الْعَجَمِ .  
— : النَّرْدُ .

الميسرةُ : خِلافُ المَيْمَنَةِ .

( ج ) مياسِر .

— : السُّهُولَةُ .

— : الْغِنَى . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ  
فَنظِيرَةً إِلَى مَيْسِرَةٍ ﴾ ( البقرة : ٢٨٠ )

الميسرةُ : السُّهُولَةُ .

— : الْغِنَى .

الميسرةُ : المَيْسِرَةُ .

الميسارُ : ضِدُّ الْيَمِينِ .

( ج ) يُسْرٌ ، وَيُسْرٌ .

— : السَّعَةُ ، وَالْغِنَى .

اليُسْرَى مِنَ الْيَدَيْنِ : خِلافُ الْيُمْنَى .

( ج ) يُسْرِيَاتُ .

— : الْخَيْرُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ

وَأْتَقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرَهُ لِلْيُسْرَى ﴾

( اللَّيْلُ : ٥ - ٧ ) .

يَسَرَ الشَّيْءُ — يَسِرًا ، وَيَسْرًا : لَانَ ، وَأَتَقَادَ .

— الْحَامِلُ : سَهَلَتْ وِلادَتُهَا .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ يَسَارًا ، وَيَسْرًا : جَعَلَهُ لَهُ مَيْسُورًا : سَهْلًا  
حَاضِرًا .

— : لَعِبٌ ، أَوْ ضَرْبٌ بِالْقِدَاحِ .

— الشَّيْءُ : جَاءَ عَنْ يَسَارِهِ .

يَسِرَ الْأَمْرُ — يَسِرًا : سَهَلَ .

— الشَّيْءُ : قَلَّ . فَهُوَ يَسِيرٌ .

يَسِرَ الْأَمْرُ — يَسِرًا : سَهَلَ .

فَهُوَ يَسِيرٌ ، وَيَسِيرٌ .

— فَلَانَ يَسَارًا ، وَيَسْرًا : اسْتَغْنَى .

اسْتَيْسَرَ الْأَمْرُ : تَسَهَّلَ .

أَيْسَرَ فَلَانٌ : صَارَ ذَا غِنَى .

— الْمَرْأَةُ : سَهَلَتْ عَلَيْهَا الْوِلادَةُ .

تَيَاسَرَ : ضِدُّ تَيَامَنَ .

— الْقَوْمُ : تَسَاهَلَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ .

— فِي كَذَا : تَسَاهَلَ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَيَاسَرُوا

فِي الصِّدَاقِ » .

تَيَسَّرَ لَهُ الْأَمْرُ : تَهَيَّأَ .

يَاسَرَ فَلَانٌ : أَخَذَ يَسَارًا .

فَهُوَ مَيَاسِرٌ .

— فَلَانًا : لَا يَتَنَّهُ ، وَسَاهَلَهُ .

يَسَرَ الشَّيْءُ : سَهَّلَهُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَسِرُوا وَلَا تَعَسَّرُوا » .

— فَلَانًا : وَفَّقَهُ .

— فَلَانًا لِكَذَا : هَيَّأَهُ .

أَيُّ : الْحَيْثُ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : يَعْنِي الْجَنَّةَ .

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : مِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةُ بَعْدَهَا ،  
وَمِنْ جَزَاءِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةُ بَعْدَهَا .

الْيَسْرَةُ : نَاحِيَةُ الْيَسَارِ .

الْيَسْرَةُ : خَطُوطُ الْكَفِّ إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُلَصَّقَةٍ .

( ج ) أُيَسَّرَ ، وَيَسَّرَات .

يَمِّمَ الشَّيْءَ : قَصَدَهُ .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

تَيَمَّمَ الشَّيْءَ : تَوَخَّاهُ ، وَقَصَدَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ  
طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا  
الْحَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ  
وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ . ( الْبَقَرَةُ : ٢٦٧ )

أَيُّ : أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّدَقَةِ مِنْ أَطْيَبِ الْمَالِ ،  
وَأَجْوَدِهِ ، وَأَنْفُسِهِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّصَدُّقِ بِرَذَالَةِ الْمَالِ ،  
وَدَنِيئِهِ ، وَهُوَ حَبِيثُهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ  
جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً  
فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ  
كَانَ غَفُورًا غَفُورًا ﴾ . ( النِّسَاءُ : ٤٣ )

التَّيَمُّمُ : الْقَصْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْقَصْدُ إِلَى الصَّعِيدِ لِمَسْحِ الْوَجْهِ ،  
وَالْيَدَيْنِ ، بِنِيَّةِ اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ ، وَنَحْوِهَا . ( ابْنُ  
حَجَرَ ) .

— فِي الشَّرْعِ : طَهَارَةٌ تَرَاتِيبِيَّةٌ . ضَرُورِيَّةٌ ، بِأَفْعَالٍ  
مَخْصُوصَةٍ ، تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْعَجْزِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ ، أَوْ عِنْدَ  
عَدَمِ الْمَاءِ . ( أَطْفِيشٌ ) .

الْيَامُّ : الْحَامُ الْوَحْشِيُّ .  
الْوَاحِدَةُ يَامَةً .

الْيَمُّ : الْبَحْرُ .

( ج ) يُمُومُ .

يَمَّنَ فُلَانٌ — يُمْنًا : أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ .

— بِفُلَانٍ : ذَهَبَ بِهِ ذَاتَ الْيَمِينِ .

يَمَّنَ فُلَانًا — يَمْنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

يَمَّنَ فُلَانٌ آلَهُ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَلِآلِهِ — يُمْنًا ، وَمِيْمَنَةً : كَانَ  
مُبَارَكًا عَلَيْهِمْ .

— اللَّهُ فُلَانًا يُمْنًا ، وَيُمْنًا : جَعَلَهُ مُبَارَكًا .

فَهُوَ مِيْمُونٌ .

يَمَّنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يُمْنًا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَّنَ .

يَمَّنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يُمْنًا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَّنَ .

— فُلَانًا يُمْنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

تَيَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ .

تَيَمَّنَ فُلَانٌ تَيْمَنًا : ابْتَدَأَ فِي الْأَفْعَالِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى ، وَالرَّجُلِ

الْيُمْنَى ، وَالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ .

— : مَاتَ .

— بِالْيَمِينِ : وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ .

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّكَ .

ضِدُّ تَطْيِيرٍ .

— فِيهِ : أَخَذَ فِيهِ مِنَ الْيَمِينِ .

يَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ فِي سَيْرِهِ يَمِينًا .

يُقَالُ : يَامَنُ يَأْفَلَانُ بِأَصْحَابِكَ : أَيُّ خَذُ بِهِمْ يَمْنَةً .

وَلَا تَقُلْ : تَيَامَنُ ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عِنْدَ الْعَرَبِ .

وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ .

— : أَتَى الْيَمَانَ .

يَمَّنُ فَلَانَ تَيْمِينًا : اخذ في سِيره يَمِينًا .  
— : أتى الِيمِنَ .

( ٨٩ )

الِأَيْمَنُ : جَانِبُ الِيَمِينِ .

□ — شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَن عَقْدِ قَوِي بِهِ عَزَمَ الحَالِفِ عَلَى الفِعْلِ ، أَو التَّرْكِ . ( التَّمَرَاتِي ) .  
— عِنْدَ الفُقَهَاءِ : يَشْتَمِلُ التَّلْعِيقَ أَيْضًا . وَهُوَ رِبْطُ حُصُولِ جُمْلَةٍ بِحُصُولِ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى . ( ابْنُ عَابِدِينَ )

الِأَيْمَنُ اللهُ : اِسْمٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ ، وَهُوَ جَمْعُ يَمِينٍ .

وَهَمْزَتُهُ عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَوِيِّينَ هَمْزَةٌ وَصَلٍ ، وَلَمْ يَجِئْ فِي الأَسْمَاءِ هَمْزَةُ الوَصْلِ مَفْتُوحَةً غَيْرَهَا .  
وَالهَمْزَةُ عِنْدَ الكُوفِيِّينَ هَمْزَةٌ قَطْعٌ .

وَرُبَّمَا حَذَفُوا مِنْهُ النُّونَ فَقَالُوا : ( أَيْمُ ) اللهُ بِفَتْحِ الهَمْزَةِ ، وَكسرها .

وَرُبَّمَا أَتَقَوَّا المِيمَ وَحَذَفُوا فَقَالُوا : ( مِ اللهُ ) ، وَ ( مِ اللهُ ) .

وَرُبَّمَا قَالُوا : ( مَنَّ اللهُ ) ، وَ ( مَنَّ اللهُ ) ، وَ ( مَنَّ اللهُ ) .

□ يَمِينُ التَّحَلَّةِ عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : وَهِيَ الِيَمِينُ المُنْعَقِدَةُ :  
أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ أَنْ لَا يَفْعَلَ أَمْرًا مِنَ الأُمُورِ ، ثُمَّ يَفْعَلُهُ .

□ يَمِينُ التُّهْمَةِ عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : هِيَ اللَّازِمَةُ فِي الدَّعْوَى غَيْرِ المَحَقَّةِ .

المَيْمَنَةُ : نَاحِيَةُ الِيَمِينِ .

الِيَمْنَى : خِلَافُ الِيسْرَى ، لِلجَهَةِ ، وَالجَارِحَةِ .

□ يَمِينُ الصَّبْرِ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :  
هِيَ الَّتِي يَحْلِفُهَا المرءُ مُتَعَمِّدًا الكَذِبِ ، قَاصِدًا لِإِذْهَابِ مالِ شَخْصٍ أُخَرَ .

الِيَمِينُ : ضِدُّ الِيسَارِ ، لِلجَهَةِ ، وَالجَارِحَةِ .

وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

( ج ) أَيْمَنٌ ، وَأَيَانٌ ، وَأَيَامِنٌ .

— : القُوَّةُ .

وَفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مالَ امرئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ » .

— : الدِّينُ ، وَالمِلَّةُ . وَفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ قَالُوا إِنَّكُمْ

كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الِيَمِينِ ﴾ ( الصَّافَاتُ : ٢٨ )

أَيُّ : تَأْتُونَنَا مِنْ قِبَلِ الدِّينِ ، فَتَرْتَبُونَ لَنَا ضَلَّالَتَنَا .

— : البَرَكَةُ .

الِيَمِينُ الغَمُوسُ : الكَاذِبَةُ الَّتِي تَعْمِسُ صَاحِبَهَا فِي الإِثْمِ .

وَفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الكَبَائِرُ : الإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَفْسِ ، وَالِيَمِينُ الغَمُوسُ » .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ ، وَقَوْلِ

لِلِإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيَمِينُ الكَاذِبَةُ يَقْتَطِعُ بِهَا الحَالِفُ مالَ غَيْرِهِ .

— : العَهْدُ . وَفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ

مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفْرِ إِنَّهُمْ

لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ ( التَّوْبَةُ : ١٢ )

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ ، وَعِنْدَ

الجَعْفَرِيَّةِ وَفِي قَوْلِ لِلِإِبَاضِيَّةِ : هِيَ يَمِينٌ كَاذِبَةٌ تَعَلَّقَتْ

بِالمَاضِي فِعْلًا ، أَوْ تَرْكًا .

— : القَسَمُ . وَفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ

بِاللُّغُوفِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمُ بِمَا عَقَدْتُمْ الأَيْمَانَ

فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ

أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ

— فِي قَوْلِ لِلِإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيَمِينُ الكَاذِبَةُ مُطْلَقًا .

الْيَمِينُ اللَّغْوُ :

( أَنْظُرْ ل غ و )

□ الْيَمِينُ الْمُبَاحُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ الْيَمِينُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ . ( ابْنُ رُشْدٍ ) .

□ يَمِينُ الْمَضْرَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْيَمِينُ الَّتِي يَقْصِدُهَا الْحِضْمُ ، لِيَغِيظَ صَاحِبَهُ ، أَوْ يَهِينَهُ بِهَا ، أَوْ يَشْغَلَهُ ، أَوْ يَتَعَبَهُ .

و : أَنْ يَتَّهَمَ الْأَمْنَاءُ الْمُدْعَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُحْلَفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَأَرَادَ بِيَمِينِهِ الْمَضْرَّةَ .

## ثبت المصادر

- أ - في اللغة :
- ١ - القاموس المحيط :  
مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي
- ٢ - لسان العرب :  
محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور الأنصاري .
- ٣ - المعجم الوسيط :  
إبراهيم مصطفى ، أحمد حسن الزيات حامد ، عبد القادر ، محمد علي النجار
- ٤ - المُعَرَّبُ من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :  
موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر - أبو منصور الجواليقي
- ب - في القرآن الكريم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز :  
مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي .
- ٦ - تفسير القرآن العظيم :  
إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .
- ج - في الحديث الشريف :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث :  
إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .
- ٨ - صحيح مسلم :  
شرح أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي .
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :  
مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري - ابن الأثير .
- تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي .
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :  
محمد بن علي بن محمد الشوكاني .
- د - في الفقه المالكي :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :  
محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي .
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :  
أحمد بن محمد بن أحمد العدوي الشهير بالدردين .
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :  
محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي .
- هـ - في الفقه الحنفي :
- ١٥ - التعريفات :  
السيد الشريف علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي .

- ١٦- تنوير الأبصار :  
محمد بن عبد الله التمرتاشي الحنفي الغزي .
- ١٧- الدر المختار شرح تنوير الأبصار :  
محمد علاء الدين الحصكفي .
- ١٨- رد المختار شرح الدر المختار :  
محمد أمين الشهير بابن عابدين
- ١٩- قرة عيون الأخبار تكملة رد المختار :  
محمد علاء الدين عابدين .
- ٢٠- مجلة الأحكام العدلية .
- ٢١- المغرب في ترتيب المغرب :  
أبو الفتاح ناصر بن السيد بن علي المطرزي الفقيه الحنفي الخوارزمي
- و- في الفقه الشافعي :
- ٢٢- التجريد لنفع العبيد :  
سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي الشافعي .
- مع تقرير الشيخ محمد المرصفي .
- ٢٣- تهذيب الأسماء واللغات : النووي .
- ٢٤- شرح منهج الطلاب :  
أبو يحيى زكريا الأنصاري .
- ٢٥- المجموع شرح المهذب : النووي .
- ٢٦- تكملة المجموع :  
علي بن عبد الكافي السبكي .
- ٢٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :  
أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي .
- ز- في الفقه الحنبلي :
- ٢٨- المغني :  
أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة .
- ٢٩- المطلع على أبواب المقنع :  
أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتوح البعلبي الحنبلي .
- ح- في الفقه الظاهري :
- ٣٠- المحلى :  
أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري .
- ط- في الفقه الجعفري :
- ٣١- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام في أحكام الحلال والحرام :  
محمد حسن بن محمد باقر النجفي<sup>(١)</sup> .
- ٣٢- المختصر النافع في فقه الإمامية :  
جعفر بن الحسن الحلي .
- ٣٣- مسائل الخلاف في الفقه :  
أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي .
- ي- في الفقه الزيدي :
- ٣٤- مجموع الفقه :  
زيد بن علي زين العابدين
- ٣٥- الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :  
شرف الدين الحسين بن أحمد الصنعاني .
- ٣٦- تمة الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :  
العباس بن أحمد بن إبراهيم الصنعاني .
- ك- في الفقه الإباضي :
- ٣٧- متن النيل :  
الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم الثيني .
- ٣٨- شرح النيل وشفاء العليل :  
محمد بن يوسف أطفَيْش .

(١) لم أطلع إلا على أربعة عشر جزءاً منه .

## الفهرس

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٢٠٦	حرف الصاد	٧	المقدمة
٢٢٠	حرف الضاد	٩	خطة العمل
٢٢٧	حرف الطاء	١٠	لائحة الرموز
٢٣٨	حرف الظاء	١١	حرف الهمزة
٢٤٠	حرف العين	٣١	حرف الباء
٢٧١	حرف الغين	٤٨	حرف التاء
٢٨١	حرف الفاء	٥١	حرف الثاء
٢٩٣	حرف القاف	٥٧	حرف الجيم
٣١٣	حرف الكاف	٧٥	حرف الحاء
٣٢٧	حرف اللام	١١١	حرف الخاء
٣٣٥	حرف الميم	١٢٨	حرف الدال
٣٤٥	حرف النون	١٣٥	حرف الذال
٣٦٥	حرف الهاء	١٤٠	حرف الراء
٣٧٠	حرف الواو	١٥٨	حرف الزاي
٣٩٢	حرف الياء	١٦٢	حرف السين
٣٩٧	ثبت المصادر	١٨٩	حرف الشين